المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

كلية الدعوة وأصول الدين

قسم الكتاب والسنة



الأحاديث التي اتفق عليها ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك جمعاً وتخريجاً ودراسةً

من بداية صحيح ابن خزيمة إلى نهاية "جماع أبواب الخوف"

رسالة علمية مقدمه لنيل درجة الماجستير في تخصص الحديث وعلومه

إعداد الطالب:

سلطان بن معيوض بن عوض العصيمي

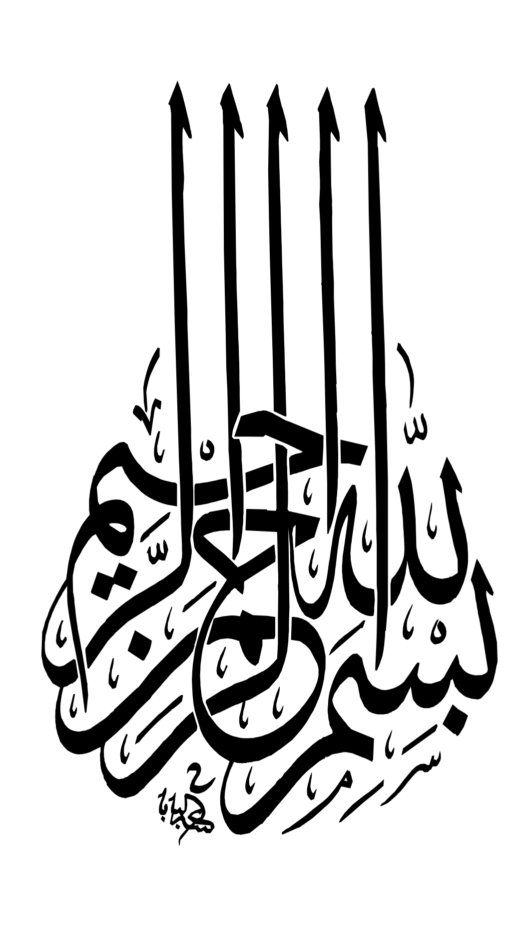
الرقم الجامعي: ٤٣١٨٨٢٦٩

إشراف فضيلة الشيخ:

أ.د/ عبدالرحمن حسن محمد عثمان

المجلد الأول

١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م


بسم الله الرحمن الرحيم

مستخلص الرسالة

تناولت الرسالة (الأحاديث التي اتفق عليها ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في المستدرك، جمعاً وتخريجاً ودراسةً "من بداية صحيح ابن خزيمة إلى نهاية جماع أبواب صلاة الخوف")، والغرض منها العناية والاهتمام بجهود من سبق من أئمة علماء الحديث، ولمكانة الأئمة - ابن خزيمة وابن حبان والحاكم - وكتبهم، فقد ذكر غير واحد ممن ألف في مصطلح الحديث - السيوطي ومن بعده - أن من مراتب الصحيح؛ هو: ما اتفق عليه هؤلاء الأئمة الثلاثة، بعد مرتبة ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما.

ولأن هؤلاء الأئمة الثلاثة، التزموا في كتبهم إخراج ما صح عندهم من الأحاديث، واختلاف النقاد على صحة كل ما في هذه الكتب الثلاثة، ووصفهم لمنهج أصحابها بالتساهل على اختلاف درجاته بينهم، فكانت هذه الدراسة لمعرفة قوة وصحة الحديث الذي اتفقوا عليه، على غيره مما لم يتفقوا عليه، وهل هذا الاتفاق يقوي جانب ما وُصِفوا به من التساهل في التصحيح.

فجمعت الأحاديث المتفق عليها عند هؤلاء الأئمة في القسم المحدد، وذكرت أسانيدهم لهذه الأحاديث ومواطن ورودها في كتبهم، ودرست إسناد الحديث عند ابن خزيمة - لتقدمه زمناً ورتبة- مستفيداً من كلام أهل الشأن للترجيح في الحكم النهائي على الحديث.

وقد تبين من خلال الدراسة، جملة من النتائج من أهمها: أن اتفاق هؤلاء الأئمة الثلاثة على تصحيح الحديث مع أهميته، لا يقطع بصحته إجمالاً، فقد وقع اتفاقهم على الصحيح ، وغيره مما لا يتجاوز رتبة الحسن، وفيه ما اتفقوا على تصحيحه وضعفه غيرهم من أئمة وعلماء الحديث. وقد توصل الباحث لأهمية النظر والمقارنة بأقوال و مرويات غيرهم، والحكم على حديثهم بما يترجح. وقد أشار الباحث إلى بعض ملامح المنهج الذي ساروا عليه في تصحيح الأحاديث، ومخالفتهم لمن سبقهم في تصنيف الصحيح المجرد كالبخاري ومسلم.

ومن الله أسأل التوفيق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

الطالب	المشرف
سلطان بن معيوض العصيمي	**أ. د. عبدالرحمن حسن عثمان**



Thesis abstract

The thesis in hand deals with (the prophet's sayings scripted by Ibn Khuzaima in his Sahih Book and Alhakem in his " Almustadrak" by means of collecting , referring the saying to its tellers till the prophet and studying . from the beginning of Sahih Ibn Khuzaimah till the end of the part of Fear Prayers). The thesis aims to care and focusing on the efforts of the previous Hadith Scholars and the prestige of the Imams – ibn Khuzaima , ibn Habbban and alhakem – and their legacy . other Hadith scholars are mentioned here like Alseyuoti and others . The types of Sahih Hadith are two : the Hadith agreed upon by the three Imams and the Hadith reported by Bukhari and Muslim in their Hadith Sahih Volumes .

the three Imams were committed in their books by the sahih Hadith , Yet, the critics differed in their views of the correctness of the sayings in the three books and they described the style of their authors as if it was groundless and this was intended to know the originality of the saying agreed upon by the three imams since the consensus upon the reporting of the sayings as a point strength that adjures the alleged looseness of their reporting .

The agreed upon Hadith by the three Imams were assembled by me in the appointed section and I mentioned their original reporters and then I mentioned the reporting of Hadith by ibn Khuzaima as he was the predecessor of the Hadith reporters referring to the scholars who commented on Ibn Khuzaima reporting before giving the final judgment of the Hadith reporting .

The main results of the thesis are as forth :

The agreement among the three Imams on the Hadith doesn’t' necessarily mean that it is correct as other scholars said that their reporting of the Hadith might have been weaker . The researcher recognized the importance of comparing among the Hadith reporters before judging its correctness . The researcher also mentioned the approaches adopted to categorize the Hadith as either strong or weak as previously done on the Sahih Muslim and Bukhari .

I beg My Lord's Pardon to support my efforts and peace be upon his messenger prophet Muhammad , his family and fellowmen .

Student : SULTAN MAYUIDH ALUSAIMI .
Supervisor : Prof. Dr. ABDULRAHMAN HASSAN MUHAMMAD OTHMAN .



المقدمـــــة

المقدمـــــة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾(1).

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾(2).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾(3).

أما بعد..

فإن الله جل وعلا اصطفى محمدا ﷺ لنفسه خلياً، وبعثه إلى خلقه نبياً ورسولاً، ليدعو الخلق من عبادة المخلوقات إلى عبادته وحده جل وعلا، ومن إتباع السُبل إلى لزوم طاعته وسبيله، حيث كان الخلق في جاهلية جهلاء، وعصبية مضلة عمياء، يهيمون في الفتن حيارى، ويخوضون في الأهواء سكارى، يترددون في بحار الضلالة، ويجولون في أودية الجهالة، شريفهم مغرور ووضيعهم مقهور.

فبعثه الله إلى خلقه رسولاً، وجعله إلى جنانه دليلاً، فبلغ ﷺ عنه رسالاته، وبين المراد عن آياته، وأمر بكسر الأصنام ودحض الأزلام، حتى أسفر الحق عن محضه وأبدى الليل عن صبحه.

وإن في لزوم سنته تمام السلامة وجماع الكرامة، لا تطفأ سرجها ولا تدحض

----

(1) سورة آل عمران: ١٠٢.

(2) سورة النساء: ١.

(3) سورة الأحزاب: ٧٠ - ٧١.

حججها، من لزمها عُصِم، ومن خالفها ندم، إذ هي الحصن الحصين والركن الركين الذي بان فضله ومتن حبله، من تمسك به ساد، ومن رام خلافه باد، فالمتعلقون به أهل السعادة في الآجل والمغبوطون بين الأنام في العاجل[1].

ثم إن الله تعالى أنعم على هذه الأمة باصطفائه بصحبة نبيه صلى الله عليه وعلى آله أخيار خلقه في عصره، وهم الصحابة النجباء، البررة الأتقياء، لزموه في الشدة والرخاء، حتى حفظوا عنه ما شرع لأمته بأمر الله تعالى ذكره، ثم نقلوه إلى أتباعهم، ثم كذلك عصراً بعد عصر إلى عصرنا هذا، وهو هذه الأسانيد المنقولة إلينا بنقل العدل عن العدل، وهي كرامة من الله لهذه الأمة خصهم بها دون سائر الأمم، ثم قيض الله لكل عصر جماعة من علماء الدين، وأئمة المسلمين، يزكون رواة الأخبار، ونقلة الآثار، ليذبوا به الكذب عن وحي الملك الجبار[2]، فجُمعت السنة المشرفة، ودونت الأخبار والآثار، فجاءت الصحاح والسنن والمصنفات والجوامع والمسانيد وغيرها مما دَوْنَهُ علماءُ الحديثِ، في حفظ السنة النبوية، والعناية بتمييز صحيحها من ضعيفها، وما هو صالح للاحتجاج مما لا يحتج به.

ومن ذلك ما ألّفه الأئمة الأعلام، وحفاظ سُنّةِ سيدِ الأنام، من كُتب ودواوين للسنة النبوية الشريفة، اشترط أصحابها الصحة في مروياتهم، منها صحيحي البخاري ومسلم والذيَن تلقتهما الأمة بالقبول، فهما أصح كتابين بعد كتاب الله تعالى.

وممن اشترط الصحة أيضاً إمام الأئمة ابن خزيمة في "صحيحه"، والحافظ ابن حبان في كتابه التقاسيم والأنواع"، وأبو عبدالله الحاكم في كتابه "المستدرك على الصحيحين".

فالإمام ابن خزيمة (ت٣١١هـ) ألف كتابه وسماه: "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ بنقل العدل عن العدل موصولاً إلى النبي ﷺ من غير قطع في أثناء السند ولا جرح في ناقلي الأخبار التي نذكرها"، والذي يدل بوضوح على أن كتابه مختصر من أصل مسند، وأنه اشترط فيه الصحة، قال عنه ابن عدي»: وصحيح ابن خزيمة الذي قرضه العلماء بقولهم: صحيح ابن خزيمة يكتب بماء الذهب، فإنه أصح ما صنف في

(١) ينظر الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (١/ ١٠٢) مقدمة ابن حبان لكتابه، بتصرف يسير.

(٢) ينظر مقدمة الحاكم للمستدرك على الصحيحين (١/ ٢).

الصحيح المجرد بعد الشيخين البخاري ومسلم»[١].

والحافظ ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) جمع كتابه وأشار إلى اشتراطه الصحة حيث أسماه: "المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها"، وقال في مقدمته: «ثم نملي الأخبار بألفاظ الخطاب بأشهرها إسناداً وأوثَقِها عماداً من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها لأن الاقتصار على أتم المتون أَولى والاعتبار بأشهر الأسانيد أحرى من الخوض في تخريج التكرار وإن آل أمرُه إلى صحيح الاعتبار»[٢].

وأبو عبدالله الحاكم (ت ٤٠٥هـ) جعل من كتابه مسْتدرَكاً، استدرك على الصحيحين أحاديث رأى أنها تصح ولم يخرجاها، قال في مقدمة كتابه: «وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتج بمثلها الشيخان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أو أحدهما»[٣].

فهؤلاء الأئمة الثلاثة رَحِمَهُمُ اللَّهُ اشترطوا في كتبهم الصحة، فكل ما في كتبهم صحيح عندهم، إلا ما يبينوا ضعفه أو يذكروا علته، ولا شك أن الحكم بالصحة على حديث من أحد هؤلاء الأئمة له اعتباره ومكانته.

قال ابن الصلاح: «ويكفي أن يحكم على الحديث بالصحة بمجرد وجوده في كتب من اشترط الصحة فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة»[٤]، وعلق عليه السيوطي في "البحر الذي زخر" بقوله: «وكذا صحيح ابن حبان، ومستدرك الحاكم على ما يحرر فيه»[٥].

وإن كان الأئمة والنقاد لم يسلموا بتصحيح كل حديث عندهم بالجملة ولم يجمعوا على صحتها بل انتقدوا عليهم بعض الأحاديث على تفاوت بين الثلاثة في قوة كتبهم

----

(١) الكامل لابن عدي (١/ ٣٣).

(٢) صحيح ابن حبان (١/ ١٠٣).

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ١٤٥).

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح ص(٢١).

(٥) التبصرة والتذكرة (٢/ ٧٧٥).

ودرجة تصحيحهم للأحاديث المخرجة فيها، وقبلوا البعض الآخر وسلموا لهم بتصحيحه ووافقوهم عليه بل قدموه على ما سواه في الرتبة بعد الصحيحين.

قال العراقي في "ألفيته "[1]:

وَخُـذْ زِيَـادَةَ الـصَّحِيْحِ إذْ تُـنَصُّ	صِـحَّتُهُ أوْ مِـنْ مُـصَنِّفٍ يُخَـصُّ
بِجَمْعِهِ نَحـوَ (ابْـنِ حِبَّانَ) الزَّكِـيْ	(وَابــنِ خُزَيْمَــةَ) وَكَالْمُــسْتَدْرَكِ
عَـلى تَـسَاهُلٍ – وَقَـالَ: مَـا انْفَـرَدْ	بِـهِ فَـذَاكَ حَـسَنٌ مَـا لَمْ يُـرَدْ
بِعِلَّــةٍ، وَالحَــقُّ أنْ يُحْكَــمْ بِــمَا	يَلِيْـقُ، والبُـسْتِيْ يُـدَانِي الحَـاكِمَا

وقال ابن حجر: «فإذا تقرر ذلك عرفت أن حكم الأحاديث التي في كتاب ابن خزيمة، وابن حبان صلاحية الاحتجاج بها لكونها دائرة بين الصحيح والحسن، مالم يظهر في بعضها علة قادحة». [2]

وقال المناوي نقلاً عن الحازمي: «صحيح ابن خزيمة أعلى رتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه؛ فأصح من صنف في الصحيح بعد الشيخين ابن خزيمة فابن حبان فالحاكم»[3].

فهذه الكتب المؤلفة في الصحيح لها مكانة عند العلماء، لما لهؤلاء الأئمة من منزلة ومكانة في حفظ السنة وتدوينها، حيث أخرجوا هذه الأحاديث في كتبهم التي اشترطوا فيها الصحة فإن ما اتفق على إخراجه كل من ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في مستدركه له مكانة زائدة على ما تفرد به أحدهم، أسوةً بما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم فإن مرتبته أعلى مما تفرد به أحدهما.

قال السيوطي: «قد علم مما تقدم أن أصح من صنف في الصحيح ابن خزيمة ثم ابن حبان ثم الحاكم، فينبغي أن يقال: أصحها بعد مسلم ما اتفق عليه الثلاثة، ثم ابن خزيمة

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٥٢).

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٢٩٠).

(٣) فيض القدير (١/ ٢٧).

وابن حبان أو والحاكم، ثم ابن حبان والحاكم. ثم ابن خزيمة فقط، ثم ابن حبان فقط، ثم الحاكم فقط، إن لم يكن الحديث على شرط أحد الشيخين، ولم أر من تعرض لذلك، فليتأمل»[1].

۞ مشكلة البحث:

- ذكر بعض الأئمة أن مراتب الصحيح ستة، من أعلاها المتفق عليه ثم البخاري ثم مسلم ثم ما كان على شرطهما ثم شرط البخاري ثم شرط مسلم، فهل ما اتفق عليه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم - وكل منهم قد نسب كتابه إلى الصحة - يستحق أن يكون له مرتبة في مراتب الصحيح؟، كما ذكرته عن السيوطي - في كلامه المتقدم - قوله: «فينبغي أن يقال: أصحها بعد مسلم ما اتفق عليه الثلاثة».

- ثم اختلاف النقاد بصحة كل ما في هذه الكتب الثلاثة، ووصفهم لمنهج أصحابها بالتساهل على اختلاف درجاته بينهم، فالحاكم أكثرهم تساهلاً وابن خزيمة أشد تحري من ابن حبان، فهل اتفاقهم على إخراج أحاديث معينه يقوي جانب التساهل، ويكون هذا الاتفاق قوة للأحاديث التي اتفقوا عليها؟.

- ومن المعلوم أن ابن خزيمة شيخ ابن حبان، وابن حبان شيخ الحاكم، فإذا وقع في بعض ما اتفقوا عليه ضعفاً، أو كان به علةً تقدح في صحته، فهل موطن الضعف والعلة واحد عندهم؟، وما هو السبب في تتابعهم على إخراج مثل هذا الحديث؟.

- ثم ما نسبة الأحاديث التي أعلها نقاد الحديث وصيارفته بالنسبة لما سلم من الضعف والعلة فيما اتفق عليه الأئمة ابن خزيمة وابن حبان والحاكم؟.

مما تقدم جاءت فكرة البحث، الذي قد يحل مثل هذه التساؤلات ويجيب عليها، وكان الفضل بعد الله للشيخ الدكتور: عبدالرحمن حسن محمد عثمان -حفظه الله- المرشد العلمي في اختيار موضوع البحث، فهو من أشار علي بفكرة هذا البحث، وساهم

---

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٣٣).

بتوجيهاته في إعداد خطته، ثم الإشراف على الرسالة، والتوجيه والتصحيح الذي أفادني به كثيراً أثناء البحث حتى إتمامه، فجزاه الله عني خير الجزاء.

فجمعت هذه الأحاديث من أول المطبوع من صحيح ابن خزيمة والمسمى " مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ" إلى نهاية المطبوع منه وكانت قريبة من (٢٩٠) حديثاً، وطلبت تقسيم البحث، فتمت الموافقة على ذلك، فكان نصيبي هو من أول صحيح ابن خزيمة "كتاب الطهارة" إلى آخر"جماع صلاة الخوف"، وبلغت أحاديث هذا القسم (١٣٧)حديثاً، على أن يكمل زميلي وأخي الفاضل عادل بن علي النفيعي، دراسة ما تبقى من الأحاديث في الجزء الباقي، وبدايته من أول"جماع أبواب الكسوف" إلى آخر المطبوع من صحيح ابن خزيمة، وهو نهاية " باب إباحة العمرة في أشهر الحج لمن لا يحج عامه ذلك".

فاستعنت بالله تعالى في إعداد هذا الرسالة، وعنوانها (الأحاديث التي اتفق عليها ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك جمعاً وتخريجاً ودراسة من بداية صحيح ابن خزيمة إلى نهاية جماع أبواب الخوف)، وذلك كمتطلب للإتمام مرحل الماجستير في تخصص الحديث علومه، من قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

والله أسأل أن أكون قد وفقت فيما بذلت من جهد وأن يكتب لي الإخلاص فيما أقدمه خدمتاً لسنة نبينا محمد ﷺ، وأن يغفر لي ما وقع من الخطأ والتقصير.

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

١- مكانة كتب الصحاح بين دواوين السنة النبوية، فهي مقدمة بالجملة على غيرها من كتب الحديث.

٢- المنزلة العالية للكتب الثلاثة صحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومستدك الحاكم بعد صحيحي البخاري ومسلم.

٣- إتفاق الأئمة الثلاثة على الحديث، له مزية على ما انفرد به كل واحد منهم، وكذا ما اتفق عليه اثنين منهم دون الآخر، فالمتفق عليه بينهم إن سلم من الضعف والعلة القادحة

فهو مقدم على غيره مما أخرجوه، مما ليس في صحيحي البخاري ومسلم، ومعرفة المتفق عليه عندهم له فائدة في التقديم عند التعارض والترجيح.

٤- أهمية العناية بتصحيح الأئمة المتقدمين للحديث، وبخاصة من له عناية وجهود في ذلك كهؤلاء الأئمة الثلاثة.

٥- من الأحاديث التي حكموا بصحتها ما خالفهم عليه الأئمة النقاد، فذكروا لها علل وحكموا بضعفها، فهي بحاجة للدراسة والترجيح بين تصحيح الأئمة لها في كتبهم وبين قول غيرهم من نقاد الحديث فيما انتقدوه عليهم.

٦- لم أعلم بعد البحث والسؤال من أفرد ما اتفق عليه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم بالجمع والدراسة، فهذا العمل - بإذن الله - سيكون إضافة لما صنف للجمع بين الكتب الحديثية، وليس هذا فقط، بل دراسة هذه الأحاديث وتخريجها، وستُخرِج هذه الدراسة مدى قوة التصحيح عندهم مجتمعين، ومدى نسبة التساهل عندهم فيما اتفقوا عليه.

أهداف البحث:

١- جمع الأحاديث التي اتفق على إخراجها ابن خزيمة وابن حبان والحاكم في كتبهم التي التزموا فيها الصحة، على غرار ما صنعه الحميدي ومحمد فواد عبدالباقي وغيرهما في الجمع بين الصحيحين، وفي هذا إثراءً للمكتبة الحديثية في جانب التصنيف في الجمع بين الكتب الحديثية.

٢- بيان منزلة تلك الأحاديث، وأهميتها، حيث أوردها كل من هؤلاء الأئمة في كتابه.

٣- العناية بتصحيح الأئمة السابقين للحديث وإبراز جهودهم في ذلك.

٤- دراسة الأحاديث المتفق عليها بينهم، وبيان أحكام علماء الحديث ونقاده على أسانيدها ومتونها، من حيث الصحة والضعف،

٥- بيان مدى قوة اتفاقهم على تصحيح الحديث، وما قد يقع من تساهل بينهم في

بعض الأحاديث، والتي نبه عليها العلماء والنقاد.

٦- تحديد مظهر التساهل المشترك بين الأئمة الثلاثة، وسببه، من خلال دراسة الأحاديث المعلّة والتي اتفقوا على إخراجها وبيان أقوال نقاد الحديث فيها.

٧- تحديد مرتبة ما أتفق عليه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم في مراتب الصحيح، وهذا له أهمية في التقديم عند التعارض والترجيح.

منهج البحث:

أولاً: منهج الجمع والتخريج:

١- جعلت صحيح ابن خزيمة أصلاً في الأحاديث التي اتفق عليها الأئمة الثلاثة، لتقدمه رتبةً وزمناً.

٢- في الجمع اعتمدت على لفظ الحديث، وعلى مخرجه صحابياً أو غيره.

٣- ارتب الأحاديث ترتيباً أولياً حسب وردها في صحيح ابن خزيمة.

٤- اذكر الحديث كاملاً اسناداً ومتناً من صحيح ابن خزيمة.

٥- اذكر طرق الأئمة إلى الحديث مبتدأً بابن خزيمة - إن كان له طريق آخر عنده - ثم ابن حبان ثم الحاكم، مستوعباً الأسانيد والمواضع التي ذكروا فيها الحديث، وأبين الاختلاف بينهم من جهة الإسناد، وألفاظ الحديث.

٦- اعزوا الأحاديث في كل كتاب من كتب الأئمة إلى الجزء والصفحة ورقم الحديث مع ذكر الكتاب والباب الوارد فيه الحديث، وقد اعتمدت من الطبعات على يلي:

- صحيح ابن خزيمة، طبعة المكتب الإسلامي، بتحقيق الشيخ الأعظمي،

- صحيح ابن حبان اعتمدت في العزو إلى "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان" ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨.

- وأما المستدرك على الصحيحين للحاكم، فاعتمدت على طبعة دار الكتب العلمية

- بيروت، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، الطبعة الأولى، ١٤١١.

٧- أرقم الأحاديث ترقيماً تسلسلياً عاماً.

٨- أخرج الحديث من أمهات كتب الحديث حسب الاستطاعة تخريجاً عاماً متوسطاً، وذلك بذكر من أخرجه من أصحاب الكتب الحديثية المسندة المطبوعة، واكتفي بذكر رقم الحديث فقط، إلا إن كان الحديث مروي من طرق كثيرة فإني اشير إلى رقم الجزء والصفحة فقط.

٩- أرتب أصحاب الكتب حسب الوفيات مبتدأً بالأقدم عند التخريج العام للحديث، وإن كان في الصحيحين أو أحدهما بدأت به لشرفهما، وإذا تعددت طرق الحديث، فأرتب كل طريق بحسب من أخرجه.

١٠- انقل الآيات القرآنية برسم المصحف، مع الإشارة إلى اسم السورة ورقم الآية.

ثانياً: منهج الدراسة:

١- إذا كان الحديث المتفق عليه بين الأئمة مداره واحد بينهم، فإنني أكتفي بدراسة إسناده عند ابن خزيمة فقط، لتقدمه زمناً ورتباً، وأن كان في أحد الطرق إلى المدار ضعف عند أحدهم، فإنني أنبه عليه، وما لهذا الرواي من أثر على الحديث وألفاظه.

٢- أترجم للرواة ترجمة مختصرة، بما يميزه عن غيره من اسمه، ونسبه، وذكر بعض شيوخه وتلاميذه، وأخص منهم من كان في إسناد الحديث الذي أتناوله بالدراسة، مبيناً بعض وأهم أقوال علماء الجرح والتعديل فيهم، ثم أذكر نتيجة الحكم على الرواي، وقد أكتفي في رجال الصحيحين بحكم ابن حجر في "التقريب"، إلا إذا تبين لي خلافه من أقوال أهل الجرح والتعديل، فإنني أبين ما يترجح فيه بالدليل.

٣- اذكر الحكم على إسناد الحديث حسب الاجتهاد، فإن كان الحديث في الصحيحين أذكر بأنه صحيح، إلا أن يكون في أسانيد الأئمة الثلاثة مقال عند علماء الحديث ونقاده فإني أبينه، وإن كانت هناك زيادة على ما في الصحيحين، فإني أبين حكمها.

٤- إن لم يكن في الصحيحين، فإنني أبين حكم إسناد الحديث مستعملاً قواعد التصحيح والتضعيف التي وضعها أهل هذا العلم، وأنبه على مواطن الضعف والعلل،

مستعيناً بنقل كلام أئمة الحديث ونقاده، مستقصياً ومتتبعاً ذلك في مؤلفاتهم، وما كُتب في العلل والتخريجات وما نُقل عنهم في هذا المجال.

٥-أبين السبب في تصحيحهم للحديث الذي أعله أو ضعفه بعض أئمة الحديث، والذي من خلاله يتبن منهجهم العام في تصحيح الأحاديث.

٦-ألتمس وأبين حسب الاستطاعة سبب ترك البخاري ومسلم إخراج هذا الحديث في صحيحيهما، إن كان عندهما بغير لفظه، أو كان عندهما غيره في الباب، أو لم يذكرا في الباب حديث.

٧-أبين ما في الحديث من نكت حديثية إن وجدت، وما فيه من غريب بإيجاز، وأبين ما أرآه يحتاج إلى بيان بإيضاح أو زيادة فائدة.

٨-أفهرس الأحاديث الأطراف.

٩-اعتني بالقواعد الفنية والجماليات المطلوبة في كتابة البحوث وإخراجها.

۞ الدراسات السابقة:

لم أقف بعد البحث - حسب الاستطاعة - في المكتبات والمراكز العلمية والفهارس وبعد سؤال أهل الاختصاص من جمع هذه الأحاديث وأفرد لها كتاباً أو بحثاً.

۞ خطة البحث وهيكله :

قسمت البحث في هذا الموضوع إلى مقدمة، وقسمين؛ فالقسم الأول: جعلته للتعريف بالأئمة الحفاظ الثلاثة أصحاب الصحاح، وأما القسم الثاني: فقسم الدراسة للأحاديث المتفق عليها بينهم، والذي أعنيه بالمتفق عليه بينهم هو متن الحديث ولفظه إذا اتفق مخرجه صحابي أو غيره. ثم الخاتمة والفهارس العلمية. وهذا تفصيلها:

المقدمـــــة :

وتشتمل على أهمية العناية بأقوال أئمة الحديث وأحكامهم على الأحاديث، وبيان منزلة تصحيح ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وترتيب كتبهم حسب القوة عند علماء الحديث ونقاده، وأقوالهم في ذلك، ثم أهمية الموضوع وسبب اختياره وأهدافه، ثم أذكر خطة البحث ومنهجه.

القسم الأول: التعريف بالأئمة الحفاظ وكتبهم.

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: **الإمام ابن خزيمة وصحيحه**. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بابن خزيمة. و يشتمل على:

- اسمه، ونسبته، وكنيته، ولقبه، ومولده.
- شيوخه وتلاميذه.
- عقيدته ومذهبه.
- مكانته وثناء العلماء عليه.
- وفاته.
- آثاره العلمية.

المبحث الثاني: التعريف بصحيحه. ويشتمل على:

- تسمية الكتاب.

- شرطه في كتابه.
- ترتيب الكتاب.
- منهج ابن خزيمة في الكتاب.
- آراء العلماء في صحيح ابن خزيمة:
- الكتب التي خدمة صحيح ابن خزيمة.
- طبعات الكتاب.

الفصل الثاني: **ابن حبان وصحيحه**. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بابن حبان. ويشتمل على:

- مولده، ونسبه، وكنيته.
- شيوخه وتلاميذه.
- عقيدته ومذهبه.
- ثناء العلماء عليه. وفاته.
- وفاته.
- مؤلفاته.

المبحث الثاني: **التعريف بصحيحه**. ويشتمل على:

- تسمية كتابه
- سبب تألفه للكتاب
- شرط ابن حبان في صحيحه.
- منهج ابن حبان في الكتاب.
- آراء العلماء حول صحيح ابن حبان.
- الكتب المؤلفة حول صحيح ابن حبان.
- طبعات الكتاب.

الفصل الثالث: الحاكم وكتابه المستدرك. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالحاكم. ويشتمل على:

- اسمه ونسبه وكنيته.
- مولده.
- طلبه للعلم.
- شيوخه وتلاميذه.
- ثناء العلماء عليه.
- عقيدته.
- وفاته.
- مؤلفاته.

المبحث الثاني: التعريف بكتابه المستدرك. ويشتمل على:

- تسمية الكتاب.
- سبب تأليفه.
- شرطه في الكتاب
- مقصوده بشرط الشيخين أو أحدهما:
- طريقة ترتيب المستدرك:
- آراء العلماء في المستدرك:
- ما يعتذر به عن التساهل والأوهام التي وقعت للحاكم في المستدرك:
- أقسام الحديث في مستدرك أبي عبدالله الحاكم:
- الكتب التي المؤلفة حول المستدرك
- طبعات الكتاب.

القسم الثاني:

جمع ودراسة الأحاديث التي اتفق على إخراجها الإمام ابن خزيمة في صحيحه وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك على الصحيحين.

الخاتمـــة:

فيها أهم النتائج، والتي توصلت لها من هذا الجمع والدراسة والتي تبين مرتبة ما صح عند هؤلاء الأئمة وما نسبة تساهلهم في إخراج الضعيف والمعلّ.

ثم التوصيات.

الفهــارس:

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث مرتبة على الأطراف.

٣- فهرس الرواة المترجم لهم.

٤- فهرس المصادر والمراجع.

٥- فهرس الموضوعات.

❖ **الرموز المستخدمة بمتن البحث وهامشه:**

في سياق ذكر الأسانيد ترد بعض الرموز:

ثنا: حدثنا.

نا: حدثنا.

أنا: أخبرنا.

ح: تحويل إلى ذكر اسناد آخر.

في الهامش وأحياناً في متن البحث، أكتب ح(رقم) والمقصد بذلك حديث رقم كذا.

القسم الأول

القسم الأول

التعريف بالأئمة الحفاظ وكتبهم

وفيه ثلاثة فصول:

- ۞ الفصل الأول: الإمام ابن خزيمة وصحيحه.
- ۞ الفصل الثاني: ابن حبان وصحيحه.
- ۞ الفصل الثالث: الحاكم وكتابه المستدرك.

الفصل الأول

الإمام ابن خزيمة وصحيحه

وفيه مبحثـــــان: -

- المبحث الأول: التعريف بابن خزيمة.
- المبحث الثاني: التعريف بصحيحه.

* * *** * * *

المبحث الأول

التعريف بابن خزيمة

ويشتمل على:

- اسمه، ونسبته، وكنيته، ولقبه، ومولده.
- شيوخه وتلاميذه.
- عقيدته ومذهبه.
- مكانته وثناء العلماء عليه.
- وفاته.
- آثاره العلمية.

* * * ** * * *

۞ اسمه، ونسبته[1]:

أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بْن المغيرة بن صالح بن بكر النيسابوري السلمي[2].

وتعددت نسبة ابن خزيمة باعتبارات متعددة فقيل له السلمي، والنيسابوري، والشافعي.

أما السُّلَمي: فهي نسبة إلى قبيلة سُليم بالولاء[3].

وأما النيسابوري: نسبة إلى نيسابور المدينة التي ولد فيها وهي مدينة عظيمة في خراسان[4].

أما الشافعي: فنسبة إلى مذهب الشافعي في الفقه كما نسبه بعضهم إلى ذلك ويأتي في الكلام على مذهبه[5].

---

(١) انظر ترجمته في المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (١٣/ ٢٣٣)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٤/ ٥٧)، الثقات لابن حبان (٩/ ١٥٦)، والأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم (٢/ ٢١٢)، وتاريخ نيسابور ص(٥١)، والإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (٣/ ٨٣١)، والتقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ص(٣٦)، تاريخ الإسلام (٧/ ٢٤٣)، وتذكرة الحفاظ للذهبي (٢/ ٢٠٧)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦٥)، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣/ ١٠٩)، وطبقات الشافعيين ص(٢١٩)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٢/ ٩٧)، والثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٨/ ١٧٣)، وطبقات الحفاظ للسيوطي ص(٣١٣)، والأعلام للزركلي (٦/ ٢٩)، و.

(٢) الأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم (٢/ ٢١٢).

(٣) التحبير في المعجم الكبير للسمعاني (٢/ ٣٥٨).

(٤) تاريخ نيسابور للحاكم (١/ ٥١).

(٥) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣/ ١٠٩).

۞ كنيته ولقبه:

يكنى بأبي بكر، ولكن ليس لديه ولد بهذا الاسم، وله كنية أخرى اشتهر بها، وهي ابن خزيمة، وتعد ملحقة بالكنى، وهي أشهر ما عرف به(١).

وكان ابن خزيمة يلقب بـ (إمام الأئمة)، قال الخليلي: «اتفق في وقته أهل الشرق أنه إمام الأئمة»(٢)، وذكر ذلك أكثر الذين ترجموا للإمام ابن خزيمة. وقد لقب بذلك لكثرة من روى عنه من الحفاظ الكبار في حياته(٣).

۞ مولده:

ولد بنيسابور سنة ثلاث وعشرين ومئتين للهجرة(٤).

۞ شيوخه:

سمع من إسحاق بن راهويه، ومحمد بن حميد، ولم يحدِّث عنهما، لكونه كتب عنهما في صغره وقبل فهمه وتبصّره، ومحمود بن غيلان، وعتبة بن عبدالله المروزي، وعلي بن حجر، وأحمد بن منيع، وبشر بن معاذ، وأبي كريب، وعبدالجبار بن العلاء، وأحمد بن إبراهيم الدورقي، وأخيه يعقوب، وإسحاق بن شاهين، وعمرو بن علي، وزياد بن أيوب، ومحمد بن مهران الجمال، وأبي سعيد الأشج، ويوسف بن واضح الهاشمي، ومحمد بن بشار، ومحمد بن مثنى، والحسين بن حريث، ومحمد بن عبدالأعلى الصنعاني، ومحمد بن يحيى، وأحمد بن عبدة الضبي، ونصر بن علي، ومحمد بن علي، ومحمد بن عبدالله المخرمي، ويونس بن عبدالاعلى، وأحمد بن عبدالرحمن الوهبي، ويوسف بن موسى، ومحمد بن رافع، ومحمد ابن يحيى القطعي، وسلم بن جنادة، ويحيى بن حكيم، وإسماعيل بن بشر بن منصور السليمي، والحسن بن محمد الزعفراني، وهارون بن إسحاق الهمداني، وأمم سواهم.

---

(١) فتح الباب في الكنى والألقاب لابن مندة (١/ ١١٤).

(٢) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣/ ٨٣١).

(٣) انظر تاريخ الإسلام. للذهبي (٧/ ٢٤٣).

(٤) تاريخ مولد العلماء ووفياتهم. للربعي (٢/ ٦٤٠).

۞ تلاميذه:

من ابرز من تلقى العلم عن ابن خزيمة، جماعة منهم : البخاري، ومسلم، ومحمد بن عبدالله بن عبدالحكم أحد شيوخه، وأحمد بن المبارك المستملي، وإبراهيم بن أبي طالب، وأبو حامد بن الشرقي، وأبو العباس الدغولي، وأبو علي الحسين بن محمد النيسابوري، وأبو حاتم البستي، وأبو أحمد بن عدي، وأبو عمرو بن حمدان، وإسحاق بن سعد النسوي، وأبو حامد أحمد بن محمد بن بالويه، وأبو بكر أحمد بن مهران المقرئ، وحفيده محمد بن الفضل بن محمد بن خزيمة، ومحمد بن أحمد بن علي بن نصير المعدل، وأبو بكر بن إسحاق الصبغي، وأبو سهل الصعلوكي، والحسين بن علي التميمي حسينك، وبشر بن محمد بن محمد بن ياسين، وأبو محمد عبدالله بن أحمد بن جعفر الشيباني، وأبو الحسين أحمد بن محمد البحيري، والخليل بن أحمد السجزي القاضي، وأبو سعيد محمد بن بشر الكرابيسي، وأبو أحمد محمد بن محمد الكرابيسي الحاكم، وأبو نصر أحمد بن الحسين المرواني، وغيرهم.

۞ عقيدته ومذهبه:

كان ابن خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ على عقيدة السلف الصالح، وطريقة أهل الحديث في أبواب الصفات والإيمان وغيرها من أبواب العقائد، ولا أدل على ذلك من مؤلفه كتاب "التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ"، والذي ساق فيه الأدلة والحجج والبراهين في بيان عقيدة السلف والرد على أهل الأهواء والضلال من الجهمية والمعتزلة، والقدرية.

وأما من الناحية الفقهية فيعد ابن خزيمة من الأئمة الذين جمعوا بين الرواية والدراية، فهو من حفاظ الحديث، ومن أهل الاستنباط والفقه، وإن نسبه بعضهم إلى المذهب الشافعي[1] إلا أن الظاهر أنه مجتهد في الإستدلال والإستنباط لم يؤثر عنه تقليد أو تعصب لمذهب، وهو القائل: «ليس لأحد مع رسول الله ﷺ قول إذا صح الخبر»، وقد حكى عنه أبو بكر النقاش أنه قال: «ما قلدت أحداً في مسالة منذ بلغت ست عشرة سنة»[2]

---

(١) وانظر "طبقات الشافعية الكبرى" للسبكي (٣/ ١٠٢)، و"طبقات الفقهاء" للشيرازي ص(١٠٤)، و"الذيل على طبقات الفقهاء الشافعية" للنووي (٢/ ٨٤٣).

(٢) وما قبله من "البداية والنهاية" (١١/ ١٤٥).

وهذا دليل على تجرده للدليل على طريقة المحدثين، وليس من متعصبة المذاهب، قال ابن تيمية: «وأما مسلم؛ والترمذي؛ والنسائي؛ وابن ماجه؛ وابن خزيمة؛ وأبو يعلى؛ والبزار؛ ونحوهم؛ فهم على مذهب أهل الحديث ليسوا مقلدين لواحد بعينه من العلماء ولا هم من الأئمة المجتهدين على الإطلاق بل هم يميلون إلى قول أئمة الحديث كالشافعي، وأحمد، وإسحاق وأبي عبيد، وأمثالهم»[1]، وقال ابن كثير: «أبو بكر بن خزيمة الملقب بإمام الأئمة، كان بحرا من بحور العلم، طاف البلاد ورحل إلى الآفاق في الحديث وطلب العلم، فكتب الكثير وصنف وجمع، وكتابه الصحيح من أنفع الكتب وأجلها، وهو من المجتهدين في دين الإسلام»[٢].

۞ مكانته وثناء العلماء عليه :

ابن خزيمة إمام حافظ، وصفه تلميذه ابن حبان بقوله: «ما رأيت على وجه الأرض، من يحسن صناعة السنة، ويحفظ ألفاظها الصحاح، وزياداتها حتى كأن السنن بين عينيه، إلا محمد بن اسحاق فقط»[٣]، واستحق أن يطلق عليه لقب "إمام الأئمة"، قال الخليلي: «اتفق في وقته أهل الشرق انه إمام الأئمة» وقال ابن ابي حاتم وقد سئل عن ابن خزيمة: «وَيْحَكُمْ، هو يُسأل عنا ولا نُسأل عنه وهو إمام يقتدى به»[٤]، وقال أبو أحمد الحاكم: «كان إمام أهل المشرق في زمانه علما وإتقانا ومعرفة»[5]، ووصفه بالحفظ غير واحد فقال النووي والذهبي: «الحافظ الحجة»[٦].

ومع حفظه وإتقانه فقد أوتي فهماً وفقهاً فقد قال عن نفسه لأبي أحمد الدارمي:

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٤٠).

(٢) طبقات الفقهاء ص(١٠٦)، والبداية والنهاية (١١/ ١٤٥).

(٣) الثقات لابن حبان (٩/ ١٥٦)، وكتاب المجروحين (١/ ٩٣).

(٤) وما قبله من "الإرشاد في معرفة علماء الحديث" (٣/ ٨٣١).

(٥) الأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم (٢/ ٢١٢).

(٦) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦٥).

«ما كتبت سواداً في بياض إلا وأنا أعرفه»[1]، وقال الإمام أبو العباس ابن سريج وذكر له ابن خزيمة فقال: «يخرج النكت من حديث رسول الله ﷺ بالمنقاش»[2].

وقد كان كثير العلم عظيم النفع به حتى قال بعض شيوخه وهو الربيع بن سليمان: «استفدنا منه أكثر ما استفاد منا»، وقال الدارقطني: «كان ابن خزيمة ثبتاً مقطوع النظير»، وقال الحافظ أبو علي النيسابوري: «لم أر مثل محمد بن اسحاق»، وقال أبو علي النيسابوري: «كان ابن خزيمة يحفظ الفقهيات من حديثه كما يحفظ القارئ السورة»[3].

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ حريصاً على الحديث، متبعاً للأثر قال أبو زكريا العنبري سمعت ابن خزيمة يقول: «ليس لأحد مع رسول الله قول إذا صح الخبر عنه»، شديد الذب عن السنة، قال أبو بكر بن بالويه: سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق يعني ابن خزيمة يقول: «كنت عند الأمير إسماعيل بن أحمد فحدث عن أبيه، بحديث وهم في إسناده فرددته عليه فلما خرجت من عنده قال لي أبو ذر القاضي: قد كنا نعرف أن هذا الحديث خطأ من عشرين سنة فلم يقدر واحد منا أن يرده عليه فقلت: لا يحل لي أن أسمع حديثا لرسول الله ﷺ فيه خطأ وتحريف فلا أرده»[4].

قال أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الحيري: حدثنا ابن خزيمة قال: «كنت إذا أردت أن أصنف الشئ أدخل في الصلاة مستخيرا حتى يفتح لي، ثم أبتدئ التصنيف».

قيل لابن خزيمة يوما: «من أين أوتيت العلم؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: "ماء زمزم لما شرب له" وإني لما شربت ماء زمزم سألت الله علما نافعا»[5].

---

(١) العبر في خبر من غبر (١/ ٤٦٢).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧٣).

(٣) وما قبله منقول من "سير أعلام النبلاء" (١٤/ ٣٧٢).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٧١).

(٥) وما قبله من "تذكرة الحفاظ" (٢/ ٧٢١).

۞ وفاتــه:

توفي ابن خزيمة ليلة السبت الثاني من ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة هجرية، وصلى عليه ولده أبو النصر، ودفن في حجرة بيته، ثم صيرت تلك الحجرة مقبرة، وعاش تسعاً وثمانين سنة(١).

۞ مؤلفاتــه:

جاءت كتب ابن خزيمة وافرة متنوعة، وقد أشار هو بنفسه إليها في بعض المؤلفات، قال الحاكم أبو عبدالله: «مصنفاته تزيد على مائة وأربعين كتاباً سوى المسائل، والمسائل المصنفة مائة جزء»(٢)، وقال الخليلي: «له من المصنفات ما لا يعد في الحديث والفقه»(٣)، وهذه المؤلفات لا يعلم أنه بقي منها في هذا العصر سوى ثلاثة كتب(٤)، وهي:

١- كتاب "التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل"، وقد طبع عدة مرات.

٢- كتاب "شأن الدعاء وتفسير الأدعية المأثورة عن رسول الله ﷺ" وهو لا يزال مخطوطاً حتى الآن، وهو من محفوظات المكتبة الظاهرية بدمشق.

٣- كتاب الصحيح "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ" ولم يوجد منه إلا قسم العبادات، وطبع بتحقيق الأعظمي في مجلدين، ثم حققه د ماهر الفحل في ستة مجلدات. وذُكر أسماء كتب غيرها، منها: المسائل المصنعة في الحديث. والمسند الكبير وهو أصل كتابه "مختصر المختصر". والصلاة، وفقه حديث بريدة في ثلاثة أجزاء، والقدر، وذكر نعيم الجنة، والأشربة والأهوال والإيمان والنذر، والبر والصلة، وغيرها(٥).

---

(١) تاريخ مولد العلماء ووفياتهم (٢/ ٢١٢)، تاريخ جرجان (١/ ٤٥٦).

(٢) معرفة علوم الحديث ص(٢٨٤).

(٣) الإرشاد (٢/ ٨٣٢).

(٤) مناهج المحدثين ص(٨٤).

(٥) وانظر "معرفة علوم الحديث" ص(٢٨٤)، و"سير أعلام النبلاء" (١٤/ ٣٧٠)، و"تذكرة الحفاظ" (٢/ ٧٢٤).

المبحث الثاني

التعريــف بصحيحــه

ويشتمل على:

- تسمية الكتاب.
- شرطه في كتابه.
- ترتيب الكتاب.
- منهج ابن خزيمة في الكتاب.
- آراء العلماء في صحيح ابن خزيمة.
- الكتب التي خدمة صحيح ابن خزيمة.
- طبعات الكتاب.

* *   * ** *   * *

۞ تسمية الكتاب:

اشتهر بين الناس باسم: "صحيح ابن خزيمة"، وقد ذكر الدكتور محمد مصطفى الأعظمي- محقق الجزء الموجود من ابن خزيمة - أن اسمه كما وضعه مؤلفه: "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، وأنه مختصر من كتابه "المسند الصحيح"[١].

وقال الحافظ ابن حجر: «وسمَّى ابن خزيمة كتابه "المسند الصحيح المتصل بنقل العدل عن العدل من غير قطعٍ في السند، ولا جرحٍ في النقلة"»[٢].

۞ شرطه في كتابه:

اشترط ابن خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الكتاب ألا يُخرِّج إلا الحديث الصحيح، وقد نص على ذلك في بداية كتابه حيث قال: «كتاب الوضوء مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه ﷺ من غير قطعٍ في أثناء الإسناد، ولا جرحٍ في ناقلي الأخبار التي نذكرها بمشيئة الله تعالى».

وفي عنوان كتاب آخر من "صحيحه" قال:: «كتاب الصيام المختصر من المختصر من المسند عن النبي ﷺ على الشرط الذي ذكرنا بنقل العدل عن العدل موصولا إليه ﷺ، من غير قطع في الإسناد، ولا جرح في ناقلي الأخبار إلا ما نذكر أن في القلب من بعض الأخبار شيء، إما لشك في سماع راو من فوقه خبرا أو راو لا نعرفه بعدالة، ولا جرح فنبين أن في القلب من ذلك الخبر، فإنا لا نستحل التمويه على طلبة العلم بذكر خبر غير صحيح لا نبين علته فيغتر به بعض من يسمعه، فالله الموفق للصواب»[٣].

قال الخطيب: «شرط فيه على نفسه إخراج ما اتصل سنده، بنقل العدل عن العدل، إلى النبي ﷺ»[٤].

---

(١) انظر: مقدمة صحيح ابن خزيمة(١/ ١٦ - ١٧) بقلم المحقق.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٩١).

(٣) صحيح ابن خزيمة (٣/ ١٨٦).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٨٥).

فأوضح ابن خزيمة عن شرطه فذكر عدالة الرواة وسلامتهم من الجرح ثم من شروطه الإتصال وخلو الإسناد من الانقطاع، ثم خلو الحديث من العلة، وصرح أيضاً فيما يختص بالرواة أنه لا يخرج إلا ما عُرف بعدالته، وهذا الأخير خلاف المشهور عنه من تساهله في تخريج أحاديث بعض المجاهيل كما أشار لذلك ابن حجر[1]، وما هو موجود في ثنايا صحيحه من أحاديث بعض رواتها مجاهيل، ولعل ابن خزيمة كان يرى أن من روى عنه ثقة ولم يعرف فيه جرح أنه في رتبة القبول، كما صرح بذلك تلميذه ابن حبان وسار عليه في كتاب الثقات، وسيأتي في ثنايا الكلام على منهج ابن حبان.

۞ ترتيب صحيح ابن خزيمة :

• رتب ابن خزيمة صحيحه على الكتب الفقهية فبدأه بكتاب الوضوء ثم كتاب الصلاة. وهكذا.

• بلغ عدد الكتب في الصحيح سبعة كتب وهي: كتاب الوضوء، والصلاة، والإمامة في الصلاة وما فيها من السنن، والجمعة، والصيام، والزكاة، والمناسك.

• جمع بعض أبواب الكتاب تحت مسمى "جماع أبواب" كذا حسب ما تدل عليه الأحاديث التي يبوب لها، فيقول مثلاً جماع أبواب الأحداث الموجبة للوضوء، أو جماع أبواب التيمم، وغيرها.

• يبوب للحديث أو للأحاديث تبويباً فقهياً يذكر فيه حكماً أو إستدلالاً على مسألة، وقد يتبعها بأبواب أخرى تتعلق بما قبلها من دفع إيهام أو تقرير معنى، من غير مراعاة أحياناً لترتيب معين داخل جماع هذه الأبواب.

• بلغ عدد الأحاديث الموجودة في الجزء المطبوع من "مختصر المختصر" (٣٠٧٩) حديثاً، حيث أنه لم يوجد من الكتاب إلا قدر الربع الأول منه، قال ابن حجر في "إتحاف المهرة بأطراف العشرة": «ولم أقف منه إلا على ربع العبادات بكماله ومواضع مفرقة

---

(١) وانظر مقدمة "لسان الميزان" (١/ ٢٠٩).

من غيره»[1]، فذكر ضمن "إتحاف المهرة بأطراف العشرة" صحيح ابن خزيمة مع أن العدد يصير أحدى عشر، قال تلميذه ابن فهد المكي: «إنما زاد العدد واحداً، لأن صحيح ابن خزيمة لم يوجد منه سوى قدر ربعه فقط، بمعنى أنه لم يحتسب هذا الكتاب لنقصه في العدد، وإنما اعتبر العشرة التي وجدها كاملة»[2].

۞ منهج ابن خزيمة في كتابه الصحيح[3]:

كتاب مختصر المختصر اعتنى به مؤلفه وأودع فيه من الفوائد التي حفل بها هذا الكتاب، وقد برزت هذه العناية من خلال بعض ملامح منهجه الذي سار عليه، ومن أبرزها:

• يتضح من طريقة ابن خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سياقه للأحاديث اختصاره، لأنه أراده في هذا الكتاب وأوضح ذلك في تسميته "مختصر المختصر"، ففي الأسانيد نجده يجمع الرواة بالعطف، أويجمع الأسانيد بالتحويل، أو يذكر بعض الطرق، وأما إختصاره للمتون فإنه أحياناً يذكر جزءً من الحديث مقتصراً على موضع الشاهد ويشير إلى الباقي، بقوله: "وذكر الحديث".

• يترجم للأبواب بحسب ما يظهر له من دلائل واستنباطات، فيذكر أحياناً الحكم وأحياناً بالبدء ظهور الحكم، وأحياناً بذكر الناسخ المتقدم عليه، والغالب أن يترجم بصغية خبرية خاصة خاصة بمسألة الباب.

• ومن منهجه رَحِمَهُ ٱللَّهُ: شدّة تحريه في الأسانيد، فإنه كما يقول السيوطي: «يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد»، ويقول - أي ابن خزيمة -: «إن صحّ الخبر، أو إن ثبت، ونحو ذلك».

----

(١) إتحاف المهرة لابن حجر (١/ ١٥٩).

(٢) ذيل تذكرة الحفاظ لابن فهد المكي ص(٣٣٣).

(٣) وانظر "تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره" ص(١٥٠)، ومناهج المحدثين للشيخ سعد الحميد ص(١٣١)، ومناهج المحديثين د محمد التركي ص(١٠١).

- يورد بإسناده عن بعض الأئمة ما يفيد توثيق بعض رواة الإسناد الذي ساقه، تأكيداً على ثقة هذا الراوي.

- يعتني في ثنايا كتابه بالإستنباطات الفقهية والتي تظهر جلية في الأبواب التي يعقدها للمسألة وكذا أبواباً أخرى يرد بها على المخالفين في هذه المسألة.

- يعلق بتعليقات مهمة على كثير من الأحاديث، إما يفسر فيها لفظاً غريباً، أو يوضح معنى مستغلقاً، أو يرفع إشكالاً، أو يزيل إبهاماً، أو يجمع بين روايتين ظاهرهما التعارض، أو يذكر اسم رجل بتمامه إذا ذكر في الإسناد بالكنية أو اللقب، أو ذكر اسمه دون نسبه.

- يتكلم في بعض الرجال جرحاً وتعديلاً، ويرد رواية المدلس إذا كانت بالعنعنة ممن لا يحتمل تدليسه عنده، وكذا رواية بعض الضعفاء المختلطين.

- ينص أحياناً على عدم سماع بعض الرواة من شيوخهم، وبيانه لعلل الأحاديث الخفية على اختلاف أنواع هذه العلل، إما لسقط في الإسناد غير ظاهر، أو لقلب في المتن أو السند، أو غير ذلك من أنواع العلل.

- قد يذكر بعض الأحاديث الضعيفة ويذكر علتها أو يتوقف في الحكم عليها، كقوله: «إن صح الخبر».

- لم يتعمد الإمام ابن خزيمة تكرير الأحاديث في صحيحه؛ ولذا لم يتكرر عنده إلا القليل من الأحاديث، في مواضع قليلة، ولكنه في تكراره - القليل - قد يُراعي المغايرة بفائدة جديدة في متن الحديث أو إسناده.

- أورد بعض الأسانيد غير المتصلة (المعلقة)، غير أنها لا تزيد على ثلاثة عشر حديثاً.

- يقدِّم المتن على السند ثم يسوق الإسناد، وهذه إشارة منه إلى ضعف الحديث أو أنه ليس على شرطه، قال ابن حجر: «تقديم الحديث على السند يقع لابن خزيمة إذا كان في السند من فيه مقال فيبتدئ به، ثم بعد الفراغ يذكر السند»[1].

---

(١) نقله عنه السيوطي في "تدريب الراوي" (١/ ٥٥٧).

۞ آراء العلماء في صحيح ابن خزيمة:

احتل كتاب ابن خزيمة مرتبة عالية بين كتب السنة لاسيما ممن التزم الصحة في كتابه بعد البخاري ومسلم، فأثنى عليه كثير من العلماء، ومنهم من جعله في الرتبة بعد الصحيحين، من ذلك قول ابن عدي: «وصحيح ابن خزيمة الذي قرضه العلماء بقولهم: صحيح ابن خزيمة يكتب بماء الذهب فإنه أصح ما صنف في الصحيح المجرد بعد الشيخين البخاري ومسلم»(١)، وقال المناوي: «ذكروا أن أصح ما صنف في الصحيح بعد الشيخين ابن خزيمة وابن حبان»(٢)، وكذا قال السيوطي(٣).

وقد أشار جماعة من العلماء إلى اشتراط ابن خزيمة للصحة في كتابة، وعدّ بعضهم وجود الحديث في كتابه من غير إشارة إلى علته تصحيحاً له يعتد به، لاسيما وقد اشتهر عنه التحري والدقة في إخراج أحاديث هذا الكتاب، قال الحافظ ابن الصلاح: «ثم إن الزيادة في الصحيح على ما في الصحيحين يتلقَّاها طالبها مما اشتمل عليه أحد المصنفات المعتمدة ... ويكفى كونه موجوداً في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه، ككتاب ابن خزيمة»(٤).

وقال ابن كثير: «وكتب أخر التزم أصحابها صحتها، كابن خزيمة، وابن حيان البستي، وهما خير من المستدرك بكثير، وأنظف أسانيد ومتوناً»(٥).

وقال الحافظ السيوطى: «صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحرِّيه، حيث إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد، فيقول مثلا: باب كراهة كذا إن صح الخبر، أو إن ثبت كذا»(٦).

---

(١) الكامل (١/ ٣٣).

(٢) اليواقيت والدرر (١/ ٣٨٥).

(٣) تدريب الراوي (١/ ١٣٣).

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح ص(٢١).

(٥) الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث ص(٢٧).

(٦) تدريب الراوي(١/ ١٠٩).

وقال الإمام الذهبي: «وقد كان هذا الإمام جهبذاً بصيراً بالرجال»، ثم ذكر عنه أنه قال: «لست أحتج بشهر بن حوشب، ولا بحُرَيز بن عثمان، ولا بعبدالله بن عمرو، ولا ببقية، ولا بمقاتل بن حيان"، ثم سمَّى خلقاً من الرواة الذين حصل في الاحتجاج بروايتهم خلافٌ بين الأئمة مما يدل على شدة تحري ابن خزيمة وتوقيه في الرواية في صحيحه رَحِمَهُ ٱللَّهُ»[1].

ومع ذلك فلم يسْلم صحيح ابن خزيمة من بعض الأحاديث المنتقدة، والتي لا يُسَلَم له القول بصحتها، مما انتقدها قبله وبعده الحفاظ، وبعضها لا يصل إلى أن يتجاوز رتبة الحسن، فقد ضمن صحيحه جمله منها، لأنه ممن لا يفرق بين الصحيح والحسن، قال ابن حجر: «فكم في كتاب ابن خزيمة من حديث محكوم منه بصحته وهو لا يرتقي عن رتبة الحسن، وكذا في كتاب ابن حبان»[2]، وقال أيضاً: «فلم يلتزم ابن خزيمة وابن حبان في كتابيهما أن يخرجا الصحيح الذي اجتمعت فيه الشروط التي ذكرها المؤلف - يقصد ابن الصلاح -، لأنهما ممن لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن، بل عندهما أن الحسن قسم من الصحيح لا قسيمه»[3].

ثم استدل على ذلك ببيان شرطي ابن خزيمة وابن حبان في كتابيهما، ثم قال: «ومما يعضد ما ذكرنا احتجاج ابن خزيمة وابن حبان بأحاديث أهل الطبقة الثانية الذين يخرج مسلم أحاديثهم في المتابعات كابن إسحاق وأسامة بن زيد الليثي ومحمد بن عجلان ومحمد بن عمرو بن علقمة وغير هؤلاء، فإذا تقرر ذلك عرفت أن حكم الأحاديث التي في كتاب ابن خزيمة وابن حبان صلاحية الاحتجاج بها لكونها دائرة بين الصحيح والحسن ما لم يظهر في بعضها علة قادحة، وأما أن يكون مراد من يسميها صحيحة أنها جمعت الشروط المذكورة في حد الصحيح فلا والله أعلم»[4].

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧٣).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٧٠)، وانظر فتح المغيث (١/ ٥٣).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٩٠).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٩١).

قال الأعظمي محقق "صحيح ابن خزيمة": «إن صحيح ابن خزيمة ليس كالصحيحين، بحيث يمكن القول بأن كل ما فيه صحيح، بل فيه الصحيح، والحسن، والضعيف أيضاً، وهذا يتضح لمن سبر الكتاب، لكن نسبة الضعيف به ضئيلة جداً إذا ما قورنت بالصحيح والحسن. ما هو دون درجة الصحيح، وليس مشتملاً على الأحاديث الصحيحة والحسنة فحسب، بل يشتمل على أحاديث ضعيفة أيضاً، إلا أن نسبتها ضئيلة جداً إذا قورنت بالأحاديث الصحيحة والحسنة، وتكاد لا توجد الأحاديث الواهية أو التي فيها ضعف شديد إلا نادراً، كما يتبين من مراجعة التعلقيات»[1] أهـ.

۞ الكتب التي خدمت صحيح ابن خزيمة:

١- صنف الحافظ ابن حجر كتاباً سماه "إتحاف المهرة بأطراف العشرة"، ذكر فيه أطراف أحاديث عشرة كتب من كتب السنة، ومنها صحيح ابن خزيمة.

٢- ترجم لرجال ابن خزيمة في "صحيحه" الحافظ أبو يعلى سراج الدين عمر بن على بن الملقن (ت ٨٠٤هـ) في كتابه "إكمال تهذيب الكمال" حيث ذيل على كتاب المزِّيِّ برجال ستة كتب منها "صحيح ابن خزيمة".

٣- فهرسته: قام محمد أيمن الشبراوي بصنع فهرس لصحيح ابن خزيمة بعنوان: "فهارس صحيح ابن خزيمة"، ويعتبر مفتاحاً للكتاب، حيث رتب أحاديثه على الحروف الهجائية التي تسهل على الطالب الوقوف على الحديث في وقت وجيز إذا كان يحفظ طرفه الأول.

٤- للشيخ د. عبدالعزيز بن عبدالرحمن العثيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ الأستاذ المساعد بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى - تتبع للكتاب واستخراج ما وقف عليه فيه من تصحيف وسقط، وجمع ذلك في كتاب سماه: "النقط لما وقع في أسانيد صحيح ابن خزيمة من التصحيف والسقط"، وواضح من العنوان أنه يقوم بتتبع الأسانيد فقط، وبيان الخطأ فيها ووجه الصواب.

٥- في دراسة منهج ابن خزيمة في الكتاب ألف د عبدالعزيز شاكر حمدان الفياض

---

(١) مقدمة صحيح ابن خزيمة للأعظمي (١/ ٢٠).

الكبيسي -مدرس الحديث وعلومه بجامعة الإمارات العربية المتحدة - كتابه "الإمام ابن خزيمة ومنهجه في كتاب الصحيح "دار ابن حزم ط١ ١٤٢٢هـ.

۞ طبعات الكتاب:

١- طبع باسم: "صحيح ابن خزيمة"بتحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، وبمراجعة الألباني، وصدر عن المكتب الإسلامي، في أربعة مجلدات، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م. ثم أعاد الناشر: زهير الشاويش طباعته، فطبعه في مجلدين سنة ١٤٢٤هـ..

٢- طبع مؤخراً بتحقيق د. ماهر ياسين الفحل، باسم "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، عن الميمان للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ في ستة مجلدات، منها أربعة أجزاء للموجود من الكتاب، والمجلد الخامس للفهارس، والسادس جمع فيه ما جاء في "إتحاف المهرة" لابن حجر مما عزاه لابن خزيمة وليس في المطبوع وبلغت (٢٨١) حديثاً، إضافة لما ساقه ابن حبان في صحيحه عن ابن خزيمة مما ليس في المطبوع من "صحيح ابن خزيمة" وبلغت (٧٦) حديثاً، والمجموع (٣٥٧) حديثا.

الفصل الثاني

الإمام ابن حبان وصحيحه

وفيه مبحثـــــان: -

- المبحث الأول: التعريف بابن حبان.
- المبحث الثاني: التعريف بصحيحه.

* * * ** * * *

المبحث الأول

التعريـــف بابن حبـــان

ويشتمل على:

- مولده، ونسبه، وكنيته.
- شيوخه وتلاميذه.
- عقيدته ومذهبه.
- ثناء العلماء عليه. وفاته.
- وفاته.
- مؤلفاته.

* *   * ** *   * *

۞ اسمه ونسبه وكنيته[1] :

محمد بن حِبان - بكسر الحاء المهملة، وبالباء الموحدة فيهما - بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد بن سهيد بن هدية بن مرة بن سعد بن يزيد التميمي البستي الحافظ العلامة، صاحب التصانيف، واشتهر وعرف بابن حبان. و يكنى بأبي حاتم.

۞ شيوخه :

سمع ابن حبان من الكثير حتى قال عن نفسه في كتاب " الأنواع والتقاسيم ": «ولعلنا قد كتبنا عن أكثر من ألفي شيخ من إسبيجاب إلى الإسكندرية»[2]، عقب الذهبي فقال: «كذا فلتكن الهمم، هذا مع ما كان عليه من الفقه، والعربية، والفضائل الباهرة، وكثرة التصانيف»[3]، ومن هؤلاء الشيوخ الذين روى عنهم: أحمد بن الحسن الصوفي، وأبي يعلى الموصلي، وابن خزيمة، والحسن بن سفيان، والحسين بن إدريس الهروي، وأبي عبدالرحمن النسائي، وعمران بن موسى، وابن قتيبة العسقلاني، والحسين بن عبدالله القطان، وجعفر بن أحمد الدمشقي، وحاجب بن أركين،، والسراج، وغيرهم من هذه الطبقة بالشام، والعراق، ومصر، والجزيرة، وخراسان، والحجاز.

۞ تلاميذه :

تتلمذ وروى عنه خلق من أشهرهم، أبي عبدالله الحاكم، والدارقطني، وابن مندة،

---

(١) انظر ترجمته في البداية والنهاية (١١/ ٢٩٣)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب (١/ ٣٤)، والإكمال في رفع الارتياب (٢/ ٣١٦)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (٥٢/ ٢٤٩)، والتقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ص(٦٤)، وطبقات الفقهاء الشافعية (١/ ١١٥)، وإنباه الرواة على أنباه النحاة (٣/ ١٢٢)، وتاريخ الإسلام (٨/ ٧٣)، وتذكرة الحفاظ للذهبي (٣/ ٨٩)، وسير أعلام النبلاء (١٦/ ٩٢)، والوافي بالوفيات (٢/ ٢٣٦)، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣/ ١٣١)، وطبقات الشافعيين ص(٢٩٠)، وطبقات الحفاظ للسيوطي ص(٣٧٥)، الأعلام للزركلي (٦/ ٧٨)، والأنساب للسمعاني (٤/ ٤٠)، اللباب في تهذيب الأنساب (١/ ١٥١).

(٢) صحيح ابن حبان (١/ ١٥٢).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٩٤).

ومنصور بن عبدالله الخالدي، وأبي معاذ عبدالرحمن بن محمد بن رزق الله السجستاني، وأبي الحسن محمد بن أحمد بن هارون الزوزني، ومحمد بن أحمد بن منصور النوقاني، وجماعة.

۞ عقيدته ومذهبه:

صدر من ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعض العبارات الموهمة مع تأثره بعلم الكلام، جعلته يتعرض إلى الحكم عليه بالقتل وإلى طرده من سجستان، ومن أجل ذلك جاء القدح عليه في عقيدته، قال الصفدي: «وكان يتهم بانحلال العقيدة ورأى الحكماء»(١)، وقال السيوطي: «كان عارفا بالكلام والنحو والفلسفة؛ ولهذا تكلم فيه ونسب إلى الزندقة، وكادوا يحكمون بقتله، ثم نفي من سجستان إلى سمرقند»(٢).

ففيما اتُهم فيه بالزندقة، ما جاء عنه بعبارة موهمة أن النبوة "علم وعمل"، فتوهم البعض أنه يقصد أنه ليست هبة من الله بل هي مكتسبة بالعلم والعمل، قال أبو إسماعيل: «سمعت عبدالصمد بن محمد بن محمد، سمعت أبي يقول: أنكروا على ابن حبان قوله: النبوة: العلم والعمل؛ فحكموا عليه بالزندقة وهجر، وكتب فيه إلى الخليفة فكتب بقتله».

وأجاب الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ باعتذار عن ابن حبان، بيّن أن عبارته تحتمل معنيين باعتبار قائلها، فقال الذهبي: «هذه حكاية غريبة، وابن حبان فمن كبار الأئمة، ولسنا ندعي فيه العصمة من الخطأ، لكن هذه الكلمة التي أطلقها، قد يطلقها المسلم، ويطلقها الزنديق الفيلسوف، فإطلاق المسلم لها لا ينبغي، لكن يعتذر عنه، فنقول: لم يرد حصر المبتدأ في الخبر، ونظير ذلك قوله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: "الحج عرفة "ومعلوم أن الحاج لا يصير بمجرد الوقوف بعرفة حاجا، بل بقي عليه فروض وواجبات، وإنما ذكر مهم الحج.

وكذا هذا ذكر مهم النبوة، إذ من أكمل صفات النبي كمال العلم والعمل، فلا يكون أحد نبيا إلا بوجودهما، وليس كل من برز فيهما نبيا، لأن النبوة موهبة من الحق - تعالى -،

----

(١) الوافي بالوفيات (٢/ ٢٣٧).

(٢) تدريب الراوي (١/ ١١٥).

لا حيلة للعبد في اكتسابها، بل بها يتولد العلم اللدني والعمل الصالح.

وأما الفيلسوف فيقول: النبوة مكتسبة ينتجها العلم والعمل، فهذا كفر، ولا يريده أبو حاتم أصلا، وحاشاه، وإن كان في تقاسيمه من الأقوال، والتأويلات البعيدة، والأحاديث المنكرة، عجائب وقد اعترف أن "صحيحه" لا يقدر على الكشف منه إلا من حفظه، كمن عنده مصحف لا يقدر على موضع آية يريدها منه إلا من يحفظه»[1].

ومما أثار الناس عليه ما قاله من عبارة ليست مما ورد بها أثر أو دليل في الصفات، وهي: ثبوت الحد لله تعالى ونفيه، وقال أبو إسماعيل الهروي: «سألت يحيى بن عمار عنه فقال: نحن أخرجناه من سجستان، كان له علم ولم يكن له كبير دين، قدم علينا فأنكر الحد لله فأخرجناه»، والحد من الصفات المجملة التي لم يرد بها نص لا في كتاب ولا سنة، والحكم على هذه الصفة باعتبار قائلها، فمن أراد منها نفي صفة ثابتة لله تعالى فهو مما لا يجوز إطلاقه، ومن أعتقد تنزيه الله تعالى عن المخلوقين، فالأولى هووصف الله بما ثبت بالدليل أنه صفة لله، وترك ما لم يرد عن السلف الكلام فيه.

قال الذهبي: «إنكاركم عليه بدعة أيضا، والخوض في ذلك مما لم يأذن به الله، ولا أتى نص بإثبات ذلك ولا بنفيه، و"من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه"، وتعالى الله أن يحد أو يوصف إلا بما وصف به نفسه، أو علمه رسله بالمعنى الذي أراد بلا مثل ولا كيف ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾[2]»[3].

وأما في الفقه فقد عده بعضهم من الشافعية قال الصفدي: «وكان شافعي المذهب»[4]، مع أنه لم يظهر أنه من المتعصبة، فله إستنباطاته واجتهاداته التي حفل بها "صحيحه" من خلال تبويبه وتعليقه على الأحاديث.

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٩٦)، وانظر "تذكرة الحفاظ" (٣/ ٩٠).

(٢) [الشورى: ١١].

(٣) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٩٧)، وانظر "تذكرة الحفاظ" (٣/ ٩٠).

(٤) الوافي بالوفيات (٢/ ٢٣٧)، وانظر طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣/ ١٣١).

۞ ثناء العلماء عليه :

وقال أبو سعد عبدالرحمن بن أحمد الإدريسي: «أبو حاتم البستي، كان من فقهاء الناس، وحفاظ الآثار المشهورين في الأمصار، والأقطار عالماً بالطب، والنجوم، وفنون العلوم، ألف المسند الصحيح، والتاريخ، والضعفاء، والكتب المشهورة، في كل فن، وفقه الناس بسمرقند، ثم تحول إلى بست». وذكره الخطيب فقال: «وكان ثقة ثبتاً فاضلاً فهماً».

وقال الحاكم: «كان من أوعية العلم في الفقه واللغة والحديث والوعظ، ومن عقلاء الرجال. قدم نيسابور فسمع من عبدالله بن شيرويه، ورحل إلى بخارى فلقي عمر بن محمد بن بجير، ثم ورد نيسابور سنة أربع وثلاثين، ثم خرج إلى قضاء نسا، ثم انصرف إلينا سنة سبع وثلاثين فأقام بنيسابور وبنى الخانكاه، وقرئ عليه جملة من مصنفاته، ثم خرج من نيسابور سنة أربعين إلى وطنه. وكانت الرحلة إليه لسماع مصنفاته»(١).

وقال ابن السمعاني: «كان إمام عصره، تولى قضاء سمرقند مدة، وتفقه به الناس، ثم عاد إلى نيسابور، وبنى بها خانقاه، ثم رجع إلى وطنه، وانتصب بها لسماع مصنفاته، إلى أن توفي ليلة الجمعة لثمان بقين من شوال. انتهى ما أورده الإسنويّ».

قال ابن العماد: «كان حافظا ثبتا إماما حجة، أحد أوعية العلم، صاحب التصانيف».

وقال ابن ناصر الدّين: «له أوهام أنكرت، فطعن عليه بهفوة منه بدرت ولها محمل لو قبلت»(٢).

۞ وفاته :

توفي بسجستان ليلة الجمعة لثمان ليال بقين من شوال سنة أربع وخمسين وثلاث مائة، وقيل ببست في داره(٣).

---

(١) الكامل لابن الأثير (٨/ ٥٦٦)، والعبر في خبر من غبر (٢/ ٩٤)، وتذكرة الحفاظ (٣/ ٩٠).

(٢) شذرات الذهب (٤/ ٢٨٥).

(٣) الوافي بالوفيات (٢/ ٣١٧)، سير أعلام النبلاء (١٦/ ٩٢).

۞ مؤلفاتــه:

اشتهر ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ بكثرة التصنيف، ووصفه بذلك من ترجم له، وغلب عليه شهرته في التصنيف في الحديث والجرح والتعديل، قال ياقوت الحموي: «أخرج من علوم الحديث ما عجز عنه غيره»[١]، وقد طبع بعض هذه المؤلفات، وبعضها مخطوط، ومنها ما هو مفقود[٢]، قال مسعود بن ناصر: «وهذه التواليف إنما يوجد منها النزر اليسير وكان قد وقف كتبه في دار، فكان السبب في ذهابها مع تطاول الزمان ضعف أمر السلطان، واستيلاء المفسدين»[٣].

ومن أشهر هذه المؤلفات والتصانيف على سبيل المثال لا الحصر مما هو مطبوع ومتداول:

١- التقاسيم والأنواع.

٢- تاريخ الثقات.

٣- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين.

٤- كتاب مشاهير علماء الأمصار.

٥- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء.

ومن أسماء بعض الكتب التي ألفها: "أنواع العلوم وأوصافها" ثلاثة مجلدات، و"علل أوهام المؤرخين" مجلد، و"علل مناقب الزهري"عشرون جزءا، و"علل حديث مالك" عشرة أجزاء، و"علل ما أسند أبو حنيفة" عشرة أجزاء، و"ما خالف فيه سفيان شعبة" ثلاثة أجزاء، و"ما خالف فيه شعبة سفيان"جزءان، و"ما انفرد به أهل المدينة من السنن" مجلد، و"ما انفرد به المكيون" مجيليد، و"ما انفرد به أهل العراق"مجلد، و"ما انفرد

---

(١) معجم البلدان (٢/ ٣٢٩).

(٢) من الباحثين من استقصى ذكرها وبين منها المطبوع والمخطوط والمفقود كما فعل الشيخ شعيب الأرنؤوط في مقدمة تحقيق الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (١/ ٢٩-٣٠).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٩٥).

به أهل خراسان" مجيليد، و"ما انفرد به ابن عروبة عن قتادة، أو شعبة عن قتادة"مجيليد، و"الفصل والوصل"مجلد، و"المعجم على المدن"عشرة أجزاء، (الأبواب المتفرقة) ثلاثة مجلدات، و"الهداية إلى علم السنن" مجلد، وغيرها مما عدّه بعض من ترجم له[1].

---

(١) انظر "معجم البلدان" (٢/ ٣٣٠)، و"سير أعلام النبلاء" (١٦/ ٩٢)، و"مرآة الجنان" لليافعي (٢/ ٢٦٨)، "الرسالة المستطرفة" للكتاني (٢٠-٢١).

المبحث الثاني

التعريـــف بصحيحـــه

ويشتمل على:

- تسمية كتابه
- سبب تألفه للكتاب
- شرط ابن حبان في صحيحه.
- منهج ابن حبان في الكتاب.
- آراء العلماء وكلامهم حول صحيح ابن حبان.
- الكتب المؤلفة حول صحيح ابن حبان.
- طبعات الكتاب.

* * * ** * * *

۞ تسمية الكتاب:

اسمه كما ذكره المؤلِّف في مقدمته: "المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قَطْعٍ في سندها، ولا ثبوت جرحٍ في ناقليها"، واشتهر بين العلماء باسم "صحيح ابن حبان"[١].

۞ سبب تأليفه:

قال في مقدمته: «وإني لما رأيت الأخبار طرقها كثرت ومعرفة الناس بالصحيح منها قلت لاشتغالهم بكتبة الموضوعات وحفظ الخطأ أو المقلوبات حتى صار الخبر الصحيح مهجورا لا يكتب والمنكر المقلوب عزيزا يستغرب وأن من جمع السنن من الأئمة المرضيين وتكلم عليها من أهل الفقه والدين أمعنوا في ذكر الطرق للأخبار وأكثروا من تكرار المعاد للآثار قصدا منهم لتحصيل الألفاظ على من رام حفظها من الحفاظ فكان ذلك سبب اعتماد المتعلم على ما في الكتاب وترك المقتبس التحصيل للخطاب، فتدبرت الصحاح لأسهل حفظها على المتعلمين وأمعنت الفكر فيها لئلا يصعب وعيها على المقتبسين فرأيتها تنقسم خمسة أقسام متساوية متفقة التقسيم غير متنافية»[٢]، ثم ذكرها.

فيتلخص من كلامه أن ما دعاه للتصنيف هو:

١- كثرة طرق الأخبار واشتغال الناس بالموضوعات واشتهارها بينهم، وقلة معرفتهم بالصحيح وقلة انتشاره بينهم.

٢- أراد أن يكون كتابه مشجعاً لطلاب العلم على الحفظ، لأنه رأى كثرة اعتماد المتعلمين على الكتاب لسهولة حصول ألفاظ الحديث من الكتب المصنفة فيه

---

(١) مقدمة محقق صحيح ابن حبان: شعيب الأرناؤوط (١/ ٣٢ - ٣٣).

(٢) صحيح ابن حبان (١/ ١٠٢).

۞ شرط ابن حبان في صحيحه:

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدمته: «وأما شرطنا في نقلة ما أودعناه كتابنا هذا من السنن فإنا لم نحتجّ فيه إلا بحديثٍ اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء:

١- العدالة في الدين بالستر الجميل.

٢- الصدق في الحديث بالشهرة فيه.

٣- العقل بما يحدِّث من الحديث.

٤- العلم بما يحيل من معاني ما يروي.

٥- المتعري خبره عن التدليس.

فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه وبنينا الكتاب على روايته، وكل من تعرَّى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم نحتج به»[1].

وقال ابن حبان أيضاً مبيناً ما اشترطه في كتابه: «ثم نملي الأخبار بألفاظ الخطاب بأشهرها إسنادا وأوثقها عمادا من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها لأن الاقتصار على أتم المتون أولى والاعتبار بأشهر الأسانيد أحرى من الخوض في تخريج التكرار وإن آل أمره إلى صحيح الاعتبار»[2].

وقد بين الحافظ ابن حجر في "النكت" مدى قوة شرط ابن حبان وموافقته لشروط الحديث الصحيح، فقال: «فلم يلتزم ابن خزيمة وابن حبان في كتابيهما أن يخرجا الصحيح الذي اجتمعت فيه الشروط التي ذكرها المؤلف - ابن الصلاح -، لأنهما ممن لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن، بل عندهما أن الحسن قسم من الصحيح لا قسيمه. وقد صرح ابن حبان بشرطه، وحاصله: أن يكون راوي الحديث عدلا مشهورا بالطلب غير مدلس سمع ممن فوقه إلى أن ينتهي، فإن كان يروي من حفظه فليكن عالما بما يحيل المعاني فلم يشترط

---

(١) مقدمة صحيح ابن حبان(١/ ١٥١)، وانظر مناقشة شروط ابن حبان في "مناهج المحدثين " للشيخ سعد الحميد ص(١٦٤).

(٢) مقدمة صحيح ابن حبان (١/ ١٠٤).

على الاتصال والعدالة ما اشترطه المؤلف في الصحيح من وجود الضبط ومن عدم الشذوذ والعلة. وهذا وإن لم يتعرض ابن حبان لاشتراطه فهو إن وجده كذلك أخرجه وإلا فهو ماش على ما أصّل، لأن وجود هذه الشروط لا ينافي ما اشترطه.

وسمى ابن خزيمة كتابه "المسند الصحيح المتصل بنقل العدل عن العدل من غير قطع في السند ولا جرح في النقلة"، وهذا الشرط مثل شرط ابن حبان سواء، لأن ابن حبان تابع لابن خزيمة مغترف من بحره ناسج على منواله.

ومما يعضد ما ذكرنا احتجاج ابن خزيمة وابن حبان بأحاديث أهل الطبقة الثانية الذين يخرج مسلم أحاديثهم في المتابعات كابن إسحاق وأسامة بن زيد الليثي ومحمد بن عجلان ومحمد بن عمرو بن علقمة وغير هؤلاء»[١].

۞ منهج ابن حبان في صحيحه:

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في بيان منهجه: «.. فتد برت الصحاح لأسهل حفظها على المتعلمين، وأمعنت الفكر فيها لئلا يصعب وعيها على المقتبسين فرأيتها تنقسم خمسة أقسام متساوية متفقة التقسيم غير متنافية:

فأولها: الأوامر التي أمر الله عباده بها (وهي تدور على مائة نوع وعشرة أنواع).

والثاني: النواهي التي نهى الله عباده عنها (وهي تدور على مائة نوع وعشرة أنواع).

والثالث: إخباره عما احتيج إلى معرفتها (وتدور على ثمانين نوعاً).

والرابع: الإباحات التي أبيح ارتكابها (وتدور على خمسين نوعاً).

والخامس: أفعال النبي ﷺ التي انفرد بفعلها (وتدور على خمسين نوعاً).

ثم قال: فجميع أنواع السنن أربع مائة نوع على حسب ما ذكرناها». اهـ ملخَّصاً[٢].

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٩٠- ٢٩١).

(٢) تفصيل هذه الأقسام والأنواع في الفصل الثاني من مقدمة علاء الدين علي بن بلبان الفارسي لترتيبه لصحيح ابن حبان (١/ ١٠٤ - ١٣٧).

فهذا التقسيم من ابن حبان لم يقصد منه الحصر، ولكن وجد فيما ذكر الكفاية، خشية تطويل الكتاب، فقال في آخر الكتاب: «فهذا آخر أنواع السنن، قد فصلناها على حسب ما أصَّلنا الكتاب عليه من تقاسيمها، وليس في الأنواع التي ذكرناها من أول الكتاب إلى آخره نوع يستقصى، لأنَّا لو ذكرنا كل نوع بما فيه من السنن، لصار الكتاب أكثره معاداً»، إلى أن قال: «وكشفنا عما أُشكل من ألفاظها، وفصلنا عما يجب أن يوقف على معانيها على حسب ما سهل الله ويسره وله الحمد على ذلك»[1].

وطريقة ترتيبه لم يسبقه إليها أحد ممن صنف في الحديث، وهدفه كما تقدم التشجيع على حفظه فلا يستحظر طالب الحديث منه ما يريد إلا بأن يكون حافظاً له أو قارئاً له بتمامه، وقد وصفها السيوطي بقوله: «صحيح ابن حبان، ترتيبه مخترع ليس على الأبواب ولا على المسانيد؛ ولهذا سماه: "التقاسيم والأنواع " وسببه أنه كان عارفا بالكلام والنحو والفلسفة»، وقال: «والكشف من كتابه عسر جدا، وقد رتبه بعض المتأخرين على أبواب»[2].

وقد قال في بيان منهجه أيضاً: «ونبدأ منه بأنواع تراجم الكتاب ثم نملي الأخبار بألفاظ الخطاب بأشهرها إسنادا وأوثقها عمادا من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها لأن الاقتصار على أتم المتون أولى والاعتبار بأشهر الأسانيد أحرى من الخوض في تخريج التكرار وإن آل أمره إلى صحيح الاعتبار»[3].

ويمكن تلخيص المنهج الذي سار عليه ابن حبان في صحيحه في بعض الأمور:

- الإستنباطات الفقهية والقواعد الأصوليه، والفوائد التي ضمنها تبويبه على الأحاديث.
- التعليق على بعض الأحاديث بما يزيل إشكال متوهم أو تعارض بين خبرين،

----

(١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (١/ ١٥٤).

(٢) تدريب الراوي (١/ ١١٥).

(٣) صحيح ابن حبان (١/ ١٠٤).

أو يوضح معنى أو يظهر فقه حديث أو يبين الناسخ والمنسوخ، وغير ذلك.

- أنه يبدأ بالأسانيد الأقوى من غيرها.
- يذكر من المتون أتمها وأكملها.
- لا يكثر من الأحاديث في الباب، ولا يكثر من تكرار الحديث، إلا لزيادة معنى أو لفظة، وربما أستشهد بالحديث الواحد في أبواب أخرى للحاجة إلى ذلك.

۞ آراء العلماء في صحيح ابن حبان:

أثنى بعض العلماء على صحيح ابن حبان، فقال ابن العماد: «وأكثر نقّاد الحديث على أن "صحيحه" أصحّ من "سنن ابن ماجه" والله أعلم»[(١)]، وقال الأمير علاء الدين الفارسي -الذي رتب صحيح ابن حبان على أبواب الفقه-: «إنه من أجمع المصنفات في الأخبار النبوية، وأنفع المؤلفات في الآثار المحمدية»[(٢)]، وقال الحازمي: «ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم»، وقال ابن كثير: «قد التزم ابن خزيمة وابن حبان الصحة، وهما خيرٌ من "المستدرك" بكثير وأنظف أسانيداً ومتوناً»[(٣)]، وقال الشيخ أحمد بن محمد بن شاكر - في مقدمة الجزء الذي حققه من صحيح ابن حبان -: «صحيح ابن حبان كتاب نفيس جليل القدر، وعظيم الفائدة، حرره مؤلفه أدق تحرير، وجوّده أحسن تجويد، وحقق أسانيده ورجاله، وعلل ما احتاج إلى تعليل من نصوص الأحاديث وأسانيدها، وتوثق من صحة كل حديث اختاره على شرطه، وما أظنه أخلَّ بشيء مما التزم إلا ما يخطيء فيه البشر وما لا يخلو منه محقق».

ووصفه بعضهم بالتساهل في تصحيح الأحاديث، قال أبو عمرو بن الصلاح - عن مستدرك الحاكم -: «وهو واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به، ويقاربه

---

(١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٤/ ٢٨٥).

(٢) صحيح ابن حبان (١/ ٧٩).

(٣) فتح المغيث (١/ ٣٣).

في حكمه صحيح ابن حبان البستي رحمهما الله جميعاً»[1]، وقال الحافظ السخاوي: «قوله - أي العراقي -: "يدانى الحاكم" أي يقاربه في التساهل، وذلك يقتضي النظر في أحاديثه أيضاً لأنه غير متقيد بالمعدَّلين، بل ربما يخرج للمجهولين، لا سيما ومذهبه إدراج الحسن في الصحيح مع أن شيخنا - ابن حجر - قد نازع في نسبته للتساهل إلا من هذه الحيثية»[2]، وقال الحافظ ابن حجر: «حكم الأحاديث التي في كتاب ابن خزيمة وابن حبان صلاحية الاحتجاج بها لكونها دائرة بين الصحيح والحسن ما لم يظهر في بعضها علةٌ قادحةٌ»[3]، وقال السيوطي: «قيل: وما ذكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح، فإن غايته أنه يسمى الحسن صحيحاً، فإن كانت نسبته إلى التساهل باعتبار وجدان الحسن في كتابه، فهى مشاحَّة في الإصطلاح، وإن كانت في اعتبار خفة شروطه، فإنه يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلس، سمع من شيخه وسمع منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع، وإذا لم يكن في الراوي جرحٌ ولا تعديلٌ وكان كلٌّ من شيخه والراوي عنه ثقة، وفي كتابه "الثقات" كثير ممن هذه حاله، ولأجل هذا ربما اعترض عليه في جعلهم ثقات من لم يعرف حاله، ولا اعتراض عليه فإنه لا مشاحَّة في ذلك»[4].

قال أبو عبدالله بن رشيد الفهري وذكر ابن حبان: «وإن كان من أئمة الحديث، فعنده بعض التساهل في القضاء بالصحيح، فما حكم بصحته مما لم يحكم به غيره، إن لم يكن من قبيل الصحيح يكن من قبيل الحسن، وكلاهما يحتج به ويعمل عليه، إلا أن يظهر فيه ما يوجب ضعفه»[5].

---

(١) علوم الحديث ص(٢٢).

(٢) فتح المغيث (١/ ٣٣).

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/ ٢٩١).

(٤) تدريب الراوي (١/ ١٠٨).

(٥) السنن الأبين ص(١٤٥).

۞ الكتب المؤلفة حول صحيح ابن حبان:

لعل عسر ترتيب الكتاب وصعوبة الكشف فيه كان سبباً رئيساً في قلة خدمة الكتاب، فلم يعرف من اعتنى بصحيح ابن حبان قبل القرن الثامن، والله تعالى أعلم[1].

ومن أشهر الكتب المؤلفة حول صحيح ابن حبان:

١- قام الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت٧٣٩هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ بترتيب صحيح ابن حبان على الكتب والأبواب الفقهية «كتاب الطهارة، الصلاة، الزكاة إلى أخر أبواب الفقه»، وسماه "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان" فسهل على طلبة العلم الانتفاع به، فجزاه الله عن العلم وأهله خيراً، وقد احتفظ مع هذا الترتيب بعناوين ابن حبان للأحاديث والتي اشتملت على استنباطات فقهية وأصوليه وغيرها من الفوائد، كما احتفظ بتعليقات ابن حبان كاملة على الأحاديث، إضافة إلى ذلك فقد جعل ابن بلبان بعد كل حديث الرقم الذي جعل ابن حبان ذلك الحديث تحته، فكتب رقم القسم ورقم النوع، فيكتب مثلا (١، ٢٠) أي القسم الأول الأوامر، النوع العشرين من هذا القسم، وبهذا حفظ ترتيب الأصل، وقد طبع بتحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط، في ثمانية عشر مجلداً مع فهارسه.

٢-تَرجم لرجال ابن حبان في صحيحه الحافظ أبو يعلى سراج الدين عمر بن على بن الملقن (ت ٨٠٤هـ) في كتابه "إكمال تهذيب الكمال" حيث ذيل على كتاب المزِّيِّ برجال ستة كتب منها "صحيح ابن حبان".

٣-"زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة"، تأليف د. يحيى بن عبدالله الشهري، رسالة علمية من جامعة أم القرى، وصدر عن مكتبة الرشد.

٤- قام الحافظ أبو بكر نور الدين الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) بإخراج زوائد "صحيح ابن حبان" على الصحيحين في كتاب سمَّاه "موارد الظمآن إلى زوائد صحيح ابن حبان" وهو مطبوع، وبلغت زوائده (٢٦٤٧) حديثاً.

---

(١) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره ص(١٥٨).

٥- رتبه الحافظ ابن حجر على الأطراف ضمن كتابه "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة".

۞ طبعات الكتاب:

نظر لعدم وجود الأصل كاملاً، فقد طبع "كتاب الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان" لابن بلبان الفارسي عدة طبعات من أبرزها:

١- أولها ما قام بتحقيقه الشيخ أحمد شاكر ولم يتمه فخرج منه الجزء الأول عن دار المعرف بمصر سنة ١٩٥٣م.

٢- حاول عبدالرحمن محمد عثمان أن يتم ما بقي بعد أحمد شاكر فأخرج الجزء الثاني والثالث ولم يكمله، طبعته دار السلفية بالمدينةالنبوية ١٣٧٠هـ.

٣- طبع كاملاً بتحقيق كمال الحوت سبعة أجزاء، عن دار الكتب العلمية ١٤٠٧هـ.

٤- قام بتحقيقه الشيخ شعيب الأرنؤوط، وطبعته مؤسسة الرسالة، في ثمانية عشر مجلد منها مجلدين للفهارس، طبعته الأولى عام ١٤٠٨هـ، وهي أجود طبعات الكتاب

٥- حقق أجزاء من صحيح ابن حبان في جامعة ام القرى كرسائل دكتوراة.

٦- طبع مؤخراً أصل صحيح ابن حبان "التقاسيم والأنواع" تحقيق: د. محمد علي سونمز، ود. خالص آي دمير، في ثمانية أجزاء الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر.



الفصل الثالث

الإمام الحاكم وكتابه المستدرك

وفيه مبحثـــــان: -

- المبحث الأول: التعريف بالحاكـــم.
- المبحث الثاني: التعريف بكتابه المستدرك.

* *   * ** *   * *

المبحث الأول

التعريـــف بالحاكـــــم

ويشتمل على:

- اسمه ونسبه وكنيته.
- مولده.
- طلبه للعلم.
- شيوخه وتلاميذه.
- ثناء العلماء عليه.
- عقيدته.
- وفاته
- مؤلفاته.

* * * ** * * *

۞ اسمه ونسبه وكنيته[1]:

الحاكم[2] أبو عبدالله: محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم بن البيع[3] -بفتح الباء الموحدة، وكسر الياء المثناة المشددة- النيسابوري.

۞ مولده:

ولد في نيسابور في صبيحة اليوم الثالث من شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة.

۞ طلبه للعلم:

طلب الحاكم العلم في صغره بعناية والده وخاله، وقد رأى أبوه مسلمًا. وأول سماعه كان في سنة ثلاثين، وقد استملى على أبي حاتم بن حبان في سنة أربع وثلاثين وهو ابن ثلاث عشرة سنة.

ولحق الأسانيد العالية بخراسان والعراق وما وراء النهر، وسمع من نحو ألفي شيخ، ينقصون أو يزيدون، فإنه سمع بنيسابور وحدها من ألف نفس، وارتحل إلى العراق

---

(١) ترجمته في تاريخ بغداد(٣/ ٥٠٩)، وتذكرة الحفاظ(٣/ ١٦٢)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٢)، وميزان الاعتدال(٣/ ٦٠٨)، والبداية والنهاية (١١/ ٣٥٥)، طبقات الشافعيين ص(٣٥٧)، وطبقات الحفاظ للسيوطى ص(٤١٠)، وطبقات الشافعية لابن السبكى (٤/ ١٥٥)، والتقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ص(٧٥)، والأنساب (٢/ ٤٠٠)، ووفيات الأعيان (٤/ ٢٨٠) المنتظم (٧/ ٢٧٤، ٢٧٥)، اللباب (١/ ١٩٨)، العبر(٣/ ٩١)، الوافي بالوفيات (٣/ ٣٢٠ غاية النهاية لابن الجزري(٢/ ١٨٤)، لسان الميزان (٥/ ٢٣٢)، النجوم الزاهرة (٤/ ٢٣٨)، وشذرات الذهب (٣/ ١٨٧).

(٢) قال ابن خلكان في" وفيات الأعيان (٤/ ٢٨١)": «وإنما عرف بالحاكم لتقلده القضاء رحمه الله تعالى».

(٣) قال السمعاني" الأنساب" (٢/ ٤٠٠): «هذه اللفظة لمن يتولى البياعة والتوسط في الخانات بين البائع والمشتري من التجار للامتعة».

وهو ابن عشرين سنة، حتى روى عمن عاش بعده لسعة روايته وكثرة شيوخه. [(١)].

قال الخليلي: «وله إلى العراق والحجاز رحلتان، ارتحل إليها سنة ثمان وستين في الرحلة الثانية، وذاكر الحفاظ والشيوخ، وكتب عنهم أيضا، وناظر الدارقطني فرضيه، وهو ثقة واسع العلم، بلغت تصانيفه الكتب الطوال والأبواب، وجمع الشيوخ المكثرين والمقلين قريبا من خمسمائة جزء، ويستقصي في ذلك يؤلف الغث، والسمين ثم يتكلم عليه فيبين ذلك»[(٢)].

۞ شيوخه:

حدث عن: أبيه، وكان أبوه قد رأى مسلما "صاحب الصحيح"، وعن محمد بن علي المذكر، ومحمد بن يعقوب الأصم، ومحمد بن يعقوب الشيباني ابن الأخرم، ومحمد بن أحمد بن بالويه الجلاب، وأبي جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرازي صاحب ابن واره، ومحمد بن عبدالله بن أحمد الصفار، وصاحبي الحسن بن عرفة: علي بن الفضل الستوري، وعلي بن عبدالله الحكيمي، وإسماعيل بن محمد الرازي، ومحمد بن القاسم العتكي، وأبي جعفر محمد بن محمد بن عبدالله البغدادي الجمال، ومحمد بن المؤمل الماسرجسي، ومحمد بن أحمد بن محبوب - محدث مرو -، وأبي حامد أحمد بن علي بن حسنويه، والحسن بن يعقوب البخاري، والقاسم بن القاسم السياري، وأبي بكر أحمد بن إسحاق الصبغي، وأحمد بن محمد بن عبدوس العنزي، ومحمد بن أحمد الشعيبي الفقيه، وإسماعيل بن محمد بن الشعراني، وأبي أحمد بكر بن محمد المروزي الصيرفي، وأبي الوليد حسان بن محمد الفقيه، وأبي علي الحسين بن علي النيسابوري الحافظ، وحاجب بن أحمد الطوسي - لكن عدم سماعه منه -، وعلي بن حمشاد العدل، ومحمد بن صالح بن هانئ، وأبي النضر محمد بن محمد بن محمد الفقيه، وأبي عمرو، وعثمان بن أحمد الدقاق البغدادي، وأبي بكر النجاد، وعبدالله بن درستويه، وأبي سهل بن زياد، وعبدالباقي بن قانع، وعبدالرحمن بن حمدان الجلاب - شيخ

----

(١) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٣)، وتذكرة الحفاظ (٣/ ١٦٢)، ووفيات الأعيان (٤/ ٢٨٠).

(٢) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣/ ٨٥٢).

همذان -، والحسين بن الحسن الطوسي، وعلي بن محمد بن محمد بن عقبة الشيباني، ومحمد بن حاتم بن خزيمة الكشي - شيخ زعم أنه لقي عبد بن حميد - وأمم سواهم، بحيث إنه روى عن: أبي طاهر الزيادي، والقاضي أبي بكر الحيري[(١)].

۞ تلاميذه:

حدث عنه: الدارقطني - وهو من شيوخه -، وأبو الفتح بن أبي الفوارس وأبو العلاء الواسطي ومحمد بن أحمد بن يعقوب وأبو ذر الهروي وأبو يعلى الخليلي وأبو بكر البيهقي وأبو القاسم القشيري وأبو صالح المؤذن والزكي عبدالحميد البحيري وعثمان بن محمد المحمي وأبو بكر أحمد بن علي بن خلف الشيرازي وخلائق، وقد قرأ القراءات على ابن الإمام ومحمد بن أبي منصور الصرام وأبي علي بن النقار الكوفي وأبي عيسى بكار البغدادي، وقرأ المذهب على أبي علي بن أبي هريرة وأبي سهل الصعلوكي وأبي الوليد حسان بن محمد، وكان يذاكر الجعابي والدارقطني ونحوهما، وقد سمع منه من شيوخه أحمد بن أبي عثمان الحيري وأبو إسحاق المزكي، وخلق سواهم[(٢)].

۞ ثناء العلماء عليه:

قال الخطيب البغدادي: «كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ، وله في علوم الحديث مصنفات عدة»[(٣)].

وقال الخليلي: «عالم عارف، واسع العلم ذو تصانيف كثيرة، لم أر أوفى منه»[(٤)].

---

(١) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ص(٧٥)، وتذكرة الحفاظ (٣/ ١٦٢)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٣).

(٢) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ص(٧٥) تذكرة الحفاظ (٣/ ١٦٢)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٤).

(٣) تاريخ بغداد (٣/ ٥٠٩).

(٤) الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (٣/ ٨٥١).

وقال ابن المستوفي في "تاريخ أربل": «وانتهت اليه رئاسة هذا العلم في عصره، وكان ثقة حجة»[(1)].

وقال ابن خلكان: «إمام أهل الحديث في عصره والمؤلف فيه الكتب التي لم يسبق إلى مثلها، كان عالما عارفا واسع العلم»[(2)].

وقال الذهبي: «وصنف وخرج، وجرح وعدل، وصحح وعلل، وكان من بحور العلم على تشيع قليل فيه»[(3)].

ونقل الذهبي عن عبدالغفار بن إسماعيل قوله: «ولقد سمعت مشايخنا يذكرون أيامه، ل ويحكون أن مقدمي عصره مثل أبي سهل الصعلوكي والإمام ابن فورك وسائر الأئمة يقدمونه على أنفسهم، ويراعون حق فضله، ويعرفون له الحرمة الأكيدة».

وقال الذهبي أيضاً: «ثم أطنب عبدالغافر في نحو ذلك من تعظيمه وقال: هذه جمل يسيرة هي غيض من فيض سيره وأحواله، ومن تأمل كلامه في تصانيفه، وتصرفه في أماليه، ونظره في طرق الحديث، أذعن بفضله، واعترف له بالمزية على من تقدمه، وإتعابه من بعده، وتعجيزه اللاحقين عن بلوغ شأوه، وعاش حميدا، ولم يخلف في وقته مثله»[(4)].

وقال أبو حازم عمر بن أحمد العبدويي: «وسمعت أبا عبدالرحمن السلمي يقول: كتبت على ظهر جزء من حديث أبي الحسين الحجاجي الحافظ، فأخذ القلم، وضرب على الحافظ، وقال: أيش أحفظ أنا؟أبو عبدالله بن البياع أحفظ مني، وأنا لم أر من الحفاظ إلا أبا علي النيسابوري، وأبا العباس بن عقدة، وسمعت السلمي يقول: سألت الدارقطني: أيهما أحفظ: ابن مندة أو ابن البيع؟، فقال: ابن البيع أتقن حفظا".

وقال محمد بن طاهر الحافظ:«سمعت سعد بن علي الزنجاني الحافظ بمكة وقلت له: أربعة من الحفاظ تعاصروا أيهم أحفظ؟ قال: من؟ قلت: الدارقطني ببغداد، وعبدالغني

---

(١) تاريخ اربل (٢/ ١٥٧).

(٢) وفيات الأعيان (٤/ ٢٨٠).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٥).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٧٠).

بمصر، وابن منده بأصبهان، والحاكم بنيسابور، فسكت فألححت عليه فقال: أما الدارقطني فأعلمهم بالعلل، وأما عبدالغني فأعلمهم بالأنساب، وأما ابن منده فأكثرهم حديثًا مع معرفة تامة، وأما الحاكم فأحسنهم تصنيفا»[1].

وقال أبو حازم: «أقمت عند أبي عبدالله العصمي قريبا من ثلاث سنين، ولم أر في جملة مشايخنا أتقن منه ولا أكثر تنقيرا، وكان إذا أشكل عليه شيء، أمرني أن أكتب إلى الحاكم أبي عبدالله، فإذا ورد جواب كتابه، حكم به، وقطع بقوله»[2].

۞ عقيدته :

نسب بعض من تكلم من أهل العلم الحافظ أبو عبدالله الحاكم إلى التشيع؛ قال الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد": «وكان ابن البيع يميل إلى التشيع»[3].

ونقل الذهبي عن ابن المطهر المقدسي، إنه سأل إبا إسماعيل الهروي، عن أبى عبدالله الحاكم فقال: «إنه ثقة في الحديث رافضي خبيث»، ورد عليه الذهبي حيث قال: «الله يحب الإنصاف ما الرجل برافضي؛ بل شيعي فقط»، وقال: «ثم هو شيعي مشهور بذلك من غير تعرض للشيخين»[4]، وقال جلال الدين السيوطي: «ثقة يميل إلى التشيع»[5].

وقال ابن السبكي: «فغاية ما قيل فيه الإفراط في ولاء علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومقام الحاكم عندنا أجل من ذلك» -أي وصفه بالرفض والله أعلم-، وقال أيضاً: «إن الرجل عنده ميل إلى علي رضي الله عنه يزيد على الميل الذي يطلب شرعاُ، ولا أقول إنه ينتهي أن يضع من أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فإني رأيته في كتابه " الأربعين " عقد باباً لتفضيل أبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وأختصهم من بين الصحابة، وقدم في المستدرك ذكر عثمان على علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا»[6].

---

(١) تذكرة الحفاظ (٣/ ١٦٤).

(٢) وما قبله من "سير أعلام النبلاء" (١٧/ ١٧١).

(٣) تاريخ بغداد (٣/ ٥٠٩).

(٤) ميزان الإعتدال (٣/ ٦٠٨).

(٥) طبقات الحفاظ (٤١٠ ـ ٤١١).

(٦) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٤/ ١٦٧).

من أهم الأسباب التي دعت من تكلم فيه إلى اتهامه بالتشيع[1]:

١- تعمده لعدم ذكر بعض خصوم علي من الصحابة -رضي الله عن الجميع- في كتاب "معرفة مناقب الصحابة" من كتاب المستدرك، كمعاوية وعمرو بن العاص رضي الله عنهما، بل إنه أوذي بسبب ذلك، وقال أبو عبدالرحمن السلمي: «دخلت على الحاكم وهو مختف من الكرامية لا يستطيع يخرج منهم، فقلت له: لو خرجت حديثا في فضائل معاوية لاسترحت مما أنت فيه فقال: لا يجئ من قبلي، لا يجئ من قبلي»[2].

٢- إخراجه لبعض الأحاديث التي فيها نصرة للشيعة وتساهله في تصحيحها مثل: حديث الطير[3]، وغيرها من الأحاديث[4].

---

(١) مناهج المحدثين لسعد الحميد ص(١٨٠).

(٢) البداية والنهاية (١١/ ٤٠٩).

(٣) الحديث عن أنس: كان عند النبي ﷺ طير فقال: «اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير» فجاء علي فأكل معه أخرجه الترمذي: (٣٧٢١)، من طريق سفيان بن وكيع، عن عبيد الله بن موسى عن عيسى بن عمر، عن إسماعيل بن عبدالرحمن السدي، عن أنس، وقال: «غريب، لا نعرفه من حديث السدي إلا من هذا الوجه».

وأخرجه الحاكم (٤٦٥٠) من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن أنس قال: «كنت أخدم رسول الله ﷺ، فقدم له فرخ مشوي، فقال: «اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير، فقلت: اجعله رجلا من أهلي من الانصار، فجاء علي، فقلت: إن رسول الله على حاجة، ثم جاء، فقلت ذلك، فقال: اللهم ائتني كذلك، فقلت ذلك، فقال لي رسول الله ﷺ: افتح، فدخل، فقال: ما حبسك يا علي؟، فقال: إنه هذه آخر ثلاث كرات يردني أنس، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قلت: أحببت أن يكون رجلا من قومي، فقال: إن الرجل محب قومه«. قال الهيثمي في المجمع (٩/ ١٢٥): «في أحد أسانيد الأوسط أحمد بن عياض بن أبي طيبة، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح». وانظر أجوبة الحافظ ابن حجر على أحاديث وقعت في المصابيح (٣/ ٣١٣، ٣١٤)، و"الفوائد المجموعة" ص(٣٨٢).

(٤) وقد ذكر الشيخ سعد الحميد في كتابه "مناهج المحدثين" غير حديث "الطير"، حديث « أنا الشجرة وفاطمة فرعها وعلي لقاحها» موضوع، وحديث«من كنت مولاه فعلي مولاه»وهو صحيح، وتكلم عنها وعن ذكر الحاكم لها في مستدركه، فانظره ص(١٨٣- ١٨٨).

قال الخطيب البغدادي: «وكان ابن البيع يميل إلى التشيع، فحدثني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأرموي بنيسابور، وكان شيخا صالحا فاضلا عالما، قال: جمع الحاكم أبو عبدالله أحاديث زعم أنها صحاح على شرط البخاري ومسلم، يلزمهما إخراجها في صحيحيهما، منها حديث الطائر، و" من كنت مولاه فعلى مولاه "[1] فأنكر عليه أصحاب الحديث ذلك ولم يلتفتوا فيه إلى قوله، ولا صوبوه في فعله»[2].

والجواب عن هذين السببين أن يقال: هذه الأسباب ليست مما يدل قطعاً على نسبة الحاكم للتشيع؛

فأولاً: عدم إخراجه لفضائل معاوية لا يكون سبباً لنسبته للتشيع على الإطلاق، بعدم إخراج النسائي أحاديث في فضائل معاوية، فعندما سئل ــ أي النسائي ــ أخبرهم أنه لم يصح عنه إلا حديث " لا أشبع الله بطنه"، وهذا الحديث ليس من فضائله ﷺ وأرضاه وفي فضائله ما يغني عن التكلف عند من جعله ـ أي الحديث ـ من فضائله، فلعل الحاكم كان له نفس السبب.

ولكن يرد على ذلك أن السبب الذي دعا الحاكم إلا عدم إخراج أحاديث في فضائل معاوية ليس عدم ثبوتها عنده كما هو حال النسائي، حيث جاء ما يبين سبب عدم إخراجه لفضائل معاوية ﷺ، قال ابن طاهر: «كان شديد التعصب للشيعة في الباطن، وكان يظهر التسنن في التقديم والخلافة، وكان منحرفا غاليا، عن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعن أهل بيته، يتظاهر بذلك ولا يعتذر منه، فسمعت أبا الفتح سمكويه بهراة، سمعت عبدالواحد المليحي، سمعت أبا عبدالرحمن السلمي يقول: دخلت على الحاكم وهو في داره، لا يمكنه الخروج إلى المسجد من أصحاب أبي عبدالله بن كرام، وذلك أنهم كسروا منبره، ومنعوه من الخروج، فقلت له: لو خرجت وأمليت في فضائل هذا الرجل حديثا، لاسترحت من المحنة، فقال: لا يجيء من قلبي، لا يجيء من قلبي»[3].

---

(١) حديث صحيح، وأنظر السلسة الصحيحة رقم (١٧٥٠).

(٢) تاريخ بغداد (٣/ ٥٠٩).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٧٤).

فهو لم يضعّف الحديث لكن قلبه لم يطاوعه بسبب تشيعه، فآثر السكوت عن معاوية لكنه روى الحديث عنه وصححه على شرط الشيخين وترضى عنه[(١)].

ومع ذلك فأنه لم يشمل كل خصوم علي رضي الله عنه بعدم الذكر بل قد أفرد لطلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم، ولم ينتقصهم بحرف.

فدل هذا على أن الرجل متبع للأثر، ولعله لم يحضره شيء من الأحاديث التي يرى أنها تصح في فضل معاوية رضي الله عنه، وإلا فإن طلحة والزبير ممن قاتلا علياً رضي الله عنه كما قاتله معاوية[(٢)].

و ثانياً: ما قيل في تصحيحه لأحاديث موضوعة ومنكرة في فضائل علي رضي الله عنه، فيقال أن الحاكم جاء عنه تصحيحه أحاديث ضعيفة في فضائل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ومما عرف عن الحاكم أيضاً تساهله في التصحيح، فلا يعتبر تصحيحه لتلك الأحاديث دليلاً.

بل هو أحسن حالاً من كثير من أهل السنة ممن نسب إلى التشيع القليل، فإن أولئك كانوا يقدمون علي على عثمان رضي الله عنهما، وإما الحاكم قدم عثمان على علي –رضي الله عن الجميع– فذكر فضائل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضوان الله عليهم أجمعين[(٣)].

وأما الأحاديث التي صححها فمنها "حديث الطير"[(٤)]، قال الذهبي: «فيه ابن عياض لا أعرفه. ولقد كنت زماناً طويلًا أظن أن حديث الطير لم (يجسر) الحاكم أن يودعه مستدركه، فلما علقت هذا الكتاب، رأيت الهول من الموضوعات التي فيه، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء»[(٥)].

----

(١) المستدرك على الصحيحين ح(٢٣٦٤)، وكذا روى حديثاً لعمرو بن العاص وترضى عنه ح(٢٥٨٠).

(٢) مناهج المحدثين ص(١٣٩).

(٣) مناهج المحدثين(ص: ١٨٢).

(٤) وانظر بشي من التوسع في الإعتذار عن الحاكم في إخراجه حديث الطير وما قيل في هذا الحديث: مناهج المحدثين لسعد الحميد ص(١٤٣).

(٥) مختصر تلخيص الذهبي (٣/ ١٤٤٦).

وقد جاء عن الحاكم عدم تصحيحه لحديث الطير، قال أبو عبدالرحمن الشاذياخي الحاكم: «كنا في مجلس السيد أبي الحسن، فسئل أبو عبدالله الحاكم عن حديث الطير، فقال: لا يصح، ولو صح لما كان أحد أفضل من علي بعد النبي ﷺ».

واستشكل الذهبي كلام الحاكم حيث أنه صحح الحديث في "المستدرك" فقال: «فهذه حكاية قوية، فما باله أخرج حديث الطير في "المستدرك"؟ فكأنه اختلف اجتهاده، وقد جمعت طرق حديث الطير في جزء، وطرق حديث: "من كنت مولاه"وهو أصح، وأصح منها ما أخرجه مسلم عن علي قال: إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إلي: "إنه لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق"». إلى أن قال: «لكن تشيعه وتشيع غيره من أهل العلم بالحديث كالنسائي وابن عبدالبر وأمثالهما، لايبلغ إلى تفضيله على أبي بكر وعمر، فلا يعرف من يفضله عليهما بل غاية التشيع منهم أن يفضله على عثمان»(١).

قال الذهبي: «أما انحرافه عن خصوم علي فظاهر، وأما أمر الشيخين فمعظم لهما بكل حال فهو شيعي لا رافضي، وليته لم يصنف المستدرك فإنه غض من فضائله بسوء تصرفه»(٢).

قال الإمام بن تيمية، وذلك في معرض رده لحديث الطير: « حديث الطائر من المكذوبات الموضوعات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل، قال أبو موسى المديني: قد جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة كالحاكم النيسابوري، وأبي نعيم، وابن مردويه، وسئل الحاكم عن حديث الطير فقال لا يصح، هذا مع أن الحاكم منسوب إلى التشيع »(٣).

نخلص مما سبق إلى أن الحاكم أبو عبدالله كان فيه تشيع، ولكن ليس ذلك التشيع الذي يحمل أصحابه عقيدة الرافضة، حاشاه عن ذلك، فلم يصدر منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ انتقاص الشيخين أبي بكر وعمر أو تقديم علي بن أبي طالب عليهما في الفضل أو الخلافة ولا تقديمه

---

(١) وما قبله من "سير أعلام النبلاء" (١٧/ ١٦٨ – ١٦٩).

(٢) تذكرة الحفاظ (٣/ ١٦٦).

(٣) كتاب مختصر منهاج السنة النبوية (٢ـ ٧٦٤) للغنيمان.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على عثمان في الخلافة، ولم يرد من الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ القدح أو التنقص في أحد من أصحاب رسول الله ﷺ فلا حجة لمن نسب الحاكم للتشيع الذي يخرج عن أهل السنة، بسب تصحيحه لبعض الأحاديث التي يستدل بها الشيعة والرافضة في ذكر فضائل علي رضي الله عنه، هذا بالإضافة إلى أنه متساهل في الأحاديث الأخرى كما سيأتي، فكيف بأحاديث فضائل علي رضي الله عنه وأرضاه مع ما نسب إليه من التشيع؟.

۞ وفاته:

مات أبو عبدالله بنيسابور في شهر صفر سنة خمس وأربعمائة، قال أبو موسى المديني: «كان دخل الحمام واغتسل، وخرج فقال: آه. وقبض روحه وهو متزر لم يلبس القميص»[(١)].

۞ مؤلفاته:

أكثر الحاكم من التأليف والتصنيف في الحديث وعلومه والتاريخ حتى قال بعضهم: أنه ألف ما يبلغ ألفا وخمسمائة جزء[(٢)]، قال أبو حازم عمر بن أحمد العبدويي الحافظ: «سمعت الحاكم أبا عبدالله إمام أهل الحديث في عصره يقول: شربت ماء زمزم، وسألت الله أن يرزقني حسن التصنيف»[(٣)].

ومن مؤلفاته:

١- المستدرك على الصحيحين وهو أجلها.

٢- علوم الحديث.

٣- تاريخ نيسابور.

٤- والتفسير.

----

(١) تاريخ الإسلام (٩/ ٩٨).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٣)، وتذكرة الحفاظ (٣/ ١٦٢)، ووفيات الأعيان (٤/ ٢٨٠).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٧١).

٥- المدخل إلى الصحيح.

٦- الإكليل.

٧- فضائل العشرة المبشرة.

٨- مناقب الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٩- فضائل فاطمة الزهراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

١٠- مناقب الشافعي، وغير ذلك.

المبحث الثاني

التعريف بكتابه المستدرك

<u>ويشتمل على</u>:

- تسمية الكتاب.
- سبب تأليفه.
- شرطه في الكتاب.
- مقصوده بشرط الشيخين أو أحدهما.
- طريقة ترتيب المستدرك.
- آراء العلماء في المستدرك.
- ما يعتذر به عن التساهل والأوهام التي وقعت للحاكم في المستدرك.
- أقسام الحديث في مستدرك أبي عبدالله الحاكم.
- الكتب المؤلفة حول المستدرك.
- طبعات الكتاب.

* * * ** * * *

۞ تسمية الكتاب:

اسمه "المستدرك على الصحيحين"، وهو ما سماه به مؤلفه، وما طبع عليه الكتاب.

۞ سبب تأليفه:

قال الحاكم في مقدمته للمستدرك مبيناً السبب الذي دعاه إلى تأليفه: «وقد نبغ في عصرنا هذا جماعة من المبتدعة يشمتون برواة الآثار، بأن جميع ما يصح عندكم من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث، وهذه الأسانيد المجموعة المشتملة على ألف جزء أو أقل أو أكثر منه كلها سقيمة غير صحيحة؛ وقد سألني جماعة من أعيان أهل العلم بهذه المدينة وغيرها أن أجمع كتاباً يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ومسلم بن حجاج بمثلها - إذ لا سبيل إلى إخراج ما لا علة له - فإنهما رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ لم يدعيا ذلك لأنفسهما».

فبين رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن ما دعاه لجمع المستدرك أمران:

الأول: الرد على بمن أدعى أن الآثار لا يصح منها إلا القليل، وما سواها فغير صحيح.

الثاني: سؤال بعض أهل العلم للحاكم ان يجمع من الصحيح ما كان على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه.

۞ شرطه في الكتاب:

بيّن الحاكم شرطه في هذا الكتاب فقال: «وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان رضى الله عنهما، أو أحدهما»(1).

وقال الحافظ أبو عمرو بن الصلاح: «واعتنى الحاكم أبو عبدالله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين مما رآه على شرط الشيخين، وقد أخرجا عن رواته في كتابيهما أو على شرط البخاري وحده، أو شرط مسلم وحده، أو ما أدى اجتهاده

---

(1) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٢).

إلى تصحيحه وإن لم يكن على شرط واحد منهما»[1].

وقال الحافظ زين الدين العراقي - تعليقاً على كلام ابن الصلاح -: «قوله: وقد اعتنى الحاكم.. إلى آخره فيه أمران:

أحدهما: أن قوله: أودعه ما ليس في واحد من الصحيحين ليس كذلك، فقد أودعه أحاديث في الصحيح وهماً منه في ذلك، وهي كثيرة منها: حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: لا تكتبوا عني سوى القرآن الحديث، رواه الحاكم في مناقب أبي سعيد الخدري، وقد أخرجه مسلم في "صحيحه" في كتاب الزهد وقد بيَّن الحافظ الذهبي في "مختصر المستدرك" كثيراً من الأحاديث التي أخرجها في "المستدرك" وهي في الصحيح.

الثاني: أن قوله: مما رواه على شرط الشيخين قد أخرجا عن رواته في كتابيهما، فيه بيان أن ما هو على شرطهما هو ما أخرجا عن رواته في كتابيهما، ولم يرد الحاكم ذلك فقوله بمثلها أي بمثل رواتها لا بهم أنفسهم، ويحتمل أن يراد بمثل تلك الأحاديث، وفيه نظر»[2].

وقال الحافظ ابن حجر - معلقاً على شيخه العراقي -: «لكن تصرف الحاكم يقوي أحد الاحتمالين اللذين ذكرهما شيخنا -رحمه الله تعالى- فإنه إذا كان عنده الحديث قد أخرجا - أو أحدهما - لرواته قال: صحيح على شرط الشيخين أو أحدهما، وإذا كان بعض رواته لم يخرجا له قال: صحيح الاسناد حسب، يوضح ذلك قوله - في باب التوبة - لما أورد حديث أبي عثمان عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: "لا تنزع الرحمة إلا من شقي" قال: هذا حديث صحيح الإسناد، وأبو عثمان هذا ليس هو النهدي، ولو كان هو النهدي لحكمت بالحديث على شرط الشيخين. فدل هذا على أنه إذا لم يُخَرِّجا لأحد رواة الحديث لا يحكم به على شرطهما وإن كان الحاكم قد يغفل عن هذا في بعض الأحيان فيصحِّح على شرطهما بعض مالم يخرجا لبعض رواته، فيحمل ذلك على السهو والنسيان، ويتوجه به حينئذ عليه الاعتراض، والله أعلم»[3].

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص(٢١).

(٢) التقييد والإيضاح ص(١٧ - ١٨).

(٣) النكت على ابن الصلاح(١/ ٣٢٠ - ٣٢١).

۞ مقصوده بشرط الشيخين أو أحدهما:

اختلف العلماء في مُراد الحاكم بشرط الشيخين أو أحدهما في كتاب "المستدرك"، ومرجع هذا الاختلاف يعود إلى فهم كلامه في مقدمة المستدرك حيث قال: «وقد سألني جماعة من أعيان أهل العلم بهذه المدينة وغيرها أن أجمع كتاباً يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج بمثلها».

ثم قال بعد ذلك: «وإنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما، وهذا هو شرط الصحيح عند كافة فقهاء أهل الإسلام: أن الزيادة في الأسانيد والمتون من الثقات مقبولة، والله المعين على ما قصدته وهو حسبي ونعم الوكيل».

فقول الحاكم في الموضعين: "بمثلها" اختلف العلماء في مراده بها:

فمنهم من قال: إن المقصود بمراده بالمثلية: هو نفس الرواة الذين أخرج لهم الشيخان أو أحدهما، ويعبر عن ذلك بأنه أراد المثلية الحرفية، ذهب إلى ذلك ابن الصلاح وابن دقيق العيد والنووي ونصره هذا القول ابن حجر وتلميذه السخاوي.

قال النووي: «إن المراد بقولهم: على شرطهما: أن يكون رجال إسناده في كتابيهما؛ لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما»[(١)].

وقال العراقي: «وهذا الكلام قد أخذه من ابن الصلاح حيث قال في شأن المستدرك: أودعه ما رآه على شرط الشيخين قد أخرج عن رواته في كتابيهما».

وقال العراقي أيضاً: «وعلى هذا عمل ابن دقيق العيد، فإنه ينقل عن الحاكم تصحيحه لحديث على شرط البخاري مثلاً، ثم يعترض عليه لأن فيه فلاناً ولم يخرج له البخاري، وكذلك فعل الذهبي في تلخيص المستدرك".

ومنهم من قال المراد بالمثلية: وصف الرواة الذين احتج بهم الشيخان أو أحدهما، وهذا يعني أن الحاكم يخرج لرواة لم يرو لهم الشيخان أو أحدهما، ولكنهم موصوفون بتوثيق يماثل في درجته درجة من أخرج لهم الشيخان، وإليه ذهب العراقي ورد على ابن

---

(١) تدريب الراوي (١/ ١٣٧).

الصلاح وابن دقيق العيد والذهبي في قولهم السابق، فقال: «وليس ذلك منهم بجيد؛ فإن الحاكم صرح في خطبة المستدرك بخلاف ما فهموه عنه، فقال: «وأنا أستعين الله تعالى على إخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما". فقوله: "بمثلها" أي بمثل رواتها لا بهم أنفسهم، ويحتمل أن يراد بمثل تلك الأحاديث، وإنما تكون مثلها إذا كانت بنفس رواتها، وفيه نظر»[1].

وفي كلام الحافظ العراقي نجد أنه أورد احتمالين لقول الحاكم "بمثلها":

الأول: قوله أي "بمثل رواتها لا بهم أنفسهم"، وهذا ما ذهب إليه ونصره، وله وجه.

والثاني: أن مراده بنفس رواتها، وضعف هذا القول بقوله "فيه نظر".

ولعل مما يعارض به ما رجحه الحافظ العراقي، ويؤيد أن الحاكم أراد نفس الرواة لا ما يماثلهم، أننا نجده أحياناً يقول: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه فلو أراد المثلية المجازية لقال: على شرط الشيخين؛ لأن شرط البخاري أقوى من شرط مسلم، وشرط مسلم داخل فيه، ولكنه لما وجد في بعض رجال الإسناد من أخرج له البخاري ولم يخرج له مسلم صححه على شرط البخاري؛ لأنه يرى أن الحكم منصب على نفس الرواة.

وقد عارض الحافظ ابن حجر شيخه العراقي فيما ذهب إليه، وقرر أن الحاكم في تصرفه في "المستدرك" يريد نفس الرواة، فقال ابن حجر: «ولكن تصرف الحاكم يقوي أحد الاحتمالين الذين ذكرهما شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإنه إذا كان عنده الحديث قد أخرجا أو أحدهما لرواته – قال: صحيح على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما. وإذا كان بعض رواته لم يخرجا له – قال: صحيح الإسناد فحسب».

وقال ابن حجر أيضاً: «يوضح ذلك قوله – في باب التوبة – لما أورد حديث أبي عثمان عن أبي هريرة ﷺ مرفوعا: "لا تنزع الرحمة إلا من شقي"، قال: "هذا حديث صحيح الإسناد وأبو عثمان هذا ليس هو النهدي ولو كان هو النهدي لحكمت بالحديث على شرط

---

(١) وما قبله من كلام العراقي من "التقييد والإيضاح" ص(٢٩- ٣٠).

الشيخين"، فدل هذا على أنه إذا لم يخرجا لأحد رواة الحديث لا يحكم به على شرطهما وهو عين ما ادعى ابن دقيق العيد وغيره».

وقد قال أيضاً: «إن المراد بشرطهما: رواتهما مع باقي شروط الصحة»(١).

ولكن ابن حجر وجد أيضاً أن هناك أحاديث متعددة في "المستدرك" قرر الحاكم تصحيحها على شرط الشيخين أو أحدهما، وفي رواتها من لم يخرج له الشيخان أو أحدهما، فلم يسعه إلا أن يحمل ذلك على السهو والنسيان من الحاكم؛ حيث قال: «وإن كان الحاكم يغفل عن هذا في بعض الأحيان، فيصحح على شرطهما بعض مالم يخرجا لبعض رواته، فيحمل ذلك على السهو والنسيان، ويتوجه به حينئذ عليه الاعتراض»(٢).

وأيّد هذا تلميذه السخاوي فقال: «المثلية أعم من أن تكون في الأعيان أو الأوصاف، لا انحصار لها في الأوصاف، لكنها في أحدهما حقيقة، وفي الآخر مجاز، فاستعمل المجاز ؛ حيث قال عقب ما يكون عن نفس رواتهما: "على شرطهما"، والحقيقة حيث قال عقب ما هو عن أمثال رواتهما: صحيح أفاده شيخنا»(٣).

و الحديث الذي ينطبق عليه شرط الشيخان في "المستدرك" وما حصل من الخلل في صنيع الحاكم في الأحاديث التي أطلق عليها هذا الحكم، فصل القول فيه الحافظ ابن حجر فقال: «ينقسم المستدرك أقساماً، كل قسم منها يمكن تقسيمه:

القسم الأول: أن يكون إسناد الحديث الذي يخرجه محتجاً برواته في الصحيحين أو أحدهما على صورة الاجتماع سالماً من العلل.

واحترزنا بقولنا: على صورة الإجتماع، عما احتجا برواته على صورة الإنفراد، كسفيان بن حسين عن الزهري، فإنهما احتجا بكل منهما على الإنفراد، ولم يحتجا برواية سفيان بن حسين عن الزهرى؛ لأن سماعه من الزهري ضعيف دون بقية مشايخه.

----

(١) نقله عنه السخاوي في "فتح المغيث" (١/ ٧٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٣٢٠).

(٣) فتح المغيث (١/ ٧٠).

وكذا إذا كان الإسناد قد احتج كل منهما برجل منه ولم يحتج بآخر منه، كالحديث الذي يروى عن طريق شعبة مثلاً عن سماك ابن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فإن مسلماً احتج بحديث سماك إذا كان من رواية الثقات عنه، ولم يحتج بعكرمة، واحتج البخاري بعكرمة دون سماك، فلا يكون الإسناد والحالة هذه على شرطهما، حتى يجتمع فيه صورة الاجتماع، وقد صرح بذلك الإمام أبو الفتح القشيري وغيره.

واحترزتُ بقولي: أن يكون سالما من العلل، بما إذا احتجا بجميع رواته على صورة الاجتماع إلا أن فيه من وُصِف بالتدليس أو اختلط في آخر عمره، فإنا نعلم في الجملة أن الشيخين لم يخرجا من رواية المدلسين بالعنعنة إلا ما تحققا أنه مسموع لهم من جهة أخرى، وكذلك لم يخرجا من حديث المختلطين عمن سمع منهم بعد الاختلاط إلا ما تحققا أنه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط، فإذا كان كذلك لم يجز الحكم للحديث الذي فيه مدلس قد عنعنه، أو شيخ سمع ممن اختلط بعد اختلاطه بأنه على شرطهما وإن كانا قد أخرجا ذلك الإسناد بعينه، إلا إذا صرح المدلس من جهة أخرى بالسماع، وصح أن الراوي سمع من شيخه قبل اختلاطه، فهذا القسم يوصف بكونه على شرطهما أو شرط أحدهما.

ولا يوجد حديث في "المستدرك" بهذه الشروط لم يخرجا له نظيراً أو أصلاً إلا القليل كما قدمناه، نعم فيه جملة مستكثرة بهذه الشروط لكنها مما أخرجها الشيخان أو أحدهما، استدركها الحاكم واهماً في ذلك ظاناً أنهما لم يخرجاها.

القسم الثاني: أن يكون إسناد الحديث قد أخرجا لجميع رواته لا على سبيل الاحتجاج بل في الشواهد والمتابعات والتعليق أو مقروناً بغيره، ويلتحق بذلك ما إذا أخرجا لرجلٍ وتجنبا ما تفرد به أو ما خالف فيه، كما أخرج مسلم من نسخة العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه مالم يتفرد به، فلا يحسن أن يقال: إن باقي النسخة على شرط مسلم؛ لأنه ما خرَّج بعضها إلا بعد أن تبيَّن أن ذلك مما لم ينفرد به، فما كان بهذه المثابة لا يلتحق أفراده بشرطهما.

وقد عقد الحاكم في كتاب "المدخل" باباً مستقلاً ذكر فيه من أخرج له الشيخان في المتابعات، وعدد ما أخرجا من ذلك، ثم أنه مع هذا الاطلاع يخرج أحاديث هؤلاء في "المستدرك" زاعماً أنها على شرطهما، ولا شك في نزول أحاديثهم عن درجة الصحيح بل

ربما كان فيها الشاذ والضعيف، لكن أكثرها لا ينزل عن درجة الحسن.

والحاكم وإن كان لا يفرق بين الصحيح والحسن، بل يجعل الجميع صحيحاً تبعاً لمشايخه كما قدمناه عن ابن خزيمة وابن حبان، فإنما يناقش في دعواه أن أحاديث هؤلاء على شرط الشيخين أو أحدهما، وهذا القسم هو عمدة الكتاب قليلٌ بالنسبة لما بعده»(1).

۞ طريقة ترتيب المستدرك:

رتب الحاكم مستدركه على ترتيب الجوامع؛ أي أنه يضم أحاديث الأحكام وغير أحاديث الأحكام، فابتداء بـ " كتاب الإيمان"، وختمها بـ " كتاب الأهوال"،، بلغت أحاديثه حسب ترتيب طبعة عبدالقادر عطا (٨٨٠٣) حديثاً، وفي طبعة المعرفة (٨٨٣٩)، وفي طبعة الشيخ مقبل الوادعي (٨٨٦٤).

و الحاكم ربما كرَّر نصاً في موضعين أو أكثر من الكتاب، بنفس السند أو بإسناد مغاير، ويستدل بالحديث الواحد على مسائل متعدده مما يدل علها نص الحديث.

وقد يخرج النص بسند، ثم يعقبه بسند آخر، أو أكثر من سند، وهذا إنما يفعله غالبًا إذا كان بالسند وجه من وجوه الضعف، فيذكر المتابعات والشواهد التي بنى عليها تصحيح الحديث.

ويعلق في الغالب بعد كل حديث على رتبة الحديث من حيث موافقته لشرط الشيخين او أحدهما أو صحة الإسناد او علته، أو توثيق بعض الرواة، أو غيرها من الفوائد الحديثية.

۞ آراء العلماء في المستدرك:

المستدرك وإن قصد فيه الحاكم إصابة شرط الصحة على طريقة الشيخين، لكن ليس له نفس منزلة " الصحيحين " أبداً ولا يقاربها، وكثير من المحدثين على أن ما انفرد بتصحيحه الحاكم في المستدرك، عن أئمة الحديث يبحث عنه، ويحكم عليه بما يليق بحاله

---

(١) النكت على ابن الصلاح (١/ ٣١٤ - ٣١٦).

من الصحة، أو الحسن أو الضعف، ولذا يكاد يكون اتفاق علماء الحديث على وصف الحاكم بالتساهل في كتابه "المستدرك"، لكثرة ما انتقد عليه من الأحاديث التي حكم عليها بالصحة، وهي لم تبلغ درجة الحسن، وحكم بعضهم على بعض ما أدخله الحاكم في "المستدرك" بالضعف والوضع.

قال أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأرموي: «جمع الحاكم أبو عبدالله أحاديث زعم أنها صحاح على شرط البخاري ومسلم، يلزمهما إخراجها في صحيحيهما، منها حديث الطائر، و" من كنت مولاه فعلي مولاه " فأنكر عليه أصحاب الحديث ذلك ولم يلتفتوا فيه إلى قوله، ولا صوبوه في فعله»(١).

وقال ابن الصلاح: «وهو - أي الحاكم - متساهل في التصحيح، واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهلٌ في القضاء به، فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول: ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به، إلا أن تظهر فيه علَّة توجب ضعفه»(٢).

وقال ابن تيمية بعد أن ذكر عن الحاكم تصحيحه لأحاديث موضوعة: «لهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم، وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح، لكن هو في المصححين بمنزلة الثقة الذي يكثر غلطه، وإن كان الصواب أغلب عليه، وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه، بخلاف أبي حاتم بن حبان البستي، فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجل قدراً، وكذلك تصحيح الترمذي والدارقطني وابن خزيمة وابن منده، وأمثالهم فيمن يصحح الحديث، فإن هؤلاء وإن كان في بعض ما ينقلونه نزاع، فهم أتقن في هذا الباب من الحاكم، ولا يبلغ تصحيح الواحد من هؤلاء مبلغ تصحيح مسلم، ولا يبلغ تصحيح مسلم مبلغ تصحيح البخاري»(٣).

وقال ابن القيم: «لا يعبأ الحفاظ أطباء الحديث بتصحيح الحاكم شيئاً، ولا يرفعون به

---

(١) تاريخ بغداد (٣/ ٥٠٩).

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص(٢٢).

(٣) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص(١٧٠ _ ١٧١).

رأساً البتة، بل لا يدل تصحيحه على حسن الحديث، بل يصحح أشياء موضوعة بلا شك عند أهل العلم بالحديث، وإن كان من لا علم له بالحديث لا يعرف ذلك فليس بمعيار على سنة رسول الله ﷺ، ولا يعبأ أهل الحديث به شيئاً، والحاكم نفسه يصحح أحاديث جماعة وقد أخبر في كتاب "المدخل" له أن لا يحتج بهم، وأطلق الكذب على بعضهم»(١)، وقال: «تصحيح الحاكم لا يستفاد منه حسن الحديث البتة فضلاً عن صحته»(٢).

وقال ابن دحية في كتابه "العلم المشهور": «ويجب على أهل الحديث أن يتحفظوا من قول الحاكم أبي عبدالله، فإنه كثير الغلط ظاهر السقط، وقد غفل عن ذلك كثير ممن جاء بعده وقلده في ذلك»(٣).

وقال الزيلعي بعد حديث ذكره في الجهر بالبسملة: «رواه الحاكم، وقال: رجاله ثقات، وتوثيق الحاكم لا يعارض ما يثبت في الصحيح خلافه؛ لما عرف من تساهله، حتى قيل: إن تصحيحه دون تصحيح الترمذي والدارقطني، بل تصحيحه كتحسين الترمذي، وأحياناً يكون دونه، وأما ابن خزيمة وابن حبان، فتصحيحهما أرجح من تصحيح الحاكم بلا نزاع»(٤).

وقال الذهبي: «إمام صدوق، لكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة، ويكثر من ذلك، فما أدرى هل خفيت عليه فما هو ممن يجهل ذلك، وإن علم فهذه خيانة عظيمة، ثم هو شيعي مشهور بذلك من غير تعرض للشيخين»(٥).

ومن أجمع الكلمات في وصفه قول الحافظ أبي عبدالله الذهبي: «في المستدرك شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب، بل أقل،

----

(١) الفروسية ص(٦٣).

(٢) الفروسية ص(٧١).

(٣) نقله الزيلعي في "نصب الراية" (١/ ٣٤١ - ٣٤٢).

(٤) نصب الراية (١/ ٣٥٢).

(٥) ميزان الاعتدال (٣/ ٦٠٨).

فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة، وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد، وذلك نحو ربعه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المئة يشهد القلب ببطلانها كنت قد أفردت منها جزءاً»[1].

وقد أفرط أبو سعد الماليني فقال: «طالعت كتاب "المستدرك" على الشيخين الذي صنَّفه الحاكم من أوله إلى آخره فلم أر فيه حديثاً على شرطهما».

قال الذهبي - تعليقاً على كلام الماليني: «هذه مكابرة وغلو، وليست رتبة أبي سعد أن يحكم بهذا، بل في "المستدرك" شيءٌ كثير على شرطهما، وشيءٌ كثيرٌ على شرط أحدهما، بل لعل مجموع ذلك ثلث الكتاب بل أقل، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما، وفي الباطن لها عللٌ خفيَّةٌ مؤثِّرةٌ، وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيِّد وذلك نحو ربعه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب كنت قد أفردت منها جزءاً، وبكل حال فهو كتاب مفيد قد اختصرته، ويعوزه عملاً وتحريراً»[2].

۞ ما يعتذر به عن التساهل والأوهام التي وقعت للحاكم في المستدرك:

حاول بعض العلماء وأن يلتمسوا الأعذار التي كانت سبباً في وقوع التساهل والوهم من الحاكم، وفي وجود بعض الأحاديث الموضوعة والضعيفة في المستدرك، ومما يعتذر به عن الحاكم:

١) أنه صنف كتابه في آخر عمره بعد أن ضعفت قواه وأصابه شيء من النسيان والغفلة، فنجده يزعم أن الشيخان لم يخرجا حديث وقد خرجاه، وربما ذكر رواياً من الرواة في بعض كتبه الأخرى في الرجال ثم يخرج له بعض الأحاديث، وهذا مثل ماحدث في كتابه "تاريخ نيسابور" فإنه قال فيه عن سهل بن عمار التعكي: «إنه كذاب يضع الحديث»، ثم بعد ذلك أخرج له بعض الأحاديث في المستدرك، وحكم عليها بالصحة على شرط

---

(١) سير أعلام النبلاء، للذهبي (١٧/ ١٧٥).

(٢) سير أعلام النبلاء(١٧/ ١٧٥ - ١٧٦).

الشيخين، قال ابن حجر: « قيل في الاعتذار عنه: أنه عند تصنيفه للمستدرك كان في أواخر عمره، وذكر بعضهم أنه حصل له تغيير وغفلة في آخر عمره ويدل على ذلك أنه ذكر جماعة في كتاب الضعفاء له وقطع بترك الرواية عنهم ومنع من الاحتجاج بهم ثم أخرج أحاديث بعضهم في مستدركه وصححها»[1]، ومثله قول السخاوي: «إن السبب في ذلك أنه صنفه في أواخر عمره، وقد حصلت له غفلة وتغير»[2].

٢) عرف عنه أنه أملى الربع الأول، ولم يمل الأرباع الثلاثة، وأن الأحاديث المنتقدة في الربع الأول لا تصل إلى درجة الوضع، وإنما أحاديث يسيرة مما توصل إليه اجتهاده، ولما أملى الربع الأول أدركته المنية فتوفي ولم يمل الباقي.

قال ابن حجر: «وإنما وقع للحاكم التساهل لأنه سود الكتاب لينقحه فأعجلته المنية، وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرك: إلى هنا انتهى إملاء الحاكم، قال: وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه إلا بطريق الإجازة، فمن أكبر أصحابه وأكثر الناس له ملازمة البيهقي، وهو إذا ساق عنه من غير المملى شيئا لا يذكره إلا بالإجازة، قال: والتساهل في القدر المملى قليل جدا بالنسبة إلى ما بعده»[3].

وقال السخاوي: «لم يتيسر له تحريره وتنقيحه، ويدل له أن تساهله في قدر الخمس الأول منه قليل جدا بالنسبة لباقيه، فإنه وجد عنده: "إلى هنا انتهى إملاء الحاكم"، وقول أبي سعد الماليني: "إنه طالعه بتمامه، فلم ير فيه حديثا على شرطهما" - غير مرضي، نعم هو معروف عند أهل العلم بالتساهل في التصحيح، والمشاهدة تدل عليه»[4].

٣) تساهله في توثيق الرواة، فإن حكمه بصحة إسناد الحديث مع وجود بعض الرواة الضعفاء في ذلك الإسناد يفيد تساهله في توثيق بعضهم، فهناك بعض الرواة الذين صرح الحاكم بتوثيقهم عند حكمه على بعض الأحاديث، وبعد البحث نجد أن الراجح من حالهم

---

(١) لسان الميزان (٧/ ٢٥٦).

(٢) فتح المغيث (١/ ٥٣).

(٣) نقلاً من تدريب الراوي (١/ ١١٣).

(٤) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٥٣).

خلاف ذلك، إضافة إلى توثيق بعض المجاهيل الذين لم يرد فيهم جرح كما هو مذهب شيخه ابن حبان.

٤) من منهجه التساهل في تصحيح الأحاديث، مثل ما نرى عند ابن خزيمة وابن حبان، فهم ليسوا في اشتراطهم للصحة وتنقيح الأحاديث وانتقائها كالبخاري ومسلم، وقد يضاف إلى ذلك أن بعض الأحاديث التي تساهل في إخراجها إما أن تكون في فضائل الأعمال مما قد يتسامح في ذكره عند بعضهم، أو أن تكون في المتابعات والشواهد، أو تكون مما يختلف فيه أهل الحديث فاجتهد كغيره بالقول بصحة الحديث مع مخالفة غيره له.

وقد أوضح الشيخ المعلمي في كتابه "التنكيل" عن بعض أسباب وجود التساهل والوهم في كتاب الحاكم، وأنقله بتمامه لما فيه من الفائدة، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والذي يظهر لي في ما وقع في "المستدرك"من الخلل أن له عدة أسباب:

الأول: حرص الحاكم على الإكثار وقد قال في خطبة "المستدرك": «قد نبغ في عصرنا هذا جماعة من المبتدعة يشمتون برواة الآثار بأن جميع ما يصح عندكم من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث وهذه الأسانيد المجموعة المشتملة على الألف جزء أو أقل أو أكثر كلها سقيمة غير صحيحة» فكان له هوى في الإكثار للرد على هؤلاء.

والثاني: أنه قد يقع حديث بسند عال أو يكون غريبا مما يتنافس فيه المحدثين فيحرص على إثباته وفي "تذكرة الحفاظ" (٢/ ٢٧٠): «قال الحافظ أبو عبدالله الأخرم استعان بي السراج في تخريجه على صحيح مسلم أتحير من كثرة حديثه وحسن أصوله، وكان إذا وجد الخبر عاليا يقول: لا بد أن يكتبه -يعني في المستخرج- فأقول: ليس من شروط صاحبنا - يعني مسلما فشفعني فيه-، فعرض للحاكم نحو هذا كلما وجد عنده حديثنا يفرح بعلوه أو غرابته اشتهى أن يثبته في المستدرك».

الثالث: أنه لأجل السببين الأولين ولكي يخفف عن نفسه من التعب في البحث والنظر لم يلتزم أن لا يخرج ما له علة وأشار إلى ذلك، قال في الخطبة: «سألني جماعة... أن أجمع كتابا يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج بمثلها إذ لا سبيل إلى إخراج مالا علة له فإنهما رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ لم يدعيا ذلك لأنفسهما"، ولم يصب

في هذا فإن الشيخين ملتزمان أن لا يخرجا إلا ما غلب على ظنهما بعد النظر والبحث والتدبر أنه ليس له علة قادحة، وظاهر كلامه أنه لم يلتفت إلى العلل البتة وأنه يخرج ما كان رجاله مثل وإن لم يغلب على ظنه أنه ليس علة قادحة.

الرابع: أنه لأجل السببين الأولين توسع في معنى قوله: "بأسانيد يحتج... بمثلها"، فبنى على أن في رجال الصحيحين من فيه كلام فأخرج عن جماعة يعلم أن فيهم كلاما، ومحل التوسع أن الشيخين إنما يخرجان لمن فيه كلام في مواضع معروفة.

أحدها: أن يؤدي اجتهادهما إلى أن ذاك الكلام لا يضره في روايته البتة، كما أخرج البخاري لعكرمة.

الثاني: أن يؤدي اجتهادهما إلى أن ذاك الكلام إنما يقتضي أنه لا يصلح للاحتجاج به وحده، ويريان أنه يصلح لأن يحتج به مقرونا أو حيث تابعه غيره ونحو ذلك.

ثالثها: أن يريا أن الضعف الذي في الرجل خاص بروايته عن فلان من شيوخه، أو برواية فلان عنه، أو بما يسمع منه غير كتابه، أو بما سمع منه بعد اختلاطه، أو بما جاء عنه عنعنة وهو مدلس ولم يأت عنه من وجه آخر ما يدفع ريبة التدليس. فيخرجان للرجل حيث يصلح ولا يخرجان له حيث لا يصلح، وقصر الحاكم في مراعاة هذا وزاد فأخرج في مواضع لمن لم يخرجا ولا أحدهما له بناء على أنه نظير من قد أخرجا له، فلو قيل له: كيف أخرجت لهذا وهو متكلم فيه؟ لعله يجيب بأنهما قد أخرجا لفلان وفيه كلام قريب من الكلام في هذا ولو وفّى بهذا لهان الخطب، لكنه لم يف به، بل أخرج لجماعة هلكى.

الخامس: أنه شرع في تأليف "المستدرك" بعد أن بلغ عمره اثنتين وسبعين سنة وقد ضعفت ذاكرته كما تقدم عنه وكان فيما يظهر تحت يده كتب أخرى يصنفها مع "المستدرك" وقد استشعر قرب أجله فهو حريص على إتمام "المستدرك" وتلك المصنفات قبل موته، فقد يتوهم في الرجل يقع في السند أنهما أخرجا له، أو أنه فلان الذي أخرجا له، والواقع أنه رجل آخر، أو أنه لم يخرجا له، أو نحو ذلك، وقد رأيت له في "المستدرك" عدة أوهام من هذا القبيل يجزم بها فيقول في الرجل: "قد أخرج له مسلم"، مثلاً، مع أن مسلما إنما أخرج لرجل آخر شبيه اسمه، يقول في الرجل: "فلان الواقع في السند هو فلان بن فلان"،

والصواب أنه غيره، لكنه مع هذا كله لم يقع خلل ما في روايته لأنه إنما كان ينقل من أصوله المضبوطة، وإنما وقع الخلل في أحكامه، فكل حديث في "المستدرك" فقد سمعه الحاكم كما هو، هذا هو القدر الذي تحصل به الثقة، فأما حكمه بأنه على شرط الشيخين، أو أنه صحيح، أو أن فلانا المذكور فيه صحابي، أو أنه هو فلان بن فلان، ونحو ذلك، فهذا قد وقع فيه كثير من الخلل.

هذا وذكرهم للحاكم بالتساهل إنما يخصونه بـ "المستدرك" فكتبه في الجرح والتعديل لم يغمزه أحد بشيء فيما أعلم، وبهذا يتبين أن التشبث بما وقع له في "المستدرك" وبكلامهم فيه لأجله إن كان لإيجاب التروي في أحكامه التي في "المستدرك" فهو وجيه، وإن كان للقدح في روايته أو في أحكامه في غير "المستدرك" في الجرح والتعديل ونحوه فلا وجه لذلك، بل حاله في ذلك إطراح ما قام الدليل على أنه أخطا فيه، وقبول ما عداه، والله الموفق»[1].

۞ أقسام الحديث في مستدرك أبي عبدالله الحاكم[2]:

١- أحاديث يقول عنها الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ويكون مصيبا في كلامه.

٢- أحاديث يقول عنها: هذا على شرط البخاري، ويكون مصيبا في كلامه.

٣- أحاديث يقول عنها: هذا على شرط مسلم، ويكون مصيبا في كلامه

٤- أحاديث يقول عنها: هذا على شرط الشيخين، ولكنهما لم يخرجا هذا السياق في الأصول وإنما خرجاه في الشواهد

٥- أحاديث يقول عنها: هذا على شرط البخاري، ولكنه لم يخرج هذا السياق في الأصول وإنما خرجه في الشواهد.

---

(١) التنكيل للمعلمي (٢/ ٦٩٣).

(٢) تلخيصاً من "مناهج المحدثين" ص(١٥٥- ١٨٥).

٦- أحاديث يقول عنها: هذا على شرط مسلم، ولكنه لم يخرج هذا السياق في الأصول وإنما خرجه في الشواهد.

٧- أحاديث يقول عنها: هذا على شرط الشيخين، ولكنه لم يلتفت إلى سياق السند، كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

٨- أحاديث يقول عنها: هذا على شرط البخاري، ولكنه لم يلتفت إلى سياق السند.

٩- أحاديث يقول عنها: هذا على شرط مسلم، ولكنه لم يلتفت إلى سياق السند.

١٠- أحاديث يصححها، وليست على شرط أحدهما، ويقول عنها: صحيح الإسناد.

١١- أحاديث يستدركها على الشيخين، رغم أنهما خرجاها، ولكن خفي عنه ذلك.

١٢- أحاديث يستدركها على البخاري، رغم أنه خرجها، ولكن خفي عنه ذلك.

١٣- أحاديث يستدركها على مسلم، رغم أنه خرجها، ولكن خفي عنه ذلك.

١٤- أحاديث يحكم عليها بأنها على شرط الشيخين أو أحدهما أو يصححها، وهي حسنة، لأنه لا يفرق بين الصحيح والحسن، فالحسن عنده قسم من الصحيح، كابن خزيمة وابن حبان.

١٥- أحاديث يحكم عليها بأنها على شرط الشيخين أو أحدهما أو يصححها، وهي ضعيفة ضعفا محتملاً.

١٦- أحاديث يحكم عليها بأنها على شرط الشيخين أو أحدهما أو يصححها، وهي ضعيفة ضعفا شديداً.

١٧- أحاديث موضوعة، وهي تقارب ١٠٠ حديث، جمعها الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مصنف مستقل.

۞ الكتب المؤلفة حول المستدرك:

اعتنى أهل العلم بكتاب المستدرك وخدموه، من ذلك:

١- لخصه الإمام أبوعبدالله الذهبي في كتابه "تلخيص المستدرك" مع تعقبه في

أحكامه على الأحاديث.

٢- رتبه الحافظ ابن حجر على الأطراف ضمن كتابه "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة".

٣- ألَّف أبو عبدالله الذهبي أيضاً جزءاً في الأحاديث المناكير والواهيات والموضوعات التي في "المستدرك".

٤- وللحافظ العراقي مستخرجاً على المستدرك، طبع باسم: المستخرج على المستدرك للحاكم" تحقيق :محمد عبد المنعم رشاد، مكتبة السنة - القاهرة.

٥- ترجم لرجاله الحافظ سراج الدين عمر بن علي المعروف بابن الملقن ضمن كتابه "إكمال تهذيب الكمال".

٦- وللشيخ مقبل بن هادي الوادعي كتاب: "رجال الحاكم في المستدرك". صدر عن: دار الحرمين في مجلدين.

٧- كتاب "الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم" تأليف: نايف بن صلاح المنصوري مجلدان عن دار العاصمة ١٤٣٢هـ.

٨- رسالة دكتوراه بعنوان "الحاكم النيسابوري وكتابة المستدرك" أعدها د. محمود الميرة، من كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة الأزهر، ١٣٩٢هـ.

۞ طبعات الكتاب:

- طبعة دائرة المعارف النظامية، بحيدر آباد الدكن بالهند سنة ١٣٤٢هـ، في أربعة مجلدات، وهي طبعة عارية عن التحقيق، وبها الكثير من السقط، ويمكن تدارك بعضها من إتحاف المهرة لابن حجر، وقد صورها عدد من دور النشر في البلاد الإسلامية كافة على حالها.

- طبعة دار المعرفة، بعناية عبدالسلام علوش، في خمس مجلدات، واعتمد على الطبعة الهندية، وأضاف مقدمة ورقم الأحاديث، وعلّم على زوائد المستدرك على الكتب السنة.

- قام مصطفى عبدالقادر عطا بترقيم كتبها وأحاديثها وأعاد صفها، في خمس

مجلدات، ولم يعتمد إلا على الطبعة الهندية وصدرت عن دار الكتب العلمية ببيروت، سنة ١٤١١هـ.

- يقوم قسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى بتحقيق الكتاب بعد تقسيمه على طلاب تخصص الحديث "دكتوراه" يسر الله لهم إتمامه وطبعه على الوجه الأكمل.

القسم الثاني

القسم الثاني

دراسة الأحاديث التي اتفق عليها الأئمة ابن خزيمة وابن حبان والحاكم

من بداية صحيح ابن خزيمة
إلى نهاية "جماع أبواب الخوف"

الحديث الأول

قال ابن خزيمة: ثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عِيَاضٌ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ؛ وَحَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ الْقُرَشِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَقُولُ: إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ إِلَّا مَا وَجَدَ رِيحَهُ بِأَنْفِهِ، أَوْ سَمِعَ صَوْتَهُ بِأُذُنِهِ». هَذَا لَفْظُ وَكِيعٍ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: "قَوْلُهُ: فَلْيَقُلْ كَذَبْتَ أَرَادَ فَلْيَقُلْ كَذَبْتَ بِضَمِيرِهِ لَا يَنْطِقُ بِلِسَانِهِ، إِذِ الْمُصَلِّي غَيْرُ جَائِزٍ لَهُ أَنْ يَقُولَ كَذَبْتَ نُطْقًا بِلِسَانِهِ"(١).

أخرجه ابن حبان في موضعين بإسنادين إلى يحي بن كثير:

الأول: أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن المنهال الضرير، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، به، زاد في أوله: «**إذا صلى أحدكم، فلم يدر ثلاثا صلى أم أربعا، فليسجد سجدتين وهو جالس**»(٢).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩) ح(٢٩) كتاب الوضوء: جماع أبواب الأحداث الموجبة للوضوء: باب ذكر الخبر المتقصي للفظة المختصرة التي ذكرتها، والدليل على أن النبي ﷺ إنما أعلم أن لا وضوء إلا من صوت أو ريح عند مسألة سئل عنها في الرجل يخيل إليه أنه قد خرجت منه ريح فيشك في خروج الريح، وكانت هذه المقالة عنه ﷺ: "لا وضوء إلا من صوت أو ريح"، جوابا عما عنه سئل فقط لا ابتداء كلام مسقطا بهذه المسألة إيجاب الوضوء من غير الريح التي لها صوت أو رائحة، إذ لو كان هذا القول منه ﷺ ابتداء من غير أن تقدمته مسألة كانت هذه المقالة تنفي إيجاب الوضوء من البول والنوم والمذي، إذ قد يكون البول لا صوت له ولا ريح، وكذلك النوم والمذي لا صوت لهما ولا ريح، وكذلك الودي.

قلت: ويؤيد ما ذهب إليه ابن خزيمة في تعلقه على الحديث من أنه المصلي يقول "كذبت بضميره لا ينطق بلسانه" ما ورد كما سيأتي في رواية عبدالرزاق عن معمر عن يحيى، ومن طريقه أحمد وابن حبان: «فليقل في نفسه: كذبت".

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٨٨) ح(٢٦٦٥) ذكر لفظة أمر بقول مرادها استعماله بالقلب دون النطق باللسان.

الثاني: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ببست[1]، حدثنا الحسن بن علي الحلواني، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، به، غير أنه قال: «إذا جاء أحدكم الشيطان»، وفيه: «فليقل في نفسه»[2].

وأخرجه الحاكم بخمسة أسانيد إلى يحيى بن أبي كثير:

الأول: قال أخبرنا دعلج بن أحمد السجزي، ثنا علي بن الحسين بن بيان، ثنا عبدالله بن رجاء، ثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، به، زاد في أوله: «إذا صلى أحدكم فلم يدر كم صلى، فليسجد سجدتين وهو جالس"، وفيه تصريح يحيى بن أبي كثير بتحديث عياض له، وذكر سؤال عياض لأبي سعيد[3].

الثاني: فحدثناه أبو بكر بن إسحاق، ثنا أبو المثنى، ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا هشام، عن يحيى، عن عياض، أنه سأل أبا سعيد الخدري فذكر بنحوه[4].

الثالث: فأخبرناه محمد بن أحمد بن حمدون، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا سلمة بن جنادة، ثنا يزيد بن زريع، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض، فذكر بنحوه[5].

الرابع: فأخبرناه أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا عبدالرزاق، أنبأ معمر، عن يحيى، عن عياض، فذكر بنحوه[6].

الخامس: حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، وأنبأ علي بن الحسن بن بيان، بالإسناد الأول، غير أنه لم يقل «وهو جالس»[7].

----

(١) بُسْت: بالضم: مدينة بين سجستان وغزنين وهراة. معجم البلدان (١/ ٤١٤).

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٨٩) ح(٢٦٦٦) ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «فليقل: كذبت» أراد به في نفسه لا بلسانه.

(٣) المستدرك على الصحيحين(١/ ٢٢٧) ح(٤٦٤) كتاب الطهارة.

(٤) المستدرك (١/ ٢٢٨) ح(٤٦٥).

(٥) المستدرك (١/ ٢٢٨) ح(٤٦٦).

(٦) المستدرك (١/ ٢٢٨) ح(٤٦٧).

(٧) المستدرك (١/ ٤٧٠) ح(١٢١٠) كتاب السهو.

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١١٠٨٣) و(١١٣٢١) و(١١٤٧٨) و(١١٤٩٩)، وأبو داود (١٠٢٩)، وأبو يعلى (١٢٤١)، من طريق هشام، وأخرجه أبن أبي شيبة (٧٩٩٦)، وأحمد (١١٥١٣)، وأبو يعلى (١١٤١) من طريق وكيع عن علي بن المبارك.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٥٣٣) و(٣٤٦٣) عن معمر، وأحمد (١١٣٢٠)، ومعجم ابن الأعرابي (١٤٥٢) كلاهما من طريقه.

وأخرجه أحمد (١١٥١٣) من طريق يزيد بن زريع عن علي بن المبارك، و(١١٤٦٨) من طريق شيبان، و(١١٥٠٠) و(١١٥٠١)، وأبو داود (١٠٢٩) من طريق أبان.

كلهم عن يحيى بن أبي كثير عن عياض بن هلال عن أبي سعيد الخدري به، وقد حصل قلب في اسم عياض بن هلال عند أبان فقال: "هلال بن عياض"، كما نبه عليه الحاكم.

دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- أبو موسى محمد بن المثنى؛ هو: محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي أبو موسى البصري المعروف بالزّمِن. روى عن: عبدالله بن إدريس وأبي معاوية ووهب بن جرير وغيرهم. وعنه: الجماعة، وابن خزيمة، وغيرهم.

وثقه ابن معين، وقال ابن أبي حاتم: «صالح الحديث صدوق»[١]، وقال محمد بن يحيى النيسابوري: «حجة»، وقال الخطيب: «كان ثقة ثبتاً احتج سائر الأئمة بحديثه»[٢]. قال ابن حجر: «ثقة ثبت»[٣]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٥٢هـ.

النتيجة: ثقة ثبت.

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٩٥).

(٢) تاريخ بغداد (٤/ ٤٥٨).

(٣) تقريب التهذيب ص(٨٩٢).

٢- معاذ بن هشام؛ هو: معاذ بن هشام أبو عبدالله الدَسْتَوائي - بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد- البصري.

روى عن: ابيه، وأشعث بن عبدالملك، وشعبة، وغيرهما. وعنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهوية، ومحمد بن المثنى،، وغيرهما.

وثقه ابن معين وقال أيضاً: «صدوق وليس بحجة»، وقال: «ليس بالقوي»، وقال ابن قانع: «ثقة مأمون»، وأثنى عليه ابن المديني أنه مميز لما سمعه من أحاديث أبيه مما لم يسمعه[(١)]، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «كان من المتقنين»[(٢)]، وقال ابن عدي: «وهو ربما يغلط في الشيء، وأرجوا أنه صدوق»[(٣)]، قال الذهبي: «صدوق صاحب حديث ومعرفة»[(٤)]، وقال ابن حجر: «صدوق ربما وهم»[(٥)]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٠هـ.

النتيجة: صدوق، يتابع على حديثه بسبب الوهم والخطأ في بعض حديثه.

٣- أبوه؛ هو: هشام بن أبي عبدالله: سنبر الدَسْتَوائي، أبو بكر البصري.

روى عن: أيوب السختياني، وقتادة، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم. وعنه: ابنه معاذ، وشعبة، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة ثبتا في الحديث حجة، إلا أنه يرمى بالقدر»[(٦)]. وسُئل الإمام احمد بن حنبل عن الاوزاعي والدستوائى ايهما اثبت في يحيى ابن أبي كثير- قال: «الدستوائى لا تسل عنه احدا، ما ارى الناس يروون عن احد أثبت منه، مثله عسى، فأما اثبت منه فلا»، وقال ابن المديني: «ثبت»[(٧)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٥٤هـ. النتيجة: ثقة ثبت.

----

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٠)، تهذيب الكمال (٢٨/ ١٤١)، تهذيب التهذيب (١٠/ ١٩٧).

(٢) الثقات لابن حبان (٩/ ١٧٦).

(٣) الكامل (٨/ ١٨٥).

(٤) ميزان الاعتدال (٤/ ١٣٣).

(٥) التقريب ص(٩٥٢).

(٦) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٧٩).

(٧) الجرح والتعديل (٩/ ٦٠)، وتهذيب الكمال (٣٠/ ٢٢٠).

٤- يحيى بن أبي كثير: الطائى مولاهم، أبو نصر اليمامى، اسم أبى كثير صالح بن المتوكل، وقيل يسار، وقيل غير ذلك.

روى عن: أبي سلمة بن عبدالرحمن وابن أبي قتادة، وعياض بن هلال وغيرهم.

وعنه: هشام الدستوائي وشيبان والأوزاعي وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «يحيى بن أبي كثير من أثبت الناس إنما يعد، يعني مع الزهري، ويحيى بن سعيد وإذا خالفه الزهري فالقول قول يحيى»(١)، وقال أبو حاتم «يحيى إمام لا يحدث إلا عن ثقة»(٢)، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت، لكنه كان يدلس ويرسل»(٣)، روى له الجماعة، من الخامسة.

النتيجة: ثقة ثبت، ووصفه بعضهم بالتدليس، لكن عدّ في الطبقة الثانية، وفيها من احتمل الأئمة تدليسه(٤).

٥- عياض؛ هو: ابن هلال، واختلف عليه فقيل عياض ابن هلال، وقيل هلال بن عياض، وقيل أيضاً عياض بن أبي زهير(٥).

قال البخاري: «عياض بن هلال الأنصاري، عن أبي سعيد روى عنه يحيى بن أبي كثير وقال بعضهم هلال بن عياض»(٦)، وهذا ترجيح من البخاري بأن أسمه عياض بن هلال، ورجح هذا أيضاً الإمام مسلم في "الوحدان" والدارقطني(٧).

قال ابن خزيمة: «وهذا هو الصحيح، هذا الشيخ هو عياض بن هلال روى عنه

---

(١) العلل (٣٢٥٤).

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ١٤٢).

(٣) تقريب التهذيب ص(٦٢٧).

(٤) جامع التحصيل (١٣٠)، طبقات أهل التقديس (١٢٧).

(٥) قاله الاوزاعي (سنن أبو داود: ١٠٢٩)، وقال علي ابن المديني عن عياض أبن زهير: مجهول. انظر التقريب ص(٧٦٤).

(٦) التاريخ الكبير (٧/ ٢١).

(٧) وانظر وما قبله في "المنفردات والوحدان" (١/ ١٥٨)، وتهذيب التهذيب (٨/ ٢٠٢).

يحيى بن أبي كثير غير حديث، وأحسب الوهم من عكرمة بن عمار حين قال عن هلال بن عياض»[(١)]، وتعقبه ابن حجر فقال: «وقول ابن خزيمة أن الوهم فيه من عكرمة فيه نظر لأن الأوزاعي سماه أيضا في روايته عن يحيى بن أبي كثير وعياض بن هلال مرة وهلال بن عياض مرة، وكذا اختلف فيه بقية أصحاب يحيى بن أبي كثير، فقال حرب وهشام وغيرهما: عياض، وقال ابن العطر: هلال، فالظاهر أن الاضطراب فيه من يحيى بن أبي كثير»[(٢)].

وصوب محمد بن يحيى الذهلي، وأبو حاتم أنه عياض بن هلال، وليس العكس[(٣)]، ذكره ابن أبي حاتم في كتابه " الجرح والتعديل " ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وإنما ذكر سماعه من أبي سعيد، وسماع يحيى منه[(٤)].

وقد يقال في تعديله، ما قاله أبو حاتم في "يحيى بن أبي كثير": «يحيى إمام لا يحدث إلا عن ثقة»[(٥)].

و أورده ابن حبان في" الثقات"[(٦)]، وقال: «و من زعم أنه هلال بن عياض فقد وهم»، ولم يذكر له راوياً غير يحي بن أبي كثير.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٨٩)، ذكر ذلك بعد أن أخرج له حديث آخر في النهي عن المحادثة على الغائط، حديث رقم (٧١).

(٢) تهذيب التهذيب (٨/ ٢٠٢).

(٣) تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٧٤).

(٤) الجرح والتعديل (٦/ ٤٠٨).

(٥) الجرح والتعديل (٩/ ١٤٢)، وهذا توثيق بالعموم، وقد تتبعت شيوخ يحيى الذين ذكرهم المزي في "تهذيب الكمال" وهم قريب من المائة مع ما قال عنهم الحافظ ابن حجر في "التقريب"، فوجدت أنه يرسل عن خمسة تقريباً، ومن قيل عنه "صدوق" اثنا عشر، وما قيل عنه" لابأس به" واحد، وما قيل عنه "مقبول" ستة عشر، وما قيل فيه "ضعيف" ثلاثة، وما قيل فيه "متروك" واحد، وما قيل فيه "مجهول" أحدى عشر، وقريباً من الخمسين ثقات.

وبهذا يتبين أن كلمة أبو حاتم " لا يروى إلا عن ثقة " أغلبية وليست كليه، فلا تصلح توثيقاً لعياض بن هلال، فيبقى على أنه مجهول مالم نجد فيه غير ما ذكر، والله أعلم.

(٦) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٥٦).

وقال المنذري: «هلال بن عياض أو عياض بن هلال عن أبي سعيد وعياض هذا روى له أصحاب السنن ولا أعرفه بجرح ولا عدالة وهو في عداد المجهولين»[1].

وقال الذهبي: «لا يعرف؛ ما علمت روى عنه سوى يحيى بن أبي كثير»[2]، وقال الحافظ ابن حجر: «عياض ابن هلال وقيل ابن أبي زهير الأنصاري وقال بعضهم هلال ابن عياض وهو مرجوح مجهول من الثالثة تفرد يحيى ابن أبي كثير بالرواية عنه»[3]، روى له أصحاب السنن.

النتيجة: مجهول، لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل، سوى ذكر ابن حبان له في كتابه " الثقات " وذكر حديثه في "صحيحه" وكذا ابن خزيمة، وسيأتي الكلام على ذلك في الحكم على الحديث.

٥- **أبو سعيد الخدري؛ هو:** سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري، صحابي رضي الله عنه[4].

توفي سنة ثلاث وقيل أربع وقيل خمس وستين، وقيل أربع وسبعين من الهجرة بالمدينة.

الإسناد الثاني:

١- **سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ الْقُرَشِيُّ؛ هو:** سَلْمُ بن جُنَادة بن سَلْم السوائي العامري، أبو السائب الكوفي.

روى عن: أبيه، وحفص بن غياث، ووكيع، وغيرهم. وعنه: والترمذي وابن ماجه وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «شيخ صدوق»[5]، وقال النسائي: «كوفي صالح». وقال أبو بكر

---

(١) الترغيب والترهيب للمنذري (١/ ٨٣).

(٢) ميزان الاعتدال (٣/ ٣٠٧).

(٣) تقريب التهذيب (٤٣٧).

(٤) انظر تهذيب الكمال (١٠/ ٢٩٤)، الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٢٩٣).

(٥) الجرح والتعديل (٤/ ٢٦٩).

البرقاني: «ثقة، حجة، لا يشك فيه، يصلح للصحيح»[1]، وذكره ابن حبان فى "الثقات"[2]. قال الذهبي: «ثقة»[3]، وقال ابن حجر: «ثقة ربما خالف»[4]. روى له الترمذي وابن ماجه، مات سنة ٢٥٤هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- وكيع؛ هو: وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسى، أبو سفيان الكوفى.

روى عن: هشام بن عروة، وسليمان الأعمش، وغيرهم. وعنه: سفيان الثوري أحد شيوخه، وعبدالرحمن بن مهدي، وسلم بن جنادة وغيرهم.

قال ابن سعد: «وكان ثقة مأمونا عالما رفيعا كثير الحديث حجة»[5]، وقال الإمام أحمد: «ما رأيت أوعى للعلم من وكيع، ولا أحفظ من وكيع، ما رأيت وكيعاً شك فِي حديث إلا يوماً واحداً، ولا رأيت مع وكيع كتاباً ولا رقعت قط»[6]، روى له الجماعة، مات ١٩٦ أو ١٩٧هـ.

النتيجة: ثقة حافظ.

٣- علي بن المبارك؛ هو: علي بن المبارك الهُنَائي البصري.

روى عن: يحي بن أبي كثير، وهشام بن عروة، وغيرهم. وعنه: وكيع، وابن علية، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «ثقة، كانت عنده كتب بعضها سمعها من يحيى بْن أَبي كثير وبعضها عرض، حدّثنا عنه يحيى بْن سَعِيد القطان»، ووثقه يعقوب بن أبي شيبة وأبو داود، وغيرهما[7]، وقال ابن حجر: «ثقة، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان، أحدهما سماع

---

(١) تهذيب الكمال (١١/ ٢١٩)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٢٨).

(٢) الثقات (٨/ ٢٩٨).

(٣) الكاشف ص(٤٥٠).

(٤) تقريب التهذيب ص(٢٧٩).

(٥) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٩٤).

(٦) تهذيب الكمال (٣٠/ ٤٧١)، وانظر الجرح والتعديل (٩/ ٣٧)، سير أعلام النبلاء (٩/ ١٤٠).

(٧) تهذيب الكمال (٢١/ ١١٣).

والآخر إرسال فحديث الكوفيين عنه فيه شيء»[1]. روى له الجماعة، من السابعة.

النتيجة: ثقة، مقدم في الرواية عن يحيى بن أبي كثير.

بقية الرواة: تقدموا في الإسناد الأول، وهم: يحيى بن أبي كثير: ثقة، وعياض بن هلال: مجهول.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث إسناده ضعيف بهذا اللفظ، لا يروى إلا من طريق يحيى بن أبي كثير، وقد تفرد به عن عياض بن هلال، وعياض سبق الكلام عليه، وخلاصته: أن مجهول العين فلم يرو عنه إلا يحيى بن أبي كثير ومجهول الحال أيضاً فلم يرد التصريح عن أحد من الأئمة النقاد بتوثيقه إلا ما جاء في ذكر ابن حبان له في كتابه " الثقات".

وقد صحح ابن خزيمة وابن حبان حديثه، وذلك - والله أعلم -لأن جهالة العين مرتفعة عن عياض برواية الثقة عنه وهو يحي بن أبي كثير، ولذلك أورده ابن حبان في كتابه "الثقات"، وهذا منهجه رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما نبه عليه الحافظ ابن حجر قال: «وكأن عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، وهو مذهب شيخه ابن خزيمة، ولكن جهالة حاله باقية عند غيره»[2].

وبذلك يتبين سبب تصحيحهما للحديث وهو قبول رواية عياض بن هلال، على مذهبهما.

قال ابن حجر: «وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان، من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه - برواية الثقة عنه -كان على العدالة حتى يتبين جرحه، وهذا مذهب عجيب، والجمهور على خلافه»[3].

ووهم الحاكم فظن أنه ابن عبدالله فقال: «فإن عياضاً هذا هو ابن عبدالله بن سعد بن

---

(١) التقريب ص(٤٣٦).

(٢) لسان الميزان (١/ ٩٣).

(٣) لسان الميزان (١/ ٩٣).

أبي سرح[1]، وقد احتجا جميعا به ولم يخرجا هذا الحديث لخلاف من أبان بن يزيد العطار فيه، عن يحيى بن أبي كثير، فإنه لم يحفظه، فقال: عن يحيى، عن هلال بن عياض أو عياض بن هلال، وهذا لا يعلله الإجماع يحيى بن أبي كثير على إقامة هذا الإسناد عنه، ومتابعة حرب بن شداد فيه»[2].

فصحح الحاكم الحديث من أجل ذلك، ووافقه الذهبي على التصحيح فقال: «على شرطهما وتركاه لخلاف أبان العطار عن يحيى فإنه لم يحفظه».

وهذا لا يُسلّم للحاكم والذهبي رَحِمَهُمَاٱللَّهُ لأن عياضاً هذا ليس هو ابن عبدالله بن أبي السرح بل هو عياض بن هلال كما تقدم تحقيق ذلك في ترجمته المتقدمه، وليس خلاف أبان العطار هو ما يُعْلّ به الحديث، بل هي جهالة عياض بن هلال، فلا يكون هذا الحديث على شرطهما، والله اعلم.

وأما ما جاء في الحديث «**إِلَّا مَا وَجَدَ رِيحَهُ بِأَنْفِهِ، أَوْ سَمِعَ صَوْتَهُ بِأُذُنِهِ**» فله شاهد في "الصحيحين": عن عباد بن تميم، عن عمه - عبدالله بن زيد ﷺ-، أنه شكا إلى رسول الله ﷺ الرجل الذي يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة؟ فقال: «لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا»[3].

وفي "صحيح مسلم"، عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئا، فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا، فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا، أو يجد ريحا»[4].

---

(١) قال عنه الحافظ في التقريب ص(٧٦٥): «ثقة».

(٢) المستدرك (١/ ٢٢٧).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء (١/ ٣٩)(١٣٧) باب من لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن و(١/ ٤٦)(١٧٧) باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر، وكتاب البيوع (٣/ ٤٥) (٢٠٥٦) باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات، ومسلم، في كتاب الحيض (١/ ١٧٦) ٩٨ - (٣٦١).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الحيض (١/ ١٧٦) ٩٩- (٣٦٢).

فحديثا عبد الله بن زيد وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صحيحان وصريحان في هذا الباب، ولا شك أن الإعراض عن وسوسة الشيطان والاستعاذة منه دحراً للشيطان وتكذيباً له، والله أعلم.

الحديث الثاني

قال ابن خزيمة: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالله بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»[١].

أخرجه ابن حبان في ستة مواضع متتاليه:

الاول: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أنه سمع عروة بن الزبير، به[٢].

الثاني: أخبرنا أحمد بن خالد بن عبدالملك بن عبيد الله بن مسرح الحراني أبو بدر بسر غامرطا من ديار مضر، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا شعيب بن إسحاق، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، به[٣]، زاد فيه: قال: فأنكر ذلك عروة، فسأل بسرة، فصدقته.

الثالث: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا محمد بن رافع، قال: حدثنا بن أبي فديك، قال: أخبرني ربيعة بن عثمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، به. قال عروة: فسألت بسرة، فصدقته[٤].

الرابع: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا علي بن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن بسرة، -ولم يذكر مروان- بلفظ: «من مس فرجه فليعد الوضوء»[٥].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٢) ح(٣٣) جماع أبواب الأحداث الموجبة للوضوء: باب استحباب الوضوء من مس الذكر.

(٢) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٩٦) ح(١١١٢) ذكر خبر فيه كالدليل على أن الملامسة للرجل من امرأته لا يوجب الوضوء عليها.

(٣) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٩٧) ح(١١١٣) ذكر الخبر الدال على أن عروة سمع هذا الخبر من بسرة نفسها.

(٤) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٩٨) ح(١١١٤) ذكر خبر ثان يصرح بأن عروة بن الزبير سمع هذا الخبر من بسرة كما ذكرناه قبل.

(٥) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٩٩) ح(١١١٥) ذكر الخبر الدال على أن الأمر بالوضوء من مس الفرج إنما هو =

الخامس: أخبرنا أبو نعيم عبدالرحمن بن قريش، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرىء، قال: حدثنا عبدالله بن الوليد العدني، عن سفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، به، زاد: «وضوءه للصلاة»(١).

السادس: أخبرنا عبدالله بن محمد بن سلم، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن ذكوان الدمشقي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا عبدالرحمن بن نمر اليحصبي، عن الزهري، عن عروة عن بسرة، به، - ولم يذكر مرون - زاد: «والمرأة مثل ذلك»(٢).

وأخرجه الحاكم في خمسة مواضع من كتاب الطهارة:

الأول: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ومحمد بن الفضل عارم، وحدثني علي بن عمر الحافظ، واللفظ له، أنبأ أبو عبدالله محمد بن عبدالعزيز(٣)، ثنا خلف بن هشام، قالوا: ثنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، وفيه أن مروان سأل عن مس الذكر فحدثه عروة عن بسرة بلفظ: «إذا أفضى أحدكم إلى ذكره فلا يصل حتى يتوضأ».

قال: فبعث مروان حرسيا إلى بسرة فرجع الرسول، فقال: نعم. قال هشام: قد كان أبي يقول: «إذا مس ذكره أو أنثييه أو فرجه فلا يصلي حتى يتوضأ»(٤).

الثاني: حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا أبو عبدالله محمد بن إبراهيم البوشنجي، ثنا الحكم بن موسى، ثنا شعيب بن إسحاق، بمثل حديثه عند ابن حبان في

= الوضوء الذي لا تجوز الصلاة إلا به.

(١) صحيح ابن حبان (٣/ ٤٠٠) ح(١١١٦) ذكر خبر ثان يصرح بأن الوضوء من مس الفرج إنما هو وضوء الصلاة وإن كانت العرب تسمي غسل اليدين وضوءا.

(٢) صحيح ابن حبان (٣/ ٤٠٠) ح(١١١٧) ذكر البيان بأن حكم الرجال والنساء فيما ذكرنا سواء.

(٣) كذا في المطبوع من المستدرك، وهو خطأ بلا شك، والصواب: عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز - وهو البغوي - فهو من روى عن خلف بن هشام وروى عنه الحافظ علي بن عمر الدارقطني، والتصويب من "سنن الدارقطني" (١/ ٢٧٠)باب " ما روي في لمس القبل والدبر والذكر والحكم في ذلك" ح(٥٣٨)، بإسناده إلى هشام بن عروة قال: كان أبي يقول: إذا مس رفغيه أو أنثييه أو فرجه، فلا يصلي حتى يتوضأ.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٢٩) ح(٤٧٢) كتاب الطهارة.

الموضع الثاني[1].

الثالث: حدثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه في آخرين، قالوا: ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، بمثل حديثه عند ابن حبان في الموضع الثالث[2].

الرابع: أخبرني أبو عبدالله محمد بن أحمد بن بطة الأصبهاني، ثنا محمد بن أصبغ بن الفرج، ثنا أبي، ثنا المنذر بن عبدالله الحزامي، عن هشام بن عروة، بمثل حديث شعيب عند ابن حبان[3].

الخامس: حدثنا أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير الخواص، ثنا محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي، ثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا عنبسة بن عبدالواحد، عن هشام بن عروة، بمثله، إلا أنه قال «فرجه» بدل «ذكره»[4].

التخريج العام للحديث:

أخرجه مالك في "الموطأ" (١٢٧)، وأخرجه الشافعي في "مسنده" (٣٢)، والنسائي(١٦٣)، وفي "الكبرى" (١٥٩) عن هارون بن عبدالله عن معن، وعن الحارث بن مسكين عن ابن القاسم؛ وأبو داود (١٨١) عن عبدالله بن مسلمة، والطبراني في "الكبير" (٢٤/ ١٩٦) من طريق عبدالله بن عبدالحكم، وعبدالله بن يوسف، والبيهقي في "الكبرى" (٦١٦) من طريق الشافعي، والبغوي في "شرح السنة" (١٦٥)، من طريق أبي مصعب، و(٦١٧) من طريق ابن بكير، كلهم عن مالك.

وأخرجه أبي داود الطيالسي في "مسنده" (١٧٦٢) عن شعبة.

وأخرجه عبدالرزاق في "مصنفه" (٤١٢)، وأحمد (٢٧٢٩٦). والدارمي (٧٥١)، والنسائي (١٦٤)، والطبراني في "الكبير" (٢٤/ ١٩٣- ١٩٦) والبيهقي في "الكبرى" (٦١٩) و(٦٣٥) و(٦٣٦)، كلهم من طرق عن الزهري.

---

(١) المستدرك (١/ ٢٣١) ح(٤٧٣).

(٢) المستدرك ح(٤٧٤).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٣١) ح(٤٧٥).

(٤) المصدر السابق (١/ ٢٣٢) ح(٤٧٦).

وأخرجه الحميدي في "مسنده" (٣٥٥)، وابن راهويه في "مسنده" (٢١٧١)، وأحمد (٢٧٢٩٤)، والنسائي (٤٤٤) عن قتيبة، وابن الجارود (١٦) عن ابن المقرئ، والطبراني "الكبير" (٢٤/ ١٩٦) عن حفص بن عمر بن الصباح، ثنا أبو حذيفة؛ كلهم عن سفيان.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٧٢٥)، وابن راهويه في "مسنده" (٢١٧٢)، وأحمد (٢٧٢٩٣)، والطبراني (٢٤/ ١٩٧) عن ابن أبي شيبة، كلهم عن إسماعيل بن علية.

وأخرجه الدارمي (٧٥٢) من طريق محمد بن إسحاق. والطبراني في "الكبير" (٢٤/ ١٩٤) من طرق عن إسحاق بن عبدالله، وعمر بن محمد العمري، وعمرو بن الحارث.

كلهم - مالك، والزهري، وسفيان، وإسماعيل، ومحمد وإسحاق وعمر وعمرو- عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة بن الزبير، به.

وأخرجه النسائي (٤٤٥) من طريق معمر، و(٤٤٦) من طريق الليث، والطبراني في "الكبير" (٢٤/ ١٩٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٦٣٦) من طريق عبدالرحمن بن نمر اليحصبي، كلهم عن الزهري، عن عروة، به.

وأخرجه ابن راهويه في "مسنده" (٢١٧٤)، وابن ماجه (٤٧٩)، والطبراني في "الكبير(٢٤/ ١٩٩) من طريق عبدالله بن إدريس.

وأخرجه أحمد (٢٧٢٩٥)، والترمذي (٨٢)، والنسائي (٤٤٧)، والطبراني في "الكبير" (٢٤/ ٢٠٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه ابن الجارود (١٧) والطبراني في "الكبير" (٢٤/ ٢٠٢) من طريق أبي أسامة.

وأخرجه ابن الجارود (١٨)، والطبراني في "الكبير" (٢٤/ ٢٠٢) من طريق ربيعة بن عثمان.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٤/ ١٩٩- ٢٠٢)، والدارقطني (٥٢٧) و(٥٣٩) والبيهقي في "الكبرى" (١/ ٢٠٤- ٢٠٦) من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٤/ ١٩٨) من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، به.

والبيهقي في"الكبرى" (٦٣٩) من طريق سعيد بن المسيب، عن بسرة بنت صفوان، بنحوه.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن العلاء بن كريب الهمداني**: أبو كريب الكوفي الحافظ.

روى عن: عبدالله بن إدريس وحفص بن غياث وأبي بكر بن عياش وغيرهم.

و عنه: وأبو حاتم وأبو زرعة وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»[١]، وقال النسائي: «لا بأس به»، وقال مرة: «ثقة»[٢]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٣]. وقال ابن حجر: «ثقة حافظ»[٤]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٤٨هـ. **النتيجة**: ثقة حافظ.

٢- **محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمي**: أبو جعفر البغدادى المدائنى الحافظ.

روى عن: وكيع، وأبي أسامة، وابن مهدي وغيرهما.

و عنه: أبو حاتم، وابن خزيمة، ويحيى بن صاعد، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: «كتبت عنه مع أبي، وهو صدوق ثقة، سئل أبي عنه، فوثقه»[٥]. وثقه النسائي، والدارقطني وجماعة[٦]، روى له الجماعة، مات سنة ٢٦٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **أبو أسامة؛ هو**: حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم، أبو أسامة الكوفي.

روى عن: الأعمش، وهشام بن عروة، وخلق.

و عنه: عبدالرحمن بن مهدي، ومحمد بن عبدالله المخرمي، وجماعة.

---

(١) الحرج والتعديل (٨/ ٥٢).

(٢) تهذيب التهذيب (٩/ ٣٤٣)، ومشيخة النسائي رقم (٢٨).

(٣) الثقات (٩/ ١٠٥).

(٤) التقريب ص(٥٣١).

(٥) الجرح والتعديل (٧/ ٣٠٥).

(٦) ، تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٢٠)، تهذيب التهذيب (٩/ ٢٧٣)، التقريب ص(٥٢٠).

قال ابن سعد: «وكان ثقة مأمونا كثير الحديث، يدلس وتبين تدليسه وكان صاحب سنة وجماعة»[1]، وثقه ابن معين، وقال أحمد بن حنبل: «أبو أسامة ثقة، كان أعلم الناس بأمور الناس، وأخبار أهل الكوفة، وما كان أرواه عن هشام بن عروة»، وقال أيضاً: «كان ثبتا، ما كان أثبته، لا يكاد يخطئ»[2]. قال ابن حجر: «ثقة ثبت ربما دلس، وكان بآخره يحدث من كتب غيره»[3]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٠١هـ. **النتيجة**: ثقة، وقيل مدلس من الطبقة الثانية، وهي: (من احتمل الائمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لامامته وقلة تدليسه في جنب ما روى).

٤- **هشام بن عروة؛ هو**: هشام بن عروة بن الزبير الأسدي أبو المنذر، وقيل: أبو عبدالله.

روى عن: أبيه وعمه عبدالله بن الزبير وأخويه عبدالله وعثمان وغيرهم.

وعنه: أيوب السختياني وعبيد الله بن عمر وابن إسحاق وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة ثبتا كثير الحديث حجة»[4]، وقال العجلي: «ثقة»[5]. وقال أبو حاتم: «ثقة إمام في الحديث»[6]. روى له الجماعة، مات سنة ١٤٥هـ. **النتيجة**: ثقة، موصوف بالتدليس من الطبقة الأولى وهي: (من لم يدلس إلا نادراً).

٥- **أبوه؛ هو**: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبدالله المدني.

روى عن: أبيه وأخيه عبدالله وأمه أسماء بنت أبي بكر وغيرهم.

وعنه: أولاده عبدالله وعثمان وهشام وغيرهم.

---

(١) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٩٥).

(٢) تهذيب الكمال(٧/ ١٤٧١).

(٣) تقريب التهذيب ص(٢١٤).

(٤) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٢١).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ٣٣٢).

(٦) الجرح والتعديل (٩/ ٦٤).

قال الزهري: «كان عروة بن الزبير بحراً لا يكدره الدلاء»[(١)]، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث فقهياً عالياً مأموناً ثبتاً»[(٢)]، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة»[(٣)]. وقال ابن حجر: «ثقة فقيه مشهور»[(٤)]. روى له الجماعة، مات سنة ٩٤هـ. **النتيجة**: ثقة.

٦- **مروان؛ هو**: مروان بن الحكم بن أبى العاص بن أمية القرشى الأموي، أبو عبدالملك ويقال أبو القاسم ويقال أبو الحكم، المدني.

روى عن: عمر، وعثمان، وعلي، وزيد. وعنه: سعيد بن المسيب، وعروة، وغيرهما.

قال عمير بن إسحاق: «كان مروان أميرًا علينا ست سنين، فكان يسب عليًا كل جمعة ثم عزل، ثم استعمل سعيد بن العاص سنتين، فكان لا يسبه، ثم أعيد مروان فكان يسبه»[(٥)].

قال أحمد بن حنبل: «حدثنا أبو أسامة، قال: أخبرنا هشام، قال: أخبرنا أبي. قال: سمعت مروان بن الحكم ولا إخاله يتهم علينا»[(٦)]، قال ابن حجر: «لم تثبت له صحبة»[(٧)]. روى له الجماعة غير مسلم، مات سنة ٦٥هـ. **النتيجة**: ثقة.

٧- **بسرة بنت صفوان؛ هي**: بسرة بنت صفوان بن نوفل القرشية الأسدية بنت أخي ورقة بن نوفل، ووهي خالة مروان بن الحكم، وجدة عَبدالمَلِك بن مروان، صحابية[(٨)] روى لها أصحاب السنن الأربعة.

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٣٩٦).

(٢) الطبقات الكبرى(٥/ ١٧٩).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ١٣٣).

(٤) تقريب التهذيب ص(٤٢٠).

(٥) العلل (٤٧٨١).

(٦) العلل (٤٨٩٢).

(٧) تقريب التهذيب ص(٥٥٤).

(٨) تهذيب الكمال (٣٥/ ١٣٧)، الإصابة في تمييز الصحابة (١٣/ ٢٠٥).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، صححه البخاري فيما نقله عنه الترمذي، قال: «سألت محمدا عن أحاديث مس الذكر فقال: أصح شيء عندي في مس الذكر حديث بسرة ابنة صفوان، والصحيح عن عروة، عن مروان، عن بسرة»[(١)].

وصححه الأئمة الثلاثة، فأخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في المستدرك، وقال:«على شرط الشيخين»[(٢)]، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»[(٣)]. وصححه الدارقطني[(٤)]، وابن عبدالبر[(٥)] ونقل تصحيح يحي بن معين، وأحمد بن حنبل[(٦)].

وصححه ابن الملقن[(٧)] ونقل تصحيح البيهقي وأبو بكر الحازمي وعبدالحق وابن الجوزي، وابن الصلاح.

وهذا الحديث كثير الطرق والاختلاف[(٨)]، فروي من غير طريق عن بسرة، وروي من طريق هشام، وأختلف عليه.

فرواه أبو أسامة، وسفيان، وعبدالله بن أدريس، وأنس بن عياض، ويزيد بن سنان، وابن جريج، كلهم عن هشام عن عروة عن مروان عن بسرة.

---

(١) العلل الكبير للترمذي (٤٨)، وجامع الترمذي (١/ ١٤٢).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٢٩) (٤٧٢).

(٣) سنن الترمذي (١/ ١٣٩).

(٤) سنن الدارقطني (١/ ٢٦٥).

(٥) التمهيد (١٧/ ١٩١).

(٦) ساق الدارقطني بسنده إلى أبو داود السجستاني قال: «قلت لأحمد بن حنبل: حديث بسرة في مس الذكر ليس بصحيح، قال: بل هو صحيح، وذلك أن مروان حدثهم عنها، ثم جاءهم الرسول عنها بذلك». العلل للدارقطني (١٥/ ٣٥٦).

(٧) البدر المنير (٢/ ٤٥٢).

(٨) ذكرت هنا جزءاً من هذا الخلاف، وقد ذكره بما لا مزيد عليه الدارقطني - رحمه الله - في العلل (١٥/ ٣١٣-٣٥٦) رقم (٤٠٦٠).

ورواه عنبسة بن عبدالواحد، وشعيب بن إسحاق، وربيعة بن عثمان، وحميد بن الأسود، كلهم عن هشام عن عروة عن مروان عن بسرة، وذكروا سماع عروة من بسرة.

ورواه علي بن المبارك ويحي بن سعيد القطان وسعيد بن عبدالرحمن وأيوب السختياني، كلهم عن هشام عن عروة عن بسرة.

وروي من طريق عبدالله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري، مرةً عن عروة عن مروان عن بسرة، ومرةً عن عروة عن بسرة.

وروي من طريق الزهري، مرة عن عروة عن بسرة، ومرة عن عبدالله بن أبي بكر عن عروة عن مروان عن بسرة[(١)]، وروي من طريق أبي الزناد عن عروة عن بسرة.

وهذا الخلاف لا يضر، لأنه ورد أن عروة سمعه من مروان، ثم أرسل من يستثبت له، ثم سمعه من بسره مباشرة، فروى هشام مرة عن عروة عن مروان عن بسرة، على تقدير أول قصة سماع عروة للحديث من مروان، تابعه عبدالله بن أبي بكر والزهري في روايتهما عن عروة عن مروان عن بسرة.

وروى هشام عن عروة عن بسرة على تقدير سماعه بعد ذلك حينما ذهب إليها وسمعه منها مباشرة، تابعه عبدالله بن أبي بكر والزهري وأبو الزناد في روايتهم عن عروة عن بسرة.

والحديث قد أورد عليه بعض الأئمة بعض العلل، منها[(٢)]:

أولاً: الرواية عن مروان بن الحكم، فإنه مختلف في صحبته، ولم تثبت له رواية عن النبي ﷺ، وجهالة شُرطيه الذي أرسله لسؤال بسرة، فهذه العلة مردودة بما ورد عند ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهما من سماع عروة من بسرة، قال ابن خزيمة: «وكان الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يوجب الوضوء من مس الذكر إتباعاً بخبر بسرة بنت صفوان لا قياساً، قال أبو بكر - ابن خزيمة: وبقول الشافعي أقول؛ لأن عروة قد سمع خبر بسرة منها لا كما

---

(١) والصواب ما رواه الزهري عن عبدالله بن أبي بكر، وسيأتي الكلام عليها في الحكم على الحديث.

(٢) أنظر التلخيص الحبير (١/ ٢١٤).

توهم بعض علمائنا أن الخبر واه لطعنه في مروان»[1].

وقال ابن حبان في "صحيحه": «عائذ بالله أن نحتج بخبر رواه مروان بن الحكم وذووه في شيء من كتبنا، لأنا لا نستحل الاحتجاج بغير الصحيح من سائر الأخبار، وإن وافق ذلك مذهبنا، ولا نعتمد من المذاهب إلا على المنتزع من الآثار، وإن خالف ذلك قول أئمتنا، وأما خبر بسرة الذي ذكرناه، فإن عروة بن الزبير سمعه من مروان بن الحكم، عن بسرة، فلم يقنعه ذلك حتى بعث مروان شرطيا له إلى بسرة فسألها، ثم آتاهم، فأخبرهم بمثل ما قالت بسرة، فسمعه عروة ثانيا عن الشرطي، عن بسرة، ثم لم يقنعه ذلك حتى ذهب إلى بسرة فسمع منها، فالخبر عن عروة، عن بسرة، متصل ليس بمنقطع، وصار مروان والشرطي كأنهما عاريتان يسقطان من الإسناد»[2].

وقال الحاكم: «فظن جماعة ممن لم ينعم النظر في هذا الاختلاف أن الخبر واه لطعن أئمة الحديث على مروان، فنظرنا فوجدنا جماعة من الثقات الحفاظ رووا هذا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، ثم ذكروا في رواياتهم أن عروة، قال: ثم لقيت بعد ذلك بسرة فحدثتني بالحديث عن رسول الله ﷺ كما حدثني مروان عنها، فدلنا ذلك على صحة الحديث وثبوته على شرط الشيخين، وزال عنه الخلاف والشبهة»[3].

ثانياً: وأُعلّ أيضاً بعدم سماع هشام بن عروة من أبيه، قال النسائي: «هشام بن عروة لم يسمع من أبيه هذا الحديث، والله سبحانه وتعالى أعلم»[4]، وهذه العلة مردودة بما جاء في تصريح هشام بسماع هذا الحديث من أبيه كما رواه أحمد والنسائي والترمذي من طريق يحي بن سعيد عن هشام قال: أخبرني أبي.

روى عبدالله بن الإمام أحمد عن أبيه: قال: «حدثنا يحيي بن سعيد. قال: قال شعبة، لم يسمع هشام حديث أبيه في مس الذكر. قال يحيى: فسألت هشامًا. فقال: أخبرني أبي»[5].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٢) ح(٣٤).

(٢) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٩٧) ح(١١١٢).

(٣) المستدرك (١/ ٢٢٩) ح(٤٧٢).

(٤) سنن النسائي (١/ ٢١٦) ح(٤٤٧).

(٥) العلل (٣٧٤٣ و٣٧٤٤ و٣٧٤٥).

ثالثاً: وأُعِلَّ أيضاً بأنه معارض لحديث طلْق بن علي اليمامي[(١)]، وأن حديث طلق أصح من حديث بسرة، ذهب إلى ذلك عمرو بن علي الفلاس[(٢)]، وقال: «هو عندنا أثبت من حديث بسرة»، وروي عن ابن المديني أنه قال: «هو عندنا أحسن من حديث بسرة» وقال الطحاوي: «إسناده مستقيم غير مضطرب، بخلاف حديث بسرة»[(٣)]، وللعلماء عِدّة مسالك في دفع التعارض بين حديثي بسرة وطلق، مما لا يصح به تعليل حيث بسرة بحديث طلق، منها أن جمهور من العلماء على أن حديث بسرة ناسخ لحديث طلق، لتأخر حديث بسرة، وممن ذهب إلى ذلك، ابن حبان[(٤)]، والطبراني[(٥)]، وابن حزم[(٦)]، والبيهقي[(٧)]، والحازمي[(٨)]، وغيرهم[(٩)].

ومنهم من ذهب إلى الجمع بين الحديثين، وذلك من وجوه:

----

(١) أخرجه النسائي في "سننه" (١/ ١٠١)، وابن الجارود في (٢١)، وابن حبان ح(١١١٦) وح(١١١٧)، والطبراني في"الكبير" ح(٨٢٤٣)، والدارقطني في "سننه" (٥٤٣) والبيهقي في "الكبرى" (٦٤٥)، من طريق مُلاَزِم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن طلق ابن علي قال: قدمنا على نبي الله ﷺ، فجاء رجل كأنه بَدَوِيٌّ فقال: يا نَبِيَّ الله، ما ترى في مَسَّ الرجل ذكره بعدما يتوضأ؟ فقال: "هل هو إلا مُضْغَةٌ منه. أو قال: بَضْعَةٌ منه". هذا لفظ أبي داود، والباقون نحوه، إلا أن عند النسائي، وابن الجارود، والدارقطني قول الرجل:".. ما ترى في رجل مَسَّ ذكره في الصلاة؟". وعند ابن حبان: "أَحَدُنَا يكون في الصلاة، فيحتك، فتصيب يَدُهُ ذَكَرَه؟". وهو عند الترمذي مختصر، ليس فيه إلا ذكر اللفظ المرفوع، دون ذكر كلام طلق، ولا سؤال الرجل، وإسناده حسن.

(٢) هو الحافظ الناقد عمرو بن علي بن بحر بن كنيز، أبو حفص الباهلي البصري الصيرفي الفلاس، (ت ٢٤٩هـ(.انظر "العبر" (١/ ٤٥٤)، وسير أعلام النبلاء(١١/ ٤٧٠ و٤٧٢).

(٣) التلخيص الحبير (١/ ٢١٩).

(٤) صحيح ابن حبان (٣/ ٤٠٥) بعد حديث رقم (١١٢٢).

(٥) المعجم الكبير(٨/ ٣٣٤ - ٣٣٥)بعد حديث (٨٢٥٢).

(٦) المحلى (١/ ٢٣٩).

(٧) السنن الكبرى(١/ ١٣٥).

(٨) الاعتبار: ص(٧٤).

(٩) انظر: تعليق محقق نصب الراية (١/ ٦٤ - ٦٩).

١- أن خبر طلق يحمل على المس بحائل، حكاه الخطابي[1]، وبوب ابن حبان في "صحيحه" لذلك، فقال: «ذكر البيان بأن الأخبار التي ذكرناها مجملة بأن الوضوء إنما يجب من مس الذكر إذا كان ذلك بالإفضاء دون سائر المس، أو كان بينهما حائل»، ثم ساق حديث المقبري عن أبي هريرة، ولفظه: «إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه، وليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضأ»[2].

٢- أن المس الذي لا ينقض هو ما لم يكن متعمدا، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقال - وقد سئل عن ذلك -: «إن لم يتعمد ذلك لم ينتقض وضوءه»[3].

ومنهم من قال بترجيح حديث بسرة على حديث طلق، وإليه ذهب ابن القيم، وذكر عدّة مرجات، منها: أن حديث بسرة أصح، وأيضاً هو ناقل عن الأصل، وأن حديث نقض الوضوء مروي من أكثر من طريق، وأنه قول جماعة من الصحابة، وغير ذلك[4].

وأما ما جاء عند ابن حبان من طريق عبدالرحمن بن نمر اليحصبي[5] عن الزهري عن عروة[6]، ففيه أمرين:

الأول: رواية الزهري عن عروة، والصحيح في رواية الزهري، أنه سمعه من عبدالله بن أبي بكر، فهو إنما رواه بالعنعنه عن عروة، وقد دلس.

سُئِل أبو حاتم عن رواية الوليد عن اليحصبي عن الزهري فقال: «هذا حديث وهم

---

(١) معالم السنن: (١/ ١٣٣).

(٢) الإحسان: (٢/ ٢٢٢) ح(١١١٥).

(٣) مجموع الفتاوى: (٢١/ ٢٣١).

(٤) انظر، حاشية ابن القيم على سنن أبي داود "تهذيب السنن" (١/ ٢١٤).

(٥) عبدالرحمن بن نمر اليحصبي أبو عمرو الشامي الدمشقي. قال ابن معين: «ضعيف الحديث". وقال أبو حاتم: «ليس بقوي، لا أعلم روى عنه غير الوليد ابن مسلم»، وقال أبو زرعة: «حديثه عن الزهري مستوي»، ووثقه البرقي والذهلي وابن حجر، روى له الشيخان متابعة، وأبو داود والنسائي، من الثامنة.. انظر، تهذيب الكمال (١٧/ ٤٦١)، والجرح والتعديل (٥/ ٢٩٥)، وتهذيب التهذيب (٦/ ٢٨٨)، التقريب ص(٣٨٤).

(٦) صحيح ابن حبان ح(١١١٧).

فيه في موضعين: أحدهما: أن الزهري يرويه عن عبدالله ابن أبي بكر، وليس في الحديث ذكر المرأة»[1].

وأما ما جاء بصيغة تحديث عروة له كما في رواية ابن أخي الزهري عنه فهو وهم، قال الدارقطني: «ورواه ابن أخي الزهري، عن الزهري، قال: أخبرني عروة، عن بسرة، ووهم في قوله؛ لأن الزهري إنما سمعه من عبدالله بن أبي بكر، عن عروة»[2].

الثاني: زيادة: «والمرأة مثل ذلك»، فهي زيادة شاذة، خالف فيها عبدالرحمن غيره ممن رواه عن الزهري ووهم فيها، كما قال أبو حاتم، وهو ليس بحجة فيما تفرد به، قال ابن عدي: «وهذا الحديث بهذا الزيادة التي ذكر في متنه والمرأة مثل ذلك لا يرويه، عنِ الزُّهْريّ غير ابن نمر هذا».

وقال: «له عن الزهري غير نسخة وهي أحاديث مستقيمة، وقول ابن معين هو ضعيف في الزهري ليس أنه أنكر في أسانيد ما يرويه، عن الزهري أو في متونها إلا ما ذكرت من قوله: والمرأة مثل ذلك، وهو في جملة من يكتب حديثه من الضعفاء»[3].

وقد جاء عند البيهقي في "السنن الكبرى" من طريق الوليد بن مسلم، عن عبدالرحمن بن نمر، قال: سألت الزهري عن مس المرأة فرجها أتتوضأ؟ فقال: أخبرني عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه فليتوضأ» قال: «والمرأة كذلك»، وقال البيهقي: «ظاهر هذا يدل على أن قوله: قال: «والمرأة مثل ذلك»، من قول الزهري، ومما يدل عليه أن سائر الرواة رووه عن الزهري، دون هذه الزيادة، وروي ذلك في حديث إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، وليس بمحفوظ»[4].

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٥٢٠).

(٢) علل الدارقطني (١٥/ ٣٢١).

(٣) الكامل (٥/ ٤٧٨).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٢٠٩) (٦٣٦).

الحديث الثالث

قال ابن خزيمة: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِالله، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، ثنا سَلَمَةُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِالله قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ(1) مِنْ نَخْلٍ، فَأَصَابَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ امْرَأَةَ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ الله ﷺ قَافِلًا أَتَى زَوْجُهَا وَكَانَ غَائِبًا، فَلَمَّا أُخْبِرَ الْخَبَرَ حَلَفَ لَا يَنْتَهِي حَتَّى يُهَرِيقَ فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ دَمًا، فَخَرَجَ يَتْبَعُ أَثَرَ رَسُولِ الله ﷺ، فَنَزَلَ رَسُولُ الله مَنْزِلًا فَقَالَ: «مَنْ رَجُلٌ يَكْلَؤُنَا(2) لَيْلَتَنَا هَذِهِ؟» فَانْتَدَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: نَحْنُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «فَكُونَا بِفَمِ الشِّعْبِ» قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ وَأَصْحَابُهُ قَدْ نَزَلُوا إِلَى الشِّعْبِ مِنَ الْوَادِي، فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ الرَّجُلَانِ إِلَى فَمِ الشِّعْبِ قَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِلْمُهَاجِرِيِّ: أَيُّ اللَّيْلِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أَكْفِيَكَهُ أَوَّلَهُ أَوْ آخِرَهُ؟ قَالَ: بَلِ اكْفِنِي أَوَّلَهُ قَالَ: فَاضْطَجَعَ الْمُهَاجِرِيُّ فَنَامَ، وَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي قَالَ: وَأَتَى زَوْجُ الْمَرْأَةِ، فَلَمَّا رَأَى شَخْصَ الرَّجُلِ عَرَفَ أَنَّهُ رَبِيئَةُ الْقَوْمِ(3) قَالَ: فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فِيهِ قَالَ: فَنَزَعَهُ فَوَضَعَهُ وَثَبَتَ قَائِمًا يُصَلِّي، ثُمَّ رَمَاهُ بِسَهْمٍ آخَرَ فَوَضَعَهُ فِيهِ قَالَ:

---

(1) سميت بذات الرقاع لأنهم رقّعوا فيها راياتهم، ويقال لشجرة هناك: «ذات الرقاع»، وفي حديث أبي موسى: «إنما سميت بذلك لما كانوا يربطون أرجلهم من الخرق من شدة الحر»، وكانت بعد خيبر فقد شهدها أبو موسى كما جاء في الصحيحين، رجحه البخاري، وأيد ذلك الحافظ في "الفتح" ٧/ ٤١٦-٤٢٨، وغزوة خيبر إنما كانت في السنة السادسة، وقيل: في أوائل السابعة. وانظر "الفتح" (٧/ ٤٦٤)، وكذا رجح ابن القيم في زاد المعاد (٣/ ٢٢٦)

وقد وردت في طبقات ابن سعد (٢: ٦١)، وسيرة ابن هشام (٣: ١٥٧)، ومغازي الواقدي (١: ٣٩٥)، وصحيح مسلم بشرح النووي (١٢: ١٧)، وتاريخ الطبري (٢: ٥٥٥)، وصحيح البخاري (٥: ١١٣)، وعيون الأثر (٢: ٧٢)، والبداية والنهاية (٤: ٨٣)، وغيرها.

(2) كلأ: هو من الحفظ والحراسة. انظر "لسان العرب" (١/ ١٤٦).

(3) ربيئة القوم: هو الرقيب الذي يشرف على المرقب ينظر العدو من أي وجه يأتي فينذر أصحابه. انظر "معالم السن" (١/ ٧٠)، و"النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير(٣/ ٢٢٥).

فَنَزَعَهُ فَوَضَعَهُ وَثَبَتَ قَائِمًا يُصَلِّي، ثُمَّ عَادَ لَهُ الثَّالِثَةَ فَوَضَعَهُ فِيهِ فَنَزَعَهُ فَوَضَعَهُ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ أَهَبَّ صَاحِبَهُ، فَقَالَ: اجْلِسْ فَقَدْ أُثْبِتُّ فَوَثَبَ، فَلَمَّا رَآهُمَا الرَّجُلُ عَرَفَ أَنَّهُ قَدْ نَذَرَ بِهِ فَهَرَبَ، فَلَمَّا رَأَى الْمُهَاجِرِيُّ مَا بِالْأَنْصَارِيِّ مِنَ الدِّمَاءِ قَالَ: سُبْحَانَ الله، أَفَلَا أَهْبَبْتَنِي أَوَّلَ مَا رَمَاكَ؟ قَالَ: كُنْتُ فِي سُورَةٍ أَقْرَأُهَا فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ أَقْطَعَهَا حَتَّى أُنْفِدَهَا، فَلَمَّا تَابَعَ عَلَيَّ الرَّمْيَ رَكَعْتُ فَأَذَنْتُكَ، وَايْمُ الله لَوْلَا أَنْ أُضَيِّعَ ثَغْرًا أَمَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ بِحِفْظِهِ لَقَطَعَ نَفْسِي قَبْلَ أَنْ أَقْطَعَهَا أَوْ أُنْفِدَهَا». هَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني، قال: حدثنا حبان بن موسى، قال: أخبرنا عبدالله، عن محمد بن إسحاق، بنحوه عند ابن خزيمة، وفيه صرح ابن إسحاق بالتحديث[(٢)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبدالجبار، ثنا يونس بن بكير، ثنا محمد بن إسحاق، بنحوه عند ابن خزيمة وابن حبان، وفيه صرح ابن إسحاق بالتحديث[(٣)].

التخريج العام للحديث:

ذكره البخاري تعليقاً في "الصحيح" (١/ ٤٦) كتاب الوضوء، "باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين: من القبل والدبر" قال: ويذكر عن جابر: أن النبي ﷺ كان في غزوة ذات الرقاع فرمي رجل بسهم، فنزفه الدم، فركع، وسجد ومضى في صلاته.

وأخرجه أحمد في "المسند" (١٤٧٠٤) عن إبراهيم بن إسحاق، وأبو داود (١٩٨) عن الربيع بن نافع، كلاهما عن ابن المبارك، والدارقطني (٨٦٩) من طريق يونس بن بكير، والبيهقي في "الكبرى" (٦٦٣) و(٦٦٤) و(١٨٣٣٨) من طريقي ابن المبارك، ويونس.

وهما -ابن المبارك ويونس بن بكير- عن ابن إسحاق عن صدقة عن عقيل عن جابر.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٤) ح(٣٦) جماع أبواب الأفعال اللواتي لا توجب الوضوء: باب ذكر الخبر الدال على أن خروج الدم من غير مخرج الحدث لا يوجب الوضوء.

(٢) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٧٢) ح(١٠٩٦) باب نواقض الوضوء.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٥٨) ح(٥٥٧) كتاب الطهارة.

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٣٧٨) من رواية صالح بن خوات عن أبيه خوات بن جبير الأنصاري، وفيها ورد تسمية الرجلين المذكورين في الحديث والسورة، فالمهاجري عمار بن ياسر، والأنصاري عباد بن بشر، والسورة التي كان يقرأ بها الكهف.

۞ دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- محمد بن العلاء بن كريب الهمداني: أبو كريب الكوفي، ثقة حافظ، تقدم ح(٢).

٢- يونس بن بكير؛ هو: يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر، ويقال أبو بكير الجمال الكوفي. روى عن: الأعمش، وابن إسحاق، وهشام بن عروة، وغيرهم.

وعنه: ولده عبدالله، ويحيى بن معين، وأبو كريب، وطائفة.

اختلف النقاد فيه؛ فمنهم من وثقه وعدله: قال يحيى بن معين: «كان ثقة صدوقا»[(١)]، وقال أحمد بن حنبل: «ما كان أزهد الناس فيه وأنفرهم عنه وقد كتبت عنه»[(٢)]، وقال أبو حاتم: «محله الصدق»[(٣)]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[(٤)].

ومنهم من ضعفه: قال العجلي: «ضعيف الحديث»[(٥)]، وقال أبوداود: «ليس هو عندي حجة يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث»، وقال النسائي: «ليس بالقوي». وقال في موضع آخر: «ضعيف»[(٦)]، وهو كما قال ابن حجر: «صدوق يخطئ»[(٧)].

روى له البخاري تعليقاً ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه، مات سنة ١٩٩هـ.

----

(١) سؤالات ابن الجنيد رقم (١٠٢) تهذيب الكمال (٣٢/ ٤٩٦).

(٢) تهذيب التهذيب (١١/ ٤٣٦).

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ٢٣٦).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٦٥١).

(٥) الثقات للعجلي ص(٤٨٧).

(٦) تهذيب الكمال (٣٢/ ٤٩٧).

(٧) التقريب ص(٦٤٣).

النتيجة: صدوق يخطئ.

٣- محمد بن إسحاق؛ هو: محمد بن إسحاق بن يسار بن أبو عبدالله المطلبي مولاهم نزيل العراق، إمام المغازي. روى عن: أبيه وعميه وعيسى بن عبدالله بن مالك وغيرهم.

وعنه: يحيى بن سعيد الأنصاري ويزيد بن أبي حبيب ويونس بن بكير وغيرهم.

أختلف في ابن إسحاق على أقوال كثيرة؛

قال شعبة: «صدوق في الحديث»، وقال: «محمد بن إسحاق أمير المحدثين"، وقال يحيى بن معين: «صدوق ولكنه ليس بحجة»، وقال احمد بن حنبل: «هو كثير التدليس جدًا، فكان أحسن حديثه عندي ما قال أخبرني وسمعت»[١]، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه»، وقال ابوزعة: «صدوق، من تكلم في محمد بن اسحاق؟ محمد بن اسحاق صدوق"[٢]، قال العجلي: «مدني ثقة»[٣]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٤]، وأثنى عليه ونقل كلام من أثنوا عليه ورد على من قدح فيه.

قال الدارقطني: «اختلف الأئمة فيه، وأعرفهم به مالك»، وقال البرقاني: «سألته - أي الدارقطني- عن محمد بن إسحاق بن يسار عن أبيه، فقال لا يحتج بهما وإنما يعتبر بهما»[٥].

قال ابن عدي: «وقد فتشت أحاديثه الكثيرة فلم أجد في أحاديثه ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ أو وهم في الشيء بعد الشيء كما يخطئ غيره ولم يتخلف عنه في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به»[٦].

----

(١) الجرح والتعديل (٧/ ١٩١) رقم (١٠٨٧)، وفيه ذكر الخلاف فيه، وانظر تهذيب الكمال (٢٤/ ٢٠٤).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٩٢).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٢٣٢).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٣٨٠).

(٥) سؤالات السلمي للدارقطني رقم (٣٤٠)، سؤالات البرقاني للدارقطني رقم (٤٢٢)، وقول الدارقطني: "أعرفهم به مالك" يفهم منه أنه يرجح ما قاله مالك فيه وكأنه يضعفه بذلك.

(٦) الكامل (٧/ ٢٧٠).

قال الذهبي: «كان صدوقا من بحور العلم وله غرائب في سعة ما روى تستنكر واختلف في الاحتجاج به وحديثه حسن وقد صححه جماعة»(١)، قال ابن حجر: «صدوق يدلس، ورمى بالتشيع والقدر»(٢). وجملة ما انتقد عليه أربعة أشياء: هي الكذب، والبدعة، والوهم والخطاء، والتدليس.

أما الكذب: فنسبه إليه الإمام مالك بن أنس لمشاحنة بينهما من أجل نسب مالك، وهشام بن عروة في تحديثه عن امرأته. وأما البدعة: فقد رمي بالقدر والإرجاء والتشيع، وأجاب عن ذلك كله غير واحد، بينوا أن هذه التهم لا تقدح في عدالته(٣).

وأما الخطأ والوهم والتدليس: فقد وقع منه، قاله غير واحد، وهذا ما حط من رتبة حديثه من الصحيح إلى الحسن، إلا فيما شذ فيه، فإنه يعد منكراً(٤).

روى له البخاري تعليقاً، ومسلم، وأصحاب السنن، مات سنة ١٥٠هـ، أو بعدها بقليل.

النتيجة: إمام في المغازي والسيرة، صدوق، مدلس من الطبقة الرابعة، وهي (من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل).

٤- **صدقة بن يسار**: الجزري المكي.

روى عن: طاووس، وعقيل بن جابر، وغيرهما.

وعنه: ابن إسحاق، ومالك والسفيانان، وغيرهم.

وثقه أحمد وابن معين وأبو داود، وقال أبو حاتم: «صالح»(٥)، قال ابن حجر: «ثقة»(٦). روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، مات أول خلافة بنى العباس

---

(١) الكاشف (٢/ ١٥٦).

(٢) التقريب ص(٤٩٨).

(٣) منهم ابن حبان في "الثقات" (٧/ ٣٨٠)، وابن عدي في "الكامل" (٧/ ٢٥٤)، والذهبي كما في "السير" (٧/ ٣٣) و" الميزان" (٣/ ٤٦٨)، وابن حجر في تهذيب التهذيب (٩/ ٣٨)، وغيرهم.

(٤) انظر سير أعلام النبلاء (٧/ ٤١).

(٥) الجرح والتعديل (٤/ ٤٢٨)، تهذيب الكمال (١٣/ ١٥٦).

(٦) التقريب(ص: ٣١٠).

١٣٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- ابن جابر: عقيل بْن جابر بْن عَبْدالله الأَنْصارِيّ المدني، أخو عبدالرحمن، ومحمد.

روى عن: أبيه جابر بْن عَبْدالله. وعنه: صدقة بن يسار.

ذكره ابن حبَّان في "الثقات"[(١)]، وقال الحاكم: «فأما عقيل بن جابر بن عبدالله الأنصاري فإنه أحسن حالا من أخويه محمد وعبدالرحمن»[(٢)]. وقد حَكم بعض الأئمة بجهالته، وذلك لأنه ليس له راوٍ إلا صدقة بن يسار، قال أبو حاتم: «عقيل بن جابر لا أعرفه»[(٣)]، وقال الذهبي: «فيه جهالة؛ ما روى عنه سوى صدقة بن يسار»[(٤)]، وقال ابن عبدالهادي: «وعَقيل بن جابر: فيه جهالةٌ»[(٥)].

لكن ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ راوٍ غيره لعقيل قال: «وقد روى جابر البياضي عن ثلاثة من ولد جابر عن جابر، فيحصل لنا راوٍ آخر وإن كان ضعيفاً عن عقيل مع صدقة، لأن جابراً له ثلاثة أولاد رووا الحديث، هذا، وعبدالرحمن، ومحمد»[(٦)]، ولذا قال عنه: «مقبول»[(٧)]. روى له أَبُو داود حديثاً واحداً، حديث غزوة ذات الرقاع، من الرابعة.
النتيجة: مقبول.

٦- جابر بن عبدالله؛ هو: جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي أبو عبدالله، ويقال: أبو عبدالرحمن، صحابي رضي الله عنه[(٨)]. مات سنة ٧٣هـ وقيل ٧٧ أو٧٨هـ.

---

(١) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٧٢).

(٢) المستدرك (١/ ٢٥٨)، وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب" عن عبدالرحمن: «ثقة"، وعن محمد: «صدوق».

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ٢١٨).

(٤) ميزان الاعتدال (٣/ ٨٨).

(٥) تنقيح التحقيق (١/ ٢٩٢).

(٦) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٣).

(٧) التقريب ص(٤٢٦).

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٤/ ٤٤٣)، والإصابة (١/ ٥٤٦).

الإسناد الثاني:

١- محمد بن عيسى؛ هو: محمد بن عيسى بن زياد الدامغاني، أبو الحسين، نزيل الري.

روى عن: عبدالله بن سعد الدشتكي وعمرو بن حمران وسلمة بن الفضل، وغيرهم.

وعنه: النسائي، وأحمد بن جعفر الجمال، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «يكتب حديثه»(١)، وقال ابن حجر: «مقبول»(٢). روى له النسائي، من العاشرة. **النتيجة**: مقبول.

٢- سلمة يعني ابن الفضل؛ هو: سلمة بن الفضل الأبرش الأنصاري مولاهم، أبو عبدالله الأزرق الرازي، قاضي الري.

روى عن: ابن إسحاق، وحجاج بن أرطاة، وسفيان الثوري، وطائفة.

وعنه: عبدالله المسندي، ويحيى بن معين، وابن خزيمة، وعدة.

من أهل الجرح والتعديل من أحسن فيه القول: فوثقه أبو داود، وابن معين، وقال مرةً: «ليس به بأس»، وذكر ابن خلفون أن أحمد سئل عنه، فقال: «لا أعلم إلا خيرا»(٣)، وقال أبو حاتم: «صالح، محله الصدق، في حديثه إنكار، ليس بالقوي، لا يمكن أن اطلق لساني فيه بأكثر من هذا، يكتب حديثه ولا يحتج به»، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «يخالف ويخطىء»(٤).

وقال ابن عدي: «وعنده سوى المغازي، عن ابن إسحاق وغيره إفرادات وغرائب ولم أجد في حديثه حديثا قد جاوز الحد في الإنكار وأحاديثه مقاربة محتملة»(٥)، وقال ابن حجر: «صدوق كثير الخطأ»(٦).

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٣٩).

(٢) تقريب التهذيب ص(٥٣١).

(٣) تهذيب التهذيب (٤/ ١٥٤).

(٤) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٨٧).

(٥) الكامل (٤/ ٣٧٠).

(٦) التقريب ص(٢٨١).

وأما من ضعفه: فقال علي ابن المديني: «ما خرجنا من الري حتى رمينا بحديث سلمة»[1]، وقال البخاري: «عنده مناكير، وهنه علي»[2]، وقال أيضاً: «ضعفه إسحاق بن أبراهيم»[3]، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالقوي عندهم»[4]. روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه في التفسير، مات بعد ١٩٠هـ. **النتيجة**: صدوق، وفي بعض حديثه يقع الخطأ، يتابع عليه، والله أعلم.

وباقي الرواة: تقدمت ترجمتهم، وهم؛ ابن إسحاق: صدوق. وصدقة: ثقة. وعقيل: مقبول.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، فيه عقيل بن جابر، حكم بعضهم عليه بالجهالة، لأنه لم يعرف بالرواية عنه غير صدقة بن يسار، ووجد الحافظ ابن حجر له راوٍ غيره، ولم يؤثر فيه غير توثيق ابن حبان، وقول الحاكم عنه: «فإنه أحسن حالا من أخويه محمد وعبدالرحمن»، وأحدهما صدوق والآخر ثقة.

و عقيل تابعي وابن صحابي روى عن أبيه، وحديثه لا نكارة في متنه ولا يخالف الأصول، فمسألة نقض الدم للوضوء مختلف فيها، «وقد صلى عمر وجرحه يثلغ دماً"، وقال الحسن: «مازال المسلمين يصلون في جراحاتهم»[5]، قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما المجهولون من الرواة فإن كان الرجل من كبار التابعين أو أوساطهم احتمل حديثه وتلقي بحسن الظن إذا سلم من مخالفة الأصول وركاكة الألفاظ»[6]. فهذا كله مما يجعل عقيل يُحتمل حديثه ويقوى به على الحكم بجهالته[7].

---

(١) الجرح والتعديل (٤/ ١٦٩)، تهذيب الكمال (١١/ ٣٠٥).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٤/ ٨٤).

(٣) التاريخ الأوسط (٢/ ٢٦٨).

(٤) تهذيب التهذيب (٤/ ١٥٤).

(٥) وما قبله من "صحيح البخاري" (باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين: من القبل والدبر) (١/ ٤٦).

(٦) ديوان الضعفاء والمتروكين (ص٣٧٤).

(٧) قلت: والراوي عنه " صدقة بن سيار"، وثقه الأئمة، وقد تتبعت شيوخه فوجدت أنهم ثقات وبعضهم =

وقد علق البخاري في "صحيحه" هذا الحديث بصيغة التمريض، فقال: «ويذكر عن جابر: أن النبي ﷺ كان في غزوة ذات الرقاع فرمي رجل بسهم، فنزفه الدم، فركع، وسجد ومضى في صلاته»[(١)]، قال ابن حجر: «وتعليق أبي عبدالله له بصيغة التمريض أما لكونه اختصره، وإما للاختلاف في ابن إسحاق، وما أنضاف إليه من عدم العلم بعدالة عقيل والله أعلم»[(٢)]. وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث في هذا الحديث عن صدقة فانتفت شبهة التدليس.

وصححه الأئمة ابن خزيمة وابن حبان، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، فقد احتج مسلم بأحاديث محمد بن إسحاق، فأما عقيل بن جابر بن عبدالله الأنصاري فإنه أحسن حالا من أخويه محمد وعبدالرحمن، وهذه سنة ضيقة قد اعتقد أئمتنا بهذا الحديث أن خروج الدم من غير مخرج الحدث لا يوجب الوضوء»[(٣)]، ووافقه الذهبي.

وحسنه النووي فقال: «رواه أبو داود في سننه بإسناد حسن واحتج به أبو داود»[(٤)].

وله شاهد عند البيهقي في "دلائل النبوة" من طريق الواقدي عن عبدالله بن عمر عن أخيه عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن ابيه[(5)]، ولكن إسناده لا تقوم به حجة، ولا يصلح للإعتبار، لأن فيه عبدالله بن عمر بن حفص، وهو: «ضعيف»، والواقدي: «متروك»، قال عنه الذهبي: «إِذ قَد انْعقد الإجماع اليوم على أَنَّه ليس بحجَّة، وأَنّ حديثه في عداد الواهي»[(٦)].

= من صحابة، غير عقيل، وزياد بن عبدالله النميري البصري، وهو من أقرانه، مختلف فيه، قال الذهبي في "الكاشف" (١/ ١١٤): «ضعيف، وقد وثق». وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب" ص(٢٥٥): «ضعيف»، فكل روايته عن الثقات غير هذين.

(١) صحيح البخاري (١/ ٤٦) كتاب الوضوء: باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين: من القبل والدبر.

(٢) تغليق التعليق (٢/ ١١٦).

(٣) المستدرك (١/ ٢٥٨) ح(٥٥٧).

(٤) المجموع (٢/ ٥٥)، وصحح الحديث المباركفوري في "تحفة الأحوذي" (١/ ٢٢٤)، والشوكاني في "السيل الجرار" (١/ ٦٣) وحسنه الشيخ الألباني في "صحيح ابي داود" (١٩٣).

(٥) دلائل النبوة (٣/ ٣٧٨)، وسبق في التخريج العام للحديث.

(٦) سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٦٩).

الحديث الرابع

قال ابن خزيمة: ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا يَزِيدَ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: «وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ فِي حَاجَتِهِ هَدَفًا أَوْ حَائِشَ نَخْلٍ(١)»(٢).

أخرجه ابن حبان بإسنادين:

الأول: عن ابن خزيمة، بإسناده، به(٣).

الثاني: أخبرنا محمد بن عبدالرحمن بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبدالكريم العبدي، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت محمد بن أبي يعقوب، به.

زاد فيه، ركوب الرسول ﷺ على بغلته، وأنه أردفه عليها، وقال: «إذا تبرز كان أحب ما تبرز إليه» وقال في آخره: «فدخل حائطاً لرجل من الأنصار»(٤).

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار، ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا مهدي بن ميمون، ثنا محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب، بإسناده وبلفظ: "أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه، فأسر إلي حديثا لا أحدث به أحدا من الناس، قال: وكان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته هدفا أو حايشا نخل فدخل حائطا لرجل من الأنصار، فإذا جمل فلما رأى النبي ﷺ حن إليه، وزرفت عيناه، فأتاه النبي ﷺ فمسح ذفرته فسكن فقال: من رب هذا الجمل لمن هذا الجمل؟ قال: فجاء فتى من الأنصار فقال: هو لي يا رسول الله فقال: «ألا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها،

---

(١) قال ابن خزيمة: «الهدف هو الحائط، والحائش من النخل النخلات المجتمعات، وإنما سمي البستان حائشا لكثرة أشجاره». صحيح ابن خزيمة (١/ ١٨٥).

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣١) ح(٥٣) جماع أبواب الآداب المحتاج إليها في إتيان الغائط والبول إلى الفراغ منها: باب استحباب الاستتار عند الغائط.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٢٥٨) ح(١٤١١) ذكر ما يستحب للمرء من الاستتار عند القعود على الحاجة.

(٤) صحيح ابن حبان (٤/ ٢٥٩) ح(١٤١٢).

فإنه شكا لي أنك تجيعه وتدئبه»[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه مختصراً مسلم ٧٩ - (٣٤٢) عن شيبان بن فروخ، وعبدالله بن محمد بن أسماء الضبعي، والدارمي (٦٩٠) و(٧٨٢) عن حجاج بن منهال، وابن ماجه (٣٤٠) عن محمد بن يحيى قال: حدثنا أبو النعمان، والبزار في "مسنده" (٢٢٥٨) عن فطر بن حماد بن واقد، والبيهقي في "الكبرى" (٤٤٦) من طريق عبدالله بن محمد بن أسماء، كلهم عن مهدي بن ميمون عن محمد بن يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبدالله بن جعفر، به.

و أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٧٥٦) عن أسود بن عامر عن مهدي بن ميمون، احمد (١٧٤٥) عن يزيد، أخبرنا مهدي بن ميمون، وأبو داود (٢٥٤٩) عن موسى بن إسماعيل، وأبو يعلى (٦٧٨٧) عن عبدالله بن محمد بن أسماء، و(٦٧٨٨) عن شيبان، والطبراني في الكبير (١٣/ ٧٨)، والبيهقي في الكبرى (١٥٨١٤) من طرق عن عبدالله بن محمد بن أسماء، كلهم عن مهدي بن ميمون عن محمد بن يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبدالله بن جعفر، بزيادة قصة الجمل.

وأخرجه أحمد (١٧٥٤) عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن محمد بن يعقوب، بإسناده.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **الحسن بن محمد الزعفراني؛ هو**: الحسن بن محمد بن الصباح، أبو علي الزعفراني صاحب الشافعي. روى عن: سفيان بن عيينة، ويزيد بن هارون، ويحيى بن سليم، وخلق.

وعنه: البخاري، وأبو داود، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أحمد: «ما بلغني عنه إلا خيرا»[2]، قال النسائي: «ثقة»[3]، وقال ابن أبي حاتم:

---

(١) المستدرك على الصحيحين (٢/ ١٠٩) ح(٢٤٨٥) كتاب الجهاد.

(٢) تاريخ بغداد (٨/ ٤٢١).

(٣) مشيخة النسائي ص(٦٥).

«كتبت عنه مع أبي وهو ثقة، سئل أبي عنه فقال: صدوق»(١)، وقال أبو عمر الصدفي: «سألت العقيلي عنه فقال: ثقة من الثقات مشهور ولم يتكلم فيه أحد بشيء»، قال: «وسألت عنه أبا علي صالح بن عبدالله الطرابلسي فقال: ثقة ثقة»(٢). روى له الجماعة سوى مسلم، مات سنة ١٥٩ أو ١٦٠هـ. **النتيجة:** ثقة.

٢- **يزيد بن هارون؛ هو:** يزيد بن هارون بن زاذى، وقيل ابن زاذان بن ثابت، السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، قيل إن أصله من بخارى.

روى عن: عاصم الأحول، وشعبة، وشريك، ومهدي بن ميمون، وغيرهم.

وعنه: أحمد، وابن المديني، والحسن بن محمد الزعفراني، وغيرهم.

قال أحمد بْن حنبل: «كَانَ حافظا متقنا للحديث»، وقال ابن معين: «ثقة»(٣)، وقال أبو بكر بْن أَبي شَيْبَة: «ما رأيت أتقن حفظا من يزيد بْن هارون»(٤). روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٦هـ. **النتيجة:** ثقة حافظ.

٣- **مهدي بن ميمون؛ هو:** الأزدى المعولى، مولاهم، أبو يحيى البصرى.

روى عن: محمد بن سيرين، وأبي رجاء العطاردي، وعبدان بن جرير، وغيرهم.

وعنه: يحيى القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، ويزيد بن هارون، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل عنه: «ثقة، ثقة»، وقال: «مهدي بن ميمون، وسلام بن مسكين، وأبو الأشهب، وحوشب بن عقيل، كلهم من الثقات، إلا أن مهدي كأنه أحب إلي، هو في القلب أحلاهم»(٥).

قال أبو بكر ابن خزيمة: «سمعت محمد بن أبان يقول: سمعت ابن إدريس يقول:

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٣٦).

(٢) تهذيب التهذيب (٢/ ٣١٩).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٢٩٥).

(٤) تهذيب الكمال (٣٢/ ٢٦٦).

(٥) العلل لابنه عبدالله رقم (٤٣ و٣٠٠ و١١٩٧ و٢٠٣٥).

قلت لشعبة ما تقول في مهدي بن ميمون؟ قال: ثقة»[1]. روى له الجماعة، مات سنة ١٧٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **محمد بن أبي يعقوب؛ هو**: محمد بن عبدالله بن أبى يعقوب التميمي البصري.

روى عن: عبدالله بن شداد بن الهاد، والحسن بن سعد، وعبدالرحمن بن أبي بكرة، وغيرهم.

وعنه: شعبة، ومهدي بن ميمون، وجرير بن حازم، وآخرون.

قال عنه شعبة: «سيد بني تميم"، وقال ابن معين وأبو حاتم[2] والنسائي[3]: «ثقة». روى له الجماعة، من السادسة. **النتيجة**: ثقة.

٥- **الحسن بن سعد؛ هو**: الحسن بن سعد بن معبد القرشي الهاشمي مولاهم الكوفي.

روى عن: أبيه، وعن ابن عباس، وعبدالله بن جعفر، وغيرهم.

وعنه: أبو إسحاق الشيباني، وحجاج بن أرطأة، ومحمد بن أبي يعقوب، وغيرهم.

وثقه النسائي والعجلي ونقل بن خلفون أن بن نمير وثقه[4]، ذكره ابن حبان في "الثقات"[5]. روى له البخاري في"الأدب المفرد"، ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **عبدالله بن جعفر؛ هو**: عبدالله بن جعفر بن أبى طالب القرشى الهاشمي، أبو جعفر المدنى، أمه أسماء بنت عميس الخثعمية، ولد في العام الأول من الهجرة بالحبشة، وهو أول مولود ولد بها في الإسلام، له صحبة رضي الله عنه[6]. روى له الجماعة، ومات سنة ٨٠هـ.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٧٣).

(٢) وما قبله الجرح والتعديل (٧/ ٣٠٨).

(٣) تهذيب الكمال (٢٥/ ٥٧٤).

(٤) تهذيب التهذيب (٢/ ٢٨٠)، وقال ابن حجرفي التقريب ص(١٩٩).: «ثقة».

(٥) الثقات لابن حبان (٤/ ١٢٤).

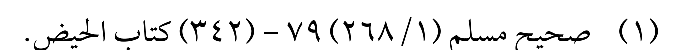
(٦) تهذيب الكمال (١٤/ ٣٦٧)، وسير أعلام النبلاء (٣/ ٤٥٦)الإصابة (٤/ ٣٥).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح وهو في "صحيح مسلم"(١) من طريق ابن مهدي كما عند ابن خزيمة.

قال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وأخرج ابن حبان رواية محمد بن عبدالكريم العبدي(٢)، ولم يوثقه غيره، وقد اتهمه أبو حاتم بالكذب(٣)، وقد صح الحديث من غير طريقه.



---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٦٨) ٧٩ - (٣٤٢) كتاب الحيض.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٢٥٨) ح(١٤١١).

(٣) محمد بن عبدالكريم بن محمد أبو جعفر العبدي، من أهل مرو. ذكره ابن حبان في "الثقات" (٩/ ١٣٦).وقال ابن أبي حاتم: «كتب إلى أبي وأبي زرعة والِيّ ببعض حديثه فوجد أبى في حديثه حديث كذب فقال: هذا الشيخ كذاب، وهذا الحديث كذب» الجرح والتعديل (٨/ ١٦). مات سنة ٢٦٠هـ وقيل قبلها أو بعدها بقليل.

الحديث الخامس

قال ابن خزيمة: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا وَهْبٌ يَعْنِي ابْنَ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِالله قَالَ: «نَهَانَا رَسُولُ الله ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا»[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عمرو بن محمد الناقد، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، بإسناده، ولفظه: «كان رسول الله ﷺ، ينهانا أن نستقبل القبلة أو نستدبرها بفروجنا إذا أهرقنا الماء»، قال: «ثم رأيته قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة»[(٢)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا محمد بن رافع، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعيد[(٣)]،، بنحوه عند ابن حبان[(٤)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١٤٨٧٢) وابن ماجه (٣٢٥) وابن الجارود (٣١)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٦٥٩٧) والدارقطني في السنن (١٦٢)، والبيهقي في "الكبرى"

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٤) ح(٥٨) جماع أبواب الآداب المحتاج إليها في إتيان الغائط والبول إلى الفراغ منها: باب ذكر خبر روي عن النبي ﷺ في الرخصة في البول مستقبل القبلة «بعد نهي النبي ﷺ عنه مجملا غير مفسر، قد يحسب من لم يتبحر في العلم أن البول مستقبل القبلة جائز لكل بائل، وفي أي موضع كان، ويتوهم من لا يفهم العلم، ولا يميز بين المفسر والمجمل أن فعل النبي ﷺ في هذا ناسخ لنهيه عن البول مستقبل القبلة».

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٢٦٨) ح(١٤٢٠) ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث أنه ناسخ للزجر الذي تقدم ذكرنا له.

ويقصد ما بوب له قبله بقوله: ذكر الزجر عن استدبار القبلة واستقبالها بالغائط والبول.

(٣) "سعيد" تصحيف في المطبوع، والصواب أن اسمه: "يعقوب بن إبراهيم بن سعد"، وهو من روى عن ابن إسحاق وروى عنه كما عند ابن حبان: عمرو الناقد، وكما في إسناد الحاكم: محمد بن رافع.

(٤) المستدرك على الصحيحين(١/ ٢٥٧) ح(٥٥٢) كتاب الطهارة.

(٤٤٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن إسحاق عن ابان عن مجاهد عن جابر، به.

وأخرجه أبو داود (١٣) والترمذي (٩) من طريق وهب بن جرير، عن أبيه، عن ابن إسحاق، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن بشار؛ هو**: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، أبو بكر البصري، وبندار لقبه، وإنما قيل له ذلك لأنه كان بندارا في الحديث، والبندار: الحافظ، جمع حديث بلده.

روى عن: غندر ويحيى بن سعيد، وعبدالرحمن بن مهدي، وغيرهم.

وعنه: ابن خزيمة، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وغيرهم.

قال العجلي: «ثقة كثير الحديث»[١]، وقال أبو حاتم: «صدوق»[٢]، وقال النسائي: «صالح لا بأس به»[٣]، قال ابن حجر: «ثقة»[٤]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٥٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **وهب بن جرير؛ هو**: وهب بن جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله بن شجاع الأزدى، أبو العباس البصري. روى عن: الأسود بن شيبان، وأبيه جرير بن حازم، وحماد بن زيد، وغيرهم.

و عنه: إبراهيم بن محمد بن عرعرة، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني وبندار، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»، قيل له وهب بن جرير وروح بن عبادة وعثمان بن عمر؟

---

(١) الثقات للعجلي (١/ ٤٠١).

(٢) الجرح والتعديل (٧/ ٢١٤).

(٣) تهذيب الكمال (٢٤/ ٥١٧).

(٤) التقريب ص(٥٠٠).

فقال: «وهب أحب إلى منهما، ووهب: صالح الحديث»، وقال يحيى بن معين[1]، وابن سعد[2] والعجلي[3]: «ثقة»، وقال النسائي: «ليس به بأس»[4]، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «كان يخطئ»[5]. وقال الذهبي[6] وابن حجر[7]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٦هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **أبوه؛ هو**: جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدى ثم العتكي، وقيل الجهضمي، أبو النضر البصري.

روى عن: ابن سيرين، وطاوس،، وقتادة، وغيرهم. وعنه: ابنه وهب، والسفيانان، وغيرهم.

قال ابن سعد: «وكان ثقة، إلا أنه اختلط في آخر عمره»[8]، وقال عبدالرحمن بن مهدي: «جرير بن حازم، اختلط، وكان له أولاد، أصحاب حديث، فلما أحسوا ذلك منه حجبوه، فلم يسمع أحد منه، في حال اختلاطه شيئا»، ووثقه ابن معين، وقال: «عن قتادة ضعيف»[9]، قال أحمد بن حنبل: «حدث بالوهم بمصر ولم يكن يحفظ»[10]، قال أبو حاتم: «صدوق»[11]، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «كان يخطئ؛ لأن أكثر ما كان يحدث

---

(١) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٩/ ٢٨).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٢١٨).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٣٤٤).

(٤) تهذيب الكمال (٣١/ ١٢٤).

(٥) الثقات لابن حبان (٩/ ٢٢٨).

(٦) الكاشف (٢/ ٣٥٦).

(٧) تقريب التهذيب ص(٦١٥).

(٨) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٧٨).

(٩) تهذيب الكمال (٤/ ٥٢٨).

(١٠) تهذيب التهذيب (٢/ ٧١).

(١١) الجرح والتعديل (٢/ ٥٠٥).

من حفظه»[1]، قال ابن عدي: «وجرير بن حازم له أحاديث كثيرة عن مشايخه، وهو مستقيم الحديث صالح فيه إلا روايته، عن قتادة فإنه يروي أشياء، عن قتادة لا يرويها غيره. وجرير عندي من ثقات المسلمين حدث عنه الأئمة من الناس»[2].

قال ابن حجر: «ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه»[3]. روى له الجماعة، مات سنة ١٧٠هـ.

النتيجة: ثقة، وفي حديثه عن قتادة ضعف، يتابع على ماحدث من حفظه، واختلط في آخر عمر وحُجب فلم يُسمع منه بعد اختلاطه.

٤- محمد بن إسحاق؛ هو: محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق يدلس، تقدم ح(٣). وقد صرح في هذا الحديث بالسماع.

٥- أبان بن صالح؛ هو: أبان بن صالح بن عُمَير بن عُبَيد القرشي.

روى عن: أنس، ومجاهد، وشهر بن حوشب، والحسن، وغيرهم.

وعنه: محمد بن خالد الجندي، وابن جريج، وابن إسحاق، وجماعة. وثقه يحي ابن معين والعجلي وأبو زرعة وأبو حاتم[4]. وقال أحمد: «لا أرى به بأساً»[5]. وقال النسائي: «ليس به بأس»[6].

قال ابن عبدالبر: «وليس حديث جابر بصحيح عنه فيعرج عليه، لأن أبان بن صالح الذي يرويه ضعيف... وهو حديث لا يحتج بمثله»[7]، وقال فيه ابن حزم: «وأما حديث

---

(١) الثقات لابن حبان (٦/ ١٤٤).

(٢) الكامل (٢/ ٣٥٥).

(٣) التقريب ص(١٧٧).

(٤) الثقات للعجلي (١/ ١٩٨) الجرح والتعديل (٢/ ٢٩٧).

(٥) سؤالات أبي داود (٣٦٧).

(٦) تهذيب الكمال (٢/ ١٠).

(٧) التمهيد (١/ ٣١٢) وقال في الاستذكار (٢/ ٤٤٦): «وليس حديث جابر الذي عولوا عليه في النسخ مما يحتج به عند أهل العلم بالنقل ولا مما يعتمد على مثله والله أعلم".

جابر فإنه روايه أبان بن صالح وليس بالمشهور»[1]. وقال الحافظ ابن حجر: «وضعفه ابن عبدالبر بأبان بن صالح، ووهم في ذلك، فإنه ثقة باتفاق، وادعى ابن حزم أنه مجهول فغلط»[2]، وقال أيضاً: «وثقه الأئمة ووهم ابن حزم فجهله وابن عبدالبر فضعفه»[3]. روى له البخاري تعليقاً، وأصحاب السنن، مات بعد المائة وبضع عشرة. **النتيجة**: ثقة، وتوثيق الأئمة له، يُرد به على من حكم بضعفه وجهالته كابن عبدالبر وابن حزم.

٦- **مجاهد؛ هو**: مجاهد بن جبر، ويقال: ابن جبير، والأول أصح، المكي، أبو الحجاج القرشي المخزومي.

روى عن: ابن عباس، أبي هريرة، وجابر بن عبدالله، وأبي سعيد الخدري، وغيرهم.

وعنه: عكرمة، وطاووس، وأبو الزبير، وأبان بن صالح، وغيرهم.

قال يحيى بن معين، وأبو زرعة: «ثقة»[4]. قال ابن حجر: «وهو ثقة إمام في التفسير والعلم»[5]. روى له الجماعة، مات سنة١٠١هـ، وقيل بعدها بسنة اوسنتين. **النتيجة**: ثقة.

٧- **جابر بن عبدالله**: الأنصاري ﷺ، صحابي، تقدم ح(٣).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، صححه البخاري فيما نُقل عن الترمذي، قال ابن الملقن: «قال الترمذي في "العلل الكبير": سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: حديث صحيح»[6].

---

(١) المحلى لابن حزم (١/ ١٩٢).

(٢) التلخيص الحبير (١/ ٣٠٦)، وانظر تهذيب التهذيب (١/ ١٨٢).

(٣) تقريب التهذيب ص(١٢٤).

(٤) الجرح والتعديل (٨/ ٣١٩)، وانظر تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٣٣)، سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٤٩)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٤).

(٥) تقريب التهذيب ص(٥٤٩).

(٦) البدر المنير (٢/ ٣٠٧)، ونقله عن الترمذي أيضاً، الزيلعي في "نصب الراية" (٢/ ١٠٥)، وفي مختصر خلافيات البيهقي (١/ ٢٢٦)،، وابن القيم في "تهذيب السنن" (١/ ٢٢)، وفي التلخيص الحبير =

قال ابن حجر: «صححه البخاري فيما نقله عنه الترمذي وحسنه هو والبزار وصححه أيضا ابن السكن وتوقف فيه النووي لعنعنة ابن إسحاق وقد صرح بالتحديث في رواية أحمد وغيره»[1]

وقال الدارقطني في إسناد الحديث: «كلهم ثقات»[2]، وفي العلل حكم بأنه حديث مشهور[3]، وصححه ابن الملقن قال: «هذا حديث صحيح»[4].

وقال الترمذي: «حديث حسن غريب»، وحسنة النووي[5] في شرح مسلم، وتوقف عنه في (كلامه على سنن أبي داود) - نقله عنه ابن الملقن[6] - فقال: «ابن إسحاق مدلس، والمدلس إذا قال: عن، لا يحتج به، فكيف حسنه الترمذي؟!»، وكذا نقل توقفه ابن حجر[7].

وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عن أبان عند رواية أحمد، وابن الجارود، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي، فزال ما يخشى من تدليسه، فلا استغراب من تحسين الترمذي.

وضعفه ابن عبدالبر، وابن حزم، وتضعيفهما بسبب ضعف أبان عندهما، وهو مردود بتوثيق الأئمة كما تقدم في ترجمة أبان.

= (١/ ٣٠٦) ونقل تصحيح البخاري ابن عبدالهادي في تنقيح التنقيح (١/ ١٥١)، وليس في المطبوع من العلل الكبير، ولعله سقط وإنما فيه ما نصه: "سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: رواه غير واحد، عن محمد بن إسحاق" (١/ ٢٣).

(١) التلخيص الحبير (١/ ٣٠٦).

(٢) سنن الدارقطني (١٦٢).

(٣) العلل للدارقطني (٦/ ١٦٦).

(٤) البدر المنير (٢/ ٣٠٧).

(٥) شرح صحيح مسلم (٣/ ١٥٥).

(٦) البدر المنير (٢/ ٣٠٧).

(٧) التلخيص الحبير (١/ ٣٠٦).

قال ابن الملقن: «وزعم ابن عبدالبر أن هذا الحديث لا يصح؛ لضعف أبان بن صالح، وهذا تعليل ساقط؛ فإن أبان هذا لم يضعفه أحد»[1].

قال الحاكم: «على شرط مسلم»[2]، ووافقه الذهبي، وتعقب قوله ابن الملقن فقال: «وفي كونه على شرطه نظر؛ لأن في إسناده: ابن إسحاق، ولم يحتج به مسلم، إنما أخرج له متابعة»[3]، وقال ابن عبدالهادي: «وليس كما قال»[4] يعني الحاكم.

---

(١) البدر المنير (٢/ ٣٠٩).

(٢) المستدرك (١/ ٢٥٧).

(٣) البدر المنير (٢/ ٣٠٨).

(٤) تنقيح التنقيح (١/ ١٥١).

الحديث السادس

قال ابن خزيمة: ثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا اللَّعْنَتَيْنِ أَوِ اللَّعَّانَيْنِ[1]». قِيلَ: وَمَا هُمَا؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ ظِلِّهِمْ»[2].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق، مولى ثقيف، قال: حدثنا الوليد بن شجاع، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، به، ولفظه: «**اتقوا اللعانين**»، قالوا: وما اللعانان؟ قال: «**الذي يتخلى في طرق الناس وأفنيتهم**»[3].

و أخرجه الحاكم: حدثنا عمرو بن محمد بن منصور العدل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، ثنا سليمان بن بلال، وحدثني محمد بن صالح بن هانئ، ثنا محمد بن نعيم، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا إسماعيل بن جعفر، كلاهما، عن العلاء بن

---

(١) قال الخطابي في "معالم السنن" (١/ ٢١): «اتقوا اللاعنين يريد الأمرين الجالبين للّعن الحاملين الناس عليه والداعِيَين إليه، وذلك أن من فعلهما لعن وشتم فلما صارا سببا لذلك أضيف إليهما الفعل فكان كأنهما اللاعنان، وقد يكون اللاعن أيضاً بمعنى الملعون».

وقال النووي بعد أن ذكر كلام الخطابي: «وهذا على رواية أبي داود -اللاعنين - وأما رواية مسلم - اللعانين - فمعناها والله أعلم، اتقوا فعل اللعانين أي صاحبي اللعن وهما اللذان يلعنهما الناس في العادة والله أعلم».شرح النووي على مسلم (٣/ ١٦١).

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٧) ح(٦٧) جماع أبواب الآداب المحتاج إليها في إتيان الغائط والبول إلى الفراغ منها: باب النهي عن التغوط في طريق الناس وظلهم، الذي هو مجلسهم.

جاء بعد الحديث: قال أبو بكر: «وإنما استدللت على أن النبي ﷺأراد بقوله: أو ظلهم: الظل الذي يستظلون به إذا جلسوا مجالسهم، بخبر عبدالله بن جعفر، «أن النبي ﷺ كان أحب ما استتر به في حاجته هدفا أو حائش نخل» إذ الهدف هو الحائط، والحائش من النخل النخلات المجتمعات، وإنما سمي البستان حائشا لكثرة أشجاره، ولا يكاد الهدف يكون إلا وله ظل إلا وقت استواء الشمس، فأما الحائش من النخل فلا يكون وقت من الأوقات بالنهار إلا ولها ظل، «والنبي ﷺ قد كان يستحب أن يستتر الإنسان في الغائط بالهدف والحائش وإن كان لهما ظل».

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٢٦٢) ح(١٤١٥) ذكر الزجر عن البول في طرق الناس وأفنيتهم.

عبدالرحمن، بإسناده، بلفظ: «**اتقوا اللاعنين**» فقالوا: وما اللاعنان يا رسول الله؟ قال: «**الذي يتخلى في طريق المسلمين وفي ظلهم**»[(١)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم ٦٨ - (٢٦٩) عن يحيى بن أيوب، وقتيبة، وابن حجر، وأحمد (٨٨٥٣) عن سليمان،، وأبو داود (٢٥)عن قتيبة بن سعيد، وأبو يعلى (٦٤٨٣) عن يحيى بن أيوب، والبيهقي في "الكبرى" (٤٦٨) من طريق أبي داود عن قتيبة، كلهم عن إسماعيل بن جعفر.

وأخرجه ابن الجارود ح(٣٣)عن الربيع بن سليمان، عن ابن وهب، عن سليمان بن بلال، وفيه بدل ظلهم، قال " أو في مجلس قوم". كلاهما -إسماعيل وسليمان بن بلال - عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١-**علي بن حجر؛ هو**: علي بن حُجْر -بضم المهملة وسكون الجيم - بن إياس بن مقاتل السعدي أبو الحسن المروزي.

روى عن: شريك بن عبدالله، وإسماعيل بن جعفر، وهشيم، وغيرهم.

وعنه: البخاري، ومسلم، وابن خزيمة، وخلق.

قال النسائي: «ثقة مأمون حافظ»[(٢)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٣)]، وقال الخطيب: «كان صادقاً متقناً»[(٤)]، وقال ابن حجر: «ثقة حافظ»[(٥)]. روى له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، مات سنة ٢٤٤هـ. **النتيجة**: ثقة حافظ.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٩٦) ح(٦٦٤).

(٢) تهذيب الكمال (٢٠/ ٣٥٧).

(٣) الثقات لابن حبان (٧/ ٢١٤).

(٤) تاريخ بغداد (١١٤١٦).

(٥) تقريب التهذيب ص(٤٣٠).

٢-**إسماعيل؛ هو**: إسماعيل بن جعفر بن أبى كثير الأنصاري الزرقي مولاهم، أبو إسحاق المدني القارئ.

روى عن: عبدالله بن دينار، وربيعة الرأي، والعلاء بن عبدالرحمن، وغيرهم.

وعنه: إبراهيم بن عبدالله الهروي، وقتيبة، وعلي بن حجر، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ثقة، وهو أثبت من ابن أبي حازم، والدراوردي، وأبي ضمرة». وقال أحمد بن حنبل، وأبو زرعة[١]، والنسائي[٢]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ١٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣-**العلاء بن عبدالرحمن؛ هو**: العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب الحرقى، أبو شبل المدني.

روى عن: أبيه، وأنس بن مالك، ومعبد بن كعب، وغيرهم.

وعنه: إسماعيل بن جعفر، وروح بن القاسم، وابن عيينة، ووغيرهم.

قال ابن سعد: «وكان ثقة كثير الحديث ثبتاً»[٣]، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة»[٤]، وقال أحمد: «ثقة»[٥]، وقال: «لم أسمع أحدا يذكر العلاء بسوء»[٦]، وقال النَّسَائي: «ليس به بأس»[٧]، وقال يحيى بن معين: «صالح الحديث»[٨]، قال الدارمي: «وسألته - أي ابن معين - عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه كيف حديثهما فقال ليس به بأس»[٩]، وقال مرة:

---

(١) الجرح والتعديل (٢/ ١٦٣).

(٢) تهذيب الكمال (٣/ ٥٩).

(٣) الطبقات الكبرى (١/ ٣٣٠).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ١٤٩).

(٥) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢١٧).

(٦) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ١٩) و(٢/ ٤٨٢).

(٧) تهذيب التهذيب (٨/ ١٨٧).

(٨) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال رواية طهمان ص(١٠٧).

(٩) تاريخ ابن معين - رواية الدارمي ص(١٧٣).

«ليس حديثه بحجة»، «ليس بذاك ما زال الناس يتوقون حديثه»، وقال أَبو حاتم: «صالح، روى عنه الثقات، وأنا أنكر من حديثه أشياء»، وقال أبو زرعة: «ليس هو بأقوى ما يكون»[1].

وقال ابن عدي: «ليس بالقوي»، ثم قال: «وللعلاء بن عبدالرحمن نسخ عن ابيه، عن أبي هريرة، يرويها عن العلاء الثقات، وما أرى بحديثه بأساً، وقد روى عن شعبة ومالك وابن جريج ونظرائهم»[2].

فالعلاء بن عبدالرحمن، وثقه بعض الأئمة، حتى قال الترمذي: «هو ثقة عند أهل الحديث»[3]. وبعضهم لم ينزله عن مرتبة الصدوق، ولعل ابن معين وأبو زرعة إنما تكلم فيه لما أنكروا عليه بعض ما تفرد به، كحديث "إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان"[4]، قال أبو داود: «سهيل أعلا عندنا من العلاء أنكروا على العلاء صيام شعبان يعني حديث " إذا انتصف شعبان فلا تصوموا "».

قال الخليلي: «مختلف فيه؛ لأنه يتفرد بأحاديث لا يتابع عليها، كحديث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: "إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان"، وقد أخرج

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٣٥٧).

(٢) الكامل (٦/ ٣٧٢).

(٣) تهذيب التهذيب (٨/ ١٨٧).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣/ ٢١) وعبدالرزاق في "المصنف" (٤/ ١٦١) والإمام أحمد في "المسند" (١٥/ ٤٤١) والدارمي في "مسنده" ح(١٧٤٠) وأبو داود في "سننه" ح(٢٣٣٩) والترمذي في "جامعه" ح(٧٣٨) وقال: "حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه"، ورواه النسائي في "الكبرى" (٢/ ١٧٢) وقال: "لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير العلاء بن عبدالرحمن". والحديث صححه الترمذي وابن حبان.و حكم بنكارته يحيى بن معين انظر "فتح الباري" (٤/ ١٢٩).

وقال أحمد بن حنبل: «هذا حديث منكر وكان عبدالرحمن لا يحدث بهذا» أنظر "السنن الكبرى" للبيهقي (٤/ ٣٥٣)، وفي "سنن أبي داود" ح(٢٣٣٩) لم يذكر أنه منكر، وإنما ذكر ترك عبدالرحمن بن مهدي التحديث بهذا الحديث، وأبو زرعة. وانظر "سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي" (٢/ ٣٨٨)، وقال أبو حاتم فيمن رواه عن العلاء وهو عبدالرحمن بن إبراهيم القاص: «ليس بالقوي روى حديثا منكرا عن العلاء بن عبدالرحمن»، "الجرح والتعديل" (٥/ ٢١١).

مسلم في الصحيح المشاهير من حديثه، دون هذا، والشواذ»[1].

لا سيما وأن يحيى بن معين كان لا يرى به بأساً، قال عثمان الدارمي: «سألت بن معين عن العلاء وابنه كيف حديثهما؟ قال: ليس به بأس، قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ قال: سعيد أوثق والعلاء ضعيف».

وهو تضعيف نسبي، لأنه سبق أن قال فيه: ليس به بأس، وهو ليس في درجة سعيد بل دونه، ولذا قال ابن حجر تعقيباً عليه: "يعني بالنسبة إليه، يعني كأنه لما قال أوثق خشي أنه يظن أنه يشاركه في هذه الصفة وقال أنه ضعيف»[2]. قال ابن حجر: «صدوق ربما وهم»[3]. روى له البخاري في غير الصحيح، وباقي الجماعة، مات سنة ١٣٢هـ. **النتيجة:** صدوق ربما وهم.

٤- **أبوه؛ هو:** عبدالرحمن بن يعقوب الجهني، أبو العلاء، مولى الحرقة.

روى عن: ابن عباس وابن عمر وأبى هريرة، وغيرهم.

وعنه: سالم أبو النضر وعمر بن حفص بن ذكوان وابنه العلاء وغيرهم.

قال ابن سعد[4] والعجلي[5]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[6]، وقال ابن حجر: «ثقة»[7]. روى له البخاري في "جزء القراءة" وباقي الجماعة، من الثالثة. **النتيجة:** ثقة.

٥- **أبو هريرة:** أختلف في اسمه في الجاهلية والإسلام، وصوب بعضهم أن أسمه في الجاهلية عبد شمس وسُمي في الإسلام قيل عبدالله بن عامر، وقيل عبدالرحمن بن صخر،

---

(١) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٢١٨).

(٢) تهذيب التهذيب (٨/ ١٨٧).

(٣) تقريب التهذيب ص(٤٦٥).

(٤) الطبقات الكبرى (٥/ ٣٠٩).

(٥) الثقات للعجلي (١/ ٣٠١).

(٦) الثقات لابن حبان (٥/ ١٠٨).

(٧) التقريب ص(٣٨٥).

وهو؛ الدوسي ﷺ من أكثر الصحابة روايةً عن النبي ﷺ. مات سنة سبع وقيل ثمان وقيل تسع وخمسين[1].

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، أخرجه مسلم في "صحيحه" قال: حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة، وابن حجر، جميعا عن إسماعيل بن جعفر، قال: ابن أيوب، حدثنا إسماعيل، أخبرني العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا اللعانين» قالوا: وما اللعانان يا رسول الله؟ قال: «الذي يتخلى في طريق الناس، أو في ظلهم»[2]، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه عن قتيبة».



---

(١) تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٦٦)، وسير أعلام النبلاء (٢/ ٥٧٨)، والإصابة (١٣/ ٢٩).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢٢٦) ٦٨ - (٢٦٩) كتاب الطهارة.

الحديث السابع

قال ابن خزيمة: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، ثنا شُعْبَةُ، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ثنا شُعْبَةُ، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ أَيْضًا قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ[1]، فَإِذَا دَخَلَهَا أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ[2]».

«هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ، غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، وَكَذَا قَالَ يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ»[3].

أخرجه ابن حبان في موضعين:

الأول: أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن شعبة، عن قتادة، عن القاسم بن عوف، عن زيد بن أرقم، به، غير أنه قال «فإذا أراد أحدكم أن يدخل"، بدل «فاذا دخلها أحدكم»[4].

الثاني: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عبدالأعلى، بمثل إسناده

---

(١) قال الخطابي في "معالم السنن" (١/ ١٠): «الحشوش: الكنف، وأصل الحش جماعة النخل الكثيفة وكانوا يقضون حوائجهم إليها قبل أن يتخذوا الكنف في البيوت وفيه لغتان حَش وحُش. ومعنى محتضرة أي تحضرها الشياطين وتنتابها». وانظر النهاية لابن الأثير (١/ ٣٩٠).

(٢) جاء عند ابن حبان في صحيحه (٤/ ٢٥٦): (قال أبو حاتم: الخبث جمع الذكور من الشياطين، والخبائث جمع الإناث منهم، يقال خبيث وخبيثان، وخبث وخبيثة، وخبيثتان وخبائث).

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٨) ح(٦٩) جماع أبواب الآداب المحتاج إليها في إتيان الغائط والبول إلى الفراغ منها: باب الاستعاذة من الشيطان الرجيم عند دخول المتوضأ.

(٤) صحيح ابن حبان (٤/ ٢٥٢) ح(١٤٠٦) ذكر الأمر بالاستعاذة بالله جل وعلا لمن أراد دخول الخلاء من الخبث والخبائث.

قال ابن حبان بعد هذا الحديث: «الحديث مشهور عن شعبة، وسعيد جميعا وهو ما تفرد به قتادة».

ولفظه عند ابن خزيمة[١].

وأخرجه الحاكم في موضعين متتاليين:

الأول: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، وحدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن غالب قالا: ثنا عمرو بن مرزوق، أنبأ شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، بلفظه: «إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا أحدكم دخل الغائط فليقل: أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم[٢]»[٣].

الثاني: أخبرناه أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، أنبأ عبدالوهاب بن عطاء، أنبأ سعيد، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن القاسم بن عوف عن زيد بن أرقم، بنفس اللفظ عند ابن خزيمة، غير أنه قال: «فإذا أحدكم دخلها» بدل «فإذا دخلها أحدكم»[٤].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه الطيالسي (٧١٤)، وأحمد (١٩٢٨٦)، (١٩٣٣٢)، وابن ماجه (١٩٦)، وأبو داود (٦)، والبزار (٤٣١٢) والنسائي في "الكبرى" (٩٨٢٠)، وفي "عمل اليوم والليلة" (٧٥)، وأبو يعلى (٧٢١٩)، والطبراني في "الدعاء" (٣٦١)، البيهقي في "الكبرى" (٤٥٤)، من طريق شعبة، عن قتادة عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، به.

وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٩٨٢١)، وفي "عمل اليوم والليلة" (٧٦)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٥١٠٠)، وفي "الدعاء" (٣٦٢) من طريق سعيد ابن عروبة عن قتادة عن النظر بن أنس، به.

و أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه: (٢) و(٢٩٨٩٩)، وأحمد (١٩٣٣١)،

---

(١) (٤/ ٢٥٥) ح(١٤٠٨) ذكر الأمر بالاستعاذة بالله جل وعلا لمن أراد دخول الخلاء من الخبث والخبائث.

(٢) أخرج طريق شعبة عن قتادة عن النظر بهذا اللفظ، الطبراني في "المعجم الكبير" (٥٠٩٩).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٩٧) ح(٦٦٨) كتاب الطهارة.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٩٨) ح(٦٦٩).

وابن ماجه (٢٩٦)، والبزار (٣١٣)، والنسائي في "الكبرى" (٩٨٢٢)، (٩٨٢٣)، وفي "عمل اليوم والليلة" (٧٧) و(٧٨)، والطبراني في "الكبير" (٥١١٤) و(٥١١٥)، وفي "الدعاء" (٣٦٣) من طريق سعيد ابن عروبة عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم، به.

دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- محمد بن بشار؛ هو: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- عبدالرحمن بن مهدي؛ هو: عبدالرحمن بن مهدي العنبري مولاهم أبو سعيد البصري. روى عن: أيمن بن نابل وجرير بن حازم وشعبة، وغيرهم.

وعنه: ابن المبارك وهو من شيوخه وأحمد وبندار وخلق كثير.

قال علي بن المديني: «كان عبدالرحمن بن مهدي أعلم الناس»، قال الإمام أحمد: «كان ثقة خياراً من معادن الصدق صالح مسلم»[1]. روى له الجماعة، توفي سنة ١٩٨هـ. **النتيجة:** إمام حافظ.

٣- محمد بن جعفر؛ هو: محمد بن جعفر الهذلي مولاهم أبو عبدالله البصري المعروف بغُنْدَر.

روى عن: شعبة وعبدالله بن سعيد ابن أبي هند وعوف الأعرابي وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، وبندار، ويحيى بن معين وغيرهم.

قال ابن المبارك: «إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غُنْدَر حكماً -هكذا- فيما بينهم». وقال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «كان صدوقاً»[2]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٢هـ. **النتيجة:** ثقة.

---

(١) الجرح والتعديل (١/ ٢٥١)، وانظر الجرح والتعديل (٥/ ٢٨٨) تهذيب التهذيب (٦/ ٢٥٠).

(٢) الجرح والتعديل (٧/ ٢٢١).

٤- شعبة؛ هو: شعبة بن الحجاج العتكي الأزدي مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصري.

روى عن: أبان بن تغلب وخبيب بن عبدالرحمن، وقتادة، وغيرهم.

و عنه: الأعمش، وعبدالرحمن بن مهدي، ومحمد بن جعفر، وغيرهم.

قال ابن مهدي: «شعبة إمام في الحديث»، وقال سفيان الثوري: «شعبة أمير المؤمنين في الحديث»، قال أبو حاتم: «كان شعبة بصيراً بالحديث جداً فهماً له كأنه خلق لهذا الشان»[1]. روى له الجماعة، ومات سنة ١٦٠هـ. **النتيجة:** إمير المؤمنين في الحديث.

الإسناد الثاني:

١- محمد بن عبدالأعلى الصنعاني: القيسي، أبو عبدالله البصري.

روى عن: معتمر بن سليمان، وخالد بن الحارث، وسفيان بن عيينة، وطائفة.

وعنه: مسلم، والترمذي، وابن خزيمة، وخلق.

قال أبو زرعة وأبو حاتم: «ثقة»[2]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[3]. روى له مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، مات سنة ٢٤٥هـ. **النتيجة:** ثقة.

٢- خالد بن الحارث؛ هو: خالد بن الحارث بن عبيد بن سليمان بن عبيد بن سفيان بن مسعود، ويقال خالد بن الحارث بن سليم الهجيمي، أبو عثمان البصري.

روى عن: وأيوب السختياني، وحميد الطويل، وشعبة، وغيرهم. وعنه: أحمد، ومحمد بن عبدالأعلى، ومحمد بن المثنى، وخلق. قال أحمد بن حنبل: «إليه المنتهى في التثبت بالبصرة»، وقال أبو حاتم: «إمام ثقة»[4]. روى له الجماعة، مات سنة ١٨٦هـ. **النتيجة:** ثقة ثبت.

---

(١) الجرح والتعديل (١/ ١٢٦، ١٢٩).

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ١٦).

(٣) الثقات لابن حبان (٩/ ١٠٤).

(٤) الجرح والتعديل (٣/ ٣٢٥)، تهذيب الكمال (٨/ ٣٥).

الإسناد الثالث:

١- **يحيى بن حكيم؛ هو:** يحيى بن حكيم المُقَوِّم، ويقال المُقوِّمي، أبو سعيد البصري.

روى عن: سفيان بن عيينة، وغندر، ويحيى القطان، ومحمد بن أبي عدي، وغيرهم.

وعنه: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وجماعة.

قال أبو داود: «كان حافظا متقنا»، وقال النسائي: «ثقة حافظ»[1]، قال ابن حجر: «ثقة حافظ عابد مصنف»[2]. روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٥٦هـ. **النتيجة:** ثقة حافظ.

٢- **ابن أبي عدي؛ هو:** محمد بن إبراهيم بن أبى عدى قيل: اسمه إبراهيم، السلمي مولاهم، أبو عمرو البصري، ويقال له القسملي.

روى عن: حميد الطويل، وسعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن بشار، ويحي بن حكيم، وآخرون. وثقه يحيى بن معين[3] وأبو حاتم[4] والنسائي[5]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٤هـ. **النتيجة:** ثقة.

الرابع:

١- **يحيى بن حكيم:** تقدم في الإسناد الثاني، وهو ثقة.

٢- **أبو داود؛ هو:** سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي البصري، صاحب المسند.

روى عن: هشام الدستوائي، وشعبة، وسفيان، وغيرهم.

وعنه: بندار، وأحمد بن الفرات، ويحي بن حكيم وخلق.

قال علي ابن المديني: «ما رأيت أحدا أحفظ من أبي داود الطيالسي»، وقال أبو مسعود

---

(١) تهذيب الكمال (٣١/ ٢٧٦).

(٢) التقريب ص(٦٢٠).

(٣) تاريخ ابن معين رواية الدارمي ص(٦٤).

(٤) الجرح والتعديل (٧/ ١٨٦).

(٥) تهذيب الكمال (٢٤/ ٣٢٣).

أحمد بن الفرات الرازي: «سألت أحمد بن حنبل عن أبي داود، فقال: ثقة صدوق، فقلت: إنه يخطئ؟ فقال: يحتمل له»[١]، وقال أبو حاتم: «أبو داود محدث صدوق كان كثير الخطأ أبو الوليد وعفان أحب إلى منه»[٢]. قال ابن حجر: «ثقة حافظ غلط في أحاديث»[٣]. روى له البخاري تعليقاً، وباقي الجماعة، مات سنة ٢٠٤هـ. **النتيجة**: ثقة حافظ، أخطأ في أحاديث.

٣- **شعبة**: تقدم في الإسناد الاول، إمام حافظ.

٤- **قتادة؛ هو**: قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز أبو الخطاب السدوسي البصري.

روى عن: أنس بن مالك، وعبدالله بن سرجس، والنظر بن أنس، وغيرهم.

وعن: سعيد بن المسيب، وشعبة، وسعيد بن أبي عروبه، وغيرهم.

قال بكر المزني: «من أراد أن ينظر إلى أحفظ من رأينا ما رأينا الذي هو أحفظ منه ولا أحرى أن يأتي بالحديث كما سمعه فلينظر إلى قتادة"، وقال سعيد بن المسيب: «ما أتاني عراقي أحفظ من قتادة»[٤]، وقال العجلي: «بصري تابعي ثقة»[٥]. قال ابن حجر: «ثقة ثبت»[٦].

وقد اشتهر بالتدليس، ذكره النسائي ذلك، وقال العلائي: «أحد المشهورين بالتدليس وهو أيضا يكثر من الإرسال»، وعده ابن حجر من الطبقة الثالثة، وهي: من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع[٧]. روى له الجماعة، مات سنة ١١٨هـ.

النتيجة: ثقة ثبت، يدلس.

---

(١) تهذيب الكمال(١١/ ٤٠٦).

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ١١٣).

(٣) التقريب ص(٢٤٨).

(٤) الجرح والتعديل (٧/ ١٣٣).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ٢١٥).

(٦) التقريب(ص: ٤٨٤).

(٧) ذكر المدلسين للنسائي ص(١٢١)، جامع التحصيل ص(٢٥٤)، طبقات المدلسين ص(٤٣).

٥- **النضر بن أنس؛ هو**: النضر بن أنس بن مالك الأنصاري، أبو مالك البصري.

روى عن: أبيه وابن عباس، وزيد بن أرقم، وغيرهم.

وعنه: قتادة، وعاصم الأحول، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهم.

وثقه ابن سعد(١) والعجلي(٢) والنسائي(٣)، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٤). روى له الجماعة، مات بعد ١٠٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٦- **زيد بن أرقم؛ هو**: زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الأنصاري، صحابي رضي الله عنه(٥)، روى له الجماعة، مات سنة ٦٦ وقيل ٦٨هـ.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وقد أُختلف فيه عن قتادة، فروي عنه باختلاف الصحابي راوي الحديث فروى أنه زيد وروى أنه أنس، وختلف في من روى عنه قتادة: فروى القاسم ين عوف، وروى النضر بن أنس، وأختلف في الوصل والقطع، فروى عنه بإثبات واسطة بين قتادة وزيد وروي عنه بحذفها.

وقد ذكر هذا الاختلاف الترمذي، وحكم على الحديث بالأضطراب، فقال: «حديث أنس(٦)أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وحديث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب. روى هشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، فقال سعيد: عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم، وقال هشام: عن قتادة، عن زيد بن أرقم، ورواه شعبة، ومعمر،

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ١٩١).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٣١٣).

(٣) تهذيب الكمال (٢٩/ ٣٧٦).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٧٤).

(٥) سير أعلام النبلاء (٣/ ١٦٥)، الإصابة (٤/ ٦٨).

(٦) في سنن الترمذي (١/ ٥٦) من طريق عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء، قال: "اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث". وقال الترمذي "هذا حديث حسن صحيح"، وهو في الصحيحين، البخاري (١٤٢) ومسلم (٣٧٥).

عن قتادة، عن النضر بن أنس، فقال شعبة: عن زيد بن أرقم، وقال معمر: عن النضر بن أنس، عن أبيه: سألت محمدا عن هذا، فقال: يحتمل أن يكون قتادة روى عنهما جميعا»(١).

وقال البزار: «وهذا الحديث قد اختلفوا في إسناده، عن قتادة فقال شعبة، عن قتادة، عن النضر، عن زيد، وقال معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبيه، وقال ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد، وقال حسام بن مصك، عن قتادة، عن القاسم بن ربيعة، عن زيد بن أرقم»(٢).

وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبا زرعة يقول: حديث زيد ابن أرقم عن النبي ﷺ في دخول الخلاء، قد اختلفوا فيه،.. ثم ذكره "(٣)، وذكر الدارقطني في "العلل" الخلاف فيه(٤)، وقال الحاكم - بعد روايته لطرق شعبة عن قتادة عن النظر -: «وهذا الحديث مختلف فيه على قتادة، رواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم»(٥).

وهذا الخلاف عن قتادة من رواته شعبة، وسعيد، وهشام، ومعمر، - وبعض الضعفاء مما لا يلتفت إليهم -، لا يصح منه إلا رواية شعبة وسعيد بن أبي عروبة عنه، قال ابن حبان بعد ذكر الحديث: «الحديث مشهور عن شعبة وسعيد جميعا وهو ما تفرد به قتادة»، وقال الدارقطني: «ويشبه أن يكون القول قول شعبة، ومن تابعه»(٦).

وذلك لأن رواية هشام الدستوائي عن قتادة عن زيد، مرسلة، وقتادة لم يسمع من زيد بن أرقم، قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: لم يلق قتادة من أصحاب النبي ﷺ إلا أنساً، وعبدالله بن سرجس»(٧).

---

(١) سنن الترمذي (١/ ٥٦).

(٢) مسند البزار (١٠/ ٢٢٣).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٤١٦).

(٤) العلل للدارقطني(١٢/ ١٣١)، وانظر البدر المنير (٢/ ٣٩١).

(٥) المستدرك (١/ ٢٩٧).

(٦) العلل للدارقطني (١٢/ ١٣١).

(٧) الجرح والتعديل (٧/ ١٣٣).

ورواية معمر بن راشد بذكر الصحابي أنس وهمٌ، نص عليها الإمام أحمد بقوله: «وقيل عن معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أنس، وهو وهمٌ»[1].

وأما رواية شعبة عن قتادة عن النضر عن زيد، وهي التي اتفق عليها الأئمة الثلاثة، وأخرجوا الحديث من طريقها، فهي متصلة ورجالها ثقات، وباقي أسانيدهم لا مطعن فيها.

وأما ما جاء عند ابن حبان[2] عن شعبة عن قتادة عن القاسم بن عوف عن زيد به، فإنه لم يرد بهذا عند أحد غير ابن حبان - فيما أعلم - والمعروف أن سعيد بن أبي عروبة هو من يرويه عن قتادة عن القاسم بن عوف، وأما شعبة لم يروه عن قتادة إلا عن النضر[3].

قال علي بن المديني: «ذكرنا ليحيى يعني القطان القاسم ابن عوف الشيباني فقال: قال شعبة: دخلت عليه، فحرك رأسه. قلت ليحيى: ما شأنه؟ قال: فجعل يحيد. فقلت: ضعفه في الحديث؟ فقال: لو لم يضعفه لروى عنه. وقال: قلت ليحيى: حديث زيد بن أرقم كان ابن أبي عروبة يحدثه عن قتادة، عن القاسم بن عوف، عن زيد بن أرقم، وشعبة يحدثه عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، فقال يحيى: لو علم شعبة أنه عن القاسم بن عوف لم يحمله أنه رآه وتركه»[4].

ورواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، فمرة عن النضر، من رواية إسماعيل بن علية عنه.

ومرة عن القاسم بن عوف الشيباني، من رواية يزيد بن زريع، عنه.

وسعيد بن أبي عروبة، وثقه الأئمة، ولكنه مدلس، وأختلط بآخره، وفي هذا الحديث

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ١٥٥)، وانظر في رواية معمر عن قتادة، شرح علل الترمذي (٢/ ٦٩٨)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٢٤٥).

(٢) صحيح ابن حبان ح(١٤٠٦).

(٣) فالصواب: أنه سعيد بن أبي عوبة، وليس شعبة. وقد نبه على ذلك الشيخ شعيب الانؤوط في تحقيقه لمسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث رقم(١٩٣٣١)، وقال: بأن شعبة، تصحف من سعيد.

(٤) أنظر الجرح والتعديل (١/ ١٥٠) و(٧/ ١١٥)، تهذيب الكمال (٢٣/ ٤٠٠)، الكامل لابن عدي (٧/ ١٥٤)، العقيلي في "الضعفاء" (٣/ ٤٧٧).

روى بالعنعنة عن قتادة، ولم يقدح هذا في روايته عنه، لأنه من أصحاب قتادة ومن أثبت الناس فيه، قال يحيى بن معين: «أثبت الناس في قتادة ابن أبي عروبة وهشام الدستوائي وشعبة، فمن حدثك من هؤلاء الثلاثة الحديث فلا تبالي أن لا تسمعه من غيره»(١)، وقال أبو داود الطيالسي: «كان- سعيد بن أبي عروبة - أحفظ أصحاب قتادة»(٢).

وعنعنته عن قتادة لها سبب بينه الإمام أحمد، قال عبدالله: «قال أبي: وبلغني أن سعيداً كان لا يستخف أصحاب أيوب، فكان إذا حدثهم يقول: ذكره قتادة، ذكره فلان. قال أبي: قال إسماعيل: وكان سعيد لا يقول حدثنا قتادة»(٣).

وأما اختلاطه فلا يضر هذا الحديث، لانه روي قبل اختلاطة، وكذلك راته ثقات أثبات، كيزيد بن زريع عنه كما في المستدرك، وإسماعيل بن عُلية. وقال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: «كل شيء رواه يزيد بن زريع، عن سعيد فلا تبال أن لا تسمعه عن أحد، سماعه من سعيد قديم، وكان يأخذ الحديث بِنِية»(٤). وروى عبدالله عن أبيه الإمام أحمد قوله: «فسماع ابن علية من سعيد قديم»(٥)، فزال - بحمد الله - ما يخشى من تدليس ابن أبي عروبة، واختلاطه.

وأما اختلاف قتادة في روايته عن النضر بن أنس، والقاسم بن عوف، فلعله رواه عنهما جميعاً، وقد أجاب بهذا الإمام البخاري، وقد سأله عنه الترمذي فقال: «سألت محمدا عن هذا الحديث وقلت له: روى هشام الدستوائي مثل رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم، أن النبي ﷺ قال: "إن هذه الحشوش محتضرة"، ورواه معمر مثل ما روى شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، قلت لمحمد: فأي الروايات عندك أصح؟ قال: لعل قتادة سمع منهما جميعاً

---

(١) الجرح والتعديل (٤/ ٦٥).

(٢) تهذيب التهذيب (٤/ ٦٤).

(٣) العلل (٢٥٦٢).

(٤) الجرح والتعديل (٤/ ٦٥)، والكامل لابن عدي (٨٢٢).

(٥) العلل (٥٣١٤).

عن زيد بن أرقم، ولم يقض في هذا بشيء»[1].

وهذا هو الصحيح - إن شاء الله - وهو مما يدفع به دعوى الاضطراب التي حكم بها الترمذي على هذا الحديث، ومما يؤيده ما صح من رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، فمرة رواه عن النضر، ومرة رواه عن القاسم، والله تعالى اعلم.

وأما بالنسبة لقتادة، وقد ذكره بعضهم بالتدليس كما سبق، فقد صرح شعبة بسماع قتادة من النضر، كما عند ابن خزيمة وابن حبان، ورواية شعبة عن قتادة مأمونة من تدليس قتادة وإن رواها بالعنعنة، قال ابن حجر: «قال البيهقي في "المعرفة" روينا عن شعبة قال: كنت أتفقد فم قتادة، فإذا قال ثنا وسمعت حفظته، وإن قال حدث فلان تركته، وعن شعبة انه قال: كفيتكم تدليس ثلاثة الاعمش وأبي إسحاق وقتادة. قلت - القائل ابن حجر -: فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معنعنة»[2].

والخلاصة: الحديث صحيح، صححه الأئمة الثلاثة، وقال الحاكم: «كلا الإسنادين من شرط الصحيح، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وإنما اتفقا على حديث عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس بذكر الاستعاذة فقط". ووافقه الذهبي في "التلخيص"[3].

والحديث - حديث زيد - لبعضه شاهد في "الصحيحين" و"السنن الأربعة"، عن أنس بن مالك ﷺ، قال: كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «**اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث**»[4].



---

(١) علل الترمذي الكبير ص(٢٢).

(٢) طبقات المدلسين (٥٩) وانظر شرح علل الترمذي (٢/ ٢٩٦).

(٣) المستدرك (١/ ٢٩٧).

(٤) أخرجه البخاري (١/ ٤٠) (١٤٢) كتاب الوضوء: باب ما يقول عند الخلاء، و(٨/ ٧١)(٦٣٢٢) كتاب الدعوات: باب الدعاء عند الخلاء، ومسلم (١/ ٢٨٣) ١٢٢ - (٣٧٥) كتاب الحيض، وأبو داود (٤)، والترمذي (٦)، ابن ماجه (٢٩٨)، والنسائي(١٩).

الحديث الثامن

قال ابن خزيمة: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْرُجِ الرَّجُلَانِ يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتِهِمَا يَتَحَدَّثَانِ؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ».

حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ يَعْنِي الْوَرَّاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ هِلَالٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: "وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، هَذَا الشَّيْخُ هُوَ عِيَاضُ بْنُ هِلَالٍ رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ غَيْرَ حَدِيثٍ، وَأَحْسَبُ الْوَهْمَ مِنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ عَنْ هِلَالِ بْنِ عِيَاضٍ"[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، قال: حدثنا إسماعيل بن سنان، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، بلفظ: **«لا يقعد الرجلان على الغائط يتحدثان، يرى كل واحد منهما عورة صاحبه، فإن الله يمقت على ذلك»**[2].

وأخرجه الحاكم في ثلاثة مواضع:

الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن علي الوراق لقبه حمدان، ثنا أبو يحيى عبدالصمد بن حسان المروذي، ثنا سفيان بن سعيد، عن عكرمة بن عمار، وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، واللفظ له، أنبأ علي بن عبدالعزيز، ثنا محمد بن عبدالله بن عمار، ثنا قاسم بن يزيد الجرمي، ثنا سفيان، عن عكرمة بن عمار، بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٩) ح(٧١) جماع أبواب الآداب المحتاج إليها في إتيان الغائط والبول إلى الفراغ منها: باب النهي عن المحادثة على الغائط.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٢٧٠) ح(١٤٢٢) ذكر الزجر عن نظر أحد المتغوطين إلى عورة صاحبه يحدثه في ذلك الموضع.

المتغوطين أن يتحدثا، فإن الله يمقت على ذلك»[١].

الثاني: حدثنا علي بن حمشاذ، ثنا موسى بن هارون، ثنا علي بن حرب، ثنا القاسم بن يزيد الجرمي، وزيد بن أبي الزرقاء، عن سفيان، عن عكرمة بن عمار، بنحوه اللفظ السابق[٢].

الثالث: حدثنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن أحمد الحفيد، ثنا الحسين بن الفضل البجلي، ثنا سلم بن إبراهيم الوراق، ثنا عكرمة بن عمار، بلفظ: «لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفان عورتهما فإن الله يمقت على ذلك»[٣].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١١٣١٠) عن عبدالرحمن بن مهدي، وأبو داود (١٥) عن عبيد الله بن عمر بن ميسرة، حدثنا ابن مهدي، وابن ماجه (٣٤٢) عن محمد بن يحيى عن عبدالله بن رجاء وسلم بن إبراهيم الوراق، وعن محمد بن حميد قال: حدثنا علي بن أبي بكر، عن سفيان الثوري، والنسائي في "الكبرى" (٣٦) عن أحمد بن حرب، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا سفيان، و(٣٧)عمرو بن علي، عن عبدالرحمن،، والبيهقي في "الكبرى" (٤٨٣) من طريق أبي داود بإسناده إلى ابن مهدي، و(٤٨٤) من طريق الحاكم إلى سلم بن إبراهيم الوراق.

كلهم – عبدالرحمن بن مهدي، وعبدالله بن رجاء وسلم بن إبراهيم وسفيان – عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير، قال ابن مهدي وعبدالله بن رجاء: عن هلال بن عياض، وقال سلم الوراق وسفيان: عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد الخدري، به.

وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٤٨٥) من طريق الحاكم إلى الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رسول الله ﷺ مرسلا.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٥٩) ح(٥٥٨) كتاب الطهارة.

(٢) المستدرك (١/ ٢٦٠) ح(٥٥٩).

(٣) المستدرك (١/ ٢٦٠) ح(٥٦٠).

دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الاسناد الأول:

١-**أبو موسى محمد بن المثنى**: المعروف بالزَّمِن. ثقة، تقدم ح(١).

٢-**عبدالرحمن بن مهدي**: العنبري، أبو سعيد البصري، الإمام الحافظ. تقدم ح(٧).

٣-**عكرمة بن عمار؛ هو**: عكرمة بن عمار العجلي، أبو عمار اليمامي، بصري الأصل.

روى عن: أبي زميل سماك الحنفي، وعطاء بن أبي رباح، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم.

وعنه: ابن مهدي، وسفيان الثوري، سلم بن إبراهيم الوراق، وآخرون.

وثقه العجلي(١) وقال علي بن المديني: «كان عند أصحابنا ثقة ثبت»(٢). وقال ابن معين: «ثقة»(٣)، وقال: «صدوق ليس به بأس»(٤). وقال مرة: «أميا وكان حافظا»(٥). وقال الفضل بن زياد: «سألت أبا عبدالله، قلت: هل كان باليمامة أحد يقدم على عكرمة اليمامي مثل أيوب بن عتبة، وملازم بن عمرو، وهؤلاء؟ فقال: عكرمة فوق هؤلاء ونحو هذا، ثم قال: روى عنه شعبة أحاديث»(٦).

وقد حكم بعض الأئمة عليه بأنه مضطرب في روايته عن يحيى بن أبي كثير، وضعفوه فيها.

قال أبو زرعة الدمشقي: «سمعت أحمد بن حنبل يضعف رواية أيوب بن عتبة، وعكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير. وقال: عكرمة: أوثق الرجلين»(٧). وقال احمد بن حنبل: «أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ضعاف ليس بصحاح قلت له: من

---

(١) الثقات للعجلي (٢/ ١٤٤).

(٢) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني ص(١٣٣).

(٣) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (٤/ ١٢٣).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١١).

(٥) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (٤/ ٢٦٦).

(٦) تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٥٩).

(٧) تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٥٩).

عكرمة أو من يحيى قال: لا إلا من عكرمة وقال في موضع آخر أتقن حديث أياس بن سلمة يعني عكرمة»[1]. وقال البخاري: «عكرمة بن عمار أبو عمار اليمامي العجلي مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير ولم يكن عنده كتاب»[2].

قال علي بن المديني: «سألت يحيى بن سعيد عن أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير فضعفها وقال ليس بصحاح»، وقال أبو حاتم: «كان صدوقا وربما وهم في حديثه وربما دلس وفى حديثه عن يحيى بن أبي كثير بعض الاغاليط»[3]، وقال أبو داود: «وعكرمة في يحيى ليس بذاك»[4]، وقال النسائي: «ليس به بأس إلا في حديثه عن يحيى بن أبى كثير»[5]، وقال ابن عدي: «مستقيم الحديث إذا روى عنه ثقة»[6]، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «وأما روايته عن يحيى بن أبي كثير ففيه اضطراب كان يحدث من غير كتابة»[7].

قال ابن حجر: «صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبى كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب»[8]. أخرج له البخاري تعليقاً، وباقي أصحاب الكتب الستة، مات قبيل سنة ١٦٠هـ. **النتيجة**: ثقة، إلا فيما يرويه عن يحيى بن أبي كثير فليس بحجة، لأنه ضعيف فيه بسبب اضطرابه.

٤- **يحيى بن أبي كثير**: الطائى مولاهم، أبو نصر اليمامى. من الثقات الأثبات، ووصفه بعضهم بالتدليس، لكن عدّ في الطبقة الثانية، وفيها من احتمل الأئمة تدليسه، تقدم ح(١).

----

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ٤٩٤).

(٢) الكامل (٦/ ٤٧٨).

(٣) الجرح والتعديل (٧/ ١١).

(٤) تحفة الأشراف (٤٣٩٧).

(٥) تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٦٠).

(٦) الكامل (٦/ ٤٨٦).

(٧) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٣٣).

(٨) التقريب ص(٤٢٨).

٥- **هلال بن عياض**: واسمه على الصحيح عياض بن هلال، مجهول، تقدم ح(١).

٦- **أبو سعيد الخدري؛ هو**: سعد بن مالك الأنصاري، ﷺ، صحابي، تقدم ح(١).

الاسناد الثاني:

١- **محمد بن يحيى؛ هو**: محمد بن يحيى الذهلي الحافظ أبو عبدالله النيسابوري الإمام.

روى عن: سلم بن إبراهيم الوراق وعبدالرحمن بن مهدي ومحمد بن بكر البرساني وخلق كثير. وعنه: البخاري والأربعة وابن خزيمة وغيرهم.

قال الإمام أحمد: «ما رأيت خراسانياً أعلم بحديث الزهري منه، ولا أصح كتاباً منه»(١). وقال أبو حاتم: «ثقة»، وقال ابن أبي حاتم: «ثقة صدوق إمام من أئمة المسلمين»(٢). روى له الجماعة سوى مسلم، مات سنة ٢٥٨هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٢- **سلم بن إبراهيم؛ هو**: سَلْم - بفتح أوله وسكون اللام - بن إبراهيم الوراق أبو محمد البصري. روى عن: عن عكرمة بن عمار، وأبان بن يزيد العطار، ومبارك بن فضالة، وغيرهم.

وعنه: الحسن بن داود المؤدب، وتمتام، والحسين بن الفضل، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «سلم الوراق كذاب»(٣)، وقال أبو حاتم: «سألت يحيى بن معين عنه فلم يرضه وتكلم فيه»، وقال عنه أبو حاتم: «شيخ»(٤). وذكره ابن حبان في "الثقات"(٥). وقال ابن حجر: «ضعيف»(٦). روى له أبو داود وابن ماجه، من التاسعة. **النتيجة**: ضعيف.

---

(١) تاريخ بغداد (٣/ ٤١٧)، بحر الدم (١/ ١٤٤).

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ١٢٥).

(٣) تاريخ بغداد (١٠/ ٢٠٨)، وانظر تهذيب التهذيب (٤/ ١٢٧).

(٤) الجرح والتعديل (٤/ ٢٦٩)، وفيه أن اسمه" سلم بن محمد الوراق " وصوب الذهبي أنه سلم بن إبراهيم في "ميزان الاعتدال" (٢/ ١٨٦). وأقره ابن حجر في" لسان الميزان" (٤/ ١١٠).

(٥) الثقات لابن حبان (٦/ ٤٢٠).

(٦) تقريب التهذيب ص(٢٧٩).

وبقية الرواة تقدموا؛ عكرمة: ثقة مضطرب في روايته عن يحيى، ويحيى بن أبي كثير: ثقة. وعياض بن هلال: مجهول.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث معلّ من وجهين:

أولها: جهالة عياض بن هلال، وقد تقدم الكلام عليها في الحديث (١).

وثانيها: عكرمة بن عمار، أتفق الجمهور على اضطراب روايته عن يحي ابن أبي كثير، والاضطراب فيه عن عكرمة سنداً ومتناً.

فاضطرابه في الإسناد: مرةً رواة عن عياض بن هلال، وذلك في رواية سلم الوراق وإسماعيل بن سنان عنه؛ ومرةً عن هلال بن عياض في رواية ابن مهدي وعبدالله بن رجاء وأبو حذيفة، ومرةً عن عياض بن عبدالله في رواية سفيان عنه، وقد سبق ترجيح أنه عياض بن هلال في ح(١).

وقد حكم ابن خزيمة بأن الوهم فيه من عكرمة فقال: «وهذا هو الصحيح، هذا الشيخ هو عياض بن هلال روى عنه يحيى بن أبي كثير غير حديث، وأحسب الوهم من عكرمة بن عمار حين قال عن هلال بن عياض»[(١)]. ورد هذا القول أبو الحسن ابن القطان حيث قال: «وكذا رواه عن يحيى بن أبي كثير أبان بن زيد - مع رواية عكرمة -، قالا جميعا: عنه، عن هلال بن عياض.

ورواه جماعة عن يحيى بن أبي كثير، فقالت: عياض بن هلال، كذا رواه عنه هشام الدستوائي، وعلي بن المبارك وحرب بن شداد، كلهم عكس ما قال عكرمة بن عمار وأبان بن يزيد، فقالوا: عن عياض بن هلال. ورواه عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، فقال: حدثني عياض بن أبي زهير.

وهذا كله اضطراب، لكنه على يحيى بن أبي كثير لا على عكرمة بن عمار. فيحتمل أن يكون ذلك من يحيى بن أبي كثير نفسه، ويحتمل أن يكون من أصحابه المختلفين عليه»[(٢)]،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٩) ح(٧١).

(٢) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٥/ ٢٥٨).

وكذا قال ابن التركمان[1]. وقال الحافظ ابن حجر: «وقول ابن خزيمة إن الوهم فيه من عكرمة بن عمار فيه نظرٌ، لأن، الأوزاعيُّ سمَّاه في روايته، عن يحيى بن أبى كثير: عياض بن هلال مرةً، وهلال بن عياض مرة. وكذا اختلف فيه بقية أصحاب يحيى، فقال حرب وهشام وغيرهما: عياض، وقال ابن العطار: هلال، فالظاهر أن الاضطراب فيه من يحيى بن أبى كثير»[2].

والحديث مختلف فيه، ذكر ذلك الدارقطني كما في "العلل" فقال: «يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه؛فرواه عكرمة بن عمار. واختلف عن عكرمة أيضا، فرواه الثوري، عن عكرمة، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد. وكذلك قال عبدالملك بن الصباح: عن عكرمة، وقال عبيد بن عقيل: عن عكرمة بن عمار، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وقال أبان العطار: عن يحيى، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه. وقال مسكين بن بكير: عن الأوزاعي، عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن جابر بن عبدالله. وقال غير مسكين: عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير مرسلا. وأشبهها بالصواب حديث عياض بن هلال، عن أبي سعيد»[3].

وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه رواية يحي بن أبي كثير عن عياض عن أبي سعيد، ثم قال: «ورواه الأوزاعي عن يحي بن أبي كثير عن النبي ﷺ مرسلاً، وقال: والصحيح هذا - يعني رواية الأوزاعي - وحديث عكرمة وهم»[4].

قلت: وحديث عكرمة عن يحي عن أبي سلمة عن أبي هريرة أخرجه النسائي في "الكبرى" قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل[5]، قال: حدثنا

----

(١) الجوهر النقي (١/ ١٠٠).

(٢) تهذيب التهذيب (٦/ ٣٢٠).

(٣) العلل للدارقطني (٧/ ٤٨٥).

(٤) كتاب العلل لأبن أبي حاتم (١/ ٥٣٢)(٨٨).

(٥) وهو: أبو سعيد البصري، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه قال النسائي: « لا بأس به»، وقال مسلمه: «ثقة» (تهذيب التهذيب: ٧/ ٢٥١)، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب(ص: ٥١٩): «صدوق».

جدي[1]، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لا يخرج اثنان إلى الغائط فيجلسان كاشفين عن عورتهما، فإن الله يمقت على ذلك»[2].

وحديث الأوزاعي عن يحي عن محمد بن عبدالرحمن عن جابر ذكر ابن القطان إسناده عند ابن السكن قال: «قال أبو علي بن السكن: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا الحسن ابن أحمد بن أبي شعيب الحراني، حدثنا مسكين بن بكير، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمن، عن جابر بن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تغوط الرجلان فليتوار كل واحد منهما عن صاحبه، ولا يتحدثان على طوقهما، فإن الله يمقت على ذلك».

قال ابن السكن: رواه عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن عياض، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، وأرجو أن يكونا صحيحين»[3]اهـ.

وقال ابن القطان: «وإنما يصح من حديث جابر، ومحمد بن عبدالرحمن بن ثوبان ثقة، وقد صح سماعه من جابر»[4].

وأما اضطرابه في المتن: فقد ذكر ابن القطان في "بيان الوهم والإيهام": أنه مرةً جعل المقت على التكشف والتحدث في حال قضاء الحاجة، كما في رواية ابن مهدي، ومرةً جعل

---

(١) عبيد بن عقيل، بفتح العين، أبو عمرو البصري، الضرير المعلم، روى له أبو داود والنسائي، قال أبو حاتم صدوق، وقال الآجري عن ابي داود: هو في الحديث لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات.(تهذيب التهذيب: ٥/ ٤٣٠) وقال الحافظ في التقريب (٤٠٩): «صدوق».

(٢) السنن الكبرى للنسائي (١/ ٨٦) رقم (٣٥)، وأخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (٢/ ٦٦) من طريق محمد بن عبدالله، به. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عكرمة، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة إلا عبيد، ورواه سفيان الثوري وغيره: عن عكرمة بن عمار، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد الخدري.

(٣) أنظر كتابه "بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام" (٥/ ٢٦٠).

(٤) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٥/ ٢٦٠)، ونقله ابن عبدالهادي في "المحرر" ح(٩٨).

المقت على التكشف والنظر ولم يذكر التحدث، كما في رواية أبو حذيفة، ومرةً جعل المقت على التحدث فحسب، كما في رواية سفيان، ثم قال: «واضطرابه دليل سوء حال راويه، وقلة تحصيله، فكيف وهو من لا يعرف؟!»[١].

وهو - أي عكرمة بن عمار - ممن ذكر بالتدليس[٢]، ولم يصرح بتحديث يحيى له إلا عند ابن حبان من رواية إسماعيل بن سنان العصفري[٣]. فخالف الثقات كسفيان الثوري، وعبدالرحمن بن مهدي ممن روه عن عكرمة بصيغة العنعنة عن يحي بن أبي كثير.

قال علي بن المديني: «إذا قال عكرمة بن عمار سمعت يحيى بن أبي كثير فانبذ يدك منه، وهشام أرفع قدرا وشيبان صحيح الحديث»[٤].

والحديث صححه الأئمة الثلاثة، من طريق عكرمة عن يحي عن عياض أو هلال عن أبي سعيد. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح من حديث يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال الأنصاري»، ووافقه الذهبي فقال: «صحيح»، وصححه ابن السكن. وقال النووي: «حديث حسن»[٥].

وقال الحافظ ابن حجر: «وهو معلول»[٦]، وحكم أبو حاتم علي رواية عكرمة بالوهم[٧].

وفي الباب عند مسلم في "صحيحه" عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٥/ ٢٦٠).

(٢) طبقات المدلسين (٤٢).

(٣) هو؛ أبو عبيدة البصري.قال أبو حاتم: «ما بحديثه بأس» الجرح والتعديل (٢/ ١٧٦)، وقال الدارقطني: «بصري صالح، يحدث عن عكرمة بن عمار» سؤالات البرقاني للدارقطني رقم (٨)، وذكره ابن حبان في "الثقات" (٦/ ٣٩).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٤٧٨).

(٥) المجموع (٢/ ٨٨).

(٦) بلوغ المرام ص(٣٠).

(٧) كتاب العلل لأبن أبي حاتم (١/ ٥٣٢) (٨٨).

«لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد»(١).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٣٦) و(١٧٥٩٦)، وأحمد (١١٦٠١)، ومسلم (٣٣٨)، وابن ماجه (٦٦١)، وأبو داود (٤٠١٨)، والترمذي (٢٧٩٣) وقال: "هذا حديث حسن غريب"، والنسائي في "الكبرى" (٩١٨٥)، وأبو يعلى في "مسنده" (١١٣٦)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٧٢)، وابن حبان (٥٥٧٤)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٥٦٤) كلهم من طريق الضحاك بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، به.

الحديث التاسع

قال ابن خزيمة: نا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ سَعْدٍ الْقَيْسِيُّ، نا رَوْحٌ يَعْنِي ابْنَ عِبَادَةَ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ؛ فَإِنَّ اللهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ، أَمَا تَرَ السَّمَوَاتِ سَبْعًا، وَالْأَرْضَ سَبْعًا، وَالطَّوَافَ سَبْعًا» وَذَكَرَ أَشْيَاءَ[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا هاشم بن يحيى أبو السري، بنصيبين[(٢)]، حدثنا محمد بن معمر، حدثنا روح بن عبادة، به، ما عدا أنه ذكر «**الأيام**» بدل «**الأرض**»[(٣)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس عبدالله بن الحسين القاضي، بمرو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا روح بن عبادة، به[(٤)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه البزار في "مسنده" (٩٣٣٠) عن محمد بن معمر، والطبراني في "الأوسط" (٧٤١٢) عن محمد بن أبان، نا إبراهيم بن بسطام، والبيهقي في "الكبرى" (٥٠٧) من طريق الحارث بن أبي أسامة، كلهم عن روح بن عبادة، عن أبي عامر الخراز، عن عطاء، عن أبي هريرة، به.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٤٢) ح(٧٧) جماع أبواب الاستنجاء بالأحجار: باب الدليل على أن الأمر بالوتر في الاستطابة أمر استحباب لا أمر إيجاب، وأن من استطاب بأكثر من ثلاثة بشفع لا بوتر غير عاص في فعله، إذ تارك الاستحباب غير الإيجاب تارك فضيلة لا فريضة.

(٢) نَصِيبين بالفتح، ثم الكسر، ثم ياء، وعلامة الجمع الصحيح؛ ومن العرب من يعربها فيقول هذه نصيبون: مدينة عامرة من بلاد الجزيرة على جادّة القوافل من موصل إلى الشام، وبينها وبين سنجار تسعة فراسخ. "مراصد الاطلاع" (٣/ ١٣٧٤)، ومعجم البلدان (٥/ ٢٨٨).

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٢٨٥) ح(١٤٣٧) ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الأمر.(ويقصد: الأمر لمن أراد الاستجمار أن يجعله وترا - وهو المذكور قبله).

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٦١) ح(٥٦١) كتاب الطهارة.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو غسان مالك بن سعد القيسي؛ هو**: مالك بن سعد بن عبادة ويقال ابن عمرو القيسي، أبو غسان البصري. روى عن: عمه روح بن عبادة، وأبي أحمد الزبيري، وغيرهما.

وعنه: النسائي، وجعفر بن أحمد بن فارس، وابن خزيمة، وجماعة.

قال أبو حاتم: «شيخ»[1]، وقال النسائي: «شيخ أرجو أن يكون صدوقا»، قال مسلمة: «شيخ ضعيف»[2]، وقال ابن حجر: «صدوق»[3]. روى له النسائي. **النتيجة**: صدوق.

٢- **روح بن عبادة؛ هو**: روح بن عبادة بن العلاء القيسي، أبو محمد البصري.

روى عن: ابن جريج، وشعبة، وأبو عامر الخزاز، وغيرهم. وعنه: أحمد، وبندار، ومالك بن سعد، وخلق كثير. وثقه ابن سعد[4]، والعجلي[5]، وقال يحيى بن معين: «صدوق ثقة»، وقال ابن أبي حاتم: «صالح محله الصدق»[6]، قال ابن حجر: «ثقة فاضل»[7]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٥ وقيل ٢٠٧هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **أبو عامر الخراز؛ هو**: صالح بن رستم المزنى مولاهم، أبو عامر الخزاز البصرى.

روى عن: الحسن، وعكرمة، وعطاء بن أبي رباح، ويحيى بن أبي كثير، وجماعة.

وعنه: أبو داود، وسعيد بن عامر الضبعي، وأبو نعيم، وغيرهم.

اختلف فيه؛ فوثقه، أبو داود، وابن وضاح، والطيالسي[8]، وذكره ابن حبان

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٢١٠).

(٢) تهذيب التهذيب (١٠/ ١٧).

(٣) التقريب ص(٥٤٦).

(٤) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٩٦).

(٥) الثقات للعجلي (١/ ٣٦٥).

(٦) الجرح والتعديل (٣/ ٤٩٨).

(٧) تقريب التهذيب ص(٢٤٧).

(٨) تهذيب التهذيب (٤/ ٣٩١).

في "الثقات"[1].

وضعفه ولينه، ابن معين فقال: «ليس بشيء»[2]، وأخرى: «ضعيف»[3]، وقال ابن المديني: «كان يحدث عن ابن أبي مليكة، كان ضعيفاً، ليس بشئ»[4]، وقال الدارقطني أبو أحمد الحاكم: «ليس بالقوي»، زاد أبو أحمد«عندهم»[5].

و توسط في أمره، العجلي فقال: «بصري جائز الحديث»[6]، وقال الإمام أحمد: «صالح الحديث»، وقال أبو حاتم: «شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به، هو صالح وهو أشبه من ابنه عامر»[7]. وقال ابن عدي: «وهو عزيز الحديث من أهل البصرة ولعل جميع ما أسنده خمسين حديثا وقد روى عنه يحيى القطان مع شدة استقصائه، وهو عندي لا بأس به ولم أر حديثا منكرا جدا»[8].

وقال ابن حجر: «صدوق كثير الخطأ»[9]. روى له البخاري تعليقاً وباقي الجماعة، مات سنة ١٥٢هـ. **النتيجة**: صدوق، يخطئ كثيراً.

٤-**عطاء؛ هو**: عطاء بن أبي رباح -واسمه أسلم- القرشي مولاهم أبو محمد المكي.

روى عن: ابن عباس وابن عمرو وابن عمر وغيرهم.

وعنه: ابنه يعقوب وأبو إسحاق السبيعي، وأبو عامر الخراز، وخلق.

---

(١) الثقات لابن حبان (٨/ ٥٠١).

(٢) سؤالات ابن الجنيد ص(٤٢٠).

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٢٠٣)، والكامل (٥/ ١١١).

(٤) ميزان الاعتدال (٢/ ٢٩٤).

(٥) تهذيب التهذيب (٤/ ٣٩١).

(٦) الثقات للعجلي (١/ ٤٦٣).

(٧) الجرح والتعديل (٤/ ٤٠٣).

(٨) الكامل لابن عدي (٥/ ١١٢).

(٩) تقريب التهذيب ص(٣٠٦).

قال ابن سعد: «كان ثقة فقيها عالما كثير الحديث»[1]، وقال يحيى بن معين وأبو زرعة[2] والعجلي[3]: «ثقة»، قال ابن حجر: «ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال، وقيل: تغير بآخرة، ولم يكثر ذلك منه»[4]. روى له الجماعة، مات سنة ١١٤هـ. **النتيجة**: ثقة، كثير الإرسال.

٥- **أبوهريرة**: صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، وآخره لا يصح مرفوعاً؛ في إسناده أبو عامر الخراز وهو "صدوق كثير الخطأ"، وقد تقدم الكلام في بيان حاله، ولم يروى بهذا اللفظ إلا من طريق روح بن عبادة عن أبي عامر الخراز، وقد تفرد به عن عطاء، قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أبي عامر، عن عطاء، عن أبي هريرة ﷺ، إلا روح بن عبادة»[5]، وبه حكم الطبراني في "الأوسط"[6].

و المحفوظ هو اللفظ الأول للحديث، دون آخره والمذكور فيه «أما ترى السموات سبعاً، والأرض سبعاً، والطواف سبعاً»، فالظاهر أنها مدرجه، وليست في حكم المرفوع[7]، وذلك لأمور منها:

أولاً: أنه رُوي عن أبي هريرة أول الحديث دون الزيادة من غير طريق أبي عامر الخراز.

----

(١) الطبقات الكبرى (٥/ ٤٦٨).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٣٣١).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ١٣٥).

(٤) تقريب التهذيب ص(٤٢٢).

(٥) مسند البزار (١٦/ ١٩٩).

(٦) المعجم الأوسط (٧/ ٢٤٩)(٧٤١٢).

(٧) نبه على نكارة آخر الحديث "الم ترى..." الشيخ الألباني، ورجح بأنها مدرجه في السلسة الضعيفة (١٢/ ٣٤٩) (٥٦٥٦)، وأستشهد له بحديث جابر عند مسلم: «إذا استجمر أحدكم فليوتر».

فأخرجه الإمام احمد في "مسنده" -بسند صحيح- قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ يرفعه: «**إذا استجمر أحدكم، فليستجمر وترا، فإن الله وتر يحب الوتر**»[(١)].

ثانياً: ما جاء عند عبدالرزاق الصنعاني في "مصنفه" فقد روى عن ابن جريج قال: قال عطاء: ثلاثة أسابع أحب إلي من أربعة قال: ثم أخبرني عن أبي هريرة أنه سمعه يقول: «**إن الله وتر يحب الوتر**» فعد أبو هريرة: السماوات وتر في وتر كثير قال: «من استن فليستن وترا، ومن استجمر فليستجمر وترا، وإذا تمضمض فليمضمض وترا» في قول من ذلك[(٢)].

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه الألفاظ إنما اتفقا على "من استجمر فليوتر" فقط»،، فقال، وقال الهيثمي: «رواه البزار والطبراني في الأوسط، وزاد: "والجمار"، ورجاله رجال الصحيح»[(٣)].

وخالف الذهبي ما قاله الحاكم كما في "التلخيص" فحكم بنكارته، وقال: «منكر والحارث ليس بعمدة»، وأشار ابن الملقن إلى صحة طريق ابن حبان وابن خزيمة وأعلّ طريق الحاكم فقال: «في طريق الحاكم، الحارث بن أبي أسامة وليس بعمدة، وطريق ابن حبان صحيحة، وأخرجه كذلك شيخه ابن خزيمة في صحيحه»[(٤)].

وهذا الحكم على الحارث بن أبي أسامة، يرده ثناء الأئمة عليه، وأن الذهبي أثنى عليه أيضاً، ورد على من تكلم فيه[(5)]. وقال الحافظ ابن حجر: «وقال الذهبي في "تلخيص

---

(١) مسند الإمام أحمد (٧٣٤٥).

(٢) مصنف عبدالرزاق (٩٨٠٣).

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١/ ٢١١).

(٤) البدر المنير (٢/ ٣٦٦).

(٥) الحارث بن محمد بن أبي أسامة، داهر، أبو محمد التميمي البغدادي الخضيب. قال الدارقطني: اختلف فيه أصحابنا وهو عندي صدوق» سؤالات الحاكم للدارقطني ص(١١٤). وقال الخطيب في "تاريخ بغداد" (٩/ ١١٤): «وكان ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات" (٨/ ١٨٣)، قال الذهبي في" ميزان الاعتدال" (١/ ٤٤٢): «صاحب المسند، وكان حافظا عارفا بالحديث، عالي الإسناد بالمرة، تكلم فيه بلا حجة. ولينه بعض البغاددة لكونه يأخذ على الرواية»، وقد بين الذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٢/ ١٤٥) سبب أخذه =

المستدرك" ليس بعمدة مع أنه في الميزان كتب مقابله صحيح واصطلاحه أن العمل على توثيقه»[1].

ومع هذا فقد تابعه محمد بن معمر بن ربعى القيسى[2]، كما عند ابن حبان ومالك بن سعد القيسي، كما عند ابن خزيمة، وكلاهما صدوق.

فبهذا لا تكون النكارة سببها الحارث، بل أبو عامر الخزاز.

فالحديث بهذه الزيادة «ألم ترى إلى السموات سبعا...» لا تصح مرفوعة، ويترجح أنها مدرجة، ويصح منه أوله كما جاء عند أحمد في "المسند"، والله أعلم.

وقد جاء في "الصحيحين" من طريق أبو إدريس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «من توضأ فليستنثر، ومن استجمر فليوتر»[3].

وفي "صحيح مسلم" من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ قال: «إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترا، وإذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينتثر»[4].

وله شاهد أخرجه مسلم في "صحيحه" عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استجمر أحدكم فليوتر»[5]، والله أعلم.

= الأجرة فقال: «وأما أخذ الدراهم على الرواية فكان فقيراً كثير البنات». والراجح أنه ثقة، ليس فيه ما يقدح، ولا حجة لمن تكلم فيه، مات سنة ٢٨٢هـ.

(١) لسان الميزان (٢/ ١٥٩).

(٢) محمد بن معمر بن ربعي القيسي، أبو عبدالله البصري، البحراني. قال أبو حاتم في "الجرح والتعديل" (٦/ ٣٣١).: «صدوق»، قال النسائي: «لا بأس به»، وقال مرة: « ثقة » مشيخة النسائي ص(٥٤)، وقال ابن حجر في "التقريب" ص(٤٢٢): « صدوق». روى له الجماعة، مات بعد سنة ٢٥٠هـ.

(٣) أخرجه البخاري (١/ ٤٣) (١٦١) كتاب الوضوء: باب الاستنثار في الوضوء، ومسلم (١/ ٢١٢) ٢٢ - (٢٣٧) كتاب الطهارة.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٢١٢) ٢٠ - (٢٣٧) كتاب الطهارة.

(٥) صحيح مسلم (١/ ٢١٣) ٢٤ - (٢٣٩) كتاب الطهارة.

الحديث العاشر

قال ابن خزيمة: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، نا إِسْرَائِيلُ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَسَمِعْتُهَا تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ: «غُفْرَانَكَ[1]».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ بِهَذَا مِثْلَهُ[2].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، به. زاد فيه قول يوسف بن أبي بردة: سمعت أبي يقول، وفيه بدلاً من: «خرج من الغائط»، قال: «إذا خرج من الخلاء»[3].

و أخرجه الحاكم من طريقين إلى إسرائيل.

الأول: أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، أنبأ عبيد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، به[4].

الثاني: حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أنبأ محمد بن أحمد بن النضر، ثنا معاوية بن

---

(١) قال البغوي في "شرح السنة" (١/ ٣٧٩): «معناه: أسألك غفرانك، كما قال الله ﷻ: ﴿غُفْرَانَكَ رَبَّنَا﴾ [البقرة:٢٨٥]، أي: أعطنا غفرانك؛ فكأنه رأى تركه ذكر الله ﷻ زمان لبثه على الخلاء تقصيرا منه؛ فتداركه بالاستغفار»، وهذا رده بعض العلماء فقال: كيف يقصر وهو إنما ترك ذكر الله امتثالاً لأمر الله بعدم ذكره في هذا الموضع، ولعل مناسبة هذا الذكر ما ذكره ابن القيم- رحمه الله - في "إغاثة اللهفان" (١/ ٥٨) قال: «في هذا من السر والله أعلم، أن النجو يثقل البدن ويؤذيه باحتباسه، والذنوب تثقل القلب وتؤذيه باحتباسها فيه، فهما مؤذيان مضران بالبدن والقلب، فحمد الله عند خروجه على خلاصه من هذا المؤذى لبدنه، وخفة البدن وراحته، وسأل أن يخلصه من المؤذى الآخر ويريح قلبه منه ويخففه. وأسرار كلماته وأدعيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فوق ما يخطر بالبال».

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٤٨) ح(٩٠) جماع أبواب الاستنجاء بالماء: باب القول عند الخروج من المتوضأ.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٢٩١) ح(١٤٤٤) ذكر ما يستحب للمرء أن يسأل الله جل وعلا المغفرة عند خروجه من الخلاء.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٦١) (٥٦٢) كتاب الطهارة.

عمرو، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا إسرائيل، به، وفيه: «إذا قام من الغائط»[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أبن أبي شيبة في مصنفه (٧) و(٢٩٩٤)، وعنه ابن ماجه (٣٠٠)، والنسائي في الكبرى (٩٨٢٤) وفي عمل اليوم والليلة (٧٩)، البيهقي في الكبرى (٤٦٤) والبيهقي (٤٦٤) من طريق يحي بن أبي بكير.

وأخرجه أحمد (٢٥٢٢٠)، وأبو داود (٣٠)، وابن الجارود (٤٢) من طريق هاشم بن القاسم. وأخرجه الدارمي (٧٠٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٩٣)، وعنه الترمذي (٧)، وابن ماجه (٣٠٠) من طريق مالك بن إسماعيل.

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٤٦٣) من طريق الحاكم إلى عبيد الله بن موسى، و(٤٦١) من طريق طلق بن غنام، و(٤٦٢) من طريق أبو النضر، كلهم عن إسرائيل، عن يوسف بن أبي بردة، عن أبيه، عن عائشة، به.

دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- **أبو موسى محمد بن المثنى**: محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي، ثقة، تقدم ح(١).

٢- **يحيى بن أبي بكير**: واسم أبي بكير نَسْر- بفتح النون وسكون المهملة - الكرماني.

روى عن: إسرائيل، وإبراهيم بن طهمان، وشعبة، وزائدة،، وجماعة.

وعنه: عثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن المثنى، ومعاوية بن عمرو، وآخرون.

أثنى عليه أحمد ابن حنبل وقال: «ما اكيسه»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، قال على ابن المدينى ويحي بن معين[2] والعجلي[3]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٨ قيل ٢٠٩هـ.
النتيجة: ثقة.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٦١) ح(٥٦٣).

(٢) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٩/ ١٣٢).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٣٤٨).

٣- **إسرائيل؛ هو**: إسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي. روى عن: جده وأكثر عن، وزياد بن علاقة، ويوسف بن ابي بردة، وغيرهم.

وعنه: وكيع، وابن مهدي، ويحي بن أبي بكير، وعبيد الله بن موسى، وغيرهم.

اختلف فيه؛ فمنهم من وثقه:

قال ابن سعد: «وكان ثقة حدث عنه الناس حديثا كثيراً، ومنهم من يستضعفه»(١)، وقال العجلي: «كوفى ثقة»، وقال مرة: «جائز الحديث»(٢)، روى عنه عبدالرحمن بن مهدي - وهو لا يروي إلا عن ثقة- وأثنى عليه، وكان يقول: كان إسرائيل في الحديث لصا؟ يعني أنه يتلقف العلم تلقفا، وقال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال الإمام أحمد: «ثبت الحديث» وخص ما كان عن جده في آخره فقط، مع أنه أثبت الناس فيه فقد قال إسرائيل: «كنت أحفظ حديث أبي إسحاق، كما أحفظ السورة من القرآن». وقال حرب بن إسماعيل الكرماني: «قال احمد بن حنبل: إسرائيل كان شيخا ثقة - وجعل يعجب من حفظه»، وقال أبو حاتم: «إسرائيل ثقة متقن من أتقن أصحاب أبى إسحاق»(٣)، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٤).

ومنهم من ضعفه: فكان يحيى بن سعيد القطان لا يروي عنه ولا يعبأ به، ومع ذلك أثنى عليه بقوله: «إسرائيل فوق أبي بكر بن عياش»(٥)، وقال أحمد بن حنبل: «إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لين، سمع منه بآخرة»(٦)، وضعفه علي بن المديني(٧)، وابن حزم(٨).

---

(١) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٧٤).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٢٢٢).

(٣) وجميع ما قبله من "الجرح والتعديل" (٢/ ٣٣٠).

(٤) الثقات لابن حبان (٦/ ٧٩).

(٥) الكامل (٢/ ١٢٩).

(٦) تهذيب الكمال (٢/ ٥١٩).

(٧) تاريخ بغداد (٧/ ٤٧٦).

(٨) المحلى بالآثار (٩/ ٣١٣).

وهذا التضعيف يرده توثيق وثناء الأئمة عليه، وكون يحيى لم يروي عنه، فذلك لسبب حديثه عن أبي يحيى القتات، وإبراهيم بن المهاجر. وروى ابن أبي خيثمة في "تاريخه" أنه قيل ليحيي بن معين: أترى إسرائيل روى عن إبراهيم بن المهاجر مائة، وروى عن أبي يحيى القتات ثلاثمائة؟ - يعني منكره - فقال: «لم يُؤَت منه، أُتي منهما جميعاً»(١). وقال أبو داود: «قلت لأحمد بن حنبل: إسرائيل إذا تفرد بحديث يحتج به؟ قال: إسرائيل ثبت الحديث، كان يحيى يحمل عليه في حال أبي يحيى القتات، قال: روى عنه مناكير. قال أحمد: ما حدث عنه يحيى بشيء، قلت لأحمد: إسرائيل أحب إليك أو شريك؟ قال: إسرائيل إذا حدث من كتابه لا يغادر، ويحفظ من كتابه»(٢).

وقال الذهبي: «إسرائيل اعتمده البخاري ومسلم في الأصول، وهو في الثبت كالاسطوانة، فلا يلتفت إلى تضعيف من ضعفه، نعم شعبة أثبت منه إلا في أبي إسحاق»(٣). وقال ابن حجر في "التقريب": «ثقة تكلم فيه بلا حجة»(٤). روى له الجماعة، مات سنة ١٦٠هـ وقيل بعدها. **النتيجة**: ثقة.

٤- **يوسف بن أبي بردة؛ هو**: يوسف بن أبى بردة بن أبى موسى الأشعرى الكوفى.

روى عن: أبيه أبي بردة الأشعري.

وعنه: إسرائيل بن يونس، وسعيد بن مسروق الثوري.

وثقه العجلي(٥)، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٦)، وقال الحاكم في" المستدرك": «يوسف بن أبي بردة من ثقات آل أبي موسى ولم نجد أحدا يطعن فيه، وقد ذكر سماع أبيه

---

(١) إكمال تهذيب الكمال (٢/ ١٢٩).

(٢) تاريخ بغداد (٧/ ٤٧٦).

(٣) ميزان الاعتدال (١/ ٢٠٩)، وانظر سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٥٥)، وهدي الساري ص(٣٩٠).

(٤) التقريب ص(١٤٤).

(٥) الثقات للعجلي ط الدار (٢/ ٣٧٤).

(٦) الثقات لابن حبان (٧/ ٦٣٨).

من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا»، ووافقه الذهبي كما في "التلخيص "فقال: «يوسف ثقة»[١]، وقال ابن حجر: «مقبول»[٢]. روى له البخاري في الأدب المفرد، وأصحاب السنن الأربعة. من السادسة. **النتيجة**: ثقة، ولا وجه لإنزال ابن حجر له عن هذه الرتبة، فلم يذكره أحد بجرح بل وثقوه.

٥- **أبوه؛ هو**: أبو بردة بن أبى موسى الأشعرى، قيل اسمه عامر بن عبدالله بن قيس أو الحارث. روى عن: أبيه، وعلي، وعائشة، وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم.

وعنه: بنوه؛ سعيد، ويوسف، والشعبي، وغيرهم.

قال العجلي: «تابعي ثقة وكان على قضاء الكوفة»[٣]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٤]، قال ابن حجر: «ثقة»[٥]. روى له الجماعة، مات سنة ١٠٤هـ. **النتيجة**: ثقة.

٦- **عائشة؛ هي**: عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين زوج النبي ﷺ، تكنى أم عبدالله[٦]. روى لها الجماعة، ماتت سنة ٥٧هـ.

الإسناد الثاني:

١- **محمد بن أسلم؛ هو**: محمد بن أسلم بن سالم الطوسي، الإمام أبو الحسن الكندي.

روى عن: عبيد الله بن موسى، مؤمل بن إسماعيل، يزيد بن هارون، وغيرهم.

وعنه: إبراهيم بن هانئ، وابن خزيمة، والحسين بن محمد القباني، وآخرون.

قال أبو بكر بن عبدان الحافظ: «محمد بن أسلم الطوسي لم يذكره البخاري في كتابه

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٢٦١)، وكذا في الكاشف (٢/ ٣٩٩).

(٢) تقريب التهذيب ص(٦٤١).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٣٨٧).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ١٨٧).

(٥) التقريب ص(٦٥١).

(٦) تهذيب الكمال (٣٥/ ٢٢٧)، الإصابة (٨/ ٢٣١).

حدثنا عنه بن أبي داود وكان يعظمه ويقول كان أحمد بن حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعظمه ويرفعه»[1].

قال أبو حاتم وأبو زرعة: «ثقة»[2]، ذكره ابن حبان في "الثقات"، وأثنى عليه بالعبادة ولزوم السنة[3]. مات سنة ٢٤٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **عبيد الله بن موسى؛ هو**: عبيد الله بن موسى بن أبى المختار: باذام، العبسي مولاهم، أبو محمد الكوفي.

روى عن: إسرائيل بن يونس، والأعمش، وميمون بن مهران، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، وابن معين، ومحمد بن أسلم، وخلق كثير.

قال أبو حاتم«صدوق كوفي حسن الحديث». ووثقه ابن معين[4] وابن سعد[5] والعجلي[6]، ووذكره ابن حبان في "الثقات"[7]، ووصفه بعضهم بالإفراط والغلو في التشيع، وروايته لأحاديث منكرة في التشيع، وهذا سبب إعراض أحمد بن حنبل وغيره عنه، فقال الإمام أحمد بن حنبل: «كان صاحب تخليط وحدث بأحاديث سوء أخرج تلك البلايا فحدث بها». قيل له: فابن فضيل؟ قال: «لم يكن مثله، كان أستر منه، وأما هو فأخرج تلك الأحاديث الردية»[8]، ولذا قال الذهبي: «ثقة في نفسه، لكنه شيعي متحرق»[9]، وقال ابن

---

(١) سؤالات حمزة للدارقطني ص(٨١).

(٢) الجرح والتعديل (٧/ ٢٠١).

(٣) الثقات لابن حبان (٩/ ٩٧)، وانظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٢/ ٨٨)، وسير أعلام النبلاء (١٢/ ١٩٥).

(٤) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٥/ ٣٣٥).

(٥) الطبقات الكبرى (٦/ ٤٠٠).

(٦) الثقات للعجلي (٢/ ١١٤).

(٧) الثقات لابن حبان (٧/ ١٥٢).

(٨) تهذيب الكمال (١٩/ ١٦٨).

(٩) ميزان الاعتدال (٣/ ١٦).

حجر: «ثقة، كان يتشيع»[1]. روى له الجماعة، مات سنة ٢١٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

وبقية الرواة تقدمت ترجمتهم: إسرائيل ويوسف بن أبي برة وأبوه، وكلهم ثقات.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح» ووافقه الذهبي[2]، وصححه ابن الملقن[3]، والنووي[4].

وقال أبو حاتم في باب الذكر عند الخروج من الخلاء: «أصح ما فيه حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا»[5]، وحسنه الترمذي فقال: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل، عن يوسف بن أبي بردة. وأبو بردة بن أبي موسى، اسمه عامر بن عبدالله بن قيس الأشعري، ولا يعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة»[6].

---

(١) تقريب التهذيب ص(٤٠٦).

(٢) المستدرك (١/ ٢٦١) (٥٦٣).

(٣) البدر المنير (٢/ ٣٩٤).

(٤) المجموع (٢/ ٧٥).

(٥) العلل لابن أبي حاتم (١/ ٥٤٠).

(٦) جامع الترمذي ح(٧).

الحديث الحادي عشر

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالله بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ، وَمُوسَى بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، وَأَبُو الْأَزْهَرِ حَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، نا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عُبَيْدَ الله[1] بْنَ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَالله بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ» هَذَا حَدِيثُ حَوْثَرَةَ.

وَقَالَ مُوسَى بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ أَيْضًا: «لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ»، وَأَمَّا الْمُخَرِّمِيُّ فَإِنَّهُ حَدَّثَنَا بِهِ مُخْتَصَرًا، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ»، وَلَمْ يَذْكُرْ مَسْأَلَةَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ السِّبَاعِ وَالدَّوَابِّ[2].

أخرجه ابن حبان في موضعين:

الأول: أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير أن عبدالله بن عبدالله حدثهم: أن أباه عبدالله بن عمر حدثهم، به، وفيه: «لم ينجسه شيء»[3].

---

(١) كذا "عبيد الله"، ولعل ابن خزيمة أثبت هذا من رواية حوثرة، ثم ذكر قول موسى بن عبدالرحمن، تنبيهاً على أنه مخالف لما رواه محمد بن جعفر، فعبيد الله إنما جاء من طريق محمد بن عباد.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٤٩) ح(٩٢) جماع أبواب ذكر الماء الذي لا ينجس، والذي ينجس إذا خالطته نجاسة: باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها، والدليل على أن النبي ﷺ إنما أراد بقوله: «الماء لا ينجسه شيء» بعض المياه لا كلها، وإنما أراد الماء الذي هو قلتان فأكثر لا ما دون القلتين منه.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٥٧) (١٢٤٩) ذكر أحد التخصيصين اللذين يخصان عموم الخبر الذي ذكرناه " وقال بعد الحديث: قال أبو حاتم: قوله ﷺ "الماء لا ينجسه شيء" لفظة أطلقت على العموم تستعمل في بعض الأحوال وهو المياه الكثيرة التي لا تحتمل النجاسة فتظهر فيها وتخص هذه اللفظة التي أطلقت على العموم ورود سنة وهو قوله ﷺ: "إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء" ويخص هذين الخبرين الإجماع على أن الماء قليلا كان أو كثيرا فغير طعمه أو لونه أو ريحه نجاسة وقعت فيها أن ذلك الماء نجس بهذا الإجماع الذي يخص عموم تلك اللفظة المطلقة التي ذكرناها.

الثاني: أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر[1]، عن أبيه، به، وقال «لم ينجسه شيء»[2].

وأخرجه الحاكم في ستة مواضع متتالية من كتاب الطهارة:

الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا أبو أسامة؛وأخبرني عبدالله بن موسى، ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا أبو بكر، وعثمان، ابنا أبي شيبة، قالا: ثنا أبو أسامة؛ وأخبرني أبو الوليد الفقيه، ثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ أبو أسامة، ثنا الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، به، وزاد فيه: الماء يكون بأرض الفلاة، وفيه: «لم ينجسه شيء»[3].

الثاني: كما أخبرناه دعلج بن أحمد السجزي، ببغداد، ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدي ثنا أبو أسامة؛ وحدثنا علي بن عيسى، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، وإبراهيم بن أبي طالب، قالا: ثنا محمد بن عثمان بن كرامة، ثنا أبو أسامة، ثنا الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن

---

(١) كذا في المطبوع والظاهر أنه خطأ، ففي سند ابن حبان السابق من طريق ابن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير أن عبدالله بن عبدالله، وهو عند ابن أبي شيبة في "المصنف" ح(١٥٢٦)هكذا، ولم يروه بهذا الإسناد (عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبيد الله - المصغر-) إلا ابن الأعرابي في "معجمه" ح(٦٥) عن محمد بن سعيد، نا أبو أسامة، نا الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به. ومحمد بن سعيد؛ هو: محمد بن سعيد بن غالب البغدادى، أبو يحيى العطار الضرير " صدوق"، التقريب ص(٥١٠). ولم أجد من ذكر أن عبيد الله - المصغر - ممن روى عنه محمد بن عباد، ولكن ذُكر عبدالله - المكبر- ابن عبدالله بن عمر على خلاف فيه، كما قال المزي في "تهذيب الكمال" (٢٥/ ٤٣٤).

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٦٣)(١٢٥٣) ذكر الخبر الدال على صحة ما تأولنا الماء من اللذين ذكرناهما في البابين المتقدمين. وقال بعده: "هذه لفظة إخبار مراده الإعلام عما سئل عنه يعني لا ينجسه شيء مما سألني عنه".

(٣) المستدرك (١/ ٢٢٤) ح(٤٥٨) قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا جميعا بجميع رواته ولم يخرجاه، وأظنهما والله أعلم لم يخرجاه لخلاف فيه على أبي أسامة على الوليد بن كثير».

جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، به[(١)].

الثالث: حدثناه أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان؛ وأخبرني أبو الحسين بن يعقوب الحافظ، ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الفقيه، بمصر، ثنا إسماعيل بن يحيى المزني، قالا: ثنا الشافعي، وقال الربيع: أنبأ الشافعي، أنبأ الثقة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، ولم يذكر سؤاله، ولفظه: «إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسا – أو قال: خبثا»[(٢)].

الرابع: ما حدثنيه أبو علي محمد بن علي الإسفراييني من أصل كتابه، وأنا سألته، ثنا علي بن عبدالله بن مبشر الواسطي، ثنا شعيب بن أيوب، ثنا أبو أسامة، ثنا الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن عباد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به[(٣)].

الخامس: حدثناه أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن خالد بن خلي الحمصي، ثنا أحمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق، وأخبرنا عبدالله بن الحسين القاضي، بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه ابن عمر،، به، وزاد: عن الماء يكون بأرض الفلاة[(٤)].

---

(١) المستدرك (١/ ٢٢٥) ح(٤٥٩) قال الحاكم: «وهكذا رواه الشافعي في(المبسوط)، عن الثقة، وهو أبو أسامة بلا شك فيه».

(٢) المستدرك (١/ ٢٢٥) ح(٤٦٠) قال الحاكم: «هذا خلاف لا يوهن هذا الحديث، فقد احتج الشيخان جميعا بالوليد بن كثير ومحمد بن عباد بن جعفر، وإنما قرنه أبو أسامة إلى محمد بن جعفر، ثم حدث به مرة عن هذا ومرة عن ذاك والدليل عليه".

(٣) المستدرك (١/ ٢٢٦) ح(٤٦١) قال الحاكم: «وقد صح وثبت بهذه الرواية صحة الحديث وظهر أن أبا أسامة ساق الحديث، عن الوليد بن كثير عنهما جميعا، فإن شعيب بن أيوب الصريفيني ثقة مأمون، وكذلك الطريق إليه، وقد تابع الوليد بن كثير على روايته عن محمد بن جعفر بن الزبير محمد بن إسحاق بن يسار القرشي».

(٤) المستدرك (١/ ٢٢٦) ح(٤٦٢) قال الحاكم: «وهكذا رواه سفيان الثوري، وزائدة بن قدامة، وحماد بن =

السادس: حدثنا أبو الوليد الفقيه، وأبو بكر بن عبدالله، قالا: أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا إبراهيم بن الحجاج، وهدبة بن خالد، قالا: ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن المنذر بن الزبير، قال: دخلت مع عبيد الله بن عبدالله بن عمر بستانا فيه مقر ماء فيه جلد بعير ميت فتوضأ منه فقلت: أتتوضأ منه وفيه جلد بعير ميت؟ فحدثني عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «إذا بلغ الماء قلتين أو ثلاثا لم ينجسه شيء»[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٢٦)، وأبو داود (٦٣)، والنسائي (٥٢)، وفي "الكبرى"له (٥٠)، وابن الجارود (٤٥)، والدارقطني (١) و(٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٢٣١، ١٢٣٣) من طريق أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، وأخرجه ابن أبي شيبة (١٥٢٥)، من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما - الوليد وابن إسحاق -، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به.

وأخرجه الشافعي في "مسنده" (٣٦) عن الثقة، وأبو داود (٦٣)، وابن الجارود (٤٤)، والدارقطني (٣-١٠)، ومن طريق الشافعي (٤٦٠)، والبيهقي في "الكبرى" (١٢٣٢) من طريق أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به. قال أبو داود: «وقال عثمان، والحسن بن علي: عن محمد بن عباد بن جعفر، قال أبو داود: وهو الصواب».

و البيهقي في "الكبرى" من طريق الحاكم (١٢٣٥) وعن غيره (١٢٣٣) و(١٢٣٤)، والدارقطني في "سننه" (١٢) و(١٣) من طريق شعيب بن أيوب عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن عباد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، به.

= سلمة، وإبراهيم بن سعد، وعبدالله بن المبارك، ويزيد بن زريع، وسعيد بن زيد أخو حماد بن زيد، وأبو معاوية، وعبدة بن سليمان، قد حدث به عبدالله، عن عبيد الله بن عبدالله. وعبدالله جميعا بصحة ما ذكرته».

(١) المستدرك (١/ ٢٢٧) ح(٤٦٣) قال الحاكم: «هكذا حدثنا، عن الحسن بن سفيان، وقد رواه عفان بن مسلم، وغيره من الحفاظ، عن حماد بن سلمة ولم يذكروا فيه أو ثلاثاً".

وأخرجه الدرامي (٧٥٩)، والنسائي (٣٢٨)، من طرق عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به.

وأخرجه أحمد (٤٦٠٥)(٤٨٠٣)(٤٩٦١)، وأبو داود (٦٤)، والترمذي (٦٧)، وابن ماجه (٥١٧)، وأبو يعلى (٥٥٩٠) والدارقطني (١٦-١٩) وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عند الدارقطني، فانتفت شبهة تدليسه،، وابن الجارود (٤٥)، والدارمي (٧٥٨)، والبيهقي (١٢٤١) من طرق عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عمر، به.

وأخرجه احمد (٣٧٥٨) وابن ماجه (٥١٨) من طريق وكيع، والدارقطني (٢٢) من طريق يزيد بن هارون، والدارقطني (٢٤)، وعنه البيهقي (١٢٤٤) عن الحاكم من طريق إبراهيم بن الحجاج، وهدبة بن خالد، والدارقطني (٢٤) من طريق كامل بن طلحة، كلهم عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن المنذر عن عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عمر، به. وفيه قوله: «قلتين أو ثلاث".

وأخرجه دون قوله: «أو ثلاث"، الطيالسي (٢٠٦٦) عن حماد، وأبو داود (٦٥)، والدارقطني (٢٧)، والبيهقي(١٢٤٣) من طريق موسى بن إسماعيل، وابن الجارود (٤٦)، والدارقطني (٢٥) من طريق عفان، والدارقطني (٢٦) و(٢٧) من طريق يعقوب بن إسحاق، وبشر بن السري، والعلاء بن عبدالجبار المكي، وعبيد الله بن محمد العيشي، والطيالسي (١٩٥٤) سبعتهم عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الدارقطني (٢٣) من طريق أبي مسعود الرازي عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، به، ولم يقل: «أو ثلاثا».

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمي**: البغدادى، ثقة حافظ، تقدم ح(٢).

٢- **موسى بن عبدالرحمن المسروقي؛ هو**: موسى بن عبدالرحمن بن سعيد بن مسروق بن معدان بن المرزبان الكندى المسروقى، أبو عيسى الكوفى.

روى عن: يحيى القطان، وأبي أسامة، والحسين بن علي الجعفي، وطائفة.

وعنه: الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وخلق.

قال النسائي: «ثقة»، وفي موضع آخر «لا بأس به»[١]. وقال بن أبي حاتم: «كتب عنه أبي قديما وكتبت عنه معه أخيرا، وهو صدوق، ثقة»[٢]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[٣]. روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٥٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- أبو الأزهر حوثرة بن محمد البصري؛ هو: حَوْثَرة - بفتح أوله وسكون الواو بعدها مثلثة مفتوحة- ابن محمد بن قديد المنقرى، أبو الأزهر البصرى الوراق.

روى عن: سفيان بن عيينة، ويحيى القطان، وأبي أسامة، وغيرهم.

وعنه: ابن ماجه، وابن خزيمة، وأبو عروبة الحراني، وغيرهم.

ذكره ابن حبان في "الثقات "[٤]. وقال الذهبي: «ثقة»[٥]، وقال ابن حجر: «صدوق»[٦]. روى له ابن ماجه، مات سنة ٢٥٦هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- أبو أسامة؛ هو: حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم، أبو أسامة الكوفي، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بآخره يحدث من كتب غيره، تقدم ح(٢).

٥- الوليد بن كثير: القرشي المخزومي مولاهم، أبو محمد المدني، الكوفي.

روى عن: المقبري، ومحمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن عباد بن جعفر،، وجماعة.

وعنه: إبراهيم بن سعد، وابن عيينة، وأبو أسامة، والواقدي، وآخرون.

وقال سفيان بن عيينة: «كان صدوقا»، وقال ابن معين: «ثقة»[٧]، وقال أبو داود:

---

(١) مشيخة النسائي ص(١٠٢).

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ١٥٠).

(٣) الثقات لابن حبان (٩/ ١٦٤).

(٤) الثقات لابن حبان (٨/ ٢١٥).

(٥) الكاشف (١/ ٣٥٩).

(٦) التقريب ص(٢٢٠).

(٧) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٩/ ١٤).

«ثقة إلا أنه إباضي»[1]، وذكره ابن حبان في "الثقات "[2]، قال ابن حجر: «صدوق، عارف بالمغازي، رمى برأى الخوارج»[3]. روى له الجماعة، مات سنة ١٥١هـ. **النتيجة**: صدوق.

٦- **محمد بن جعفر بن الزبير؛ هو**: محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، المدني. روى عن: عمه عروة، وعبدالله وعبيدالله إبنا عبدالله بن عمر، وغيرهم.

وعنه: ابن جريج، والوليد بن كثير، وابن إسحاق، وغيرهم.

قال النسائي[4]، والدارقطني[5]: «ثقة». وذكره ابن حبان في "الثقات"[6]، وقال: «وكان من فقهاء أهل المدينة وقرائهم». روى له الجماعة، مات سنة ١٠٠ وبضع عشرة هـ. **النتيجة**: ثقة.

٧- **عبيد الله بن عبدالله بن عمر؛ هو**: عبيد الله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني، أبو بكر. روى عن: أبيه، والصميتة الليثية - ولها صحبة. وعنه: الزهري، ومحمد بن عباد، ومحمد بن إسحاق، وعبيد الله بن عمر، وآخرون. قال العجلي: «تابعي ثقة»[7]. ووثقه أبو زرعة[8] والنسائي[9]. روى له الجماعة، مات سنة ١٠٦هـ. **النتيجة**: ثقة.

٨- **عبدالله بن عبدالله بن عمر؛ هو**: عبدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبدالرحمن المدني.

روى عن: أبيه، وأبي هريرة، وأسماء بنت زيد بن الخطاب.

---

(١) تهذيب الكمال (٣١/ ٧٥).

(٢) الثقات لابن حبان (٧/ ٥٤٨).

(٣) التقريب ص(٦١٣).

(٤) تهذيب الكمال (٢٤/ ٥٨٠).

(٥) تهذيب التهذيب (٩/ ٩٣).

(٦) الثقات لابن حبان (٧/ ٣٩٤).

(٧) الثقات للعجلي (٢/ ١١١).

(٨) الجرح والتعديل (٥/ ٣٢٠).

(٩) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥).

وعنه: الزهري، ومحمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن عباد، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة قليل الحديث»[1]، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة»[2]. وقال وكيع وأبو زرعة والنسائي: «ثقة»[3]. روى له الجماعة غير ابن ماجه، مات سنة ١٠٥هـ.
النتيجة: ثقة.

٩- عبدالله بن عمر؛ هو: عبدالله بن عمر بن الخطاب، أبو عبدالرحمن القرشي العدوي[4]. من الصحابة المشهورين. روى له الجماعة، مات سنة ٧٣ أو ٧٤هـ.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ وقد روي من طرق مختلفة بألفاظ متقاربة، جمعها بعض المصنفين كالدارقطني في "السنن"[5]، والبيهقي في "السنن الكبرى"[6]، وفي "المعرفة"[7]، وذكرها ابن دقيق العيد كما نقل عنه ولخصه وحرره الزيلعي في "نصب الراية"[8]، والدارقطني في "العلل"[9]، وكذا ابن القيم في "تهذيب السنن"[10]، وأذكر شيئاً من ذلك مختصراً.

الإختلاف في إسناده: فالحديث رواه أبو أسامة عن الوليد بن كثير وأختلف فيه، فمرة عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومرة عن محمد بن عباد بن جعفر، وهما ثقتان، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن أبيه.

---

(١) الطبقات الكبرى (٥/ ٢٠٢).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٤٣).

(٣) الجرح والتعديل (٥/ ٩٠)، وتهذيب التهذيب (٥/ ٢٨٦).

(٤) تهذيب الكمال (١٥/ ٣٣٢)، الإصابة (٦/ ٢٩٠).

(٥) سنن الدارقطني (١/ ٥ - ٢٢)، حديث رقم: (١) إلى (٣٠).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣٩٣ -٣٩٧)، حديث رقم: (١٢٣١) إلى (١٢٤٦).

(٧) معرفة السنن والآثار (٢/ ٨٤-٩٢).

(٨) نصب الراية (١/ ١٠٥).

(٩) علل الدارقطني (١٢/ ٣٧٢).

(١٠) تهذيب السنن (١/ ٥٦-٧٤).

وهذا الخلاف لا يضر فقد روي من هذا الطريق عنهما جميعاً كما عند الحاكم ح(٤٦١)، وغيره، عن أبي أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر ومحمد بن عباد عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن أبيه. قال الحاكم: «هذا خلاف لا يوهن هذا الحديث، فقد احتج الشيخان جميعا بالوليد بن كثير ومحمد بن عباد بن جعفر، وإنما قرنه أبو أسامة – يعني محمد بن عباد– إلى محمد بن جعفر، ثم حدث به مرة عن هذا ومرة عن ذاك»[(1)].

وقال الدارقطني: «وصح أن الوليد بن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير، وعن محمد بن عباد بن جعفر، جميعا عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، فكان أبو أسامة مرة يحدث به عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومرة يحدث به عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، والله أعلم»[(٢)].

قال ابن أبي حاتم: «قلت لأبي: إن حجاج بن حمزة حدثنا عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، فقال: عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ؟ فقال أبي: محمد بن عباد بن جعفر ثقة، ومحمد بن جعفر بن الزبير ثقة، والحديث لمحمد بن جعفر بن الزبير أشبه»[(٣)].

وأختلف أيضاً فرواه أبو أسامة عن الوليد عن محمد بن جعفر، تارة يرويه عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، وتارة يرويه عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر، عن أبيهما، وهما ثقتان.

وقال الدارقطني بعد أن ذكر الروايات واختلافها في عبدالله وعبيد الله ابني عبدالله بن عمر: «فصح القولان عن أبي أسامة، بهذه الرواية»[(٤)]. وقال البيهقي: «فالحديث محفوظ عنهما جميعا، إلا أن غير أبي أسامة يرويه، عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر، وكان شيخنا أبو عبدالله الحافظ يقول: الحديث محفوظ عنهما جميعا، وكلاهما رواه عن أبيه»[(5)].

---

(١) المستدرك (١/ ٢٢٥) ح(٤٦٠).

(٢) السنن (١/ ١٧).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٥٤٦).

(٤) علل الدارقطني (١٢/ ٤٣٥).

(٥) معرفة السنن والآثار (٢/ ٨٦).

وقال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر تصحيح الحاكم وابن مندة: «ومداره على الوليد بن كثير، فقيل: عنه، عن محمد بن جعفر بن الزبير، وقيل: عنه، عن محمد بن عباد بن جعفر، وتارة عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر، وتارة عن عبدالله بن عبدالله بن عمر.

والجواب أن هذا ليس اضطرابا قادحا، فإنه على تقدير أن يكون الجميع محفوظا انتقال من ثقة إلى ثقة. وعند التحقيق: الصواب أنه عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر -المكبر-[(١)]، وعن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر -المصغر-[(٢)]، ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم، وقد رواه جماعة عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير على الوجهين»[(٣)].

ولم يتفرد الوليد بن كثير بهذا الخلاف، فقد تابعه محمد بن إسحاق، في روايته عن محمد بن جعفر عن عبدالله وعبيد الله جميعاً. وأخرى رواها حماد بن سلمة، عن عاصم بن المنذر، عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

قال البيهقي: «وهذا إسناد صحيح موصول»، ونقل بإسناده إلى يحيى بن معين، وسئل عن حديث حماد بن سلمة، عن عاصم بن المنذر بن الزبير، فقال: هذا جيد الإسناد، قيل له: فإن ابن علية، لم يرفعه، قال يحيى: وإن لم يحفظه ابن علية فالحديث حديث جيد الإسناد[(٤)].

وروي هذا الحديث - حديث القلتين - من طريق محمد بن كثير المصيصي، عن

---

(١) خالف في ذلك أبو حاتم، كما تقدم.

(٢) قال الدارقطني بعد أن ذكر الخلاف: «والصواب: عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه». علل الدارقطني (١٢/ ٣٧٣).

(٣) التلخيص الحبير (١/ ١٧).

(٤) معرفة السنن والآثار (٢/ ٨٩)، قال الدوري في "تاريخ ابن معين - رواية الدوري" (٤/ ٢٤٠): «سمعت يحيى يقول وسئل عن حماد بن سلمة حديث عاصم بن المنذر بن الزبير عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبدالله بن عمر هذا خير الإسناد أو قال يحيى هذا جيد الإسناد قيل له فإن بن علية لم يرفعه قال يحيى وإن لم يحفظه بن علية فالحديث جيد الإسناد وهو أحسن من حديث الوليد بن كثير يعني يحيى في قصة الماء لا ينجسه شيء».

زائدة، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إذا كان الماء قلتين فلا ينجسه شيء».

قال الدارقطني: «رفعه هذا الشيخ عن محمد بن كثير، عن زائدة، ورواه معاوية بن عمرو، عن زائدة موقوفا وهو الصواب»(١).

فرواية الحديث من هذا الطريق موقوفاً على ابن عمر - وهو الصواب كما قال الدارقطني -، لا تعارض المرفوع من رواية أبنيَ عبدالله بن عمر وهما ثقتان، فلعل ابن عمر كان يحدث به مرةً مرفوعاً ومرة لا يرفعه، فمجاهد وهو الثبت نقله كما سمعه من ابن عمر موقوفاً عليه، وأبني عبدالله بن عمر سمعاه مرفوعاً إلى النبي ﷺ(٢).

وأما اختلافه متناً: فمما أورد على هذا الحديث، قيل اضطراب متنه، فروي بالشك «قلتين أو ثلاثاً»، وروي «اذا بلغ الماء أربعين قلة فانه لا يحمل الخبث".

فأما ما روي من طرق عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن المنذر عن عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عمر، به. وفيه قوله: «قلتين أو ثلاث". قال الحاكم: «وقد رواه عفان بن مسلم وغيره من الحفاظ، عن حماد بن سلمة، ولم يذكروا فيه: أو ثلاث»(٣).

وقال الدارقطني: «ورواه عفان بن مسلم، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي، وبشر بن السري، والعلاء بن عبدالجبار المكي، وموسى بن إسماعيل، وعبيد الله بن محمد العيشي، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وقالوا فيه: إذا كان الماء قلتين لم ينجس ولم يقولوا: أو ثلاثا»(٤).

و قال ابن عبدالهادي: «قد اختلف عن حماد: فروى عنه ابراهيم بن الحجاج، وهدبة بن خالد، وكامل بن طلحة فقالوا: "قلتين أو ثلاثا". وروى عنه عفان ويعقوب بن اسحاق الحضرمي، وبشر بن السري والعلاء بن عبدالجبار، وموسى بن اسماعيل، وعبيد الله بن محمد: "إذا كان الماء قلتين" ولم يقولوا "أو ثلاثا" واختلف عن يزيد بن هارون: فروى عنه

---

(١) سنن الدارقطني (٢٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٢٤٥).

(٢) تهذيب السنن لابن القيم (١/ ٧٨).

(٣) المستدرك (١/ ٢٢٧) ح(٤٦٣).

(٤) سنن الدارقطني (١/ ٢٠).

ابن الصباح بالشك، وروى عنه أبو مسعود بغير شك فوجب العمل على قول من لم يشك»[1].

بهذا يتبين أن رواية الحفاظ بعدم الشك هي الراجحة، والمقدمة على رواية غيرهم بالشك، قال البيهقي: «ورواية الجماعة الذين لم يشكوا أولى»[2].

وأما ما جاء بزيادة "أربعين قلة " فقد جاءت من رواه القاسم بن عبدالله بن عمر العمري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: «اذا بلغ الماء أربعين قلة فانه لا يحمل الخبث»[3].

قال الدارقطني: «كذا رواه القاسم العمري عن ابن المنكدر عن جابر ووهم في إسناده وكان ضعيفاً كثير الخطأ، وخالفه روح بن القاسم وسفيان الثوري ومعمر بن راشد رووه عن محمد بن المنكدر عن عبدالله بن عمرو موقوفا ورواه أيوب السختياني عن ابن المنكدر من قوله: لم يجاوزه»[4].

فلا تصح هذه الرواية إذاً، فهي من رواية القاسم العمري، قال عنه أحمد بن حنبل: «القاسم عندي ليس بمتصل؛ كان يكذب ويضع الحديث، ترك الناس حديثه»، وقال يحيى بن معين: «هو كذاب خبيث»[5].

فكلا الروايتين مما يُدّعى أنها سبب اضطراب متن الحديث لا تساوي في الصحة والثبوت رواية " إذا بلغ الماء قلين لم يحمل الخبث"، ولفظ " لم ينجس " فلا اضطراب إلا مع التساوي في درجة القبول.

وممن أعلّه بالاضطراب، ابن دقيق العيد ذكره ابن حجر، فقال: «وقال ابن دقيق العيد: هذا الحديث قد صححه بعضهم وهو صحيح على طريقة الفقهاء؛ لأنه وإن كان

---

(١) تنقيح التحقيق (١/ ١٩٥).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣٩٦)(١٢٤٤).

(٣) سنن الدارقطني (٣٨)، والبيهقي في الكبرى (١٢٤٨).

(٤) سنن الدارقطني (١/ ٢٨).

(٥) الجرح والتعديل (٧/ ١١١)، ميزان الاعتدال (٣/ ٣٧٢).

مضطرب الإسناد مختلفا في بعض ألفاظه فإنه يجاب عنها بجواب صحيح بأن يمكن الجمع بين الروايات ولكني تركته لأنه لم يثبت عندنا بطريق استقلالي يجب الرجوع إليه شرعا تعيين مقدار القلتين.

قلت – القائل ابن حجر –: كأنه يشير إلى ما رواه ابن عدي من حديث ابن عمر: «إذا بلغ الماء قلتين من قلال هجر لم ينجسه شيء"[(١)]، وفي إسناده المغيرة بن صقلاب[(٢)] وهو منكر الحديث قال النفيلي: «لم يكن مؤتمنا على الحديث»[(٣)].

وقد اعلّه ابن عبدالبر أيضاً بالاضطراب، فذكر الخلاف فيه وقال: «ومثل هذا الاضطراب في الإسناد يوجب التوقف عن القول بهذا الحديث إلى أن القلتين غير معروفتين ومحال أن يتعبد الله عباده بما لا يعرفونه»[(٤)] اهـ. وهذا الاضطراب الذي ذكره ابن عبدالبر لا يوهن الحديث، وجوابه كما تقدم[(٥)].

وعليه فالحديث صحيح، كما قال الحاكم في روايته لطريق محمد بن جعفر عن عبدالله بن عبدالله بن عمر: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا جميعا بجميع رواته، ولم يخرجاه، وأظنهما –والله أعلم– لم يخرجاه لخلاف فيه على أبي أسامة، عن الوليد بن كثير». ووافقه الذهبي.

وقال الخطابي: «وكفى شاهدا على صحته أن نجوم الأرض من أهل الحديث قد صححوه وقالوا به وهم القدوة وعليهم المعول في هذا الباب»[(٦)]. وقال الطحاوي: «هذا

---

(١) أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٨/ ٨٢).

(٢) المغيرة بن صقلاب، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال أبو زرعة: جزري لا بأس به، وقال ابن عدي: منكر الحديث ينظر الجرح والتعديل(٤/ ١/ ٢٢٤)، والميزان (٤/ ١٦٣).

(٣) التلخيص الحبير (١/ ١٣٧).

(٤) التمهيد (١/ ٣٢٩).

(٥) وانظر تنقيح التنقيح (١/ ١٥-٢٣)، والبدر المنير (١/ ٤٠٤-٤٢١)، والتلخيص الحبير (١/ ١٣٥-١٤٠).

(٦) معالم السنن (١/ ٣٦).

حديث صحيح، لكن تركناه لعدم علمنا بالقلتين»[1]. وقال النووي: «وهو صحيح صححه الحفاظ»[2].

وقال ابن الملقن: «هذا الحديث صحيح، ثابت، من رواية عبدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا... قال يحيى بن معين: إسناد جيد. وقال الحافظ أبو عبدالله بن منده: إسناد هذا الحديث على شرط مسلم في عبيد الله بن عبدالله، ومحمد بن جعفر، ومحمد بن إسحاق، والوليد بن كثير»[3]. وحكم بصحته الحافظ ابن حجر[4].

ولم يخرج البخاري ومسلم رَحِمَهُمَا اللَّهُ في صحيحيهما هذا الحديث، وذلك والله أعلم لما سبق ذكره من الخلاف في الحديث سنداً ومتناً، ولم يخرجا في باب المياه شيء من الأحاديث.

---

(١) شرح معاني الآثار: (١/ ١٥- ١٦).

(٢) خلاصة الأحكام (١/ ٦٦).

(٣) البدر المنير (١/ ٤٠٤).

(٤) فتح الباري (١/ ٣٤٨).

الحديث الثاني عشر

قال ابن خزيمة: نا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، نا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَدَقَةَ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ مَنْصُورٍ السُّلَيْمِيُّ، نا عَبْدُالْأَعْلَى، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ قَالُوا: نا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَحَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ، عَنْ هِشَام، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، الْأُولَى مِنْهُنَّ بِالتُّرَابِ».

وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ: «أَوَّلُهَا بِتُرَابٍ» وَقَالَ الْقُطَعِيُّ: «أَوَّلُهَا بِالتُّرَابِ»[(١)].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً من طرق بعد الموضع الأول:

الثاني: نا عبدالجبار بن العلاء، نا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به، غير أنه لم يذكر «التراب»[(٢)].

الثالث: نا جميل بن الحسن، نا أبو همام يعني محمد بن مروان، حدثنا هشام، بمثله في الموضع الأول، غير انه قال«إذا شرب الكلب»[(٣)].

الرابع: نا محمد بن يحيى، نا إسماعيل بن الخليل، حدثنا ابن علي[(٤)]، أخبرنا الأعمش،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٥٠) ح(٩٥) جماع أبواب ذكر الماء الذي لا ينجس، والذي ينجس إذا خالطته نجاسة: باب الأمر بغسل الإناء من ولوغ الكلب «والدليل على أن النبي ﷺ إنما أمر بغسل الإناء من ولوغ الكلب تطهيرا للإناء، لا على ما ادعى بعض أهل العلم أن الأمر بغسله أمر تعبد، وأن الإناء طاهر والوضوء والاغتسال بذلك الماء جائز، وشرب ذلك الماء طلق مباح».

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٥١) ح(٩٦).

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٥١) ح(٩٧).

(٤) في طبعة الاعظمي "ابن علي"، وهو خطأ والصواب هو: "علي بن مسهر" كما في سند ابن خزيمة عند ابن حبان (٤/ ١١١) ح(١٢٩٦) وفي إتحاف المهرة (١٤/ ٤٨١)(١٨٠٥٣)، وهوا عند الدارقطني في "السنن" (١/ ١٠٤)(١٨٢) من طريق إسماعيل بن الخليل، عن علي بن مسهر.

عن أبي رزين، وأبي صالح، عن أبي هريرة، بنحوه، زاد «فليهرقه»[(١)].

وأخرجه ابن حبان من أربعة طرق عن أبي هريرة:

الأول: أخبرنا عبدالله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم حدثنا عقبة بن مكرم العمي[(٢)] حدثنا يونس بن بكير حدثنا هشام بن عروة عن أبي الزناد، بمثل حديثه عند ابن خزيمة في الموضع الثاني[(٣)].

الثاني: أخبرنا بن قتيبة حدثنا بن أبي السري حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة، بنحوه ولم يذكر «التراب»[(٤)].

الثالث: أخبرنا بن خزيمة بمثل حديثه في صحيحه، في الموضع الرابع[(٥)].

---

(١) صحيح ابن حبان (١/ ٥١) ح(٩٨) باب الأمر بإهراق الماء الذي ولغ فيه الكلب، وغسل الإناء من ولوغ الكلب، وفيه دليل على نقض قول من زعم أن الماء طاهر، والأمر بغسل الإناء تعبد، إذ غير جائز أن يأمر النبي بهراقة ماء طاهر غير نجس.

(٢) قال محقق "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان" (٤/ ١٠٩): "تحرف في "الإحسان" إلى: "القمي"، والتصويب من "التقاسيم والأنواع" ٣/ لوحة ١٤١. والعمي: نسبة إلى العم، بطن من تميم، كما في "الأنساب" ٩/ ٦٢".اهـ

وأقول: العمي؛ هو: عقبة بن مُكْرَم بن أفلح، أبو عبدالملك البصري، من رجال مسلم وأخرج له غيره من الجماعة قال الحافظ في "التقريب" ص(٤٢٦): «ثقة»، روى عنه عبدان، ولم أجد من ذكر أن يونس بن بكير من شيوخه.

وأما الذي يروي عن يونس بن بكير وروى عنه عبدان هو: عقبة بن مكرم بن عقبة بن مكرم الضبي أبو مكرم الهلالي الكوفي، لم يخرج له أصحاب الكتب الستة، ترجموا له تمييزاً، قال ابن حجر في "التقريب" ص(٤٢٦): «صدوق».

وأعتقد والله أعلم أنه هو المقصود، لما تقدم، ولأن (الضبي) و(القمي) متقاربة في الرسم كحال (العمي) فلعل اللبس وقع بسبب ذلك، والله اعلم.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ١٠٩) ح(١٢٩٤) ذكر الأمر بغسل الإناء من ولوغ الكلب بعدد معلوم.

(٤) صحيح ابن حبان (٤/ ١١٠) ح(١٢٩٥) ذكر الخبر الدال على أن نجاسة ما في الإناء بعد ولوغ الكلب فيه.

(٥) صحيح ابن حبان (٤/ ١١١) ح(١٢٩٦) ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن ما في الإناء بعد ولوغ =

الرابع: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا أبو خيثمة حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، به[1].

وأخرجه الحاكم من طرق:

الأول: حدثناه أبو محمد أحمد بن عبدالله المزني ببخارى، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة إملاء من كتابه سنة ست وتسعين ومائتين، ثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة قاضي الفسطاط، ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، عن قرة بن خالد، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، بلفظ «لطهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات، الأولى بالتراب»، وزاد «والهرة مثل ذلك»[2].

الثاني: حدثنا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ، ثنا أبو بكر عبدالله بن محمد بن زياد الفقيه، ثنا بكار بن قتيبة، وحماد بن الحسن بن عنبسة، قالا: ثنا أبو عاصم، بمثل حديثه السابق، غير أنه قال: «والهرة مرة أو مرتين»، قرة يشك[3].

الثالث: حدثناه أبو محمد المزني، ثنا أبو معشر الحسن بن سليمان الدارمي، ثنا نصر بن علي، ثنا أبي، ثنا قرة بن خالد، بمثل الحديث الأول عنده؛ ثم ذكر أبو هريرة الهر لا أدري، قال: مرة أو مرتين. قال نصر بن علي: وجدته في كتاب أبي في موضع آخر، عن قرة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة في الكلب مسندا، وفي الهرة موقوفا. تابعه في توقيف ذكر الهرة مسلم بن إبراهيم، عن قرة[4].

= الكلب فيه طاهر غير نجس ينتفع به.

(١) صحيح ابن حبان (٤/ ١١٢) ح(١٢٩٧) ذكر البيان بأن المرء مأمور عند غسله الإناء من ولوغ الكلب فيه أن يجعل أول الغسلات بالتراب.

(٢) المستدرك (١/ ٢٦٤) ح(٥٦٩) كتاب الطهارة. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، فإن أبا بكرة ثقة مأمون، ومن توهم أن أبا بكرة ينفرد به، عن أبي عاصم، وإنما تفرد به أبو عاصم وهو حجة».

(٣) المستدرك (١/ ٢٦٤) ح(٥٧٠).

(٤) المستدرك (١/ ٢٦٥) ح(٥٧٢).

التخريج العام للحديث:

الحديث مروي من عدة طرق عن أبي هريرة:

[١] من طريق محمد ابن سيرين عنه:

أخرجه عبدالرزاق (٣٣٠)، وأحمد (٧٦٠٤)، من طريق عبدالرزاق بدون ذكر "أولاهن بالتراب" من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم ٩١ -(٢٧٩)، وابن أبي شيبة (١٨٣٠)، أحمد (٩٥١١) البيهقي (١١٤٤) وابن خزيمة (٩٥)، وابن حبان (١٢٩٧) من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه احمد (١٠٥٩٥)أبو داود (٧١)، وابن خزيمة (٩٥) و(٩٧)، وأبو عوانة (٥٣٩)(٥٤٠) من طرق عن هشام بن حسان، وزادوا في آخره: "أولاهن بالتراب".

وأخرجه عبدالرزاق (٣٣١)، عن معمر، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة(٥٤١)

وأخرجه الحميدي (٩٦٨)، وابن الجارود (٥٢)عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، به -وزاد فيه: "أولاهن أو إحداهن بالتراب".

وأخرجه الشافعي ١/ ٢٣-٢٤، ومن طريقه أبو عوانة (٥٤٢) والبيهقي (١١٤٥)، عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، به -لكن قال فيه: "أولاهن أو أخراهن بالتراب"!

وأخرجه الترمذي (٩١)، من طريق معتمر بن سليمان، عن أيوب، به -وفيه عند الترمذي: "أولاهن أو أخراهن من التراب"، قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه موقوفا أبو داود (٧٢) من طريق معتمر بن سليمان وحماد بن زيد، والدارقطني (١٨٣) من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه أبو داود (٧٣)، والنسائي (٣٣٩)، وفي الكبرى(٦٨)، والدارقطني (١٨٧-١٨٩)، والبيهقي (١١٤٦) (١١٤٧) من طريق قتادة، والبيهقي (١١٦٨) (١١٦٩) والدارقطني (١٨٦)(٢٠٥) من طريق قرة بن خالد، والبيهقي (١١٤٣) والدارقطني (١٨٥) من طريق الأوزاعي، كلهم عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعا. وفيه عندهم: «أولاهن بالتراب»، غير قتادة فقد اختلف عليه، فبعضهم قال عنه: «أولاهن بالترب»، وبعضهم قال: «السابعة بالتراب»

[٢] من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة

أخرجه الشافعي ١/ ٢٣، وأحمد (٧٣٤٦) والحميدي (٩٦٧)، وابن الجارود (٥٢)، وابن خزيمة (٩٦)، وأبو عوانة (٥٣٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه البزار (٨٨٨٧)ابن حبان (١٢٩٤)، والدارقطني (١٩٣) من طريق هشام بن عروة، عن أبي الزناد، به

وأخرجه البخاري (١٧٢)، ومسلم (٢٧٩)أحمد (٩٩٢٩) وهو في "موطأ مالك" ١/ ٣٤، والشافعي (٤٢)، وابن ماجه (٣٦٤)، وأبن الجارود (٥٠)، وأبو عوانة (٥٣٧)، والبيهقي (١٢٠٨)، من طريق مالك، عن أبي الزناد، به

[٣] من طريق الأعمش، عن أبي صالح، وأبي رزين، عن أبي هريرة.

أخرجه أحمد (٧٤٤٧) وابن خزيمة (٩٨) من طريق إسماعيل بن الخليل، حدثنا علي بن مسهر -وتحرف فيه إلى: حدثنا ابن علي، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

ابن أبي شيبة (١٨٢٩) عن أبي معاوية، به - لكن لم يذكر فيه أبا صالح.

وأخرجه مسلم ٨٩ -(٢٧٩)، والنسائي (٦٦)(٣٣٥)، وفي "الكبرى" (٦٥)، وابن الجارود (٥١)، وأبو عوانة (٥٣٨)، وابن حبان (١٢٩٦)، والدارقطني (١٨٢)، والبيهقي ١/ ٢٣٩ من طريق علي بن مسهر، ومسلم (٢٧٩) (٨٩) من طريق إسماعيل بن زكريا، والطبراني في "الصغير" (٢٥٦) من طريق عبدالرحمن بن حميد الرؤاسي، و(٩٤٢) من طريق أبان بن تغلب، والدارقطني (١٨١) من طريق عبدالواحد بن زياد، خمستهم عن الأعمش، عن أبي صالح وأبي رزين، به - إلا أن أبان بن تغلب لم يذكر فيه أبا صالح، قال علي بن مسهر في حديثه: «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه، ثم ليغسله سبع مرار»، بزيادة لفظة: «فليرقه»، قال النسائي: لا أعلم أحدا تابع علي بن مسهر على قوله: "فليرقه".

ومن طريق ثابت بن عياض، عن أبي هريرة، أخرجه عبدالرزاق" (٣٣٥). أحمد (٧٦٧٢) والنسائي (٦٤)

[٤] من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، اخرجه عبدالرزاق (٣٣٥)أحمد (٧٦٧٣) والنسائي في "الكبرى" (٦٧).

[٥] من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة: أخرجه مسلم ٩٢-(٢٧٩)، وعبدالرزاق" (٣٢٩)، واحمد (٨١٤٨) وأبو عوانة (٥٤٣)، وابن حبان (١٢٩٥)، والبيهقي (١١٤٢).

[٦] من طريق أبي رافع عن أبي هريرة: أخرجه النسائي (٣٣٨)، وفي الكبرى (٦٩) والدارقطني (١٩٠)، والبيهقي (١١٤٨).

[٧] من طريق الحسن، عن أبي هريرة. أخرجه الدارقطني (١٨٤).

[٨] من طريق عبدالرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة، أخرجه احمد (٧٦٧٣) و(٨٧٢٥) و(١٠٢٥٢) والنسائي في "الكبرى" (٦٦).

[٩] من طريق عبيد بن حنين، عن أبي هريرة، أخرجه احمد (٩١٦٩).

[١٠] وموقوفا من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة: أخرجه الدارقطني (١٩٦) (١٩٧).

دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- **يعقوب بن إبراهيم الدورقي؛ هو:** يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح، أبو يوسف العبدي الدورقي البغدادي الحافظ.

٢- روى عن: إبراهيم بن سعد، وسفيان بن عيينة، ويحيى القطان، وابن علية، وخلقاً كثيراً.

وعنه: الجماعة، وابن خزيمة، وخلق. قال النسائي: «ثقة»[1]. وقال أبو حاتم: «صدوق»[2]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[3]. وقال الخطيب: «وكان ثقة حافظا

---

(١) مشيخة النسائي ص(٦٢).

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ٢٠٢).

(٣) الثقات لابن حبان (٩/ ٢٨٦).

متقنا»[1]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٥٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **ابن علية؛ هو**: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن عُلَيَّة. روى عن: عبدالعزيز بن صهيب، وسليمان التيمي، وهشام بن حسان، وخلق.

وعنه: شعبة وابن جريج وهما من شيوخه، وأحمد ويحيى، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة ثبتاً في الحديث حجة»[2]، وقال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «ثقة متثبت في الرجال»[3]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **هشام بن حسان**: هشام بن حسان الأزدي القُرْدُوسي أبو عبدالله البصري.

روى عن: حميد بن هلال والحسن البصري ومحمد سيرين وغيرهم.

وعنه: عكرمة بن عمار، وسعيد بن أبي عروبة، وابن علية، وغيرهم.

قال سعيد بن ابى عروبة قال: «ما رأيت أو ما كان أحدٌ أحفظ عن محمد بن سيرين من هشام»[4]. وقال ا بن معين: «لا بأس به»، وقال ابن المديني: «أحاديث هشام عن محمد صحاح، وقال: هشام ثبت»[5]. وقال ابن سعد[6] والعجلي[7]: «ثقة»و، قال ابن حجر: «ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين»[8]. روى له الجماعة، مات سنة ١٤٧أو ١٤٨هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٥- **محمد بن بشار**: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

---

(١) تاريخ بغداد (١٦/ ٤٠٤).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٢٥).

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ١٥٣).

(٤) الجرح والتعديل (٩/ ٥٤).

(٥) الجرح والتعديل (٩/ ٥٥).

(٦) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٧١).

(٧) الثقات للعجلي (٢/ ٣٢٨).

(٨) التقريب ص(٦٠٢).

٦- **إبراهيم بن صدقة**: أبو عامر الأنصاري.

روى عن: يونس بن عبيد، وسفيان بن حسين، وهشام بن حسان، وغيرهم.

وعنه: محمد بن المثنى العنزي، وأحمد بن نصر المقرئ، وبندار، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «شيخ»[١]، ذكره ابن حبان في "الثقات"[٢]، وقال علي ابن الجنيد: «محله الصدق»[٣]، قال ابن حجر: «صدوق»[٤]. روى له الترمذي، من التاسعة. **النتيجة**: صدوق.

٧- **إسماعيل بن بشر بن منصور السليمي**: أبو بشر أو أبو الليث البصري.

روى عن: أبيه، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، وعبدالرحمن بن مهدي، وغيرهم.

وعنه: أبو داود، وابن ماجه، وأبو بكر بن خزيمة، وآخرون.

ذكره ابن حبان في "الثقات"[٥]، قال مسلمة بن القاسم: «ثقة»، وقال أبو داود: «صدوق، وكان قدريا»[٦]. قال ابن حجر: «صدوق، تكلم في القدر»[٧]. روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٥٥هـ. **النتيجة**: صدوق.

٨- **عبدالأعلى؛ هو**: عبدالأعلى بن عبدالأعلى بن محمد وقيل ابن شراحيل، القرشي البصري السامي، أبو محمد، ولقبه أبو همام، وكان يغضب منه.

روى عن: حميد الطويل، والجريري، وداود بن أبي هند، ويونس بن عبيد، وابن أبي عروبة، وخلق، وعنه: إ بن راهويه، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإسماعيل السليمي، وخلق.

---

(١) الجرح والتعديل (٢/ ١٠٦).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٥٨).

(٣) تهذيب التهذيب (١/ ١٢٨).

(٤) التقريب ص(١٢٩).

(٥) الثقات لابن حبان (٨/ ١٠٣).

(٦) إكمال تهذيب الكمال (٢/ ١٥٦)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٨٥).

(٧) التقريب ص(١٤٥).

وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، قال يحيى بن معين وأبو زرعة[1] والعجلي[2]: «ثقة»، وقال النسائي: «ليس به بأس»[3]، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «وكان قدريا متقنا في الحديث غير داعية إليه»[4]، قال ابن حجر: «ثقة»[5]. روى له الجماعة، مات سنة ١٨٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

٩- **محمد بن يحيى القطعي؛ هو**: محمد بن يحيى بن أبي حزم مهران القطعي البصري، أبو عبدالله المقرئ. روى عن: أيوب بن المتوكل، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، ومحمد بن مروان، وغيرهم.

وعنه: مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صالح الحديث صدوق»[6]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[7]. وقال مسلمة: «ثقة»[8]، قال ابن حجر: «صدوق»[9]. روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، مات سنة ٢٥٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

١٠- **محمد بن مروان؛ هو**: محمد بن مروان بن قدامة العقيلي، المعروف بالعجلي، أبو بكر البصري.

روى عن: داود بن أبي هند، وعمرو بن قيس الملائي، وهشام بن حسان، وغيرهم.

روى عنه: ومحمد بن يحيى القطعي، وجميل بن الحسن، ويحيى بن معين، وغيرهم.

---

(١) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (٤/ ٨٣)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٨).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٦٨).

(٣) تهذيب الكمال (١٦/ ٣٦٢).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ١٣١).

(٥) التقريب ص(٣٦٥).

(٦) الجرح والتعديل (٨/ ١٢٤).

(٧) الثقات لابن حبان (٩/ ١٠٦).

(٨) تهذيب التهذيب (٩/ ٥٠٩).

(٩) التقريب ص(٥٤٢).

قال الإمام أحمد: «ليس به بأس»[1]، وقال عبدالله ابن الإمام أحمد: «قال أبي: ورأيت محمد بن مروان العقيلي وحدث بأحاديث وأنا شاهد فلم أكتبها وكتبها أصحابنا، وكان يروي عن عمارة بن أبي حفصة تركته على عمد ولم أكتب عنه شيئا -كأنه ضعفه- قال أبي: قد حدث عنه ابن مهدي»[2].

قال يحيى بن معين: «ليس به بأس قد كتبت عنه أحاديث»، وقال أيضاً: «صالح»[3]. وقال أبو زرعة: «ليس عندي بذلك»[4]، وقال الآجري عن أبي داود: «صدوق»، وقال مرة: «ثقة»[5]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[6]، قال ابن حجر: «صدوق له أوهام»[7]. روى له أبو داود في "الناسخ والمنسوخ"، وابن ماجه، من الثامنة.

النتيجة: صدوق له أوهام.

١٠-جميل بن الحسن؛ هو: جميل بن الحسن بن جميل الأزدي العتكى الجهضمي، أبو الحسن البصري. روى عن: ابن عيينة، وعبدالوهاب الثقفي، ومحمد بن مروان العقيلي، وغيرهم.

وعنه: ابن ماجه، وابن أبي عروبة، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: «أدركناه ولم نكتب عنه»[8]، ذكره ابن حبان في "الثقات"[9]، قال عبدان: «كان كذاباً فاسقاً فاجراً»، قال ابن عدي: «لا أعلم له حديثا منكراً وأرجو أنه

---

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٣/ ١٢).

(٢) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٣/ ١٣١).

(٣) تهذيب التهذيب (٩/ ٤٣٦).

(٤) الجرح والتعديل (٨/ ٨٦).

(٥) تهذيب التهذيب (٩/ ٤٣٦).

(٦) الثقات لابن حبان (٩/ ٤١).

(٧) التقريب ص(٥٣٥).

(٨) الجرح والتعديل (٢/ ٥٢٠).

(٩) الثقات لابن حبان (٨/ ١٦٤).

لا بأس به إلا عبدان فإنه نسبه إلى الفسق، وأما في باب الرواية فإنه صالح»[١]، قال ابن حجر: «صدوق يخطىء، أفرط فيه عبدان»[٢]. روى له ابن ماجه، من العاشرة.

النتيجة: صدوق.

١١-**محمد بن سيرين؛ هو**: محمد بن سيرين الأنصاري مولاهم أبو بكر بن أبي عمرة البصري.

روى عن مولاه أنس بن مالك وزيد بن ثابت وعقبة بن أوس وغيرهم.

روى عنه الشعبي وثابت وهشام بن حسان وخلق.

قال الإمام أحمد: «من الثقات»، وقال يحي بن معين وأبو زرعة الرازي: «ثقة»[٣]، وقال العجلي: «بصري تابعي ثقة»[٤]. روى له الجماعة، مات سنة ١١٠هـ. **النتيجة**: إمام ثقة.

أبو هريرة: صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

الإسناد الثاني:

١-**عبدالجبار بن العلاء؛ هو**: عبدالجبار بن العلاء بن عبدالجبار العطار، أبو بكر البصري.

روى عن: أبيه، وابن عيينة، ووكيع، وغيرهم.

وعنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «مكى صالح»[٥]، وقال النسائي: «ثقة»، وقال مرة: «لا بأس به»[١]،

---

(١) الكامل (٢/ ٤٢٩) وفيه نقل اتهام عبدان لجميل بالكذب والفسق، وقال: سمعت ابن معاذ يحكي عن آخر عن امرأة زعمت أن جميل تعرض لها وراودها فقالت له: اتق الله..الخ. قلت: وهذا فيه رجل وامرأة مجهولان، فكيف تثبت هذه القصة؟ ولعلها سبب حمل عبدان على جميل، ورد ابن حجر هذه القصة بجهالة المرأة، وانظر "تهذيب التهذيب" (٢/ ١١٤).

(٢) التقريب ص(١٨١).

(٣) لجرح والتعديل" (٧/ ٢٨١).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ٢٤٠).

(٥) الجرح والتعديل (٦/ ٣٢).

وقال العجلي: «بصري ثقة سكن مكة»[2]، وذكره ابن حبان في" الثقات " وقال: «وكان متقنا سمعت بن خزيمة يقول ما رأيت أسرع قراءة من بندار وعبدالجبار بن العلاء»[3]. قال الذهبي: «ثقة»[4]، وقال ابن حجر: «لا بأس به»[5]، روى له مسلم والترمذي والنسائي، مات سنة ٢٤٨هـ. **النتيجة:** ثقة، وثقه جماعة، وهو الأولى، والله أعلم.

٢- سفيان؛ هو: سفيان بن عيينة بن أبى عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، المكي.

روى عن: عبدالملك بن عمير، وأبي إسحاق السبيعي، وأبو الزناد، وخلق كثير.

و عنه: الأعمش، وابن جريج، وشعبة، وخلق.

قال الإمام أحمد: «ما رأيت أحدا كان أعلم بالسنن من سفيان بن عيينة»، وقال أبوحاتم: «كان ابن عيينة إماماً ثقة»[6]، وقال العجلي: «كوفي ثقة ثبت في الحديث»[7]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٨هـ. **النتيجة:** إمام ثقة حافظ.

٣- أبو الزناد؛ هو: عبدالله بن ذكوان القرشي أبو عبدالرحمن المدني المعروف بأبي الزناد.

روى عن: أنس وعائشة بنت سعد والأعرج وغيرهم.

وعنه: ابناه عبدالرحمن وأبو القاسم والسفيانان، ووغيرهم.

قال يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وأبو حاتم: «ثقة»، قال الإمام أحمد عنه: «أمير

---

(١) تهذيب التهذيب (٦/ ١٠٤).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٦٩).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٤١٨).

(٤) الكاشف ص(٦١٢).

(٥) التقريب ص(٣٦٥).

(٦) هذا والذي قبله في "الجرح والتعديل" (١/ ٣٣) و(١/ ٥٢).

(٧) الثقات للعجلي (١/ ٤١٧).

المؤمنين في الحديث»[1]. روى له الجماعة، مات سنة ١٣١هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٤-الأعرج؛ هو: عبدالرحمن بن هرمز الأعرج أبو داود المدني.

روى عن: أبي هريرة وأبي سعيد وعبدالله بن مالك بن بجينة وغيرهم.

وعنه: زيد بن أسلم وصالح بن كيسان وأبو الزناد وغيرهم. قال ابن سعد[2] وأبو زرعة[3] والعجلي[4]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ١١٧هـ. **النتيجة**: ثقة.

وباقي رواته ثقات.

الإسناد الثالث:

تقدم الكلام على جميع رواته وهم ثقات.

الإسناد الرابع:

١- محمد بن يحيى: الذهلي الإمام الحافظ أبو عبدالله النيسابوري، تقدم ح(٨).

٢- إسماعيل بن الخليل: الخزاز، أبو عبدالله الكوفي.

روى عن: حفص بن غياث، وعلي بن مسهر، وأبي خالد الأحمر، وجماعة.

وعنه: البخاري، ومسلم، والذهلي، وجماعة.

قال أبو حاتم: «كان من الثقات»[5]، وقال مطين[6]، والعجلي[7]: «ثقة»، ذكره ابن حبان في "الثقات"[8]. روى له البخاري ومسلم وأبو داود في "المراسيل"، مات سنة ٢٢٥هـ. **النتيجة**: ثقة.

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٤٩).

(٢) الطبقات الكبرى (٥/ ٢٨٣).

(٣) الجرح والتعديل (٥/ ٢٩٧).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ٨٩).

(٥) الجرح والتعديل (٢/ ١٦٧).

(٦) تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٤).

(٧) الثقات للعجلي (١/ ٢٢٤).

(٨) الثقات لابن حبان (٨/ ٩٩).

٣- علي؛ هو: علي بن مُسْهِر أبو الحسن القرشي مولاهم الكوفي.

روى عن: الأعمش، وعاصم الأحول، وزكريا بن أبي زائدة، وخلق.

وعنه: ابنا أبي شيبة، وعلي بن حجر، وإسماعيل بن الخليل، وآخرون.

قال الإمام أحمد: «صالح الحديث صدوق»(١)، وقال يحيى بن معين: «ثقة»(٢)، وقال أيضاً: «ثبت»(٣)، قال أبو حاتم: «صالح الحديث اثبت من ابى معاوية الضرير في الحديث»، وقال أبو زرعة: «ثقة صدوق»(٤)، وقال النسائي: «ثقة»(٥)، وقال ابن حجر: «ثقة له غرائب بعد أن أضر»(٦). روى له الجماعة، مات سنة ١٨٩هـ.

٤- الأعمش؛ هو: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش.

روى عن: زيد بن وهب وأبي وائل وسالم بن أبي الجعد وخلق كثير.

وعنه: الحكم بن عتيبة وزبيد اليامي وأبو معاوية الضرير وغيرهم.

قال العجلي: «ثقة كوفي وكان محدث أهل الكوفة في زمانه»(٧)، وقال أبو حاتم: «ثقة يحتج به»، وقال أبو زرعة: «سليمان إمام»(٨)، قال ابن حجر: «ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس»(٩). روى له الجماعة، مات سنة ١٤٧هـ. **النتيجة:** ثقة حافظ، يدلس، من الثانية (وهو ما احتمل الأئمة تدليسه وأخرجا له في الصحيح، أو لم يدلس إلا عن ثقة).

---

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ٤٧٧).

(٢) تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (١/ ٩٦).

(٣) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (٤/ ٤٤).

(٤) الجرح والتعديل (٦/ ٢٠٤).

(٥) تهذيب التهذيب (٧/ ٣٨٤).

(٦) التقريب ص(٤٣٦).

(٧) الثقات للعجلي (١/ ٤٣٢).

(٨) الجرح والتعديل (٤/ ١٤٦).

(٩) التقريب ص(٢٨٩).

٥- أبو رزين؛ هو: مسعود بن مالك، أبو رزين الكوفي، مولى أبي وائل الأسدي.

روى عن: ابن مسعود، وعلي، وأبي هريرة، وابن عباس، وغيرهم.

وعنه: منصور، والأعمش، ومغيرة بن مقسم، وعطاء بن السائب، وجماعة.

قال أبو زرعة[١] والعجلي[٢]: «كوفي ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٣]. روى له البخاري في" الأدب المفرد" وباقي الجماعة، مات سنة ٨٥هـ. **النتيجة**: ثقة.

٦- أبو صالح؛ هو: ذكوان السمان الزيات المدني مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني.

روى عن: أبي هريرة وأبي الدرداء وأبي سعيد الخدري وغيرهم.

وعنه: أولاده سهيل وصالح وعبدالله والأعمش وخلق كثير.

قال الإمام أحمد: «من أجلة الناس وأوثقهم، ثقة ثقة»[٤]، وقال يحيى بن معين وأبو زرعة[٥] العجلي[٦]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ١٠١هـ. **النتيجة**: ثقة.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ وقد روي من عدة طرق عن أبي هريرة:

- فمن طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة

فعند ابن حبان عن يونس بن بكير، وعند عبدالرزاق بدون ذكر «أولاهن بالتراب».

وعند مسلم وابن خزيمة، وابن حبان من طريق إسماعيل ابن علية، ومن طرق أخرى عن هشام بن حسان، زادوا في آخره: «أولاهن بالتراب»، وعند ابن خزيمة «الأولى

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٢٨٣).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٢٧٦).

(٣) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٤١).

(٤) الجرح والتعديل (٣/ ٤٥١).

(٥) الجرح والتعديل (٣/ ٤٥١).

(٦) الثقات للعجلي (٢/ ٤٠٨).

منهن بالتراب»[1].

- ومن طريق أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

فرواه عنه معمر وقال أولها بالتراب. ورواه عنه سفيان بن عيينة، وزاد فيه: «أولاهن أو إحداهن بالتراب». من رواية الحميدي وعلي بن سلمة عن سفيان.

وفيما رواه الشافعي عن سفيان: «أولاهن أو أخراهن بالتراب»

و الحميدي أثبت الناس في ابن عيينة، وأجل أصحابه، وكان راويته، وتابعه على لفظه علي بن سلمة عند ابن الجارود فروايته أرجح.

- ومن طريق معتمر بن سليمان، عن أيوب، عند الترمذي: «أولاهن أو أخراهن من التراب»، قال الترمذي: «حسن صحيح».

- ومن طريق معتمر بن سليمان وحماد بن زيد كلاهما عن أيوب، موقوفاً عند أبو داود والدارقطني.

- ومن طريق قتادة،، وقرة بن خالد، والأوزاعي، كلهم عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعا. وفيه عندهم: أولاهن بالتراب، غير قتادة فقد اختلف عليه، فبعضهم قال عنه: «أولاهن بالترب»، وبعضهم قال: «السابعة بالتراب»[2].

---

(١) أخرجه مسلم ٩١ - (٢٧٩) كتاب الطهارة، من طريق ابن علية، وابن خزيمة (٩٥) من طريق محمد بن مروان، وابن حبان (١٢٩٧) من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن هشام عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شرب الكلب من الإناء فإن طهوره أن يغسل سبع مرات أولها بتراب».

(٢) أخرجه الحاكم (٥٧٢) من رواية نصر بن علي الجهضمى، عن أبيه، عن قرة بن خالد، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، به، وزاد: "ثم ذكر أبو هريرة الهر لا أدري، قال: مرة أو مرتين. قال نصر بن علي: وجدته في كتاب أبي في موضع آخر، عن قرة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة في الكلب مسندا، وفي الهرة موقوفا. تابعه في توقيف ذكر الهرة مسلم بن إبراهيم، عن قرة.

وفي (٥٦٩) من رواية بكار بن قتيبة عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن قرة بن خالد، به، وزاد "والهرة مثل ذلك " وقال الحاكم:. «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، فإن أبا بكرة ثقة مأمون، ومن توهم أن أبا بكرة ينفرد به، عن أبي عاصم، وإنما تفرد به أبو عاصم وهو حجة» ووافقه الذهبي.

وفي (٥٧٠) من رواية حماد بن الحسن بن عنبسة عن أبي عاصم، ثنا قرة بن خالد، به، وزاد " والهرة مرة أو =

قال الحافظ ابن حجر: «رواية "أولاهن" أرجح من حيث الأكثرية والأحفظية، ومن حيث المعنى أيضا، لأن تتريب الأخيرة يقتضي الاحتياج إلى غسله أخرى لتنظيفه، وقد نص الشافعي في "حرملة" على أن الأولى أولى، والله أعلم»(١).

روى عنه عنه سفيان بن عيينة وهشام بن عروة(٢) غير ما رواه عبدالوهاب عن إسماعيل بن عياش، عنه، بلفظ: «يغسل ثلاثا أو خمسا أو سبعا»، قال الدارقطني: «تفرد به عبدالوهاب، عن إسماعيل وهو متروك الحديث، وغيره يرويه عن إسماعيل بهذا الإسناد: "فاغسلوه سبعا"، وهو الصواب، وقال بعد رواية غير عبدالوهاب بلفظ:

"فاغسلوه سبع مرات": وهو الصحيح»(٣).

- وهو في "الصحيحين"(٤) وغيرهما من رواية مالك بن أنس عن ابي الزناد، به، ولفظه «إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات» قال أبو عوانة: «كذا قال أصحاب أبي الزناد إلا سفيان فإنه قال: إذا ولغ».

- و من طريق الأعمش، عن أبي صالح، وأبي رزين، عن أبي هريرة(٥)،

روي عنه من طرق بلفظ «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم، فليغسله سبع مرات» غير علي بن مسهر عند "مسلم وابن خزيمة وابن حبان" ففي حديثه: «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه، ثم ليغسله سبع مرار»، بزيادة لفظة: «فليرقه» في حديث مسلم، وعند ابن

= مرتين"، قال: "قرة يشك".

(١) فتح الباري (١/ ٢٧٦).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٩٦) من رواية سفيان، بلفظ: «طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات».

و ابن حبان (١٢٩٤) من رواية هشام بن عروة، بلفظ: "إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فاغسلوه سبع مرات".

(٣) سنن الدارقطني (١/ ١٠٨).

(٤) أخرجه البخاري (١/ ٤٥) (١٧٢) كتاب الوضوء: باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان، ومسلم (١/ ٢٣٤) (٢٧٩) كتاب الطهارة.

(٥) أخرجه مسلم (١/ ٢٣٤)، وابن خزيمة (٩٨) وابن حبان (١٢٩٦) من رواية علي بن مسهر، وتصحف عند ابن خزيمة إلى ابن علي. بلفظ: «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه وليغسله سبع مرات».

خزيمة وابن حبان: «فليهرقه» قال النسائي: «لا أعلم أحدا تابع علي بن مسهر على قوله: فليرقه».

قال ابن الملقن: «قال ابن منده: وهذه الزيادة – وهي: "فليرقه" – تفرد بها علي بن مسهر، ولا تعرف عن النبي ﷺ بوجه من الوجه إلا من هذه الرواية. قلت: ولا يضر تفرده بها، فإن علي بن مسهر إمام حافظ، متفق على عدالته والاحتجاج به، ولهذا قال – بعد تخريجه لها – الدارقطني: إسنادها حسن، ورواتها ثقات»(١).

– ومن طريق أبي سلمة، وثابت بن عياض، عن أبي هريرة بلفظ «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم، فليغسله سبع مرار".

ومن طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة، عند مسلم وابن حبان، بلفظ: «طهور إناء أحدكم إذا ولغ الكلب فيه، أن يغسله سبع مرات»(٢).

– ومن طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة خلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة، بلفظ: «إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات أولاهن بالتراب». قال الدارقطني: «هذا صحيح». وقال البيهقي: «هذا حديث غريب إن كان حفظه معاذ فهو حسن لأن التراب في هذا الحديث لم يروه ثقة غير ابن سيرين، عن أبي هريرة وإنما رواه غير هشام، عن قتادة، عن ابن سيرين كما سبق ذكره وقد ثبت في حديث عبدالله بن مغفل، عن النبي r ذكر التراب».

– ومن طريق عبدالرحمن بن أبي عمرة، وعبيد بن حنين، وذكوان، كلهم عن أبي هريرة، بلفظ: «**إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات**".

وبه أيضاً من طريق السدي، عن أبيه، عن أبي هريرة وزاد «**أحسبه قال إحداهن بالتراب**»، والسدي؛ هو: إسماعيل بن عبدالرحمن، مختلف فيه، وثقه أحمد، وضعفه ابن معين، ورمي بالتشيع، وهو السدي الكبير، صاحب التفسير، ووالده: مجهول الحال وقد أخرج له أبو داود والترمذي.

---

(١) البدر المنير(١/ ٥٤٥).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢٣٤) ٩٢ – (٢٧٩)، وصحيح ابن حبان (١٢٩٥).

- ومن طريق الحسن، عن أبي هريرة. بلفظ: «**طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب، أن يغسل سبع مرات الأولى بالتراب**»، قال ابن حجر: أخرجه الدارقطني من طريق الحسن عن أبي هريرة لكنه لم يسمع منه على الأصح[1].

- وموقوفا من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. بلفظ: «أنه كان إذا ولغ الكلب في الإناء أهراقه وغسله ثلاث مرات». قال الدارقطني «هذا موقوف، ولم يروه هكذا غير عبدالملك، عن عطاء».

وأخرجه ابن عدي في "الكامل" عن الحسين بن علي الكرابيسي مرفوعاً، وقال: «ولم يرفعه غير الكرابيسي، والكرابيسي لم أجد له حديثا منكرا غير هذا، وإنما حمل عليه أحمد بن حنبل من جهة اللفظ بالقرآن، فأما في الحديث فلم أر به بأسا»[2]، اهـ.

ورواه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" من طريق ابن عدي، ثم قال: «هذا حديث لا يصح، لم يرفعه غير الكرابيسي، وهو ممن لا يحتج بحديثه»[3]، اهـ.

وقال البيهقي في كتاب "المعرفة": «حديث عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة في غسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاث مرات، تفرد به عبدالملك من بين أصحاب عطاء ثم عطاء من بين أصحاب أبي هريرة، والحفاظ الثقات من أصحاب عطاء، وأصحاب أبي هريرة يروونه سبع مرات، وعبدالملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات، ولمخالفته أهل الحفظ والثقة - في بعض رواياته - تركه شعبة بن الحجاج، ولم يحتج به البخاري في صحيحه، وقد اختلف عليه في هذا الحديث، فمنهم من يرويه عنه مرفوعا، ومنهم من يرويه عنه من قول أبي هريرة، ومنهم من يرويه عنه من فعله»[4].

وفي الباب حديث عبدالله بن مغفل رضي الله عنه، أخرجه مسلم في "صحيحه" بلفظ: «إذا

---

(١) التلخيص الحبير (١/ ١٥٠).

(٢) الكامل في الضعفاء (٣/ ٢٤٣).

(٣) العلل المتناهية (١/ ٣٣٣).

(٤) معرفة السنن والأثار (٢/ ٥٨)، وانظر نصب الراية (١/ ١٣١).

ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبعا وعفروه الثامنة بالتراب»[1].

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٣٥) ٩٣ - (٢٨٠) كتاب الطهارة.

الحديث الثالث عشر

قال ابن خزيمة: نا يُونُس بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِالله وَهُوَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَكَبَتْ لَهُ وُضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ تَشْرَبُ مِنْهُ فَأَصْغَى لَهَا أَبُو قَتَادَةَ الْإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ قَالَتْ كَبْشَةُ فَرَآنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا بِنْتَ أَخِي؟ قَالَتْ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ أَوِ الطَّوَّافَاتِ[1]»[2].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا القعنبي عن مالك، بمثله عند ابن خزيمة[3].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا زيد بن الحباب، ثنا مالك بن أنس، بمثله[4].

---

(١) قال الخطابي في معالم السنن (١/ ٤١): «وقوله: "إنها من الطوافين أو الطوافات عليكم"، يتأول على وجهين؛ أحدهما: أن يكون شبهها بخدم البيت وبمن يطوف على أهله للخدمة ومعالجة المهنة كقوله تعالى ﴿طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النور: ٥٨]، يعني المماليك والخدم وقال تعالى: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ﴾ [الواقعة: ١٧] وقال ابن عمر إنما هي ربيطة من ربائط البيت. والوجه الآخر: أن يكون شبهها بمن يطوف للحاجة والمسألة يريد أن الأجر في مواساتها كالأجر في مواساة من يطوف للحاجة ويتعرض للمسألة».

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٥٥) ح(١٠٤) جماع أبواب ذكر الماء الذي لا ينجس، والذي ينجس إذا خالطته نجاسة: باب الرخصة في الوضوء بسؤر الهرة والدليل على أن خراطيم ما يأكل الميتة من السباع، ومما لا يجوز أكل لحمه من الدواب والطيور إذا ماس الماء الذي دون القلتين ولا نجاسة مرئية بخراطيمها ومناخيرها إن ذلك لا ينجس الماء، إذ العلم محيط أن الهرة تأكل الفأر، وقد أباح النبي ﷺ الوضوء بفضل سؤرها، فدلت سنته على أن خرطوم ما يأكل الميتة إذا ماس الماء الذي دون القلتين لم ينجس ذلك خلا الكلب الذي قد حض النبي ﷺ بالأمر بغسل الإناء من ولوغه سبعا، وخلا الخنزير الذي هو أنجس من الكلب أو مثله.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ١١٤) ح(١٢٩٩) ذكر الخبر الدال على أن أسآر السباع كلها طاهرة.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٦٣) ح(٥٦٧) كتاب الطهارة.

التخريج العام للحديث:

أخرجه مالك في "الموطأ" (٦١) عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن حميدة بنت عبيد، عن خالتها كبشة، به، وأخرجه الشافعي في مسنده (٣٩)، وعبدالرزاق في مصنفه (٣٥٣)، وابن أبي شيبة (٣٢٥) عن زيد بن الحباب، وأحمد (٢٢٥٨٠) عن عبدالرحمن (٢٢٦٣٦) عن حماد بن خالد الخياط، والدارمي (٧٤٢) عن الحكم بن المبارك، وابن ماجه (٣٦٧) عن ابن أبي شيبة من طريقه، وأبو داود (٧٥) عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، والترمذي (٩٢) عن إسحاق بن موسى الأنصاري قال: حدثنا معن، والنسائي في "سننه" (٦٨) و(٣٤٠)، وفي "الكبرى" (٦٣) عن قتيبة بن سعيد، وابن الجارود (٦٠) عن محمد بن يحيى قال قرأت على عبدالله بن نافع، وعن مطرّف بن عبدالله، والدارقطني (٢١٩) عن الحسين بن إسماعيل، نا أحمد بن إسماعيل السهمي، وثنا الحسين، نا يوسف بن موسى، نا إسحاق بن عيسى، والبيهقي في "الكبرى" (١١٥٩) عن الحاكم من طريقه إلى زيد بن الحباب، كلهم عن مالك، به.

وأخرجه عبدالرزاق(٣٥٢)عن ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن إسحاق بن عبدالله، عن امرأة، عن أمها، وكانت تحت أبي قتادة - أن أمها أخبرتها، به.

و أخرجه الحميدي (٤٣٤)ثنا سفيان قال حدثني إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة قال سمعت امرأة أظنها امرأة عبدالله بن أبي قتادة - يشك سفيان - أن أبا قتادة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٧)حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، وعلي بن المبارك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن امرأة عبدالله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الهر من الطوافين عليكم، أو من الطوافات»

وأخرجه أحمد (٢٢٥٢٨)حدثنا سفيان، حدثنا إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، حدثتني امرأة عبدالله بن أبي طلحة، به، و(٢٢٦٣٧) حدثنا معمر بن سليمان هو الرقي، حدثنا الحجاج، عن قتادة، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه أنه: وضع له وضوء فولغ فيه السنور، فأخذ يتوضأ فقالوا: يا أبا قتادة قد ولغ فيه السنور فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «السنور من أهل البيت، وإنه من الطوافين، أو الطوافات، عليكم»

وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (١١٦٠) من طريق الحسين المعلم، و(١١٦١)

من طريق همام بن يحيى، كلاهما عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أم يحيى، عن خالتها بنت كعب- كبشة- به، و(١١٦٢) من طريق عفان بن همام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، بلفظ «ليست بنجسة".

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يونس بن عبدالأعلى الصدفي؛ هو**: يونس بن عبدالأعلى بن موسى بن ميسرة الصدفي أبو موسى المصري.

روى عن: ابن عيينة، والوليد بن مسلم، وابن وهب، وغيرهم.

وعنه: مسلم، والنسائي، وأبو بكر بن خزيمة، وغيرهم.

وثقه أبو حاتم ورفع من شأنه[(١)]، وقال النسائي: «ثقة»[(٢)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٣)]. روى له مسلم والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٦٤هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **ابن وهب؛ هو**: عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري.

روى عن: مالك وعمرو بن الحارث وابن هانئ، وجماعة.

وعنه: ابن أخيه أحمد بن عبدالرحمن والليث بن سعد يونس بن عبدالأعلى وغيرهم.

قال يحيى بن معين وأبو زرعة: «ثقة»، وقال الإمام أحمد: «صحيح الحديث يفصل السماع من العرض والحديث من الحديث، ما أصح حديثه وأثبته»[(٤)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٧هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **مالك؛ هو**: مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي أبو عبدالله المدني الفقيه إمام دار الهجرة. روى عن: إسحاق بن عبدالله، والزهري، ونافع مولى ابن عمر، وغيرهم.

---

(١) الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٣).

(٢) مشيخة النسائي ص(٦٣).

(٣) الثقات لابن حبان (٩/ ٢٩٠).

(٤) لجرح والتعديل (٥/ ١٨٩).

وعنه: يحيى بن سعيد الأنصاري، وابن وهب، والثوري، وغيرهم.

قال ابن معين: «ثقة، وهو أثبت في نافع من أيوب وعبيدالله بن عمرو ليث بن سعد»، وقال الإمام أحمد: «مالك أثبت في كلّ شيء»، وقال أبو حاتم: «ثقة، إمام أهل الحجاز»[1]. روى له الجماعة، مات سنة ١٧٦هـ. **النتيجة**: إمام ثقة ثبت.

٤- **إسحاق بن عبدالله؛ هو**: إسحاق بن عبدالله ابن الصحابي أبى طلحة زيد بن سهل الأنصاري. روى عن: أنس بن مالك، والطفيل بن أبي بن كعب، وحميدة بنت عبيد، وغيرهم. وعنه: عكرمة بن عمار، ومالك، وسفيان بن عيينة، وغيرهم

قال يحيى بن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة[2]، والنسائي[3]: «ثقة»، زاد أبو زرعة: «وهو أشهر إخوته وأكثرهم حديثا»، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة بصرى»[4]، وذكره ابن حبان في" الثقات"، وقال: «كان مقدماً في رواية الحديث والإتقان فيه»[5]. روى له الجماعة، مات سنة ١٣٢هـ وقيل بعدها. **النتيجة**: ثقة.

٥- **حميدة بنت عبيد بن رفاعة؛ هي**: حميدة بنت عبيد بن رفاعة الأنصارية الزرقية، أم يحيى المدنية، زوج إسحاق بن عبدالله بن أبى طلحة.

روت عن: أبيها، وخالتها كبشة بنت كعب بن مالك. وعنها: زوجها إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة وابناها يحيى وعمر ابنا إسحاق.

ذكرها ابن حبان في "الثقات"[6]، قال ابن حجر: «مقبولة»[7]. روى لها أصحاب السنن الأربعة، من الخامسة. **النتيجة**: مقبولة.

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٢٠٤- ٢٠٦).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٢٢٦).

(٣) تهذيب التهذيب (١/ ٢٤٠).

(٤) الثقات للعجلي (١/ ٢١٩).

(٥) الثقات لابن حبان (٤/ ٢٣).

(٦) الثقات لابن حبان (٦/ ٢٥٠).

(٧) التقريب ص(٧٦٤).

٦- **كبشة بنت كعب بن مالك**: الأنصارية، زوج عبدالله بن أبى قتادة.

روت عن: أبي قتادة الأنصاري. وعنها: بنت أختها أم يحيى حميدة بنت عبيد بن رفاعة.

ذكرها ابن حبان في "الثقات" من الصحابة، وَقَال: «لها صحبة»[1]، قال الحافظ ابن حجر: «و تبعه الزبير بن بكار أبو موسى»[2]، ثم ذكرها ابن حبان في "الثقات" من التابعين[3]، روى لها أصحاب السنن الأربعة.

٧- **أبو قتادة؛ هو**: أبو قتادة الأنصاري السلمي ﷺ. اسمه على الصحيح والمشهور الحارث بن ربعي، وقيل: النعمان، وقيل: عمرو، صحابي[4]. روى له الجماعة، مات سنة ٥٤هـ.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، توارد الأئمة على تصحيح هذا الحديث، قال الترمذي: «سألت محمداً - يعني ابن إسماعيل البخاري- عن هذا الحديث فقال: جود مالك بن أنس هذا الحديث وروايته أصح من رواية غيره»[5].

و قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين ومن بعدهم: مثل الشافعي، وأحمد، وإسحاق: لم يروا بسؤر الهرة بأسا. وهذا أحسن شيء في هذا الباب، وقد جود مالك هذا الحديث، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، ولم يأت به أحد أتم من مالك»[6].

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه على أنهما على ما أصلاه في تركه، غير

---

(١) الثقات لابن حبان (٣/ ٣٥٧)، عدها ابن حجر من الصحابة، وانظر الإصابة (٨/ ٢٩٥).

(٢) تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٤٧).

(٣) الثقات لابن حبان (٥/ ٣٤٤).

(٤) وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٤/ ١٩٤)، والإصابة (٧/ ٢٧٢).

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣٧٢)، ومعرفة السنن والآثار (٢/ ٦٨).

(٦) سنن الترمذي (١/ ١٥٢).

أنهما قد شهدا جميعا لمالك بن أنس أنه الحكم في حديث المدنيين، وهذا الحديث مما صححه مالك، واحتج به في الموطأ»، ووافقه الذهبي[1].

وذكر الدارقطني طرقه في(العلل) وما جاء فيها من المرفوع والموقوف ثم قال: «ورفعه صحيح، ولعل من وقفه لم يسأل أبا قتادة: هل عنده عن النبي ﷺ فيه أثر، أم لا؟ لأنهم حكوا فعل أبي قتادة حسب، وأحسنها إسنادا ما رواه مالك، عن إسحاق، عن امرأته، عن أمها، عن أبي قتادة، وحفظ أسماء النسوة وأنسابهن، وجود ذلك، ورفعه إلى النبي ﷺ»[2].

وممن صححه العقيلي وقال: «وهذا إسناد ثابت صحيح»[3]، وابن عبدالبر[4]، والنووي[5]، وابن تيمة[6]، وابن حجر[7]،وابن الملقن وقال: «هذا الحديث صحيح مشهور، رواه الأئمة الأعلام، حفاظ الإسلام -ثم ذكر من رواه منهم- من رواية أبي قتادة رضي الله عنه»[8].

وخالفهم ابن مندة، فأعله بجهالة حميدة وكبشة، نقله عنه ابن الملقن ورد عليه في "البدر المنير"، انقله بتمامه لما فيه من الفوائد.

قال ابن الملقن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وخالف الحافظ أبو عبدالله بن مندة في تصحيح هذا الحديث، فقال - بعد أن أخرجه من رواية مالك في "الموطأ"، ثم ذكر اختلاف رواياته: أم يحيى اسمها حميدة، وخالتها هي كبشة، ولا يعرف لهما رواية إلا في هذا الحديث، ومحلهما محل الجهالة، ولا يثبت هذا الخبر من وجه من الوجوه وسبيله سبيل المعلول.

---

(١) المستدرك (١/ ٢٦٣).

(٢) العلل للدارقطني (٦/ ١٦٣).

(٣) الضعفاء الكبير (٢/ ١٤١).

(٤) الاستذكار (١/ ١٦٤).

(٥) المجموع شرح المهذب (١/ ١١٨).

(٦) مجموع الفتاوى (٢١/ ٤٢).

(٧) المطالب العالية (٢٠).

(٨) البدر المنير (١/ ٥٥٢).

قال الشيخ تقي الدين في "شرح الإلمام": جرى ابن منده على ما اشتهر عن أهل الحديث أنه من لم يرو عنه إلا واحد، فهو مجهول، قال: ولعل من صححه اعتمد على كون مالك رواه وأخرجه، مع ما علم من تشدده وتحريه في الرجال، وأن كل من روى عنه فهو ثقة، كما صح عنه. ونقلناه في مقدمات هذا الكتاب، قال: فإن سلكت هذا الطريق في تصحيح هذا الحديث - أعني على تخريج مالك له - وإلا فالقول ما قال ابن منده، وقد ترك الشيخان إخراجه في صحيحيهما، وقال في "الإمام": إذا لم يعرف لحميدة وكبشة رواية إلا في هذا الحديث، فلعل طريق من صححه أن يكون اعتمد على إخراج مالك لروايتهما، مع شهرته بالتشدد.

وقال شيخنا الحافظ أبو الفتح ابن سيد الناس اليعمري: بقي على ابن مندة أن يقول: ولم يعرف حالهما من جارح، فكثير من رواة الأحاديث مقبولون، قلت: هذا لا بد منه، وأنا أستبعد كل البعد توارد الأئمة المتقدمين على تصحيح هذا الحديث، مع جهالتهم بحال حميدة وكبشة، فإن الإقدام على التصحيح - والحالة هذه - لا يحل بإجماع المسلمين، فلعلهم اطلعوا على حالهما، وخفي علينا.

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كلامه على سنن أبي داود: وهذا الحديث عند أبي داود حسن، وليس فيه سبب محقق في ضعفه، قلت: وقد ظهر أن جميع ما علله به ابن مندة -وتوبع عليه- فيه نظر.

أما قوله: "إن حميدة لا تعرف لها رواية إلا في هذا الحديث" فخطأ، فلها ثلاثة أحاديث، أحدها: هذا. وثانيها: حديث "تشميت العاطس" أخرجه أبو داود مصرحا باسمها، والترمذي مشيرا إليه، فإنه قال: عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمه، عن أبيها. وحسنه الترمذي على ما نقله ابن عساكر في "أطرافه" والذي رأيته فيه: أنه حديث غريب، وإسناده مجهول. وثالثها: حديث "رهان الخيل طلق"، رواه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" من حديث يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أمه، عن أبيها مرفوعا به.

وأما قوله في كبشة فكما قال، فلم أر لها حديثا آخر، ولا يضرها ذلك فإنها ثقة كما سيأتي.

وأما قوله: إن " محلهما الجهالة " فخطأ، أما حميدة فقد روى عنها إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، راوي حديث (الهرة) وابنه يحيى في حديث (تشميت العاطس) من طريق أبي داود، وقد وثقه ابن معين، وفي طريق الترمذي أن الراوي عنها ابنها عمر بن إسحاق، فإن لم يكن غلطا، فهو ثالث، وهو أخو يحيى، وذكرها ابن حبان في "ثقاته" فقد زالت عنها الجهالة العينية والحالية. وأما كبشة، فلم أعلم روى عنها غير حميدة، لكن ذكرها ابن حبان في" الثقات" وقد قال ابن القطان: إن الراوي إذا وثق زالت جهالته، وإن لم يرو عنه إلا واحد، وأعلى من هذا أنها صحابية، كذا قال أبو حاتم بن حبان في "ثقاته" وكذا نقله أبو موسى المديني عن جعفر.

وأما قوله: "ولا يثبت هذا الخبر بوجه من الوجوه"، فخطأ، فقد أخرجه الدارقطني في "الأفراد" فقال: ثنا موسى بن هارون، ثنا عمر بن الهيثم بن أيوب الطالقاني، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن أسيد بن أبي أسيد، عن أبيه: أن أبا قتادة كان يصغي الإناء للهرة، فتشرب منه، ثم يتوضأ بفضلها، فقيل له: أتتوضأ بفضلها؟! فقال: إن رسول الله ﷺ قال: "إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوافين عليكم"، فهذه متابعة لكبشة، وهذا سند لا أعلم به بأسا، فقد اتضح وجه تصحيح الأئمة لهذا الحديث، وخطأ معلله، وبالله التوفيق، فاستفده فإنه من المهمات»[1] انتهى كلام ابن الملقن.

وقد ذكر الحاكم في "المستدرك" للحديث شاهداً عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بلفظ: أن رسول الله ﷺ قال لهم: «إنها ليست بنجس، هي كبعض أهل البيت»[2] يعني الهرة، وقال: «ومع ذلك فإن له شاهدا بإسناد صحيح»، ولكن فيه سليمان بن مسافع، قال العقيلي: «لا يتابع»[3]، وقال الذهبي: «لا يعرف، وأتى بخبر منكر»[4]، وتعقبه الحافظ ابن حجر

---

(١) البدر المنير (٥٥٦) ونقلته بكامله لما فيه من الفائدة، وانظر "تلخيص الحبير" (١/ ٤١ - ٤٢) و"نصب الراية" (١/ ١٣٣ - ١٣٤).

(٢) وأخرجه ابن خزيمة (١٠٢)، والدارقطني (٢١٦)، من طريق سليمان بن مسافع بن شيبة الحجبي قال: سمعت منصور ابن صفية بنت شيبة يحدث، عن أمه صفية، عن عائشة، به.

(٣) الضعفاء الكبير (٢/ ١٤١).

(٤) ميزان الإعتدال (٢/ ٢٢٣).

في"لسان الميزان" فقال: «أخرجه ابن خزيمة في صحيحه وليس فيه نكارة كما زعم المصنف، أخرجه من رواية محمد بن عبدالله بن أبي جعفر الرازي المذكور وهو شيخ أبي حاتم»[1].

---

(١) لسان الميزان (٤/ ١٧٦)، وللحديث متابعات وشواهد، استوفاها بالذكر الشيخ الألباني - رحمه الله- في صحيح ابي داود - الأم - (١/ ١٣٠- ١٣٥) وقال: «وهذه الطرق وإن كان لا يخلو كل منها على انفرادها من مقال؛ فمجموعها مما يقوي الحديث، ولا سيما أن شاهده قوي؛ كما سبق بيانه، والله أعلم».

الحديث الرابع عشر

قال ابن خزيمة: نا يُونُس بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُالله بْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْم، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ مِنْ آلِ ابْنِ الْأَزْرَقِ، أَنَّ الْمُغِيرَةِ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا مِنْهُ عَطِشْنَا أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ»(١).

هَذَا حَدِيثُ يُونُسَ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ حَكِيم، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، وَلَمْ يَقُلْ مِنْ آلِ ابْنِ الْأَزْرَقِ، وَلَا مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ وَقَالَ: «نَرْكَبُ الْبَحْرَ أَزْمَانًا»(٢).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي قال حدثنا القعنبي عن مالك، به، غير أنه قال«الحِلُّ مَيْتَتُهُ»(٣).

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبدالوهاب بن عطاء، وأخبرني أبو بكر بن نصر(٤)، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى،

---

(١) قال ابن ماجه: « بلغني عن أبي عبيدة الجواد أنه قال: هذا نصف العلم، لأن الدنيا بر وبحر، فقد أفتاك في البحر وبقي البر» سنن ابن ماجه (٢/ ١٠٨١).

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٥٩) (١١١) جماع أبواب ذكر الماء الذي لا ينجس، والذي ينجس إذا خالطته نجاسة: باب الرخصة في الغسل والوضوء من ماء البحر، إذ ماؤه طهور ميتته حل ضد قول من كره الوضوء، والغسل من ماء البحر، وزعم أن تحت البحر نارا، وتحت النار بحرا حتى عد سبعة أبحر، وسبعة نيران، وكره الوضوء والغسل من مائه لهذه العلة زعم.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٤٩) ح(١٢٤٣) ذكر الخبر المدحض قول من نفى جواز الوضوء بماء البحر. وأعاده بنفسه في(١٢/ ٦٢) ح(٥٢٥٨) ذكر البيان بان كل ما قذفه البحر من الميتة أو ما اصطيد منه مما لا يعيش إلا فيه ميتة حلال أكله، وإن باينت خلقها خلقة الحوت.

(٤) كذا في المطبوع من "المستدرك"ولعل الصواب "أبو بكر بن أبي نصر" وهو محمد بن احمد بن محمد، أبو بكر بن أبي نصر الداربُردي، وهو ممن روى عنهم الحاكم، وروى عن أحمد بن محمد بن عيسى البرتي القاضي، والله أعلم.

ثنا القعنبي، كلهم، عن مالك، به، غير أنه قال «الحِلُّ مَيْتَتُهُ»[1].

قال الحاكم: «وقد تابع مالك بن أنس على روايته، عن صفوان بن سليم عبدالرحمن بن إسحاق، وإسحاق بن إبراهيم المزني».

ثم ساق الحاكم بعد هذا الطريق للحديث ماله من المتابعات.

فأخرجه ح(٤٩١) من طريق عبدالرحمن بن إسحاق، وح(٤٩٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم، وح(٤٩٣) من طريق الجلاح أبو كثير، كلهم تابعوا مالك عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، به.

و ح(٤٩٤) من طريق يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن أبي بردة، عن رجل، من بني مدلج، عن النبي ﷺ نحوه.

و ح(٤٩٥) من طريق يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن عبدالله، عن أبيه، عن النبي ﷺ نحوه.

و ح(٤٩٦) من طريق يزيد بن محمد القرشي، عن المغيرة بن أبي بردة، وح(٤٩٧) من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب، وح(٤٩٨) من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، كلهم عن أبي هريرة، به.

ثم قال: «قد رويت في متابعات الإمام مالك بن أنس في طرق هذه الحديث عن ثلاثة ليسوا من شرط هذا الكتاب وهم عبدالرحمن بن إسحاق، وإسحاق بن إبراهيم المزني، وعبدالله بن محمد القدامي، وإنما حملني على ذلك بأن يعرف العالم أن هذه المتابعات والشواهد لهذا الأصل الذي صدر به مالك كتابه الموطأ وتداوله فقهاء الإسلام رضي الله عنهم من عصره إلى وقتنا هذا وأن مثل هذا الحديث لا يعلل بجهالة سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة، على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات. وقد روي هذا الحديث عن علي بن أبي طالب وعبدالله بن عباس وجابر بن عبدالله وعبدالله بن عمرو وأنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ نحوه».

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٣٧) ح(٤٩١) كتاب الطهارة.

التخريج العام للحديث:

أخرجه مالك (١٢)، والشافعي (٤٢)، وابن أبي شيبة (١٣٩٢) عن حماد بن خالد، وأحمد (٧٢٣٣) عن عبدالرحمن، و(٨٧٣٥) عن أبي سلمة، والدارمي (٧٥٦) و(٢٠٥٤) عن محمد بن المبارك، وابن ماجه (٣٨٧) و(٣٢٤٦) عن هشام بن عمار، وأبو داود (٨٣) عن عبدالله بن مسلمة، والترمذي (٩٦) عن قتيبة وعن إسحاق بن موسى، ثنا معن، والنسائي في "سننه" (٥٩) و(٣٣٢) وفي "الكبرى" (٥٨) عن قتيبة و(٤٣٥) وفي "الكبرى" (٤٨٤٣) عن إسحاق بن منصور ثنا عبدالرحمن، وابن الجارود (٤٣) عن محمد بن يحيى، ثنا بشر بن عمر، والدارقطني (٨٠) من طريق أحمد بن إسماعيل وعبدالرحمن والقعنبي، والبيهقي في "الكبرى" (١) من طريق الشافعي، وأبو داود عن عبدالله بن مسلمة و(١٨٩٦٥) من طريق ابن وهب، كلهم عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة، به.

وأخرجه أحمد (٨٩١٢) والبيهقي في "الكبرى" (٢) من طريق الجلاح أبي كثير، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، به

وأحمد (٩٠٩٩) من طريق أبي أويس، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، به.

والدارمي (٧٥٥) من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح، عن عبدالله بن سعيد المخزومي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

والدارقطني (٨١) من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

وعبدالرزاق (٣٢١) من طريق الثوري، وابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن عبدالله، مرسلاً.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٦٥٦) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير مرسلاً. و(٨٦٥٧) عن ابن عيينة، عن يحيى بن أبي كثير عن المغيرة بن عبدالله، مرسلاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣٧٨) وأحمد (٢٣٠٩٦) من طريق يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن المغيرة، عن بعض بني مدلج، به.

وأخرجه الدارقطني (٨٢) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يونس بن عبدالأعلى الصدفي**: ثقة، تقدم ح(١٣).

٢- **عبدالله بن وهب**: القرشي، أبو محمد المصري، إمام ثقة، تقدم ح(١٣).

٣- **مالك؛ هو**: أبو عبدالله مالك بن أنس الأصبحى، إمام دار الهجرة، تقدم ح(١٣).

٤- **صفوان بن سليم؛ هو**: صفوان بن سليم المدني، أبو عبدالله وقيل أبو الحارث القرشي الزهري مولاهم، الفقيه. روى عن: أنس بن مالك، وابن عمر، وجابر، وسعيد بن سلمة، وغيرهم. وعنه: ابن جريج، ومالك، والسفيانان، وغيرهم.

قال ابن عيينة: «حدثني صفوان، وكان ثقة»[(١)]، وقال الإمام أحمد: «ثقة من خيار عباد الله الصالحين»، وقال أبو حاتم: «ثقة»[(٢)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٣٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **سعيد بن سلمة؛ هو**: سعيد بن سلمة المخزومي، من آل ابن الأزرق.

روى عن: المغيرة بن أبي بردة. وعنه: صفوان بن سليم، والجلاح أبو كثير.

قال النسائي: «ثقة»[(٣)]، وذكره ابن حبان في كتاب " الثقات "[(٤)]، وقال الحافظ ابن حجر: «وصحح البخاري فيما حكاه عنه الترمذي في "العلل المفرد"حديثه، وكذا صححه ابن خزيمة، وابن حبان، وغير واحد»[(٥)]. روى له أصحاب السنن هذا الحديث الواحد، من السادسة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **المغيرة بن أبي بردة؛ هو**: المغيرة بن أبى بردة ويقال ابن عبدالله بن أبى بردة الحجازي العبدري، ويقال عبدالله بن المغيرة بن أبى بردة الكناني[(٦)].

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٤/ ٣٠٧).

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ٤٢٤).

(٣) تهذيب الكمال (١٠/ ٤٨٠).

(٤) الثقات لابن حبان (٦/ ٣٦٤).

(٥) تهذيب التهذيب(٤/ ٤٢).

(٦) سُئل أبو زرعة عن اسم ابى بردة والد المغيرة فقال: «لا اعرف اسمه» الجرح والتعديل (٩/ ٣٤٦).

روى عن: أبي هريرة، وقيل عن أبيه عن أبي هريرة وقيل عن رجل بن بني مدلج عن النبي ﷺ وقيل غير ذلك وروى عن زياد بن نعيم الحضرمي أيضاً، وغيرهم.

وعنه: سعيد بن سلمة، وأبو كثير الجلاح، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم. قال النسائي: «ثقة»، وروى الآجري عن أبي داود أنه قال في المغيرة بن أبي بردة: «معروف»[(١)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٢)]،، اما ابن عبدالبر فقال: «المغيرة مجهول الحال، غير معروف بحمل العلم».

وقال ابن مندة والحاكم في صحيحيهما: «واتفاق يحيى وسعيد على المغيرة مما يوجب شهرته»[(٣)]. روى له الأربعة، مات بعد سنة ١٠٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٧- **أبو هريرة**: صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، من طريق مالك، وهو الطريق المتفق عليه بين الأئمة الثلاثة.

وقد اختلف في هذا الحديث فروي من غير وجه عن أبي هريرة، وقد جمع الاختلاف في إسناده الدارقطني في علله - بما لا مزيد عليه - ثم قال: «وأشبهها بالصواب قول مالك، ومن تابعه، عن صفوان بن سليم»[(٤)]، وقال المزي: «وهو حديث مختلف في إسناده»، ثم ذكر الاختلاف[(٥)].

والحديث من طريق مالك رجاله رجال الصحيح، غير سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة، فقد حكم بعض النقاد بجهالتهما.

قال الحافظ ابن عبدالبر - عند كلامه على حديث "البحر هو الطهور ماؤه": «وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده، وهو عندي صحيح؛ لأن العلماء تلقوه بالقبول

---

(١) تهذيب الكمال (٢٨/ ٣٥٣)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٥٦).

(٢) الثقات لابن حبان(٥/ ٤١٠).

(٣) وما قبله من "إكمال تهذيب الكمال" (١١/ ٣١٧).

(٤) علل الدارقطني (٩/ ١٣).

(٥) تهذيب الكمال (١٠/ ٤٨٠).

له والعمل به، ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء»[1]. وقال الذهبي في التلخيص: «سعيد بن سلمة والمغيرة فيهما جهالة»[2].

ولكن رواية صفوان بن سليم، والجلاح أبو كثير عن سليم بن سعيد، ورواية سليم، ويحي بن سعيد عن المغيرة بن أبي بردة، ترفع جهالة العين عنهما، وتوثيق النسائي، وابن حبان لهما، ترفع جهالة الحال، وبهذا ينتفي عنهما الحكم بالجهالة، ولا يعلّ الحديث به.

قال البيهقي في المغيرة: «حديثه هذا حديث صحيح، وإنما لم يخرج البخاري حديثه لاختلاف وقع في اسمه»[3]. وفيه أيضاً قال الحافظ ابن حجر: «و صحح حديثه عن أبى هريرة في البحر: ابن خزيمة وابن حبان وابن المنذر والخطابي والطحاوي وابن مندة والحاكم وابن حزم والبيهقي وعبدالحق وآخرون»[4].

ولما ذكر الحاكم المتابعات والشواهد لهذا الحديث قال: «هذه المتابعات والشواهد لهذا الأصل الذي صدر به مالك كتابه الموطأ وتداوله فقهاء الإسلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من عصره إلى وقتنا هذا، وأن مثل هذا الحديث لا يعلل بجهالة سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة، على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات»[5].

وقد أجاب العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ عن ما قد يُعلّ به الحديث؛ كالجهالة، والاضطراب، والاختلاف في اسم سعيد بن سلمة، والتعليل بالإرسال، وأن ذلك كله لا يقدح في صحة هذا الحديث[6]، ومما يؤكد هذا، تصحيح الأئمة رَحِمَهُمُ اللَّهُ لهذا الحديث، منهم البخاري فيما نقله عنه الترمذي قال: «سألت محمدا عن حديث مالك، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، من آل بني الأزرق أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: سأل

---

(١) التمهيد: (١٦/ ٢١٨ - ٢١٩)، الاستذكار: (١/ ١٩٨).

(٢) المستدرك (١/ ٢٣٩).

(٣) إكمال تهذيب الكمال (١١/ ٣١٧).

(٤) تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٥٦).

(٥) المستدرك للحاكم (١/ ٢٣٩) وسبق في التخريج ما ذكره الحاكم من المتابعات ووالشواهد.

(٦) انظر الجوهر النقي (١/ ٤)، نصب الراية (١/ ٩٨)، والبدر المنير (١/ ٣٤٨)، والتلخيص الحبير (١/ ١١٩).

رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنا نركب البحر. الحديث، فقال: هو حديث صحيح»[1].

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»[2]، وقال البيهقي في كتابه "المعرفة": «هو حديث صحيح، كما قاله البخاري»[3]، وقال ابن المنذر: «ثبت أن رسول الله ﷺ قال في البحر: هو الطهور ماؤه، الحل ميتته»[4]، وقال الجوزقاني: «هذا حديث حسن، لم نكتبه إلا بهذا الإسناد – من طريق مالك–، وهو إسناد متصل ثابت»[5]، وقال البغوي: «هذا حديث حسن صحيح»[6].

وقال ابن الملقن: «هذا الحديث صحيح جليل»، ونقل تصحيح من تقدم، ثم قال: «قال ابن الأثير في "شرح المسند": هذا حديث صحيح مشهور، أخرجه الأئمة في كتبهم، واحتجوا به، ورجاله ثقات، وقال الشيخ تقي الدين في "الإمام"، و"الإلمام": رجح ابن منده صحته»[7]، وقال النووي: «حديث صحيح»[8]، وحكم بالصواب على طريق مالك، العقيلي[9]، والدارقطني[10]. والحديث له شواهد، منها حديث جابر الآتي وهو صحيح.

---

(١) العلل الكبير للترمذي (٤١).

(٢) سنن الترمذي (١/ ١٢٥).

(٣) معرفة السنن والآثار (١/ ٢٢٣).

(٤) الأوسط لابن المنذر (١/ ٢٤٧-٢٤٨).

(٥) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (١/ ٥٢٢).

(٦) شرح السنة للبغوي (٢/ ٥٦).

(٧) البدر المنير (١/ ٣٤٨).

(٨) المجموع شرح المهذب (١/ ٨٢).

(٩) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ١٣٢).

(١٠) علل الدارقطني (٩/ ١٣).

الحديث الخامس عشر

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ ابْنِ مِقْسَمٍ قَالَ أَحْمَدُ: يَعْنِي عُبَيْدَ اللهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْبَحْرِ قَالَ: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، وَالْحَلَالُ مَيْتَتُهُ»[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن عبدالرحمن السامي قال حدثنا أحمد بن حنبل، بمثله عند ابن خزيمة، غير أنه قال " الحل ميتته»[2].

وأخرجه الحاكم: حدثناه عبدالباقي بن قانع الحافظ، ثنا محمد بن علي بن شعيب، ثنا الحسن بن بشر، ثنا المعافى بن عمران، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، به، غير أنه قال " الحل ميتته»[3].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١٥٠١٢) عن أبي القاسم بن أبي الزناد قال أخبرني إسحاق بن حازم عن ابن مقسم – عبيد الله –، عن جابر، به.

ومن طريق أحمد أخرجه ابن ماجه (٣٨٨)، وابن الجارود (٨٧٩)، والدارقطني (٧٠) والبيهقي في "الكبرى" (١١٩٥) و(١٨٩٦٦).

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٧٥٩)، والدارقطني (٦٩)، من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٥٩) ح(١١٢) جماع أبواب ذكر الماء الذي لا ينجس، والذي ينجس إذا خالطته نجاسة: باب الرخصة في الغسل والوضوء من ماء البحر، إذ ماؤه طهور ميتته حل ضد قول من كره الوضوء، والغسل من ماء البحر، وزعم أن تحت البحر نارا، وتحت النار بحرا حتى عد سبعة أبحر، وسبعة نيران، وكره الوضوء والغسل من مائه لهذه العلة زعم.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٥١) ح(١٢٤٤) ذكر الخبر المدحض، قول من زعم أن هذه السنة تفرد بها سعيد بن سلمة. (ويقصد به حديث أبي هريرة المتقدم).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٤٠) ح(٥٠٠) كتاب الطهارة.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- محمد بن يحيى: الذهلي الإمام الحافظ أبو عبدالله النيسابوري، تقدم ح(٨).

٢- أحمد بن حنبل؛ هو: الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني أبو عبدالله المروزي ثم البغدادي. روى عن: بشر بن المفضل، وإسماعيل بن علية، ومحمد بن جعفر، وخلق.

وعنه، البخاري، ومسلم، ومحمد الذهلي، وغيرهم.

قال محمد بن مسلم بن واره: «كان صاحب فقه وصاحب حفظ وصاحب معرفة»، وقال قتيبة بن سعيد: «أحمد بن حنبل إمام الدنيا»(١)، وقال أبو حاتم: «إمام وهو حجة»(٢). روى له الجماعة، مات سنة ٢٤١هـ. **النتيجة**: إمام حجة حافظ.

٣- أبو القاسم بن أبي الزناد؛ هو: أبو القاسم بن عبدالله بن ذكوان أبي الزناد المدنى(٣).

روى عن: سلمة بن وردان، وأفلح بن حميد، وإسحاق بن حازم، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، ويعقوب بن محمد الزهري، وإبراهيم بن المنذر، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ليس به بأس»(٤)، وأثنى عليه أحمد بن حنبل وقال: «كتبنا عنه وهو شاب»(٥)، وقال: «كان ينزل باب خراسان، كتبنا عنه وهو ثقة»(٦). قال ابن حجر:

---

(١) الجرح والتعديل (١/ ٢٩٤-٢٩٥).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٧٠).

(٣) قال سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي: «سألته عن اسمه، فقال: اسمي كنيتي» تاريخ بغداد (١٦/ ٥٧٤).وقال أبو زرعة: «هو أخو عبدالرحمن بن ابى الزناد، اسمه كنيته، لا يعرف له اسم» الجرح والتعديل (٩/ ٤٢٧).

(٤) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (٣/ ١٩٧).

(٥) الجرح والتعديل (٩/ ٤٢٧).

(٦) تاريخ بغداد (١٦/ ٥٧٤).

«ليس به بأس»[1]. روى له ابن ماجه، من التاسعة. **النتيجة**: ليس به بأس.

٤- **إسحاق بن حازم**: الزيات، وقيل: ابن أبى حازم، البزاز المدني.

روى عن: جعفر بن ربيعة، محمد بن كعب القرظي، وعبيد الله بن مقسم، وجماعة.

و عنه: أبو القاسم بن أبى الزناد، وابن وهب، ومعن، وغيرهم.

قال يحيى ابن معين وأحمد بن حنبل: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»[٢]، وقال أحمد أيضا: «لا أعلم إلا خيرا»، وقال أبو داود: «ليس به بأس حدث عنه ابن مهدي»، وقال الساجي: «صدوق يرى القدر»[٣]، وقال الدارقطني: «شيخ مديني ليس بالقوي»[٤]. قال ابن حجر: «صدوق تكلم فيه للقدر»[٥]. روى له ابن ماجه، من السابعة. **النتيجة**: صدوق.

٥- **ابن مقسم؛ هو**: عبيد الله بن مقسم القرشي المدني.

روى عن: أبي هريرة، وابن عمر، وجابر، وغيرهم.

وعنه: أبو حازم، وسهيل بن أبي صالح، ويحيى بن أبي كثير، وآخرون.

وقال أبو حاتم وأبو زرعة[٦]، وأبو داود والنسائي[٧]: «ثقة»، زاد أبو حاتم: «لا بأس به». روى له الجماعة سوى الترمذي، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **جابر؛ هو**: جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الأنصاري رضي الله عنه صحابي، تقدم ح(٣).

---

(١) التقريب ص(٦٨٩).

(٢) الجرح والتعديل (١/ ٢١٦).

(٣) تهذيب التهذيب (١/ ٢٢٩).

(٤) العلل للدارقطني رقم (١٠ ٢٢).

(٥) تقريب التهذيب ص(١٤٠).

(٦) الجرح والتعديل (٥/ ٣٣٣).

(٧) تهذيب الكمال (١٩/ ١٦٣).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن، وقد روي هذا الحديث عن جابر من ثلاثة طرق؛

أحدها: طريق أبي القاسم بن أبي الزناد قال أخبرني إسحاق بن حازم عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر، وهو الطريق الذي أخرجه ابن خزيمة وابن حبان، وفيه أبو القاسم بن أبي الزناد، أثنى عليه أحمد ووثقه وروى عنه، وقال ابن معين: «ليس به بأس»، وفيه إسحاق بن حازم المدني وثقه أحمد ويحيى وقال أبو حاتم: «صالح الحديث».

وقال ابن الملقن: «وعن الحافظ أبي علي ابن السكن أنه قال: حديث جابر هذا أصح ما روي في الباب، وخالف ابن مندة في ذلك، وقال: قد روى هذا الحديث عبيد الله بن مقسم عن جابر، والأعرج عن أبي هريرة، ولا يثبت، قال الشيخ تقي الدين في "الإمام": عندي أن قول أبي علي بن السكن في تقوية حديث جابر، أقوى من قول ابن مندة»[1]. اهـ ثم ذكر تقوية رواة هذا الطريق.

ثانيها: طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر، أخرجه من هذا الطريق الحاكم في "المستدرك" شاهداً لحديث أبي هريرة السابق له، وفيه ابن جريج[2] وأبي الزبير[3] من رجال الصحيحين، ولكنهما مدلسان وقد روياه بالعنعنة.

قال ابن الملقن: «و هذا سند على شرط الصحيح، إلا أنه يخشى أن يكون ابن جريج لم يسمعه من أبي الزبير، فإنه مدلس، وأبو الزبير مدلس أيضا، وقد عنعنا في هذا الحديث»[4]، وقال الحافظ ابن حجر في "التلخيص": «وإسناده حسن ليس فيه إلا ما يخشى

---

(١) البدر المنير (١/ ٣٦١).

(٢) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم أبو الوليد وأبو خالد المكي أصله رومي. قال ابن حجر في "التقريب" ص(٣٩٥): «ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل».

(٣) محمد بن مسلم بن تَدْرُس الأسدي مولاهم أبو الزبير المكي. قال ابن حجر في "التقريب" ص(٥٣٦)«صدوق إلا أنه يدلس».

(٤) البدر المنير (١/ ٣٦١).

من التدليس»[1]، وقال عنه في الدراية: «وإسناده لا بأس به»[2].

وقد تابع ابن جريج عن أبي الزبير، مبارك بن فضالة[3] في سنن الدارقطني (٦٨)، وفيه ضعف، واشتهر بالتدليس، ولم يصرح في روايته بالتحديث.

ثالثها: طريق عبدالعزيز بن أبي ثابت[4]، عن إسحاق ابن حازم، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبدالله، عن أبي بكر الصديق مرفوعا[5].

قال الدارقطني: «وخالفه عبدالعزيز بن عمران وهو ابن أبي ثابت وليس بالقوي، فأسند عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وجعله عن وهب بن كيسان، عن جابر»[6].

ونقل ابن الملقن عن الإمام تقي الدين في "الإمام" قوله: «ويمكن أن يكون ابن مندة علل الحديث باختلاف في إسناده».

ثم ذكر هذا الطريق، ونقل جواباً لشيخه ابن سيد الناس في "شرح الترمذي" قال: «هذا الذي ذكره الشيخ تقي الدين عن ابن مندة لا يصلح أن يكون معللا لرواية ابن أبي

---

(١) التلخيص الحبير (١/ ١٢٢).

(٢) الدراية في تخريج أحاديث الهداية (١/ ٥٤).

(٣) مبارك بن فَضالة، بفتح الفاء وتخفيف المعجمة، ضعفه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم، قال أبو زرعة: «يدلس كثيراً، فإذا قال حدثنا فهو ثقة، وكان عفان يوثقه». وقال أبو داود: «شديد التدليس». وقال ابن عدي: «وعامة أحاديثه أرجو أن تكون مستقيمة فقد احتمل من قد رمي بالضعف أكثر ما رمي مبارك بِهِ». وقال الدارقطني: «لين، كثير الخطأ، يعتبر به"، قال الحافظ في التقريب ص(٥٤٨): «صدوق يدلس ويسوي».

وانظر تهذيب الكمال (٢٧/ ١٨٠)، والكامل (٨/ ٢٦)، وميزان الاعتدال (٣/ ٤٣١)، وتهذيب التهذيب(١٠/ ٣١).

(٤) عبدالعزيز بن عمران بن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالرحمن بن عوف، قال البخاري: «منكر الحديث لا يكتب حديثه». وقال النسائي وغيره: «متروك»، قال الحافظ في "التقريب" ص(٣٩٠): «متروك احترقت كتبه فحدَّث من حفظه فاشتد غلطه وكان عارفاً بالأنساب».

(٥) سنن الدارقطني (٧١).

(٦) سنن الدارقطني (١/ ٤٣).

الزناد، عن إسحاق. لتوثيق ابن أبي الزناد، وضعف عبدالعزيز بن عمران بن أبي ثابت عندهم، ورواية الضعيف لا تعل رواية الثقة»[1] اهـ.

والحديث صححه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبيد الله بن مقسم. وأخرجه الحاكم في "المستدرك" من طريق أبي الزبير شاهداً لحديث أبي هريرة السابق، وقال عن الأخير ابن الملقن: «هذا سند على شرط الصحيح»، وحسن إسناده ابن حجر، وقال: «لا باس به»، واتفقا على أنه يخشى فيه من التدليس.

والحديث له شاهد من حديث أبي هريرة الذي قبله، رقم (١٤).



---

(١) البدر المنير (١/ ٣٦١).

الحديث السادس عشر

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ، نا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ زَيْدٍ وَهُوَ حَبِيبُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِثُلُثَيْ مُدٍّ فَجَعَلَ يَدْلُكُ ذِرَاعَهُ»(١).

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى حبيب بن زيد:

الأول: أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا مسدد بن مسرهد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني حبيب بن زيد، بإسناده، ولفظه: «رأيت النبي ﷺ يتوضأ فجعل يدلك ذراعيه»(٢).

الثاني: أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير، قال: حدثنا أبو كريب، بمثل إسناده عند ابن خزيمة، غير انه قال: «فتوضأ» بدل «فجعل»(٣).

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى حبيب بن زيد:

الأول: حدثنا أبو بكر بن إسحاق، ثنا الحسن بن علي بن زياد، وأخبرني عبدالله بن محمد بن موسى، ثنا محمد بن أيوب، قالا: ثنا إبراهيم بن موسى الرازي، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، بمثله عند ابن خزيمة(٤).

الثاني: حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا إبراهيم بن يوسف الهسنجاني، ثنا أبو كريب، بمثل حديثه عند ابن حبان(٥).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٦٢) ح(١١٨) جماع أبواب ذكر الماء الذي لا ينجس، والذي ينجس إذا خالطته نجاسة: باب الرخصة في الوضوء بأقل من قدر المد من الماء.

(٢) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٦٣) ح(١٠٨٢) ذكر استحباب دلك الذراعين للمتوضيء في وضوئه.

(٣) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٦٤) ح(١٠٨٣) ذكر البيان بأن دلك الذراعين الذي وصفناه في الوضوء إنما يجب ذلك إذا كان الماء الذي يتوضأ به يسيرا.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٤٣) ح(٥٠٩) كتاب الطهارة.

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٦٦) ح(٥٧٦).

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه أبو داود الطيالسي (١١٩٥)، وعنه أحمد (١٦٤٤١)، والبيهقي في "الكبرى" (٦٤٢) من طريق يحي بن ابي زائدة، و(٩٤٣) من طريق أبي خالد الأحمر وقال: «وكذلك رواه معاذ بن معاذ»، كلهم - أبو داود ويحيى وأبو خالد ومعاذ- عن شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن عمه عبدالله بن زيد، به.

وأخرجه أبو داود (٩٤)، والبيهقي في "الكبرى" (٩٤١) من طريقه، والنسائي (٧٤)، وفي "الكبرى" (٧٦) كلاهما عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عباد عن جدته أم عمارة، «أن النبي ﷺتوضأ فأتي بإناء فيه ماء قدر ثلثي المد».

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن العلاء بن كريب الهمداني**: أبو كريب، ثقة حافظ، تقدم ح(٢).

٢- **يحيى بن أبي زائدة؛ هو**: يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي أبو سعيد الكوفي. روى عن: أبيه، وإسرائيل بن يونس، وشعبة، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، وابنا ابن أبي شيبة، وأبو كريب، وغيرهم.

قال يحيى بن معين وأحمد بن حنبل[١] وابن سعد[٢] والعجلي[٣]: «ثقة»، زاد العجلي: «وكان ممن جمع له الفقه والحديث وكان على قضاء المدائن ويعد من حفاظ الكوفيين للحديث مفتياً ثبتاً صاحب سنة»، وقال أبو حاتم: «مستقيم الحديث صدوق ثقة»[٤]. وقال أبو داود: «كان يحيى - ابن سعيد القطان - لا يقدم على يحيى ابن أبي زائدة بالكوفة أحدا»[٥]. روى له الجماعة، مات سنة ١٨٣ أو ١٨٤هـ بالمدائن. **النتيجة**: ثقة ثبت.

---

(١) الجرح والتعديل (٩/ ١٤٥).

(٢) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٩٣).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٣٥٢).

(٤) الجرح والتعديل (٩/ ١٤٥).

(٥) سؤالات أبي عبيد الآجري ص(٢٠٧).

٣- **شعبة؛ هو**: شعبة بن الحجاج العتكي، أبو بسطام، إمام حافظ، تقدم ح(٧).

٤- **حبيب بن زيد؛ هو**: حبيب بن زيد بن خلاد الأنصاري المدني.

روى عن: عباد بن تميم، وأنيسة بنت زيد بن أرقم، وليلى مولاة جدته أم عمار.

وعنه: شريك بن عبدالله، وشعبة بن الحجاج وابن إسحاق، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[(١)]، والنسائي[(٢)]: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح»[(٣)]، وذكره ابن حبان في الثقات"[(٤)]. روى له أصحاب السنن، من السابعة. **النتيجة**: ثقة.

٥- **عباد بن تميم؛ هو**: عباد بن تميم بن غزية الأنصاري، وولد في حياة النبي ﷺ.

روى عن: أبيه، وعمه عبدالله بن زيد، وقيس بن عبيد الأنصاري، وجماعة.

وعنه: الزهري، وحبيب بن زيد، ويحيى بن سعيد، وغيرهم.

قال العجلي: «مدني تابعي ثقة»[(٥)]، قال محمد بن إسحاق، والنسائي: «ثقة»[(٦)]، ذكره ابن حبان في "الثقات"[(٧)]. روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **عبدالله بن زيد**: عبدالله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري النجاري المازني المدني، صحابي رضي الله عنه[(٨)]. استشهد يوم الحرة سنة ٦٣هـ.

---

(١) تاريخ ابن معين - رواية الدارمي ص(٩٤).

(٢) تهذيب الكمال (٥/ ٣٧٤).

(٣) الجرح والتعديل (٣/ ١٠١).

(٤) الثقات لابن حبان (٦/ ١٨١).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ١٦).

(٦) تهذيب التهذيب (٥/ ٩١).

(٧) الثقات لابن حبان (٥/ ١٤١).

(٨) تهذيب الكمال (١٤/ ٥٣٨)، الإصابة (٤/ ٨٥).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح، وقد اختلف في مخرج الحديث من طريق شعبة:

فرواه أبو داود الطيالسي، ويحي بن أبي زائدة، ويحي بن سعيد القطان، وأبو خالد الأحمر[1]، ومعاذ بن معاذ[2]، كلهم عن شعبة عن حبيب بن زيد عن عباد بن تميم، عن عمه عبدالله بن زيد، به.

وقد اتفق الأئمة الثلاثة والضياء المقدسي في "المختارة"[3] على إخراجه من طريق ابن أبي زائدة عن شعبة، وإسناده رجاله ثقات رجال الصحيحين، غير حبيب بن زيد، وهو ثقة، وثقه ابن معين والنسائي.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»[4]، ووافقه الذهبي، وقال في الموضع الثاني: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بحبيب بن زيد، ولم يخرجاه»[5]، وهذا من الحاكم وهم فحبيب بن زيد لم يخرج له مسلم في "صحيحه"، ولا البخاري.

ورواه محمد بن جعفر- غندر -[6]، عن شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم،

عن جدته أم عمارة نَسيبة بنت كعب، بلفظ: «أن النبي ﷺ توضأ فأتي بإناء فيه ماء قدر ثلثي المد»، وتمامه عند النسائي: قال شعبة: فأحفظ أنه غسل ذراعيه وجعل يدلكهما،

---

(١) سليمان بن حيان الأزدي، أبو خالد الأحمر الكوفي، روى له الجماعة، وقال الحافظ في التقريب (٢٨٤): صدوق يخطئ.

(٢) معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، روى له الجماعة، قال الحافظ في التقريب (٥٦٥): ثقة متقن.

(٣) الأحاديث المختارة للضياء المقدسي (٩/ ٣٦٨) (٣٣٧) و(٣٣٨) و(٣٣٩).

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٢٤٣) ح(٥٠٩).

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٦٦) ح(٥٧٦).

(٦) محمد بن جعفر، أبو عبدالله البصري، المعروف بغندر، روى له الجماعة، وهو من أثبت الناس في شعبة، كان ربيبه، لزمه عشرين سنة، قال الحافظ في "التقريب" ص(٥٠٢): « ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة».

ويمسح أذنيه باطنهما، ولا أحفظ أنه مسح ظاهرهما..

صحح هذه الرواية أبو زرعة، سأله ابن أبي حاتم عن الحديث، من رواية أبو داود، ويحيى بن أبي زائدة عن شعبة، ومن رواية محمد بن جعفر عن شعبة، فقال أبو زرعة: «الصحيح عندي حديث غندر»[1]، وحسن حديث أم عمارة النووي[2]، وأبن الملقن[3]، والعراقي[4].

والإسناد من شعبة إلى الصحابي واحد وقد صح، بقي تعيين الصحابي الراوي للحديث أهو عبدالله بن زيد، أوأم عمارة، والجهالة به لا تضر في صحة الحديث، ولكن الخلاف على شعبة في تعيينه بين أمرين؛

الأول: الرواة عن شعبة، يحي بن أبي زائدة ويحي بن سعيد القطان، ومعاذ بن معاذ ثقات، وأبو خالد الأحمر صدوق، كلهم جعلوه عن عبدالله بن زيد.

ولم يخرج أحد من الأئمة الثلاثة حديث أم عمارة، من طريق غندر عن شعبة، وإنما أخرجوه من رواية عبدالله بن زيد، وقد يكون هذا ترجيحاً له.

وقد اشتهر عبدالله بن زيد ﵁ بحديث صفة وضوء النبي ﷺ من غير ذكر مقدار الماء، فقد جاء في "صحيح البخاري" من طريق عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عباد بن تميم، عن عبدالله بن زيد[5]، وفي "الصحيحين" من طريق عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبدالله بن زيد[6].

---

(١) علل الحديث لأبن أبي حاتم (١/ ٤٥٨)، والبيهقي في السنن الكبرى حديث رقم (٩٤١).

(٢) المجموع شرح المهذب (٢/ ١٩٠).

(٣) البدر المنير (٢/ ٦٠٢).

(٤) طرح التثريب (٢/ ٩٠).

(٥) صحيح البخاري (١/ ٤٣) (١٥٨) كتاب الوضوء: باب الوضوء مرتين مرتين. ولفظه: أن النبي ﷺ «توضأ مرتين مرتين».

(٦) أخرجه البخاري (١٨٥) و(١٨٦) و(١/ ٤٩) و(١٩٢) و(١٩٧) و(١٩٩) كتاب الوضوء، ومسلم ١٨ – (٢٣٥) كتاب الطهارة. بألفاظ في صفة وضوءه ﷺ.

الثاني: رواية غندر محمد بن جعفر وفيها أنه من حديث أم عمارة، وغندر أثبت الناس في شعبة، قال يحيى بن معين: «كان من أصح الناس كتابا»، وقال عبدالله بن المبارك: «إذا اختلف الناس فى حديث شعبة فكتاب غندر حكم بينهم»(١)، مع تصحيح أبو زرعة لروايته.

والترجيح متردد بين أحد هذين الأمرين، وقد يقال لعل الحديث ثابت عن الصحابيين جميعا، حدث به شعبة مرة عن عبدالله بن زيد ومرة عن أم عمارة، والله أعلم(٢).

وأما ما جاء في "الصحيحين" من مقدار وضوء النبي ﷺ، فقد أخرج الشيخان في "صحيحيهما" من حديث أنس بن مالك ﷺ قال: «كان النبي ﷺيغسل، أو كان يغتسل، بالصاع إلى خمسة أمداد، ويتوضأ بالمد»(٣).

وأخرج مسلم في "صحيحه" عن سفينة، قال: «كان رسول الله ﷺ يغسله الصاع من الماء من الجنابة، ويوضئه المد»(٤).



---

(١) تهذيب الكمال (٢٥/ ٥).

(٢) قال الشيخ الألباني: «ثمّ إننا لا نرى مانعاً من صحة الحديث عن أم عمارة وابن زيد معاً؛ فإن الراوي عنهما ثقة حجة، وكذا من رواه عنه، فلا وجه لترجيح إحدى الروايتين على الأخرى» صحيح أبي داود - الأم (١/ ١٦٠).

(٣) أخرجه البخاري (١/ ٥١) (٢٠١) كتاب الوضوء: باب الوضوء بالمد. ومسلم (١/ ٢٥٨) ٥١ - (٣٢٥) كتاب الحيض. من طريق مسعر، عن ابن جبر، عن أنس، واللفظ للبخاري.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٢٥٨) ٥٢ - (٣٢٦) كتاب الحيض. قال: حدثنا أبو كامل الجحدري، وعمرو بن علي، كلاهما عن بشر بن المفضل، قال: أبو كامل، حدثنا بشر، حدثنا أبو ريحانة، عن سفينة به.

الحديث السابع عشر

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: سَمِعْتُ عَبْدَالرَّزَّاقِ، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ، نا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «صُبُّوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ[1] لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيَتُهُنَّ[2] لَعَلِّي أَسْتَرِيحُ فَأَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِخْضَبٍ[3] لِحَفْصَةَ مِنْ نُحَاسٍ، وَسَكَبْنَا عَلَيْهِ الْمَاءَ مِنْهُنَّ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، ثُمَّ خَرَجَ.

حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى مَرَّةً، نا عَبْدُالرَّزَّاقِ مَرَّةً، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ، غَيْرُ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ مِنْ نُحَاسٍ، وَلَمْ يَقُلْ ثُمَّ خَرَجَ[4].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: نا محمد بن رافع، نا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة أو عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، به. نا به محمد بن يحيى نحوه وقال: سمعت عبدالرزاق يذكره، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة نحوه. غير أنه لم يقل: «من نحاس» حين جعل الحديث، عن عروة بلا شك[5].

وأخرجه ابن حبان في ثلاثة مواضع:

الأول: أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع السختياني، حدثنا محمد بن عبدالله

---

(١) قال الخطابي: «يشبه أن يكون خص السبع تبركا بهذا العدد لأن له دخولا في كثير من أمور الشريعة وأصل الخلقة». فتح الباري (١/ ٣٠٣).

(٢) جمع وكاء: وهو ما يربط به رأس السقاء أو الكيس أو الصرة. وانظر تهذيب اللغة (١٠/ ٢٢٥)، النهاية لابن الأثير(٥/ ٢٢٢).

(٣) المخِضب بالكسر: شبه المركن، وهي إجانة تغسل فيها الثياب. النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣٩).

(٤) صحيح ابن خزيمة (١/ ٦٤) ح(١٢٣) جماع أبواب الأواني اللواتي يتوضأ فيهن أو يغتسل: باب إباحة الوضوء والغسل في أواني النحاس.

(٥) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٢٧) ح(٢٥٨) باب ذكر الدليل على أن اغتسال النبي ﷺ من الإغماء لم يكن اغتسال فرض ووجوب، وإنما اغتسل استراحة من الغم الذي أصابه في الإغماء ليخفف بدنه ويستريح.

العصار، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة، أو عمرة، عن عائشة، بنحوه، غير أنه لم يذكر قول عائشة: «في مرضه الذي مات فيه»، وزاد: «ثم خرج فحمد الله، وأثنى عليه، واستغفر للشهداء الذين قتلوا يوم أحد»[1].

الثاني: أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا علي بن المديني، حدثنا هشام بن يوسف، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به، غير أن فيه قول عائشة: «في وجعه الذي قبض فيه»، ولم يذكر «نحاس» ولا «ثم خرج»[2].

الثالث: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا ابن أبي السري، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، أخبرني عروة، وعمرة، أحدهما أو كلاهما، عن عائشة، به، زاد: «ثم خرج إلى المسجد»[3].

وأخرجه الحاكم في ثلاثة مواضع متتالية:

الأول: أخبرنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا علي بن المديني، وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، قالا: ثنا عبدالرزاق، أنبأ معمر، عن الزهري، قال: أخبرني عروة، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، به[4].

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه لأن هشام بن يوسف الصنعاني ومحمد بن حميد المعمري لم يذكرا عمرة في إسناده»

الثاني: أخبرناه أبو النضر الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا علي بن المديني، وأخبرني عبدالله بن محمد الصيدلاني، ثنا....، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ

----

(١) صحيح ابن حبان (١٤/ ٥٦١) ح(٦٥٩٦) ذكر البيان بأن قول عقبة بن عامر: «صلى على قتلى أحد»، أراد به أنه دعا واستغفر لهم لا أنه صلى عليهم كما يصلي على الموتى.

(٢) صحيح ابن حبان (١٤/ ٥٦٥) ح(٦٥٩٩) ذكر اغتسال المصطفى ﷺ من الماء الذي لم يمس بعد أن أوكي في علته التي قبض فيها ﷺ.

(٣) صحيح ابن حبان (١٤/ ٥٦٦) ح(٦٦٠٠) ذكر العلة التي من أجلها اغتسل ﷺ في علته.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٤٣) ح(٥١٠) كتاب الطهارة.

في مرضه الذي قبض فيه: «صبوا علي من سبع قرب»[1].

الثالث: حدثناه أبو بكر بن إسحاق، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ محمد بن حميد، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: «صبوا علي من سبع قرب»[2]. وقال: «كلا الإسنادين صحيح على شرط الشيخين».

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٧٩)، ومن طريقه أخرجه البزار (١٧٤)، والنسائي في "الكبرى" (٧٠٤٥) من طريق عبدالرزاق وهشام بن يوسف. عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة، به.

وروي بالشك (عن عروة أو عمرة) أخرجه اسحاق بن راهويه (٦٤٢)، وأحمد (٢٥١٧٩)، والبيهقي في "الكبرى" (١٢٢).

وفيما أخرجه البيهقي في "الكبرى" ((١٢٣) من طريق الحاكم قال: (عن عروة عن عمرة) كلهم من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٧٥٤) عن معمر قال الزهري: وأخبرني عروة عن غيره، عن عائشة، به.

وأخرجه ابن راهويه (٦٤٤) من طريق صالح بن أبي الأخضر، والطبراني في الأوسط (٦٧١٤) من طريق مرزوق بن أبي الهذيل، كلاهما عن الزهري عن عروة عن عائشة، به.

و أخرجه البخاري (٤٤٤٢) باب الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة، (١٩٨) من طريق شعيب، وفي باب مرض النبي ﷺ ووفاته، من طريق عقيل، وفي باب اللدود، (٥٧١٤)، والنسائي في "الكبرى" (٧٠٤٦) كلاهما من طريق معمر

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٤٣) ح(٥١١).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٤٤) ح(٥١٢).

ويونس، وأبو يعلى (٤٥٧٩) طرق محمد بن إسحاق، كلهم عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن عائشة، به.

تابعه موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله عن عائشة، أخرجه البخاري (٦٨٧) ومسلم (٤١٨)، والنسائي في "الكبرى" (٧٠٤٧)، والبيهقي في "الكبرى" (١٢١).

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٧٠) من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري عن أيوب بن بشر عن محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة، به.

وأخرجه الدارمي (٨٢)، ومن طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن كعب عن عروة عن عائشة، به.

۞ دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- **محمد بن يحيى**: الذهلي الإمام الحافظ أبو عبدالله النيسابوري، تقدم ح(٨).

٢- **محمد بن رافع؛ هو**: محمد بن رافع بن أبى زيد: سابور، القشيري مولاهم، أبو عبدالله النيسابوري الزاهد.

روى عن: سفيان بن عيينة، ومعن بن عيسى، وابن أبي فديك، وغيرهم.

روى عنه: البخاري، ومسلم، وابن خزيمة، وغيرهما.

سئل أحمد بن حنبل عن محمد بن يحيى ومحمد ابن رافع، فقال: «محمد بن يحيى أحفظ، ومحمد بن رافع أورع»، وقال البخاري: «حدثنا محمد بن رافع بن سابور وكان من خيارعباد الله»، وقال النسائي: «أخبرنا محمد بن رافع الثقة المأمون»[1]. وقال أبو زرعة: «شيخ صدوق»[2]، وقال ابن حجر: «ثقة عابد»[3]. روى له الجماعة، غير ابن ماجه، مات سنة ٢٤٥هـ. **النتيجة**: ثقة.

----

(١) تهذيب الكمال (٢٥/ ١٩٤).

(٢) الجرح والتعديل (٧/ ٢٥٤).

(٣) التقريب ص(٥٠٨).

٣-**عبدالرزاق؛ هو**: عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميرى مولاهم، اليمانى، أبو بكر الصنعانى. روى عن: معمر بن راشد وابن جريح والسفيانان، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل ومحمد بن رافع والذهلي وغيرهما.

قال أبو زرعة الدمشقى: «قلت لأحمد بن حنبل: كان عبدالرزاق يحفظ حديث معمر؟، قال: نعم. قيل له: فمن أثبت في ابن جريج عبدالرزاق أو محمد بن بكر البرساني؟ قال: عبدالرزاق، قال: وأخبرني أحمد بن حنبل، قال: أتينا عبدالرزاق قبل المئتين وهو صحيح البصر ومن سمع منه بعدما ذهب بصره، فهو ضعيف السماع»[(١)]، قال ابن حجر: «ثقة حافظ مصنف شهير عمى في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع»[(٢)]. روى له الجماعة، مات سنة ٢١١هـ. **النتيجة**: ثقة حافظ.

٤-**معمر؛ هو**: معمر بن راشد الأزدي الحداني مولاهم، أبو عروة بن أبي عمرو البصري، سكن اليمن. روى عن: الزهري ويحيى بن أبي كثير وهمام بن منبه وغيرهم.

و عنه: الثوري وابن عيينة وعبدالرزاق وغيرهم.

وثقه غير واحد منهم ابن معين والنسائي وغيرهم، وقال أحمد: «لا تضم أحدا إلى معمر إلا وجدته يتقدمه في الطلب كان من أطلب أهل زمانه للعلم»[(٣)]. وقال أبو حاتم: «معمر بن راشد ما حدث بالبصرة ففيه أغاليط وهو صالح الحديث"[(٤)]، ولخص الحافظ ما قيل فيه في "التقريب": «ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة»[(٥)]. روى له الجماعة، مات ١٥٤هـ. **النتيجة**: ثقة حافظ.

٥-**الزهري؛ هو**: محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب القرشي الزهري الفقيه أبو بكر الحافظ المدني.

---

(١) تهذيب الكمال (١٨/ ٥٢).

(٢) التقريب ص(٣٨٧).

(٣) وما قبله من "تهذيب الكمال" (٢٨/ ٣٠٧).

(٤) الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٧).

(٥) التقريب ص(٥٧٠).

روى عن: عبدالله بن عمر بن الخطاب وعبدالله بن جعفر وابن أبي نملة وخلق.

وعنه: عطاء بن أبي رباح وأبو الزبير المكي ومعمر وغيرهم.

قال عمر بن عبدالعزيز: «ما رأيت أحداً أحسن سوقا للحديث إذا حدث من الزهري»، وقال يحيى القطان: «الزهري حافظ كان إذا سمع شيئاً علقه»[(١)]، وقال العجلي: «تابعي ثقة»[(٢)]. روى له الجماعة، مات ١٢٤هـ. **النتيجة**: ثقة حافظ.

٦- **عروة؛ هو**: عروة بن الزبير بن العوام الأسدي أبو عبدالله المدني. تابعي ثقة، تقدم ح(٢).

٧- **عائشة**: عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين. تقدمت ح(١٠).

الثاني: تقدم رجاله، وكلهم ثقات، وفيه زيادة:

١- عمرة؛ هي: عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية.

روت عن: رافع بن خديج، وعائشة، وأم سلمة،، وغيرهم.

روى عنها: ابنها محمد بن عبدالرحمن، وعروة بن الزبير، والزهري، وغيرهم.

قال علي ابن المديني: «عمرة أحد الثقات العلماء بعائشة الاثبات فيها»[(٣)]، وقال العجلي: «مدنية تابعية ثقة»[(٤)]، وذكرها ابن حبان في "الثقات"، وقال: «تروي عن عائشة وكانت من أعلم الناس بحديثها»[(٥)]. روى لها الجماعة، ماتت سنة ٩٨هـ، وقيل بعدها.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وهو مروي من طرق عن الزهري، واختلف عليه فمرة عن عروة، ومرة عن عروة أو عمرة، ومرة عن عروة عن عمرة، ومرة عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة،

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٧٢).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٢٥٣)، وانظر التاريخ الكبير (١/ ١/ ٢٢١)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٣٩٥-٣٩٩).

(٣) تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٣٩).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ٤٥٦).

(٥) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٨٨).

ومرة عن أيوب بن بشر عن محمد بن جعفر عن عروة.

وأقوى هذه الروايات عن الزهري ما كان عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، وعروة عن عائشة.

وقد ذكر الدارقطني الخلاف فيه عن الزهري، وقال: «والصواب عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ وعن الزهري، عن أيوب بن بشير الأنصاري، مرسلا عن النبي ﷺ»(١).

ولم يخرج الشيخان حديث عروة عن عائشة، وإنما جاء في "صحيح البخاري" من طريق شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، أن عائشة، قالت: لما ثقل النبي ﷺ واشتد به وجعه، استأذن أزواجه في أن يمرض في بيتي، فأذن له، فخرج النبي ﷺ بين رجلين، تخط رجلاه في الأرض، بين عباس ورجل آخر. قال عبيد الله: فأخبرت عبدالله بن عباس فقال: "أتدري من الرجل الآخر؟ قلت: لا. قال: هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه " وكانت عائشة رضي الله عنها تحدث: أن النبي ﷺ قال، بعدما دخل بيته واشتد وجعه: «هريقوا علي من سبع قرب، لم تحلل أوكيتهن، لعلي أعهد إلى الناس» وأجلس في مخضب لحفصة، زوج النبي ﷺ، ثم طفقنا نصب عليه تلك، حتى طفق يشير إلينا: «أن قد فعلتن». ثم خرج إلى الناس(٢).

و في "الصحيحين"(٣) من طريق موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبدالله عن عائشة، مطولا بذكر قصة مرضه ﷺ، ولم يذكر«صبوا علي من سبع قرب..»، وذكر منه أنه أغتسل في مخضب فقط.

---

(١) علل الدارقطني (١٤/ ٣٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (١/ ٥٠) (١٩٨) كتاب الوضوء: باب الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة. ومن طريق عقيل (٦/ ١١) (٤٤٤٢) كتاب المغازي: باب مرض النبي ﷺ ووفاته. ومن طريق معمر ويونس (٧/ ١٢٧) (٥٧١٤) كتاب الطب: باب اللدود.

(٣) صحيح البخاري (٦٨٧) ومسلم (٤١٨).

الحديث الثامن عشر

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِالْكَرِيمِ الصَّنْعَانِيُّ أَبُو هِشَامٍ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِيهِ عُقَيْلٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا سَأَلْتُ عَنْهُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ الْأَنْصَارِيَّ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «أَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَغَلِّقُوا الْأَبْوَابَ إِذَا رَقَدْتُمْ بِاللَّيْلِ، وَخَمِّرُوا الشَّرَابَ وَالطَّعَامَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْبَابَ مُغْلَقًا دَخَلَهُ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ السِّقَاءَ مُوكَأً شَرِبَ مِنْهُ، وَإِنْ وَجَدَ الْبَابَ مُغْلَقًا وَالسِّقَاءَ مُوكَأً لَمْ يَحُلَّ وِكَاءً، وَلَمْ يَفْتَحْ مُغْلَقًا، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ لِإِنَائِهِ مَا يُخَمِّرُ بِهِ فَلْيَعْرِضْ عَلَيْهِ عُودًا»[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا الحسن بن الصباح البزار قال حدثنا إسماعيل بن عبدالكريم، به[(٢)].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي، ثنا علي بن المبارك الصنعاني، ثنا إسماعيل بن عبدالكريم أبو هشام الصنعاني، به[(٣)]. وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

التخريج العام للحديث:

والحديث أخرجه مالك في الموطأ (٢١)، والحميدي (١٣١٠)، وابن أبي شيبة (٢٤٢٢٠)، وأحمد (١٤٢٢٨)، (١٤٣٤٢) و(١٤٨٩٩) و(١٥٠١٥) و(١٥١٣٧) و(١٥١٤٥) و(١٥٢٥٦) والبخاري في "الأدب المفرد" (١٢٢١)، ومسلم (٢٠١٢) (٩٦)، وأبو داود (٣٧٣٢)، وابن ماجه (٣٦٠) و(٣٤١٠) و(٣٧٧١)، والترمذي (١٨١٢)، وأبو يعلى (١٨٣٧) و(٢٢٥٨)، وابن خزيمة (١٣٢)، وعنه ابن حبان

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٦٩) ح(١٣٣) جماع أبواب الأواني اللواتي يتوضأ فيهن أو يغتسل: باب الأمر بتسمية الله ﷻ عند تخمير الأواني، والعلة التي من أجلها أمر النبي ﷺ بتخمير الإناء.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٩٠) ح(١٢٧٤) ذكر الخبر المصرح بأن الأمر بهذه الأشياء أمر باستعمالها بالليل دون النهار.

(٣) المستدرك على الصحيحين (٤/ ١٥٦) ح(٧٢١٤) كتاب الأشربة.

(١٢٧٥)، وعن غيره (١٢٧١) و(١٢٧٣) والبيهقي في "الكبرى" (١٢١٢) من طرق عن أبي الزبير عن جابر، بنحوه.

وأخرجه أحمد (١٤٤٣٤)، والبخاري (٣٢٨٠) و(٣٣٠٤) و(٣٣١٦) و(٥٦٢٣) و(٥٦٢٤) و(٦٢٩٥) و(٦٢٩٦) وصحيح مسلم (٩٧) (٢٠١٢)، وأبو داود (٣٧٣١) والنسائي في الكبرى (١٠٥١٤)، في "عمل اليوم والليلة" (٧٤٥)، وأبو يعلى(٢١٣٠)، ابن خزيمة (١٣١)، وابن حبان (١٢٧٢) و(١٢٧٦) من طريق عطاء بن أبي رباح عن جابر، بنحوه.

وأخرجه احمد (١٤٢٨٣)، والحاكم (٧٧٦٢) من طريق عطاء بن يسار عن جابر، به.

وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة»، وسكت عنه الذهبي.

وقد روي من طرق أخرى عن جابر.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن يحيى**: الذهلي الإمام الحافظ أبو عبدالله النيسابوري، تقدم ح(٨).

٢- **إسماعيل بن عبدالكريم الصنعاني أبو هشام**: إسماعيل بن عبدالكريم بن معقل بن منبه بن كامل اليماني، أبو هشام الصنعاني.

روى عن: عمه عبدالصمد بن معقل، وعن ابن عمه إبراهيم بن عقيل.

وعنه: أحمد، وعبد بن حميد، والذهلي، وغيرهم.

قال ابن معين: «ثقة، رجل صدق والصحيفة التي يرويها عن وهب عن جابر ليست بشيء إنما هو كتاب وقع إليهم، ولم يسمع وهب من جابر شيئا»[1]، وقال أيضاً: «لم يكن به بأس»[2]، وقال النسائي: «ليس به بأس»[3]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[1]، قال ابن

---

(١) تهذيب الكمال (٣/ ١٤٠).

(٢) سؤالات ابن الجنيد ص(٤٤٧).

(٣) تهذيب التهذيب (١/ ٣١٥).

حجر: «صدوق»[٢]. روى له أبو داود وابن ماجه في التفسير، مات سنة ٢١٠هـ.

٣- **إبراهيم بن عقيل بن معقل بن منبه**: اليماني، ابن أخي وهب ابن منبه.

روى عن: أبيه، وقيل عن عمه وهب ابن منه.

و عنه: إسماعيل بن عبدالكريم، وزيد بن المبارك، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «كان إبراهيم بن عقيل هذا يأتي هشام بن يوسف وقد رأيته ولم يكن به بأس ولكن ينبغي أن تكون صحيفة وقعت إليه»[٣] يعني سماع وهب من جابر، وقال أيضاً: «إبراهيم ثقة وأبوه ثقة»[٤]، وقال العجلي: «يماني ثقة»[٥]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٦]، قال ابن حجر: «صدوق»[٧]. روى له أبو داود، من الثامنة. **النتيجة**: صدوق.

٤- **أبوه؛ هو**: عقيل بن معقل بن منبه اليماني.

روى عن: عميه وهب وهمام. وعنه: ابنه إبراهيم، وابن أخيه يوسف بن عبدالصمد، وعبدالرزاق، وغيرهم.

قال يحيى بن معين قال: «ثقة»[٨]، وقال أحمد بن حنبل: «من ثقاتهم»[٩].

وذكره ابن حبان في "الثقات"[١٠]. روى له أبو داود، من السابعة.

٥- **وهب بن منبه؛ هو**: وهب بن منبه بن كامل اليماني الصنعاني، أبو عبدالله.

---

(١) الثقات لابن حبان (٨/ ٩٦).

(٢) التقريب ص(١٤٧).

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ١٢١).

(٤) تهذيب التهذيب (١/ ١٤٦).

(٥) الثقات للعجلي (١/ ٢٠٢).

(٦) الثقات لابن حبان (٦/ ٦).

(٧) التقريب ص(١٣١).

(٨) الجرح والتعديل (٦/ ٢١٩).

(٩) تهذيب التهذيب: ١/ ١٤٦).

(١٠) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٩٤).

روى عن: ابن عباس، وأبي هريرة، وجابر، وعبدالله بن عمرو، وغيرهم.

وعنه: ابنا أخيه عبدالصمد، وعقيل، وإسرائيل بن موسى، وخلق سواهم.

قال ابن معين: «لم يلق وهب بن منبه جابرا»(١).

وقال أبو زرعة(٢) والعجلي(٣) والنسائي(٤): «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٥).

روى له الجماعة، غير ابن ماجه في التفسير، مات سنة ١١٤هـ.

٦- **جابر بن عبدالله الأنصاري**: صحابي ﷺ، تقدم ح(٣).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح بمجموع طرقه، وإسناده إلى وهب بن منبه صحيح، وفي سماعه من جابر بن عبدالله ﷺ خلاف، فقد أنكر ذلك يحيى بن معين مع وجود التصريح بسماع وهب من جابر في هذا الحديث من طريق إسماعيل بن عبدالكريم عن إبراهيم بن عقيل عن إبيه عن وهب به.

فقال يحيى بن معين في إسماعيل بن عبدالكريم الصنعاني: «ثقة رجل صدق، والصحيفة التي يرويها عن وهب عن جابر ليست بشيء إنما هو كتاب وقع إليهم، ولم يسمع وهب من جابر شيئا»(٦).

وقال الدوري: «سمعت يحيى يقول: قد روى إسماعيل بن عبدالكريم عن إبراهيم بن عقيل عن أبيه عن وهب بن منبه عن جابر».

قال يحيى: «وقد رأيت أنا إبراهيم بن عقيل كان إبراهيم بن عقيل هذا يأتي هشام

---

(١) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (٣/ ١١٨).

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ٢٤).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٣٤٥).

(٤) تهذيب الكمال (٣١/ ١٤٢).

(٥) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٨٧).

(٦) تهذيب الكمال (٣/ ١٤٠).

به يوسف ولم يكن به بأس ولكنه ينبغي أن تكون صحيفة وقعت إليهم لم يلق وهب بن منبه جابرا»[(١)].

قال المزي – بعد أن ذكر هذا الحديث وفيه رد على ابن معين –: «وهذا إسناد صحيح إلى وهب بن منبه، وفيه رد على من قال: إنه لم يسمع من جابر، فإن الشهادة على الإثبات مقدمة على الشهادة على النفي، وصحيفة همام عن أبي هريرة مشهور عند أهل العلم، ووفاة أبي هريرة قبل وفاة جابر، فكيف يستنكر سماعه منه، وكانا جميعاً في بلد واحد»[(٢)].

والذي يظهر أن ابن معين وقد أثنى على إسماعيل بن عبدالكريم وإبراهيم بن عقيل، لكنه انتقد خطأ ذكر سماع وهب بن منه من جابر، وأن وهباً لم يلق جابراً بل هي صحيفة وقعت لوهب فحدث بها، والتصريح بسماع وهب من جابر هو من أخطاء الرواة وإن كانوا ثقات.

وقد عقب أبو زرعة العراقي وابن حجر على المزي في اعتراضه على ابن معين، فقال أبو زرعة العراقي: «هذا كلام المزي وفيما قاله آخراً نظر، لأنه لا يلزم من تقريب سماع همام من جابر تقريب سماع وهب من جابر فلينظر»[(٣)]، وقال ابن حجر: «أما إمكان السماع فلا ريب فيه ولكن هذا في همام فأما أخوه وهب الذي وقع فيه البحث فلا ملازمة بينهما ولا يحسن الاعتراض على ابن معين بذلك الإسناد فإن الظاهر أن ابن معين كان يغلط إسماعيل في هذه اللفظة عن وهب سألت جابر أو الصواب عنده: عن جابر، والله أعلم»[(٤)].

وأما قول ابن معين: «والصحيفة التي يرويها عن وهب عن جابر ليست بشيء" فهو تضعيف سببه عدم سماع وهب من جابر، علله بقوله: «إنما هو كتاب وقع إليهم، ولم يسمع وهب من جابر شيئا».

---

(١) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (٣/ ١١٨).

(٢) تهذيب الكمال (٣/ ١٤٠)، وأيد صحة سماع وهب من جابر من أجل صحة الإسناد إلى وهب في هذا الحديث الشيخ الألباني رحمه الله وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥/ ٢٧٧).

(٣) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ص(٣٣٨).

(٤) تهذيب التهذيب (١/ ٣١٦).

وبهذا تكون أحاديث وهب عن جابر وجادة، وقد حكم بقبولها بعض العلماء، فصحح ابن خزيمة وابن حبان والحاكم هذا الحديث مثلاً وغيره.

وقال البزار: «وقد روى وهب، عن جابر، عن النبي ﷺ أحاديث صالحة»(١).

وقد صحح هذا الحديث ابن خزيمة وابن حبان، فأخرجاه في صحيحيهما، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وصحح إسناده الحافظ المزي إلى وهب بن منبه، ثم صحح سماع وهب من جابر كما تقدم.

وقد جاء حديث جابر بنحوه في "الصحيحين" من غير طريق وهب ابن منبه، فإنهما لم يخرجاه من طريقه ولعله من أجل الخلاف في سماعه من جابر، فأخرجاه من طريق ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، عن جابر ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «إذا استجنح الليل، أو قال: جنح الليل، فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم، وأغلق بابك واذكر اسم الله، وأطفىء مصباحك واذكر اسم الله، وأوك سقاءك واذكر اسم الله، وخمر إناءك واذكر اسم الله، ولو تعرض عليه شيئا»(٢).

وأخرجا أيضاً من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن جابر ﷺ قال: رسول الله ﷺ: «إذا كان جنح الليل، أو أمسيتم، فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهبت ساعة من الليل فخلوهم، وأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً»(٣).

وأخرج البخاري في "صحيحه" من طريق همام بن يحيى، عن عطاء، عن جابر: أن

---

(١) مسند البزار (١/ ٣٥١).

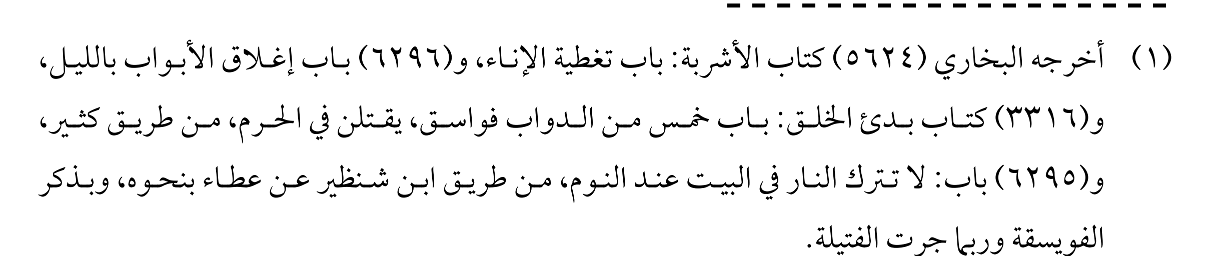
(٢) أخرجه البخاري (٣٢٨٠) كتاب بدء الخلق: باب صفة إبليس وجنوده، من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، و(٣٣٠٤) كتاب بدء الخلق: باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال و(٥٦٢٣) باب تغطية الإناء، وأخرجه مسلم ٩٧- (٢٠١٢) كتاب الأشربة، من طريق روح بن عبادة، ومن طريق أبي عاصم النبيل، ثلاثتهم عن ابن جريج، به، واللفظ للبخاري من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٠٤) كتاب بدء الخلق: باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، ومسلم ٩٧- (٢٠١٢) من طريق روح بن عبادة، وأخرجه مسلم ٩٧- (٢٠١٢)، من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، به، واللفظ للبخاري من طريق روح بن عبادة.

رسول الله ﷺ قال: «أطفئوا المصابيح إذا رقدتم، وغلقوا الأبواب، وأوكوا الأسقية، وخمروا الطعام والشراب - وأحسبه قال - ولو بعود تعرضه عليه»(١).

وفي "صحيح مسلم" من طريق أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، وأغلقوا الباب، وأطفئوا السراج، فإن الشيطان لا يحل سقاءً، ولا يفتح باباً، ولا يكشف إناءً، فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على إنائه عودا، ويذكر اسم الله، فليفعل، فإن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم»(٢).

وفيه أيضاً من طريق القعقاع بن حكيم، عن جابر بن عبدالله، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء، لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء، إلا نزل فيه من ذلك الوباء»(٣).



(١) أخرجه البخاري (٥٦٢٤) كتاب الأشربة: باب تغطية الإناء، و(٦٢٩٦) باب إغلاق الأبواب بالليل، و(٣٣١٦) كتاب بدئ الخلق: باب خمس من الدواب فواسق، يقتلن في الحرم، من طريق كثير، و(٦٢٩٥) باب: لا تترك النار في البيت عند النوم، من طريق ابن شنظير عن عطاء بنحوه، وبذكر الفويسقة وربما جرت الفتيلة.

(٢) أخرجه مسلم (٩٦) (٢٠١٢) كتاب الأشربة.

(٣) صحيح مسلم ٩٩ - (٢٠١٤) كتاب الأشربة.

الحديث التاسع عشر

قال ابن خزيمة: نا الزَّعْفَرَانِيُّ، وَزِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحُسَّانِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ سِنَانٍ(1) الْمَدَائِنِيُّ، وَرِزْقُ الله بْنُ مُوسَى، وَالْجَمَاعَةُ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْم، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ قَالَ: «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَخَلِّلِ الْأَصَابِعَ، وَبَالِغْ فِي الِاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا»(2).

وأخرجه ابن خزيمة في موضع آخر بمثل الإسناد المتقدم، غير أنه لم يذكر رزق الله بن موسى، قال أبو بكر: «قد ذكرنا خبر عثمان بن عفان، عن النبي ﷺ في تخليل أصابع القدمين ثلاثا»(3).

وأخرجه ابن حبان في ثلاثة مواضع:

الأول: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا سريج بن يونس، قال: حدثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه قال: كنت وافد بني المنتفق إلى رسول الله ﷺ، فقدمنا على رسول الله، ﷺ، فلم نصادفه في منزله، وصادفنا عائشة، فأمرت لنا بخزيرة فصنعت، وأتتنا بقناع -والقناع الطبق فيه التمر- فأكلنا فجاء رسول الله ﷺ، فقال: «هل أصبتم شيئا؟ أو آمر لكم بشيء؟» قلنا: نعم يا رسول الله. فبينما نحن من رسول الله ﷺ جلوس، إذ رفع الراعي غنمه إلى المراح ومعه سخلة تيعر، فقال ﷺ: «ما ولدت؟» قال: بهمة. قال: «اذبح مكانها شاة». ثم أقبل علي فقال: «لا تحسِبَنَ -ولم يقل لا تحسَبَنَ- أنا من أجلك ذبحناها، إن لنا غنما مائة لا تزيد، فما ولدت بهمة ذبحنا مكانها شاة». قال: قلت: يا رسول الله، إن لي امرأة في لسانها شيء، قال: «فطلقها إذا». قال: قلت: يا رسول الله إن لي منها ولدا، ولها صحبة. قال: «عظها، فإن يك فيها خير، فستقبل،

---

(1) كذا في المطبوع، والصواب «بيان» كما في "الثقات لابن حبان" (٨/ ١١٨) و"تاريخ بغداد" (٧/ ٣٨٩) وغيرها.

(2) صحيح ابن خزيمة (١/ ٧٨) ح(١٥٠) جماع أبواب الوضوء وسننه: باب الأمر بالمبالغة في الاستنشاق إذا كان المتوضئ مفطراً غير صائم.

(3) صحيح ابن خزيمة (١/ ٨٧) ح(١٦٨) باب تخليل أصابع القدمين في الوضوء.

ولا تضرب ظعينتك ضربك أمتك». قال: قلت: يا رسول الله أخبرني عن الوضوء، قال: «أسبغ الوضوء، وخلل بين أصابعك، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً»[(١)].

الثاني: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يحيى بن سليم، به، مختصراً[(٢)].

الثالث: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا يحيى بن سليم الطائفي، به مطولاً[(٣)].

وأخرجه الحاكم في خمسة مواضع:

الاول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن جعفر، عن سفيان، وأخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، قال: حدثنا أحمد بن سيار، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان، عن إسماعيل بن كثير، به[(٤)].

وقال: «هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه وهي في جملة ما قلنا: إنهما أعرضا عن الصحابي الذي لا يروي عنه غير الواحد، وقد احتجا جميعا ببعض هذا النوع، فأما أبو هاشم إسماعيل بن كثير القارئ فإنه من كبار المكيين، روى عنه هذا الحديث بعينه غير الثوري جماعة منهم ابن جريج، وداود بن عبدالرحمن العطار، ويحيى بن سليم، وغيرهم».

الثاني: أخبرناه أبو بكر محمد بن عبدالله بن عمرو البزار، ببغداد، ثنا محمد بن الفرج، ثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، واللفظ له، ثنا أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، حدثني إسماعيل بن كثير، به، زاد فيه: قدومه في الوفد وإطعام عائشة لهم[(٥)].

---

(١) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٣٢) ح(١٠٥٤) ذكر الأمر بتخليل الأصابع للمتوضئ مع القصد في إسباغ الوضوء.

(٢) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٦٨) ح(١٠٨٧) ذكر الأمر بتخليل الأصابع في الوضوء.

(٣) صحيح ابن حبان (١٠/ ٣٦٧) ح(٤٥١٠) ذكر ما يجب على الإمام أن لا تكون همته في جمع الدنيا لنفسه.

(٤) المستدرك (١/ ٢٤٧) ح(٥٢٢) كتاب الطهارة.

(٥) المستدرك (١/ ٢٤٨) ح(٥٢٣).

الثالث: حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ يحيى بن سليم، به، وزاد: «كنت وافد بني المنتفق إلى رسول الله ﷺ»[1].

الرابع: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، وأخبرنا أبو بكر بن محمد الصيرفي، ثنا عبدالصمد بن الفضل، ثنا قبيصة، ثنا سفيان، وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن أبي هاشم، به ولفظه مختصراً: «إذا توضأت فخلل الأصابع»[2]. وقال: «هذا حديث قد احتجا بأكثر رواته ثم لم يخرجاه لتفرد عاصم بن لقيط بن عامر بن صبرة، عن أبيه بالرواية، وقد قدمنا القول فيه وله شاهد».

الخامس: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سليم المكي، به مطولاً[3]. وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

۞ التخريج العام للحديث:

روي هذا الحديث من طرق عن إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه، به.

فأخرجه ابن أبي شيبة (٨٤) و(٢٧٤)، والشافعي في مسنده (٧٩) وفي الأم (١/ ٤٢)، وابن ماجه (٤٠٧) و(٤٤٨)، وأبو داود (١٤٢) و(٢٣٦٦) و(٣٩٧٣)، والترمذي (٧٨٨)، وابن الجارود (٨٠)، والطبراني في "الكبير" (٤٨٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٥٩) و(١٤٧٧١) من طريق يحي بن سليم.

وأخرجه أحمد (١٦٣٨٤) و(١٧٨٤٦)، وأبو داود (١٤٣) و(١٤٤)، والطبراني في "الكبير" (٤٣٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٣٦) و(٢٣٧)، من طريق ابن جريج.

و أخرجه عبدالرزاق (٧٩)، وأحمد (١٦٣٨٠) و(١٦٣٨٣)، والنسائي (٨٧) وفي "الكبرى" (٩٩)، والطبراني في "الكبير" (٤٨) و(٤٨٢)، والبيهقي في "الكبرى" ((٢٢٨)

---

(١) المستدرك (١/ ٢٤٨) ح(٥٢٥).

(٢) المستدرك (١/ ٢٩١) ح(٦٤٧).

(٣) المستدرك (٤/ ١٢٣) ح(٧٠٩٤) كتاب الأطعمة.

من طريق سفيان.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٨٣) من طريق قرة بن خالد، والبخاري في "الأدب المفرد" (١٦٦) من طريق داود بن عبدالرحمن العطار، والطيالسي (١٤٣٨) من طريق الحسن بن أبي جعفر، وأبو نعيم في "الحلية" (٧/ ٢٢٩) ومن طريق مسعر، كلهم عن إسماعيل بن كثير، عن عامر بن لقيط، عن أبيه، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- الحسن بن محمد بن الصباح، أبو علي الزعفراني. ثقة، تقدم ح(٤).

٢- زياد بن يحيى الحساني؛ هو: زياد بن يحيى بن زياد بن حسان بن عبدالله الحساني، أبو الخطاب النكري، العدني، البصري.

روى عن: معتمر بن سليمان، وعبدالوهاب الثقفي، ويحيى بن سليم وغيرهم.

وعنه: الستة، وابن خزيمة، وغيرهم. قال أبو حاتم[1] والنسائي[2]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[3]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٥٤هـ. **النتيجة:** ثقة.

٣- إسحاق بن حاتم بن سنان المدائني؛ هو: إسحاق بن حاتم بن بيان العلاف المدائني.

روى عن: سفيان بن عيينة، ويحيى بن سليم الطائفي، وغيرهم.

وعنه: ابن صاعد، والمحاملي، وابن خزيمة، وغيرهم. قال الخطيب البغدادي: «وكان ثقة»[4]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[5]. مات سنة ١٥٢هـ. **النتيجة:** ثقة.

٤- رزق الله بن موسى: الناجي، أبو بكر، ويقال أبو الفضل، البغدادي الإسكافي

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٥٤٩).

(٢) مشيخة النسائي ص(٨٧).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٤٩).

(٤) تاريخ بغداد (٧/ ٣٨٩).

(٥) الثقات لابن حبان (٨/ ١١٨).

الكلوذاني، يقال اسمه عبدالأكرم. روى عن: يحيى بن سعيد القطان، وأنس بن عياض، وسفيان بن عيينة، وغيرهم. وعنه: النسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن صاعد،، وغيرهم.

قال النسائي: «بصري صالح»[1]، وقال العقيلي: «في حديثه وهم»[2]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[3]، وقال الخطيب البغدادي: «وكان ثقة»[4]، وقال مسلمة الأندلسي: «روى عن يحيى بن سعيد وبقية أحاديث منكرة، وهو صالح لا بأس به»[5]. قال ابن حجر: «صدوق يهم»[6]. روى له النسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٥٦هـ. **النتيجة**: صدوق يهم.

٥- **يحيى بن سليم؛ هو**: يحيى بن سُلَيم القرشي الطائفي، أبو محمد، ويقال: أبو زكريا المكي الحذاء الخراز.

روى عن: إسماعيل بن كثير، وإسماعيل بن أمية، وابن خثيم، والثوري وغيرهم.

وعنه: الشافعي، وإسحاق، والحسن الزعفراني، ابن المبارك، ووكيع، وغيرهم.

وثقه بعض الأئمة فأثنى عليه الشافعي وقال: «فاضل كنا نعده من الأبدال»[7]، وقال ابن معين[8] وابن سعد[9] والعجلي[10]: «ثقة»، زاد ابن سعد: «كثير الحديث»، وذكره ابن

---

(١) مشيخة النسائي ص(٨٧).

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٦٨).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٤٧).

(٤) تاريخ بغداد (٩/ ٤٣٨).

(٥) تهذيب التهذيب (٣/ ٢٧٣).

(٦) التقريب ص(٢٤٥).

(٧) تهذيب التهذيب (١١/ ٢٢٦).

(٨) تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (١/ ١٠٩)، تاريخ ابن معين – رواية الدارمي ص(٢٢٦).

(٩) الطبقات الكبرى (٥/ ٥٠٠).

(١٠) الثقات للعجلي (٢/ ٣٥٣).

حبان في" الثقات"[(١)].

وانتقده بعضهم: فقال الإمام أحمد: «مضطرب الحديث روى عن عبيد الله مناكير»[(٢)]، وقال: «أتيت يحيى بن سليم الطائفي فكتبت عنه شيئا، فرأيته يخلط في الأحاديث فتركته»[(٣)]، وقال عبدالله ابن الإمام أحمد سألت أبي عن يحيى بن سليم فقال: «كذا وكذا والله إن حديثه يعني فيه شيء وكأنه لم يحمده وقال مرة أخرى كان قد أتقن حديث بن خثيم كانت عنده في كتاب فقلنا له أعطنا كتابك فقال أعطوني مصحفا رهنا قلنا من أين لنا مصحف ونحن غرباء»[(٤)]، قال أبو حاتم: «شيخ محله الصدق ولم يكن بالحافظ يكتب حديثه ولا يحتج به»[(٥)]. وقال النسائي[(٦)] والدولابي[(٧)]: «ليس بالقوي». وقال النسائي: «ليس به بأس وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمرو»[(٨)]. وقال ابن عدي: «وليحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية وعبيد الله بن عمرو بن خثيم وسائر مشايخه أحاديث صالحة وإفرادات وغرائب يتفرد بها عنهم وأحاديثه متقاربة، وهو صدوق لا بأس به»[(٩)]. وقال الدارقطني: «كان سيئ الحفظ»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالحافظ عندهم»، وقال الساجي: «صدوق يهم في الحديث، أخطأ في أحاديث رواها عن عبيد الله بن عمر، ولم يحمده أحمد»[(١٠)]، وقال يعقوب بن سفيان: «سني رجل صالح وكتابه لا بأس به

---

(١) الثقات لابن حبان (٧/ ٦١٥).

(٢) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢٣٦).

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٤٠٦).

(٤) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ٤٨٠).

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ١٥٦).

(٦) الكامل (٩/ ٦٣).

(٧) تهذيب التهذيب (١١/ ٢٢٦).

(٨) تهذيب التهذيب (١١/ ٢٢٦).

(٩) الكامل (٩/ ٦٤).

(١٠) إكمال تهذيب الكمال (١٢/ ٣٢٣).

وإذا حدث من كتابه فحديثه حسن وإذا حدث حفظا فيعرف وينكر»[1]. روى عنه الجماعة، مات سنة ١٩٥هـ.

النتيجة: صدوق[2] ويضعف في عبيد الله بن عمر بسبب خطأه في روايته عنه ولعله بسب أنه يحدث عنه من حفظه فيتابع عليه، وأما ما كان من كتاب كحديثه عن ابن خثيم فهو متقن كما قال الإمام أحمد.

٦- **إسماعيل بن كثير؛ هو**: إسماعيل بن كثير الحجازي، أبو هاشم المكي.

روى عن: عاصم بن لقيط بن صبرة، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وغيرهم.

وعنه: ابن جريج، وسفيان، ويحيى بن سليم الطائفي، وغيرهم.

قال الإمام احمد[3] وابن سعد[4] والنسائي في آخرين[5]: «ثقة». روى له البخاري في "الأدب المفرد"، وأصحاب السنن، من السادسة. **النتيجة**: ثقة.

٧- **عاصم بن لقيط بن صبرة؛ هو**: عاصم بن لقيط بن صبرة العقيلي، الحجازي.

روى عن: أبيه لقيط بن صبرة. وعنه: أبو هاشم إسماعيل بن كثير المكي.

قال العجلي[6] والنسائي[7] وابن حجر في "التقريب"[8]: «ثقة». وذكره ابن حبان في" الثقات"[9]. روى له البخاري في الأدب المفرد، وأصحاب السنن، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

----

(١) تهذيب التهذيب (١١/ ٢٢٧).

(٢) قال الحافظ ابن حجرفي "التقريب" (ص: ٦٢٢): «صدوق سيء الحفظ».

(٣) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢٣٣).

(٤) الطبقات الكبرى (٥/ ٤٨٥).

(٥) تهذيب التهذيب (١/ ٣٢٦).

(٦) الثقات للعجلي (٢/ ٩).

(٧) تهذيب التهذيب (٥/ ٥٦).

(٨) التقريب ص(٣٢٢).

(٩) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٣٤).

٨- **أبوه؛ هو:** لقيط بن صبرة ﷺ صحابي.

اختلف فيه هل هو لقيط بن صبرة أم لقيط بن عامر؟.

قال المزي: «وهو لقيط بن عامر بْن صبرة بن عبدالله بن المنتفق بن عامر بن عقيل بْن كعب بن ربيعة ابن عامر بن صعصعة، أَبو رزين العقيلي، له صحبة، عداده في أهل الطائف. هكذا نسبه غير واحِد من الأئمة، ومنهم من جعل لقيط بن عامر، غير لقيط بن صبرة»(١).

وقال ابن حجر: «تناقض في هذا المزي فجعلها هنا واحدًا وفي الأطراف اثنين وقد جعلهما ابن مَعِين واحدًا وَقَال: ما يعرف لقيط غير أبي رزين. وكذا حكى الأثرم عَن أحمد بْن حنبل، وإليه نحا البخاري، وتبعه ابن حبان وابن السكن، وأما علي بْن المديني وخليفة بْن خياط وابن أَبي خيثمة، وابن سعد، ومسلم، والتِّرْمِذِيّ، وابن قانع، والبغوي، وجماعة فجعلوهما اثنين، وَقَال التِّرْمِذِيّ: سألت عَبدالله بن عبدالرحمن عن هذا فأنكر أن يكون لقيط بن صبرة هو لقيط بن عامر، والله أعلم»(٢).

وَقَال أيضاً: «والراجح في نظري أنهما اثنان، لأن لقيط بن عامر معروف بكنيته، ولقيط بن صبرة لم يذكر كنيته إلا ما شذّ به ابن شاهين، فقال أبو رزين العقيلي أيضا.

والرواة عن أبي رزين جماعة، ولقيط بن صبرة لا يعرف له راو إلا ابنه عاصم، وإنما قوّى كونهما واحدا عند من جزم به، لأنه وقع في صفة كل واحد منهما أنه وافد بني المنتفق، وليس بواضح، لأنه يحتمل أن يكون كلّ منهما كان رأسا»(٣).

روى له البخاري في الأدب المفرد، وأصحاب السنن.

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، من أجل يحي بن سليم وهو "صدوق سيء الحفظ"، - وعليه مدار الطريق المتفق عليه عند الأئمة الثلاثة - رواه عن إسماعيل بن كثير عن عاصم بن

---

(١) تهذيب الكمال (٢٤/ ٢٤٨).

(٢) تهذيب التهذيب (٨/ ٤٥٧).

(٣) الإصابة (٥/ ٥٠٩).

لقيط بن صبرة عن أبيه، وكلهم ثقات، سمع بعضهم من بعض، قال البخاري: «عاصم بن لقيط بن صبرة، العقيلي. سمع أباه، سمع منه إسماعيل بن كثير»[١].

تابعه على روايته عن إسماعيل بن كثير، جماعة من الثقات، كسفيان الثوري، وابن جريج - عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج - عند ابن حبان والحاكم وغيرهما، وداود بن عبدالرحمن العطار كما عند الحاكم، ومسعر بن كدام، عند أبي نعيم في "الحلية"، ذكره المزي في ترجمة إسماعيل بن كثير من الرواة عن إسماعيل، وقال: «ومسعر بن كدام إن كان محفوظا»[٢].

وهذه المتابعات مما يتقوى به حديث يحيى بن سليم، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»[٣]، وصححه أيضاً ابن السكن[٤]، وابن القطان[٥]، والنووي[٦]، وابن حجر[٧].

وذكر الزيلعي أنه أمثل الأحاديث الواردة في تخليل الأصابع[٨]، وقال ابن الملقن: «وإسناد لقيط بن صبرة هذا رجاله رجال الصحيح إلا إسماعيل بن كثير المكي،.. وعاصم بن لقيط بن صبرة...»، ثم ذكر من وثقهما من الأئمة[٩].

فائـــــدة:

قال أبو الحسن ابن القطان بعد أن ذكر طريق الثوري عن إسماعيل بن كثير عند

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٤٩٣).

(٢) تهذيب الكمال (٣/ ١٨٢).

(٣) سنن الترمذي (٢/ ١٤٧).

(٤) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (١/ ١٨٤).

(٥) بيان الوهم والإيهام: (٥/ ٥٩٢).

(٦) المجموع (٦/ ٣١٢).

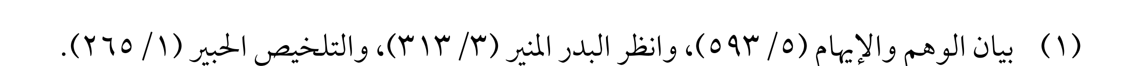
(٧) الإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ٥٠٨).

(٨) نصب الراية (١/ ٢٧).

(٩) البدر المنير (٢/ ١٢٨).

النسائي: «وهو صحيح، وترك منه زيادة ذكرها الثوري في رواية عبدالرحمن بن مهدي، عنه، وهي الأمر بالمبالغة أيضا في المضمضة. ولفظ النسائي، هو من رواية وكيع، عن الثوري. وابن مهدي احفظ من وكيع، وأجل قدرا.

قال أبو بشر الدولابي - فيما جمع من حديث الثوري -: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي هشام، عن عاصم ابن لقيط، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «إذا توضأت فأبلغ في المضمضة والاستنشاق ما لم تكن صائما. وهذا صحيح»[1]اهـ.



(١) بيان الوهم والإيهام (٥/ ٥٩٣)، وانظر البدر المنير (٣/ ٣١٣)، والتلخيص الحبير (١/ ٢٦٥).

الحديث العشرون

قال ابن خزيمة: نا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّهُ «تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا، وَرِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، وَخَلَّلَ لِحْيَتِهِ وَأَصَابِعَ الرِّجْلَيْنِ»، وَقَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ»[(١)].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً من طريقين عن إسرائيل غير الأول:

الثاني: نا إسحاق بن منصور، أخبرنا عبدالرحمن يعني ابن مهدي، حدثنا إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة قال: رأيت عثمان بن عفان، «توضأ فغسل كفيه ثلاثا، ومضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاثا، ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما، وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا، وخلل أصابعه، وخلل لحيته حين غسل وجهه ثلاثا». وقال: «رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت». قال عبدالرحمن: «وذكر يديه إلى المرفقين، ولا أدري كيف ذكره» قال أبو بكر: «عامر بن شقيق هذا هو ابن حمزة الأسدي، وشقيق بن سلمة هو أبو وائل»[(٢)].

الثالث: نا محمد بن الوليد، نا أبو عامر، نا إسرائيل، عن عامر وهو ابن شقيق بن جمرة الأسدي، عن شقيق وهو ابن سلمة أبو وائل قال: رأيت عثمان بن عفان «يتوضأ ثلاثا ثلاثا، ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما، وغسل قدميه ثلاثا ثلاثا، وغسل أنامله، وخلل لحيته، وغسل وجهه». وقال: «رأيت رسول الله ﷺ يفعل كالذي رأيتموني فعلت»[(٣)].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٧٨) ح(١٥١) جماع أبواب الوضوء وسننه: باب تخليل اللحية في الوضوء عند غسل الوجه.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٧٨) ح(١٥٢) من الباب السابق.

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٨٦) ح(١٦٧) باب غسل أنامل القدمين في الوضوء «وفيه ما دل على أن الفرض غسلهما لا مسحهما.

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن نمير، قال: حدثنا إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل قال: رأيت عثمان – رضوان الله عليه– توضأ، فخلل لحيته ثلاثا، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعله[1].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل، وأخبرنا أحمد بن القطيعي، واللفظ له، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثني عبدالرزاق، أنبأ إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة، قال: رأيت عثمان، توضأ فغسل وجهه، واستنشق، ومضمض ثلاثا، ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما، وخلل لحيته ثلاثا حين غسل وجهه قبل أن يغسل قدميه، ثم قال: «رأيت رسول الله ﷺ يفعل الذي رأيتموني فعلت»[2].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه عبدالرزاق (١٢٥)، وابن ابي شيبة (١١٢) عن ابن نمير مختصراً بذكر تخليل اللحية، وعبد ابن حميد في مسنده (٦٢) من طريق ابن أبي شيبة مطولاً، وأحمد (٤٠٣) من طريق وكيع بلفظ «توضأ ثلاثا ثلاثا»، والدارمي (٧٣١) عن مالك بن إسماعيل مختصراً بذكر تخليل اللحية، وأبو داود (١١٠) عن هارون بن عبدالله عن يحيى بن آدم، مختصراً بدون ذكر التخليل.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣٠) عن محمد بن أبي خالد القزويني، والترمذي (٣١) عن يحيى بن موسى، كلاهما عن عبدالرزاق، مختصراً بذكر التخليل، والبزار (٣٩٣) عن يوسف بن موسى القطان، عن وكيع، وابن الجارود (٧٢) عن إسحاق بن منصور عن عبدالرحمن بن مهدي، والدارقطني (٢٨٦) من طريق مصعب بن المقدام، ومن طريق أبو بكر بن أبي شيبة عن عبدالله بن نمير، و(٢٨٧) من طريق أبو غسان، وعبدالرحمن بن مهدي، و(٣٠٢) من طريق يحيى بن آدم.

والبيهقي في" الكبرى" (٢٤٦) من طريقي الحاكم إلى عبيد الله بن موسى،

(١) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٦٢) ح(١٠٨١) ذكر الاستحباب للمتوضئ تخليل لحيته في وضوئه.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٤٩) ح(٥٢٧) كتاب الطهارة.

وعبدالرزاق، و(٢٩٥) من طريق أبو غسان مالك بن إسماعيل.

جميعهم (عبدالرزاق وابن نمير ووكيع ومالك بن إسماعيل وعبدالرحمن بن مهدي ومصعب بن المقداد ويحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى)عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان بن عفان، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

الاسناد الأول:

١- يعقوب بن إبراهيم الدورقي؛ هو: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد العبدى، أبو يوسف الدورقى، ثقة وكان من الحفاظ، تقدم ح(١٢).

٢- خلف بن الوليد؛ هو: أبو الوليد الجوهري البغدادي.

روى عن: شعبة، وإسرائيل، وأبا جعفر الرازي، وغيرهم. وعنه: أحمد بن خيثمة، وبشر بن موسى، ويعقوب الدورقي، وغيرهم. قال يحيى بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: «ثقة»[(١)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٢)]. مات سنة ٢١٢هـ.

٣- إسرائيل؛ هو: إسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق السبيعى الهمدانى، أبو يوسف الكوفى، ثقة تكلم فيه بلا حجة، تقدم ح(١٠).

٤- عامر بن شقيق؛ هو: عامر بن شقيق بن جمرة - بالجيم والراء - الأسدي الكوفي.

روى عن: أبي وائل شقيق بن سلمة الأسدي.

و عنه: إسرائيل بن يونس، وابن عيينة، والثوري، وشعبة، وغيرهم.

قال النسائي: «ليس به بأس»[(٣)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٤)]، وقال الحاكم: «ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنا بوجه من الوجوه»[(5)]، وأما غيرهم فتكلم فيه وضعفه،

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٣٧١).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٢٧).

(٣) تهذيب التهذيب (٥/ ٦٩).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٤٩).

(٥) المستدرك (١/ ٢٤٩).

ففي كتاب الخلال عن أحمد بن حنبل: «ليس بثقة»[1]، وقال المروذي عن الإمام أحمد: «وذكر عامر بن شقيق، الذي روى عن أبي وائل، فتكلم فيه بشيء»[2]، قال يحيى بن معين: «ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم: «شيخ ليس بقوى وليس من أبى وائل بسبيل»[3]، قال الذهبي: «صدوق، ضُعف»[4]، وقال ابن حجر: «لين الحديث»[5]. روى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، من السادسة.

٥- **شقيق بن سلمة؛ هو:** شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي.

روى عن: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وغيرهم.

وعنه: الأعمش، وعامر بن شقيق بن جمرة، وعاصم بن بهدلة، وغيرهم.

قال ابن سعد[6] وَوكيع ويحيى بن معين[7]: «ثقة»، زاد ابن سعد: «كثير الحديث» وزاد ابن معين: «لا يسأل عنه». روى له الجماعة، توفي سنة ٨٢هـ.

٦- **عثمان بن عفان؛ هو:** عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية الأموي، القرشي، أمير المؤمنين، ذو النورين ﷺ. صحابي، مات شهيداً سنة ٣٥هـ.

الحكم على الحديث:

حديث عثمان ﷺ بهذا اللفظ تفرد به عامر بن شقيق عن شقيق بن سلمة عن عثمان، ورواه عنه إسرائيل، قال البزار بعد روايته لحديثه: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عثمان إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد»[8].

---

(١) إكمال تهذيب الكمال (٧/ ١٣٧).

(٢) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروذي ص(٧٨).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ٣٢٢).

(٤) الكاشف (١/ ٥٢٢).

(٥) تقريب التهذيب ص(٣٢٣).

(٦) الطبقات الكبرى" (/ ١٠١).

(٧) الجرح والتعديل" (٤/ ٣٧١).

(٨) مسند البزار (٢/ ٤٩).

وهذا الطريق رجاله ثقات، رجال الصحيحين، غير عامر بن شقيق، قال ابن عبدالهادي: «ورواة هذا الحديث كلهم ثقات، متفق على عدالتهم، إلا عامر بن شقيق بن جمرة الأسدي، فإنه مختلف في عدالته»[1].

وعامر بن شقيق بن جمرة ضعف حديثه ابن معين، قال ابن خيثمة: «سئل يحيى بن معين: عن حديث إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان: أن النبي ﷺ توضأ ثلاثا ثلاثا"؟ قال: ضعيف»[2]، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي».

قال ابن الملقن: «وعامر بن شقيق؛ فهو صدوق، ووثقه أبو حاتم بن حبان، وإن كان أبو حاتم قال: ليس بقوي. وابن معين قال: ضعيف. فلم يبين سبب ضعفه»[3].

وقد حسن الحديث جماعة إما تقوية لحال عامر ابن جمرة، أو للشواهد الواردة له عن جماعة من الصحابة، وإن كانت لا يخلوا من ضعف فيها، وأقواها حديث عثمان، وإن كان حال عامر مما يقبل لا تفرده، لكن بمجموع أحاديث الباب يتقوى حديثه[4].

قال الترمذي: «قال محمد - يعني البخاري: أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان، قلت: إنهم يتكلمون في هذا الحديث فقال: هو حسن»[5]. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»[6]. تعقبه ابن دقيق العيد فقال: «وغيره يخالفه في التصحيح»[7].

وقال الحاكم: «وقد اتفق الشيخان على إخراج طرق لحديث عثمان في دبر وضوئه، ولم يذكرا في رواياتها تخليل اللحية ثلاثا، وهذا إسناد صحيح، قد احتجا بجميع رواته غير

---

(١) تعليقة على العلل لابن أبي حاتم ص(٤٧).

(٢) تاريخ ابن أبي خيثمة (٣/ ١٨٧).

(٣) البدر المنير (٢/ ١٧٣).

(٤) قال الألباني رحمه الله: «ووثقه من صحح حديثه؛ فأقل أحوال حديثه أن يكون، حسناً إذا لم يظهر فيه علة قادحة؛ ولم يَرْوِ في هذا الحديث شيئاً مستنكراً؛ فكان حجة»، وصحح حديثه. صحيح أبي داود - الأصل (١/ ١٨٦).

(٥) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٣٣)، وانظر السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٩٠).

(٦) جامع الترمذي (١/ ٨٦) (٣١).

(٧) الإلمام بأحاديث الأحكام (١/ ٦٨).

عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنا بوجه من الوجوه. وله في تخليل اللحية شاهد صحيح عن عمار بن ياسر، وأنس بن مالك، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»، قال الذهبي في التلخيص: «ضعفه ابن معين»، وقال ابن حجر: «وليس كما قال، فقد ضعفه يحيى بن معين»[(١)].

والحديث ذكره الضياء المقدسي في "المختارة"[(٢)]، وحسنه ابن الملقن[(٣)]، وصححه النووي[(٤)].

و ذكر ابن الملقن إسناد أبي داود بدون زيادة يخلل لحيته، وإسناد ابن خزيمة بالزيادة فيه وقال: «وهذان الطريقان هما أجود طرق هذا الحديث»[(٥)].

ومن أهل العلم من ضعف أحاديث تخليل اللحية بالعموم:

قال أبو داود: «قلت لأحمد بن حنبل» تخليل اللحية؟ قال: يخللها، وقد روي فيه أحاديث، ليس يثبت فيه حديث، يعني: عن النبي ﷺ»[(٦)]. وقال ابو حاتم: «لا يثبت عن النبي ﷺ في تخليل اللحية حديث»[(٧)]. وقال العقيلي: «وفي تخليل اللحية أحاديث لينة الأسانيد»[(٨)].

وقال ابن المنذر: «والأخبار التي رويت عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته قد تُكُلِّمَ في أسانيدها، وأحسنها حديث عثمان»[(٩)].

---

(١) التلخيص الحبير (١/ ١٤٨).

(٢) الأحاديث المختارة للضياء المقدسي (١/ ٤٦٩)(٣٤٣و ٣٤٥ و٣٤٦).

(٣) البدر المنير (٢/ ١٨٥).

(٤) المجموع شرح المهذب (١/ ٣٧٤).

(٥) البدر المنير (٢/ ١٧٤).

(٦) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني ص(١٣)، والبدر المنير (٢/ ١٩٢).

(٧) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٥٥٣).

(٨) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٣).

(٩) الأوسط (١/ ٣٨٥).

قال أبو محمد ابن حزم - بعد أن ساق بعض ما جاء في تخليل اللحية -: «وهذا كله لا يصح منه شيء: أما حديث عثمان فمن طريق إسرائيل وليس بالقوي، عن عامر بن شقيق، وليس مشهورا بقوة النقل»[1]. قال ابن عبدالحق: «هذا من أعجب ما يسمع؛ يقال في إسرائيل بن يونس: ليس بالقوي. وقد خرج عنه البخاري ومسلم»[2].

وقال ابن القيم: «وهذا تعليل باطل فإن إسرائيل هو بن يونس بن أبي إسحاق احتج به الشيخان وبقية الستة ووثقه الأئمة الكبار، وقال فيه أبو حاتم ثقة متقن من أتقن أصحاب أبي إسحاق ووثقه بن معين وأحمد وكان يتعجب من حفظه، والذي غر أبا محمد بن حزم قول أحمد في رواية ابنه صالح إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لين سمع منه بآخرة، وهذا الحديث ليس من روايته عن أبي إسحاق فلا يحتاج إلى جواب وأما عامر بن شقيق فقال النسائي ليس به بأس وروي عن بن أبي معين تضعيفه روى له أهل السنن الأربعة»[3].

قال ابن عبدالبر: «روي عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته في وضوئه من وجوه كلها ضعيفة وأما الصحابة والتابعون فروي عن جماعة منهم تخليل اللحية وأكثرهم لم يفرقوا بين الوضوء والجنابة وروي عن جماعة منهم الرخصة في ترك تخليل اللحية وإيجاب غسل ما تحت اللحية إيجاب فرض والفرائض لا تثبت إلا بيقين لا اختلاف فيه ومن احتاط وأخذ بالأوثق فهو أولى به في خاصته وأما الفتوى بإيجاب الإعادة فما ينبغي أن يكون إلا عن يقين وبالله التوفيق»[4].

والحديث له شواهد عن جماعة من الصحابة[5]، قال الحاكم: «وله في تخليل اللحية شاهد صحيح عن عمار بن ياسر، وأنس بن مالك، وعائشة رضي الله عنهم»[6]، ولا يوافق

---

(١) المحلى بالآثار (١/ ٢٨٤).

(٢) البدر المنير (٢/ ١٩٣).

(٣) عون المعبود وحاشية ابن القيم (١/ ١٦٨).

(٤) التمهيد (٢٠/ ١٢٠).

(٥) أنظر نصب الراية (١/ ٢٣- ٢٦)، والبدر المنير (٢/ ١٨٧- ١٩٣)، والتلخيص الحبير (١/ ١٤٨- ١٥٢)، وجمعها وتكلم على أسانيدها ابن القيم في "تهذيب السنن" وانظر "عون المعبود وحاشية ابن القيم" (١/ ١٦٧- ١٧٠).

(٦) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٢٤٩).

بإطلاق، فما ذكر وغيرها من أحاديث الباب لا يخلو حديث منها من ضعف كما بينه غيره من الأئمة، وحكم بعضهم بأن أجودها حديث عثمان، وبمجموعها دليل على أن لتخليل اللحية أصل في السنة.

قال الذيلعي: «روى تخليل اللحية عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة عثمان بن عفان، وأنس بن مالك، وعمار بن ياسر، وابن عباس، وعائشة، وأبو أيوب، وابن عمر، وأبو أمامة، وعبدالله بن أبي أوفى، وأبو الدرداء، وكعب بن عمرو، وأبو بكرة، وجابر بن عبدالله، وأم سلمة، وكلها مدخولة، وأمثلها حديث عثمان»(١)، ثم ذكرها ونقل بعض عللها.

وقال ابن الملقن: «فهذا اثنا عشر شاهدا لحديث عثمان ﷺ فكيف لا يكون صحيحا والأئمة قد صححوه: الترمذي في جامعه» وإمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة و(أبو حاتم) بن حبان في «صحيحيهما» والدارقطني كما تقدم عنه، والحاكم أبو عبدالله في «مستدركه» والشيخ تقي الدين بن الصلاح، وشهد له إمام هذا الفن أبو عبدالله البخاري بأنه حديث حسن وبأنه أصح حديث في الباب، فلعل ما نقله ابن أبي حاتم عن أبيه من قوله: إنه لا يثبت عن النبي ﷺ في تخليل اللحية حديث. ومن قول الإمام أحمد حيث سأله ابنه: لا يصح عن النبي ﷺ في تخليل اللحية شيء أن يكون المراد بذلك غير حديث عثمان»(٢).

وقال ابن عبدالهادي: «وقد روي في تخليل اللحية أحاديث كثيرة، وأشهر الأحاديث في ذلك حديث عثمان ﷺ، وهو مخرج في بعض المسانيد والسنن، وقد صححه غير واحد من الأئمة، وضعفه غير واحد منهم»(٣).

وساق ابن حجر في "التلخيص الحبير" شواهد الحديث فقال: «وفيه أيضا، عن أم سلمة، وأبي أيوب، وأبي أمامة، وابن عمر، وجابر، وجرير، وابن أبي أوفى، وابن عباس، وعبدالله بن عكبرة، وأبي الدرداء»(٤). وتكلم عليها جميعاً بالضعف.

---

(١) نصب الراية (١/ ٢٣).

(٢) البدر المنير (٢/ ١٩٢).

(٣) تعليقة على العلل لابن أبي حاتم ص(٤٤).

(٤) التلخيص الحبير ط قرطبة (١/ ١٤٨- ١٥٣).

وقال في "النكت على ابن الصلاح": «وصححه مطلقا الترمذي والدارقطني[(١)] وابن خزيمة والحاكم وغيرهم. وذلك لما عضده من الشواهد، كحديث أبي المليح الرقي عن الوليد بن زوران عن أنس ﷺ، أخرجه أبو داودوإسناده حسن، لأن الوليد وثقه ابن حبان ولم يضعفه أحد وتابعه عليه ثابت البناني عن أنس ﷺ، أخرجه الطبراني في الكبير من رواية عمر بن إبراهيم العبدي عنه، وعمر لا بأس به. ورواه الذهلي في الزهريات من طريق الزبيدي عن الزهري عن أنس ﷺ إلا أن له علة غير قادحة، كما قال ابن القطان. ورواه الترمذي والحاكم من طريق قتادة عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر وهو معلول وله شواهد أخرى دون ما ذكر في المرتبة، وبمجموع ذلك حكموا على أصل الحديث بالصحة وكل طريق منها بمفردها لا يبلغ درجة الصحيح، والله أعلم»[(٢)].

قال الشوكاني: «والإنصاف أن أحاديث الباب بعد تسليم انتهاضها للاحتجاج وصلاحيتها للاستدلال لا تدل على الوجوب لأنها أفعال، وما ورد في بعض الروايات من قوله ﷺ "هكذا أمرني ربي" لا يفيد الوجوب على الأمة لظهوره في الاختصاص به، وهو يتخرج على الخلاف المشهور في الأصول هل يعم الأمة ما كان ظاهر الاختصاص به أم لا؟ والفرائض لا تثبت إلا بيقين، والحكم على ما لم يفرضه الله بالفرضية كالحكم على ما فرضه بعدهما، لا شك في ذلك لأن كل واحد منهما من التقول على الله بما لم يقل، ولا شك أن الغرفة الواحدة لا تكفي كث اللحية لغسل وجهه وتخليل لحيته، ودفع ذلك كما قال بعضهم بالوجدان مكابرة منه، نعم. الاحتياط والأخذ بالأوثق لا شك في أولويته لكن بدون مجاراة على الحكم بالوجوب»[(٣)].

والثابت من حديث عثمان في صفة وضوء النبي ﷺ ليس فيه ذكر تخليل اللحية، فقد جاء في "الصحيحين" من طريق ابن شهاب، أن عطاء بن يزيد، أخبره أن حمران مولى عثمان أخبره أنه، رأى عثمان بن عفان دعا بإناء، فأفرغ على كفيه ثلاث مرار، فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء، فمضمض، واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثا، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار،

---

(١) ولم أجد تصحيح الدارقطني في السنن أو العلل، وكذا قال محقق النكت الشيخ د ربيع المدخلي وفقه الله.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٤٢٢).

(٣) نيل الأوطار (١/ ١٩٠).

ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه»(١).

وأما ما جاء في الحديث من تقديم غسل الوجه على المضمضة والإستنشاق(٢)، فهو من الخلاف في هذا الحديث، ولعل الصواب ما رواه ابن مهدي عن إسرائيل بتقديم المضمضة والإستنشاق على غسل الوجه، خلافاً لمن قال بعكس هذا، قال الدارقطني: «وحدث به إسرائيل، عن عامر بن شقيق. فقال ابن نمير، عن إسرائيل، في هذا الحديث: رأيت عثمان يتوضأ فغسل يديه ثلاثا، وغسل وجهه ثلاثا، وتمضمض واستنشق ثلاثا. وفي هذا الموضع وهم من ابن نمير على إسرائيل، لأن عبدالرحمن بن مهدي، وأبا غسان، ويحيى بن آدم، ووكيعا، رووه عن إسرائيل، فذكروا فيه المضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه، وهو الصواب. وتقديم ابن نمير لغسل الوجه على المضمضة والاستنشاق فيه، وهم منه على إسرائيل لمخالفة الأثبات عن إسرائيل قوله»(٣).

وقال أيضاً في "سننه" بعد الحديث من رواية ابن نمير: «قال موسى بن هارون: وفي هذا الحديث موضع فيه عندنا وهم؛ لأن فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة والاستنشاق، وقد رواه عبدالرحمن بن مهدي، عن إسرائيل بهذا الإسناد، فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه وتابعه أبو غسان مالك بن إسماعيل، عن إسرائيل فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل الوجه وهو الصواب»(٤).



---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٤٣) (١٥٩) كتاب الوضوء: باب الوضوء ثلاثا ثلاثا، واللفظ له، و(٣/ ٣١) (١٩٣٤) كتاب الصوم: باب سواك الرطب واليابس للصائم، ومسلم (١/ ٤٣٤) (٢٢٦) كتاب الطهارة.

(٢) كما عند ابن خزيمة من طريق خلف بن الوليد، وعند الحاكم من طريق عبيد الله بن موسى وعبدالرزاق جميعاً عن إسرائيل.

(٣) علل الدارقطني (٣/ ٣٤) (٢٦٩).

(٤) سنن الدارقطني (١/ ١٤٨).

الحديث الحادي والعشرون

قال ابن خزيمة: نا أَبُو عَمَّارٍ، نا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ زِيَادٍ هُوَ ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ طَارِقٍ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ فِي سُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ تُفْلِحُوا"، وَرَجُلٌ يَتْبَعُهُ يَرْمِيهُ بِالْحِجَارَةِ قَدْ أَدْمَى كَعْبَيْهِ وَعُرْقُوبَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تُطِيعُوهُ فَإِنَّهُ كَذَّابٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: غُلَامُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَتْبَعُهُ يَرْمِيهِ بِالْحِجَارَةِ؟ قَالُوا: هَذَا عَبْدُ الْعُزَّى أَبُو لَهَبٍ(١).

أخرجه ابن حبان في موضعين:

الأول: عن ابن خزيمة من طريقه، إلى طارق المحاربي، قال: قدمت المدينة، فإذا رسول الله ﷺ قائم يخطب الناس وهو يقول: «يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول. أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك»(٢).

الثاني: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا الفضل بن موسى، عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن جامع بن شداد، عن طارق بن عبدالله المحاربي، قال: رأيت رسول الله ﷺ في سوق ذي المجاز وعليه حلة حمراء، وهو يقول: «يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا»، ورجل يتبعه يرميه بالحجارة، وقد أدمى عرقوبيه وكعبيه، وهو يقول: يا أيها الناس، لا تطيعوه، فإنه كذاب، فقلت: من هذا؟ قيل: هذا غلام بني عبدالمطلب، قلت: فمن هذا الذي يتبعه يرميه بالحجارة؟ قال: هذا عبدالعزى أبو لهب قال:

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٨٢) ح(١٥٩) جماع أبواب الوضوء وسننه: باب ذكر الدليل على أن الكعبين اللذين أمر المتوضئ بغسل الرجلين إليهما العظمان الناتئان في جانبي القدم، لا العظم الصغير الناتئ على ظهر القدم، على ما يتوهمه من يتحذلق ممن لا يفهم العلم، ولا لغة العرب"، ثم قال بعد هذا الحديث: "قال أبو بكر: وفي هذا الخبر دلالة أيضا على أن الكعب هو العظم الناتئ في جانبي القدم إذ الرمية إذا جاءت من وراء الماشي لا تكاد تصيب القدم إذ الساق مانع أن تصيب الرمية ظهر القدم".

(٢) صحيح ابن حبان (٨/ ١٣٠) ح(٣٣٤١) ذكر البيان بأن على المرء إذا أراد الصدقة بأنه يبدأ بالأدنى فالأدنى منه دون الأبعد فالأبعد عنه.

فلما ظهر الإسلام، خرجنا في ذلك حتى نزلنا قريبا من المدينة، ومعنا ظعينة لنا فبينا نحن قعود إذ أتانا رجل عليه ثوبان أبيضان، فسلم، وقال: من أين أقبل القوم؟ قلنا: من الربذة، قال: ومعنا جمل، قال: أتبيعون هذا الجمل؟ قلنا: نعم، قال: بكم؟ قلنا: بكذا وكذا صاعا من تمر، قال: فأخذه، ولم يستنقصنا، قال: قد أخذته، ثم توارى بحيطان المدينة، فتلاومنا فيما بيننا، فقلنا: أعطيتم جملكم رجلا لا تعرفونه؟ قال: فقالت الظعينة: لا تلاوموا، فإني رأيت وجه رجل لم يكن ليحقركم، ما رأيت شيئا أشبه بالقمر ليلة البدر من وجهه، قال: فلما كان من العشي أتانا رجل فسلم علينا، وقال: أنا رسول رسول الله ﷺ يقول: «إن لكم أن تأكلوا حتى تشبعوا، وتكتالوا حتى تستوفوا» قال: فأكلنا حتى شبعنا واكتلنا حتى استوفينا، قال: ثم قدمنا المدينة من الغد، فإذا رسول الله ﷺ قائم يخطب على المنبر وهو يقول: «يد المعطي يد العليا، وابدأ بمن تعول: أمك وأباك، أختك وأخاك، ثم أدناك أدناك»، فقام رجل، فقال: يا رسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع قتلوا فلانا في الجاهلية، فخذ لنا بثأرنا منه، فرفع رسول الله ﷺ يديه حتى رأيت بياض إبطيه، وقال: «ألا لا تجني أم على ولد، ألا لا تجني أم على ولد»[(١)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبدالجبار، ثنا يونس بن بكير، ثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن جامع بن شداد، عن طارق بن عبدالله المحاربي، بنحو حديث ابن حبان مطولاً[(٢)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه - مطولاً - ابن أبي شيبة (٨٢٢)، والدراقطني(٢٩٧٦) كلاهما من طريق عبدالله بن نمير، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٥٨)، و(١١٠٩٦) من طريق يونس بن بكير.

وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٨١٧٥)من طريق أبو جناب، عن جامع بن شداد، عن رجل من قوم طارق بن عبدالله، به.

---

(١) صحيح ابن حبان (١٤/ ٥١٧) ح(٦٥٦٢) ذكر مقاساة المصطفى ﷺ ما كان يقاسي من قومه في إظهار الإسلام.

(٢) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٦٦٨) ح(٤٢١٩) كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين.

وأخرجه - مختصراً - البخاري في "خلق أفعال العباد" (ص: ٥٨) من طريق بيان، وابن ماجه (٢٦٧٠) من طريق ابن ابي شيبة عن ابن نمير، والنسائي في "السنن" (٢٥٣٢)، و(٤٨٣٩)، وفي "الكبرى" (٢٣٢٣) و(٧٠١٤) من طريق الفضل بن موسى، والبيهقي "السنن الكبرى" (٣٥٨) من طريق يونس بن بكير، جميعهم عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن جامع بن شداد، عن طارق بن عبدالله المحاربي، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو عمار؛ هو**: الحسين بن حريث بن الحسن أبو عمارالخزاعى مولاهم المروزى.

روى عن: ابن المبارك، والفضل بن موسى السيناني، وفضيل بن عياض، وطائفة.

و عنه: محمد الذهلي، وأبو زرعة الرازي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال النسائي: «ثقة»[(١)]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٢)]. روى له الجماعة إلا ابن ماجه، مات سنة ٢٢٤هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **الفضل بن موسى؛ هو**: الفضل بن موسى السيناني، أبو عبدالله المروزي.

روى عن: هشام بن عروة، ومعمر بن راشد، يزيد بن زياد، وغيرهم.

وعنه: إسحاق بن راهويه، وعلي بن حجر، والحسين بن حريث، وغيرهم.

قال ابن سعد[(٣)] ويحيى بن معين[(٤)] والبخاري ووكيع[(٥)]: «ثقة»، زاد وكيع: «صاحب سنة»، وقال أبو حاتم: «صدوق صالح»[(٦)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٧)]، وقال عبدالله بن علي ابن المديني: «سألت أبي عن الفضل وأبي تميلة فقدم أبا تميلة وقال روى

---

(١) مشيخة النسائي ص(٧٣).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ١٨٧).

(٣) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٧٢).

(٤) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (٤/ ٣٥٤).

(٥) تهذيب التهذيب (٨/ ٢٨٧).

(٦) الجرح والتعديل (٧/ ٦٩).

(٧) الثقات لابن حبان (٧/ ٣١٩).

الفضل مناكير»[1]. قال ابن حجر: «ثقة ثبت وربما أغرب»[2]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٢هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت وربما أغرب.

٣- **يزيد بن زياد ابن أبي الجعد؛ هو**: يزيد بن زياد بن أبى الجعد الأشجعي الغطفاني.

روى عن: عمه عبيد، وزبيد اليامي، وجامع بن شداد، وغيرهم.

وعنه: وكيع، والفضل بن موسى، ويونس بن بكير، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[3]، واحمد بن حنبل[4]، والعجلي[5]: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «ليس بحديثه بأس، وهو صالح الحديث»، وقال أبو زرعة: «شيخ»[6]، وقال النسائي: «ليس به بأس، صالح الحديث»[7]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[8]، قال ابن حجر: «صدوق»[9]. روى له البخاري في خلق أفعال العباد، والنسائي، وابن ماجه، من السابعة. **النتيجة**: صدوق.

٤- **جامع بن شداد**: أبو صخرة المحاربي الكوفي.

روى عن: أبي بردة، وصفوان بن محرز، وطارق المحاربي، وغيرهم.

وعنه: الأعمش، وشعبة، ويزيد بن زياد بن أبي الجعد، وغيرهم.

قال يحيى بن معين، وأبو حاتم[10]، والنسائي، ويعقوب بن سفيان[11]: «ثقة»، وقال

---

(١) تهذيب التهذيب (٨/ ٢٨٧).

(٢) تقريب التهذيب ص(٤٧٦).

(٣) سؤالات ابن الجنيد ص(٣٠٨).

(٤) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ٢٠).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ٣٦٣).

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٢٦٢).

(٧) تهذيب الكمال (٣٢/ ١٣١).

(٨) الثقات لابن حبان (٧/ ٦٢١).

(٩) تقريب التهذيب ص(٦٣٢).

(١٠) الجرح والتعديل (٢/ ٥٣٠).

(١١) تهذيب التهذيب (٢/ ٥٦).

العجلي: «كان شيخاً عاقلاً ثقةً ثبتاً كوفياً»[1]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[2]. روى له الجماعة، مات سنة ١١٧ وقيل ١١٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **طارق المحاربي؛ هو**: طارق بن عبدالله المحاربي رضي الله عنه، له صحبة ورواية عن النبي صلى الله عليه وسلم[3].

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، أتفق عليه الأئمة الثلاثة من طريق الفضل بن موسى، عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن جامع بن شداد، عن طارق المحاربي، به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[4]، ووافقه الذهبي.

قال الدارقطني: «طارق بن عبدالله المحاربي له حديثان روى أحدهما ربعي بن حراش عنه، والآخر أبو صخرة جامع بن شداد، وكلاهما من شرطهما»[5]، قال عنه ابن عبدالبر: «حديث مسند جيد وهو حجة وملجأ لمن قال به»[6].

وصححه ابن الملقن[7]، وقال الهيثمي: «رواه الطبراني، وفيه أبو جناب الكلبي وهو مدلس، وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح»[8].



---

(١) الثقات للعجلي (١/ ٢٦٥).

(٢) الثقات لابن حبان (٤/ ١٠٧).

(٣) وانظر التاريخ الكبير للبخاري (٤/ ٣٥٢)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢/ ٧٥٦)، الإصابة (٣/ ٤١٤).

(٤) وفي إسناد الحاكم أحمد بن عبدالجبار وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب" (ص: ١١٩): «ضعيف وسماعه للسيرة صحيح»، ولكن توبع في حديثه عن يونس بن بكير فرواه جماعة عن يزيد بن زياد.

(٥) الإلزامات والتتبع للدارقطني ص(١٠١).

(٦) الاستذكار (٦/ ٥١٤).

(٧) البدر المنير (١/ ٦٨٠).

(٨) مجمع الزوائد (٦/ ٢٣).

الحديث الثاني والعشرون

قال ابن خزيمة: نا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ فِي الْحَسَنَاتِ» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ»، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «هَذَا الْخَبَرُ لَمْ يَرْوِهِ، عَنْ سُفْيَانَ غَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ، فَإِنْ كَانَ أَبُو عَاصِمٍ قَدْ حَفِظَهُ فَهَذَا إِسْنَادٌ غَرِيبٌ، وَهَذَا خَبَرٌ طَوِيلٌ قَدْ خَرَّجْتُهُ فِي أَبْوَابٍ ذَوَاتِ عَدَدٍ، وَالْمَشْهُورُ فِي هَذَا الْمَتْنِ عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، لَا عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ» نا مُوسَى، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ قَالَ أَبُو مُوسَى: نا، وَقَالَ أَحْمَدُ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَيْلٍ(1).

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: بالإسناد الأول، وزاد في آخره بعد انتظار الصلاة: «ما منكم من رجل يخرج من بيته فيصلي مع الإمام، ثم يجلس ينتظر الصلاة الأخرى إلا والملائكة تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه» ثم ذكر الحديث. قال أبو بكر: لم يرو هذا غير أبي عاصم(2).

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا أبو يحيى محمد بن عبدالرحيم قال حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر، به، وزاد على الموضع الأول: «وما من أحد يخرج من بيته متطهرا حتى يأتي المسجد، فيصلي مع المسلمين، أو مع الإمام، ثم ينتظر الصلاة التي بعدها، إلا، قالت الملائكة: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه فإذا قمتم إلى الصلاة، فاعدلوا صفوفكم، وسدوا الفرج، فإذا كبر الإمام، فكبروا، فإني

---

(1) صحيح ابن خزيمة (1/ 90) ح(177) جماع أبواب الوضوء وسننه: باب ذكر تكفير الخطايا، والزيادة في الحسنات بإسباغ الوضوء على المكاره.

(2) صحيح ابن خزيمة (1/ 185) ح(357) كتاب الصلاة: باب فضل انتظار الصلاة والجلوس في المسجد وذكر دعاء الملائكة لمنتظر الصلاة الجالس في المسجد.

أراكم من ورائي، وإذا، قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد وخير صفوف الرجال المقدم، وشر صفوف الرجال المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر، وشر صفوف النساء المقدم يا معشر النساء، إذا سجد الرجال، فاحفظن أبصاركن من عورات الرجال»، فقلت لعبدالله بن أبي بكر: ما يعني بذلك؟، قال: ضيق الأزر[(١)].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ علي بن العباس البجلي، بالكوفة، ثنا أبو موسى محمد بن المثنى، بمثل إسناده عند ابن خزيمة، وبلفظه في الموضع الثاني[(٢)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١٠٩٩٤)، والدرامي (٧٢٥)، وابن ماجه (٤٢٣) و(٧٧٦)، وأبو يعلى (١٣٥٥)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٢٦٥)، من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو موسى:** محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي البصري، المعروف بالزّمِن. ثقة تقدم ح(١).

٢- **الضحاك بن مخلد؛ هو:** الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني أبو عاصم النبيل البصري.

روى عن: يزيد بن أبي عبيد، وأيمن بن نابل، وأبي العوام عمران القطان، وغيرهم.

وعنه: جرير بن حازم. وأحمد بن حنبل، وبندار، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»[(٣)]، قال العجلي: «بصري ثقة

---

(١) صحيح ابن حبان (٢/ ١٢٧) ح(٤٠٢) ذكر الإخبار عما يجب على المرء أن تحفظ من تحفظ أحواله في أوقات السر.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٠٥) ح(٦٨٩) كتاب الطهارة.

(٣) الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٣).

وكان له فقه كثير الحديث»[١]. روى له الجماعة، مات سنة ٢١٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- سفيان؛ هو: الإمام سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبدالله الكوفي.

روى عن: أبيه وأبي إسحاق الشيباني والأجلح بن عبدالله وغيرهم.

وعنه: جعفر بن برقان وابن إسحاق والفضل بن دكين وخلق كثير.

قال ابن المبارك: «ما رأيت أحداً أعلم من سفيان»[٢]، قال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم وابن معين وغير واحد: «سفيان أمير المؤمنين في الحديث»[٣]. قال ابن حجر: «ثقة حافظ، فقيه عابد، إمام حجة، وكان ربما دلس»[٤]. روى له الجماعة، مات سنة ١٦١هـ. **النتيجة**: إمام حافظ حجة.

٤- عبدالله بن أبى بكر؛ هو: عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزمالأنصاري، أبو محمد، ويقال أبو بكر، المدني، القاضي.

روى عن: عروة بن الزبير، والزهري، وأنس بن مالك، وغيرهم.

وعنه: الزهري، ومالك بن أنس، والثوري، وغيرهم.

قال مالك: «كان كثير الأحاديث، وكان رجل صدق»، وقال أحمد بن حنبل: «حديثه شفاء»، وقال يحيى بن معين، وأبو حاتم: «ثقة»[٥]، وقال النسائي: «ثقة ثبت»[٦]. روى له الجماعة، مات سنة ١٣٥هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٥- سعيد بن المسيب؛ هو: سعيد بن المسيب بن حزن بن أبى وهب بن عمرو القرشي، المخزومي، أبو محمد المدني، عالم أهل المدينة وسيد التابعين في زمانه.

روى عن: عثمان، وعلي، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وغيرهم.

---

(١) الثقات للعجلي (١/ ٤٧٢)، وانظر تهذيب التهذيب (٤/ ٤٥٠).

(٢) التاريخ الكبير (٤/ ٩٢) الجرح والتعديل (١/ ٥٥).

(٣) تهذيب التهذيب (٤/ ١٠٠).

(٤) تقريب التهذيب ص(٢٧٨).

(٥) الجرح والتعديل (٥/ ١٧).

(٦) تهذيب الكمال (١٤/ ٣٤٩).

وعنه: الزهري، عبدالله بن أبي بكر، وقتادة، وآخرون.

قال مكحول: «سعيد بن المسيب عالم العلماء»[1]، قال أحمد بن حنبل: «ومن كان مثل سعيد بن المسيب؟ ثقة من أهل الخير»، وقال أبو زرعة: «مديني قرشي ثقة إمام»[2]. روى له الجماعة، مات سنة ٩٤هـ، وقيل قريباً من ذلك. **النتيجة**: إمام ثقة.

٦- **أبو سعيد الخدري؛** هو: سعد بن مالك بن سنان الأنصاري رضي الله عنه، صحابي، تقدم ح(١).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، وله شواهد يتقوى بها، فقد اتفق عليه الأئمة الثلاثة من رواية أبي عاصم عن سفيان عن عبدالله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب عنه، به، ورجال هذا الطريق رجال الصحيحين.

ولكن ابن خزيمة مع إخراجها في صحيحه إستغربها، فقال: «هذا الخبر لم يروه عن سفيان غير أبي عاصم، فإن كان أبو عاصم قد حفظه فهذا إسناد غريب، وهذا خبر طويل قد خرجته في أبواب ذوات عدد. والمشهور في هذا المتن: عبدالله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد؛ لا عن عبدالله بن أبي بكر»[3]، وقال: «لم يرو هذا غير أبي عاصم»[4].

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وهو غريب من حديث الثوري؛ فإني سمعت أبا علي الحافظ يقول: تفرد به أبو عاصم النبيل، عن الثوري»[5]، وقال الذهبي في "التلخيص": «على شرطهما».

وقد تكلم نقاد الحديث في هذا الطريق بما يقدح في صحتها، وصوبوا رواية سفيان

---

(١) الطبقات الكبرى (٢/ ٣٧٩).

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ٦١).

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٩٠) ح(١١٧).

(٤) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٨٥) ح(٣٥٧).

(٥) المستدرك (١/ ٣٠٥).

عن عبدالله بن محمد بن عقيل، من جهة تفرد أبي عاصم به عن سفيان.

فأنكرها الإمام أحمد بن حنبل من رواية سفيان عن عبدالله أبي بكر، قال عبدالله بن أحمد: «قلت لأبي تحفظ هذا من حديث أبي عاصم عن سفيان عن عبدالله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله ﷺ يقول ألا أدلكم على شيء يكفر الخطايا ويزيد في الحسنات قالوا بلى يا رسول الله قال إسباغ الوضوء عند المكاره فقال أبي هذا باطل يعني من حديث عبدالله بن أبي بكر قال أبي إنما هو حديث بن عقيل وأنكره أشد الإنكار وقال ليس بشيء يعني حديث عبدالله بن أبي بكر قال هذا حديث بن عقيل»[(١)].

وحكم عليها ابوحاتم بالوهم، قال ابن أبي حاتم: «قال أبي: هذا وهم؛ إنما هو: الثوري، عن ابن عقيل، وليس لعبدالله بن أبي بكر معنى؛ روى هذا الحديث عن ابن عقيل: زهير، وعبيد الله بن عمرو»[(٢)]. وقال البزار: «لا نعلم رواه عن الثوري إلا أبو عاصم، وأظن عبدالله بن أبي بكر هو: عبدالله بن محمد بن عقيل»[(٣)].

وقال الدارقطني: «غريب من حديثه عنه، لم يروه عنه غير عبدالله بن محمد بن عقيل، وكذلك رواه الثوري، عن ابن عقيل هذا، ورواه أبو عاصم النبيل عن الثوري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن سعيد بن المسيب، ولم يتابع عليه، وتفرد به أبو عاصم، عن الثوري»[(٤)].

وقال الحافظ ابن حجر: «إن كان محمد بن عقيل يكنى: أبا بكر، فقد دلسه الثوري بلا شك، ثم وجدت أبا بكر البزار قد جزم بأن الثوري كنى محمد بن عقيل أبا بكر ودلسه»[(٥)].

والحديث من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب، إسناده ضعيف، ضعفه الدارقطني[(٦)]، قال الهيثمي: «وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وفي الاحتجاج به

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٥٥٧)، وانظر الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٢٢٣).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٤٧٨).

(٣) اكتب الحاشية هنا.

(٤) "الأفراد" (٢٧٢/ أ/ أطراف الغرائب).

(٥) "إتحاف المهرة" (٥/ ٢٢٦).

(٦) علل الدارقطني (٣/ ٢٢٢).

خلاف وقد وثقه غير واحد»[1].

۞ شواهد الحديث:

للحديث شاهد صحيح من حديث أبي هريرة، وعن أنس، وجابر، وعلي، وامرأة من الأنصار.

فحديث أبي هريرة، عند مسلم وغيره واللفظ له، أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات»، قالوا بلى يا رسول الله قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط»[2].

وأما حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه البزار، من طريق أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن أنس، به. وقال: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عاصم إلا أبو بكر»[3]، قال الهيثمي: «رواه البزار، وعاصم بن بهدلة لم يسمع من أنس، وبقية رجاله ثقات»[4].

وحديث جابر رضي الله عنه[5] أخرجه البزار وابن حبان، وفي إسناده شرحبيل بن سعد، ضعفه غير واحد منهم يحي بن معين والنسائي، وقال ابن حجر: «صدوق اختلط بآخره»[6].

---

(١) مجمع الزوائد (٢/ ٩٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥١)، أحمد (٧٢٠٩) و(٧٧٢٩) و(٧٩٩٥) و(٨٠٢١) و(٩٦٤٤)، والترمذي (٥١) و(٥٢)، والنسائي (١٤٢) وابن ماجه (٤٢٨)، وأبو يعلى (٦٥٠٣)، وابن خزيمة (٥) وابن حبان (١٠٣٨).

(٣) أخرجه البزار (٢٦٣): حدثناه سهل بن بحر، حدثنا الحسن بن الربيع، قالا: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن أنس، به.

(٤) مجمع الزوائد (١/ ٢٣٧).

(٥) أخرجه البزار (٤٤٩) و(٤٥٠)، وابن حبان (١٠٣٩)، من طريق محمد بن سلمة١، عن أبي عبدالرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبدالله، به.

(٦) تقريب التهذيب ص(٢٩٩).

وحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه[(١)] أخرجه البزار وأبو يعلى والحاكم وصححه على شرط مسلم، قال الهيثمي: «رواه أبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح، وزاد البزار في أوله: "ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا"، وزاد في أحد طريقيه رجلا وهو أبو العياس غير مسمى وقال: إنه مجهول، قلت: أبو العياس بالياء المثناة آخر الحروف والسين المهملة»[(٢)].

وأما حديث امرأة من الأنصار، فأخرجه أحمد في "المسند" عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، حدثنا الضحاك بن عبدالله، عمن حدثه، عن عمرو بن عبدالله بن كعب، عن المرأة من المبايعات، به[(٣)]، وإسناد ضعيف منقطع، فعمرو بن عبدالله بن كعب لم يدرك أحدا من الصحابة، ولجهالة الواسطة بين الضحاك وعمرو بن عبدالله.

---

(١) أخرجه البزار (٤٤٧)، وأبو يعلى (٤٤٨) والحاكم ١/ ١٣٢، وصححه على شرط مسلم، من طريق صفوان ابن عيسى، ثنا الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب، به.

(٢) مجمع الزوائد (٢/ ٣٦).

(٣) مسند الإمام أحمد (٢٢٣٢٦).

الحديث الثالث والعشرون

قال ابن خزيمة: نا يُونُسُ بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى، أَخْبَرَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ دَاوُدَ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنُ عَبْدِالْحَكَمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ نَافِعٍ، نا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَبِلَالٌ الْأَسْوَاقَ[1] فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ قَالَ: ثُمَّ خَرَجَا قَالَ أُسَامَةُ: فَسَأَلْتُ بِلَالًا مَا صَنَعَ؟ قَالَ بِلَالٌ: «ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ» زَادَ يُونُسُ فِي حَدِيثِهِ: «ثُمَّ صَلَّى». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «الْأَسْوَاقُ حَائِطٌ بِالْمَدِينَةِ» قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يَقُولُ: «لَيْسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَبَرٌ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ فِي الْحَضَرِ غَيْرُ هَذَا[2]»[3].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي، قال: حدثنا عبدالله بن نافع، بالإسناد المتقدم، وفيه "ثم صلى»[4].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، ثنا أبو نعيم، عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، بإسناده، به[5].

---

(١) تصحف في نسخة ابن خزيمة والحاكم إلى "الأسواق " والصواب "الأسواف"، قال ابن الأثير في" النهاية" (٢/ ٤٢٢): «الأسواف؛ هو اسم لحرم المدينة، الذي حرمه رسول الله ﷺ، وقد تكرر في الحديث»، وقيل موضع بناحية البقيع. وانظر "مراصد الاطلاع" (١/ ٧٧).

(٢) قال ابن حجر في "الدراية" (١/ ٧١): وتُعقب بأن عند الطبراني من حديث المغيرة أنه مسح في المدينة وفي بعض طرق حذيفة أن السباطة كانت بالمدينة قال البيهقي: « لم يقل أحد عن الأعمش بالمدينة إلا محمد بن طلحة وله طرق أخرى».

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٩٣) ح(١٨٥) جماع أبواب المسح على الخفين: باب ذكر مسح النبي ﷺ على الخفين في الحضر.

(٤) صحيح ابن حبان (٤/ ١٥٢) ح(١٣٢٣) ذكر الخبر المدحض قول من نفى جواز المسح على الخفين للمقيم إذا لم يكن مسافرا.

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٥٢) ح(٥٣٧) كتاب الطهارة.

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه الشافعي في "مسنده" (١/ ٤٠)، والنسائي في "سننه" (١٢٠)، وفي "الكبرى" (١٢٦)، والطبراني في "المعجم الأوسط" (٨٨٣١)، وفي "الكبير" (١٠٦٥) والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٠١) كلهم من طريق داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أسامة بن زيد، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يونس بن عبدالأعلى؛ هو:** يونس بن عبدالأعلى بن موسى بن ميسرة بن حفص بن خباب الصدفي أبو موسى المصري، ثقة، تقدم ح(١٣).

٢- **محمد بن عبدالله بن عبدالحكم؛ هو:** محمد بن عبدالله بن عبدالحكم بن أعين بن ليث المصري، أبو عبدالله الفقيه.

روى عن: الشافعي، وابن أبي فديك، وشعيب بن الليث بن سعد، وغيرهم.

وعنه: النسائي، وابن خزيمة، وابن صاعد، وغيرهم.

وثقه الدارقطني[١] والنسائي[٢]، وقال مرة: «لا بأس به»[٣]، وقال ابن أبي حاتم: «صدوق ثقة»[٤]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٥]. روى له النسائي، مات سنة ٢٦٨هـ.
النتيجة: ثقة.

٣- **عبدالله بن نافع؛ هو:** عبدالله بن نافع الصائغ المخزومي مولاهم أبو محمد المدني.

روى عن: مالك، والليث، وابن أبي ذئب، وغيرهم.

وعنه: قتيبة وابن نمير وأحمد بن صالح المصري وغيرهم.

---

(١) سؤالات السلمي للدارقطني ص(١٩١).

(٢) مشيخة النسائي ص(٥٥).

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٥/ ٤٩٩).

(٤) الجرح والتعديل (٧/ ٣٠١).

(٥) الثقات لابن حبان (٩/ ١٣٢).

اختلف فيه على أقوال؛ فمنهم من وثقه: فقال يحيى بن معين[1]، والعجلي[2]، والنسائي في رواية[3]، والحاكم[4]: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»[5]، وقال النسائي: «ليس به بأس»[6].

ومنهم تكلم فيه ولينه بإطلاق: قال الإمام أحمد: «لم يكن يحسن الحديث كان صاحب رأي مالك»[7]، قال أبو زرعة: «عندي منكر الحديث»[8]، وقال الدراقطني: «مدني فقيه يعتبر به»[9].

ومنهم من فصل فيه القول فتكلم في حفظه، وصحح كتابه:

وقال الإمام البخاري: «يعرف حفظه وينكر، وكتابه أصح»[10]، وقال: «في حفظه شيء، وأما الموطأ فأرجو»[11]، وقال أبو حاتم: «ليس بالحافظ، لين تعرف حفظه وتنكر، وكتابه أصح»[12]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[13]، وقال: «كان صحيح الكتاب وإذا حدث من حفظه ربما أخطأ»، وقال ابن عدي: «قد روى عن مالك غرائب، وروى عن

---

(١) تاريخ ابن معين – رواية الدارمي ص(١٥٢).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٦٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٦/ ٥١).

(٤) سؤالات السجزي للحاكم ص(١٨٨).

(٥) الجرح والتعديل (٥/ ١٨٤).

(٦) تهذيب التهذيب (٦/ ٥١).

(٧) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢٢٦).

(٨) الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي (٢/ ٣٧٥).

(٩) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٤٠).

(١٠) التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ٢١٣).

(١١) تهذيب التهذيب (٦/ ٥١).

(١٢) الجرح والتعديل (٥/ ١٨٤).

(١٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٤٨).

غيره من أهل المدينة، وهو في رواياته مستقيم الحديث»[١]، وقال الخليلي: «روى عن مالك روى عنه الشافعي أحاديث، لكن الحفاظ لم يرضوا حفظه»[٢]، وقال أيضاً: «أقدم من روى الموطأ عن مالك ثقة، أثنى عليه الشافعي، وروى عنه حديثين أو ثلاثا، قال البخاري، كان ثقة في الرواية، عارفا بالفقه، لم يكن بذاك الحافظ»[٣]، وقال ابن حجر: «ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين»[٤]. روى له البخاري في "الأدب المفرد" ومسلم والأربعة، مات قريباً من سنة ١٢٥هـ.

النتيجة: لعل التفصيل في حال عبدالله بن نافع هو الراجح فهو صحيح الكتاب وبخاصة في روايته للموطأ، ومن تكلم فيه فبسبب حفظه ففيه ضعف، والله اعلم.

٤- **داود بن قيس**: الفراء الدباغ، أبو سليمان القرشي مولاهم، المدني.

روى عن: زيد بن أسلم، ومحمد بن عجلان، ونافع مولى ابن عمر، وغيرهم.

وعنه: ابن عيينة، والثوري، وعبدالله بن نافع الصائغ، وأبو نعيم، وغيرهم.

قال يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وأبو زرعة وأبو حاتم[٥]: «ثقة». روى له البخاري تعليقاً وباقي الجماعة، من الخامسة. **النتيجة**: ثقة.

٥- **زيد بن أسلم؛ هو**: زيد بن أسلم العدوى أبو أسامة ويقال أبو عبدالله المدني الفقيه.

روى عن: أبيه، وابن عمر، وعطاء بن يسار، وغيرهم. وعنه: أولاده الثلاثة أسامة وعبدالله وعبدالرحمن، وداود بن قيس، وغيرهم. قال الإمام أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة: «ثقة»[٦]. روى له الجماعة، مات سنة ١٣٦هـ. **النتيجة**: ثقة.

---

(١) الكامل لابن عدي (٥/ ٣٩٩).

(٢) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٢٢٧).

(٣) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٣١٦).

(٤) التقريب ص(٣٦٠).

(٥) الجرح والتعديل (٣/ ٤٢٣).

(٦) الجرح والتعديل (٣/ ٥٥٥).

٦- **عطاء بن يسار؛ هو:** عطاء بن يسار الهلالي أبو محمد المدني القاص.

روى عن: أبي ذر وأبي الدرداء وأبي هريرة وجماعة.

وعنه: أبو سلمة بن عبدالرحمن ومحمد بن عمر بن عطاء وزيد بن أسلم وغيرهم.

قال ابن سعد[1] ويحيى بن معين وأبو زرعة[2]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ٩٤، وقيل ١٠٣هـ. **النتيجة:** ثقة.

٧- **أسامة بن زيد؛ هو:** أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي الأمير، أبو محمد ويقال أبو زيد ويقال أبو يزيد ويقال أبو حارثة المدني حِب النبي ﷺ وابن حِبه رضي الله عنهما[3]، صحابي، روى له الجماعة، مات سنة ٥٤هـ.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، اتفق عليه الأئمة الثلاثة، من طريق داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أسامة بن زيد، به، ورجاله ثقات.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بداود بن قيس»، وصححه البيهقي[4].

وعند ابن خزيمة وابن حبان، رواه عن داود بن قيس، عبدالله بن نافع الصائغ، وهو من رجال مسلم، تكلم فيه من جهة حفظه، ولكن تابعه أبو نعيم الفضل بن دكين كما عند الحاكم، فصح الحديث، والله أعلم.



(١) الطبقات الكبرى" (٥/ ١٧٣).

(٢) الجرح والتعديل" (٦/ ٣٣٨).

(٣) الاستيعاب (١/ ٧٥)، الإصابة (١/ ٢٠٣).

(٤) معرفة السنن والآثار (٢/ ١٠٠).

الحديث الرابع والعشرون

قال ابن خزيمة: نا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نا عَبْدُالْأَعْلَى، نا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ ابْنُ أَبِي سَاسَانَ - عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذِ بْنِ عُمَرَ بْنِ جُدْعَانَ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ حَتَّى تَوَضَّأَ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ[1] أَنْ أَذْكُرَ اللهَ إِلَّا عَلَى طُهْرٍ» أَوْ قَالَ: «عَلَى طَهَارَةٍ»، وَكَانَ الْحَسَنُ يَأْخُذُ بِهِ[2].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، وخالد بن عمرو بن النضر[3]، قالا: حدثنا محمد بن المثنى، بالإسناد المتقدم لابن خزيمة، به[4].

---

(١) كراهته ﷺ من أجل أسم الله "السلام"، قال الخطابي في "معالم السنن" (١/ ١٨): «وفي هذا دلالة على أن السلام الذي يحيي به الناس بعضهم بعضا اسم من أسماء الله ﷻ»وأما معنى الكراهة فقد ذكر ابن خزيمة معناها بقوله في الباب الذي يلي هذا الحديث (١/ ١٠٣) بقوله: "باب ذكر الدليل على أن كراهية النبي ﷺ لذكر الله على غير طهر كانت إذ الذكر على طهارة أفضل، لا أنه غير جائز أن يذكر الله على غير طهر، إذ النبي ﷺ قد كان يذكر الله على كل أحيانه"، ثم ذكر حديث عائشة، قالت: «كان رسول الله ﷺ يذكر الله على أحيانه».

قلت: هذا صحيح على رواية " وهو يتوضأ"، أما على رواية "وهو يبول " فقد قال بعض العلماء بكراهة ذكر الله عند قضاء الحاجة، لحديث ابن عمر «أن رجلا مر، ورسول الله ﷺ يبول، فسلم، فلم يرد عليه» أخرجه مسلم ١١٥ - (٣٧٠) كتاب الحيض، قال الترمذي في "سننه" (١/ ١٤٩): «وإنما يكره هذا عندنا إذا كان على الغائط والبول، وقد فسر بعض أهل العلم ذلك»، وقال ابن المنذر في "الأوسط" (١/ ٣٤٢): «الوقوف عن ذكر الله في هذه المواطن - منها عند قضاء الحاجة - أحب إليّ تعظيماً لله، والأخبار دالةٌ على ذلك، ولا أُوَثِم من ذكر الله في هذه الأحوال »والله أعلم.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٠٣) ح(٢٠٦) جماع أبواب فضول التطهير والاستحباب من غير إيجاب: باب استحباب الوضوء لذكر الله، وإن كان الذكر على غير وضوء مباحا.

(٣) كذا في المطبوع وهو خطأ، والصواب خالد بن النظر بن عمرو.

(٤) صحيح ابن حبان(٣/ ٨٢) ح(٨٠٣) ذكر خبر قد يوهم غير طلبة العلم من مظانه أنه مضاد للخبرين الأولين اللذين ذكرناهما " والخبران هما حديث علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ (٧٩٩) قال: "كان النبي ﷺ لا يحجبه عن =

وأخرجه الحاكم في موضعين:

الأول: حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن غالب، ثنا عبدالله بن خيران، ثنا شعبة، قال: وحدثنا محمد بن غالب، ثنا عباس بن الوليد الرقام[1]، ثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى، ثنا شعبة[2]، عن قتادة، به، إلا أنه بدل «وهو يتوضأ» قال: «أتى النبي ﷺ وهو يبول»[3].

الثاني: حدثنا عبدالباقي بن قانع الحافظ، ثنا محمد بن يحيى القزاز، ثنا العباس بن طالب، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، به، إلا أنه قال: مررت برسول الله ﷺ وهو يتوضأ[4].

التخريج العام للحديث:

أخرجه احمد في "مسنده" (١٩٠٣٤) و(٢٠٧٦٠) و(٢٠٧٦١) وأبو داود (١٧) وابن ماجه (٣٥٠)، والنسائي (٣٨) وفي "الكبرى" (٣٧) والطبراني في "الكبير" (٧٨١)،

= قراءة القرآن ما خلا الجنابة"، وحديث عائشة (٨٠١) قالت: "كان رسول الله ﷺ يذكر الله على أحيانه".
ثم قال أبو حاتم: قوله ﷺ: "إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر"، أراد به ﷺ الفضل، لأن الذكر على الطهارة أفضل، لا أنه كان يكرهه لنفي جوازه.
ثم أعاد الحديث بإسناده ولفظه في (٣/ ٨٦) ح(٨٠٦) ذكر العلة التي من أجلها فعل ﷺ ما وصفناه"، وكان قد ذكر قبله حديث أبو الجهيم (٨٠٥) قال: "أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر الجمل، فلقيه رجل فسلم عليه، فلم يرد رسول الله ﷺ حتى أقبل على الجدار، فمسح بوجهه ويديه، ثم رد السلام"، بوب له ابن حبان بقوله: "ذكر خبر قد يوهم عالما من الناس أن ذكر العبد ربه جل وعلا على غير طهارة غير جائزة".

(١) كذا في المطبوع، ولعله خطأ، والصواب عياش بن الوليد الرقام، وهو الذي يروي عن عبدالأعلى، أما عباس - بالموحدة والسين المهملة - بن الوليد بن مزيد فلا يروي عن عبدالأعلى، إنما عن أبيه، وعن الأوزاعي وغيره.انظر "توضيح المشتبه" (٦/ ٨٧)، و"إتحاف المهرة" لابن حجر (١٣/ ٤٨٠).

(٢) كذا في المطبوع، والصواب: سعيد، فرواية عبدالأعلى لهذا الحديث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، وليست عن شعبة عن قتادة.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٧٢) ح(٥٩٢) كتاب الطهارة.

(٤) المستدرك (٣/ ٥٤٥) ح(٦٠٢٦) كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم: ذكر مناقب المهاجر بن قنفذ القرشي رضي الله عنه.

والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة، والدارمي (٢٦٤٤)، والطبراني في "الكبير" (٧٨٠) من طريق هشام بن أبى عبدالله الدستوائى؛ كلاهما عن قتادة، عن الحسن، عن الحضين أبي ساسان، عن المهاجر بن قنفذ، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢٥٧٣٥) من طريق جرير بن حازم، وأحمد في "مسنده" (٢٠٧٦٢) من طريق حميد، كلاهما، عن الحسن، عن المهاجر بن قنفذ، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو موسى محمد بن المثنى**: العَنَزي البصري المعروف بالزّمِن. ثقة، تقدم ح(١).

٢- **عبدالأعلى؛ هو**: عبدالأعلى بن عبدالأعلى بن محمد وقيل ابن شراحيل، القرشى البصري السامي، أبو محمد، ثقة، تقدم ح(١٢).

٣- **سعيد؛ هو**: سعيد بن أبي عروبة، مهران اليشكري، أبو النضر البصري.

روى عن: الحسن، قتادة وأكثر عنه، والنضر بن أنس، وغيرهم.

وعنه: شعبة، وعبدالوهاب بن عطاء، ويزيد بن زريع، وخلق كثير.

قال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «سعيد بن أبى عروبة قبل أن يختلط ثقة، وكان أعلم الناس بحديث قتادة»، وقال أبو زرعة: «ثقة مأمون»[1]. قال ابن حجر: «ثقة حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة»[2]. روى له الجماعة، مات سنة ١٥٦ وقيل ١٥٧هـ. **النتيجة**: ثقة حافظ، ومن أثبت الناس في قتادة، مدلس من الطبقة الثانية.

٤- **قتادة؛ هو**: قتادة بن دعامة السدوسي. ثقة ثبت واشتهر بالتدليس، تقدم ح(٧).

٥- **الحسن؛ هو**: الحسن بن أبي الحسن يسار البصري أبو سعيد مولى الأنصار.

روى عن: أبي بن كعب وسعد بن عبادة وعمر بن الخطاب ولم يدركهم وعن ثوبان وعمار بن ياسر وأبي هريرة وعثمان بن أبي العاص وخلق كثير من الصحابة والتابعين.

---

(١) الجرح والتعديل (٤/ ٦٦).

(٢) التقريب ص(٢٧٣).

روى عنه: حميد الطويل، وقتادة، ومبارك بن فضالة، وجمع كبير.

وهو في نفسه إمام ثقة زاهد ورع، وإنما اختلف العلماء في مراسيله في بحث ذكره الحافظ ابن حجر في "التهذيب"[1]. قال العجلي: «بصرى تابعي ثقة رجل صالح صاحب سنة»[2]، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «كان يدلس»[3]، قال ابن حجر: «ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس»[4]. روى له الجماعة، مات سنة ١١٠هـ. **النتيجة:** إمام ثقة، كثير الإرسال ومدلس من الطبقة الثانية.

٦- **حضين بن المنذر؛ هو:** حضين بن المنذر بن الحارث بن وعلة الرقاشي، أبو ساسان البصري، أبو محمد، و"أبو ساسان" لقبه.

روى عن: عثمان، وعلي، والمهاجر بن قنفذ، وغيرهم.

و عنه: ابنه يحيى، والحسن، وداود بن أبي هند، وغيرهم.

قال العجلي: «بصرى تابعي ثقة، وكان رجلا صالحا»[5]، وقال النسائي: «ثقة»[6]، ذكره ابن حبان في "الثقات"[7]. روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، مات سنة٩٧هـ. **النتيجة:** ثقة.

٧- **المهاجر بن قنفذ بن عمير بن جدعان:** القرشي التيمي. صحابي واسم المهاجر عمرو، واسم قنفذ خلف، قيل: أخذه المشركون لما هاجر فعذبوه حتى انفلت منهم، فأتى النبي ﷺ، فقال: «هذا المهاجر حقا»، ولم يكن يومئذ اسمه المهاجر، فسماه مهاجرا، وقيل: إن

---

(١) تهذيب التهذيب (٢/ ٢٦٥).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٢٩٢).

(٣) الثقات " لابن حبان (٤/ ١٢٣).

(٤) تقريب التهذيب ص(١٩٧).

(٥) الثقات للعجلي (١/ ٣٠٧).

(٦) تهذيب التهذيب (٢/ ٣٩٥).

(٧) الثقات لابن حبان (٤/ ١٩١).

المهاجر ابن قنفذ أسلم يوم فتح مكة، وسكن البصرة، ومات بها[1].

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، اتفق على تصحيحه الأئمة الثلاثة، من طريق سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن حضين بن المنذر عن المهاجر بن قنفذ.

وسعيد بن أبي عروبة، وثقه الأئمة، ولكن فيه تدليس، وأختلط بآخره، وفي هذا الحديث روى بالعنعنة عن قتادة، ولم يقدح هذا في روايته عنه، لأنه من أصحاب قتادة ومن أثبت الناس فيه.

قال يحيى بن معين: «أثبت الناس في قتادة ابن أبي عروبة وهشام الدستوائي وشعبة، فمن حدثك من هؤلاء الثلاثة الحديث فلا تبالي أن لا تسمعه من غيره»[2].

قال أبو داود الطيالسي: «كان- سعيد بن أبي عروبة - أحفظ أصحاب قتادة»[3].

وعنعنته عن قتادة لها سبب بينه الإمام أحمد، قال عبدالله: قال أبي: وبلغني أن سعيداً كان لا يستخف أصحاب أيوب، فكان إذا حدثهم يقول: ذكره قتادة، ذكره فلان. قال أبي: قال إسماعيل: وكان سعيد لا يقول حدثنا قتادة[4].

وأما اختلاطه فلا يضر هذا الحديث، فإنه مروي قبل اختلاطه من رواية الأثبات، فرواه عنه عبدالأعلى كما عند الأئمة الثالثة، ويزيد بن زريع كما في المستدرك.

وقال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: «كل شيء رواه يزيد بن زريع، عن سعيد فلا تبال أن لا تسمعه عن أحد، سماعه من سعيد قديم، وكان يأخذ الحديث بنية»[5].

وروى عبدالله عن أبيه الإمام أحمد قوله: «فسماع ابن علية من سعيد قديم»[6].

---

(١) معرفة الصحابة (٥/ ٢٥٧٦)، الاستيعاب (٤/ ١٤٥٤)، الإصابة (٦/ ١٨١).

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ٦٥).

(٣) تهذيب التهذيب (٤/ ٦٤).

(٤) العلل (٢٥٦٢).

(٥) الجرح والتعديل (٤/ ٦٥)، والكامل لابن عدي (٨٢٢).

(٦) العلل (٥٣١٤).

فزال -بحمد الله- ما يخشى من ابن أبي عروبة، واختلاطه. وقد تابعه هشام الدستوائي عن الحسن كما عند الدارمي والطبراني.

و أما الحسن البصري، وقد روى الحديث بالعنعنة وهو مدلس، فهو إنما أشتهر بالتدليس إذا روى عن الصحابة أما التابعين فلم يُذكر أنه دلس عن أحد منهم(١).

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين(٢)، ولم يخرجاه بهذا اللفظ إنما أخرج مسلم حديث الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر، أن رجلا مر على النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه ولم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر إليه، وقال: "إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر - أو قال: - على طهارة"، هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ»، ووافقه الذهبي، وقال الدارقطني بعد أن ذكر الخلاف في هذا الحديث على الحسن: «حديث قتادة أصحها»(٣)، والحديث صححه النووي(٤)، وابن حجر(٥).

۞ شواهد الحديث:

للحديث شواهد صحيحه، من حديث أبي الجهيم في "الصحيحين"، وحديث ابن عمر في "صحيح مسلم".

أما حديث أبي الجهيم الأنصاري رضي الله عنه فقال: «أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى أقبل على الجدار، فمسح بوجهه ويديه، ثم رد عليه السلام»(٦).

---

(١) تكلم ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٢/ ٢٦٥) في مبحث طويل عن الصحابة الذين سمع منهم الحسن البصري، والذين دلس عنهم، ولم يذكر أنه دلس عن التابعين.

(٢) حضين بن المنذر لم يخرج له البخاري في صحيحه، وهو من رجال مسلم.

(٣) علل الدارقطني (١٤/ ٧٢).

(٤) المجموع (٢/ ٨٨) و(٣/ ١٠٥).

(٥) نتائج الأفكار (١/ ٢٠٥).

(٦) أخرجه البخاري (١/ ٧٤)(٣٣٧) كتاب التيمم: باب التيمم في الحضر، إذا لم يجد الماء، وخاف فوت الصلاة، ومسلم ١١٤ - (٣٦٩)، وأبو داود (٣٢٩) والنسائي (٣١١) وابن خزيمة (٢٧٤).

وحديث ابن عمر رضي الله عنه: «أن رجلا مر، ورسول الله ﷺ يبول، فسلم، فلم يرد عليه»[1].

(١) أخرجه مسلم ١١٥ - (٣٧٠) كتاب الحيض، واللفظ له، وأخرجه الطيالسي (١٨٥١)، وأبي داود (١٦)، والترمذي (٩٠)، والنسائي (٣٧)، وابن الجارود(٣٨).

الحديث الخامس والعشرون

قال ابن خزيمة: نا بُنْدَارٌ، نا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَا وَرَجُلَانِ: رَجُلٌ مِنَّا، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ أَحْسَبُ، فَبَعَثَهُمَا وَجْهًا وَقَالَ: إِنَّكُمَا عِلْجَانِ فَعَالِجَا عَنْ دِينِكُمَا[1]، ثُمَّ دَخَلَ الْمُخْرَجَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَتَمَسَّحَ بِهَا ثُمَّ جَاءَ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ قِرَاءَةً فَأَنْكَرْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِي الْخَلَاءَ فَيَقْضِي الْحَاجَةَ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَأْكُلُ مَعَنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَلَا يَحْجُبُهُ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةَ[2]، أَوْ إِلَّا الْجَنَابَةُ»[3].

---

(١) قال الخطابي في "معالم السنن" (١/ ٧٦): « قوله: إنكما علجان، يريد الشدة والقوة على العمل، يقال رجل عَلج وعُلج إذا كان قوي الخلقة وثيق البنية، وقوله عالجا عن دينكما أي جاهدا وجالدا".، وانظر تهذيب اللغة (١/ ٢٣٩)، والنهاية (٣/ ٢٨٦).

(٢) قال الخطابي في "معالم السنن" (١/ ٧٦): «معناه غير الجنابة، وحرف "ليس" لها ثلاثة مواضع أحدها: أن تكون بمعنى الفعل ترفع الاسم وتنصب الخبر كقولك: ليس عبدالله عاقلا، وتكون بمعنى لا، كقولك: رأيت عبدالله ليس زيداً، تنصب به زيداً كما تنصب بلا، وتكون بمعنى غير، كقولك: ما رأيت أكرم من عمر ليس زيد، أي: غير زيد، وهو يجر ما بعده».

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٠٤) ح(٢٠٨) جماع أبواب فضول التطهير والاستحباب من غير إيجاب: باب الرخصة في قراءة القرآن، وهو أفضل الذكر على غير وضوء.، وقال بعده: قال: سمعت أحمد بن المقدام العجلي يقول: حدثنا سعيد بن الربيع، عن شعبة بهذا الحديث قال شعبة: "هذا ثلث رأس مالي"، قال أبو بكر: "قد كنت بينت في كتاب البيوع أن بين المكروه وبين المحرم فرقانا، واستدللت على الفرق بينهما بقول النبي ﷺ: «إن الله كره لكم ثلاثا، وحرم عليكم ثلاثا، كره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال، وحرم عليكم عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنعا وهات» ففرق بين المكروه، وبين المحرم بقوله في خبر المهاجر بن قنفذ: "كرهت أن أذكر الله إلا على طهر" قد يجوز أن يكون إنما كره ذلك إذ الذكر على طهر أفضل لا أن ذكر الله على غير طهر محرم، إذ النبي ﷺ قد كان يقرأ القرآن على غير طهر، والقرآن أفضل الذكر، "وقد كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه" على ما روينا عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقد يجوز أن تكون كراهته لذكر الله إلا على طهر ذكر الله الذي هو فرض على المرء دون ما هو متطوع به، فإذا كان ذكر الله فرضا لم يؤد الفرض على غير طهر حتى يتطهر، ثم يؤدي ذلك الفرض على طهارة؛ لأن =

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى سفيان:

الأول: أخبرنا أبو قريش محمد بن جمعة الأصم، قال: حدثنا محمد بن ميمون المكي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن شعبة، ومسعر، وذكر أبو قريش آخر معهما، عن عمرو بن مرة، بإسناده، ولفظه: «كان النبي ﷺ لا يحجبه عن قراءة القرآن ما خلا الجنابة»[(1)].

الثاني: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا حامد بن يحيى، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن مسعر، وشعبة، وذكر ابن قتيبة آخر معهما، عن عمرو بن مرة، بإسناده، ولفظه: «أن رسول الله ﷺ لم يكن يحجبه من قراءة القرآن شيء إلا أن يكون جنبا»[(2)].

وأخرجه الحاكم في موضعين:

الأول: حدثنا أبو العباس، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا وهب بن جرير، وأبو داود، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب، وحفص بن عمرو بن مرة[(3)]، عن عبدالله بن سلمة، قال: دخلنا على علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنا ورجلان رجل منا، ورجل من بني أسد، قال: فبعثهما لحاجة وقال: إنكما علجان فعالجا عن دينكما، قال: ثم دخل المخرج ثم خرج، فدعا بماء فغسل يديه، ثم جعل يقرأ القرآن، فكأنا أنكرنا فقال: كأنكما أنكرتما، كان رسول الله ﷺ يقضي الحاجة، ويقرأ القرآن، ويأكل اللحم،

= رد السلام فرض عند أكثر العلماء، فلم يرد ﷺ وهو على غير طهر حتى تطهر، ثم رد السلام، فأما ما كان المرء متطوعا به من ذكر الله ولو تركه في حالة هو فيها غير طاهر لم يكن عليه إعادته فله أن يذكر الله متطوعا بالذكر، وإن كان غير متطهر " اهـ.

(1) صحيح ابن حبان (٣/ ٧٩) (٧٩٩) ذكر الإباحة لغير المتطهر أن يقرأ كتاب الله ما لم يكن جنبا.

(2) صحيح ابن حبان (٣/ ٨٠) ح(٨٠٠).

(3) كذا في طبعة "الكتب العلمية" تحقيق عطا، و"الحرمين" تحقيق الوادعي، و"المعرفة"، فبين سليمان بن حرب وعبدالله بن سلمة مفاوز ولا ذكر لحفص بن عمرو بن مرة في الرواية، والصواب أنه عن سليمان بن حرب عن شعبة عن عمرو بن مرة، أو عن سليمان بن حرب وحفص بن عمر عن شعبة عن عمرو بن مرة، والله أعلم.

ولم يكن يحجبه عن قراءته شيء ليس الجنابة[(١)].

الثاني: أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت عبدالله بن أبي سلمة[(٢)]، بنحوه عند ابن خزيمة[(٣)].

فالحديث اتفق عليه الأئمة الثلاثة من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة، عن علي رضي الله عنه.

التخريج العام للحديث:

أخرجه الطيالسي (١٠٣)، وابن أبي شيبة (١٠٧٨)، وأحمد (٦٣٩) و(٤٨٠) و(١٠١١)، وابن ماجه (٥٩٤)، وأبو داود (٢٢٩)، والترمذي (١٤٦)، والبزار (٧٠٦-٧٠٨)، والنسائي (٢٦٥) و(٢٦٦)، وفي "الكبرى" (٢٥٧)، وأبو يعلى (٢٨٧) و(٤٠٦) و(٤٠٨) و(٤٧٩)، وابن الجارود (٩٤)، والدارقطني (٤٢٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٤١٤) من طرق عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة عن علي بن أبي طالب.

دراسة إسناد بن خزيمة:

١- **بندار**؛ هو: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، وبندار لقبه. ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **محمد بن جعفر**: الهذلي مولاهم أبو عبدالله البصري، غُنْدَر. ثقة، تقدم ح(٧).

٣- **شعبة**؛ هو: شعبة بن الحجاج الحافظ الثبت، أمير المؤمنين في الحديث، تقدم ح(٧).

٤- **عمرو بن مرة**؛ هو: عمرو بن مرة بن عبدالله بن طارق بن الحارث الجملي المرادي.

----

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٥٣) ح(٥٤١) كتاب الطهارة.

(٢) كذا في المطبوع من المستدرك، وهو خطأ واضح، والصواب " عبدالله بن سلمة" وهو في مسند أحمد ح(٨٤٠).

(٣) المستدرك (٤/ ١٢٠) ح(٧٠٨٣) كتاب الأطعمة.

روى عن: سعيد بن المسيب، ومرة الطيب، وعبدالله بن سلمة، وغيرهم.

وعنه: سفيان بن عيينة، وشعبة، ومسعر، وغيرهم.

قال مسعر: «ما يخيل إلي إني أدركت أفضل من عمرو بن مرة»[1]. قال العجلي: «كوفي ثقة ثبت يرى الإرجاء»[2]، قال عبدالرحمن بن مهدي: «حفاظ الكوفة أربعة: عمرو بن مرة،.. وذكرهم»، وقال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق ثقة وكان يرى الارجاء»[3]، فهو ثقة ثبت، رمي بالإرجاء. روى له الجماعة، مات سنة ١١٨هـ.

٥- عبدالله بن سلِمَة؛ هو: - بكسر اللام- المرادي الكوفي.

وفيه خلاف هل هو الهمداني الذي يروي عنه أبو إسحاق، أم غيره؟.

وقال الإمام أحمد: «عبدالله بن سلمة كنيته أبو العالية ما أعلم حدث عنه غير عمرو بن مرة وأبي إسحاق الهمداني»[4]، قال شعبة: «حدثنا عمرو بن مرة الأعمى - الجملي المرادي -، سمعت عبدالله بن سلمة، وكان رجلاً من قومه»[5]، قال ابن نمير: «إن عبدالله بن سلمة، الذي روى عنه أبو إسحاق، غير الذي روى عمرو بن مرة عنه»، قال يحي بن معين: «لم يرو عن عبدالله بن سلمة غير عمرو بن مرة»[6]، وقال أيضاً: «وأبو العالية أيضا عبدالله بن سلمة يروي عنه أبو إسحاق السبيعي وليس هو الذي يروي عنه عمرو بن مرة»[7].

فلعل الراجح التفريق بينهما، وأن الّذي روى عنه أبو إسحاق آخر همداني، وأما

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٣٦٨).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ١٨٥).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ٢٥٧).

(٤) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (١/ ٤٨٢)، وممن لم يفرق المزي وابن عدي والعقيلي، أنظر تهذيب الكمال (١٥/ ٥٢)، والكامل لابن عدي (٥/ ٢٨٠) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٢٦١).

(٥) التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٣٦٨).

(٦) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (٣/ ٣٤٨).

(٧) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (٤/ ١٦٨).

المرادي فلم يرو عنه إلا عمرو بن مرة[1].

روى عن: عمر، وعلي، وابن مسعود، وغيرهم. وعنه: عمرو بن مرة.

قال العجلي: «كوفي تابعي من ثقات الكوفيين»[2]، وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة»[3]، وقال أبو أحمد بن عدي: «أرجو إنه لا بأس به»[4]، ذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «يخطيء»[5].

وقال شعبة، عن عمرو بن مرة: «كان عبدالله بن سلمة يحدثنا فنعرف وننكر، كان قد كبر»، وقال البخاري: «لا يتابع في حديثه»[6]، وضعف البخاري روايةً له قال: «وقال عمرو، عن عبدالله بن سلمة، عن عبدالله كنت مع النبي ﷺ ليلة الجن ولا يصح»[7]، وقال أبو حاتم[8]، والنسائي[9]: «تعرف وتنكر»، وقال الحاكم أبو أحمد: «ليس بالقائم»[10].

قال الذهبي: «صويلح»[11]، وقال أيضاً: «صدوق»[12]، وقال ابن حجر: «صدوق

---

(١) بين ابن حجر الفرق بينهما بياناً شافياً في "تهذيب التهذيب" (٥/ ٢٤٢)، وانظر الإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ٧١)، و"موضح أوهام الجمع والتفريق" (١/ ٣٢٨)، و"توضيح المشتبه" (٥/ ١٣٨)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٧/ ٣٩٠).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٣٢).

(٣) تهذيب التهذيب (٥/ ٢٤٢).

(٤) الكامل (٥/ ٢٨٠).

(٥) الثقات(٥/ ١٢).

(٦) التاريخ الكبير (٥/ ٩٩).

(٧) التاريخ الأوسط (٢/ ١٠٦٧).

(٨) الجرح والتعديل (٥/ ٧٤).

(٩) ميزان الاعتدال (٢/ ٤٣١).

(١٠) تهذيب التهذيب(٥/ ٢٤٢).

(١١) الكاشف (١/ ٥٥٩).

(١٢) المغني في الضعفاء (١/ ٣٤٠).

تغير حفظه»[1]. روى له أصحاب السنن، من الثانية. **النتيجة**: صدوق، وتغير بآخره فصار يُعرف من حديثه وينكر، ورواية عمرو بن مرة عنه بعدما كبر وتغير، وهذا قدح له في ضبطه، فيضعف ما رواه عنه عمرو بن مره عنه.

٦- **علي بن أبي طالب**: أمير المؤمنين، رابع الخلفاء الراشدين، ابن عم رسول الله ﷺ، مات سنة ٤٠هـ، وله ٦٣ سنة[2].

۞ الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، والحديث من الطريق المتفق عليه عند الأئمة الثلاثة، رجاله ثقات غير عبدالله بن سلمة، اختلف فيه وهو "صدوق تغير حفظه"، ولكن سماع عمرو بن مرة بعدما كبر وتغير.

قال شعبة، عن عمرو بن مرة: «كان عبدالله بن سلمة قد كبر، وكان يحدثنا، فنعرف وننكر»، وقال: «روى عبدالله بن سلمة هذا الحديث بعدما كبر».

وقال شعبة: «والله لأخرجنه من عنقي ولألقينه في أعناقكم»، وقال: «ليس أحدث بحديث أجود من ذا»، وقال: «لا أروي أحسن منه، عن عمرو بن مرة»، وقال: «لم يرو عمرو بن مرة أحسن من هذا الحديث»، وكان يقول في هذا الحديث: «هذا ثلث رأس مالي»[3].

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، والشيخان لم يحتجا بعبدالله بن سلمة، فمدار الحديث عليه، وعبدالله بن سلمة غير مطعون فيه»[4]، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي[5]، وقال الترمذي: «حديث علي حديث حسن

---

(١) تقريب التهذيب ص(٣٤٠).

(٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/ ١٠٨٩)، الإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٢٧٥).

(٣) انظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٢٦١)، والكامل لابن عدي (٥/ ٢٨٠)، وتهذيب الكمال (١٥/ ٥٣).

(٤) المستدرك (١/ ٢٥٣) ح(٥٤١).

(٥) المستدرك (٤/ ١٢٠) ح(٧٠٨٣).

صحيح»[١]. وصححه أيضاً ابن السكنِ وعبدالحق[٢] والبغوي[٣]. وقال ابن الملقن: «هذا الحديث جيد»[٤].

وقال ابن حجر: «رواه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان، وضعف بعضهم بعض رواته، والحق أنه من قبيل الحسن، يصلح للحجة»[٥].

و لكن بعض أئمة الحديث وجهابذته حكموا بضعفه منهم، الشافعي حيث قال: «وأهل الحديث لا يثبتونه»، وأقره البيهقي وبين سبب ضعفه، فقال: «وإنما توقف الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ثبوت الحديث لأن مداره على عبدالله بن سلمة الكوفي، وكان قد كبر، وأنكر من حديثه وعقله بعض النكرة، وإنما روى هذا الحديث بعد ما كبر قاله شعبة»[٦].

و كان الإمام أحمد بن حنبل يوهن حديث علي هذا ويضعف أمر عبدالله بن سلمة[٧]، وكذلك البخاري، فقد ذكر عبدالله بن سلمة وقال: «لا يتابع على حديثه»[٨]، إشارة إلى ضعف ما رواه بعدما كبر.

وقد قال النسائي عن حديث عبدالله بن سلمة عن صفوان بن عسال: «حديث منكر»، قال المنذري: «وكان إنكاره له من جهة عبدالله بن سلمة، فإن فيه مقالا»[٩].

قال ابن المنذر: «وحديث علي لا يثبت إسناده، لأن عبدالله بن سلمة تفرد به وقد تكلم فيه عمرو بن مرة قال: سمعت عبدالله بن سلمة وإنا لنعرف وننكر فإذا كان هو الناقل

---

(١) سنن الترمذي (١/ ٢١٤).

(٢) التلخيص الحبير (٢/ ١٤٢- ١٤٣).

(٣) شرح السنة (٢/ ٤٢).

(٤) البدر المنير (٢/ ٥٥١).

(٥) فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٠٨).

(٦) معرفة السنن والآثار (١/ ٣٢٢).

(٧) ذكره الخطابي في "معالم السنن" (١/ ٧٦).

(٨) التاريخ الكبير (٥/ ٩٩).

(٩) نصب الراية (٤/ ٢٥٨).

بخبره فجرحه بطل الاحتجاج به، ولو ثبت خبر علي لم يجب الامتناع من القراءة من أجله، لأنه لم ينهه عن القراءة فيكون الجنب ممنوعا منه»[(١)].

قال النووي في "المجموع "- بعد أن نقل عن الترمذي تصحيحه له-: «وقال غيره من الحفاظ المحققين: هو حديث ضعيف»[(٢)].

وقال في "الخلاصة": «خالف الترمذي الأكثرون فضعفوا هذا الحديث»[(٣)].

والراجح والله أعلم: أن إسناد هذا الحديث ضعيف، وذلك لتغير حال عبدالله بن سلمة حال كبره، ورواية عمرو بن مرة عنه في هذا الحال كما صرح عمرو بذلك.

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن علي، ولا يروى عن علي إلا من حديث عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة، عن علي، وكان عمرو بن مرة، يحدث عن عبدالله بن سلمة، فيقول: يعرف في حديثه وينكر»[(٤)].

المتابعات:

تابع عبدالله بن سلمة، أبو الغريف، والحارث الأعور عن علي بن أبي طالب ﵁.

أما حديث أبي الغريف فروي مرفوعاً وموقوفاً على علي.

فالمرفوع جاء عند أحمد وأبو يعلى من طريق عائذ بن حبيب، حدثني عامر بن السمط، عن أبي الغريف، قال: أتي علي بوضوء، فمضمض، واستنشق ثلاثا، وغسل وجهه ثلاثا، وغسل يديه وذراعيه ثلاثا ثلاثا، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه، ثم قال: «هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ، ثم قرأ شيئا من القرآن، ثم قال: هذا لمن ليس بجنب فأما الجنب فلا، ولا آية» وعند أبو يعلى «فلا والله»[(٥)].

---

(١) الأوسط (٢/ ١٠٠).

(٢) المجموع (٢/ ١٥٩).

(٣) التلخيص الحبير (١/ ٣٧٥).

(٤) مسند البزار (٢/ ٢٨٧).

(٥) أخرجه أحمد (٨٧٢)، وأبو يعلى (٣٦٥).

والموقوف علَى عِلِي رضي الله عنه، جاء من طريق شريك، ويزيد بن هارون، والحسن بن حي، وخالد بن عبدالله،، أربعتهم عن عامر بن السمط عن أبو الغريف عن علي في الجنب قال: «لا يقرأ القرآن ولا حرفا»(١)، قال الدارقطني: «وهو صحيح عن علي».

وعائذ بن حبيب، صدوق رمي بالتشيع(٢)، وعامر بن السِّمْط، ثقة(٣)، وأبو الغريب هو عبيد الله بن خليفة، أبو الغريف الهمداني المرادى الكوفي، متكلم فيه، قال ابن سعد: «وكان قليل الحديث»(٤)، ووثقه الدارقطني، وابن حبان، والعجلي(٥)، وذكره ابن البرقي فيمن احتملت روايته وقد تكلم فيه(٦)، وقال الذهبي: «فيه كلام»(٧)، وقال ابن حجر: «صدوق رمي بالتشيع»(٨).

وقال ابن أبي حاتم: «سئل أبي عنه فقال: كان على شرطة علي بن أبي طالب رضي الله عنه وليس بالمشهور قلت: هو أحب إليك أو الحارث الأعور؟ قال: الحارث أشهر، وهذا قد تكلموا فيه، وهو شيخ من نظراء أصبغ بن نباتة»(٩).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٨٦) من طريق شريك، والدارقطني (٤٢٥)، من طريق يزيد بن هارون، والبيهقي (٤١٧) من طريق الحسن بن حي، و(٤٢٣) من طريق خالد بن عبدالله،، أربعتهم عن عامر بن السمط عن أبو الغريف عن علي، موقوفاً.

(٢) تقريب التهذيب ص(٣٢٥)، وقد ثقه ابن معين، واثني عليه أحمد بن حنبل وقال: «كان شيخاً جليلاً عاقلاً»، قال أبو زرعة: «أما عائذ بن حبيب فصدوق فى الحديث» تهذيب الكمال (١٤/ ٩٦).

(٣) تقريب التهذيب ص(٣٢٣).

(٤) الطبقات الكبرى (٦/ ٢٤٠).

(٥) سؤالات السلمي رقم(٢٥٨)، والثقات لابن حبان (٥/ ٦٨)، والثقات للعجلي (٢/ ١٠٩).

(٦) تهذيب التهذيب (٧/ ١٠).

(٧) المغني في الضعفاء (٢/ ٤١٥).

(٨) تقريب التهذيب ص(٣٧٠).

(٩) الجرح والتعديل (٥/ ٣١٣)، قلت: واصبغ ابن نُباتة تكلم فيه النقاد بالجرح، قال فيه أبو حاتم: « لين الحديث»، وقال يحي بن معين: « ليس بشي»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال الدارقطني: «منكر الحديث»، وانظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٢٠) وميزان الاعتدال (١/ ٢٧١)، قال ابن حجرفي التقريب ص(١٥٢): «متروك رمي بالرفض»، فهذا جرح من أبي حاتم لأبي الغريف.

وأبو الغريف وإن كان متكلم فيه، وأقل أحواله أنه صدوق، وحديثه عن علي لا يصح إلا موقوفاً، وذلك لأن من رواه عن عامر بن السمط عنه مرفوعاً هو عائذ بن حبيب وهو صدوق، خالفه أربعة ممن هم أوثق منه، وهم يزيد بن هارون الثبت الثقة، والحسن بن صالح بن حي الثقة، وخالد بن عبدالله ثقة، وشريك بن عبدالله القاضي صدوق، كلهم عن عامر بن السمط عن أبي الغريف موقوفاً علىَ علي.

وقد صحح الدارقطني وقفه، فلا يصلح أن يكون متابعاً يتقوى به حديث عبدالله بن سلمة المرفوع.

وأما حديث الحارث الأعور، ففي "مسند الإمام أحمد" قال: حدثنا أسود، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، قال: «قرأ رسول الله ﷺ بعد ما أحدث، قبل أن يمس ماء»، وربما قال إسرائيل: عن رجل، عن علي، عن النبي ﷺ[(1)].

والحارث: هو ابن عبدالله الأعور الهمداني الحوتي الخارفي، ضعيف.

قال ابن معين: «وليس به بأس»، وقال عثمان الدارمي: «عن ابن معين ثقة، قال عثمان: ليس يتابع ابن معين على هذا»، وقال أبو زرعة: «لا يحتج بحديثه»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث ليس بالقوي ولا ممن يحتج بحديثه»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال في موضع آخر: «ليس به بأس»، وعن إبراهيم، أنه اتهم الحارث، وقال الشعبي: «حدثنا الحارث، وأشهد، أنه أحد الكذابين»، ذكره ابن حبان في "المجروحين"، وقال: «كان غاليا في التشيع واهيا في الحديث»، قال ابن عدي: «وَهو أحد من يعد من المحترقين بالكوفة فِي التشيع وعلى ضعفه يكتب حديثه»، وقال ابن حجر: «في حديثه ضعف، كذبه الشعبي في رأيه، ورمى بالرفض، وفي حديثه ضعف»[(2)].

فحديث الحارث هذا وقد تبين ضعفه لا يتقوى به حديث عبدالله بن سلمة، والإسناد الآخر ضعيف فيه مجهول.

----

(1) أخرجه أحمد (٦٨٦).

(2) انظر: تاريخ ابن معين (٣/ ٣٦٠)، الجرح والتعديل (٣/ ٧٩)، المجروحين لابن حبان (١/ ٢٢٢)، الكامل (٢/ ٤٥١)، الكاشف (١/ ٣٠٣)، تهذيب التهذيب (٢/ ١٤٦)، تقريب التهذيب ص(١٨٥).

وجاء عنه أيضاً من طريق أبي نعيم النخعي عبدالرحمن بن هانئ، عن أبي مالك النخعي عبدالملك بن حسين، حدثني أبو إسحاق السبيعي، عن الحارث، عن علي - قال أبو مالك: وأخبرني موسى الأنصاري، عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن أبي موسى كلاهما قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي إني أرضى لك ما أرضى لنفسي، وأكره لك ما أكره لنفسي، لا تقرأ القرآن وأنت جنب، ولا أنت راكع، ولا أنت ساجد، ولا تصل وأنت عاقص شعرك، ولا تدبح تدبيح الحمار»(١).

قال البزار: «وهذا الحديث إنما يعرف عن علي بن أبي طالب فجمع هذا الرجل فيه أبا موسى مع علي ولا نعلم أحدا جمعهما إلا عبدالملك بن حسين ولم يتابع عليه».

وهذا الحديث إسناده ضعيف، وقد ضعفه ابن الملقن(٢). فيه أبو نعيم النخعي عبدالرحمن بن هانئ، قال ابن معين: «كذاب». وقال أحمد: «ليس بشيء»، وقال ابن عدي: «عامة ما يرويه لا يتابع عليه»، وأبو مالك النخعي عبدالملك بن حسين، قال ابن معين: «ليس بشئ»، وقال البخاري: «ليس بالقوى عندهم»، وقال أبو زرعة والدارقطني: «ضعيف»(٣)، وقال النسائي: «متروك الحديث»(٤).

والحارث تقدم الكلام فيه، وموسى الأنصاري، لم أجد من أشار إليه ولم أعرفه.

۞ شواهد الحديث في قراءة الجنب:

ما جاء في الحديث من النهي عن قراءة القرآن للجنب شواهد منها حديث ابن عمر(٥)

---

(١) أخرجه البزار (٣١٢٦)، والدارقطني (٤٢٦).

(٢) البدر المنير (٣/ ٦٠١).

(٣) ميزان الاعتدال (٢/ ٦٥٣).

(٤) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص(٦٩).

(٥) أخرجه الترمذي (١٣١)، ابن ماجه (٥٩٥) (٥٩٦)، والبزار (٥٩٢٥)، الدارقطني (٤١٩-٤٢٤)، والبيهقي (٤١٨)، من طريق إسماعيل بن عياش عن عقبة بن موسى عن نافع عن ابن عمر به، وروي من طرق عن موسى بن عقبة به، قال النووي في "المجموع" (٢/ ١٥٥): «وأما حديث ابن عمر..حديث ضعيف ضعفه البخاري والبيهقي وغيرهما والضعف فيه بين»، وقال ابن حجر "فتح الباري" (١/ ٤٠٩): «وأما حديث ابن عمر مرفوعا لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن فضعيف من جميع طرقه».

وعبدالله بن مالك الغافقي[(١)] وجابر بن عبدالله[(٢)] وعبدالله بن رواحة[(٣)] رضي الله عنهم، بأسانيد لاتخلوا من ضعف، وأصحها ما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفاً أخرجه عبدالرزاق وابن أبي شيبة والطحاوي من طرق عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبيدة السلماني قال: «كان عمر بن الخطاب، يكره أن يقرأ القرآن وهو جنب»[(٤)].

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وأبو وائل: شقيق بن سلمة الأسدى، ثقة.

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى"[(٥)] من طريق أيوب بن سويد، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل «أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كره أن يقرأ القرآن وهو جنب». قال: «ورواه غيره، عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبيدة، عن عمر، وهو الصحيح»، قال

---

(١) أخرجه الدارقطني (٤٢٧) و(٤٢٨)، والبيهقي (٤١٥) من طريق ابن لهيعة عن عبدالله بن سليمان عن ثعلبة بن أبي الكنود عن عبدالله بن مالك الغافقي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول لعمر بن الخطاب: «إذا توضأت وأنا جنب أكلت وشربت ولا أصلي ولا أقرأ حتى أغتسل».

وأخرجه الطبراني في "الكبير" من طريق ابن لهيعة عن ثعلبة، به وقال الهيثمي "مجمع الزوائد" (١/ ٢٧٤): «رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة. وفيه ضعف. وفيه من لا يعرف». وضعفه النووي في "خلاصة الأحكام" (١/ ٢٠٧)، و"المجموع" (٢/ ١٥٩).

(٢) روي مرفوعاً وموقوفاً، ولا يصح منهما شيء.

فالمرفوع؛ أخرجه الدارقطني (١٨٧٩) من طريق محمد بن الفضل عن أبيه عن طاوس عن جابر عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقرأ الحائض ولا النفساء من القرآن شيئا، ومن الطريق نفسه عند أبو نعيم في "الحلية (٤/ ٢٢) «لا يقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن» فيه محمد بن الفضل بن عطية، قال ابن معين: "كذاب " واتهمه غير واحد بالكذب، وقال بعضهم: متروك.

والموقوف؛ أخرجه الدارقطني في "سننه" (١/ ٢١٨)(٤٣٤) عن يحيى عن ابن الزبير عن جابر قال: «لا يقرأ الحائض ولا الجنب ولا النفساء القرآن»، قال الدارقطني: "يحيى هو ابن أبي أنيسة ضعيف".

(٣) أخرجه الدارقطني (٤٣٠) و(٤٣٢) و(٤٣٣) باختلاف في الفاظه وأسانيده، وانظر المجموع للنووي(٢/ ١٥٩)، والخلافيات للبيهقي (٢/ ٣٨).

(٤) أخرجه عبدالرزاق (١٣٠٧)، وابن ابي شيبة (١٠٨٠)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٧٨٤).

(٥) (١/ ١٤٣) (٤١٦).

البيهقي في "خلافياته" بعد أن ساقه بإسناده: «هذا إسناد صحيح»، وصححه ابن الملقن[١]، وابن كثير[٢]، وابن حجر[٣].

---

(١) البدر المنير (٢/ ٥٥٠).

(٢) مسند الفاروق لابن كثير (١/ ١٢٨).

(٣) التلخيص الحبير (١/ ٣٧٤).

الحديث السادس والعشرون

قال ابن خزيمة: نا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحِيمِ الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْعَوْدَ فَلْيَتَوَضَّأْ فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لَهُ فِي الْعَوْدِ»(١).

و **أخرجه ابن خزيمة أيضاً**: نا عبدالجبار بن العلاء، نا سفيان، عن عاصم، وحدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، نا مروان الفزاري، أخبرنا عاصم الأحول، وحدثنا سلم بن جنادة، نا حفص بن غياث، عن عاصم. وحدثنا الصنعاني، نا خالد يعني ابن الحارث، نا شعبة، أخبرني عاصم قال: سمعت أبا المتوكل يحكي، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم أهله، ثم أراد العود فليتوضأ» هذا حديث الصنعاني، وقال الآخرون: عن أبي المتوكل»(٢).

وأخرجه ابن حبان من طريقين إلى عاصم:

الأول: أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب قال حدثنا منصور بن أبي مزاحم قال حدثنا أبو الأحوص عن عاصم، بإسناده، ولفظه: «إذا مس أحدكم المرأة فأراد أن يعود فليتوضأ»(٣).

الثاني: أخبرنا الحسين بن محمد السنجي بمرو حدثنا جعفر بن هاشم العسكري قال حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة عن عاصم، بإسناده، ولفظه: «إذا أتى أحدكم أهله ثم

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ١١٠) ح(٢٢١) جماع أبواب فضول التطهير والاستحباب من غير إيجاب: باب ذكر الدليل على أن الأمر بالوضوء عند إرادة الجماع أمر ندب وإرشاد إذ المتوضئ بعد الجماع يكون أنشط للعودة إلى الجماع، لا أن الوضوء بين الجماعين واجب، ولا أن الجماع قبل الوضوء وبعد الجماع الأول محظور.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٠٩) ح(٢١٩) باب استحباب الوضوء عند معاودة الجماع بلفظ مجمل غير مفسر.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ١١) (١٢١٠) ذكر الأمر بالوضوء لمن أراد معاودة أهله.

أراد أن يعود فليتوضأ فإنه أنشط للعود»[1]. قال ابن حبان: «تفرد بهذا اللفظة الأخيرة مسلم بن إبراهيم».

وأخرجه الحاكم: أخبرنا جعفر بن محمد بن نصير، وأبو عون محمد بن أحمد بن الحراز بمكة في آخرين، قالوا: ثنا علي بن عبدالعزيز، وحدثنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، قالا: ثنا مسلم بن إبراهيم، نحو حديثه عند ابن حبان، إلا أنه قال «يعاود» بدل «يعود»[2].

فاتفق عليه الأئمة الثلاثة، ابن خزيمة ح(٢٢١)، وابن حبان ح(١٢١١)، والحاكم ح(٥٤٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري.

التخريج العام للحديث:

أخرجه من الطريق المتفق عليه عند الثالثة (٢٢١٥) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٩٨٥)، و(١٤٠٨٨)، والبغوي في "شرح السنة" (٢٧١)، من طريق مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري. (وهو الطرق المتفق عليه بين الأئمة الثلاثة)، ووقع في هذه الرواية التفرد بلفظة: «فإنه أنشط للعود".

وأخرجه الطيالسي (٢٣٢٩) عن شعبة، واحمد (١١١٦٢) من طريق محمد بن جعفر، وابن خزيمة (٢١٩) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن شعبة، به، ولم يذكرا هذه اللفظة.

والحديث أخرجه أيضاً مسلم ٢٧-(٣٠٨)، وابن أبي شيبة (٨٦٩)، وأبو داود (٢٢٠)، والترمذي (١٤١)، والنسائي في الكبرى (٨٩٩٠)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٩٨٤) من طريق حفص بن غياث، ومسلم (٢٧)(٣٠٨) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، وابن أبي زائدة، ومن طريق الأخير البيهقي (١٤٠٨٧).

و أخرجه احمد (١١٠٣٦)، والنسائي (٢٦٢)، وفي "الكبرى" (٢٥٤) من طريق

---

(١) صحيح ابن حبان (٤/ ١٢) (١٢١١) ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الأمر.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٥٤) (٥٤٢) كتاب الطهارة.

سفيان، والنسائي في "الكبرى" (٨٩٨٩) من طريق عبدالله بن المبارك، وابن ماجه (٥٨٧) من طريق عبدالواحد بن زياد، وأحمد (١١٢٢٧) وأبو عوانة (٧٩٧)، والبيهقي في "السنن" (٩٨٤) من طريق محاضر بن المورع، كلهم عن عاصم عن أبي المتوكل عن أبي سعيد، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٠) من طريق سفيان عن عاصم، به، ولم يسنده عن عاصم.

دراسة أسانيد ابن خزيمة:

١- **أبو يحيى محمد بن عبدالرحيم البزاز؛ هو:** محمد بن عبدالرحيم بن أبى زهير القرشي العدوى البزاز البغدادي، المعروف بصاعقة لشدة حفظه، فارسي الأصل.

روى عن: أبو عاصم الضحاك، وروح بن عبادة، ويزيد بن هارون، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وأبو داود، وابن خزيمة، وطائفة.

وقال أبو حاتم: «صدوق»(١)، وقال النسائي(٢)، وعبدالله بن أحمد: «ثقة»، وقال الخطيب: «وكان متقنا ضابطا عالما حافظا»(٣)، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٤)، وقال: «كان صاحب حديث يحفظ».

روى له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي، مات سنة ٢٥٥هـ. **النتيجة:** ثقة.

٢- **مسلم بن إبراهيم؛** هو: مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي مولاهم، أبو عمرو البصري.

روى عن: علي بن المبارك، سعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وغيرهم.

و عنه: البخاري، وأبو داود، ومحمد بن عبدالرحيم البزار، وغيرهما.

قال ابن سعد: «وكان يعرف بالشحام، وكان ثقة كثير الحديث»(٥)، وقال يحيى بن

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٩).

(٢) مشيخة النسائي ص(٥٢).

(٣) وما قبله من تاريخ بغداد (٣/ ٦٣٠).

(٤) الثقات لابن حبان (٩/ ١٣٢).

(٥) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٠٤).

معين: «ثقة مأمون»، وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق»[1]، قال ابن حجر: «ثقة مأمون مكثر عمي بآخره»[2]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٢٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **شعبة**؛ هو: شعبة بن الحجاج، الحافظ الثبت، أمير المؤمنين في الحديث، تقدم ح(٧).

٤- **عاصم**؛ هو: عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبدالرحمن البصري.

روى عن: أنس، وأبي المتوكل، وعكرمة، وغيرهم.

وعنه: شعبة، وابن المبارك، وابن عيينة، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «عاصم الأحول، من الحفاظ للحديث، ثقة»[3]، وقال ابن المديني[4] وابن معين وأبو زرعة[5]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ١٤٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **أبا المتوكل**؛ **هو**: علي بن داود، ويقال ابن دؤاد، أبو المتوكل الناجي، السامي البصري مشهور بكنيته.

روى عن جابر بن عبدالله وأبي سعيد وابن عباس، وغيرهم. وعنه: حميد الطويل، وخالد الحذاء وعاصم الأحول، وغيرهم. قال ابن معين وأبو زرعة وابن المديني[6] والنسائي[7]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ١٠٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٦- **أبو سعيد**؛ هو: سعد بن مالك، أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، صحابي، تقدم ح(١).

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ١٨١).

(٢) تقريب التهذيب ص(٥٥٨).

(٣) تهذيب الكمال (١٣/ ٤٨٩).

(٤) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني ص(١٤٥).

(٥) الجرح والتعديل (٦/ ٣٤٤).

(٦) الجرح والتعديل (٦/ ١٨٥).

(٧) تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٢٦).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وهو في "صحيح مسلم" بدون لفظة «فإنه أنشط للعود»[(١)]، وقال الترمذي: «حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح»[(٢)].

والحديث بهذه الزيادة اتفق الأئمة الثلاثة على تصحيحه، وجعل ابن حبان هذه الزيادة من تفرد مسلم بن إبراهيم، حيث قال: «تفرد بهذا اللفظة الأخيرة مسلم بن إبراهيم»[(٣)].

وأما الحاكم فجعلها من تفرد شعبة، فقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجاه[(٤)] إلى قوله: "فليتوضأ "فقط، ولم يذكرا فيه " فإنه أنشط للعود"، وهذه لفظة تفرد بها شعبة، عن عاصم، والتفرد من مثله مقبول عندهما»[(٥)].

قلت: هذه الزيادة مما تفرد بها شعبة عن أصحاب عاصم، وتفرد بها مسلم بن إبراهيم عن أصحاب شعبة في هذا الحديث، فيجتمع بهذا قول ابن حبان والحاكم.

وقد ذُكر عن الشافعي تضعيفه للحديث فيما نسبه البيهقي له في "السنن" قال: «قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قد روي فيه حديث وإن كان مما لا يثبت مثله»، ثم ذكر البيهقي حديث أبي سعيد، وقال: «إن كان الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أراد هذا الحديث، فهذا إسناده صحيح ولعله لم يقف على إسناده ولعله أراد.. "، ثم ساق حديث ابن عمر وقال: «ليس بالمحفوظ"، ثم ساق حديث عمر وفيه ليث بن أبي سليم، ثم قال: «هذا أصح وليث بن أبي سليم لا يحتج به، وفي حديث أبي سعيد كفاية وقد روي في الغسل بين ذلك حديث ليس بقوي»[(٦)].

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٤٩) ٢٧ – (٣٠٨) كتاب الحيض.

(٢) سنن الترمذي (١/ ٢٠٦).

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ١٢).

(٤) الحديث من أفراد مسلم، ولم يخرجه البخاري.

(٥) المستدرك (١/ ٢٥٤).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٣١١).

أما حديث عمر، فقد رواه ليث عن عاصم عن أبي المستملي عن عمر عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم أهله وأراد أن يعود فليغسل فرجه".

قال الترمذي: «سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو خطأ، ولا أدري من أبو المستهل، وإنما روى عاصم، عن أبي عثمان، عن سلمان بن ربيعة، عن عمر قوله وهو الصحيح، وروى عاصم، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ»[1].

وقال أبو حاتم: «هذا يرون أنه: عاصم، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ؛ وهو أشبه»[2]، وقال الدارقطني: «كذا رواه ليث بن أبي سليم، عن عاصم، عن أبي المستهل، عن عمر، ووهم فيه. ورواه الثقات الحفاظ، عن عاصم، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري...، وقولهم أولى بالصواب من قول ليث»[3].

فهؤلاء العلماء الجهابذة - البخاري وأبو حاتم والدارقطني - قد أقروا حديث أبي سعيد، وأثنى عليه بعضهم، ولم يتعرضوا له بشيء، ولا على زيادة «فإنه أنشط للعود»وهو مما يقوي القول بتصحيح الحديث، والله أعلم.



----

(١) العلل الكبير للترمذي ص(٦١).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٤٩٨).

(٣) علل الدارقطني (٢/ ٢٤٠).

الحديث السابع والعشرون

قال ابن خزيمة: نا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، نا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ الْحَلَبِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحَبِيُّ، أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ الله ﷺ حَدَّثَهُ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ فَجَاءَهُ حَبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ، فَقَالَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ، فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُصْرَعُ مِنْهَا، فَقَالَ: لِمَ تَدْفَعُنِي؟ فَقُلْتُ: أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي». قَالَ الْيَهُودِيُّ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ قَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «أَيَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟» قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنِيَّ، فَنَكَتَ رَسُولُ الله ﷺ بِعُودٍ مَعَهُ، فَقَالَ: «سَلْ»، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ؟ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ». قَالَ: فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَازَةً؟ قَالَ: «فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ». قَالَ: فَمَا تُحْفَتُهُمْ حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «زِيَادَةُ كَبِدِ النُّونِ». قَالَ: فَمَا غِذَاؤُهُمْ عَلَى أَثَرِهِ؟ قَالَ: «يُنْحَرُ لَهُمْ ثَوْرُ الْجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا». قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا». قَالَ: صَدَقْتَ، وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ قَالَ: «يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟» قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنِيَّ قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ قَالَ: «مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ، فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَا بِإِذْنِ الله، وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ آنَثَا بِإِذْنِ الله» قَالَ الْيَهُودِيُّ: صَدَقْتَ وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ، وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى أَتَانِي اللهُ بِهِ»(1).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالسلام ببيروت قال: حدثنا محمد بن خلف الداري قال: حدثنا معمر بن يعمر قال: حدثنا معاوية بن سلام، به(2).

---

(1) صحيح ابن خزيمة (1/ 116) ح(232) جماع أبواب غسل الجنابة: باب صفة ماء الرجل الذي يوجب الغسل، وصفة ماء المرأة الذي يوجب عليها الغسل إذا لم يكن جماع يكون فيه التقاء الختانين".

(2) صحيح ابن حبان (16/ 440) ح(7422) ذكر الإخبار عن وصف أول ما يأكل أهل الجنة عند دخولهم إياها تفضل الله علينا بذلك.

وأخرجه الحاكم: أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب، ثنا أبو حاتم الرازي، وحدثنا مكرم بن أحمد القاضي، ثنا أبو إسماعيل السلمي، قالا: ثنا أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي، ثنا معاوية بن سلام، به[1].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم (١/ ٢٥٢ -٢٥٣) ٣٤- (٣١٥) من طريقي أبي توبة ويحيى بن حسان، والبزار في "مسنده" (٤١٦٨) و(٤١٧٦)، والطبراني في "الكبير" (١٤١٤)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٩٨) من طريق أبي توبة الربيع بن نافع،، والنسائي (١٨٨)، وفي "الكبرى" (٩٠٢٥) من طريق مروان بن محمد؛ جميعهم عن معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام عن أبو أسماء الرحبي، عن ثوبان، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو إسماعيل الترمذي؛ هو**: محمد بن إسماعيل بن يوسف، أبو إسماعيل السلمي الترمذي، البغدادي. روى عن: أبو توبة، وسعيد بن أبي مريم، ومسلم بن إبراهيم، وغيرهم.

وعنه: موسى بن هارون، وإسماعيل الصفار، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال النسائي[2] والدارقطني: «ثقة»[3]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[4]. روى له الترمذي والنسائي، مات سنة ٢٨٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- أبو توبة؛ هو: الربيع بن نافع الحلبي.

روى عن: معاوية بن سلام، وشريك، وابن المبارك، وغيرهم.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٥٤٨) ح(٦٠٣٩) كتاب معرفة الصحابة: ذكر مناقب ثوبان مولى رسول الله ﷺ.

(٢) مشيخة النسائي ص(٩٦)، تاريخ بغداد (٢/ ٣٦٨) تهذيب الكمال (٢٤/ ٤٨٩).

(٣) سؤالات الحاكم للدارقطني ص(١٣٨).

(٤) الثقات لابن حبان (٩/ ١٥٠).

وعنه: أحمد بن حنبل، وأبو إسماعيل الترمذي، والحسن بن الصباح وغيرهم.

أثنى عليه الإمام أحمد، وقال: «لا أعلم إلا خيرا»، وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق حجة»[١]، وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة صدوق»[٢]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٣]. روى له الجماعة إلا الترمذي، مات ٢٤١ سنة هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **معاوية بن سلام؛ هو**: معاوية بن سلام بن أبي سلام ممطور الحبشي، ثم الشامي.

روى عن: أبيه، وعن أخيه زيد بن سلام، والزهري، وغيرهم.

وعنه: أبو توبة الحلبي ومروان بن محمد، ويحيى بن حسان، وآخرون.

قال يحيى بن معين[٤] والنسائي[٥]: «ثقة». وقال ابن معين: «أعده محدث أهل الشام ومن لم يكتب حديث معاوية بن سلام مسنده ومنقطعه حتى يعرفه فليس هو صاحب حديث»[٦]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[٧]. روى له الجماعة، مات سنة ١٧٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **زيد بن سلام؛ هو**: زيد بن سلام بن أبي سلام ممطور الحبشي الدمشقي.

روى عن: جده أبي سلام الأسود، وعبدالله الأزرق، وعدي بن أرطاة، وغيرهم.

وعنه: أخوه معاوية بن سلام، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم.

قال النسائي وأبو زرعة ويعقوب بن شيبة[٨] والدارقطني[٩]: «ثقة»، زاد يعقوب:

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٤٧١).

(٢) تهذيب التهذيب (٣/ ٢٥٢).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٣٩).

(٤) تاريخ ابن معين – رواية الدارمي ص(٢١٢).

(٥) تهذيب الكمال (٢٨/ ١٨٤).

(٦) الجرح والتعديل (٨/ ٣٨٣).

(٧) الثقات لابن حبان (٧/ ٤٦٩).

(٨) تهذيب التهذيب (٣/ ٤١٥)، تهذيب الكمال (١٠/ ٧٧).

(٩) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٣٢).

«صدوق»، وقال العجلي: «لا بأس به»[1]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[2]. روى له البخاري في الأدب المفرد، وباقي الجماعة، من السادسة. **النتيجة**: ثقة.

٥- **أبو سلام؛ هو**: ممطور أبو سلام الدمشقي الأعرج الأسود الحبشي، نسبة إِلى حي من حمير. روى عن: علي، وأبو ذر، وأبي أسماء الرحبي، وطائفة.

وعنه: حفيداه، زيد، ومعاوية ابنا سلام بن أبي سلام، ومكحول، وغيرهم.

قال العجلي[3] الدارقطني[4]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[5]، وقال ابن حجر: «ثقة يرسل»[6]. روى له البخاري في الأدب المفرد، وباقي الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **أبو أسماء الرحبي؛ هو**: عمرو بن مرثد أو أسماء- والأول أشهر- وقيل اسمه عبدالله، أبو أسماء الرحبي الشامي الدمشقي.

روى عن: أبي ذر الغفاري، وشداد بن أوس، وثوبان، وغيرهم.

وعنه: أبو سلام ممطور، وأبو الأشعث الصنعاني، وأبو قلابة الجرمي، وغيرهم.

قال العجلي: «شامي تابعي ثقة»[7]، ذكره ابن حبان في الثقات"[8]. وقال ابن حجر: «ثقة»[9]. روى له البخاري في الأدب المفرد، وباقي الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٧- **ثوبان؛ هو**: ثوبان بن بجدد ويقال ابن جحدر القرشي الهاشمي، أبو عبدالله

---

(١) الثقات للعجلي (١/ ٣٧٧).

(٢) الثقات لابن حبان (٦/ ٣١٥).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٢٩٦).

(٤) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٣٢).

(٥) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٦٠).

(٦) التقريب ص(٥٧٥).، وانظر، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٩٦).

(٧) الثقات للعجلي (٢/ ٣٨٢).

(٨) الثقات لابن حبان (٥/ ١٧٩).

(٩) تقريب التهذيب ص(٤٥٦).

ويقال أبو عبدالرحمن، صحابي ﵁ ومولى رسول الله ﷺ[1]. روى له البخاري في الأدب المفرد، وباقي الجماعة، مات سنة ٥٤هـ.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، أخرجه مسلم في "صحيحه"[2]، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين»[3].

قال البزار: «وهذا الحديث قد روي نحو كلامه فأما بهذه الألفاظ وهذا الطول فلا نعلم أحدا رواه إلا ثوبان، ولا نعلم له طريقا عن ثوبان إلا هذا الطريق وطريقه حسن لأن معاوية بن صالح روى عنه أهل العلم وهكذا زيد بن سلام، وأبو سلام، وأبو أسماء فرجل معروف وحدث عنه الناس»[4]؛

وقال أيضاً: «وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نحفظه إلا عن ثوبان بهذا الإسناد، وقد روي نحو كلامه عن النبي ﷺ من غير وجه، ولكن اللفظ الذي رواه ثوبان لم يتابعه عليه فيما اتصل بنا من أهل الحديث أحد»[5].



---

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/ ٢١٨) الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٨٨).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢٥٢) ٣٤ - (٣١٥) كتاب الحيض. قال: حدثني الحسن بن علي الحلواني، حدثنا أبو توبة وهو الربيع بن نافع، حدثنا معاوية، وساقه بإسناده ومتنه.

(٣) المستدرك (٣/ ٥٤٨).

(٤) مسند البزار (١٠/ ١٠٦).

(٥) مسند البزار (١٠/ ١١٣).

الحديث الثامن والعشرون

قال ابن خزيمة: نا بُنْدَارٌ، نا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَ نَوْمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَتْ: «كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ رُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ».

ناه نَصْرُ بْنُ بَحْرٍ الْخَوْلَانِيُّ[1]، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ حَدَّثَهُ بِمِثْلِهِ وَقَالَ: «رُبَّمَا تَوَضَّأَ وَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ»، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً[2].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عبدالأعلى بن حماد، قال: حدثنا وهيب، عن برد أبي العلاء، عن عبادة بن نسي، عن غضيف بن الحارث، قال: قلت لعائشة: أرأيت النبي ﷺ يا أم المؤمنين، أكان يوتر من أول الليل، أو من آخره؟ قالت: «ربما أوتر من أول الليل، وربما أوتر من آخره»، قلت: الله أكبر، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة قلت: يا أم المؤمنين، أرأيت رسول الله ﷺ كان يغتسل من الجنابة من أول الليل، أو من آخره؟ قالت: «ربما اغتسل من أول الليل، وربما اغتسل من آخره»، قلت: الله أكبر، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة قلت: يا أم المؤمنين، أرأيت النبي ﷺ، أكان يجهر بصلاته أم يخافت بها؟ قالت: «ربما جهر بصلاته، وربما خافت بها»، قلت: الله أكبر، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة[3].

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى عائشة:

الأول: من طريق عبدالله بن أبي قيس عن عائشة قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن عتاب.... أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي، ثنا سعيد بن كثير بن عفير، ويحيى بن

---

(١) في المطبوع "ط الأعظمي"، وهو خطأ والصواب "بحر بن نصر الخولاني".

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٢٨) ح(٢٥٩) جماع أبواب غسل التطهير والاستحباب من غير فرض ولا إيجاب: باب استحباب اغتسال الجنب للنوم.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٠٠) ح(٢٤٤٧) ذكر الإباحة للمرء أن يوتر من أول الليل أو آخره.

عبدالله بن بكير، قالا: ثنا الليث بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن عبدالله بن أبي قيس، بنحوه عند ابن خزيمة[1].

الثاني: حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو مسلم، ثنا عبدالرحمن بن حماد، ثنا كهمس، عن أبي العلاء، عن عبادة بن نسي، عن غضيف بن الحارث، قال: قلت لعائشة: أكان رسول الله ﷺ إذا أصابه الجنابة اغتسل من أوله، أو من آخره؟ قالت: «ربما اغتسل من أوله، وربما اغتسل من آخره» قلت: الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة[2].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٧٦) و(١٦٧٧)، وأحمد (٢٤٤٥٣) ومسلم ٢٦-(٣٠٧)، وأبي داود (١٤٣٧)، والترمذي (٢٩٢٤)، والنسائي (٤٠٤) والبيهقي في "الكبرى" (٩٦٩) و(٩٧٠) من طريق عبدالله بن أبي قيس.

وأخرجه أحمد (٢٤٢٠٢) و(٢٥٠٧٠)، وأبوداود (٢٢٦)، والنسائي (٢٢٢) و(٢٢٣) و(٤٠٥)، وفي "السنن الكبرى" (٢٢١) و(٢٢٢) من طريق غضيف بن الحارث.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٧٦) و(٤٢٠٨)، وإسحاق بن راهويه (١٣٥٠)، وأحمد (٢٥٣٣١) من طريق يحيى بن يعمر، جميعهم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- بندار: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، أبو بكر البصري، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- عبدالرحمن بن مهدي: العنبري، أبو سعيد البصري، الإمام الحافظ. تقدم ح(٧).

٣- معاوية بن صالح؛ هو: معاوية بن صالح بن حُدَير -بالمهملة مصغر- الحضرمي أبو عمرو وأبو عبدالرحمن الحمصي قاضي الأندلس.

روى عن: سريج بن عبيد، وعبدالله بن أبي قيس، ومكحول، وغيرهم.

وعنه: سفيان الثوري، والليث، وعبدالرحمن بن مهدي، وغيرهم.

---

(١) المستدرك (١/ ٢٥٤) ح(٥٤٣) كتاب الطهارة.

(٢) المستدرك (١/ ٢٥٥) ح(٥٤٥).

اختلف فيه على أقول؛ **فمنهم من وثقه:**

قال على ابن المدينى: «كان عبدالرحمن بن مهدي يوثق معاوية بن صالح»[1]، وقال ابن معين: «صالح»[2]، وقال أحمد بن حنبل وأبو زرعة[3] والعجلي[4] والنسائي[5]: «ثقة»، وقال الترمذي: «ثقة عند أهل الحديث، ولا نعلم أحداً تكلم فيه غير يحيى بن سعيد»[6]، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»[7] وذكره ابن حبان في "الثقات"[8].

ومنهم من تكلم فيه بقدح: قال يحيى بن سعيد القطان: «ما كنا نأخذ عنه في ذلك الزمان ولا حرفا»، وقال ابن معين: «كان يحيى بن سعيد لا يرضى معاوية بن صالح»، قال أيضا: «معاوية بن صالح ليس برضا»[9].

ومنهم من فصّل القول فيه:

قال أبو حاتم: «صالح الحديث، حسن الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به»[10].

وقال ابن عدي: «وما أرى بحديثه بأسا، وهو عندي صدوق إلا أنه يقع في أحاديثه إفرادات»[11].

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٧/ ٣٣٥)، الجرح والتعديل (٨/ ٣٨٢).

(٢) تهذيب التهذيب (١٠/ ٢١٠) قاله من رواية ابن أبي خيثمة عنه.

(٣) الجرح والتعديل (٨/ ٣٨٢).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ٢٨٤).

(٥) تهذيب التهذيب (١٠/ ٢١٠).

(٦) جامع الترمذي" (٥/ ٣١).

(٧) الطبقات الكبرى (٧/ ٥٢١).

(٨) الثقات لابن حبان (٧/ ٤٧٠).

(٩) الجرح والتعديل (٨/ ٣٨٢).

(١٠) الجرح والتعديل (٨/ ٣٨٣).

(١١) الكامل (٨/ ١٤٦).

و الحافظ ابن حجر: «صدوق له أوهام»[1]. روى له البخاري في "جزء القراءة" ومسلم والأربعة، مات سنة ١٨٥، وقيل قبلها.

النتيجة: صدوق، وقد وثقه جماعة، وهو من رجال مسلم، وله أوهام.

٤- عبدالله بن أبي قيس؛ هو: عبدالله بن أبى قيس أبو الأسود النصري الشامي الحمصي، ويقال عبدالله بن قيس، ويقال: ابن أبى موسى، و(الأول أصح).

روى عن: ابن عمر، وأبي ذر، وعائشة، وغيرهم.

وعنه: محمد بن زياد، ويزيد بن خمير، ومعاوية بن صالح، وغيرهم.

قال العجلي[2] والنسائي[3]: «ثقة"، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»[4]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[5]. روى له البخاري في "الأدب"وغيره، وباقي الجماعة، من الثانية. **النتيجة**: ثقة.

٥- عائشة: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق، زوج النبي ﷺ، تقدمت ح(١٠).

الإسناد الثاني:

١- بحر بن نصر الخولاني؛ هو: بحر بن نصر بن سابق، أبو عبدالله، الخولاني المصري.

روى عن: ابن وهب، والشافعي، وضمرة بن ربيعة، وغيرهم.

وعنه: ابن خزيمة، وأبو جعفر الطحاوي، وعبدالرحمن بن أبي حاتم، وخلق.

---

(١) التقريب ص(٥٦٧).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٥٢).

(٣) تهذيب الكمال (١٥/ ٤٦١).

(٤) الجرح والتعديل (٥/ ١٤٠).

(٥) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٤).

قال ابن أبي حاتم: «كتبنا عنه بمصر وهو صدوق ثقة»[1]، قال الطحاوي: «سمعت يونس بن عبدالأعلى وذكر بحر بن نصر فوثقه»[2]. قال ابن حجر: «ثقة»[3]. مات سنة ٢٦٧هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- ابن وهب؛ هو: عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري. إمام من الثقات المشهورين، تقدم ح(١٣).

وباقي رواته تقدمت ترجمتهم، معاوية بن صالح: صدوق، وعبدالله بن أبي قيس: ثقة.

۞ دراسة إسناد ابن حبان:

(طريق غضيف بن الحارث عن عائشة):

١- الحسن بن سفيان؛ هو: الحسن بن سفيان بن عامر الشيباني النسوي. صاحب المسند الكبير والأربعين.

روى عن: يحيى بن معين، ومحمد بن المنهال، وعبدالأعلى بن حماد وغيرهم.

وعنه: ابن خزيمة أبو حاتم بن حبان وطاهر بن عبدالعزيز وغيرهم.

قال أبن أبي حاتم: «كتب إلي وهو صدوق»[4]، ووقال الذهبي: «ثقة مسند ما علمت به بأسا»[5]. مات سنة **٣٠٣هـ**. **النتيجة**: ثقة.

٢- عبدالأعلى بن حماد؛ هو: عبدالأعلى بن حماد بن نصر، أبو يحيى الباهلي مولاهم البصري المعروف بالنرسي.

روى عن: الحمادين، ومالك بن أنس ووهيب بن خالد، وغيرهم.

----

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٤١٩).

(٢) تهذيب التهذيب (١/ ٤٢٠).

(٣) التقريب ص(١٥٩).

(٤) الجرح والتعديل (٣/ ١٦).

(٥) ميزان الاعتدال (١/ ٤٩٢) وانظر لسان الميزان (٢/ ٢١١)، تذكرة الحفاظ (٢/ ١٩٧).

وعنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، واحسن بن سفيان، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «بصري ثقة»[1]، قال يحيى بن معين: «النرسيان ثقتان»، وقال في موضع آخر: «لا بأس بهما»، وقال النسائي: «ليس به بأس»[2]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[3]. روى له البخاري ومسلم وأبوداود والنسائي، مات سنة ٢٣٦ او٢٣٧هـ.

النتيجة: ثقة.

٣- **وهيب؛ هو**: وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي، مولاهم، أبو بكر البصري الكناني.

روى عن: برد أبي العلاء، وعبيد الله بن عمر، وموسى بن عقبة، وغيرهم.

وعنه: ابن علية، وعبدالأعلى بن حماد، ومسلم، وخلق.

قال ابن سعد: «كان ثقة، كثير الحديث، حجة»[4]، قال ابن معين: «ثبت»[5]، وقال العجلي: «ثقة ثبت»[6]، وقال أبو حاتم: «ما انقى حديث وهيب لا تكاد تجده يحدث عن الضعفاء وهو الرابع من حافظ البصرة، وهوثقة»[7]. روى له الجماعة، مات سنة ١٦٥هـ.

النتيجة: ثقة.

٤- **برد أبي العلاء؛ هو**: برد بن سنان، أبو العلاء الدمشقي.

روى عن: عبادة بن نسي، ومكحول، وعطاء، وغيرهم.

وعنه: السفيانان، والحمادان، وغيرهم.

قال ابن معين: «ثقة»، وقال أحمد بن حنبل: «صالح الحديث»، قال أبو حاتم: «كان

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٢٩).

(٢) تهذيب الكمال (١٦/ ٣٥١).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٠٩).

(٤) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٨٧).

(٥) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (٣/ ٥٦٤).

(٦) الثقات للعجلي(٢/ ٣٤٥).

(٧) الجرح والتعديل (٩/ ٣٥).

صدوقا وكان قدريا»، وأبو زرعة: «لا بأس به»[1]. وقال ابن حجر: «صدوق رمى بالقدر»[2]. روى له البخاري في الأدب المفرد، وأصحاب السنن، من السابعة. **النتيجة:** صدوق.

٥- **عبادة بن نسي؛ هو:** عبادة بن نسى الكندى، أبو عمر الشامى الأردنى.

روى عن: أبي سعيد الخدري، ومعاوية، وغضيف بن الحارث، وغيرهم.

وعنه: برد بن سنان، وعبدالرحمن بن زياد الإفريقي، وعلي بن أبي حملة، وغيرهم.

قال ابن سعد[3] وأحمد[4] وابن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»[5]، وقال ابن حجر: «ثقة فاضل»[6]. روى له أصحاب السنن، مات سنة ١١٨هـ. **النتيجة:** ثقة.

٦- **غضيف بن الحارث؛ هو:** غُضَيْف بن الحارث بن زنيم السكوني الكندي ويقال الثمالي، أبو أسماء الحمصَي.

روى عن: عمر، وأبي الدرداء، وعائشة، وغيرهم.

وعنه: ابنه عبدالرحمن، ومكحول، وعبادة بن نسي، وغيرهم.

مختلف في صحبته[7]، قال ابن سعد[8] والعجلي[9]: «ثقة». وقال أبو حاتم وأبو زرعة: «له صحبة»[10]. روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، مات سنة بضع وستون. **النتيجة:** ثقة، مختلف في صحبته.

---

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٤٢٢).

(٢) تقريب التهذيب(ص: ١٦٠).

(٣) الطبقات الكبرى (٧/ ٤٥٦).

(٤) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٣/ ٢٨٦).

(٥) الجرح والتعديل (٦/ ٩٦).

(٦) تقريب التهذيب(ص: ٣٢٧)، وانظر تهذيب الكمال (١٤/ ١٩٤).

(٧) تقريب التهذيب ص(٤٧٣)، وانظر تهذيب الكمال (٢٣/ ١١٢)، الإصابة (٥/ ٢٤٧).

(٨) الطبقات الكبرى (٧/ ٤٤٣).

(٩) الثقات للعجلي (٢/ ٢٠٢).

(١٠) الجرح والتعديل (٧/ ٥٤).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، أخرجه مسلم في "صحيحه" قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن معاوية بن صالح، عن عبدالله بن أبي قيس، قال: سألت عائشة، عن وتر رسول ﷺ فذكر الحديث قلت: كيف كان يصنع في الجنابة؟ أكان يغتسل قبل أن ينام؟ أم ينام قبل أن يغتسل؟ قالت: «كل ذلك قد كان يفعل، ربما اغتسل فنام، وربما توضأ فنام»، قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة[1].

قال الحاكم: «رواه مسلم في الصحيح، عن قتيبة ولم يذكر شواهده بألفاظها. وقد تابعه غضيف بن الحارث، عن عائشة».

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٤٩) ٢٦ - (٣٠٧) كتاب الحيض.

الحديث التاسع والعشرون

قال ابن خزيمة: نا يُونُسُ بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهُمْ يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ - وَقَالَ فِي الْخَبَرِ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قَدْ أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، أُرِيتُ سَبِخَةً ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ وَهُمَا الْحَرَّتَانِ»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ فِي هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ[1].

أخرجه ابن حبان من طريقين:

الأول: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة، أنه أخبره عن عائشة، به، مطولاً بذكر قصة الهجرة[2].

الثاني: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا بن أبي السري، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، به، مطولاً[3].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا أسد بن موسى، ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، به،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٣٣) ح(٢٦٥) جماع أبواب التيمم عند الإعواز من الماء في السفر، وعند المرض الذي يخاف في إمساس الماء مواضع الوضوء والبدن في غسل الجنابة للمريض المخوف أو الألم الموجع أو التلف: باب إباحة التيمم بتراب السباخ، ضد قول من زعم من أهل عصرنا أن التيمم بالسبخة غير جائز، وقول هذه المقالة يقود إلى أن التيمم بالمدينة غير جائز، إذ أرضها سبخة، وقد خبر النبي ﷺ أنها طيبة أو طابة.

(٢) صحيح ابن حبان (١٤/ ١٧٧) ح(٦٢٧٧) ذكر وصف كيفية خروج المصطفى ﷺ من مكة لما صعب الأمر على المسلمين بها.

(٣) صحيح ابن حبان (١٥/ ٢٨٣) ح(٦٨٦٨) ذكر صحبة أبي بكر رضي الله عنه رسول الله ﷺ في هجرته إلى المدينة.

مختصراً على قول النبي ﷺ[1].

التخريج العام للحديث:

الحديث باللفظة التي اقتصر عليها ابن خزيمة أخرجه البخاري (٣/ ٩٨) في الكفالة: باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده، من طريق عقيل، وعبدالرزاق (٩٧٤٣)، وإسحاق ابن راهوية (٧٦٠) و(٨٤٩)، وأحمد (٢٥٦٢٦) من طريق معمر، والبيهقي في "الكبرى" (١٧٧٣٧) من طريق الحجاج بن أبي منيع، عن جده، جميعهم عن الزهري عن عروة عن عائشة، وبعض الرويات مطولاً وبعضها مختصراً.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يونس بن عبدالأعلى الصدفي**: ثقة، تقدم ح(١٣).

٢- **ابن وهب؛ هو**: عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي، ثقة، تقدم ح(١٣).

٣- **يونس بن يزيد؛ هو**: يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي أبو يزيد، مولى معاوية بن أبي سفيان، الأموي. روى عن: عكرمة، ونافع، والزهري، وغيرهم.

وعنه: جرير بن حازم، والليث، وابن وهب، وغيرهم.

فيه أقوال: منهم من وثقه:

قال يحيى بن معين[2] والعجلي[3] والنسائي[4]: «ثقة»، وقال ابن المبارك: «ما رأيت أحدا أروى للزهري من معمر إلا أن يونس أحفظ للمسند»، وفي رواية: «إلا ما كان من يونس، فإنه كتب الكتب على الوجه»[5]، قال ابن المبارك: «ما رأيت أحدا أروى للزهري من معمر الا ان يونس آخذ للسند لأنه كان يكتب»، قال عبدالرحمن بن مهدى: كان ابن

---

(١) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٤) ح(٤٢٦٢) كتاب الهجرة.

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٩).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٣٧٩).

(٤) تهذيب الكمال (٣٢/ ٥٥٧).

(٥) تهذيب الكمال (٣٢/ ٥٥١).

المبارك يقول: كتابه صحيح، قال ابن مهدى واقول انا كتابه صحيح، قال أبو زرعة: «لا بأس به»، قال احمد بن صالح: «نحن لا نقدم في الزهري على يونس احدا»، قال احمد: «تتبعت أحاديث يونس عن الزهري فوجدت الحديث الواحد ربما سمعه من الزهري مرارا: قال احمد: وكان الزهري إذا قدم ايلة نزل على يونس وإذا سار إلى المدينة زامله يونس»[(١)].

ومنهم من تكلم فيه: قال ابن سعد: «كان حلو الحديث كثيره، وليس بحجة، وربما جاء بالشيء المنكر»[(٢)]، قال وكيع: «رأيت يونس الايلى وكان سيئ الحفظ»[(٣)]، وقال أحمد بن حنبل: «يونس يروي أحاديث من رأي الزهري يجعلها عن سعيد»، وقال: يونس كثير الخطأ عن الزهري»[(٤)].

تعقبهم الذهبي فقال: «ثقة حجة، شذ ابن سعد في قوله: ليس بحجة. وشذ وكيع فقال: سيئ الحفظ. وكذا استنكر له أحمد بن حنبل أحاديث، وقال الاثرم: ضعف أحمد أمر يونس»[(٥)]. وقال ابن حجر: «ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ»[(٦)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٥٩هـ. **النتيجة**: أنه ثقة إن حدث من كتابه لأنه صاحب كتاب، ونما وقع الخطأ في حديثه إذا حدث من حفظه، فيتابع على حديثه.

٤- ابن شهاب؛ هو: محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب الزهري الفقيه أبو بكر المدني الحافظ الثقة، تقدم ح(١٧).

٥- عروة بن الزبير؛ هو: عروة بن الزبير بن العوام، أبو عبدالله المدني. ثقة، تقدم ح(٢).

٦- عائشة: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. تقدمت ح(١٠).

---

(١) وما قبله من" الجرح والتعديل" (٩/ ٢٤٩).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٥٢٠).

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٨).

(٤) تهذيب الكمال (٣٢/ ٥٥٥).

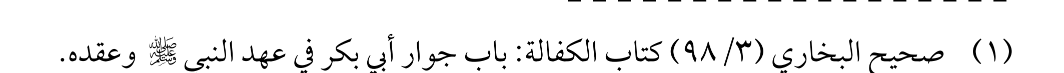
(٥) ميزان الاعتدال (٤/ ٤٨٤).

(٦) التقريب ص(٦٤٥).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، أخرجه البخاري في "صحيحه"، من طريق عقيل عن الزهري بذكر دار الهجرة ومكانها مطولاً في موضع[1]، وقسمه البخاري واختصر منه في ستة مواضع من طريق عقيل ومعمر عن الزهري، ولم يذكر فيها دار الهجرة[2].

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، وليس كما قال فقد أخرجه البخاري في "الصحيح".



(١) صحيح البخاري (٣/ ٩٨) كتاب الكفالة: باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٦) و(٢٢٦٤) و(٣٩٠٥) من طريق عقيل، و(٥٨٠٧) و(٢٢٦٣) من طريق معمر، و(٦٠٧٩) من طريقهما جميعاً عن الزهري عن عروة عن عائشة.

الحديث الثلاثون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، نا أَبِي، أَخْبَرَنِي إِيَّاهُ الْوَلِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّ عَطَاءً حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فِي شِتَاءٍ فَسَأَلَ فَأُمِرَ بِالْغُسْلِ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا لَهُمْ؟ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللهُ - ثَلَاثًا - قَدْ جَعَلَ اللهُ الصَّعِيدَ أَوِ التَّيَمُّمَ طَهُورًا». شَكَّ فِي ابْنِ عَبَّاسٍ، ثُمَّ أَثْبَتَهُ بَعْدُ[(١)].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، به[(٢)].

وأخرجه الحاكم من طريقين عن عطاء:

الأول: من طريق الوليد بن عبيد الله: حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا السري بن خزيمة، ثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثني أبي، أخبرني الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح، به[(٣)].

الثاني: من طريق الأوزاعي بإسنادين إليه:

أولها: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو عثمان سعيد بن عثمان التنوخي، ثنا بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، ثنا عطاء بن أبي رباح، أنه سمع عبدالله بن عباس، يخبر أن رجلا، أصابه جرح على عهد رسول الله ﷺ، ثم أصابه احتلام، فاغتسل فمات فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «قتلوه قتلهم الله ألم يكن شفاء العي السؤال» فبلغنا أن رسول الله ﷺ سئل عن ذلك فقال: «لو غسل جسده، وترك رأسه حيث أصابه الجرح»[(٤)].

ثانيها: أخبرنا عبدالله بن محمد بن أحمد بن علي بن مخلد الجوهري، ببغداد، ثنا إبراهيم

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٣٨) ح(٢٧٣) جماع أبواب التيمم: باب الرخصة في التيمم للمجدور والمجروح، وإن كان الماء موجودا إذا خاف إن ماس الماء البدن التلف أو المرض أو الوجع المؤلم.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ١٤٠) ح(١٣١٤) ذكر إباحة التيمم للعليل الواجد الماء إذا خاف التلف على نفسه باستعماله الماء.

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٢٧٠) ح(٥٨٥).

(٤) المستدرك (١/ ٢٨٥) ح(٦٣٠).

بن الهيثم البلدي، ثنا عبدالله بن صالح، ثنا هقل بن زياد، وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا الحكم بن موسى، ثنا هقل، قال: سمعت الأوزاعي، قال: قال عطاء: عن ابن عباس، بنحوه[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن الجارود (١٢٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٧٣) من طريق عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه عن الوليد بن عبيد الله عطاء عن عائشة، به. والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" (١١/ ١٩١) (٢٠٥)

وأما طريق الأوزاعي فقد اختلف في صيغ تحمله عن عطاء.

فأخرجه أحمد (٣٠٥٦)، والدارمي (٧٧٩)، والدارقطني (٧٣٥) من طريق أبو المغيرة، وأبو داود (٣٣٧) من طريق محمد بن شعيب، والدارقطني (٧٣٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٧٣) من طريق الوليد بن مزيد، والدارقطني (٧٣٦) من طريق يحيى بن عبدالله، جميعهم عن الأوزاعي، قال: بلغني أن عطاء بن أبي رباح، قال: إنه سمع ابن عباس، به.

وأخرجه ابن ماجه(٥٧٢) من طريق عبدالحميد ابن أبي العشرين، والدارقطني (٧٣٢) من طريق أيوب بن سويد، وأبو نعيم في "الحلية" (٣/ ٣١٧) من طريق محمد بن كثير، جميعهم عن الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح قال: سمعت ابن عباس، به.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١١٤٧٢) من طريق عبدالرزاق الأوزاعي، سمعته منه أو أخبرته، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٢٠) والدارقطني (٧٣٠) من طريق هقل عن الأوزاعي قال: قال عطاء، عن ابن عباس، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٦٧) ومن طريقه الدارقطني (٧٣٤)، عن الأوزاعي، عن رجل، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، به.

---

(١) المستدرك (١/ ٢٨٦) ح(٦٣١).

وتقدم ما أخرجه الحاكم (٥٨٥) من طريق بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، ثنا عطاء بن أبي رباح، أنه سمع عبدالله بن عباس، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن يحيى**: الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

٢- **عمر بن حفص بن غياث؛ هو**: عمر بن حفص بن غياث النخعي الكوفي، أبو حفص.

عن: أبيه، وأبي بكر بن عياش، وعبدالله بن إدريس الأودي، وغيرهم.

وعنه: البخاري، ومسلم، والذهلي، وغيرهم.

قال أبو حاتم[(١)] وأبو زرعة[(٢)] والعجلي[(٣)]: «ثقة»، وذكر ابن حبان في "الثقات"، وقال: «ربما أخطأ». قال ابن حجر: «ثقة ربما وهم»[(٤)]. روى الجماعة غير ابن ماجه، مات سنة ٢٢٢هـ. **النتيجة: ثقة.**

٣- **أبوه؛ هو**: حفص بن غياث - بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة- ابن طلق ابن معاوية النخعي، أبو عمر الكوفي القاضي.

روى عن: جده طلق بن معاوية، وعاصم الأحول، والوليد بن عبيد الله، وغيرهم.

و عنه: ابنه عمر بن حفص، وأحمد بن حنبل، وابن المديني، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[(٥)] والعجلي[(٦)] والنسائي، وابن خراش[(٧)]: «ثقة»، وقال أبو حاتم:

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ١٠٣).

(٢) تهذيب التهذيب (٧/ ٤٣٥).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ١٦٤).

(٤) التقريب ص(٤٤٢).

(٥) الجرح والتعديل (٣/ ١٨٥).

(٦) الثقات للعجلي (١/ ٣١٠).

(٧) تهذيب الكمال (٧/ ٦٢).

«حفص أتقن وأحفظ من أبي خالد»، وقال أبا زرعة: «حفص بن غياث ساء حفظه بعد ما استقضى فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح وإلا فهو كذا»[1]، ذكره ابن حبان في "الثقات"[2]. قال ابن حجر: «ثقة فقيه تغير حفظه قليلا فى الآخر»[3]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٤ إو ١٩٥هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح**: ابن أخي عطاء بن أبي رباح.

روى عن: زياد النميري، وعطاء. وعنه: معقل بن عبيد الله، وحفص بن غياث.

قال يحيى بن معين: «ثقة»[4]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[5]. قال الدارقطني[6] والبيهقي[7]: «ضعيف»، وقال الحاكم: «الوليد بن عبيد الله هذا ابن أخي عطاء بن أبي رباح، وهو قليل الحديث جدا»[8]. لم يخرج له أصحاب الكتب الستة. **النتيجة**: فيه ضعف.

٥- **عطاء؛ هو**: عطاء بن أبي رباح القرشي مولاهم أبو محمد المكي. ثقة، تقدم ح(٩).

٦- **ابن عباس؛ هو**: عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب القرشي الهاشمي أبو العباس المدني، ابن عم رسول الله ﷺ، له صحبة رضي الله عنه[9]. روى له الجماعة، مات سنة ٦٨هـ بالطائف.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث حسن بطرقه، وهو مروى عن عطاء من طريقين:

- من طريق الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح، وقد ثقه ابن معين، وضعفه الدارقطني

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ١٨٦).

(٢) الثقات لابن حبان (٦/ ٢٠٠).

(٣) التقريب ص(٢١٠).

(٤) الجرح والتعديل (٩/ ٩).

(٥) الثقات لابن حبان (٧/ ٥٤٩).

(٦) سنن الدارقطني (٤/ ٤٢)(٣٠٦٤).

(٧) السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ١٠) (١١٠١١).

(٨) المستدرك (١/ ٢٧٠).

(٩) تهذيب الكمال (١٥/ ١٥٤)، الإصابة (٤/ ١٢١).

والبيهقي، واتفق عليه الأئمة الثلاثة من هذا الطريق، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح فإن الوليد بن عبيد الله هذا ابن أخي عطاء بن أبي رباح، وهو قليل الحديث جدا»، ووافقه الذهبي[1].

- ومن طريق الأوزاعي والصواب أنه لم يسمعه من عطاء، فقد رواه رواه أبو المغيرة ومحمد بن شعيب والوليد بن مزيد ويحيى بن عبدالله، جميعهم عن الأوزاعي، قال: بلغني أن عطاء بن أبي رباح، قال: إنه سمع ابن عباس، به.

ورواه عبدالحميد ابن أبي العشرين[2] وأيوب بن سويد ومحمد بن كثير، جميعهم عن الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح قال: سمعت ابن عباس، به.

ورواه عبدالرزاق عن الأوزاعي، سمعته منه أو أخبرته، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، به.

و رواه هقل عن الأوزاعي قال: قال عطاء، عن ابن عباس، به.

ورواه عبدالرزاق عن الأوزاعي، عن رجل، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، به.

و جاء من طريق بشر بن بكر[3]، حدثني الأوزاعي، ثنا عطاء بن أبي رباح، أنه سمع عبدالله بن عباس، به.

وهذا الطريق وفيه سماع الأوزاعي من عطاء مما تفرد به بشر بن بكر وهو وإن كان ثقة إلا أنه يغرب[4]، وقد خالف كل من روى عن الأوزاعي ولم يذكروا سماعه من عطاء، وقد أعله الحاكم بقوله، «وقد رواه الهقل بن زياد وهو من أثبت أصحاب الأوزاعي،

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٢٧٠) (٥٨٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه(٥٧٢)، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: «روى هذا الحديث ابن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس، وأفسد الحديث»، وانظر علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٥١٣)، وقد رواه ابن ماجه من طريق ابن أبي العشرين هذا، فلم يذكر فيه إسماعيل بن مسلم.

(٣) أخرجه الحاكم (٥٨٥).

(٤) تقريب التهذيب ص(١٦١).

ولم يذكر سماع الأوزاعي من عطاء»[1].

وقال البيهقي: «كذا قال بشر بن بكر، وهذا غلط، إنما رواه الأوزاعي عن عطاء بلاغاً من غير سماع له من عطاء»[2].

قال الدارقطني: «اختلف على الأوزاعي فقيل: عنه، عن عطاء، وقيل: عنه بلغني عن عطاء، وأرسل الأوزاعي آخره، عن عطاء، عن النبي ﷺ، وهو الصواب»[3].

وقال الضياء المقدسي في "المختارة": «أما رواية الأوزاعي لم يسمعه من عطاء، وأما رواية الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح ابن أخي عطاء فذكر سماعه من عمه فلذلك أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ورواه البستي عنه»[4].

وقال البوصيري: «هذا إسناد منقطع قال الدارقطني الأوزاعي عن عطاء مرسل»[5].

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٢٨٥) (٦٣٠).

(٢) الخلافيات للبيهقي (٢/ ٤٩٣).

(٣) "السنن" (١/ ٣٤٩) (٧٢٩).

(٤) الأحاديث المختارة للضياء المقدسي (١١/ ١٩٣).

(٥) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١/ ٨١).

الحديث الواحد والثلاثون

قال ابن خزيمة: نا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ فِي بَوْلِ الْمُرْضَعِ: «يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ»، نا أَبُو مُوسَى بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: قَالَ قَتَادَةُ: «هَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَا الطَّعَامَ، فَإِذَا طَعِمَا غُسِلَا جَمِيعًا»[1].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا ابن خزيمة، به[2].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك، ببغداد، ثنا عبدالرحمن بن محمد بن منصور الحارثي، ثنا معاذ بن هشام، به[3].

التخريج العام للحديث:

الحديث اختلف فيه على قتادة في رفعه ووقفه، فرواه عنه هشام الدستوائي مرفوعاً، ورواه عنه سعيد بن أبي عروبة موقوفاً على علي:

واختلف على هشام فروي عنه موصولاً ومرسلاً:

فأخرجه أحمد (٧٥٧)، وفي زوائد أبنه عبدالله (١١٤٩)، وأبو داود(٣٧٨)، والترمذي (٦١٠)، وابن ماجه (٥٢٥)، والبزار (٧١٧)، وأبو يعلى (٣٠٧)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٩٠)، والدارقطني (٤٦٨) و(٤٦٩)، والبيهقي (٤١٥٨) و(٤١٥٩) من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه عن قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن علي رضي الله عنه مرفوعاً.

وأخرجه أحمد (٥٦٣) و(١١٤٩)، والدارقطني (٤٧٠) من طريق عبدالصمد بن

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٤٣) ح(٢٨٤) جماع أبواب تطهير الثياب بالغسل من الأنجاس: باب غسل بول الصبية، وإن كانت مرضعة، والفرق بين بولها، وبين بول الصبي المرضع.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٢١٢) ح(١٣٧٥) ذكر البيان بأن هذا الحكم إنما هو مخصوص في بول الصبي دون الصبية.

(٣) المستدرك (١/ ٢٧٠) ح(٥٨٧) كتاب الطهارة.

عبدالوارث عن هشام، به.

وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٤١٦١) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن هشام، عن قتادة، عن ابن أبي الأسود، عن أبيه، مرسلاً.

وما روي موقوفاً: أخرجه أبو داود (٣٧٧)، ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٤١٦٠) من طريق يحيى بن سعيد عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي حرب، عن أبيه، عن علي موقوفاً.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٨٨) عن عثمان بن مطر، وابن أبي شيبة (١٢٩٢) عن عبدة بن سليمان، كلاهما عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي حرب، عن علي موقوفاً.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **بندار؛ هو**: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، أبو بكر البصري، ثقة، تقدم ح (٥).

٢- **معاذ بن هشام؛ هو**: معاذ بن هشام الدستوائي، صدوق ربما وهم، تقدم ح(١).

٣- **أبوه؛ هو**: هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، أبو بكر البصري. ثقة ثبت، تقدم ح(١).

٤- **قتادة؛ هو**: قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي البصري الحافظ. ثقة ثبت، تقدم ح(٧).

٥- **أبوحرب بن أبي الأسود**: الديلي، البصري، قيل اسمه محجن، وقيل عطاء.

روى عن: أبيه، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وزاذان. وعنه: قتادة، وداود بن أبي هند، وابن جريج، وغيرهم. قال ابن سعد: «كان معروفاً وله أحاديث»[1]، ذكره ابن حبان في "الثقات"[2]. قال ابن حجر: «ثقة»[3]. روى له الجماعة غير البخاري، مات سنة ١٠٨هـ.
النتيجة: ثقة.

٦- **أبوه؛ هو**: أبو الأسود الديلى ويقال الدؤلى البصرى، ظالم بن عمرو بن سفيان

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٢٦).

(٢) الثقات لابن حبان (٥/ ٥٧٦).

(٣) تقريب التهذيب ص(٦٥٩).

أو عمرو بن ظالم أو عمرو بن عثمان أو عثمان بن عمرو.

روى عن: عمر، وعلي، وأبي بن كعب، وغيرهم. وعنه: ابنه أبو حرب، ويحيى بن يعمر، وعبدالله بن بريدة، وغيرهم. قال يحيى بن معين: «ثقة»[1]، ذكره ابن حبان في "الثقات"[2]. قال ابن حجر: «ثقة فاضل مخضرم»[3]. روى له الجماعة، مات سنة ٦٩هـ.

النتيجة: ثقة.

٧- **علي بن أبي طالب:** أمير المؤمنينرضي الله عنه، رابع الخلفاء الراشدين، تقدم ح(٢٥).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيحين غير أبي حرب فمن رجال مسلم، وقد اختلف فيه على الرفع والوقف عن قتادة، فرفعه هشام ووقفه سعيد، ولم يقدح هذا الخلاف عند بعض جهابذة هذا العلم.

فقد قال الترمذي: «سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: شعبة[4] لا يرفعه، وهشام الدستوائي حافظ، ورواه يحيى القطان، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة فلم يرفعه»[5].

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن. رفع هشام الدستوائي هذا الحديث، عن قتادة، وأوقفه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة ولم يرفعه»[6]. وقال البيهقي في المعرفة: «هذا حديث وقفه سعيد بن أبي عروبة، ورفعه هشام الدستوائي وهو حافظ ثقة»[7].

---

(١) الجرح والتعديل (٤/ ٥٠٣)، وتهذيب الكمال (٣٣/ ٣٧).

(٢) الثقات لابن حبان (٤/ ٤٠٠).

(٣) تقريب التهذيب ص(٦٤٩).

(٤) في المطبوع " شعبة" ولعل الصواب "سعيد" فإنه الذي رواه عن قتادة ولم أجد رواية شعبة لهذا الحديث، قال البيهقي"السنن الكبرى" (٢/ ٥٨٢): « وفيما بلغني عن أبي عيسى أنه قال: سألت البخاري عن هذا الحديث، فقال: سعيد بن أبي عروبة لا يرفعه وهشام الدستوائي يرفعه وهو حافظ، قلت إلا أن غير معاذ بن هشام رواه، عن هشام مرسلا».

(٥) العلل الكبير للترمذي ص(٤٢).

(٦) سنن الترمذي (١/ ٧٤٩).

(٧) معرفة السنن والآثار (٣/ ٣٧٧).

قال البزار: «وأحسنها إسنادا حديث علي، وحديث أم قيس. وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. وإنما أسنده معاذ بن هشام عن أبيه، وقد رواه غير معاذ، عن هشام، عن قتادة، عن أبي حرب، عن أبيه، عن علي موقوفا»(١).

وفيه نظر لأن معاذاً تابعه عبدالصمد بن عبدالوارث في روايته عن هشام، وقد فصل الخلاف الدارقطني فقال: «يرويه قتادة، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، رفعه هشام بن أبي عبدالله من رواية ابنه معاذ، وعبدالصمد بن عبدالوارث، عن هشام. ووقفه غيرهما، عن هشام. وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة، وهمام، عن قتادة موقوفا، والله أعلم»(٢).

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح فإن أبا الأسود الديلي سماعه من علي وهو على شرطهما صحيح، ولم يخرجاه وله شاهدان صحيحان»(٣).

وقد صحح ابن حجر المرفوع فقال عنه: «إسناده صحيح؛ إلا أنه اختلف في رفعه ووقفه، وفي وصله وإرساله، وقد رجح البخاري صحته، وكذا الدارقطني، وقال البزار: «تفرد برفعه معاذ بن هشام، عن أبيه، وقد روي هذا الفعل من حديث جماعة من الصحابة، وأحسنها إسنادا حديث علي»(٤). وقال أيضاً: «وإسناده صحيح ورواه سعيد عن قتادة فوقفه وليس ذلك بعلة قادحة»(٥).

ولعل السبب في عدم إخراج البخاري ومسلم لحديث علي هو هذا الخلاف الذي وقع فيه رفعاً ووقفاً ووصلاً وإرسالاً، قال البيهقي: «والأحاديث المسندة في الفرق بين بول الغلام والجارية في هذا الباب إذا ضم بعضها إلى بعض قويت وكأنها لم تثبت عند الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ حين قال: ولا يتبين لي في بول الصبي والجارية فرق من السنة الثابتة، وإلى مثل ذلك ذهب البخاري ومسلم حيث لم يودعا شيئا منها كتابيهما، إلا أن البخاري استحسن حديث

---

(١) مسند البزار (٢/ ٢٩٥).

(٢) علل الدارقطني (٤/ ١٨٥).

(٣) المستدرك (١/ ٢٧٠) ح(٥٨٧).

(٤) التلخيص الحبير (١/ ٦٢).

(٥) فتح الباري (١/ ٣٢٦).

أبي السمح وصوب هشاما في رفع حديث علي، ومع ذلك فعل أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صحيح عنها مع ما سبق من الأحاديث الثابتة في الرش على بول الصبي»[1].

وأخرج الشيخان مما يتعلق ببول الصبي حديث عائشة وأم قيس، ففي "الصحيحين" من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: «أتي رسول الله ﷺ بصبي، فبال على ثوبه، فدعا بماء فأتبعه إياه»، وفي رواية لهما: «ولم يغسله»[2].

وفيهما أيضاً من طرق عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، عن أم قيس بنت محصن، أنها «أتت بابن لها صغير، لم يأكل الطعام، إلى رسول الله ﷺ، فأجلسه رسول الله ﷺ في حجره، فبال على ثوبه، فدعا بماء، فنضحه ولم يغسله»، واللفظ للبخاري[3].

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٥٨٣).

(٢) أخرجه البخاري واللفظ له (١/ ٥٤) (٢٢٢) باب بول الصبيان، و(٨/ ٨) (٦٠٠٢) باب وضع الصبي في الحجر، و(٨/ ٧٦) (٦٣٥٥) باب الدعاء للصبيان بالبركة، ومسح رءوسهم، ومسلم (١/ ٢٣٧) (٢٨٦).

(٣) أخرجه البخاري (١/ ٥٤) (٢٢٣) باب بول الصبيان، ومسلم (١/ ٢٣٨) (٢٨٧).

الحديث الثاني والثلاثون

قال ابن خزيمة: نا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِالله بْنِ مَنْصُورٍ الْأَنْطَاكِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمُ الْأَذَى بِخُفِّهِ أَوْ نَعْلِهِ فَطَهُورُهُمَا التُّرَابُ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «خَبَرُ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِي قِصَّةِ النَّعْلَيْنِ مِنْ هَذَا الْبَابِ قَدْ خَرَّجْتُهُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ»[(١)].

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى الأوزاعي:

الأول: أخبرنا محمد بن الحسن بن خليل، قال: حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم، قال: حدثني الوليد، عن الأوزاعي، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، به[(٢)].

الثاني: أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، به[(٣)].

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى الأوزاعي:

الأول: أخبرنا أبو الحسين أحمد بن عثمان بن يحيى البزاز، وأبو عبدالله محمد بن علي بن مخلد الجوهري، قالا: ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي، ثنا محمد بن كثير المصيصي، ثنا

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٤٨) ح(٢٩٢) جماع أبواب تطهير الثياب بالغسل من الأنجاس: باب ذكر وطء الأذى اليابس بالخف والنعل، والدليل على أن ذلك لا يوجب غسل الخف ولا النعل، وأن تطهيرهما يكون بالمشي على الأرض الطاهرة بعدها.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٢٤٩) ح(١٤٠٣) ذكر الإخبار أن النعال إذا وطئت في الأذى يطهرها تعقيب التراب إياها.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٢٥٠) ح(١٤٠٤) ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة العلم أن الأوزاعي لم يسمع هذا الخبر من سعيد المقبري.

الأوزاعي، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، به[(١)].

الثاني: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، أنبأ أبي، قال: سمعت الأوزاعي، قال: أنبئت أن سعيد بن أبي سعيد المقبري، حدث، عن أبيه، عن أبي هريرة، به[(٢)].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه أبو داود (٣٨٥) من طريق أبي المغيرة والوليد بن مزيد وعمر بن عبدالواحد، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٤٦) من طريق الوليد بن مزيد، جميعهم عن الأوزاعي قال: أنبئت أن سعيد بن أبي سعيد حدث عن أبيه عن أبي هريرة، به.

وأخرجه أبو داود (٣٨٦) وفيه «وطئ الأذى بخفه» والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٤٧) وفيه «بنعليه» كلاهما من طرق عن محمد بن كثير عن الأوزاعي عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، به.

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٨٩)، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٥٠٦٨) من طريق محمد ين كثير عن الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد بحذف الواسطة بين سعيد وأبي هريرة، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- الحسن بن عبدالله بن منصور الأنطاكي: الحسن بن عبدالله بن منصور بن حبيب بن ابراهيم، أبو علي الأنطاكي البالسي.

روى عن: الهيثم بن جميل، ومحمد بن كثير الصنعاني.

وعنه: ابن خزيمة، ومكحول البيروتي، وأبو جعفر الطحاوي، وغيرهم.

لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً عند من ترجم له فيما إطلعت عليه[(٣)].

----

(١) المستدرك (١/ ٢٧١) ح(٥٩٠).

(٢) المستدرك (١/ ٢٧٢) ح(٥٩١).

(٣) انظر تاريخ دمشق لابن عساكر (١٣/ ١٢٥)، بغية الطلب فى تاريخ حلب (٥/ ٢٤٥٢)، تاريخ الإسلام =

٢- محمد بن كثير؛ هو: محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي الصنعاني أبو يوسف.

روى عن: الاوزاعي ومعمر بن راشد وحماد بن سلمة، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن ابراهيم الدورقي والحسن بن الصباح والقاسم بن سلام، وغيرهم.

جاء في أقوال أهل العلم توثيقه؛ فقال يحيى ابن معين: «كان صدوقاً»[(١)]، وقال أيضاً: «ثقة»[(٢)]، وقال أبو حاتم: «سمعت الحسن بن الربيع يقول: محمد بن كثير اليوم أوثق الناس وكان يكتب عنه وأبو إسحاق الفزاري حي وكان يعرف بالخير منذ كان وينبغي لمن يطلب الحديث لله ﷻ أن يخرج إليه»[(٣)]، قال ابن سعد: «كان ثقة، روى عن معمر والأوزاعي وغيرهما، ويذكرون أنه اختلط في آخر عمره»[(٤)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"، ولكنه قال: «يخطىء ويغرب»[(٥)].

وقد جاء جرحه من قبل غفلته وسوء حفظه في بعض حديثه؛

قال عبدالله ابن الإمام أحمد بن حنبل: «ذكر أبي محمد بن كثير المصيصي فضعفه جدا وقال سمع من معمر ثم بعث إلى اليمن فأخذها فرواها وضعف حديثه عن معمر جدا وقال هو منكر الحديث أو قال يروي أشياء منكرة»[(٦)].

وقال البخاري: «وكان أحمد بن حنبل يحمل على محمد بن كثير ويقول كتب إلى اليمن حتى حمل إليه كتاب معمر فرواه» قال: «وهو قريب مما قال يروي مناكير»[(٧)].

= (٦/ ٦٥) ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(١) سؤالات ابن الجنيد ص(٣٥٧).

(٢) تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٣٢).

(٣) الجرح والتعديل (٨/ ٦٩).

(٤) الطبقات الكبرى (٧/ ٤٨٩).

(٥) الثقات لابن حبان (٩/ ٧٠).

(٦) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٣/ ٢٥١)، الجرح والتعديل (٨/ ٦٩)، الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ١٢٨)، التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٢١٨).

(٧) علل الترمذي ترتيب أبي طالب القاضي ص(٣٢٤).

قال أبو زرعة: «دُفع إليه كتاب الاوزاعي في كل حديث كان مكتوب حدثنا محمد بن كثير، فقراء إلى آخره يقول حدثنا محمد بن كثير عن الاوزاعي وهو محمد بن كثير»(١).

قال الذهبي معقباً على هذه الحكاية: «هذا تغفيل، يسقط الرواى به»(٢)، وقال أيضا: «هذا هو التدميغ، وبكل حال، فيكتب حديثه، أما الحجة به فلا تنهض»(٣).

وقال البخاري: «لين جدا»، وقال أبو داود: «لم يكن يفهم الحديث»، وقال النسائي: «ليس بالقوي كثير الخطأ»(٤)، وقال ابن عدي: «له روايات عن معمر والأوزاعي خاصة أحاديث عداد مما لا يتابعه أحد عليه»(5)، قال ابن حجر: «صدوق كثير الغلط»(٦). روى له ابو داود والترمذي والنسائي، مات سنة ٢١٦هـ.

النتيجة: صدوق، ويضعف في روايته عن معمر والأوزاعي خاصة، ويتابع عن غيرهما، والله أعلم.

الأوزاعي؛ هو: عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو: يحمد الشامي أبو عمرو الأوزاعي.

روى عن: إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة وابن عجلان والزهري وغيرهم.

وعنه: مالك وشعبة ومحمد بن كثير وغيرهم.

قال عيسى بن يونس: «كان حافظاً»(٧)، وقال يحيى بن معين: «ثقة، ما أقل ما روى عن الزهري»، وقال أبو حاتم: «فقيه متَّبع»(٨). روى له الجماعة، مات سنة ١٥٨هـ. **النتيجة:** إمام حافظ.

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٧٠).

(٢) ميزان الاعتدال (٤/ ١٩).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٣٨٣).

(٤) تهذيب التهذيب (٩/ ٤١٧).

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ٥٠١).

(٦) التقريب ص(٥٣٤).

(٧) التاريخ الكبير (٥/ ٣٢٦).

(٨) الجرح والتعديل (٥/ ٢٦٦-٢٦٧)، وتصح بفتح التاء المثناة الفوقية وكسرها، بالفتح أي له أتباع، وبالكسر أي أنه أثري الاستدلال، لا يذهب للرأي.

٣- **محمد بن عجلان؛ هو**: محمد بن عجلان المدني، مولى فاطمة بنت الوليد بن عتبة.

روى عن: أبيه وأنس بن مالك وسعيد المقبري، وغيرهم.

وعنه: الأوزاعي، وصالح بن كيسان، وحبان بن علي، وغيرهم.

مختلف فيه، فمنهم من وثقه: قال ابن سعد[١] وابن عيينة وأحمد ويحيى بن معين وأبو حاتم[٢] والعجلي[٣] والنسائي[٤]: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «من الثقات»[٥]. وقال يعقوب بن شيبة: «صدوق وسط»[٦].

ومنهم من ضعفه: قال الإمام مالك: «لم يكن ابن عجلان يعرف هذه الأشياء ولم يكن عالماً»[٧]. بين الحافظ الذهبي سبب مقالة مالك فيه بقوله: «قال مالك هذا لما بلغه أن ابن عجلان حدث بحديث: خلق الله آدم على صورته، ولابن عجلان فيه متابعون، وخرج في الصحيح»[٨]، ومع ما قاله مالك عن ابن عجلان فقد أثنى على علمه ابن المبارك فقال: «لم يكن بالمدينة أحد أشبه بأهل العلم من ابن عجلان كنت أشبهه بالياقوتة بين العلماء»[٩]، وقال يحي القطان: «مضطرب الحديث في حديث نافع»[١٠].

وكذا نقل ابن أبي حاتم عن ابن معين أنه اختلطت عليه أحاديث المقبري[١١].

---

(١) الطبقات الكبرى القسم المتمم (ص٣٥٤).

(٢) الجرح والتعديل" (٨/ ٤٩-٥٠)"تهذيب التهذيب" (٩/ ٣٠٤).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٢٤٧).

(٤) تهذيب الكمال (٢٦/ ١٠٦).

(٥) الجرح والتعديل" (٨/ ٥٠).

(٦) تهذيب التهذيب" (٩/ ٣٠٤).

(٧) الضعفاء للعقيلي (٤/ ١١٨).

(٨) ميزان الاعتدال (٣/ ٦٤٥).

(٩) الجرح والتعديل" (٨/ ٤٩).

(١٠) الضعفاء للعقيلي (٤/ ١١٨).

(١١) الجرح والتعديل" (٨/ ٤٩).

وقال الإمام أحمد: «كان ثقة إلا أنه اختلط عليه حديث المقبري: كان عن رجل، جعل يصيره عن أبي هريرة»، قال يحيى بن معين يقول: «كان يحيى بن سعيد لا يرضى محمد بن عجلان»[1]، ويحيى بن سعيد القطان كتب عن محمد بن عجلان وسبب أنه لا يرضاه بينه بقوله: «لا أعلم إلا إني سمعت ابن عجلان يقول: كان سعيد المقبري يحدث، عن أبيه، عن أبي هريرة، وعن رجل، عن أبي هريرة، فاختلطت علي، فجعلتها عن أبي هريرة»[2].

ووصفه ابن حبان بالاضطراب في حديث سعيد المقبري، وفصّل القول في ذلك فقال: «لما اختلط على بن عجلان صحيفته، ولم يميز بينهما، اختلط فيها وجعلها كلها عن أبى هريرة، وليس هذا مما يوهن الإنسان به، لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة، فما قال ابن عجلان: "عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة" فذاك مما حمل عنه قديماً، قبل اختلاط صحيفته عليه، وما قال: عن سعيد عن أبي هريرة، فبعضها متصل صحيح، وبعضها منقطع، لأنه أسقط أباه منها، فلا يجب الاحتجاج عند الاحتياط إلا بما يروى الثقات المتقنون عنه عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة، وإنما كان يوهن أمره ويضعف لو قال في الكل: سعيد عن أبي هريرة، فإنه لو قال ذلك لكان كاذباً في البعض، لأن الكل لم يسمعه سعيد عن أبى هريرة، فلو قال ذلك لكان الاحتجاج به ساقطاً على حسب ما ذكرناه»[3].

وقال الحاكم: «أخرج له مسلم في كتابه ثلاثة عشر حديثاً كلها في الشواهد، وقد تكلم المتأخرون من أئمتنا في سوء حفظه»[4].

فالاضطراب يقع من بعض الثقات في بعض حديثهم ولا يلزم من ذلك طرح سائر حديثهم، كما قال الإمام الترمذي في "العلل": «وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي صالح ومحمد بن إسحاق وحماد بن سلمة ومحمد بن عجلان، وأشباه هؤلاء من الأئمة

---

(١) والذي قبله من "شرح علل الترمذي" (١/ ١٤٢).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (١/ ١٩٦).

(٣) الثقات "لابن حبان(٧/ ٣٨٦).

(٤) ميزان الاعتدال" (٤/ ٦٤٤).

إنها تكلموا فيهم من قبل حفظهم في بعض ما رووا، وقد حدث عنهم الأئمة»[(١)].

واختلاط أحاديث المقبري على ابن عجلان لم يخفى على بعض من وثقوه، قال يحيى بن معين: «محمد بن عجلان ثقة أوثق من محمد بن عمرو بن علقمة، ما يشك في هذا احد، وكان داود ابن قيس يجلس إلى ابن عجلان يتحفظ عنه ويقال إنها اختلطت على ابن عجلان يعنى في حديث سعيد المقبري»[(٢)].

قال الحافظ الذهبي: «حديثه إن لم يبلغ رتبة الصحيح، فلا ينحط عن رتبة الحسن»[(٣)]، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام»[(٤)] روى له البخاري في التعاليق ومسلم في المتابعات والأربعة، مات سنة ١٤٨هـ.

النتيجة: صدوق، وله أوهام في روايته عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، ونافع.

٤- **سعيد المقبري؛ هو**: سعيد بن أبي سعيد -واسمه كيسان- المقْبُرِي، أبو سعد المدني.

روى عن: أبيه، وأبي هريرة وأبي سعيد وغيرهم.

و عنه: مالك وابن عجلان وابن أبي ذئب وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث ولكنه كبر وبقي حتى اختلط قبل موته بأربع سنين»[(٥)]، وقال ابن المديني[(٦)] والعجلي[(٧)] وأبو زرعة الرازي[(٨)]: «ثقة».

---

(١) شرح علل الترمذي" (١/ ١٢٠).

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ٥٠).

(٣) سير أعلام النبلاء" (٦/ ٣٢٢).

(٤) التقريب ص(٥٢٦).

(٥) القسم المتمم للطبقات الكبرى" (ص ١٤٧).

(٦) تهذيب التهذيب (٤/ ٣٨).

(٧) الثقات للعجلي (١/ ٣٩٩).

(٨) الجرح والتعديل (٤/ ٥٧).

وقال الإمام أحمد: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «صدوق»[1]، وقال ابن عدي: «أرجو أن سعيداً مِن أهل الصدق، وقد قبله الناس وروى عنه الأئمة، والثقات من الناس، وما تكلم فيه أحد إلا بخير»[2]، وقال ابن حبان في "الثقات": «وكان قد اختلط قبل أن يموت بأربع سنين»[3].

وقد وصف بالتغير والاختلاط في آخره كما قال ابن سعد وابن حبان، وقال يعقوب بن شيبه: «قد كان تغير وكبر واختلط قبل موته، يقال: بأربع سنين، حتى استثنى بعض المحدثين عنه ما كتب عنه في كبره مما كتب قبله، فكان شعبة يقول: حدثنا سعيد المقبري بعدما كبر».

وقد أنكر الحافظ الذهبي اختلاطه في "ميزان الاعتدال"، قال: «ثقة حجة، شاخ، ووقع في الهرم ولم يختلط»، ثم بعد ذلك بأسطر أثبت اختلاطه فقال: «ما أحسب أن أحدا أخذ عنه في الاختلاط، فإن ابن عيينة أتاه فرأى لعابه يسيل فلم يحمل عنه»[4].

و أثبته في موضع آخر ونفى تأثير ذلك على حديثه، فقال: «ما أحسبه روى شيئا في مدة اختلاطه، وكذلك لا يوجد له شيء منكر»[5].

فالاختلاط ثابت عنه في آخره قبل موته بأربع سنين، ولذا قال ابن حجر: «ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين»[6]. روى له الجماعة، مات سنة ١٢٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- أبوه؛ هو: كيسان أبو سعيد المَقْبُرِي -نسبة إلى المَقْبرَة- المدني، يقال هو صاحب العباء، مولى أم شريك.

روى عن: أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وأبي رافع، وغيرهم.

---

(١) الجرح والتعديل (٤/ ٥٧).

(٢) الكامل لابن عدي (٤/ ٤٤٤)، وذكر فيه أنه لم يذكر سعيداً في كتابه إلا بسبب قول شعبة: «حدثنا بعدما كبر».

(٣) الثقات" لابن حبان (٤/ ٢٨٤- ٢٨٥).

(٤) ميزان الاعتدال (٢/ ١٣٩- ١٤٠).

(٥) سير أعلام النبلاء (٥/ ٢١٧).

(٦) التقريب ص(٢٧٠).

وعنه: ابنه سعيد، وابن ابنه عبدالله بن سعيد، وعمرو بن أبي عمرو، وغيرهم.

قال الإمام أحمد: «ليس به بأس»[1]، وقال النسائي: «لا بأس به»[2]، قال العجلي: «ثقة»[3]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[4]، قال ابن حجر: «ثقة ثبت»[5]. روى له الجماعة، مات سنة ١٠٠هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٦- أبو هريرة: صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، في إسناد ابن خزيمة الحسن بن عبدالله بن منصور الأنطاكي، لم أجد له ترجمة، وقد تابعه عن محمد بن كثير، احمد بن أبراهيم الدورقي[6] كما عند أبي داود وابن حبان وأيضاً تابعه ابراهيم بن الهيثم البلدي[7] كما عند الحاكم، فتقوى بهذه المتابعة.

وسبب ضعف هذا الحديث يعود إلى ثلاثة أمور:

أولاً: فيه إسناده محمد بن كثير وقد ضُعف وبخاصة في معمر وهو أضعف ما يكون في الأوزاعي، وقد ضعفه الإمام أحمد والبخاري، وقالوا بأنه له مناكير، وقد رواه عن الأوزاعي عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة، وجاء من طريق عن ابن كثير بدون ذكر أبو سعيد المقبري.

ثانياً: وفي إسناده أيضاً محمد بن عجلان فهو صدوق روى له مسلم متابعة، وتكلم في روايته عن المقبري كما تقدم.

---

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٣/ ٢٨٥).

(٢) تهذيب الكمال (٢٤/ ٢٤١).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٤٠٤).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ٣٤٠).

(٥) تقريب التهذيب ص(٤٩٣).

(٦) أحمد بن إبراهيم بن كثير العبدي، أبو عبدالله الدورقي، روى له مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه، مات سنة ٢٤٦هـ، قال ابن حجر في "التقريب" ص(١١٥): «ثقة حافظ».

(٧) وثقه الدارقطني، والخطيب، وانظر "ميزان الاعتدال" (١/ ٧٣).

قال ابن الملقن: «واختلف الحفاظ في تصحيح هذا الحديث بحسب آرائهم في هذين الرجلين»(١)، وقد صححه من هذا الوجه ابن خزيمة وابن حبان، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم فإن محمد بن كثير الصنعاني هذا صدوق وقد حفظ في إسناده ذكر ابن عجلان ولم يخرجاه»، ومال شيخ الإسلام ابن تيمة إلى تحسينه بتعدد رواياته فقال: «لكن تعدده مع عدم التهمة وعدم الشذوذ يقتضي أنه حسن»(٢).

ثالثاً: وله علة أخرى وهي مخالفة محمد بن كثير لغيره، فقد رواه أبو المغيرة(٣) والوليد بن مزيد(٤) وعمر بن عبدالواحد(٥) وهم ثقات، وبخاصة الوليد فهو من الثقات في الأوزاعي، رووه عن الأوزاعي بلفظ بلغني عن سعيد، عن أبيه، فلم يذكروا محمد بن عجلان في إسناده.

والحديث من طريقهم لا يصح لجهالة الواسطة بين الأوزاعي وسعيد المقبري، فإن قيل: هو ابن عجلان الذي جاء من طريق محمد بن كثير، وقد قال أبوزرعة العراقي: «المنبئ للأوزاعي: هو ابن عجلان. رواه أبو داود مبهماً مبيناً»(٦)، فالجواب: أنه ليس بمسلَّمَ له فقد أخرج العقيلي في "الضعفاء" في ترجمة عبدالله بن سمعان، قوله: حدثني أحمد بن داود القومسي قال: حدثنا دحيم قال: حدثنا بشر بن بكر ح، وحدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا عمرو بن عثمان قال: حدثنا بقية قالا: حدثنا الأوزاعي، عن محمد بن الوليد الزبيدي،

---

(١) البدر المنير (٤/ ١٢٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/ ١٦٧)، وصححه الألباني صحيح أبي داود (٢/ ٢٣٨)، وقال شعيب الأرنووط وفي تحقيق "صحيح ابن حبان" (٤/ ٢٥٠): وله شاهدان صحيحان يتقوى بهما، حديث أبي سعيد وعائشة.

(٣) عبدالقدوس بن الحجاج الخولانى، أبو المغيرة الشامى الحمصي، روى له الجماعة، مات سنة ٢١٢هـ، قال ابن حجر في "التقريب" (ص: ٣٩٢): «ثقة».

(٤) الوليد بن مزيد العذرى، أبو العباس البيروتي، روى له أبو داود والنسائي، مات سنة ٢٠٣هـ، قال ابن حجر في "التقريب" (ص: ٦١٣): «ثقة ثبت، قال النسائى: كان لا يخطىء ولا يدلس».

(٥) عمر بن عبدالواحد بن قيس السلمي، أبو حفص الدمشقي، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٠٠هـ، قال ابن حجر في "التقريب" ص(٤٤٦): «ثقة».

(٦) المستفاد من مبهمات المتن والإسناد (١/ ٢٣٤).

عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، وذكر الحديث، وأعلّه بقوله: «ولعل الزبيدي أخذه عن ابن سمعان، ولا يصح ابن عجلان فيه»[1].

فالتفرد من محمد بن كثير لا يقبل منه وقد تبين حاله وخالف من هو أوثق منه، فأصبح الحديث معلًّ بهذا الخلاف عن الأوزاعي[2].

وأعل البيهقي في "الخلافيات" حديث محمد بن كثير بهذه المخالفة فقال: «وخالفه – إي محمد ابن كثير – أصحاب الأوزاعي في إقامة إسناده»، ثم ذكر إسناد الوليد بن مزيد، وقال: «وكذلك رواه أبو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج وعمر بن عبدالواحد وهم أعرف بالأوزاعي من الصنعاني؛ فصار الحديث بذلك معلولاً»[3]، وفي "المعرفة" بعد أن ساق أحاديث أبي هريرة وعائشة في تطهر أذى النعل، قال: «وكأن الشافعي رغب عن هذه الروايات في الجديد لما فيها من الاختلاف»[4].

وقال ابن عبدالبر: «وهو حديث مضطرب الإسناد لا يثبت، اختلف فيه على الأوزاعي وعلى سعيد بن أبي سعيد اختلافا لا يسقط به الاحتجاج»[5].

فكلا الطريقين عن الأوزاعي ضعيفه، قال النووي: «وروى أبو داود بأسانيد عن أبي هريرة من طرق كلها ضعيفة»[6]، وضعفه ابن القطان وابن عبدالحق والمنذري[7].

وقال ابن حجر: «وفي إسناد كل منهما مقال»[8]، وقال: «وهو معلول، اختلف فيه

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٢٦١).

(٢) وانظر "نصب الراية" (١/ ٢٠٨) ونقل تضعيف ابن القطان له، وقول المنذري في مختصر أبي داود: «الأول: فيه محمد بن عجلان، وفيه مقال لم يحتجا به. والثاني: فيه مجهول».

(٣) الخلافيات للبيهقي (١/ ١٣٩– ١٤٠).

(٤) معرفة السنن والآثار (٣/ ٣٩٨).

(٥) الاستذكار (٢/ ١٣٥)، وقوله « لا يسقط به الإحتجاج» لا تستقيم مع ما قبلها إلا بحذف "لا" ، وهي موجوده في طبعتي الإستذكار ، دار الكتب العلمية ١٤٢١هـ، و دار قتيبة ١٤١٤هـ.

(٦) المجموع شرح المهذب (٢/ ٥٩٩).

(٧) البدر المنير (٤/ ١٣٠).

(٨) الدراية في تخريج أحاديث الهداية (١/ ٩١).

على الأوزاعي، وسنده ضعيف»[1].

شواهد الحديث:

- منها حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ صلى فخلع نعليه، فخلع الناس نعالهم فلما انصرف، قال: «لم خلعتم نعالكم؟» فقالوا: يا رسول الله، رأيناك خلعت فخلعنا، قال: «إن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما خبثا فإذا جاء أحدكم المسجد، فليقلب نعله، فلينظر فيها، فإن رأى بها خبثا فليمسه بالأرض، ثم ليصل فيهما»، وإسناده صحيح، واختلف فيه على الوصل والإرسال، ورجح أبو حاتم والدارقطني رواية الوصل، وأنظره في الحديث رقم (٧٧)[2].

- وحديث عائشة؛ أخرجه أبو داود في "السنن" قال: حدثنا محمود بن خالد، حدثنا محمد يعني ابن عائذ، حدثني يحيى يعني ابن حمزة، عن الأوزاعي، عن محمد بن الوليد، أخبرني أيضا سعيد بن أبي سعيد، عن القعقاع بن حكيم، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ بمعناه[3]. ولم يذكر لفظه وأشار بمعناه إلى حديث أبي هريرة.

والحديث بهذا الإسناد منقطع والقعقاع لم يدرك عائشة[4]، ورواه ابن عدي في "الكامل" عن عبدالله بن زياد بن سمعان القرشي مولى أم سلمة عن سعيد المقبري عن القعقاع بن حكيم عن أبيه عن عائشة، قالت: سألت النبي ﷺ الرجل يطأ بنعليه في الأذى، قال: «التراب لهما طهور»، وابن سمعان متروك، متهم بالكذب.

قال الدارقطني: «ورواه عبدالله بن زياد بن سمعان، عن المقبري، عن القعقاع بن

-----

(١) التلخيص الحبير (١/ ٥٠٢).

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٢٦٨)، وابن أبي شيبة (٧٨٩٠)، وأحمد (١١١٥٣) و(١١٨٧٧) ووأبو داود (٦٥٠)، والدارمي (١٤١٨)، وأبو يعلى (١١٩٤)، وابن خزيمة (٧٨٦) والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٨٩٠)، وابن حبان (٢١٨٥)، والحاكم (٩٥٥) والبيهقي في "السنن" (٤٠٨٧) (٤٢٤٩) و(٤٢٥٠)، من طرق عن حماد بن سلمة، عن أبي نعامة عن أبي نظرة عن أبي سعيد، به.

(٣) سنن أبو داود (٣٨٧).

(٤) نصب الراية (١/ ٢٠٩)، البدر المنير (٤/ ١٣٢).

حكيم، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنها سألت النبي ﷺ، وهو أشبهها بالصواب، وإن كان ابن سمعان متروكا»[1].

- وحديث أم سلمة؛ أخرجه مالك في "المؤطأ" محمد بن عمارة، عن محمد بن إبراهيم، عن أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، أنها سألت أم سلمة، زوج النبي ﷺ، فقالت: إني امرأة أطيل ذيلي، وأمشي في المكان القذر. قالت أم سلمة: قال رسول الله ﷺ: «يطهره ما بعده»[2].

قال الترمذي: «وروى عبدالله بن المبارك هذا الحديث، عن مالك بن أنس، عن محمد بن عمارة، عن محمد بن إبراهيم، عن أم ولد لهود بن عبدالرحمن بن عوف، عن أم سلمة وهو وهم، وليس لعبدالرحمن بن عوف ابن يقال له: هود، وإنما هو، عن أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، عن أم سلمة، وهذا الصحيح».

قال العقيلي: «وهذا إسناد صالح جيد»[3]، وفي إسناده محمد بن عمارة صدوق يخطئ[4]، ويضعف هذا الإسناد بسبب جهالة أم ولد إبراهيم بن عبدالرحمن[5]، تفرد بالرواية عنها محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي وهو ثقة أخرج له الشيخان، والحديث ضعفه النووي فقال: «ضعيف لأن أم ولد إبراهيم مجهولة»[6].

---

(١) علل الدارقطني (٨/ ١٦٠).

(٢) أخرجه مالك في "الموطأ" (١/ ٢٤)(١٦)، وابن أبي شيبة (٦١٥)، وأحمد (٢٦٤٨٨) وابن الجارود (١٤٢)، وأبو يعلى (٦٩٢٥) و(٦٩٨١)، والدارمي (٧٤٢)، وأبو داود (٣٨٣)، والترمذي (١٤٣)، وابن ماجه (٥٣١)، والطبراني في "الكبير" ٢٣/ (٨٤٥)(٨٤٦) والبيهقي في "السنن" (٤١٠٢)، من طرق عن محمد بن عمارة، به.

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٢٦١)، وصححه الألباني في "صحيح سنن أبي داود" رقم (٣٦٩) و(٣٧٠) و"صحيح ابن ماجه" رقم (٤٣٠).

(٤) تقريب التهذيب ص(٥٢٨)، روى له أصحاب ال سنن.

(٥) ذكرها الذهبي في "ميزان الإعتدال" (٤/ ٦٠٦) في فصل النسوة المجهولات، وسماها حميدة، وكذلك ابن حجر في "التهذيب" (١٢/ ٤١٣) وجوز ذلك، وقال في "التقريب" (ص: ٧٦٤): «مقبوله».

(٦) المجموع شرح المهذب (١/ ٩٦)، وانظر خلاصة الأحكام (١/ ١٨٣).

الحديث الثالث والثلاثون

قال ابن خزيمة: نا يُونُس بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، أنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ ابْنَ أَبِي هِلَالٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ نُعَيْمَ بْنَ الْمُجْمِرِ حَدَّثَهُ أَنَّ صُهَيْبًا مَوْلَى الْعُتْوَارِيِّينَ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يُخْبِرَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يَسْكُتُ، فَأَكَبَّ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَبْكِي حَزِينًا لِيَمِينِ رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ قَالَ: "مَا مِنْ عَبْدٍ يَأْتِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ السَّبْعَ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّهَا لَتَصْطَفِقُ، ثُمَّ تَلَا ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾(١)»(٢).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا عبدالله بن محمد بن سلم ببيت المقدس حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا بن وهب، به(٣).

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى نعيم بن عبدالله المجمر:

الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث بن أبي هلال، حدثه أن نعيما المجمر، حدثه، به(٤).

الثاني: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن عبدالحكم المصري، أنبأ أبي، وشعيب بن الليث، قالا: أنبأ الليث بن سعد، أنبأ خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي عبدالله نعيم بن عبدالله المجمر، به(٥).

---

(١) [النساء: ٣١].

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٦٣) ح(٣١٥) كتاب الصلاة: باب ذكر الدليل على أن الصلوات الخمس إنما تكفر صغائر الذنوب دون كبائرها.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٤٣) ح(١٧٤٨) ذكر البيان بأن الله جل وعلا إنما يدخل الجنة صائم رمضان مع إقامة الصلاة إذا كان مجتنبا للكبائر.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣١٦) ح(٧١٩) كتاب الطهارة، باب في فضل الصلوات الخمس.

(٥) المستدرك (٢/ ٢٦٢) ح(٢٩٤٦) كتاب التفسير، من كتاب قراءات النبي ﷺ.

التخريج العام للحديث:

أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٤/ ٣١٦)، والنسائي (٢٤٣٨)، وفي "الكبرى" (٢٢٣٠) من طريق خالد بن يزيد، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٠٧٦٠) من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما- خالد بن يزيد، وعمرو بن الحارث- عن سعيد بن أبي هلال، عن نعيم المجمر أبي عبدالله، عن صهيب، عن أبي هريرة وأبي سعيد، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يونس بن عبدالأعلى الصدفي**: أبو موسى المصري، ثقة، تقدم ح(١٣).

٢- **ابن وهب؛ هو**: **عبدالله بن وهب** بن مسلم القرشي،. ثقة حافظ، تقدم ح(١٣).

٣- **عمرو بن الحارث؛ هو**: عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبدالله الأنصاري.

روى عن: أبيه وسالم أبي النضر وسعيد بن أبي هلال وطائفة.

وعنه: مجاهد بن جبر وصالح بن كيسان وعبدالله بن وهب وغيرهم.

قال يحيى بن معين وأبو زرعة[(١)] وأبو سعد[(٢)] والعجلي[(٣)]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «كان من الحفاظ المتقنين»[(٤)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٤٨هـ.
النتيجة: ثقة.

٤- **ابن أبي هلال؛ هو**: سعيد بن أبي هلال الليثي مولاهم أبو العلاء المصري.

روى عن: جابر وأنس مرسلا وزيد بن أيمن وغيرهم.

وعنه: سعيد المقبري وخالد بن يزيد المصري وعمرو بن الحارث وغيرهم.

قال أبو حاتم: «لا بأس به»[(5)]، ووثقه ابن سعد[(١)] والعجلي[(٢)] وابن خزيمة

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٢٢٥-٢٢٦)، تهذيب الكمال (٢١/ ٥٧٠).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٥١٥).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ١٧٢).

(٤) الثقات "لابن حبان(٧/ ٢٢٩).

(٥) الجرح والتعديل (٤/ ٧١).

والدارقطني والبيهقي والخطيب وابن عبدالبر[٣] والذهبي[٤]، قال ابن حجر: «وشذ الساجي فذكره في الضعفاء، ونقل عن أحمد بن حنبل أنه قال: ما أدري أي شئ حديثه يخلط في الأحاديث، وتبع أبو محمد بن حزم الساجي فضعف سعيد بن أبي هلال مطلقا، ولم يصب في ذلك»[٥]. قال الحافظ في "التقريب": «صدوق»[٦]، وقال في "لسان الميزان": «ثقة ثبت، ضعفه ابن حزم وحده»[٧]. روى له الجماعة، مات سنة ١٤٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **نعيم بن المجمر؛ هو**: نعيم بن عبدالله المجمر، أبو عبدالله المدنى، مولى آل عمر بن الخطاب، سمي المجمر لأنه كان يجمر المسجد.

روى عن: أبي هريرة، وانس بن مالك، وجابر، وصهيب العتوري، وغيرهم

وعنه: سعيد بن أبي هلال، والعلاء بن عبدالرحمن، ومالك بن أنس، وغيرهم.

قال ابن سعد[٨] ويحيى بن معين وأبو حاتم[٩] والنسائي[١٠]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[١١]. روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **صهيب مولى العتواريين**: (لا يعرف إلا بهذا).

روى عن: أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة. وعنه: نعيم بن عبدالله المجمر.

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٥١٤).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٤٠٥).

(٣) تهذيب التهذيب (٤/ ٩٥).

(٤) ميزان الاعتدال (٢/ ١٦٢).

(٥) هدي الساري ص(٤٠٤).

(٦) التقريب ص(٢٧٦).

(٧) لسان الميزان (٩/ ٣١٣).

(٨) الطبقات الكبرى (٥/ ٣٠٩).

(٩) الجرح والتعديل (٨/ ٤٦٠).

(١٠) تهذيب الكمال (٢٩/ ٤٨٩).

(١١) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٧٦).

ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[1]، وقال الذهبي: «لا يكاد يعرف»[2]، وقال ابن حجر: «تفرد نعيم المجمر بالرواية عنه ووهم من قال غير ذلك، مقبول". روى له النسائي حديثاً واحداً، من الرابعة. **النتيجة**: مجهول.

٧- **أبو هريرة**: من الصحابة المشهورين ﷺ تقدم ح(٦).

٨- **أبو سعيد الخدري؛ هو**: سعد بن مالك الأنصاري ﷺ، صحابي، تقدم ح(١).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث إسناده ضعيف[3]، من أجل صهيب مولى العتواري فلم يرو عنه إلا نعيم المجمر وهو في عداد المجهولين، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات" كعادته في توثيق المجاهيل، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيحين.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما أهملاه لذكر صهيب مولى العتواريين بين نعيم بن عبدالله وأبي هريرة، فإنهما قد اتفقا على صحة رواية نعيم عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»[4]، ووافقه الذهبي.

---

(١) الثقات لابن حبان (٤/ ٣٨١).

(٢) ميزان الاعتدال (٢/ ٣٢١).

(٣) ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله "ضعيف الترغيب والترهيب" ح(٢١٠).

(٤) المستدرك (١/ ٣١٦).

الحديث الرابع والثلاثون

قال ابن خزيمة: نا بُنْدَارُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، نا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا»(١).

أخرجه ابن حبان من ثلاثة طرق إلى الوليد بن العيزر:

الأول: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني من أصل كتابه قال حدثنا محمد بن بشار، بمثل إسناده ولفظه عند ابن خزيمة(٢).

وأعاده في موضع آخر فقال: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة وعمر بن محمد الهمداني والحسن بن سفيان قالوا حدثنا محمد بن بشار بندار، بمثل إسناده ولفظه عند ابن خزيمة(٣).

الثاني: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي حدثنا أبو الوليد الطيالسي ومحمد بن كثير العبدي وحفص بن عمر الحوضي قالوا حدثنا شعبة قال الوليد بن العيزار، بلفظ: "الصلاة لوقتها"، قال ثم أي قال: "بر الوالدين"، قال ثم أي قال: "الجهاد في سبيل الله"، قال خصني بهن ولو استزدته لزادني(٤).

الثالث: أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٦٩) ح(٣٢٧) كتاب الصلاة: باب اختيار الصلاة في أول وقتها، بذكر خبر لفظه لفظ عام مراده خاص.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٣٣٩) ح(١٤٧٥) ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «الصلاة لميقاتها» أراد به في أول الوقت.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٣٤٣) ح(١٤٧٩) ذكر البيان بأن قوله ﷺ: "لوقتها" أراد به في أول وقتها.

(٤) صحيح ابن حبان (٤/ ٣٤٠) ح(١٤٧٧) ذكر البيان بأن الصلاة لوقتها من أحب الأعمال إلى الله جلا وعلا.

الشيباني عن الوليد بن العيزار، بلفظ: "الصلاة لوقتها"[١].

ثم أخرجه من طريق الحسن تابع فيه الوليد بن العيزز عن أبي عمرو الشيباني، قال: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: أخبرنا جرير عن الحسن بن عبيد الله عن أبي عمرو الشيباني، بلفظ: «الصلاة لميقاتها»[٢].

وأخرجه من طريق أبي الأحوص تابع فيه أبا عمرو الشيباني:

قال: أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا شيبان بن أبي شيبة قال حدثنا عبدالعزيز بن مسلم قال حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله قال قلت يا رسول الله أي الأعمال أحب إلى الله قال: "الصلوات لمواقيتها". قلت ثم أي قال: "ثم بر الوالدين"، قلت ثم أي قال: "ثم الجهاد"، ولو استزدته لزادني[٣].

وأخرجه الحاكم من ثلاثة طرق إلى الوليد بن العيزار:

الأول: حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبدالله بن السماك الثقة المأمون، ببغداد، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا عثمان بن عمر، ثنا مالك بن مغول، عن الوليد بن العيزار، بمثله، وزاد: قلت: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين»[٤].

الثاني: حدثنا علي بن عيسى، في آخرين، قالوا: ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق، ثنا بندار، بمثل إسناده ولفظه عند ابن خزيمة[٥].

الثالث: حدثناه أبو سعيد إسماعيل بن أحمد الجرجاني، ثنا محمد بن الحسن بن مكرم، ثنا حجاج بن الشاعر، ثنا علي بن حفص المدائني، ثنا شعبة، عن الوليد بن العيزار، بمثله، وزاد: قلت: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قلت: ثم ماذا؟ قال: «بر الوالدين ولو

---

(١) صحيح ابن حبان (٤/ ٣٤٢) ح(١٤٧٨) ذكر البيان بأن الصلاة لوقتها من أفضل الأعمال.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٣٣٨) ح(١٤٧٤) ذكر البيان بأن أداء المرء الصلوات لميقاتها من أفضل الأعمال.

(٣) صحيح ابن حبان - محققا (٤/ ٣٤٠) ح(١٤٧٦) ذكر البيان بأن أداء المرء الصلوات المفروضة لمواقيتها من أحب الأعمال إلى الله جل وعلا.

(٤) المستدرك (١/ ٣٠٠) ح(٦٧٤) باب في مواقيت الصلاة.

(٥) المستدرك (١/ ٣٠٠) ح(٦٧٥) باب في مواقيت الصلاة.

استزدته لزادني»، وفيه: أن أبا عمرو الشيباني، قال: حدثنا صاحب هذه الدار وأشار إلى دار عبدالله بن مسعود ولم يسمه[1].

ثم أخرجه له متابع من طريق عبيد المكتب عن أبي عمرو، فقال: حدثنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمري، ثنا محمد بن المثنى، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، أخبرني عبيد المكتب، قال: سمعت أبا عمرو الشيباني، يحدث، عن رجل، من أصحاب النبي ﷺ، به[2].

۞ التخريج العام للحديث:

الحديث بهذه اللفظة «**الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا**»، اتفق على إخراجها الأئمة الثلاثة فأخرجه ابن خزيمة (٣٢٧)، وابن حبان (١٤٧٥) و(١٤٧٩)، والحاكم (٦٧٥) وهي عند الطبراني في "الكبير" (٩٨٠٨)، من طريق بندار محمد بن بشار، وأخرجها الحاكم (٦٧٤) أيضا، وعنه البيهقي في "السنن" (٣٠٥) و(٢٠٤٣) من طريق الحسن بن مكرم البزار، كلاهما عن عثمان بن عمر، عن مالك بن مغول، عن الوليد بن العيزار، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبدالله بن مسعود، به.

وأخرجه الدارقطني في "السنن" (٩٦٧)، وعند الحاكم (٦٧٦)، من طريق حجاج بن الشاعر، عن علي بن حفص المديني، عن شعبة، به، بلفظ: "الصلاة في أول ميقاتها". قال الحاكم: «قد روى هذا الحديث جماعة عن شعبة، ولم يذكر هذه اللفظة غير حجاج بن الشاعر، عن علي بن حفص، وحجاج حافظ ثقة، وقد احتج مسلم بعلي بن حفص المديني»، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مختصرا الدارقطني (٩٦٩) من طريق الحجاج، عن سليمان، ذكر أبي عمرو الشيباني، عن صاحب الدار ولم يسمه، بلفظ «الصلاة لميقاتها الأول».

وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٢٧) و(٥٩٧٠) و(٧٥٣٤)، وفي "الأدب المفرد" (١)، ومسلم (٨٥) (١٣٩)، والطيالسي (٣٧٢)، وأحمد (٣٨٩٠) و(٤١٨٦)،

---

(١) المستدرك (١/ ٣٠٠) ح(٦٧٦) باب في مواقيت الصلاة.

(٢) المستدرك (١/ ٣٠١) ح(٦٧٧) باب في مواقيت الصلاة.

والـدارمي (١٢٦١) والنسائي (٦١٠) وفي "الكبرى" (١٥٩٣)، وأبـو يعـلى (٥٢٨٦)، والطبراني في "الكبير" (٩٨٠٥)، والبيهقي في "السنن" (٣١٦٥)، من طرق عن شعبة، عن الوليد بن العيزار عن أبو عمرو الشيباني عن ابن مسعود، به.

وأخرجه البخاري (٢٧٨٢) و(٧٥٣٤)، ومسلم ٨٥- (١٣٧) و(١٣٨)، وابن أبي شيبة (٣٢١٠)، وأحمد (٤٣١٣)، والترمذي (١٧٣) و(١٨٩٨)، والبزار (١٧٩١) والطبراني في "الكبير" (٩٨٠٤) و(٩٨٠٦) و(٩٨٠٧) من طرق عن الوليد بن العيزار، به.

وأخرجه مختصراً مسلم -٨٥- (١٤٠)، ووالبزار (١٧٩٤) و(١٧٩٥)، والنسائي (٦١١) والطبراني في "الكبير" (٩٨٠٢) و(٩٨٠٣) و(٩٨٠٩) و(٩٨١٠) و(٩٨١١) و(٩٨١٢) و(٩٨١٣) و(٩٨١٤)، من طرق عن أبي عمرو الشيباني، به.

وأخرجه الحميدي (١٠٣)، وأحمد (٤٢٢٣)، والنسائي في "المجتبى" ١/ ٢٩٢-٢٩٣، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" ٣/ ٢٨، والطبراني في "الكبير" (٩٨٠٢) و(٩٨٠٣)، والبيهقي في "الشعب" (٤٩٢٦) و(٤٩٢٧) من طرق عن أبي معاوية عمرو بن عبدالله النخعي حدثني أبو عمرو الشيباني، قال: حدثني صاحب هذه الدار - يعني ابن مسعود - قال: قلت يا رسول الله: أي الأعمال أفضل؟ قال: "الصلاة لوقتها "

وأخرجه أحمد (٢٣١٢٠)، والدارقطني (٩٦٨)، والحاكم (٦٧٧) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عبيد المكتب، عن أبي عمرو الشيباني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. قال الحاكم: الرجل هو عبدالله بن مسعود لإجماع الرواة فيه على أبي عمرو الشيباني.

وأخرجه مطولاً سعيد بن منصور (٢٣٠٢)، والطبراني في "الكبير" (٩٨٢٠) من طريق عبدالملك بن عمير، عن زر بن حبيش، عن إبن مسعود، به.

وأخرجه مختصرا الطبراني (٩٨٢٢) من عاصم، عن زر، عن عبدالله بن مسعود، به..

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٩٨١٥) من طريق عمرو بن جرير البجلي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن ابن مسعود، موقوفا.

وأخرجه مطولا الطبراني في "الكبير" (٩٨١٩) من طريق يحيى بن أبي حية الكلبي، عن عون بن عبدالله بن عتبة، عن الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه الشاشي (٨٩٧) من طريق إسماعيل، عن عون بن عبدالله بن عتبة، قال: سأل رجل عبدالله بن مسعود. وعون لم يدرك ابن مسعود.

وأخرجه مطولا أيضا الطبراني في "الكبير" (٩٨٢١) من طريق حماد بن سلمة، عن عبدالملك بن عمير، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه أحمد (٣٩٧٣) و(٣٩٩٨)، وأبو يعلى (٥٣٢٩)، والطبراني في "الكبير" (٩٨١٨) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٠١٤)، وأحمد (٣٩٧٣) و(٤٢٤٣) و(٤٢٨٥)، والطبراني في "الكبير" (٩٨١٦)، من طريق أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبدالله، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- بندار بن بشار: محمد بن بشار العبدي، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- عثمان بن عمر؛ هو: عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي، البصري.

روى عن: هشام بن حسان، وشعبة، ومالك بن مغول، وغيرهم.

و عنه: أحمد، وإسحاق، وبندار، وغيرهم.

قال ابن سعد[1] وأحمد بن حنبل[2] وابن معين[3] والعجلي[4]: «ثقة»، زاد أحمد: «رجل صالح»، وزاد العجلي: «ثبت في الحديث»، وقال أبو حاتم: «صدوق وكان يحيى ابن سعيد لا يرضاه»[5]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[6]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٩٦).

(٢) تاريخ بغداد (١٣/ ١٥٧) تهذيب الكمال (١٩/ ٤٦٣).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ١٥٩).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ١٢٩).

(٥) الجرح والتعديل (٦/ ١٥٩).

(٦) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٥١).

٣- مالك بن مغول؛ هو: مالك بن مغول بن عاصم البجلي، أبو عبدالله الكوفي.

روى عن: الشعبي، وطلحة بن مصرف، والوليد بن العيزار، وغيرهم.

وعنه: أبو نعيم، والفريابي، وعثمان بن عمر بن فارس، وغيرهم.

قال ابن سعد(١) وأبو نعيم وأحمد وابن معين وأبو حاتم(٢) والعجلي(٣) والنسائي(٤): «ثقة»، زاد أحمد «ثبت في الحديث». روى له الجماعة، مات سنة ١٥٩هـ. **النتيجة:** ثقة.

٤- الوليد بن العيزار؛ هو: الْوَلِيد بن العيزار بن حريث العبدي الكوفي.

روى عن: أبيه، أبي عمرو الشيباني، وعكرمة، وغيرهم.

و عنه: شعبة، ومالك بن مغول، وإسرائيل، وغيرهم.

قال ابن معين وأبو حاتم(٥) والعجلي(٦): «ثقة». وذكره ابن حبان في "الثقات"(٧). روى له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، من الخامسة. **النتيجة:** ثقة.

٥- أبو عمرو الشيباني؛ هو: سعد بن إياس، أبو عمرو الشيباني، الكوفي، من بني شيبان بن ثعلبة بن عكابة. أدرك زمان النبي ﷺ ولم يره.

روى عن: علي، وابن مسعود، وحذيفة، وغيرهم.

وعنه: الأعمش، وسليمان التيمي، والوليد بن العيزار، وغيرهم.

قال ابن سعد(٨) ويحيى بن معين(٩) والعجلي(١٠): «ثقة»، وقال هبة الله بن الحسن

---

(١) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٦٥).

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ٢١٦).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٢٦١).

(٤) تهذيب الكمال (٢٧/ ١٦١).

(٥) الجرح والتعديل (٩/ ١٠)، وتهذيب الكمال (٣١/ ٦٤).

(٦) الثقات للعجلي (٢/ ٣٤٢).

(٧) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٩١).

(٨) الطبقات الكبرى (٦/ ١٠٤).

(٩) الجرح والتعديل (٤/ ٧٩)، تهذيب الكمال (١٠/ ٢٥٨).

(١٠) الثقات للعجلي (٢/ ٤١٧).

الطبري: «مجمع على ثقته»[(١)]. روى له الجماعة، مات سنة ٩٥ أو ٩٦هـ **النتيجة**: ثقة.

٦- **عبدالله بن مسعود؛ هو**: عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، صحابي رضي الله عنه[(٢)]. روى له الجماعة، مات سنة ٣٢ أو ٣٣هـ.

الحكم على الحديث:

الحديث أصله في "الصحيحين"، ولم يخرجاه من هذا اللفظ: «أول وقتها»، وإنما جاء فيهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه بلفظ: «الصلاة على وقتها»[(٣)]، وبلفظ «والصلاة لوقتها»[(٤)].

وذلك لأن لفظة: «أول وقتها»، وقع فيها التفرد، فعثمان بن عمرو تفرد بها عن مالك بن مغول عن الوليد بن العيزار ولم يذكرها غيره.

قال ابن حبان: «الصلاة في أول وقتها، تفرد به عثمان بن عمر»[(٥)]، وقال الحاكم: «فقد صحت هذه اللفظة باتفاق الثقتين بندار والحسن بن مكرم على روايتهما عن عثمان بن عمر، وهو صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»[(٦)]، وقال في "معرفة علوم الحديث": «هذا حديث صحيح محفوظ رواه جماعة من أئمة المسلمين عن مالك بن مغول وكذلك عن

---

(١) تهذيب التهذيب (٣/ ٤٦٨).

(٢) تهذيب الكمال (١٦/ ١٢١)، الإصابة (٦/ ٣٧٣).

(٣) صحيح البخاري (١/ ١١٢) (٥٢٧) باب فضل الصلاة لوقتها: حدثنا أبو الوليد هشام بن عبدالملك، قال: حدثنا شعبة، قال الوليد بن العيزار: أخبرني قال: سمعت أبا عمرو الشيباني، يقول: حدثنا صاحب - هذه الدار وأشار إلى دار - عبدالله، قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها»، قال: ثم أي؟ قال: «ثم بر الوالدين» قال: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قال: حدثني بهن، ولو استزدته لزادني.

(٤) أخرجه البخاري (٩/ ١٥٦) (٧٥٣٤) باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملا، ومسلم (١/ ٨٩) ١٣٧ - (٨٥) من طرق عن عن الوليد بن العيزار، واخرجه مسلم (١/ ٩٠) ١٤٠ - (٨٥) من طريق الحسن بن عبيد الله، كلاهما عن عن أبي عمرو الشيباني، عن عبدالله، به.

(٥) صحيح ابن حبان (٤/ ٣٤٣).

(٦) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٠٠) ح(٧٦٥).

عثمان بن عمر، فلم يذكر أول الوقت فيه غير بندار بن بشار والحسن بن مكرم وهما ثقتان فقيهان»(١)، وصححه ابن الملقن(٢).

وقال الخطيب البغدادي: «قوله: في أول وقتها، زيادة لا نعلم رواها في حديث ابن مسعود إلا عثمان بن عمر عن مالك بن مغول، وكل الرواة قالوا عن مالك الصلاة، لوقتها»(٣).

ومن صححه من الأئمة، فإما على مذهب قبول زيادة الثقة مطلقاً، أو لما جاء لهذه اللفظة من الشواهد(٤)، فقد جاء لها شاهد من رواية حجاج بن الشاعر، عن علي بن حفص، عن شعبة عن الوليد بن العيزر، تفرد بها أيضاً عن أصحاب شعبة، والمشهور عن شعبة، «الصلاة على وقتها».

قال الحاكم: «قد روى هذا الحديث جماعة عن شعبة ولم يذكر هذه اللفظة غير حجاج بن الشاعر، عن علي بن حفص، وحجاج: حافظ ثقة. وقد احتج مسلم بعلي بن حفص المدائني»(٥)، قال ابن رجب: «وفيه نظر»(٦). وقال ابن حجر: «اتفق أصحاب شعبة على

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ص(١٩٨).

(٢) البدر المنير (٢/ ٦٠٩).

(٣) الكفاية في علم الرواية ص(٤٢٩) في "الأحاديث التي تفرد بعض رواتها بزيادة فيها توجب زيادة حكم".

(٤) قال الدارقطني في "العلل" (٥/ ٣٣٥): «فأما الخلاف، عن الوليد بن العيزار، فإن عثمان بن عمر رواه، عن مالك بن مغول عنه، قال فيه أفضل الأعمال الصلاة لأول وقتها، وكذلك قال علي بن حفص المدائني، عن شعبة، عن الوليد بن العيزار. وكذلك قال المعمري، عن أبي موسى، عن غندر، عن شعبة، عن عبيد المكتب».

وقال البيهقي في" السنن الكبرى" (١/ ٦٣٧): «وهكذا رواه محمد بن بشار بندار، عن عثمان بن عمر، عنه رواه محمد بن خزيمة في مختصر المختصر وكذلك رواه علي بن حفص المدائني، عن شعبة، عن الوليد بن العيزار وروي عن غندر، عن شعبة، عن عبيد المكتب، عن أبي عمرو، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ بمثله».

(٥) المستدرك (١/ ٣٠٠).

(٦) فتح الباري لابن رجب (٤/ ٢٠٩).

اللفظ المذكور في الباب وهو قوله: "عن وقتها" وخالفهم علي بن حفص وهو شيخ صدوق من رجال مسلم فقال الصلاة في أول وقتها أخرجه الحاكم والدارقطني والبيهقي من طريقه قال الدارقطني: ما أحسبه حفظه لأنه كبر وتغير حفظه»[١].

وجاءت أيضاً عند الحاكم[٢]، والدارقطني[٣]، من طريق الحسن بن علي بن شبيب المعمري، ثنا محمد بن المثنى، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، أخبرني عبيد المكتب، قال: سمعت أبا عمرو الشيباني، يحدث، عن رجل، من أصحاب النبي ﷺ، قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة في أول وقتها»، قال الحاكم «الرجل هو عبدالله بن مسعود لإجماع الرواة فيه على أبي عمرو الشيباني".

وخالف المعمري، ما رواه الحسين بن إسماعيل المحاملي عن أبي موسى محمد بن المثنى[٤]، وما رواه أحمد[٥] عن محمد بن جعفر، بالإسناد السابق، ولفظه: أي العمل أفضل؟ ـ قال شعبة: أو قال: «أفضل العمل الصلاة لوقتها".

قال ابن حجر في "الفتح": «قال الدارقطني: تفرد به المعمري، فقد رواه أصحاب أبي موسى عنه بلفظ على وقتها ثم أخرجه الدارقطني عن المحاملي عن أبي موسى كرواية الجماعة وهكذا رواه أصحاب غندر عنه والظاهر أن المعمري وهم فيه لأنه كان يحدث من حفظه وقد أطلق النووي في شرح المهذب أن رواية في أول وقتها ضعيفة اهـ لكن لها طريق أخرى أخرجها بن خزيمة في صحيحه والحاكم وغيرهما من طريق عثمان بن عمر عن مالك بن مغول عن الوليد وتفرد عثمان بذلك والمعروف عن مالك بن مغول كرواية الجماعة كذا أخرجه المصنف وغيره»[٦].

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٢/ ١٠).

(٢) المستدرك (٦٧٧).

(٣) سنن الدارقطني (٩٦٨).

(٤) سنن الدارقطني (٩٦٨).

(٥) مسند الإمام أحمد (٢٣١٢٠).

(٦) فتح الباري لابن حجر (٢/ ١٠).

والناظر في حال هذه اللفظة: «الصلاة أول وقتها»، يرى أنها غير محفوظة وكل طريق مما وردت به وقع فيها تفرد ومخالفة، فقد تفرد عمرو بن عثمان بها عن مالك بن غول وغيره لا يرويها، وتفرد علي بن حفص بها عن شعبة، والمشهور عنه غيرها، فهذان الطريقان خالفا ما روى عن الوليد بن العيزار، من المحفوظ عنه والمخرج في الصحيحين، ومخالفة المعمري للمحاملي عن أبي موسى وما رواه أحمد كلاهما عن غندر، والمعمري اشتهر صدقه إلا أن له أفراد وغرائب[1]، فلا تصح مخالفته بقوله «أول وقتها»، وغيره يقول «لوقتها»[2].

قال ابن حجر: «وكأن من رواها كذلك ظن أن المعنى واحد ويمكن أن يكون أخذه من لفظة على لأنها تقتضي الاستعلاء على جميع الوقت فيتعين أوله»[3].

والمتأمل في نصوص مواقيت الصلاة يرى أنها دلت على المبادر والمسارعة إلى الصلاة، إلا في بعض الأحوال المخصوصة، والتي دلت على تأخير بعض الصلوات كالظهر في الهاجرة، والعشاء إذا لم يخش نوم الجماعة، قال الشافعي: «والوقت الأول من الصلاة أفضل، ومما يدل على فضل أول الوقت على آخره اختيار النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر، فلم يكونوا يختارون إلا ما هو أفضل، ولم يكونوا يدَعون الفضل، وكانوا يصلون في أول الوقت»[4].

وقال ابن دقيق العيد: «ومنهم من قال وهو الأعدل إنه إذا اشتغل بأسباب الصلاة عقيب دخول أول الوقت وسعى إلى المسجد وانتظر الجماعة وبالجملة: لم يشتغل بعد دخول الوقت إلا بما يتعلق بالصلاة فهو مدرك لفضيلة أول الوقت ويشهد لهذا فعل السلف

----

(١) قال الخطيب في "تاريخ بغداد" (٨/ ٣٥٩): «وكان المعمري من أوعية العلم يذكر بالفهم، ويوصف بالحفظ، وفي حديثه غرائب وأشياء ينفرد بها»

قال ابن عدي في "الكامل" (٣/ ١٩٣): «رفع أحاديث وهي موقوفة وزاد في المتون أشياء ليس فيها».ونقل قول عَبدالله بن أحمد: «لا يتعمد الكذب ولكن صحب قوما من البغداديين يزيدون ويوصلون».

(٢) وانظر الجوهر النقي (١/ ٤٣٤).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٢/ ١٠).

(٤) جامع الترمذي (١/ ٢٤١).

والخلف ولم ينقل عن أحد منهم أنه كان يشدد في هذا حتى يوقع أول تكبيرة في أول جزء من الوقت»[1].

وللفظة الحديث شاهد من حديث أم فروة – وكانت ممن بايع النبي ﷺ – أنه سُئل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة لأول وقتها»[2]، من طريق عبدالله بن عمر العمري، عن القاسم بن غنام، عن عماته، عن أم فروة، وفيه عبدالله بن عمر العمري ضعيف[3]، واختلف فيه على القاسم بن غنام، ذكره الدارقطني وقال: «والقول قول من قال: عن القاسم بن غنام، عن جدته، عن أم فروة»[4].

قال الترمذي: «حديث أم فروة لا يروى إلا من حديث عبدالله بن عمر العمري، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث، واضطربوا في هذا الحديث، وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه»[5]، وقال العقيلي: «القاسم بن غنام في حديثه اضطراب»[6]، وقال ابن حجر: «حديث أم فروة صححه ابن السكن وضعفه الترمذي»[7].



---

(١) إحكام الأحكام ص(٩٧).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٢٢١٧)، وابن أبي شيبة (٣٢١٩)، وأحمد (٢٧١٠٣) و(٢٧١٠٤) و(٢٧١٠٥) و(٢٧٤٧٦)، وأبو داود (٤٢٦)، والترمذي (١٧٠)، والحاكم (٦٨٠)، والطبراني في "الكبير" ٢٥/ (٢٠٧)، والدارقطني (١/ ٢٤٥)، والبيهقي في "الكبرى" (١٠٣٥).

(٣) تقريب التهذيب ص(٣٤٨).

(٤) علل الدارقطني (١٥/ ٤٣٠).

(٥) جامع الترمذي (١/ ٢٣٩)، وفي قوله "لا يروى إلا من عبدالله بن عمر العمري" نظر فقد أخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٣/ ٤٧٥) قال: «حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا أبو صالح، حدثني الليث، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم بن غنام، عن جدته أم فروة، عن النبي ﷺ»، ولكن يبقى الاضطراب فيه، فقد روى بإثبات الواسطة، وصوبها الدارقطني كما تقدم.

(٦) ضعفاء العقيلي (٣/ ٤٧٥).

(٧) التلخيص الحبير(١/ ٢٥٨)، وصححه الشيخ الألباني "صحيح أبي داود" (٤٣٥).

الحديث الخامس والثلاثون

قال ابن خزيمة: نا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ، نا عَبْدُالْوَارِثِ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، نا عَبْدُالْوَهَّابِ، نا أَبُو أَيُّوبَ[1]، ح ثنا بُنْدَارٌ، ثنا عَبْدُالْوَهَّابِ، نا خَالِدٌ، ح عَنْ مُحَمَّدٍ، غَيْرُ مُفَسَّرٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ، نا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ، نا خَالِدٌ، ح وَحَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، نا هِشَامٌ، عَنْ خَالِدٍ، ح وَحَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، نا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، كِلَيْهِمَا، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ»[2].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً من ثلاثة طرق إلى خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس.

الأول: نا محمد بن عبدالأعلى الصنعاني، نا المعتمر قال: سمعت خالدا يحدث، عن أبي قلابة، عن أنس، أنه «حدث أنهم التمسوا، شيئا يؤذنون به علما للصلاة قال فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة»[3].

الثاني: نا بندار، حدثنا عبدالوهاب الثقفي، نا خالد، به، ولفظه: «لما كثر الناس ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن ينوروا نارا أو يضربوا ناقوسا، فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة»[4].

الثالث: نا محمد بن يحيى القطعي، نا روح بن عطاء بن أبي ميمونة، حدثنا خالد الحذاء، به، ولفظه: كانت الصلاة إذا حضرت على عهد رسول الله ﷺ سعى رجل في الطريق فنادى: الصلاة الصلاة، فاشتد ذلك على الناس، فقالوا: يا رسول الله، لو اتخذنا

---

(١) كذا في المطبوع، والصواب " أيوب".

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩٠) ح(٣٦٦) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب تثنية الأذان وإفراد الإقامة بذكر خبر مجمل غير مفسر بلفظ عام مراده خاص.

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩٠) ح(٣٦٧) باب ذكر الدليل على أن الآمر بلالا أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة كان النبي ﷺ لا بعده أبو بكر ولا عمر، كما ادعى بعض الجهلة أنه جائز أن يكون الصديق أو الفاروق أمر بلالا بذلك.

(٤) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩٠) ح(٣٦٨) وفي الباب الذي قبله.

ناقوسا؟ قال: «ذلك للنصارى» قال: فلو اتخذنا بوقا قال: «ذلك لليهود». قال: «فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة»[1].

وأخرجه ايضاً من طريقين إلى أيوب عن أبي قلابة عن أنس.

الأول: نا محمد بن رافع، نا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، بلفظ: كان بلال يثني الأذان ويوتر الإقامة، إلا قوله: قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة[2].

الثاني: نا محمد بن معمر القيسي، نا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، نا سماك بن عطية، عن أيوب، بلفظ: «أمر بلال أن يشفع، الأذان وأن يوتر الإقامة، إلا الإقامة يعني قد قامت الصلاة»[3].

وأخرجه ابن حبان من طريق واحد إلى أيوب، عن أبي قلابة عن أنس به.

قال: أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال أنبأنا شعبة عن أيوب، بلفظ: «أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة»[4].

ومن طريقين إلى خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس.

الأول: أخبرنا محمد بن عبدالله بن الجنيد قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء، بلفظ: «أن رسول الله ﷺ أمر بلالا أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة»[5].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩١) ح(٣٦٩) وفي الباب الذي قبله.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩٤) ح(٣٧٥) باب تثنية قد قامت الصلاة في الإقامة، ضد قول بعض من لا يفهم العلم ولا يميز بين ما يكون لفظه عاما مراده خاص، وبين ما لفظه عام مراده عام، فتوهم بجهله أن قوله: ويوتر الإقامة كل الإقامة لا بعضها من أولها إلى آخرها، يعني الحسن بن الفضل.

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩٤) ح(٣٧٦) وفي الباب الذي قبله.

(٤) صحيح ابن حبان (٤/ ٥٦٦) ح(١٦٧٥) ذكر وصف الإقامة التي كان يقام بها الصلاة في أيام المصطفى ﷺ.

(٥) صحيح ابن حبان (٤/ ٥٦٨) ح(١٦٧٦) ذكر البيان بأن قول أنس أمر بلال أراد به رسول الله ﷺ دون غيره.

الثاني: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: حدثنا محمد بن عبدالأعلى، قال: حدثنا معتمر بن سليمان، بمثل إسناده ولفظه عند ابن خزيمة ح(٣٦٧)[١].

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب:

الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا يحيى بن معين، ثنا عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ «أمر بلالا أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة»[٢].

وقال: «هذا حديث أسنده إمام أهل الحديث ومزكي الرواة بلا مدافعة، وقد تابعه عليه الثقة المأمون قتيبة بن سعيد».

الثاني: حدثنا أبو الحسن أحمد بن الخضر الشافعي، وأبو العباس محمد بن جعفر الهروي، قالا: ثنا أبو علي عبدالله بن محمد بن علي الحافظ البلخي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عبدالوهاب الثقفي، بمثله في الموضع الأول عنده[٣].

التخريج العام للحديث:

أخرجه البخاري (٦٠٥)، مسلم ٥- (٣٧٨)، وأخرجه عبدالرزاق (١٧٩٤)، وابن أبي شيبة (٢١٢٨)، وأحمد (١٢٠٠١)، والدارمي (١١٩٥)، وأبو داود (٥٠٨) والنسائي(٦٢٧) وفي "الكبرى" (١٦٠٤)، وأبو يعلى (٢٧٩٢) و(٢٨٠٤)، والدارقطني (٩٢١) و(٩٢٢) و(٩٢٤) و(٩٢٥) و(٩٢٧) و(٩٢٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٩٥١) و(١٩٥٤- ١٩٥٩)، من طرق عن أيوب.

وأخرجه البخاري (٦٠٣) و(٦٠٦) و(٦٠٧) و(٣٤٥٧)، ومسلم (٣٧٨)، وعبدالرزاق (١٧٩٥)، وابن أبي شيبة (٢١٢٩)، والطيالسي (٢٠٩٥)، وأحمد (١٢٩٧١)، والدارمي (١١٩٤)، وأبو داود (٥٠٩)، والترمذي (١٩٣)، وابن ماجه

---

(١) صحيح ابن حبان (٤/ ٥٧١) ح(١٦٧٨) ذكر الخبر الدال على أن النبي ﷺ هو الآمر لبلال تثنية الأذان وإفراد الإقامة لا غيره.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣١٣) ح(٧١٠) من أبواب الأذان، والإقامة.

(٣) المستدرك (١/ ٣١٣) ح(٧١١).

(٧٢٩) و(٧٣٠)، وأبو يعلى (٢٧٩٣)، والدارقطني (٩٢٣) و(٩٢٦)، والبيهقي (١٨٣٢) و(١٨٣٣) و(١٩٤٦- ١٩٥٠) و(١٩٥٣)، من طرق عن خالد الحذاء.

وأخرجه أبو عوانة (٩٥٧) من طريق سليمان بن طرخان التيمي.

جميعهم (أيوب وخالد وسليمان) عن أبي قلابة، عن أنس، به.

وأخرجه أبو عوانة (٩٥٨) من طرق ابن أبي عروبة، والطبراني في "الأوسط" (٨٤٥٤)، وفي "الصغير" (١٠٧٣) من طريق شعبة، كلاهما عن قتادة، عن أنس، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

(بندار عن عبدالوهاب عن أيوب وخالد عن أبي قلابة)

١- **بندار**: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **عبدالوهاب؛ هو**: عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري.

روى عن: أيوب السختياني، وخالد الحذاء، وهشام بن حسان، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، وبندار، وعلى بن المديني، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة وفيه ضعف»[(١)]، وقال يحيى بن معين: «ثقة» وقال: «اختلط بآخرة»[(٢)]. وقال العجلي: «بصري ثقة»[(٣)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٤)]. قال ابن حجر: «ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين»[(٥)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٤هـ. **النتيجة**: ثقة تغير بآخره.

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٨٩).

(٢) الجرح والتعديل (٦/ ٧١).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ١٠٨).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ١٣٢).

(٥) تقريب التهذيب ص(٤٠٠).

٣- أيوب؛ هو: أيوب بن أبي تميمة كيسان السَّختياني أبو بكر البصري.

روى عن عمرو بن سلمة الجرمي وحميد بن هلال وأبي قلابة والقاسم الشيباني وغيرهم. وعنه الأعمش وقتادة والحمادان وابن عُلَيَّة، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة ثبتاً في الحديث جامعاً عدلاً ورعاً كثير العلم حجة»[(١)]، وقال ابن المديني: «ثبت»، وقال ابن معين: «ثقة»[(٢)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٣١هـ.

النتيجة: ثقة ثبت.

٤- خالد؛ هو: خالد بن مهران الحذاء، أبو المنازل البصري.

روى عن: أبي قلابة، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وغيرهم.

وعنه: سفيان الثوري، وشعبة، وعبدالوهاب الثقفي وغيرهم.

قال الإمام أحمد: «ثبت»، وقال يحيى بن معين[(٣)] وابن سعد[(٤)] النَّسَائي[(٥)] والعجلي[(٦)]: «ثقة».

وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»[(٧)]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٨)]. روى له الجماعة، من الخامسة. **النتيجة**: ثقة.

٥- أبو قلابة؛ هو: عبدالله بن زيد بن عمرو ويقال: عامر، أبو قلابة الجرمي البصري.

روى عن: أنس بن مالك، وثابت الضحاك، وسمرة بن جندب، وغيرهم.

وعنه: أيوب، وخالد الحذاء، وسلمان مولى أبي قلابة، وطائفة.

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٤٦).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٢٥٦).

(٣) وما قبله من الجرح والتعديل (٣/ ٣٥٣).

(٤) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٥٩).

(٥) تهذيب الكمال (٨/ ١٨٠).

(٦) الثقات للعجلي (١/ ٣٣٣).

(٧) الجرح والتعديل (٣/ ٣٥٣).

(٨) الثقات لابن حبان (٦/ ٢٥٣).

قال ابن سيرين وأبو حاتم[1] والعجلي[2]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[3]. قال ابن حجر: «ثقة فاضل كثير الإرسال»[4]. روى له الجماعة، مات سنة ١٠٦هـ. **النتيجة:** ثقة يرسل كثيراً.

٦- **أنس؛ هو:** أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، خادم النبي ﷺ خدمه عشر سنين[5]. روى له الجماعة، مات سنة ٩٢ وقيل ٩٣هـ.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وهو في "الصحيحين" من طريق أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، قال: «أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة»[6].

وعندهما أيضاً من طريق عبدالوهاب الثقفي، قال: أخبرنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، قال: «لما كثر الناس» قال: «ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن يوروا نارا، أو يضربوا ناقوسا فأمر بلال أن يشفع الأذان، وأن يوتر الإقامة»، واللفظ للبخاري[7]. وأخرجاه أيضاً من طريق إسماعيل بن إبراهيم - ابن علية - ، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، قال: «أمر بلال أن يشفع الأذان، وأن يوتر الإقامة» قال إسماعيل: فذكرت لأيوب، فقال: «إلا الإقامة»[8].

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٥٨).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٣٠).

(٣) الثقات " لابن حبان (٥/ ٢).

(٤) التقريب ص(٣٣٩).

(٥) تهذيب الكمال (٣/ ٣٥٣)، الإصابة (١/ ٢٥١).

(٦) صحيح البخاري (١/ ١٢٥) (٦٠٥) كتاب الأذان: باب الأذان مثنى مثنى، وفي صحيح مسلم (١/ ٢٨٦) ٥- (٣٧٨) كتاب الصلاة.

(٧) صحيح البخاري (١/ ١٢٥) (٦٠٧) كتاب الأذان: بابالأذان مثنى مثنى، وفي صحيح مسلم (١/ ٢٨٦) ٣- (٣٧٨) بنحوه، و(٣٧٨) (٤) من طريق وهيب عن خالد بمثل لفظ البخاري.

(٨) صحيح البخاري (١/ ١٢٥) (٦٠٧) باب: الإقامة واحدة، إلا قوله قد قامت الصلاة، صحيح مسلم (١/ ٢٨٦) ٢-(٣٨٧) وعنده أيضاً من طريق حماد بن زيد عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه البخاري من طريق عبدالوارث، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، قال: ذكروا النار والناقوس، فذكروا اليهود والنصارى «فأمر بلال أن يشفع الأذان، وأن يوتر الإقامة»[1].

قال الحاكم: «والشيخان لم يخرجا بهذه السياقة وهو صحيح على شرطهما»[2]، ولعل مراده – رحمة الله – أي بلفظ «أن رسول الله ﷺ أمر بلال»، فاستدرك على الشيخين عدم إخراجهما لهذه اللفظة، وهما إنما أخرجاه بلفظ البناء للمفعول: "أُمر بلال.. "، وهو في حكم المرفوع لأنه لا يأمر في وقته بما هو من الشرع إلا رسول الله ﷺ. قال الترمذي: «حديث أنس حديث حسن صحيح»[3].



---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٢٤) (٦٠٣) كتاب الأذان: باب بدء الأذان، وفي (٤/ ١٦٩) (٣٤٥٧) كتاب أحاديث الأنبياء: باب الإقامة واحدة، إلا قوله قد قامت الصلاة.

(٢) المستدرك (١/ ٣١٣) ح(٧١١).

(٣) جامع الترمذي (١/ ٢٦٥).

الحديث السادس والثلاثون

قال ابن خزيمة: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، نا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «إِنَّمَا كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ مَرَّتَيْنِ وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً، غَيْرُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَإِذَا سَمِعْنَا ذَلِكَ تَوَضَّأْنَا ثُمَّ خَرَجْنَا»، قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ نا بُنْدَارٌ، نا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ(1).

وأخرجه ابن حبان من طريقين إلى شعبة.

الأول: أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة، به، غير أنه قال في آخره: «فإذا سمعنا الإقامة توضأنا ثم جئنا إلى الصلاة»(2).

الثاني: أخبرنا محمد بن محمود بن عدي بنسا قال حدثنا محمد بن إسماعيل الجعفي قال حدثنا آدم قال حدثنا شعبة، به، ولفظه: «كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى والإقامة واحدة غير أنه يقول قد قامت الصلاة مرتين»(3).

---

(1) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩٣) ح(٣٧٤) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها - يعني حديث" أُمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة" الذي ذكره قبل هذا الباب-، والدليل على أن النبي ﷺ إنما أمر بأن يشفع بعض الأذان لا كلها، وأنه إنما أمر بأن يوتر بعض الإقامة لا كلها، وأن اللفظة التي في خبر أنس إنما هي من أخبار ألفاظ العام التي يراد بها الخاص، إذ الأذان وتر لا شفع؛ لأن المؤذن إنما يقول: لا إله إلا الله، في آخر الأذان مرة واحدة. وكذلك المقيم يثني في الابتداء الله أكبر، فيقوله مرتين، وكذلك يقول: قد قامت الصلاة مرتين، ويقول أيضا: الله أكبر الله أكبر مرتين.

(2) صحيح ابن حبان (٤/ ٥٦٥) ح(١٦٧٤) ذكر وصف الإقامة التي كان يقام بها الصلاة في أيام المصطفى ﷺ.

(3) صحيح ابن حبان (٤/ ٥٧٠) ح(١٦٧٧) ذكر البيان بأن إفراد الإقامة إنما يكون خلا قوله قد قامت الصلاة.

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا محمد بن عيسى الطرسوسي، ثنا الربيع بن يحيى، ثنا شعبة، وحدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب بن حرب، ثنا عبدالله بن خيران، ثنا شعبة، وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق أبي نصر الداربردي، بمرو، ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان، أخبرني أبي، عن شعبة، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، وأبو بكر بن بالويه، قالا: ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا محمد وهو ابن جعفر، ثنا شعبة، بمثل لفظه عند ابن حبان - من طريق ابن جعفر عن شعبة- غير أنه قال: «خرجنا»، ولم يقل: «جئنا»[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٥٥٦٩) وأبو داود (٥١٠)، من طريق غندر، عن شعبة.

وأخرجه الطيالسي (١٩٢٣)، احمد (٥٥٧٠)، والدارمي (١٢٢٩)، وأبو داود (٥١١)، والنسائي (٦٢٨) و(٦٦٨)، وفي "الكبرى" (١٦٠٥) و(١٦٤٤)، وابن الجارود (١٦٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٩٦٠) و(١٩٦١) من طرق، عن شعبة، عن أبي جعفر، عن مسلم بن المثنى، عن ابن عمر، به.

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير"١/ ٢٤ من طريق سلم بن قتيبة، قال: حدثنا محمد بن المثنى- وهو أبو جعفر المدائني -، قال: حدثنا جدي، عن ابن عمر، يفرد الإقامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢١٢٧) من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي المثنى، عن ابن عمر، قال: كان بلال يشفع الاذان ويوتر الإقامة.

وأخرجه أبو عوانة (٩٥٩)، والدارقطني (٩١٩) من طريق عيسى بن يونس، عن عبيد الله بن عمر، نافع، عن ابن عمر، به.

وأخرج ابن أبي شيبة (٢١٣٦) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي المثنى أن ابن عمر كان يأمر المؤذن أن يشفع الأذان ويوتر بالإقامة ليعلم المار الأذان من الإقامة.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣١٢) ح(٧٠٩) من أبواب الأذان والإقامة.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **بندار**: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، أبو بكر البصري، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **محمد بن جعفر**: الهذلي مولاهم أبو عبدالله البصري، غُنْدَر. ثقة، تقدم ح(٧).

٣- **شعبة؛ هو**: شعبة بن الحجاج، الحافظ الثبت، أمير المؤمنين في الحديث، تقدم ح(٧).

٤- **أبوجعفر**: الكوفي[١]، مؤذن مسجد العريان.

روى عن: جده مسلم بن مهران، وحماد بن أبي سليمان، وسلمة بن كهيل، وغيرهم.

و عنه: شعبة، وأبو داود الطيالسي، وسلم بن قتيبة، وغيرهم.

مختلف في اسمه وكنيته ونسبته على أقوال: منها: محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران بن المثنى، أبو إبراهيم[٢]، ويقال محمد بن مسلم بن مهران بن المثنى[٣]، ويقال محمد بن مهران، ويقال محمد بن المثنى، ويقال بن أبي المثنى وأبو المثنى كنية جده مسلم ويقال كنية مهران القرشي مولاهم، ويقال أنه بصري[٤].

والصحيح منها الأول[٥]، وهذا الخلاف سببه الرواة عنه فمنهم من نسبه لأبيه ومنهم من نسبه لأجداده، وقد كناه شعبة بأبي جعفر ولم يذكر اسمه وإنما قال: مؤذن مسجد العريان وقال: لم اسمع منه غير هذا الحديث[٦].

---

(١) قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي روى عيسى بن يونس عن شعبة فقال عن أبى جعفر القارئ؟ فقال: أخطا عيسى بن يونس، ليس هذا أبو جعفر القارئ، هذا كوفي، والقارئ مديني. الجرح والتعديل (٩/ ٣٥٣).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٢٣)، والكنى والأسماء للإمام مسلم (١/ ٦٢) و(١/ ١٨٢).

(٣) قال ابن حبان: «أبو جعفر هذا هو إمام مسجد الأنصار بالكوفة اسمه محمد بن مسلم بن مهران بن المثنى ». صحيح ابن حبان (٤/ ٥٧٠) ح(١٦٧٧).

(٤) تهذيب الكمال (٢٤/ ٣٣١)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٦).

(٥) تاريخ الإسلام (٤/ ٢٠٩)، إتحاف المهرة لابن حجر (٨/ ٦٧٩)، تقريب التهذيب ص(٤٩٧).

(٦) مسند أحمد (٩/ ٤٠٣) سنن أبي داود (١/ ٣٩٦)، السنن الكبرى للنسائي (٢/ ٢٤٨)، صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩٣) ح(٣٧٤)، الكنى والأسماء للدولابي (٣/ ٩٨٥).

وجزم الحاكم[1] أن أبا جعفر هذا عمير بن يزيد بن حبيب الخطمي، ووهم في ذلك لأمور، منها: - أن عمير وإن كانت كنيته أبا جعفر إلا أن نسبته الخطمي وهو لم يرو عن مسلم بن المثنى.

- ثم إن عمير بن يزيد روى عنه شعبة غير هذا الحديث[2]، وفي هذا الحديث صرح شعبة أنه لم يرو عن أبي جعفر غيره

-وقد وصف شعبة أبا جعفر بالمؤذن، ولم يرد في ترجمة عمير بن يزيد أنه مؤذن[3].

قال يحيى بن معين: «محمد بن مسلم بن مهران ثقة»[4]، وقال أيضاً: «ليس به بأس»[5]، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه»[6].

وفرق أبو زرعة بين محمد بن مسلم بن المثنى وأبو جعفر: فسئل عن محمد بن مسلم بن المثنى فقال: «هو واهي الحديث»[7]. وسئل عن أبى جعفر الذي روى عن أبى المثنى فقال: «هو كوفي لا اعرفه إلا في هذا الحديث»[8].

وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «كان يخطئ»[9]، قال ابن عدي: «ومحمد بن مسلم بن مهران هذا ليس له من الحديث إلا اليسير ومقدار ما له من الحديث لا يتبين صدقه من كذبه»[10]، وسأل البرقاني الدارقطني عن محمد بن مسلم بن مهران بن المثنى

---

(١) المستدرك (١/ ٣١٢) ح(٧٠٩).

(٢) أنظر مثلاً مسند أحمد (٢٨/ ٤٧٨) ح(١٧٢٤٠) حديث الضرير الذي سأل من الرسول ﷺ أن يدعو الله أن يرد إليه بصره.

(٣) وانظر إتحاف المهرة لابن حجر (٨/ ٦٧٩).

(٤) الجرح والتعديل (٨/ ٧٨).

(٥) تهذيب الكمال (٢٤/ ٣٣٢).

(٦) الجرح والتعديل (٨/ ٧٨).

(٧) الجرح والتعديل (٨/ ٧٨).

(٨) الجرح والتعديل (٩/ ٣٥٣).

(٩) الثقات لابن حبان (٧/ ٣٧١).

(١٠) الكامل (٧/ ٤٨٥).

فقال: «بصري يحدث عن جده لا بأس بها»(١)، وقال الجورقاني: «أبو جعفر اسمه محمد بن مسلم بن مهران المؤذن كوفي ثقة»(٢)، وقال الذهبي: «لم يضعف»(٣)، قال ابن حجر: «صدوق يخطىء»(٤)، روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي، من السابعة. **النتيجة**: صدوق.

٥- **مسلم بن المثنى؛ هو**: مسلم بن المثنى، ويقال: ابن مهران ابن المثنى القرشي، أبو المثنى الكوفي المؤذن، وقيل: اسمه مهران.

روى عن: عبدالله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وعنه: إسماعيل بن أبي خالد، وحجاج بن أرطاة، وابن ابنه أبو جعفر محمد بن إبراهيم بن مسلم بن المثنى الكوفي مؤذن مسجد العريان. قال أبو زرعة: «ثقة»(٥)، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"(٦). روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **ابن عمر؛ هو**: عبدالله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، صحابي، تقدم ح(١١).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، من أجل أبي جعفر محمد بن إبراهيم بن مسلم بن المثنى الكوفي مؤذن مسجد العريان، فهو "صدوق يخطئ"، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، فإن أبا جعفر هذا عمير بن يزيد بن حبيب الخطمي. وقد روى عن سعيد بن المسيب، وعمارة بن خزيمة بن ثابت، وقد روى عنه سفيان الثوري، وشعبة، وحماد بن سلمة وغيرهم من أئمة المسلمين. وأما أبو المثنى القارئ فإنه من أستاذي نافع بن أبي نعيم واسمه مسلم بن المثنى روى عنه إسماعيل بن أبي خالد وسليمان التيمي وغيرهما من

---

(١) سؤالات البرقاني للدارقطني رقم (٤٥٧).

(٢) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (٢/ ١٧).

(٣) الكاشف (٢/ ١٥٤).

(٤) التقريب ص(٤٩٧).

(٥) الجرح والتعديل (٨/ ١٩٥) وكذا قال ابن حجر في التقريب(ص: ٥٥٩).

(٦) الثقات لابن حبان (٥/ ٣٩٢).

التابعين"، ووافقه الذهبي[(١)].

وقال أبو عبدالله الهمذاني الجورقاني: «هذا حديث صحيح، وأبو جعفر اسمه محمد بن مسلم بن مهران المؤذن كوفي ثقة، وأبو المثنى اسمه مسلم المؤذن، وهو أيضا ثقة»[(٢)].

وقال النووي: «رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح»[(٣)].

وللحديث طريق آخر منها ما أخرجه أبو عوانة[(٤)] والدارقطني[(٥)] من طريق سعيد بن المغيرة الصياد، عن عيسى بن يونس، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين مرتين والإقامة مرة مرة»، واللفظ للدارقطني، وإسناده صحيح[(٦)].

وله شاهد في "الصحيحين" عن أنس بن مالك رضي الله عنه وقد تقدم الكلام عليه في الحديث السابق رقم (٣٥).



---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣١٢) ح(٧٠٩).

(٢) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (٢/ ١٧).

(٣) المجموع شرح المهذب (٣/ ٩٥).

(٤) مستخرج أبي عوانة (٩٥٩).

(٥) سنن الدارقطني (٩١٩).

(٦) وانظر نصب الراية (١/ ٢٦٢).

الحديث السابع والثلاثون

قال ابن خزيمة: نا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نا عَبْدُالرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَوْنٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَذِّنُ فَيَتْبَعُ بِفِيهِ»، وَوَصَفَ سُفْيَانُ: يَمِيلُ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا، نا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، نا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ[1] وَهُوَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ، وَعِنْدَهُ نَاسٌ يَسِيرٌ، فَجَاءَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ، ثُمَّ حَوَّلَ يَتْبَعُ فَاهُ هَهُنَا - يَعْنِي بِقَوْلِهِ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. وَقَالَ وَكِيعٌ، عَنِ الثَّوْرِيِّ فِي هَذَا الْخَبَرِ: فَجَعَلَ يَقُولُ فِي أَذَانِهِ هَكَذَا، وَيُحَرِّفُ رَأْسَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا بِحَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ناه سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ[2].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً من طريق سفيان: ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، ثنا وكيع، ثنا سفيان، ثنا عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: «أتيت النبي ﷺ بالأبطح، وهو في قبة له حمراء قال: فخرج بلال بفضل وضوئه فبين ناضح ونائل، فأذن بلال فكنت أتتبع فاه هكذا وهكذا يعني يمينا وشمالا قال: ثم ركزت له عنزة فخرج النبي ﷺ، وعليه جبة له حمراء أو حلة له حمراء، فكأني أنظر إلى بريق ساقيه فصلى إلى العنزة الظهر أو العصر ركعتين تمر المرأة والحمار والكلب، وراها لا يمنع ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى أتى المدينة»[3].

وأخرجه ايضاً من طريق حجاج بن أرطاة[4] عن عون بن أبي جحيفة بزيادة ذكر

---

(١) ويقال الأبطح: والأبطح يضاف إلى مكة وإلى منى لأن المسافة بينه وبينهما واحدة وربما كان إلى منى أقرب وهو المحصب وهو خيف بني كنانة. انظر معجم البلدان (١/ ٧٤)، ومراصد الاطلاع (١/ ١٧).

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٠٢) ح(٣٨٧) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب الانحراف في الأذان عند قول المؤذن حي على الصلاة، حي على الفلاح والدليل على أنه إنما ينحرف بفيه لا ببدنه كله وإنما يمكن الانحراف بالفم بانحراف الوجه.

(٣) صحيح ابن خزيمة (٤/ ٣٢٦) ح(٢٩٩٥) باب ذكر البيان أن رسول الله ﷺ قصر الصلاة بالأبطح بعدما نفر من منى، ضد قول من يحكي لنا عنه من أهل عصرنا أن الحاج إذا قفل راجعا إلى بلده عليه إتمام الصلاة.

(٤) حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي أبو أرطاة الكوفي القاضي، صدوق كثير الخطأ والتدليس، أحد =

جعل إصبعبة في أذنيه والإستدارة.

قال: نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، نا هشام، عن حجاج، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: «رأيت بلالا يؤذن، وقد جعل أصبعيه في أذنيه وهو يلتوي في أذانه يمينا وشمالا»[1].

وأخرجه من طريق أبي إسحاق عن بن أبي جحيفة: ثنا أحمد بن منيع، ثنا الحسن بن موسى، عن زهير، عن أبي إسحاق[2]، عن ابن أبي جحيفة، عن أبيه قال: «رأيت رسول الله ﷺ صلى بالأبطح صلاة العصر ركعتين»[3].

وأخرجه ابن حبان مطولاً من طريقين إلى سفيان:

الأول: أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب، قال: حدثنا علي بن إشكاب، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، عن سفيان، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: «شهدت النبي ﷺ بالبطحاء وهو في قبة حمراء وعنده أناس، فجاء بلال فأذن، ثم جعل يتبع فاه هاهنا وهاهنا - قال سفيان: يعني بقول: حي على الصلاة حي على الفلاح - قال: وأخرج فضل وضوء النبي ﷺ فجعل الناس من بين نائل، وناضح، حتى جعل الصغير يدخل يده تحت إباط القوم فيصيب ذلك، وركز بلال بين يديه عنزة، فيمر الحمار والمرأة والكلب لا يمنع،

= الفقهاء، روى له البخاري في "الأدب المفرد" وباقي الجماعة، من السابعة، مات سنة ١٤٥هـ، وهو مدلس وقد رواه بالعنعنة عن عون.

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٠٣) ح(٣٨٨) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب إدخال الإصبعين في الأذنين عند الأذان، إن صح الخبر؛ فإن هذه اللفظة لست أحفظها إلا عن حجاج بن أرطاة، ولست أفهم أسمع الحجاج هذا الخبر من عون بن أبي جحيفة أم لا، فأشك في صحة هذا الخبر لهذه العلة.

(٢) عمرو بن عبدالله بن عبيد، الهمداني، أبو إسحاق السبيعي الكوفي، ثقة مكثر عابد، اختلط بآخرة، روى له الجماعة مات سنة ١٢٩هـ. وسماع زهير بن معاوية أبو خيثمة الجعفي الكوفي - وهو ثقة ثبت - منه بآخره.

(٣) صحيح ابن خزيمة (٤/ ٣٢٥) ح(٢٩٩٤) كتاب المناسك: باب استحباب الصلاة بالمحصب إذا نزله المرء.

فصلى الظهر ركعتين، ثم صلى ركعتين ركعتين حتى قدم المدينة»[1].

الثاني: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، بنحوه في الموضع الأول[2].

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى سفيان: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص، عن سفيان.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي ثنا عبدالرزاق، عن سفيان، بنحوه مطولاً، وفيه«رأيت بلالا يؤذن ويدور ويتبع فاه ها هنا، وها هنا، وأصبعيه في أذنيه»[3].

وأخرجه من طريق سفيان الثوري ومالك بن غول عن عون بن أبي جحيفة: حدثنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبدالله القطان، ببغداد، ثنا علي بن محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب، ثنا إبراهيم بن بشار، ثنا إبراهيم بن عتبة، عن الثوري، ومالك بن مغول، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله ﷺ نزل بالأبطح، فذكر الحديث بنحوه[4].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه البخاري (٦٣٤)، والدارمي (١٢٣٤) من طريق محمد بن يوسف الفريابي بلفظ: «أنه رأى بلالا يؤذن فجعلت أتتبع فاه ها هنا وههنا بالأذان»

وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٥٠٣) (٢٤٩)، وابن أبي شيبة (٢١٧٩)، وأحمد (١٨٧٦٢)، وأبو داود (٥٢٠)، والنسائي (٦٤٣) وفي "الكبرى" (١٦٠٧)، وأبو يعلى

(١) صحيح ابن حبان (٦/ ١٤٣) ح(٢٣٨٢) ذكر البيان بأن هذه الصلاة التي كان الحمار يمر قدامهم فيها كانوا يصلون لعنزة تركز بين أيديهم، والعنزة تمنع من قطع الصلاة وإن مر قدامهم الحمار والكلب والمرأة.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ١٥٣) ح(٢٣٩٤) كتاب المناسك: ذكر البيان بأن صلاة المصطفى ﷺ بمنى كانت السترة قدامه حيث كان الأتان ترتع قدام المصطفى ﷺ.

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٣١٨) ح(٧٢٥) كتاب الطهارة.

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٣١٨) ح(٧٢٦).

(٨٨٧)، والطبراني في "الكبير"٢٢/ (٢٤٩) والبيهقي في "السنن" (١٨٥١) من طريق وكيع.

وأخرجه النسائي (٧٧٢)، وفي"الكبرى" (٨٥٠) و(٩٥٦٣) وأبو عوانه (٩٦١) من طريق عبدالرحمن، والنسائي (٥٣٧٨)، وفي "الكبرى" (٩٨٤١)، أبو عوانه (٩٦٣) من طريق إسحاق الأزرق، والبزار (٤٢١٧) من طريق مؤمل بن إسماعيل، وأبو عوانه (٩٦١) من طريق عبدالرحمن بن مهدي. والطبراني في "الكبير" ٢٢/ (٢٦١) من طريق يحيى بن آدم، والبيهقي في "الكبرى" (١٨٥٠) من طريق الحسين بن حفص.

جميعهم عن سفيان عن عون بن أبي جحفة عن أبيه، به.

وأخرجه ابو داود (٢٥٠) ومن طريقه البيهقي في" الكبرى" (١٨٥٢) من طريق قيس بن الربيع عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه، وفيه: «فأذن فلما بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر» وساق حديثه.

وورد في بعض الروايات ذكر وضع أصابعه في أذنيه والإستداره.

فأخرجه عبدالرزاق (١٨٠٦) ومن طريقه أحمد (١٨٧٥٩)، والترمذي (١٩٧) والطبراني في "الكبير" ٢٢/ (٢٤٨)، عن سفيان عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه بلفظ: «رأيت بلالا يؤذن ويدور، وأتتبع فاه هاهنا وهاهنا وأصبعاه في أذنيه»، وأخرجه عبدالرزاق (٢٣١٤) وفيه بذكر العنزة فقط.

وعلقه البخاري بصيغة التمريض في "صحيحه" باب: هل يتتبع المؤذن فاه ها هنا وها هنا، وهل يلتفت في الأذان، فقال: ويذكر عن بلال: «أنه جعل إصبعيه في أذنيه»[(١)].

وأخرجه ابن ماجه (٧١١)، وأبو يعلى (٨٩٤)، والطبراني في "الكبير" ٢٢/ (٢٥٩) و(٢٦٠) و(٢٦٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٨٥٣) و(١٨٥٤) من طريق الحجاج بن ارطاة، والطبراني (٢٤٧) من طريق أويس الأودي، كلاهما عن عون بن ابي جحيفة عن أبيه، بذكر جعل إصبعيه في أذنيه والإستداره.

---

(١) جاء في "التاريخ الكبير" له (٧/ ١٥) في ترجمة "عون بن أبي محذورة": "وقال محمد بن يوسف: عن سفيان، عن عون، عن أبيه؛ أن بلالا كان يجعل إصبعيه في أذنيه».

وأخرجه البخاري(٣٧٦) و(٤٩٥) و(٤٩٩) و(٥٠١) و(٦٣٣) و(٣٥٦٦) و(٥٧٨٦) و(٥٨٥٩)، ومسلم ٢٥٠ -٢٥١ - (٥٠٣)، والطيالسي (١١٣٨) و(١١٤٠)، وا بن أبي شيبة (٢٨٤٧) و(١٥٠٢٥) و(٣٢٤٨٩)، وأحمد (١٨٧٤٣- ١٨٧٦)، والدارمي (١٤٤٩)، وأبو داود (٦٨٨)، والنسائي (١٣٧) وفي "الكبرى" (١٣٥) و(٤١٨٩)، وأبو يعلى (٨٩٣)، وأبو عوانة (١٤٠٩- ١٤١٣)، والبيهقي (١٨٥٢) من طرق عن عون بن أبي جحيفة، مطولاً ومختصراً.

وأخرجه البخاري (١٨٧) و(٣٥٥٣)، ومسلم ٢٥٢ - ٢٥٣ - (٥٠٣)، وأحمد (١٨٧٤٤) و(١٨٧٥٧) و(١٨٧٦٧)، والنسائي (٤٧٠) وفي "الكبرى" (٣٤١)، وأبو يعلى (٨٩١) و(٨٩٢)، والطبراني في "الكبير"٢٢/ (٢٩٤) و(٣٢٠)، والبهيقي في "الكبرى" (١١١٧) من طريق شعبة، قال: حدثنا الحكم، قال: سمعت أبا جحيفة، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو موسى محمد بن المثنى**: العنزي البصري، المعروف بالزّمِن، ثقة، تقدم ح(١).

٢- **عبدالرحمن؛ هو**: عبدالرحمن بن مهدي العنبري إمام حافظ، تقدم ح(٧).

٣- **سفيان؛ هو**: الإمام سفيان بن سعيد الثوري، ثقة حافظ، إمام حجة، تقدم ح(٢).

٤- **عون بن أبي جحيفة؛ هو**: عون بن وهب بن عبدالله السوائي، الكوفي.

روى عن: أبيه، والمنذر بن جرير البجلي، وعبدالرحمن بن سمير.

روى عنه: سفيان الثوري، وشعبة، ومالك بن مغول، وغيرهم.

قال يحيى بن معين، وأبو حاتم[١]، والنسائي[٢]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٣]. روى له الجماعة، مات سنة ١١٦هـ. **النتيجة**: ثقة.

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٣٨٥).

(٢) تهذيب الكمال (٢٢/ ٤٤٨).

(٣) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٦٣).

٥- **أبو جحيفة؛ هو:** وهب بن عبدالله، ويقال ابن وهب، أبو جحيفة السوائي، يقال له وهب الخير[(١)]. له صحبة ﷺ. روى له الجماعة، مات سنة ٧٤هـ.

٦- **الحسن بن محمد الزعفراني:** أبو علي الزعفراني، ثقة، تقدم ح(٤).

٧- **إسحاق بن يوسف الأزرق؛ هو:** إسحاق بن يوسف بن مرداس القرشي المخزومي، أبو محمد الواسطي، المعروف بالأزرق.

روى عن: الأعمش، وسفيان، ومسعر، وغيرهم.

و عنه: أحمد، وابن معين، والحسن الزعفراني، وغيرهم.

وقال يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل[(٢)]، وابن سعد[(٣)]، والعجلي[(٤)]: «ثقة»، زاد ابن سعد: «وربما خلط»، قال أبو حاتم: «هو صحيح الحديث صدوق لا بأس به»[(٥)]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٦)]، قال الخطيب: «وكان من الثقات المأمونين وأحد عباد الله الصالحين»[(٧)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٤وقيل ١٩٥هـ. **النتيجة:** ثقة.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، أخرجه البخاري في "صحيحه"[(٨)] من طريق محمد بن يوسف، قال: حدثنا سفيان، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، «أنه رأى بلالا يؤذن فجعلت أتتبع فاه ها هنا وههنا بالأذان».

----

(١) تهذيب الكمال (٣١/ ١٣٢)، الإصابة (١١/ ٣٥٧).

(٢) تاريخ بغداد (٧/ ٣٢٤)، تهذيب الكمال (٢/ ٤٩٨).

(٣) الطبقات الكبرى (٧/ ٣١٥).

(٤) الثقات للعجلي (١/ ٢٢٠).

(٥) الجرح والتعديل (٢/ ٢٣٨).

(٦) الثقات لابن حبان (٦/ ٥٢).

(٧) تاريخ بغداد (٧/ ٣٢٤).

(٨) صحيح البخاري (١/ ١٢٩) (٦٣٤) كتاب الأذان: باب هل يتتبع المؤذن فاه ها هنا وها هنا، وهل يلتفت في الأذان؟.

وأخرجه مسلم في "صحيحه"[1] من طريق وكيع، حدثنا سفيان، حدثنا عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: «أتيت النبي ﷺ بمكة وهو بالأبطح في قبة له حمراء من أدم»، قال: «فخرج بلال بوضوئه، فمن نائل وناضح»، قال: «فخرج النبي ﷺ عليه حلة حمراء كأني أنظر إلى بياض ساقيه»، قال: «فتوضأ» وأذن بلال، قال: فجعلت أتتبع فاه ها هنا وها هنا - يقول: يمينا وشمالا - يقول: حي على الصلاة حي على الفلاح. قال: «ثم ركزت له عنزة، فتقدم فصلى الظهر ركعتين، يمر بين يديه الحمار والكلب، لا يمنع ثم صلى العصر ركعتين، ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة».

ولم يذكرا من حديث أبي محذورة والذي أخرجاه مختصراً ومطولاً في مواطن كثيرة من "الصحيحين" ذكر هيئة أذان بلال إلا في هذين الموضعين، ولم يذكرا زيادة - أنه جعل أصبعيه في اذنيه والإستداره-، وإنما استردك الحاكم عليهما في هذا الحديث عدم أخراجهما لهذه الزيادة، فقال: «قد اتفق الشيخان على إخراج حديث مالك بن مغول، وعمر بن أبي زائدة، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه في ذكر نزوله ﷺ الأبطح غير أنهما لم يذكرا فيه إدخال الأصبع في الأذنين والاستدارة في الأذان، وهو صحيح على شرطهما جميعا وهما سنتان مسنونتان»[2].

وهذه الزيادة التي جاءت في رواية عبدالرزاق عن سفيان «يدور، وإصبعاه في أذنيه» صححها الحاكم والترمذي من طريق عبدالرزاق، وقال: «حديث حسن صحيح، وعليه العمل عند أهل العلم: يستحبون أن يدخل المؤذن إصبعيه في أذنيه في الأذان»[3].

ولم يخرجها البخاري ومسلم في "صحيحيهما" ورجح الحافظ ابن حجر[4] أنها مدرجة في حديث سفيان، واستدل بما في "المعجم الكبير" للطبراني، من قول يحيى بن آدم - وهو أحد من روى عن سفيان بدون ذكر جعل أصبعيه في أذنيه والإستدارة: «قال سفيان: كان حجاج - يعني بن ارطاة- يذكره عن عون أنه قال: واستدار في أذانه

---

(١) صحيح مسلم ٢٤٩ - (٥٠٣) كتاب الصلاة.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣١٨) ح(٧٢٦).

(٣) جامع الترمذي (١/ ٢٦٩) (١٩٧).

(٤) فتح الباري لابن حجر (٢/ ١١٥).

فلما لقينا عونا لم يذكر فيه استدار»[١].

وقد جاءت هذه الزيادة في رواية الحجاج بن ارطاة أيضاً، وأعلها ابن خزيمة في "صحيحه" فبوب لها بقوله: «باب إدخال الإصبعين في الأذنين عند الأذان، إن صح الخبر؛ فإن هذه اللفظة لست أحفظها إلا عن حجاج بن أرطاة، ولست أفهم أسمع الحجاج هذا الخبر من عون بن أبي جحيفة أم لا، فأشك في صحة هذا الخبر لهذه العلة»[٢].

وقال الحافظ ابن حجر: «ولم ينفرد به بل وافقه إدريس الأودي ومحمد العرزمي عن عون لكن الثلاثة ضعفاء وقد خالفهم من هو مثلهم أو أمثل وهو قيس بن الربيع فرواه عن عون فقال في حديثه ولم يستدر أخرجه أبو داود ويمكن الجمع بأن من أثبت الاستدارة عنى استدارة الرأس ومن نفاها عنى استدارة الجسد كله»[٣].

وقال البيهقي: «ويحتمل أن يكون الحجاج أراد بالاستدارة التفاته في حي على الصلاة حي على الفلاح، فيكون موافقا لسائر الرواة، والحجاج بن أرطاة ليس بحجاج، والله يغفر لنا وله، وقد رواه إجازة عبدالرزاق، عن سفيان الثوري، عن عون بن أبي جحيفة مدرجا في الحديث وسفيان إنما روى هذه اللفظة في الجامع رواية العدني عنه، عن رجل لم يسمه، عن عون، وروي عن حماد بن سلمة، عن عون بن أبي جحيفة مرسلا لم يقل عن أبيه، والله أعلم»[٤].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (٢٢/ ١٠٥).

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٠٣) ح(٣٨٨).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٢/ ١١٥).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٥٨١).

الحديث الثامن والثلاثون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، نا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «اثْنَتَانِ لَا تُرَدَّانِ أَوْ قَلَّ مَا تُرَدَّانِ الدُّعَاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يَلْتَحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا»(1).

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى مالك عن أبي حازم:

الأول: أخبرنا أحمد بن محمد بن الفضل السجستاني بدمشق، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، حدثنا أبو المنذر إسماعيل بن عمر، عن مالك، عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «**ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء عند حضور الصلاة وعند الصف في سبيل الله**»(2).

الثاني: أخبرنا عبدالرحمن بن عبدالمؤمن بجرجان قال: حدثنا قال: حدثنا مؤمل بن إهاب، قال: حدثنا أيوب بن سويد، قال: حدثنا مالك، بإسناده مرفوعاً، ولفظه: «**ساعتان لا ترد على داع دعوته، حين تقام الصلاة وفي الصف في سبيل الله**»(3).

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى سعيد بن ابي مريم بإسناده إلى سهل بن سعد:

الأول: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار، ثنا أحمد بن مهران، ثنا سعيد بن

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢١٩) ح(٤١٩) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب استحباب الدعاء عند الأذان ورجاء إجابة الدعوة عنده.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٥) ح(١٧٢٠) ذكر فتح أبواب السماء عند دخول أوقات الصلوات المفروضات.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٦١) ح(١٧٦٤) ذكر استحباب الاجتهاد في الدعاء للمرء عند القيام إلى الصلاة.

وهذا الإسناد فيه، مؤمل بن إهاب بن عبدالعزيز الربعى العجلى أبو عبدالرحمن الكوفى، قال ابن حجر في "التقريب" (ص: ٥٨٤): «صدوق له اوهام»، وأيوب بن سويد الرملى، أبو مسعود الحميرى السيبانى، ضعفه أحمد وتكلم فيه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم، قال ابن حجر في "التقريب" ص(١٥٧): «صدوق يخطئ» ولكن تابع أيوب عن مالك، أبو المنذر إسماعيل بن عمر وهو «ثقة»، كما قال الحافظ في "التقريب" ص(١٤٨).

أبي مريم، بمثله عند ابن خزيمة، غير أنه قال: «قلما» بدل «قلَّ»[1].

الثاني: حدثني علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك البزاز، ثنا سعيد بن أبي مريم، بمثله[2]. قال موسى بن يعقوب وحدثني رزق بن سعيد بن عبدالرحمن المدني عن أبي حازم عن سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «وتحت المطر».

التخريج العام للحديث:

أخرجه مالك في "الموطأ" (٧)، ومن طريقه عبدالرزاق (١٩١٠)، وابن أبي شيبة (٢٩٢٤٢)، والبخاري في "الأدب المفرد" (٦٦١)، والبيهقي في "الكبرى" (١٩٣٩) عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي، به موقوفاً.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٥٧٧٤)، وابن نعيم في "حلية الأولياء" (٦/ ٣٤٣) من طريق مالك بن أنس، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، به مرفوعاً، وقال أبو نعيم: «غريب من حديث مالك لم يروه عنه في الموطأ رواه أيوب بن سويد، وإسماعيل بن عمر أبو المنذر، عن مالك نحوه ورواه منيع، عن مالك بزيادة لفظ».

وأخرجه أبو داود (٢٥٤٠)، وابن الجارود (١٠٦٥)، والطبراني في "الكبير" (٥٧٥٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٩٣٨) و(٦٤٥٩)، من طريق ابن أبي مريم، حدثنا موسى بن يعقوب الزمعي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، به مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٥٨٤٧)، وابن المنذر في الأوسط (١١٩٣) من طريق عبدالحميد بن سليمان، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، بنحوه مرفوعاً.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- محمد بن يحيى: الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

٢- زكريا بن يحيى بن أبان: لم أجد له ترجمة إلا في كتاب "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" لابن قلطوبغا، جاء فيه: «زكريا بن يحيى بن أَبان، أبو يحيى البَلْخي. قال

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣١٣) ح(٧١٢) من أبواب الأذان، والإقامة.

(٢) المستدرك على الصحيحين (٢/ ١٢٤) ح(٢٥٣٤) كتاب الجهاد.

مسلمة: كان ينزل نسلهم في أرض مصر، وبها توفي في ذي القعدة سنة ستين ومائتين، وكان حافظاً، أخبرنا عنه عَلَّان. وقال ابن يونس: كان حسن الحديث، يكنى أبا علي، توفي يوم الثلاثاء لعشر خلون من شعبان سنة ستين ومائتين يروي عن سعد بن عيسى بن تليد وغيره.»[1].

٣- **ابن أبي مريم؛ هو:** سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم، المعروف بابن أبى مريم، الجمحي، أبو محمد المصري. روى عن: مالك، والليث، وموسى بن يعقوب، وغيرهم.

وعنه: البخاري، ومحمد بن يحيى الذهلي، وعثمان الدارمي، وخلق كثير.

قال حسين الرازي: «سألت أحمد بن حنبل عمن أكتب بمصر؟، فقال: عن ابن أبي مريم». وقال أبو حاتم[2] والعجلي[3]: «ثقة». وقال أبو داود: «ابن أبي مريم عندي حجة»[4]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[5]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٢٤هـ. **النتيجة:** ثقة.

٤- **موسى بن يعقوب؛ هو:** موسى بن يعقوب بن عبدالله بن وهب، المطلبى القرشى الأسدى الزمعي، أبو محمد المدني.

روى عن: أبي حازم الأعرج، وعبدالرحمن بن إسحاق، وعمر النوفلي، وغيرهم.

وعنه: ابن أبي فديك، وسعيد بن أبي مريم، معن بن عيسى، وغيرهم.

اختلف فيه: فمنهم من وثقه وقواه: قال ابن معين ويحيى بن سعيد القطان: «ثقة»[6]، وقال أبو داود: «صالح، قد روى عنه ابن مهدي، وله مشايخ مجهولون»[7].

---

(١) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٤/ ٣٢٥)، وانظر معجم شيوخ الطبري ص(٢٤٠).

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ١٤).

(٣) الثقات للعجلي (١/ ٣٩٦).

(٤) تهذيب الكمال (١٠/ ٣٩٤).

(٥) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٦٦).

(٦) الجرح والتعديل (٨/ ١٦٧)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٧٩).

(٧) تهذيب الكمال (٢٩/ ١٧٢).

وذكره ابن حبان في "الثقات"[1]، وقال ابن عدي «وهو عندي لا بأس به وبرواياته»[2].

ومنهم تكلم فيه: قال الأثرم: «سألت أحمد عنه فكأنه لم يعجبه»، قال الساجي: «اختلف أحمد ويحيى فيه قال أحمد: لا يعجبني حديثه، وقال ابن القطان: ثقة»[3]، وقال علي بن المديني: «ضعيف الحديث، منكر الحديث»[4]، وقال النسائي: «ليس بالقوي»[5]، وقال الذهبي: «فيه لين»[6]، وقال أيضاً: «صالح الحديث»[7]، وقال ابن حجر: «صدوق سيء الحفظ»[8]. روى له البخاري في الأدب المفرد وأصحاب السنن، مات بعد ١٤٠هـ.
النتيجة: صدوق سيء الحفظ.

٥- **أبو حازم؛ هو**: سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج الأفزر التمار المدني القاص.

روى عن: سهل بن سعد، والمقبري، والنعمان بن أبي عياش، وغيرهم.

و عنه: مالك بن أنس، والثوري وموسى بن يعقوب، وغيرهم.

قال ابن معين[9] وأحمد بن حنبل وأبو حاتم: «ثقة»[10]. وقال العجلي: «مدني تابعي رجل صالح»[11]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[12]. روى له الجماعة، مات سنة ١٣٥هـ.

---

(١) الثقات لابن حبان (٧/ ٤٥٨).

(٢) الكامل لابن عدي (٨/ ٥٧- ٥٨).

(٣) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٧٩).

(٤) تهذيب الكمال (٢٩/ ١٧٢).

(٥) الكامل لابن عدي (٨/ ٥٧- ٥٨).

(٦) الكاشف (٢/ ٣٠٩).

(٧) من تكلم فيه وهو موثق ص(٥١٢).

(٨) التقريب ص(٥٨٣).

(٩) تهذيب الكمال (١١/ ٢٧٥).

(١٠) الجرح والتعديل (٤/ ١٥٩).

(١١) الثقات للعجلي (١/ ٤٢٠).

(١٢) الثقات لابن حبان (٤/ ٣١٦).

النتيجة: ثقة.

٦- **سهل بن سعد؛ هو:** سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصارى الخزرجى الساعدى، أبو العباس، ويقال أبو يحيى، المدنى[١]. له صحبة ورواية عن النبي ﷺ. روى عنه: ابنه عباس، وأبو حازم، والزهري، وغيرهم. روى له الجماعة، مات سنة ٨٨هـ وقيل بعدها.

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيحين، غير موسى بن يعقوب الزمعي، "صدوق سيء الحفظ"، قال الحاكم: «هذا حديث ينفرد به موسى بن يعقوب، وقد يروى عن مالك، عن أبي حازم، وموسى بن يعقوب، ممن يوجد عنه التفرد، وله شهود منها حديث سليمان التيمي، عن أنس، وحديث معاوية بن قرة، وحديث يزيد بن أبي مريم، عن أنس»[٢].

وقد تابع موسى بن يعقوب عن أبي حازم، عبدالحميد بن سليمان وهو "ضعيف"، ومالك بن أنس، واختلف عليه فرواه في "الموطأ" موقوفاً، ورواه عنه أيوب بن سويد، ومحمد بن مخلد، وإسماعيل بن عمرو، عن مالك، مرفوعاً.

وقال فيه أبو نعيم: «غريب من حديث مالك لم يروه عنه في الموطأ، رواه أيوب بن سويد، وإسماعيل بن عمر أبو المنذر، عن مالك نحوه ورواه منيع، عن مالك بزيادة لفظ»[٣]. والحديث صححه النووي[٤]، وابن حجر[٥].

وأما جاء عند الحاكم من زيادة: «وتحت المطر»[٦]، فهي منكره، تفرد بها موسى بن

---

(١) تهذيب الكمال (١٢/ ١٨٨)، الإصابة (٤/ ٥٠٠).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣١٣) ح(٧١٢).

(٣) حلية الأولياء (٦/ ٣٤٣).

(٤) رياض الصالحين (٢/ ١٠٢).

(٥) نتائج الأفكار لابن حجر (١/ ٣٦٧).

(٦) كذا عند الطبراني في "الكبير" (٥٧٥٦)، الحاكم (٢٥٣٤) ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٦٤٥٩)، =

يعقوب الزمعي، وهو مما لا يحتمل تفرده، وقد ذكر أبو داود أن له مشايخ مجهولين، فقد روى هذه الزيادة عن أحدهم، وهو رزق بن سعيد[1] والذي لا يعرف له إلا هذه اللفظة.

= وعند أبي داود (٢٥٤٠): «ووقت المطر»، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

(١) قال الحافظ ابن حجر في" تهذيب التهذيب" (٣/ ٢٧٤): «رزيق" بن سعيد بن عبدالرحمن المدني ويقال رزق روى عن أبي حازم بن دينار. وعنه موسى بن يعقوب الزمعي له في أبي داود حديث واحد في الدعاء عند المطر مقرونا أخرجه الطبراني وقال في روايته عن رزق وقال ليس لرزق إلا هذا الحديث وحديث آخر منقطع» وانظر "المعجم الكبير للطبراني" (٦/ ١٣٥).

الحديث التاسع والثلاثون

قال ابن خزيمة: نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، نا شُعَيْبٌ يَعْنِي ابْنَ اللَّيْثِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالْحَكَمِ، نا أَبِي، وَشُعَيْبٌ قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ الْحُكَيْمِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ»[1].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: نا زكريا بن يحيى بن إياس، نا سعيد بن عفير، حدثني يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن المغيرة، عن الحكيم بن عبدالله، بلفظ: «من سمع المؤذن يتشهد فالتفت في وجهه، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا رسول الله، رضيت بالله ربا، وبالإسلام دينا، غفر له ما تقدم من ذنبه»[2].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن عبدالله بن الجنيد ببست قال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن الحكيم بن عبدالله بن قيس، به، غير أنه قال في آخره «رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ رسولا، غفر له ما تقدم من ذنبه»[3].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا أبو عبدالله العبدي، وحدثنا أبو الوليد حسان بن محمد، ثنا الحسن بن سفيان، ومحمد بن نعيم، قالوا: ثنا قتيبة، ثنا الليث بن سعد، عن الحكم[4] بن عبدالله بن قيس المدائني، بمثل لفظه عند

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٢٠) ح(٤٢١) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب فضيلة الشهادة لله ﷻ بوحدانيته وللنبي ﷺ برسالته وعبوديته وبالرضا بالله ربا وبمحمد رسولا وبالإسلام دينا عند سماع الأذان وما يرجى من مغفرة الذنوب بذلك.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٢٠) ح(٤٢٢) في الباب نفسه.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٥٩١) ح(١٦٩٣) ذكر مغفرة الله جل وعلا لمن شهد الله بالوحدانية ولرسوله بالرسالة ورضاه بالله وبالنبي والإسلام عند الأذان يسمعه.

(٤) كذا في المطبوع، وفي تعليق الحاكم أيضاً، والصواب "الحكيم"، وهو المتقدم في أسانيد ابن خزيمة وابن حبان، وانظر "إتحاف المهرة" (٥/ ١١٤) رقم (٥٠٢٦).

ابن خزيمة[1].

قال الحاكم: «صحيح ولم يخرجاه، والحكم بن عبدالله هو أخو محمد بن عبدالله بن قيس بن مخرمة القرشي وفي الثبت فوق علي بن عباس[2] الحمصي».

التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم ١٣- (٣٨٦) من طريق محمد بن روح وقتيبة، وابن أبي شيبة (٢٩٢٤٩) عن يحيى بن إسحاق، وأحمد (١٥٦٥)، وأبو يعلى (٧٢٢)، عن يونس بن محمد، وأبو داود (٥٢٥)، والترمذي (٢١٠) والنسائي (٦٧٩)، وفي "الكبرى" (١٦٥٥) و(٩٨١٨) جميعهم عن قتيبة، وابن ماجه (٧٢١) عن محمد بن رمح، والبزار (١١٣٠) من طريق بشر بن عمر، وأبو عوانة (٩٩٥) من طريق يحيى بن إسحاق وشعيب بن الليث، والطحاوي في "شرح مشكل الأثار" (٨٩١) و(٨٩٢) والبيهقي في "الكبرى" (١٩٣٤) من طريق أبي داود عن قتيبة، كلهم عن الليث، عن الحكيم بن عبدالله بن قيس، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، به.

وأخرجه الطحاوي (٨٩٣) عن روح بن الفرج، عن سعيد بن عفير، عن يحيى بن أيوب، عن عبدالله بن المغيرة، عن الحكيم بن عبدالله بن قيس، به.

جميعهم قالوا: «وأنا أشهد»، غير يحيى بن إسحاق عن الليث، ومسلم عن قتيبة عن الليث، لم يذكرا: «أنا».

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- الربيع بن سليمان المرادي؛ هو: الربيع بن سليمان بن عبدالجبار بن كامل المرادي.

روى عن: الشافعي، وعبدالله بن وهب، وشعيب بن الليث بن سعد، وجماعة.

روى عنه: أصحاب السنن، وأبو العباس الأصم، وآخرون.

---

(١) المستدرك (١/ ٣١٩) ح(٧٢٨) باب في فضل الصلوات الخمس.

(٢) كذا في المطبوع، وصوابه "عياش"، وهو علي بن عياش الألهاني، أبو الحسن الحمصي البكاء، ثقة ثبت روى له الجماعة، مات سنة ٢١٩هـ. التقريب ص(٤٣٥).

قال النسائي: «لا بأس به»[1]. قال ابن أبي حاتم: «روى عنه أبي وأبو زرعة وسمعنا منه وهو صدوق ثقة، سئل أبي عنه فقال: صدوق»[2]، وقال ابن يونس والخطيب: «ثقة»[3]، وكذا قال ابن حجر في "التقريب"[4]. روى له أصحاب السنن، مات سنة ٢٧٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- شعيب ابن الليث؛ هو: شعيب بن الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي مولاهم، أبو عبدالملك المصري.

روى عن: أبيه، وموسى بن علي بن رباح. وعنه: ابنه عبدالملك، والربيع بن سليمان، ومحمد بن عبدالله بن عبدالحكم، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عنه قلت: هو أحب إليك أو عبدالله بن عبدالحكم؟ فقال: شعيب أحلى حديثا»[5]، وقال أبو بكر الخطيب، واحمد بن صالح: «ثقة»[6]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[7]. روى له مسلم وأبو داود والنسائي، مات سنة ١٩٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- محمد بن عبدالله بن عبدالحكم؛ هو: محمد بن عبدالله بن عبدالحكم بن أعين بن ليث، أبو عبدالله المصري. ثقة، تقدم ح(٢٣).

٤- أبوه؛ هو: عبدالله بن عبدالحكم بن أعين المصري، أبو محمد الفقيه المالكي.

روى عن: مالك، والليث، وابن وهب، وغيرهم.

و عنه: بنوه الأربعة محمد وسعد وعبدالرحمن وعبدالحكم، والدارمي، وغيرهم.

---

(١) مشيخة النسائي ص(٦٤).

(٢) الجرح والتعديل (٣/ ٤٦٤).

(٣) تهذيب التهذيب (٣/ ٢٤٦).

(٤) التقريب ص(٢٤٢).

(٥) الجرح والتعديل (٤/ ٣٥١).

(٦) تهذيب التهذيب (٤/ ٣٥٥).

(٧) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٠٩).

قال أبو زرعة: «ثقة». وقال أبو حاتم: «صدوق»[1]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[2]. قال ابن حجر: «صدوق أنكر عليه ابن معين شيئا»[3]. روى له النسائي، مات سنة ٢١٤هـ. **النتيجة**: صدوق.

٥- الليث؛ هو: الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري.

روى عن: بكير بن عبدالله، وجعفر بن ربيعة، والحكيم ين عبدالله، وغيرهم.

وعنه: ابنه شعيب، وعبدالله بن عبدالحكم، ويحيى بن بكير، وغيرهم.

قال ابن سعد[4] والعجلي[5] وأبو حاتم[6] ويحيى بن معين: «ثقة»، وقال أحمد: «كثير العلم صحيح الحديث»، وقال ابن المديني: «ثبت». وقال أبو زرعة: «صدوق» قيل يحتج بحديثه؟ قال: «أي لعمري»[7]. روى له الجماعة، مات سنة ١٧٥هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٦- الحكيم بن عبدالله بن قيس؛ هو: حُكَيم - بضم الحاء وفتح الكاف - بن عبدالله بن قيس بن مخرمة بن المطلب القرشي المطلبي المصري.

روى عن: نافع بن جبير، وعامر بن سعد، وعبدالله بن أبي سلمة، وغيرهم.

وعنه: عمرو بن الحارث، والليث، وابن لهيعة، وغيرهم.

قال النسائي: «ليس به بأس»[8]، ذكره ابن حبان في "الثقات"[9]. وقال ابن حجر:

----

(١) الجرح والتعديل (٥/ ١٠٦).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٤٧).

(٣) تقريب التهذيب ص(٣٤٤).

(٤) الطبقات الكبرى (٧/ ٥١٧).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ٢٣٠).

(٦) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٣٩٢).

(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٧٩).

(٨) تهذيب الكمال (٧/ ٢١٢).

(٩) الثقات لابن حبان (٤/ ١٨٢).

«صدوق»[١].

روى له الجماعة غير البخاري، مات سنة ١١٨هـ. **النتيجة**: صدوق.

٧- **عامر بن سعد بن أبي وقاص**: القرشي الزهري، المدني.

روى عن: أبيه، وأسامة بن زيد، وأبي هريرة، وغيرهم.

وعنه: ابنه داود، والزهري، وحكيم بن عبدالله، وغيرهم.

قال ابن سعد[٢] والعجلي[٣]: «ثقة»، زاد ابن سعد: «كثير الحديث»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٤]. روى له الجماعة، مات سنة ١٠٤هـ. **النتيجة**: ثقة.

٨- **سعد بن أبي وقاص؛ هو**: سعد بن أبى وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف القرشي، أبو إسحاق الزهري رضي الله عنه. صحابي[٥]، روى له الجماعة، مات سنة ٥٥هـ.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، أخرجه مسلم في "صحيحه" عن محمد بن رمح وقتيبة عن الليث، عن الحكيم بن عبدالله، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال حين يسمع المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا، وبالإسلام دينا، غفر له ذنبه».

قال ابن رمح في روايته " من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد " ولم يذكر قتيبة قوله: «وأنا»[٦].

---

(١) تقريب التهذيب ص(٢١٤).

(٢) الطبقات الكبرى (٥/ ١٦٧).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ١١).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ١٨٦).

(٥) تهذيب الكمال (١٠/ ٣٠٩)، والإصابة (٤/ ٢٨٦).

(٦) صحيح مسلم (١/ ٢٩٠) كتاب الصلاة.

وكل من رواه عن الليث ذكروا قوله: «وأنا أشهد»، غير يحيى بن إسحاق، وقتيبة فلم يذكرا في حديثهما عن الليث قوله: «وأنا».

ولم يخرجه ابن حبان والحاكم إلا من طريق قتيبة بدون هذه الزيادة، وأما ابن خزيمة فأخرجها من طريق شعيب بن الليث عن أبيه بذكر هذه الزيادة.

وأما قول الحاكم: «صحيح ولم يخرجاه»، فهو وهم منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقد أخرجه مسلم، وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن سعد، عن النبي ﷺ بهذا الإسناد»[(١)]، وقال الترمذي: «وهذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث الليث بن سعد، عن حكيم بن عبدالله بن قيس»[(٢)].

وجاء في حديث ابن خزيمة[(٣)] عن زكريا بن يحيى بن إياس، وعند الطحاوي[(٤)] عن روح بن الفرج، كلاهما عن سعيد بن عفير، حدثني يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن المغيرة، عن الحكيم بن عبدالله بن قيس، بإسناده مثله، غير أنهما قالا: «من سمع المؤذن يتشهد»، زاد ابن خزيمة بعدها: «فالتفت بوجهه»، وقال: «غفر له ما تقدم من ذنبه»، ولم يقل فيه: «وأنا» ولا: «وبمحمد رسولا».

---

(١) مسند البزار (٣/ ٣٣٣).

(٢) جامع الترمذي (١/ ٢٨٦).

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٢٠) (٤٢٢).

(٤) شرح معاني الآثار (١/ ١٤٥) (٨٩٣).

الحديث الأربعون

قال ابن خزيمة: ناه مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، نا سَلَمَةُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَعْبَدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ الْأَنْصَارِ، حَدَّثَنِي [(١)] أَنَّ أَبَاهُ كَعْبًا حَدَّثَهُ، وَخَبَرُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ فِي خُرُوجِ الْأَنْصَارِ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فِي بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ، وَذَكَرَ فِي الْخَبَرِ أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ مَعْرُورٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي خَرَجْتُ فِي سَفَرِي هَذَا وَقَدْ هَدَانِي اللهُ لِلْإِسْلَامِ، فَرَأَيْتُ أَلَّا أَجْعَلَ هَذِهِ الْبِنْيَةَ مِنِّي بِظَهْرٍ فَصَلَّيْتُ إِلَيْهَا، وَقَدْ خَالَفَنِي أَصْحَابِي فِي ذَلِكَ حَتَّى وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَمَاذَا تَرَى؟ قَالَ: «قَدْ كُنْتَ عَلَى قِبْلَةٍ لَوْ صَبَرْتَ عَلَيْهَا» قَالَ: فَرَجَعَ الْبَرَاءُ إِلَى قِبْلَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصَلَّى مَعَنَا إِلَى الشَّامِ[(٢)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني، حدثنا عمار بن الحسن الهمداني، حدثنا سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، حدثني معبد بن كعب بن مالك، عن أخيه عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، وغيره، به مطولاً[(٣)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبدالجبار، ثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حدثني معبد بن كعب بن مالك بن أبي كعب بن القين، أخو بني سلمة، أن أخاه عبيد الله بن كعب، وكان من أعلم الأنصار حدثه، أن أباه كعبا

---

(١) كل من روى هذا الحديث عن معبد أثبت بينه وبين أبيه واسطة وهي أحد أخويه عبدالله أوعبيد الله، وهو عند ابن حبان من طريق سلمة بن الفضل وهو طريق ابن خزيمة بإثبات الواسطة، فلعله سقط، - وسيأتي في الحكم على الحديث- ولم أجد من نبه على هذا، وذكره ابن حجر كما هو عن معبد عن أبيه في "إتحاف المهرة" (١٣/ ٤١) (١٦٤٠٦)، ولم يذكر فيه تخريج الحاكم للحديث، والله أعلم.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٢٣) ح(٤٢٩) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب ذكر الصلاة كانت إلى بيت المقدس قبل هجرة النبي ﷺ إلى المدينة، إذ القبلة في ذلك الوقت بيت المقدس لا الكعبة.

وجاء في طبعة الأعظمي كذا بتقديم الإسناد على المتن، ونبه د ماهر الفحل في تحقيقه لصحيح ابن خزيمة(١/ ٤٩٩)، أن هذا خلاف الأصل فقدم المتن من قوله: وخبر كعب بن مالك، ثم ساق الإسناد بعده.

(٣) صحيح ابن حبان (١٥/ ٤٧١) ح(٧٠١١) ذكر البراء بن معرور بن صخر بن خنساء رضوان الله عليه.

حدثه، بنحوه. مختصراً ولم يذكر فيه إلا مقولة البراء لأصحابه: «يا هؤلاء، إني قد رأيت رؤيا، والله ما أدري أتوافقوني عليها أم لا؟ قال: قلنا: وما ذاك؟ قال: قد رأيت أن لا أدع هذه البنية مني بظهر»[1].

قال الحاكم: «وذكر الحديث بطوله وأظنني أني قد أخرجته في ذكر البراء بن معرور رضي الله عنه»[2].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١٥٧٩٨) من طريق إبراهيم بن سعد، والطبراني في"المعجم الكبير" (١٩/ ٨٧) (١٧٤)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (٢/ ٤٤٤) من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن محمد بن إسحاق حدثني معبد بن كعب بن مالك بن القين، أخو بني سلمة، عند" أحمد والطبراني" عن أخيه عبيد الله بن كعب، وعند "البيهقي" عن أخيه عبدالله، عن أبيه كعب بن مالك، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن عيسى؛ هو**: محمد بن عيسى بن زياد الدامغاني، مقبول، تقدم ح(٣).

٢- **سلمة بن الفضل**: الأبرش الأنصاري مولاهم، أبو عبدالله الأزرق، صدوق كثير الخطأ، تقدم ح(٣).

٣- **محمد بن إسحاق؛ هو**: محمد بن إسحاق بن يسار، إمام المغازي. صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، تقدم ح(٣).

٤- **معبد بن كعب بن مالك**: الأنصاري السلمي المدني.

روى عن: أخويه عبدالله، وعبيد الله عن أبيهما، وأبي قتادة، وغيرهم.

وعنه: العلاء بن عبدالرحمن، ومحمد بن إسحاق، ووهب بن كيسان، و، وغيرهم.

---

(١) المستدرك (٣/ ٤٩٩) ح(٥٨٦٣) ذكر مناقب كعب بن مالك الأنصاري رضي الله عنه.

(٢) بحثت عنه في مناقب البراء بن معرور ولم أجد فيه ولا في غيره. ولم يذكر ابن حجر أن الحاكم أخرجه في المناقب، وانظر إتحاف المهرة لابن حجر (١٣/ ٤١) (١٦٤٠٦).

قال ابن هانىء: وسَمِعتُهُ يقول -يعني أحمد بن حنبل-: «آل كعب بن مالك، كلهم ثقات، كل مروي عنه الحديث»[1]، وقال العجلي: «ثقة»[2]، ذكره ابن حبان في "الثقات"[3].

وقال ابن حجر: «مقبول»[4]. روى له الشيخان، والنسائي وابن ماجه، من الثالثة.

النتيجة: ثقة، وقد اخرج له الشيخان، ولم يتكلم فيه أحد بشيء بل وثقوه، فلا أعلم سبباً لقول ابن حجر فيه: مقبول.

كعب بن مالك؛ هو: كعب بن مالك بن أبي كعب، واسمه عمرو ابن القين الأنصاري السلمي، المدني الشاعر صاحب النبي ﷺ، وهو أحد السبعين الذين شهدوا العقبة، وأحد الثلاثة الذين خلفوا في غزوة تبوك وتاب الله عليهم[5].

الحكم على الحديث:

الحديث حسن، ومداره على محمد بن إسحاق وهو "صدوق مدلس" ولكنه صرح بالسماع في هذا الحديث، فانتفت شبهة التدليس.

قال الهيثمي: «رواه أحمد، والطبراني بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع»[6].

وفي إسناد ابن خزيمة أن معبد رواه عن أبيه، فإن لم يكن سقط في الكتاب، فهو منقطع، فلم يعرف أن معبد له رواية عن أبيه في كتب السنة، ولا ذكر أصحاب التراجم انه روى عن أبيه، وإنما روى هذا الحديث عن أحد أخويه، فكل من روى هذا الحديث أثبت أن معبد روى هذا الحديث عن أخيه، فعند أحمد من طريق ابراهيم بن سعد، والطبراني

---

(١) «سؤالاته» (٢١٥٢).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٢٨٥).

(٣) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٣٢).

(٤) التقريب ص(٥٦٩).

(٥) تهذيب الكمال (٢٤/ ١٩٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (٩/ ٢٩٤).

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٦/ ٤٥).

والحاكم من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق اتفقا على أنه "عبيد الله عن أبيه" وهو الراجح[1]، وعند ابن حبان من طريق سلمة بن الفضل والبيهقي في "الدلائل" من طريق يونس بن بكير عن ابن اسحاق أنه "عبدالله عن أبيه"، وعندهم على خلاف بين عبدالله وعبيد الله أن وصف" وكان من أعلم الأنصار" يعود على أحدهما لا على معبد، ولم يرد ذكر أحدهما في إسناد ابن خزيمة في المطبوع، وإنما جاء بالوصف الذي وصف به أحد أخويه، فلعله سقط،، وكلاً من عبدالله وعبيد الله ابني كعب بن مالك: ثقة[2]، وقد جاء على الصواب موصولاً بذكر أحد أخويه عند غيره.

---

(١) الراجح أنه عبيد الله بن كعب، وهو الذي قاله إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، وهو "ثقة حجة"، واضطرب فيه عن يونس بن بكير "صدوق يخطئ" فقال مرة: عبيد الله ومرة: عبدالله، وقال سلمة "صدوق كثير الخطاء": عبدالله بن كعب، وأيضاً فقد جاء وصف عبيد الله كما في ترجمته في "تهذيب الكمال" (١٩/ ١٤٥) بأنه من أعلم أهل المدينة من قول أبو أحمد الحاكم: «وكَانَ أعلم قومه وأوعاهم».

(٢) انظر " تقريب التهذيب" ص(٣٥٣ و٤٠٥).

الحديث الواحد والأربعون

قال ابن خزيمة: نا عَبْدُالله بْنُ هَاشِمٍ، نا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، نا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ ثُمَّ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَلَا تُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِكَ»[1].

وأخرجه ابن خزيمة عن أبي هريرة من طرق غير الأول:

الثاني: نا عمران بن موسى القزاز، نا عبدالوارث، نا إسماعيل بن أمية، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «إذا توضأ أحدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة حتى يرجع فلا يقل هكذا، وشبك بين أصابعه»[2].

الثالث: ناه الفضل بن يعقوب الرخامي، نا الهيثم بن جميل أخبرنا محمد بن مسلم الطائفي، عن إسماعيل بن أمية، بإسناده السابق، نحوه[3].

الرابع: رواه تعليقاً، فقال: ورواه شريك، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة[4].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: حدثنا عبدالله بن هاشم، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، بمثل حديثه عند ابن خزيمة[5].

وأخرجه الحاكم من طرق عن أبي هريرة:

الأول: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٢٧) ح(٤٤٠) جماع أبواب الأذان والإقامة باب النهي عن التشبيك بين الأصابع عند الخروج إلى الصلاة.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٢٧) ح(٤٣٩) باب النهي عن التشبيك بين الأصابع عند الخروج إلى الصلاة. و(١/ ٢٢٩) ح(٤٤٧).

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٢٩) ح(٤٤٦) من الباب السابق.

(٤) بعد الحديث السابق.

(٥) صحيح ابن حبان (٥/ ٥٢٣) ح(٢١٤٩) كتاب الصلاة.

القاضي، ثنا أبو معمر، وأخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا حرمي بن حفص، قالا: ثنا عبدالوارث بن سعيد المقبري[1]، عن أبي هريرة، قال: قال أبو القاسم ﷺ: «إذا توضأ أحدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة حتى يرجع، فلا يقل هكذا» وشبك بين أصابعه[2].

الثاني: حدثناه أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، قالا: ثنا يحيى بن سعيد، بمثل حديثه عند ابن خزيمة[3].

الثالث: أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي الشيباني، بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم بن أبي عزرة، ثنا أبو غسان، ثنا شريك، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كنت في المسجد فلا تجعل أصابعك هكذا» يعني شبكها[4].

وقال الحاكم: «رواه شريك بن عبدالله، عن محمد بن عجلان فوهم في إسناده».

اتفق الأئمة الثلاثة عل إخراج حديث أبي هريرة من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، به.

التخريج العام للحديث:

حديث أبي هريرة، أخرجه الدارمي (١٤٤٦) من طريق إسماعيل بن أمية، عن المقبري، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٢٥٦) (٨٣٨) من طريق عبدالعزيز بن الدراوردي، عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة:.

----

(١) هو عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان التميمى العنبري مولاهم، أبو عبيدة التنورى البصري، من الثامنة، ثبت ثقة، روى له الجماعة، وقد روى الحديث عن إسماعيل بن أمية عن المقبري كما عند ابن خزيمة (٤٣٩)، ولعل في طريق الحاكم هنا سقط، والله أعلم.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٢٤) ح(٧٤٤) من كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٢٤) ح(٧٤٥).

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٢٥) ح(٧٤٦).

وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان دون الحاكم من حديث كعب بن عجرة. وفيه اختلاف كثير، فقد جاء من طرق منها:

❖ طريق سعيد المقبري، واختلف عليه؛ فمنهم من جعل بينه وبين كعب واسطة:

o فرواه أبي معشر عن سعيد المقبري عن رجل من بني سلمة عن أبيه عن جده عن كعب بن عجرة، أخرجه عبدالرزاق (٣٣٣١)، ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (١٩/ ١٥٣)(٣٣٧).

o ورواه ابن أبي ذيب عن سعيد المقبري، وفيه الواسطة بين سعيد وكعب:

- أخرجه الطيالسي (١١٥٩) عنه عن سعيد عن مولى لبني سالم عن أبيه، عن كعب بن عجرة، به. ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (٥٨٨٣)

- وعن ابن أبي ذئب، حجاج، أخرجه أحمد (١٨١١٢) عن حجاج، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن رجل من بني سالم، عن أبيه، عن جده، عن كعب بن عجرة، به. وتابعه عن ابن أبي ذئب بإسناده:

- ابن أبي فديك، أخرجه ابن خزيمة (٤٤٣).

- الحسين بن محمد، أخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (٥٥٦٦) قال أبو جعفر: «والمقبري هذا الذي روى عنه ابن أبي ذئب هذا الحديث هو سعيد؛ لأنه لم يرو عن أبيه شيئا، ومنهم: ابن عجلان».

o ورواه محمد ابن عجلان واختلف عليه فيه:

● فمرة جعل بين سعيد وكعب واسطه:

- فرواه عنه ابن جريح فجعل بين سعيد المقبري وكعب بن عجرة واسطة: مرة قال عن رجل مصدق، ومرة عن بعض بني كعب بن عجرة، أخرجه عبدالرزاق (٣٣٣٢) و(٣٣٣٣) عنه، وأحمد (١٨١١٤) حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج.

تابع ابن جريج:

- الليث بن سعد وقال: عن رجل، أخرجه الترمذي (٣٨٦) حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث بن سعد، به. وقال: «حديث كعب بن عجرة رواه غير واحد، عن ابن عجلان مثل

حديث الليث».

- وابن إسحاق وقال: عن بعض آل كعب بن عجرة، أخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار (٥٥٦٨)

- وسفيان بن عيينة وقال: عن رجل من آل كعب بن عجرة، أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٥٣)(٥٥٣)عن محمد بن هشام المستملي، ثنا علي بن المديني، ثنا سفيان بن عيينة، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط، ومحمد بن عجلان.

● ومرة رواه عن سعيد بلا واسطة:

- رواه شريك عنه عن سعيد المقبري عن كعب بن عجرة، أخرجه أحمد (١٨١٣٠) عن يزيد عنه، به.

تابعه:

- وقران بن تمام أبو تمام الأسدي، أخرجه أحمد (١٨١١٥) عنه.

- وسفيان، أخرجه الدارمي (١٤٤٥) عن محمد بن يوسف عنه، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٥٥٦٧)عن بكار بن قتيبة، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، عنه. والطبراني في "الكبير" (١٩/ ١٥٢) (٣٣٤)حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، ثنا محمد بن يوسف الفريابي،، ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبدالرزاق، كلاهما عنه.

- وأبو بكر ابن عياش، أخرجه ابن ماجه (٩٦٧) عن علقمة بن عمرو الدارمي، عنه، ولكن لفظه خالف فيه غيره، فذكر أن التشبيك في الصلاة، قال: عن كعب بن عجرة، أن رسول الله ﷺ: «رأى رجلا قد شبك أصابعه في الصلاة، ففرج رسول الله ﷺ بين أصابعه».

- وأبو خالد، أخرجه ابن خزيمة (٥٤٤)

- وخالد بن الحارث، أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٩/ ١٥٣) (٣٣٦)حدثنا يوسف القاضي، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، عنه.

❖ وروي عن سعد بن إسحاق، واختلف عنه، فمرة عن سعيد المقبري، ومرة عن أبي سعيد عن أبي ثمامة، ومرة عن أبي ثمامة -بلا واسطة-، عن كعب بن عجرة:

● فرواه أبو خالد الأحمر عن سعد بن إسحاق عن سعيد عن أبي ثمامة القماح عن كعب، أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٢٦) عنه بإسناده موقوفاً من قول كعب وله حكم الرفع: نهينا أن نشبك بين أصابعنا في الصلاة فقلت له: يرحمك الله تراني في صلاة فقال: من توضأ فعمد إلى المسجد فهو في صلاة.

● ورواه أنس بن عياض، عن سعد بن إسحاق، عن أبي سعيد المقبري، عن أبي ثمامة عن كعب، أخرجه ابن خزيمة (٤٤٢)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٥٥٦٤)، والطبراني في "الكبير" (١٩/ ١٥٢) (٣٣٣)

تابعه عبدالعزيز بن محمد، أخرجه الطحاوي (٥٥٦٥).

● ورواه داود بن قيس عن سعد بن أبي إسحاق عن أبي ثمامة الحناط عن كعب بن عجرة، أخرجه أحمد (١٨١٠٣) عن إسماعيل بن عمر، والدرامي (١٤٤٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٨٨١) من طريق عثمان بن عمر، وأبو داود (٥٦٢) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، أن عبدالملك بن عمرو، وابن خزيمة (٤٤١) من طريق ابن وهب، وابن حبان (٢٠٣٦) من طريق أبي عامر، والطبراني في" الكبير" (١٩/ ١٥١) (٣٣٢)حدثنا الحسن بن سهل المجوز البصري، ثنا عثمان بن الهيثم المؤذن، جميعهم عن داود بن قيس، به.

❖ تابع سعد بن إسحاق، الضحاك بن عثمان عن سعيد المقبري عن ابي ثمامة عن كعب بن عجرة، فأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٥٨٨٤) أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، أنبأ أبو موسى الهروي، أنبأ حفص بن غياث، عن الضحاك بن عثمان، به.

❖ ورواه سعد بن إسحاق عن ابيه عن جده: أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٩/ ١٤٦) (٣٢١) حدثنا عبدان بن أحمد، قال: ثنا حميد بن الربيع، ثنا داود بن عطاء المدني، ثنا سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن أبيه، عن جده.

❖ ورواه داود بن قيس عن أبي ثمامة: أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨٨٣٠) حدثنا مقدام، نا خالد بن نزار، نا داود بن قيس، عن أبي ثمامة الحناط، عن كعب بن عجرة، به.

❖ وروى من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة: أخرجه الطحاوي

في "شرح مشكل الآثار" (٥٥٧٠)، وابن حبان (٢١٥٠) من طريق سليمان بن عبيد الله الرقي. والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٨٨٥) من طريق عمرو بن قسيط، كلاهما عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، به. وقال أبو جعفر: «ولا نعلم في هذا الباب عن كعب أحسن من هذا الحديث».

وجاء الحديث من طريق سعيد ابن المسيب مرسلا، أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٢٥) عن أبي خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن يزيد بن أبي خصيفة، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١-عبدالله بن هاشم؛ هو: عبدالله بن هاشم بن حيان العبدي، أبو عبدالرحمن، وقيل: أبو محمد، الطوسي الراذكاني.

روى عنه: سفيان بن عيينة، ووكيع، ويحيى بن سعيد القطان، وغيره.

و عنه: مسلم، وإبراهيم بن أبي طالب، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال إبراهيم بن أبي طالب: «عبدالله بن هاشم مجود في حديث يحيى، وعبدالرحمن»، وقال صالح بن محمد الأسدي: «ثقة»[1]، ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال عنه: «مستقيم الحديث من المتقنين»[2]. روى له الجماعة، مات سنة مائتين وبضع وخمسين. **النتيجة:** ثقة.

٢- يحيى بن سعيد؛ هو: يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي أبو سعيد البصري الأحول.

روى عن: سليمان التيمي، وحميد الطويل، وعوف الأعرابي، وخلق كثير.

وعنه: ابنه محمد، وأحمد بن حنبل، ومسدد، وغيرهم.

---

(١) وما قبله من "تاريخ بغداد" (١١/ ٤٤٥)، و"تهذيب الكمال" (١٦/ ٢٣٨).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٦١).

قال الإمام أحمد: «إليه المنتهى في التثبت بالبصرة»، وقال: «ما رأينا مثل يحيى بن سعيد في هذا الشأن» يعنى في الحديث، وقال أبو حاتم: «حافظ ثقة»[(١)]، وقال العجلي: «بصري ثقة نقى الحديث وكان لا يحدث إلا عن ثقة»[(٢)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٨هـ. **النتيجة**: ثقة حافظ ثبت.

٣- ابن عجلان؛ هو: محمد بن عجلان المدني القرشي. صدوق له أوهام، تقدم ح(٣٢).

٤- سعيد؛ هو: سعيد بن أبي سعيد -واسمه كيسان- المقْبُرِي أبو سعد المدني. ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين، تقدم ح(٣٢).

٥- أبو هريرة: صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث اختلف فيه اختلافاً كثيرا، فروى عن أبي هريرة، كما اتفق عليه الأئمة الثلاثة، وفي إسناده ابن عجلان وهو "صدوق له أوهام"، واضطرب فيه:

- فرواه عن المقبري عن أبي هريرة، وفي روايته عن المقبري كلام سبق ذكره في ح(٣٢)، وحاصله أنه اختلطت عليه أحاديثه فيما رواه سعيد عن أبي هريرة، ومارواه سعيد عن أبيه عن أبي هريرة، فجعلها جميعاً عن سعيد عن أبي هريرة، قال عبدالله ابن الإمام أحمد: «سئل أبي عن بن عجلان وابن أبي ذئب قال بن عجلان اختلطت عليه فجعلها كلها عن سعيد عن أبي هريرة وليث بن سعد أصح القوم عنه حديثا وهو أحب إلي منهم يعني في حديث سعيد وقال في موضع آخر عبيد الله بن عمر مقدم في حديث سعيد»[(٣)].

تابعه إسماعيل بن أمية[(٤)] عن المقبري عن أبي هريرة به.

---

(١) الجرح والتعديل (٩/ ١٥٠).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٣٥٣).

(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٣/ ٢٨٦) (٥٢٧٠).

(٤) رواه عن إسماعيل بن أمية: عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي، ثقة ثبت كما عند ابن خزيمة (٤٣٩) و(٤٤٧)، وعند الحاكم (٧٤٤) وفيه سقط من إسناده، ومحمد بن مسلم بن سوسن الطائفي، صدوق =

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد تابعه محمد بن عجلان عن المقبري، وهوصحيح على شرط مسلم»[(١)].

وقال المنذري في حديث أبي هريرة: «رواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرطهما وفيما قاله نظر»[(٢)].

- ورواه شريك عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة.

قال الترمذي: «وروى شريك، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحو هذا الحديث، وحديث شريك غير محفوظ»[(٣)].

وقال ابن خزيمة: «وأما ابن عجلان فقد وهم في الإسناد وخلط فيه، فمرة يقول: عن أبي هريرة، ومرة يرسله، ومرة يقول: عن سعيد، عن كعب[(٤)]»[(٥)].

قال الحاكم: «رواه شريك عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة فوهم شريك»[(٦)].

ومن وجه آخر رواه ابن عجلان أيضاً عن سعيد وجعله من مسند كعب بن عجرة، وهو مروى عن كعب بن عجرة من طرق، وبه أعلّ ابن خزيمة ما رواه ابن عجلان وجعله عن أبي هريرة.

قال ابن خزيمة: «فيشبه أن يكون الصحيح ما رواه أنس بن عياض؛ لأن داود بن قيس أسقط من الإسناد أبا سعيد المقبري، فقال: عن سعد بن إسحاق، عن أبي ثمامة وأما

= يخطىء من حفظه، وهو عند ابن خزيمة (٤٤٦)، ووباقي رجال أسانيد ابن خزيمة من هذين الطريقين ثقات.

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٢٤) (٧٤٤) وانظر التعليق على إسناد الحاكم في التخريج.

(٢) الترغيب والترهيب (١/ ١٢٧)، وصححه الشيخ الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (١/ ٧١) (٢٩٣).

(٣) جامع الترمذي (١/ ٤٩٧) (٣٨٦).

(٤) ومرة يقول ابن عجلان: عن أبيه، بذا تعقبه ابن حجر في إتحاف المهرة (١٣/ ١٤) (١٦٣٧٧).

(٥) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٢٨).

(٦) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٢٤).

ابن عجلان فقد وهم في الإسناد وخلط فيه، فمرة يقول: عن أبي هريرة، ومرة يرسله، ومرة يقول: عن سعيد، عن كعب[1]، وابن أبي ذئب قد بين أن المقبري سعيد بن أبي سعيد إنما رواه عن رجل من بني سالم، وهو عندي سعد بن إسحاق إلا أنه غلط على سعد بن إسحاق فقال: عن أبيه، عن جده كعب. وداود بن قيس، وأنس بن عياض جميعا قد اتفقا على أن الخبر إنما هو عن أبي ثمامة»[2].

فرجح ابن خزيمة أن أشبة طريق صحيح لهذا الحديث، هو: طريق أنس بن عياض، عن سعد بن إسحاق، عن أبي سعيد المقبري، عن أبي ثمامة قال: لقيت كعب بن عجرة وأنا أريد الجمعة، وقد شبكت بين أصابعي، فلما دنوت ضرب يدي ففرق بين أصابعي، وقال: «إنا نهينا أن يشبك أحد بين أصابعه في الصلاة»، قلت: إني لست في صلاة قال: أليس قد توضأت وأنت تريد الجمعة؟ قلت: بلى قال: «فأنت في صلاة»[3].

وأعلّ ابن خزيمة طريق داود بن قيس عن سعد بن إسحاق عن ابي ثمامة عن كعب، برواية أنس بن عياض بسبب أن أنس زاد أبي سعيد المقبري، ولم يذكرها داود بن قيس، وقد ذكر البخاري في "التاريخ الكبير"[4] اختلاف الروايات في حديث أبي ثمامة، ورجح طريق داود بن قيس، لا سيما وقد صرح سعد بن إسحاق بالسماع من أبي ثمامة.

ورجال هذه الإسناد ثقات، غير أبو ثمامة القماح الحناط الحجازى[5]، فإنه مجهول،، لم يوثقه غير ابن حبان، فقد ذكره في "الثقات"[6]، واختلف في الرواة عليه، فمنهم من جاء عنه أن الرواي عنه أبو سعيد المقبري، ومنهم جعله سعد بن إسحاق بن كعب، قال

---

(١) ومرة يقول ابن عجلان: عن أبيه، بذا تعقبه ابن حجر في إتحاف المهرة (١٣/ ١٤) (١٦٣٧٧).

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٢٨).

(٣) وقد أخرجه في صحيحه برقم (٤٤٢) عن يونس بن عبدالأعلى، أخبرني أنس بن عياض، به.

(٤) التاريخ الكبير للبخاري (٩/ ١٧) باب الكنى.

(٥) روى عن كعب بن عجرة، وذكره ابن حبان في "الثقات: وقال: « روى عنه سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة» وعنه أبي سعيد المقبري كما في رواية أنس بن عياض. ولذا قال الذهبي في "الكاشف" (٢/ ٤١٥): «وثق»، وقارن به قوله في المغني في الضعفاء.

(٦) الثقات لابن حبان (٥/ ٥٦٦).

الذهبي: «لا يعرف، وخبره منكر، عن كعب بن عجرة، قال الدارقطني: لا يعرف، يترك»[1]، وفي "المغني": «أبو ثمامة الحناط لا يعرف وخبره منكر»[2]، وقال ابن حجر: «مجهول الحال»[3].

وقال البيهقي: «وقال شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري عن رجل من بني سليم أنه أخبره، عن أبيه، عن كعب، عن النبي ﷺ قال: "ولا يخالف أحدكم أصابع يديه في الصلاة". وقيل عنه عن رجل من بني سالم. وهذا الحديث مختلف فيه على سعيد، فقيل عنه هكذا، وقيل عنه، عن كعب، وقيل عنه عن رجل، عن كعب، وقيل عنه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال لكعب، وقيل عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، والصواب عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري على الوجوه الثلاثة»[4]، وهذا التصويب من البيهقي لما رواه ابن عجلان على الخلاف الواقع في روايته للحديث، مخالف لما حكم به غيره من الوهم على طريق شريك عن ابن عجلان، وما روى عن غير ابن عجلان ممن جعله من طريق أبي ثمامة عن كعب.

وقال النووي: «حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامدا إلى المسجد فلا يشبكن يده فإنه في صلاة" رواه أبو داود والترمذي بإسناد ضعيف»[5].

قال ابن حجر: «حديث كعب بن عجرة قال قال رسول الله ﷺ إذا توضأ أحدكم ثم خرج عامدا إلى المسجد فلا يشبكن يديه فإنه في صلاة أخرجه أبو داود وصححه بن خزيمة وبن حبان وفي إسناده اختلاف ضعفه بعضهم بسببه»[6].

---

(١) ميزان الاعتدال (٤/ ٥٠٩).

(٢) المغني في الضعفاء (٢/ ٧٧٧).

(٣) تقريب التهذيب ص(٦٥٦).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٢٥).

(٥) المجموع شرح المهذب (٤/ ٥٤٤).

(٦) فتح الباري لابن حجر (١/ ٥٦٦).

وقد جاء حديث كعب بن عجرة على وجه صحيح من طريق عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، أن النبي ﷺ قال له: «يا كعب بن عجرة إذا توضأت فأحسنت الوضوء، ثم خرجت إلى المسجد، فلا تشبك بين أصابعك فإنك في صلاة».

و هذا الطريق رجاله ثقات رجال الصحيحين، أخرجه ابن حبان في "صحيحه": قال أخبرنا أبو عروبة، قال: حدثنا محمد بن معدان الحراني، قال: حدثنا سليمان بن عبيد الله، عن عبيد الله بن عمرو[1]، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار": قال حدثنا أبو أمية، حدثنا سليمان بن عبيد الله، به[2]. وأسانيدهما صحيحة، قال أبو جعفر الطحاوي: «ولا نعلم في هذا الباب عن كعب أحسن من هذا الحديث».

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" قال: أخبرنا أبو الحسين بن بشران، أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري، ثنا الحسن بن علي، ثنا عمرو بن قسيط، ثنا عبيد الله بن عمرو، به، به.

وقال: «هذا إسناد صحيح إن كان الحسن بن علي الرقي هذا حفظه، ولم أجد له فيما رواه من ذلك بعد متابعا، والله أعلم»[3]، وقد مر من طريق سليمان بن عبيد الله عن عبيد الله بن عمرو، كما أخرجه ابن حبان والطحاوي، فتكون هذه متابعة قاصرة للحسن بن علي عن عمرو بن قسيط عن عبيد الله بن عمرو، والله أعلم.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، فيما رواه ابن أبي شيبة في "مصنفه"[4] وأحمد في "المسند"[5] من طريق عبيد الله بن عبدالرحمن بن موهب، عن عمه، عن مولى لأبي سعيد

---

(١) صحيح ابن حبان (٥/ ٥٢٤) (٢١٥٠).

(٢) شرح مشكل الآثار (١٤/ ١٩٥) (٥٥٧٠).

(٣) السنن الكبرى (٣/ ٣٢٦) (٥٨٨٥).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤٨٢٤) عن وكيع، به.

(٥) مسند الإمام أحمد (١١٣٨٥) عن محمد بن عبدالله بن الزبيرقال: حدثنا عبيد الله بن عبدالرحمن بن موهب، قال: حدثني عمي يعني عبيد الله بن عبدالله بن موهب" وفي (١١٥١٢) عن وكيع، قال حدثنا عبيد الله بن عبدالرحمن بن موهب، عن عمه.

الخدري، أنه كان مع أبي سعيد الخدري وهو مع رسول الله ﷺ جالس، قال: فدخل النبي ﷺ المسجد فرأى رجلا جالسا وسط المسجد مشبكا أصابعه يحدث عن نفسه، قال: فأومأ إليه النبي ﷺ فلم يفطن، فالتفت إلى أبي سعيد الخدري فقال: «إذا صلى أحدكم فلا يشبكن بين أصابعه، فإن التشبيك من الشيطان، وإن أحدكم لا يزال في صلاة ما دام في المسجد حتى يخرج منه».

و إسناده ضعيف، فيه عبيد الله بن عبدالرحمن بن موهب، ضُعف(1)، وعمه: وهو عبيد الله بن عبدالله بن موهب، وقال الإمام الشافعى: «لا نعرفه»، وقال ابن القطان: «مجهول الحال»(2)، وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: «يحيى بن عبيد الله أحاديثه مناكير، لا يعرف، ولا أبوه»(3)، ومولى أبي سعيد مجهول لا يعرف.

قال الهيثمي: «رواه أحمد وإسناده حسن»(٤)، وقال ابن حجر: «وروى بن أبي شيبة من وجه آخر بلفظ: إذا صلى أحدكم فلا يشبكن بين أصابعه فإن التشبيك من الشيطان وإن أحدكم لا يزال في صلاة ما دام في المسجد حتى يخرج منه وفي إسناده ضعيف ومجهول»(5).

وقد بوب البخاري في "صحيحه" على المسألة - تشبيك الأصابع في المسجد - فقال: «باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره»، وأود تحته ثلاثة أحاديث:

١- حديث ابن عمر أو ابن عمرو: «شبك النبي ﷺ أصابعه»(٦).

---

(١) ضعفه ابن معين، لسان الميزان (٥/ ٣٣٣)، وقال النسائي: «ليس ذاك القوي»، وقال ابن عدي: «حسن الحديث يكتب حديثه».الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٥٢٩).

(٢) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥).

(٣) العلل ومعرفة الرجال، رقم (٣٢٢٢).

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٢٥).

(٥) فتح الباري لابن حجر (١/ ٥٦٦)، وضعفه الشيخ الألباني، في "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (٦/ ١٣٥).

(٦) صحيح البخاري (١/ ١٠٣) (٤٧٨) كتاب الصلاة: حدثنا حامد بن عمر، عن بشر، حدثنا عاصم، حدثنا واقد، عن أبيه، عن ابن عمر، أو ابن عمرو، به، وفي (٤٨٠) وقال عاصم بن علي، حدثنا عاصم بن محمد، سمعت هذا الحديث من أبي، فلم أحفظه، فقومه لي واقد، عن أبيه، قال: سمعت أبي وهو يقول: =

٢- حديث أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا» وشبك أصابعه[(١)].

٣- حديث أبي هريرة، قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي - قال ابن سيرين: سماها أبو هريرة ولكن نسيت أنا - قال: فصلى بنا ركعتين، ثم سلم، فقام إلى خشبة معروضة في المسجد، فاتكأ عليها كأنه غضبان، ووضع يده اليمنى على اليسرى، وشبك بين أصابعه،... الحديث»[(٢)].

وصنيع البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ يدل على أخذه بجواز تشبيك الأصابع في المسجد، وقد قال بعض العلماء إن فعل النبي ﷺ كان للحاجة من البيان، وحادثة فعل في قوله: كأنه غضبان.

قال ابن بطال في "شرح صحيح البخاري" بعد أن ذكر بعض الأثار في النهي عن تشبيك الأصابع: «اختلف العلماء فى تشبيك الأصابع فى المسجد، وفى الصلاة، فرويت آثار مرسلة عن الرسول ﷺ أنه نهى عن تشبيك الأصابع فى المسجد من مراسيل ابن المسيب، ومنها مسند من طرق غير ثابتة"، وقال: «وهذه الآثار معارضة لحديثى هذا الباب وهى غير مقاومة لهما فى الصحة ولا مساوية»[(٣)].



= قال عبدالله: قال رسول الله ﷺ: «يا عبدالله بن عمرو كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس بهذا».

(١) صحيح البخاري (١/ ١٠٣) (٤٨١) من الباب السابق، وفي (٨/ ١٢) (٦٠٢٦) كتاب الأدب: باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا. وهو في صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٩) ٦٥ - (٢٥٨٥) كتاب البر والصلة، وليس فيه: "وشبك أصابعه".

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٠٣) (٤٨٢)، وهو في صحيح مسلم (١/ ٤٠٣) ٩٧ - (٥٧٣) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، وليس فيه "وشبك بين أصابعه.".

(٣) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٢/ ١٢٥).

الحديث الثاني والأربعون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي الْحَنَفِيَّ، نا الضَّحَّاكُ وَهُوَ ابْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْمُقْرِئُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ، وَلْيَقُلِ: اللهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ، وَلْيَقُلِ: اللهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»[1].

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى أبو بكر الحنفي بإسناده.

الأول: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا أبو بكر الحنفي، حدثنا الضحاك بن عثمان، بإسناده، ولفظه[2].

الثاني: أخبرنا ابن خزيمة، بمثل إسناده ولفظه[3].

وأخرجه الحاكم[4]: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا أبو بكر عبدالكبير بن عبدالمجيد الحنفي، ثنا الضحاك بن عثمان،، بإسناده، ولفظه: «إذا دخل أحدكم المسجد فليصل على النبي ﷺ وليقل: اللهم أجرني من الشيطان الرجيم».

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن ماجه (٧٧٣)، والنسائي في "الكبرى" (٩٨٣٨)، وفي "عمل اليوم والليلة" (٩٠) عن محمد بن بشار، والبيهقي في "الكبرى" (٤٣٢١) من طريق محمد بن سنان القزاز، كلاهما عن أبو بكر الحنفي، عن الضحاك بن عثمان، عن سعيد المقبري، عن

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٣١) ح(٤٥٢) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب السلام على النبي ﷺ ومسألة الله فتح أبواب الرحمة عند دخول المسجد.

وأعاده بمثله سنداً ومتناً في (٤/ ٢١٠) ح(٢٧٠٦) كتاب المناسك: باب الدعاء عند دخول المسجد.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٣٩٥) ح(٢٠٤٧) ذكر ما يقول المرء عند دخول المسجد يريد الصلاة.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٣٩٩) ح(٢٠٥٠) ذكر الأمر بالاستجارة من الشيطان الرجيم لمن خرج من المسجد.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٢٥) ح(٧٤٧) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة.

أبي هريرة، به مرفوعاً.

ورواه غير الضحاك عن سعيد وخالفوا فيه الضحاك فلم يرفعوه:

– فرواه ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن كعب الأحبار موقوفاً، أخرجه النسائي في "الكبرى" (٩٨٤٠)، وفي "عمل اليوم والليلة" (٩٢) أخبرنا عيسى بن إبراهيم، عن ابن وهب، عن ابن أبي ذئب، وفيه قال كعب: «وإني قائل لك اثنتين فلا تنسهما: إذا دخلت المسجد فسلم على النبي ﷺوقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرجت فسلم على النبي ﷺ وقل: اللهم احفظني من الشيطان».

– فرواه ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن كعب الأحبار، من قوله موقوفاً، أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤١٥) و(٢٩٧٦٧) عن أبو خالد الأحمر، والنسائي في "الكبرى" (٩٨٣٩)، وفي "عمل اليوم والليلة" (٩١) أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث؛ كلاهما عن ابن عجلان، بنحو لفظه عن ابن أبي ذئب.

– ورواه أبي معشر، أخرجه عبدالرزاق (١٦٧٠) عنه، عن سعيد بن أبي سعيد، أن كعبا قال: لأبي هريرة، بنحو حديث ابن أبي ذئب.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن بشار؛ هو:** محمد بن بشار بن عثمان العبدي، أبو بكر البصري، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **أبو بكر الحنفي؛ هو:** عبدالكبير بن عبدالمجيد بن عبيد الله البصري، أبو بكر الحنفي.

روى عن: سفيان الثوري، والضحاك بن عثمان، ومالك بن انس، وغيرهم.

وعنه أحمد بن حنبل، ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى، وغيرهم.

قال ابن سعد(١) والعجلي(٢) وأحمد بن حنبل: «ثقة»، وقال يحيى بن معين: «ليس به

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٩٩).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ١٠٠).

بأس هو صدوق». قال أبو حاتم: «لا بأس به صالح الحديث»[١]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٢]. وهو ثقة، روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٤هـ.

٣- الضحاك بن عثمان؛ هو: الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد بن حزام القرشي الأسدي الحزامي، أبو عثمان المدني الكبير.

روى عن: سعيد المقبري، وصدقة بن يسار، وعبدالله بن دينار، وغيرهم.

وعنه: أبو بكر بن الحنفي، وانس بن عياض، وعبدالله بن وهب، وغيرهم.

مختلف فيه؛ فمنهم من وثقه: قال ابن سعد: «كان ثبتا»[٣]، وقال احمد ابن حنبل ويحيى بن معين[٤] وابن المديني[٥] أبو داود[٦]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٧].

ومنهم من تكلم فيه ولينه: قال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال أبو زرعة: «ليس بقوى»[٨]. ولينه يحيى القطان مع أنه قد روى عنه، وقال يعقوب بن شيبة: «صدوق، في حديثه ضعف»[٩]. وقال ابن عبدالبر: «كان كثير الخطأ ليس بحجة»[١٠].

ومنهم من توسط في حاله: قال العجلي: «جائز الحديث»[١١]. وقال ابن نمير:

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٦٣)، وانظر تهذيب الكمال (١٨/ ٢٤٥).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٢٠).

(٣) الطبقات الكبرى - متمم التابعين ص(٣٩٧).

(٤) وما قبله من الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٠).

(٥) تهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٧).

(٦) تهذيب الكمال (١٣/ ٢٧٤).

(٧) الثقات لابن حبان (٦/ ٤٨٢).

(٨) الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٠).

(٩) وما قبله من ميزان الاعتدال (٢/ ٣٢٤)، ونقل الذهبي أن ابن المديني لينه، ولعله وهم، فقد قال عنه: ثقة، فيما نقله ابن حجر عنه في "تهذيب التهذيب".

(١٠) تهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٧).

(١١) الثقات للعجلي (١/ ٤٧١).

«لا بأس به جائز الحديث»[1]. وقال الذهبي: «صدوق»[2].

قال ابن حجر: «صدوق يهم»[3]. روى له الجماعة، سوى البخاري، من السابعة.

النتيجة: صدوق يهم.

٤- **سعيد المقبري؛ هو**: سعيد بن أبي سعيد -واسمه كيسان- المَقْبُرِي -نسبة إلى المقبرة- أبو سعد المدني. ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين، تقدم ح(٣٢).

٥- **أبو هريرة**: صحابي ﵁، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

اختلف فيه على الرفع والوقف، والحديث موقوفاً عن أبي هريرة عن كعب الأحبار أرجح؛ فرواه الضحاك بن عثمان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، به مرفوعاً، ولم يروى مرفوعاً إلا من طريقه.

وقد اتفق عليه الأئمة الثلاثة من هذا الوجه، وإسناد ه رجاله رجال الصحيحين غير الضحاك بن عثمان فمن جال مسلم، وهو "صدوق يهم"، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»[4]، قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات»[5].

وقد خالف الضحاك ثلاثة رووه عن سعيد المقبري موقوفاً، فرواه ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن كعب الأحبار موقوفاً[6].

---

(١) تهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٧).

(٢) ميزان الاعتدال (٢/ ٣٢٤).

(٣) تقريب التهذيب ص(٣١٤).

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٢٥).

(٥) مصباح الزجاجة (١/ ٩٧).

(٦) ولفظه عند النسائي في "السنن الكبرى" (٩/ ٤٠) (٩٨٤٠) أخبرنا عيسى بن إبراهيم، عن ابن وهب، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «ما طلعت الشمس ولا غربت على يوم خير من يوم الجمعة» ثم قدم علينا كعب فقال أبو هريرة: وذكر =

ورواه ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن كعب الأحبار، من قوله موقوفاً، ولم يذكر في إسناده أبي سعيد، والذي زاده ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري.

ورواه أبي معشر عن سعيد المقبري أن كعباً قال لأبي هريرة، وذكره.

وقد أعل النسائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ رواية الضحاك بهذه المخالفة، ورجح رواية ابن أبي ذئب، قال النسائي: «ابن أبي ذئب أثبت عندنا من محمد بن عجلان ومن الضحاك بن عثمان في سعيد المقبري، وحديثه أولى عندنا بالصواب وبالله التوفيق، وابن عجلان اختلطت عليه أحاديث سعيد المقبري، ما رواه سعيد عن أبيه، عن أبي هريرة، وسعيد، عن أخيه، عن أبي هريرة، وغيرهما من مشايخ سعيد، فجعلها ابن عجلان كلها عن سعيد عن أبي هريرة، وابن عجلان ثقة»[(١)].

وقال ابن حجر: «فهؤلاء ثلاثة خالفوا الضحاك في رفعه، وزاد ابن أبي ذئب في السند راوياً، وخفيت هذه العلة على من صحح الحديث من طريق الضحاك، وفي الجملة هو حسن لشواهده»[(٢)].

فرواية ابن أبي ذئب لهذا الحديث هي الأرجح، وطريقه هو الأصح، وذلك لأنه مقدم في المقبري، وابن عجلان اختلطت عليه أحاديث سعيد المقبري كما بين النسائي وغيره، قال يحيى بن معين: «ابن أبي ذئب أثبت في المقبري من ابن عجلان»[(٣)]، وقال ابن حجر في "هدي الساري": «وأما ابن عجلان: فلا يقارب ابن أبي ذئب في الحفظ، ولا تعلل رواية ابن أبي ذئب مع إتقانه في الحفظ برواية ابن عجلان مع سوء حفظه»[(٤)].

= رسول الله ﷺ ساعة في يوم الجمعة لا يوافقها مؤمن يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه قال كعب: صدق والذي أكرمه، وإني قائل لك اثنتين فلا تنسهما: إذا دخلت المسجد فسلم على النبي ﷺ وقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرجت فسلم على النبي ﷺ وقل: اللهم احفظني من الشيطان.

(١) السنن الكبرى للنسائي (٩/ ٤١).

(٢) نتائج الأفكار (١/ ٢٧٧).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٥٤٩).

(٤) هدي الساري مقدمة فتح الباري (ص٣٥٣).

وأما أبو معشر، نجيح بن عبدالرحمن السندي المدني فضعيف[(١)].

وفي الباب ما جاء في "صحيح مسلم" من طريق عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد، أو عن أبي أسيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد، فليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج، فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك»[(٢)].

---

(١) تقريب التهذيب ص(٥٨٩)، مات سنة ١٧٠هـ، روى له أصحاب السنن. قال الذهبي في "الكاشف" (٢/ ٣١٧): «قال أحمد: صدوق لا يقيم الاسناد، وقال ابن معين: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: يكتب حديثه مع ضعفه».

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٩٤) ٦٨ - (٧١٣) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، قال: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن عبدالملك بن سعيد، به. قال مسلم: سمعت يحيى بن يحيى، يقول: كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال، قال: بلغني أن يحيى الحماني، يقول: وأبي أسيد.

الحديث الثالث والأربعون

قال ابن خزيمة: نا عَبْدُالله بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، نا مَا لَا أُحْصِي مِنْ مَرَّةٍ إِمْلَاءً وَقِرَاءَةً قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْشُرُ أَصَابِعَهُ فِي الصَّلَاةِ نَشْرًا».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَبْلَ رِحْلَتِنَا إِلَى الْعِرَاقِ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالله بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ أَبُو سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ نَشَرَ أَصَابِعَهُ نَشْرًا»[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا ابن خزيمة، به[2].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو محمد أحمد بن عبدالله المزني، ثنا أبو جعفر الحضرمي، وعبدالله بن غنام، قالا: ثنا عبدالله بن سعيد الأشج، بمثل إسناده وحديثه عند ابن خزيمة[3].

والحديث أخرجه الترمذي (٢٣٩)، والبزار في مسنده(٨٤١٣) البيهقي في "السنن الكبرى" (٢٣١٨)، وابن المنذر في "الأوسط" (١٢٥٩)، والخليلي في "الإرشاد" (١/ ٢٨٥) من طريق يحيى بن اليمان عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة، به،

وجاء مروي عن ابن أبي ذئب بغير هذا اللفظ، أنظر الحديث الذي بعده (٤٤).

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- عبدالله بن سعيد الأشج؛ هو: عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي، أبو سعيد

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٣٣) ح(٤٥٨) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب نشر الأصابع عند رفع اليدين في الصلاة.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٦٦) ح(١٧٦٩) ذكر ما يستحب للمرء نشر الأصابع عند التكبير لافتتاح الصلاة.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٩) ح(٨٥٧) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة.

الأشج الكوفي.

روى عن: هشيم، وحفص بن غياث، ويحيى بن اليمان، وغيرهم.

وعنه: البخاري، ومسلم، وابن خزيمة،، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ليس به بأس، ولكن يروى عن قوم ضعفاء»، وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق»(١)، وقال النسائي: «صدوق». وقال في موضع آخر: «ليس به بأس»(٢)، وقال الخليلي: «ثقة روى عنه البخاري في الصحيح حديثين لكن في أشياخه ثقات وضعفاء يحتاج في حديثه إلى معرفة وتمييز»(٣). ذكره ابن حبان في "الثقات"(٤).

قال ابن حجر: «ثقة»(٥). روى له الجماعة، مات سنة ٢٥٧هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **يحيى بن اليمان؛ هو**: يحيى بن يمان العجلي الكوفي، أبو زكريا.

روى عن: سفيان الثوري، ومعمر بن راشد، وابن أبي ذئب، وغيرهم.

وعنه: الحسن بن عرفة، ويحيى بن معين، عبدالله بن سعيد الأشج، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كثير الحديث كثير الغلط لا يحتج به إذا خولف»(٦)، وقال العجلي: «ثقة جائز الحديث متعبدا معروفا بالحديث صدوقا إلا أنه فلج بآخره فتغير»(٧).

وقال أبو زرعة: «يهم كثيرا»، وقال: «لم يكن عندي ممن يكذب ولكن كان يخيل إليه الشيء»(٨)، واختلفت فيه أقوال يحيى بن معين فقال: «ليس بثبت»(٩)، وقال: «ليس به بأس

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٧٣).

(٢) تهذيب الكمال (١٥/ ٢٩).

(٣) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢/ ٥٧٧).

(٤) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٦٥).

(٥) تقريب التهذيب ص(٣٤٠).

(٦) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٩١).

(٧) الثقات للعجلي (٢/ ٣٦٠).

(٨) أجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي (٢/ ٣٩٣) و(٢/ ٤٤٢).

(٩) سؤالات ابن الجنيد ص(٤٣٧).

صدوق وليس هو بذاك القوى»[1]، وقال: «ثقة»[2]، وقال: «ضعيف الحديث»[3]، قال أحمد بن حنبل: «يحيى يضطرب في بعض حديثه»، وقال أبو حاتم: «مضطرب الحديث، في حديثه بعض الصنعة، ومحله الصدق»، وقال أيضاً: «قال رأيت محمد بن عبدالله بن نمير يضعف يحيى بن يمان ويقول: كأن حديثه خيال»[4]، وقال النسائي: «ليس بالقوي»[5]، وقال ابن عدي: «ابن يمان في نفسه لا يتعمد الكذب إلا أنه يخطئ ويشتبه عليه»[6]، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «ربما أخطأ»[7]، وقال العقيلي: «لا يتابع على حديثه»[8]، وقال الخليلي: «ثقة، إلا أنه كثير الخطأ، لم يتفقوا عليه»[9].

وقد اتفق جلّ الأئمة على وصفه بالخطأ، مع وصفه بالصدق، ولذا قال ابن حجر في "التقريب": «صدوق عابد يخطئ كثيراً»[10]. روى له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، مات سنة ١٨٩هـ. **النتيجة**: صدوق يخطئ كثيراً.

٣-ابن أبي ذئب؛ هو: محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبى ذئب القرشي العامري، أبو الحارث المدني.

روى عن: سعيد المقبري، وسعيد بن سمعان، والزهري، وغيرهم.

وعنه: يحيى القطان، وشبابة، ويحيى بن اليمان، وغيرهم.

---

(١) تاريخ ابن معين - رواية ابن محرز (١/ ٨١).

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ١٩٩).

(٣) الكامل لابن عدي (٩/ ٩٢).

(٤) الجرح والتعديل (٩/ ١٩٩).

(٥) تهذيب الكمال (٣٢/ ٥٩).

(٦) الكامل لابن عدي (٩/ ٩٥).

(٧) الثقات لابن حبان (٩/ ٢٥٥).

(٨) الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٤٣٣).

(٩) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٢٨٥).

(١٠) التقريب ص(٦٣٠).

قال علي ابن المديني: «ثبت»، وقال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة[1] وأحمد والنسائي[2]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ١٥٨هـ وقيل ١٥٩هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٤- **سعيد بن سمعان؛ هو**: سعيد بن سمعان الأنصاري الزرقي مولاهم، المدني.

روى عن: أبي هريرة، وابن حسنة. وعنه: سابق بن عبدالله الرقي، وابن أبي ذئب.

قال العجلي[3] والنسائي[4] والدارقطني[5]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[6]، وقال الحاكم: «سعيد بن سمعان تابعي معروف من أهل المدينة»[7]. روى له البخاري في "القراءة خلف الإمام" وأبو داود والترمذي والنسائي، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٥- **أبي هريرة**: صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده ضعيف، وهو معلول بتفرد يحيى بن اليمان بهذه الرواية للحديث عن ابن أبي ذيب، قال الخليلي: «لم يروه بهذا اللفظ غير يحيى بن يمان»[8].

وخالفه غيره من الثقات[9] الذين رووه عن ابن أبي ذئب، وقالوا: «رفع يديه مدا»، ولم يقولوا: «نشرا»، وهو الصحيح من حديث أبي هريرة.

قال أبو حاتم: «وهم يحيى؛ إنما أراد: قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة، رفع

---

(١) الجرح والتعديل (٧/ ٣١٤).

(٢) تهذيب الكمال (٢٥/ ٦٣٦).

(٣) الثقات للعجلي (١/ ٤٠٠).

(٤) تهذيب الكمال (١٠/ ٤٩٠).

(٥) الضعفاء والمتروكون للدارقطني (٢/ ١٥٩) بعد أن ذكر عبدالله بن زياد بن سمعان، وأنه متروك.

(٦) الثقات لابن حبان (٤/ ٢٧٨).

(٧) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٩).

(٨) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٢٨٦).

(٩) منهم أبو عامر العقدي، ويحيى بن سعيد، وابن أبي فديك، وحديثهم بعد هذا الحديث رقم (٤٤) من هذه الدراسة.

يديه مدا. كذا رواه الثقات من أصحاب ابن أبي ذئب»[١]. وقال أيضاً: «إنما روى على هذا اللفظ يحيى بن يمان، ووهم»[٢].

قال أبو داود: «سمعت أحمد- يعني: ابن حنبل- سئل عن حديث يحيى بن يمان، عن ابن أبي ذئب؛ حديث أبي هريرة: إن النبي ﷺ كان إذا رفع يديه نشر أصابعه. قلت: أليس هو خطأ؟ أليس الحديث حديث أبي هريرة: كان يرفع يديه مدا؟ قال: لا أدري! هو خطأ، ولكن الناس يروونه هكذا، أي: رفع يديه مدا»[٣].

وقال أحمد بن أثرم: «إن أبا عبدالله سئل عن ابن سمعان في الحديث فقال: ليس بشيء، والحديث عنده حديث أبي هريرة: أنه كان يرفع يدية مدا»[٤].

وقال الترمذي: «وقد روى غير واحد هذا الحديث، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه مدا. وهو أصح من رواية يحيى بن اليمان، وأخطأ ابن اليمان في هذا الحديث»[٥]. ونقل عن عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي قوله: «وحديث يحيى بن اليمان خطأ»[٦].



---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ١٣٤).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٣٨٤) وقد ذكر ابن أبي حاتم في سؤاله عن متابعة شبانة ليحيى في هذه اللفظة، فقال أبو حاتم: «هذا باطل».

(٣) سؤالات أبي داود للإمام أحمد (١٨٥٤).

(٤) بدائع الفوائد (٣/ ٨٨).

(٥) جامع الترمذي (١/ ٣١٩) (٢٣٩).

(٦) جامع الترمذي (١/ ٣٢٠) (٢٤٠).

الحديث الرابع والأربعون

قال ابن خزيمة: نا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، نا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ قَالَ: «ثَلَاثٌ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ بِهِنَّ، تَرَكَهُنَّ النَّاسُ، كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ: هَكَذَا، وَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ بِيَدِهِ وَلَمْ يُفَرِّجْ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَلَمْ يَضُمَّهَا، وَقَالَ: هَكَذَا أَرَانَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَأَشَارَ لَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ تَفْرِيجًا لَيْسَ بِالْوَاسِعِ، وَلَمْ يَضُمَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَلَا بَاعَدَ بَيْنَهُمَا، رَفَعَ يَدَيْهِ فَوْقَ رَأْسِهِ مَدًّا. وَكَانَ يَقِفُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ هُنَيَّةً يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ، وَكَانَ يُكَبِّرُ فِي الصَّلَاةِ كُلَّمَا سَجَدَ وَرَفَعَ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ الشَّبَكَةُ شَبَكَةٌ سَمِجَةٌ بِحَالٍ، مَا أَدْرِي مِمَّنْ هِيَ، وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ إِنَّمَا هِيَ: رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا، لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ وَلَا ارْتِيَابٌ أَنْ يَرْفَعَ الْمُصَلِّي يَدَيْهِ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ فَوْقَ رَأْسِهِ[1].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: نا بندار، نا يحيى، عن ابن أبي ذئب، ح وحدثنا البسطامي، حدثنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان، عن أبي هريرة، فذكر الحديث قالا: «رفع يديه مدا ولم يشبكا»، وليس في حديثهما قصة ابن أبي ذئب أنه أراهم صفة تفريج الأصابع أو ضمها[2].

وفي موضع آخر بالإسناد نفسه، غير أنه ذكر الحديث بطوله: «ثلاث كان رسول الله ﷺ يفعلهن، تركهن الناس، كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدا، وكان يقف قبل القراءة هنية يسأل الله من فضله، وكان يكبر كلما خفض ورفع».

ثم قال: قال بندار في حديثه: ثلاث كان يعمل بهن، تركهن الناس، كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدا، وكان يقف قبل القراءة هنية يقول: «أسأل الله من

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٣٣) ح(٤٥٩) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب نشر الأصابع عند رفع اليدين في الصلاة.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٣٤) ح(٤٦٠) من الباب نفسه.

فضله»، وكان يكبر كلما ركع ووضع[(١)].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا أبو عامر العقدي بمثل حديثه عند ابن خزيمة، غير أنه قال: «إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدا»، وفي آخره قال: «يكبر في الصلاة كلما ركع وسجد»[(٢)].

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى ابن ابي ذئب:

الأول: حدثنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن أبي ذئب، بإسناده، ولفظه: «ثلاثا كان رسول الله ﷺ يفعلهن تركهن الناس، يرفع يديه حتى جاوزتا أذنيه، ويسكت بعد القراءة هنيهة، يسأل الله من فضله»[(٣)].

الثاني: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق البصري، بمصر، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا ابن أبي ذئب، بإسناده، ولم يذكر من الثلاث إلا قوله: «إذا قام إلى الصلاة قال هكذا - وأشار أبو عامر بيده، ولم يفرج بين أصابعه ولم يضمها»، ولم يذكر من الحديث غيرها[(٤)].

۞ التخريج العام للحديث:

الحديث على هذا الوجه أخرجه البيهقي في "الكبرى" (٢٣١٧) من طريق أبي عامر العقدي، والطيالسي في "مسنده" (٢٤٩٥) عن ابن أبي ذئب، به. ومن طريقه رواه البيهقي في "السنن الكبرى" (٢٣١٦)، والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (ص: ٦٦) عن أبي عاصم، وأحمد (٩٦٠٨) من طريق يزيد بن هارون، وفي (١٠٤٩٢) من طريق محمد بن

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٤١) ح(٤٧٣) باب ذكر سؤال العبد ربه ﷻ من فضله بين التكبير والقراءة في صلاة الفريضة ضد قول من زعم أن الدعاء بما ليس في القرآن يفسد صلاة الفريضة.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٧٦) ح(١٧٧٧) ذكر ما يستحب للمصلي إذا كان إماما أن يسكت قبل ابتداء القراءة ليلحق من خلفه قراءة فاتحة الكتاب.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٣٦) ح(٧٨١) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٩) ح(٨٥٦).

عبدالله، وأيضاً في (٩٦٠٨)، وأبو داود (٧٥٣)، والنسائي (٨٨٣)، وفي "الكبرى" (٩٥٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٠٧٥) من طريق يحيى القطان، والترمذي (٢٤٠) من طريق عبيد الله بن عبدالمجيد، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١١٥٧) من طريق أسد بن موسى، جميعهم عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة، به.

وتقدم في الحديث الذي قبل هذا رواية يحيى اليمان عن ابن أبي ذئب، والكلام عليها.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- يحيى بن حكيم: المقوم، ويقال المقومي، أبو سعيد البصري. ثقة حافظ، تقدم ح(٧).

٢- **أبو عامر؛ هو**: عبدالملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي البصري.

روى عن: إسرائيل بن يونس، وهشام الدستوائي، وشعبة، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن حكيم، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[1] وابن سعد[2] والعجلي[3]: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»[4].

روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٤ أو ٢٠٥هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **ابن أبي ذئب؛ هو**: محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة المدني، ثقة فقيه، تقدم ح(٤٣).

٤- سعيد بن سمعان: الأنصاري الزرقي مولاهم، المدني. ثقة، تقدم ح(٤٣).

٥- **أبو هريرة**: صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٠).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٩٩).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ١٠٣).

(٤) الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٠).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[(١)].

وقال الزيلعي: «حديث حسن، ورواته ثقات، وسعيد بن سمعان الأنصاري صدوق، وثقه النسائي. وابن حبان، ولا التفات إلى قول أبي الفتح الأزدي فيه: ضعيف، فإن الأزدي متكلم فيه، والنسائي أعلم منه»[(٢)].

وعلّل أبو حاتم رواية يحيى بن اليمان عن ابن أبي ذئب، بمخالفته رواية الثقات عن ابن أبي ذئب، والذي يفهم منه تصحيحه لروايتهم الحديث على هذا الوجه، فقال: «وهم يحيى؛ إنما أراد: قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة، رفع يديه مدا. كذا رواه الثقات من أصحاب ابن أبي ذئب»[(٣)].

وكذا صحح الترمذي هذا الحديث من هذا الوجه فقال: «وقد روى غير واحد هذا الحديث، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه مدا. وهو أصح من رواية يحيى بن اليمان، وأخطأ ابن اليمان في هذا الحديث»[(٤)]. ونقل عن عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي تصحيحه وقوله: «وهذا أصح من حديث يحيى بن اليمان»[(٥)].



---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٩) ح(٨٥٦).

(٢) نصب الراية (١/ ٣٣٦).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ١٣٤).

(٤) جامع الترمذي (١/ ٣١٩) (٢٣٩).

(٥) جامع الترمذي (١/ ٣٢٠) (٢٤٠).

الحديث الخامس والأربعون

قال ابن خزيمة: نا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، نا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِالله بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَوْلُهُ يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ - يَعْنِي يَلْحَظُ بِعَيْنِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، به[(٢)].

وأخرجه الحاكم في موضعين من طريق أبي عمار، به.

الأول: أخبرنا أبو محمد الحسن بن حليم المروزي، أنبأ أبو الموجه، أنبأ يوسف بن عيسى، وأبو عمار، بمثل حديثه عند ابن خزيمة[(٣)].

الثاني: أخبرني أبو بكر بن أبي نصير الدرابردي، بمرو، ثنا أبو الموجه، ثنا أبو عمارو بمثله[(٤)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٢٤٨٥) عن الحسن بن يحيى، والطالقاني، وفي (٢٧٩١)، وأبو يعلى (٢٥٩٢)، والنسائي في "الكبرى" (٥٣٤) من طريق إبراهيم بن إسحاق الطالقاني.

---

(١) في موضعين من صحيحه:

الأول: (١/ ٢٤٥) ح(٤٨٥) باب ذكر الدليل على أن الالتفات المنهي عنه في الصلاة التي تكون صلاة المرء به ناقصة هو أن يلوي الملتفت عنقه، لا أن يلحظ بعينه يمينا وشمالا من غير أن يلوي عنقه، إذ النبي ﷺ قد كان يلتفت في صلاته من غير أن يلوي عنقه خلف ظهره.

الثاني: (٢/ ٤٢) ح(٨٧١) باب الرخصة في اللحظ في الصلاة من غير أن يلوي المصلي عنقه خلف ظهره.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٦٦) ح(٢٢٨٨) ذكر البيان بأن المصلي له الالتفات يمنة ويسرة في صلاته لحاجة تحدث ما لم يحول وجهه عن القبلة.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٢) ح(٨٦٤) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٦) ح(٩٤٠) من الباب نفسه.

وأخرجه أبو داود في رواية أبي الطيب ابن الأشناني كما في "التحفة" (٥/ ١١٧)، والترمذي (٥٨٧) والبيهقي (٢٢٥١) والطبراني في "الكبير" (١١/ ٢٢٣) (١١٥٥٩) من طريق محمود بن غيلان، والنسائي (١٢٠١)، وفي "الكبرى" (١١٢٥) عن أبو عمار الحسين بن حريث، والدارقطني (١٨٦٤)، من طرق محمود بن آدم، جميعهم عن الفضل بن موسى، عن عبدالله ا بن أبي هند، عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٢٦٩) عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن شيخ من أهل المدينة يقال له: أبو علي، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٤٨)، وأبو داود في رواية ابن الأشناني كما في "التحفة" (٥/ ١١٨) وفيه: "عن رجل عن عكرمة"، والترمذي (٥٨٨)، والدارقطني (١٨٦٥)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٢٥٢) من طريق وكيع، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن رجل، من أصحاب عكرمة، قال: «كان رسول الله ﷺ يلحظ في صلاته من غير أن يلوي عنقه» واللفظ لأحمد.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو عمار الحسين بن حريث؛ هو: الحسين بن حريث** بن الحسن بن ثابت بن قطبة أبو عمار الخزاعى مولاهم المروزى، ثقة، تقدم ح(٢١).

٢- **الفضل بن موسى**: السيناني، أبو عبدالله المروزي، ثقة، تقدم ح(٢١).

٣- **عبدالله بن سعيد ابن أبي هند**: الفزاري مولاهم، أبو بكر المدني.

روى عن: أبيه، وسعيد بن المسيب، وثور بن زيد، وغيرهم.

وعنه: إسماعيل بن جعفر، وابن المبارك، وغندر، والفضل بن موسى، وغيرهم.

وثقه جماعة: قال ابن المديني: «كان عند أصحابنا ثقة»[١]، وقال أحمد: «ما أحسن حديثه وأصحه»[٢].

---

(١) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني ص(١٣٩).

(٢) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢١٣).

قال ابن سعد[1] والعجلي[2] وابن معين وأحمد[3] وأبو داود[4]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[5].

وممن تكلم فيه ولم يوثقه: قال يحيى القطان: «كان صالحا تعرف وتنكر»[6]، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث»، ووهنه أبو زرعة[7]، وقال النسائي: «ليس به بأس»[8]. ولذا قال ابن حجر: «صدوق ربما وهم». روى له الجماعة، من السادسة. **النتيجة:** صدوق ربما وهم.

٤-ثور بن زيد؛ هو: ثور بن زيد الديلي المدني، مولى بني الديل ابن بكر.

روى عن: الحسن البصري، وسعيد المقبري، وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهم.

و عنه: سليمان بن بلال، وعبدالله ابن أبي هند، ومالك، وغيرهم.

قال أحمد: «روى عنه مالك، صالح الحديث»، وقال ابن معين وأبو زرعة[9] والنسائي[10]: «ثقة»، زاد ابن معين: «يروى عنه مالك ويرضاه». وذكره ابن حبان في "الثقات"[11]. روى له الجماعة، مات سنة ١٣٥هـ. **النتيجة:** ثقة.

٥-عكرمة؛ هو: عكرمة الهاشمي القرشي مولاهم، البربري الأصل أبو عبدالله.

روى عن: ابن عباس مولاه، وأبي هريرة، وجابر بن عبدالله، وغيرهم.

---

(١) الطبقات الكبرى - متمم التابعين ص(٣٦٢).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٣١).

(٣) الجرح والتعديل (٥/ ٧١).

(٤) تهذيب الكمال (١٥/ ٤٠) وانظر تهذيب التهذيب (٥/ ٢٣٩).

(٥) الثقات لابن حبان (٧/ ١٢).

(٦) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٣/ ٢٣٨) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٢٦١).

(٧) الجرح والتعديل (٥/ ٧١).

(٨) تهذيب الكمال (١٥/ ٤٠).

(٩) الجرح والتعديل (٢/ ٤٦٨).

(١٠) تهذيب الكمال(٤/ ٤١٧)، وانظر تهذيب التهذيب (٢/ ٣٢).

(١١) الثقات لابن حبان (٦/ ١٢٨).

و عنه: إبراهيم النخعي، وثور بن زيد الديلي وموسى بن ميسرة وغيرهم.

قال العجلي[1] ويحيى بن معين وأبو حاتم[2]: «ثقة»، وقيل لأبي حاتم: «يحتج بحديثه: قال: نعم إذا روى عنه الثقات، والذي أنكر عليه يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك فلسبب رأيه»، وقال أبو عبدالله محمد بن نصر المرزوي: «أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا منهم أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور ويحيى بن معين ولقد سألت إسحاق عن الاحتجاج بحديثه فقال عكرمة عندنا إمام أهل الدنيا»[3]. وقال البخاري: «ليس أحدٌ من أصحابنا إلا احتج بعكرمة»[4]. وقال الحافظ في "التقريب": «ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة»[5].

فهو إمام لم يثبت فيه جرح من حيث روايته، احتج به البخاري وأصحاب السنن وتركه مسلم فلم يخرج له سوى حديثاً واحداً في الحج مقروناً بسعيد بن جبير وإنما تركه مسلم لكلام مالك فيه[6]. روى له الجماعة، مات سنة ١٠٤هـ. **النتيجة:** ثقة ثبت.

٦- ابن عباس: عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب، صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٣٠).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده ضعيف، واختلف في هذا الحديث على سعيد بن أبي هند وهو "صدوق ربما وهم"، فرواه عنه موصولاً الفضل بن موسى تفرد به، وخالفه فيه وكيع الذي

---

(١) الثقات للعجلي (٢/ ١٤٥).

(٢) الجرح والتعديل (٧/ ٨-٩).

(٣) هدي الساري لابن حجر ص(٤٥٠).

(٤) التاريخ الكبير" (٧/ ٤٩).

(٥) التقريب ص(٤٢٨).

(٦) قاله الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" (ص ٤٤٦)، وفيه بين ابن حجر جملة ما تُكلم به على عكرمة وجمع جملة من أقوال من أثنى عليه، في معرض بيان صحة روايته، وحجة حديثه. وانظر أيضاً ترجمته في "تهذيب التهذيب" (٧/ ٢٦٣).

رواه عن ابن أبي هند عن رجل من أصحاب عكرمة مرسلاً، وهو على الوجه الذي رواه وكيع ضعيف، لجهالة صاحب عكرمة وللإرسال.

ووكيع والفضل وإن كان كلاهما ثقة ثبت، إلا أن وكيع أحفظ وأجل، لذا أعلَّ بعض العلماء رواية الفضل برواية وكيع.

قال الترمذي: «ولا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند مسندا مثل ما رواه الفضل بن موسى»(١).

وقال بعد أن روى حديث الفضل في "الجامع": «هذا حديث غريب. وقد خالف وكيع الفضل بن موسى في روايته»(٢).

وأعلّه أبو داود ورجح رواية عكرمة، فقال عن الحديث موقوفا على عكرمة: «وهذا أصح»(٣). وقال الدارقطني: «تفرد به الفضل بن موسى، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند متصلا، وأرسله غيره»(٤).

وفي سؤالات البرقاني للدارقطني: «قلت له: حديث الفضل بن موسى عن عبدالله بن سعيد بن أبى هند عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس: "كان النبي ﷺ يلحظ في صلاته يمينا وشمالا"؟ قال: ليس بصحيح.

قلت: إسناده حسن، حدث به عن الفضل جماعة؟ قال: أي والله حسن، إلا أن له علة، حدث به وكيع عن عبدالله بن سعيد عن ثور عن رجل عن النبي ﷺ. قلت: لم يسنده إلا الفضل؟ قال: بتة»اهـ(٥).

وقال الحازمي: «هذا حديث تفرد به الفضل بن موسى، عن عبدالله بن سعيد بن أبي

---

(١) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٩٨).

(٢) جامع الترمذي (١/ ٧٢٨).

(٣) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٥/ ١١٨).

(٤) سنن الدارقطني (٢/ ٤٥٥).

(٥) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٧٦).

هند متصلا، وأرسله غيره عن عكرمة»[(١)].

وقال ابن القيم عن الحديث مسنداً: «حديث لا يثبت». ثم نقل عن الخلال قوله: «أخبرني الميموني أن أبا عبدالله قيل له: إن بعض الناس أسند أن النبي ﷺ كان يلاحظ في الصلاة. فأنكر ذلك إنكارا شديدا حتى تغير وجهه، وتغير لونه وتحرك بدنه، ورأيته في حال ما رأيته في حال قط أسوأ منها، وقال: النبي ﷺ كان يلاحظ في الصلاة؟! يعني أنه أنكر ذلك، وأحسبه قال: ليس له إسناد، وقال: من روى هذا؟ إنما هذا من سعيد بن المسيب، ثم قال لي بعض أصحابنا: إن أبا عبدالله وهن حديث سعيد هذا وضعف إسناده» اهـ[(٢)].
والملاحظ أن أحمد إنما أنكر رواية سعيد بن المسيب[(٣)]، ولم يخرجها في المسند وقد أخرج رواية الفضل بن موسى الموصولة، ثم أخرج بعدها مباشرة رواية وكيع، مع أنها غير مسندة فلعله يعلل بها رواية الفضل.

وقد صححه موصولا أبو الحسن بن القطان فقال: «فالحديث صحيح وإن كان غريبا لا يعرف إلا من هذا الطريق»[(٤)].

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه»[(٥)]. وصححه النووي[(٦)].

والحديث له شاهد صحيح عند أبي داود في "سننه" وغيره، من حديث سهل ابن الحنظلية، قال: «ثوب بالصلاة - يعني صلاة الصبح -، فجعل رسول الله ﷺ يصلي وهو يلتفت إلى الشعب»، قال أبو داود: «وكان أرسل فارسا إلى الشعب من الليل يحرس»[(٧)].

---

(١) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ص(٦٤).

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (١/ ٢٤٢).

(٣) وهي عند ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١/ ٣٩٦) (٤٥٥٠) حدثنا هشيم، قال بعض أصحابنا، أخبرني، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: كان رسول الله ﷺ «يلحظ في الصلاة، ولا يلتفت».

(٤) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٥/ ١٩٦)، وانظر نصب الراية (٢/ ٩٠).

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٢).

(٦) خلاصة الأحكام (١/ ٤٨١).

(٧) أخرجه أبو داود (٩١٦)، ومطولاً في (٢٥٠١)، والنسائي في "السنن الكبرى" (٨٨١٩)، والطبراني =

قال الحاكم في "المستدرك" بعد ذكر الحديث مطولاً: «هذا الإسناد من أوله إلى آخره صحيح على شرط الشيخين، غير أنهما لم يخرجا مسانيد سهل بن الحنظلية لقلة رواية التابعين عنه وهو من كبار الصحابة على ما قدمت القول في أوانه»ووافقه الذهبي[(١)]، وصححه النووي[(٢)].

= في "الكبير (٥٦١٩)، والحاكم في "المستدرك" (٨٦٥) و(٢٤٣٣)، والبيهقي في السنن الكبرى" (٢٢٥٠) و(٣٨٦٨) من طريق معاوية يعني ابن سلام، عن زيد، أنه سمع أبا سلام، قال: حدثني السلولي هو أبوكبشة، عن سهل ابن الحنظلية، به.

(١) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٩٣) (٢٤٣٣).

(٢) المجموع شرح المهذب (٤/ ٩٦).

الحديث السادس والأربعون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا أَبِي وَشُعَيْبٌ يَعْنِي ابْنَ اللَّيْثِ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، نا خَالِدٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾[1]، ثُمَّ قَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾[2] فَقَالَ: آمِينَ، وقَالَ النَّاسُ: آمِينَ، وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ: اللهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الْجُلُوسِ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، وَيَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ. جَمِيعُهَا لَفْظًا وَاحِدًا، غَيْرُ أَنَّ ابْنَ عَبْدِالْحَكَمِ قَالَ: وَإِذَا قَامَ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الِاثْنَيْنِ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ»[3].

أخرجه ابن خزيمة أيضاً: حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب، ثنا عمي، أخبرني حيوة، حدثنا خالد بن يزيد، بنحوه، غير انه قال: «فلما ركع قال: الله أكبر، فلما رفع رأسه قال: سمع الله لمن حمده، ثم قال: الله أكبر، ثم سجد، فلما رفع قال: الله أكبر، فلما سجد قال: الله أكبر، ثم استقبل قائما مع التكبير، فلما قام من الثنتين قال: الله أكبر»[4].

وأخرجه ابن حبان من طريقين إلى خالد بن يزيد:

الأول: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال: حدثنا حرملة بن يحيى قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني حيوة قال: أخبرني خالد بن يزيد، بمثل حديث حيوة عند ابن خزيمة[5].

---

(١) سورة الفاتحة: ١.

(٢) سورةالفاتحة :٧.

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٥١) ح(٤٩٩) باب ذكر الدليل على أن الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم والمخافتة به جميعا مباح، ليس واحد منهما محظورا، وهذا من اختلاف المباح.

(٤) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٤٢) ح(٦٨٨) باب التكبير عند النهوض من الجلوس مع القيام معا.

(٥) صحيح ابن حبان (٥/ ١٠٠) ح(١٧٩٧) ذكر ما يستحب للإمام أن يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم عند ابتداء قراءة فاتحة الكتاب.

الثاني: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، بمثل حديثه عن ابن خزيمة، ولم يذكر فيه ما نبه عليه ابن خزيمة أن في حديث ابن عبدالحكم قوله: «وإذا قام من الجلوس في الاثنين قال: الله أكبر»[1].

وأخرجه الحاكم من نفس طريقي ابن خزيمة في الموضع الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم المصري، ثنا أبي وشعيب بن الليث، قالا: ثنا الليث بن سعد، وأخبرنا أحمد بن سلمان، ثنا محمد بن الهيثم، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا الليث بن سعد، حدثني خالد بن يزيد، بمثله غير أنه لم يذكر: «وإذا قام من الجلوس قال: الله أكبر»[2].

اتفق عليه الثلاثة من طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، أخبرنا أبي وشعيب يعني ابن الليث قالا: أخبرنا الليث، نا خالد بن يزيد، عن ابن أبي هلال، عن نعيم المجمر، عن أبي هريرة.

التخريج العام للحديث:

أخرجه النسائي (٦٠٥) عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم عن شعيب، والدارقطني (١١٦٨) من طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم عن أبيه، وشعيب، والبيهقي في "الكبرى" (٢٤٥١) من طريق عبدالملك بن شعيب عن أبيه.

وأخرجه البزار (٨١٥٦)، وابن الجارود في "المنتقى" (١٨٤)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١١٨٥)، والدارقطني (١١٦٩)، والبيهقي (٢٣٩٤) من طريق سعيد بن أبي مريم، جميعهما عن الليث.

وأخرجه الدارقطني (١١٧٠) من طرق عن حيوة بن شريح، كلاهما - الليث وحيوة - عن خالد بن يزيد، عن ابن أبي هلال، عن نعيم المجمر، عن أبي هريرة.

تابع خالداً عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال بدون ذكر البسملة، فأخرجه

---

(١) صحيح ابن حبان (٥/ ١٠٤) ح(١٨٠١) ذكر ما يستحب للمرء الجهر بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ في الموضع الذي وصفناه وإن كان الجهر والمخافتة بهما جميعا طلقا مباحا.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٧) ح(٨٤٩) باب التأمين.

أحمد (١٠٤٤٩) عن يحيى بن غيلان، حدثنا رشدين، حدثني عمرو يعني ابن الحارث، عن بن أبي هلال، عن نعيم، عن أبي هريرة.

وقد روى من طرق أخرى عن أبي هريرة، بنحوه ومختصراً، وليس في شيء منها ذكر البسملة إلا ما جاء من رواية خالد بن يزيد عن ابن أبي هلال عن نعيم عن أبي هريرة.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن عبدالله بن عبدالحكم**: المصري، أبو عبدالله. ثقة، تقدم ح(٢٣).

٢- **أبوه؛ هو**: عبدالله بن عبدالحكم بن أعين المصري، صدوق، تقدم ح(٣٩).

٣- **شعيب بن الليث؛ هو**: شعيب بن الليث، أبو عبدالملك المصري. ثقة، تقدم ح(٣٩).

٤- **الليث؛ هو**: الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي، ثقة ثبت فقيه إمام، تقدم ح(٣٩).

٥- **خالد بن يزيد؛ هو**: خالد بن يزيد الجمحي، ويقال السكسكي، أبو عبدالرحيم المصري الإسكندراني، مولى ابن الصبيغ، ويقال مولى ابن أبى الصبيغ.

روى عن: ابن أبي هلال، والزهري، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم.

وعنه: بكر بن مضر، وحيوة بن شريح، والليث، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «لا بأس به»، قال أبو زرعة[١] والعجلي[٢] والنسائي[٣]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات "[٤]. روى له الجماعة، مات سنة ١٣٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

٦- **ابن أبي هلال؛ هو**: سعيد بن أبي هلال الليثي مولاهم أبو العلاء المصري. وثقه جماعة، وقال الحافظ في "التقريب": «صدوق». تقدم ح(٣٣).

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٣٥٨).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٣٣٢).

(٣) تهذيب الكمال (٨/ ٢١٠) وتهذيب التهذيب (٣/ ١٢٩).

(٤) الثقات لابن حبان (٦/ ٢٦٥).

٧- **نعيم المجمر؛ هو**: نعيم بن عبدالله المجمر، أبو عبدالله المدنى، ثقة، تقدم ح(٣٣).

٨- **أبو هريرة**: صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن دون ذكر قراءة البسلمة فإنها غير محفوظة، فلم تروى عن أبي هريرة إلا من طريق خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال، عن نعيم بن المجمر.

وقد تابعه عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري وهو ثقة حافظ[(١)] عن ابن أبي هلال، فلم يذكرها عنه، فالاختلاف على سعيد ابن هلال في ذكر البسملة يجعلها غير محفوظة في هذا الحديث.

قال أبو زرعة: «خالد بن يزيد المصري وسعيد بن أبي هلال صدوقان وربما وقع في قلبي من حسن حديثهما»[(٢)]، وقال الإمام أحمد: «سعيد بن أبي هلال ما أدري أي شيء حديثه؟! يخلط في الأحاديث»[(٣)].

وقال أبو داود: «سمعت أحمد يقول سعيد بن أبي هلال سمعوا منه بمصر القدماء فخرج زعموا إلى المدينة فجاءهم بعدل أو قال بوسق كتب كتبت عن الصغار وعن كل وكان الليث بن سعد سمع منه ثم شك في بعضه فجعل بينه وبين سعيد خالدا قال خالد بن يزيد ثقة قاله أبو داود»[(٤)].

وكل من روى صفة صلاة أبي هريرة ﷺ، وقوله إني أشبهكم بصلاة رسول الله ﷺ، لم يذكروا قراءته للبسملة.

فقد أخرج الشيخان في "صحيحيهما" حديث أبي هريرة من طريق أبي سلمة[(٥)]،

----

(١) تقريب التهذيب ص(٤٥٠).

(٢) أجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي (٢/ ٣٦١).

(٣) سؤالات الاثرم لأحمد بن حنبل ص(٤٥).

(٤) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢٤٥).

(٥) أخرجه البخاري (١/ ١٥٧) (٧٨٥) كتاب الأذان: باب إتمام التكبير في الركوع، و(٨٠٣) باب: يهوي بالتكبير حين يسجد، ومسلم (١/ ٢٩٣) ٢٧ - (٣٩٢)، و٣١ - (٣٩٢) كتاب الصلاة.

وأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث[1]، وابي صالح ذكوان السمان[2]، ولم يرد عند أحدهم ذكر قراءة البسملة.

وبهذا أعلّ الزيلعي رواية ذكر البسملة فقال: «حديث معلول، فإن ذكر البسملة فيه مما تفرد به نعيم المجمر من بين أصحاب أبي هريرة، وهم ثمانمائة ما بين صاحب وتابع، ولا يثبت عن ثقة من أصحاب أبي هريرة أنه حدث عن أبي هريرة أنه عليه السلام كان يجهر بالبسملة في الصلاة، وقد أعرض عن ذكر البسملة في حديث أبي هريرة صاحبا الصحيح»[3].

وأيضاً ففي ذكر البسملة في صلاة أبي هريرة رضي الله عنه في هذا الحديث مخالفة لما جاء في الأحاديث الصحيحة من عدم الجهر بها في الصلاة[4].

قال الزيلعي: «قوله: إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ، إنما أراد به أصل الصلاة ومقاديرها وهيئتها، وتشبيه الشيء بالشيء لا يقتضي أن يكون مثله من كل وجه، بل يكفي في غالب الأفعال، وذلك متحقق في التكبير وغيره، دون البسملة، فإن التكبير وغيره من أفعال الصلاة ثابت صحيح عن أبي هريرة، وكان مقصوده الرد على من تركه، وأما التسمية، ففي صحتها عنه نظر، فلينصرف إلى الصحيح الثابت دون غيره»[5].

والحديث من طريق خالد بن يزيد عن ابن أبي هلال بذكر البسملة صححه جماعة، قال مغلطاي: «ولما خرج ابن خزيمة حديثه في الجهر بالبسملة في كتاب «البسملة» قال: هذا إسناد ثابت لا ارتياب في صحته». ونقل عن الخطيب في «نهج الصواب» - تأليفه-: «هذا إسناد ثابت صحيح لا يتوجه عليه تعليل لاتصال إسناده وثقة رجاله»[6]، وقال ابن

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ١٥٧) (٧٨٩) كتاب الأذان: باب التكبير إذا قام من السجود و(٨٠٣)، ومسلم (١/ ٢٩٣) ٢٨ - (٣٩٢).

(٢) أخرجه مسلم (١/ ٢٩٤) ٣٢ - (٣٩٢) كتاب الصلاة.

(٣) نصب الراية (١/ ٣٣٩).

(٤) وانظر نصب الراية (١/ ٣٣٦ - ٣٣٩).

(٥) نصب الراية (١/ ٣٣٨) وقال أيضاً في حديث أبي هريرة في ذكر البسملة: «مع علة مخالفته للأحاديث الصحيحة» (١/ ٣٣٩).

(٦) إكمال تهذيب الكمال (٥/ ٣٦٥)، ولم أجد كلام ابن خزيمة في المطبوع من صحيحه.

عبدالبر: «وهذا حديث محفوظ من حديث الليث، عن خالد بن يزيد الإسكندراني، عن سعيد بن أبي هلال، وهما جميعا من ثقات المصريين»[(١)]، وقال الدارقطني: «هذا صحيح ورواته كلهم ثقات»[(٢)]، وقال البيهقي: «وهو إسناد صحيح»[(٣)].

(١) الإنصاف لابن عبدالبر ص(٢٤٩).

(٢) سنن الدارقطني (٢/ ٧٢)(١١٦٨) من طريق محمد ابن عبدالحكم عن أبيه وشعيب.

(٣) السنن الكبرى (٢/ ٦٨) (٢٣٩٤) من طريق ابن أبي مريم، به. وفي معرفة السنن والآثار (٢/ ٣٧١).

الحديث السابع والأربعون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ، نا أَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ الْحُرَقِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَلَا أُعَلِّمُكَ سُورَةً مَا أُنْزِلَ فِي التَّوْرَاةِ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الْقُرْآنِ مِثْلُهَا»، قُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ الله قَالَ: «لَعَلَّكَ أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ حَتَّى أُحَدِّثَكَ بِهَا»، فَقُمْتُ مَعَهُ فَجَعَلَ يُحَدِّثُنِي، وَيَدِي فِي يَدِهِ، فَجَعَلْتُ أَتَبَاطَأُ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُخْبِرَنِي بِهَا، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْبَابِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، السُّورَةُ الَّتِي وَعَدْتَنِي قَالَ: «كَيْفَ تَبْدَأُ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ؟» قَالَ: فَقَرَأْتُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، فَقَالَ: «هِيَ، هِيَ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي الَّذِي قَالَ اللهُ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾(١) هُوَ الَّذِي أُوتِيتُهُ»(٢).

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: نا حوثرة بن محمد أبو الأزهر، نا أبو أسامة، بإسناده، ولفظه مختصراً: «ما أنزل الله في التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في القرآن مثل أم الكتاب، وهي السبع المثاني»(٣).

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا عبدالله بن أحمد بن موسى عبدان بعسكر مكرم، وعدة، قالوا: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة بإسناده، ولفظه: «يقول الله تعالى: ما في التوراة، ولا في الإنجيل، مثل أم القرآن، وهي السبع المثاني، وهي مقسومة بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل»(٤).

---

(١) [الحجر: ٨٧].

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٥١) ح(٥٠٠) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب فضل قراءة فاتحة الكتاب مع البيان أنها السبع المثاني، وأن الله لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها.

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٥٢) ح(٥٠١) من الباب السابق.

(٤) صحيح ابن حبان (٣/ ٥٣) ح(٧٧٥)ذكر البيان بأن فاتحة الكتاب مقسومة بين القارئ وبين ربه. ثم قال بعد ذكره للحديث: "قال أبو حاتم: معنى هذه اللفظة «ما في التوراة، ولا في الإنجيل، مثل أم القرآن»، أن الله لا يعطي لقارئ التوراة والإنجيل من الثواب ما يعطي لقارئ أم القرآن، إذ الله بفضله فضل هذه =

وأخرجه الحاكم من طريقين على أبي أسامة:

الأول: وذكره في موضعين بإسناد واحد: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا أبو أسامة، بإسناده، وبنحوه، غير أنه قال: «حتى تعلمها» بدل «حتى أحدثك»، وقال: «الذي أعطيت»، بدل «الذي أوتيت»[1].

الثاني: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبدالحميد الحارثي، بالكوفة، ثنا أبو أسامة، بإسناده، ولفظه مختصراً: «السبع المثاني فاتحة الكتاب»[2].

التخريج العام للحديث:

أخرجه عبد ابن حميد (١٦٥)، عبدالله بن أحمد في "زيادته على المسند" (٢١٠٩٤) من طريق ابن أبي شيبة وابن نمير، وفي(٢١٠٩٥) عن إسماعيل أبي معمر؛

وأخرجه الدارمي (٣٣٧٢) عن محمد بن سعيد، ولفظه: «فاتحة الكتاب هي السبع المثاني»، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢١٣٩) من طريق الحسن بن علي بن عفان،

وهو عند الضياء المقدسي في "المختارة" (١٢٣٢) من طريق ابن أبي شيبة، و(١٢٣٣) من طريق عبدالله بن أحمد عن إسماعيل أبي معمر، و(١٢٣٤) من طريق محمد بن معمر، جميعهم عن أبي أسامة حماد بن أسامة؛

وأخرجه الترمذي (٣١٢٥)، والنسائي (٩١٤)، وفي "الكبرى" (٩٨٨) من طريق الفضل بن موسى؛ كلاهما - أبو أسامة والفضل - عن عبدالحميد بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب الحرقي، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب، به.

وروى من مسند أبي هريرة فأخرجه أحمد (٨٦٨٢) وأبو يعلى (٦٤٨٢)، والطحاوي في"شرح مشكل الآثار" (١٢٠٩) من طريق إسماعيل بن جعفر؛

= الأمة على غيرها من الأمم، وأعطاها الفضل على قراءة كلام الله أكثر مما أعطى غيرها من الفضل على قراءة كلامه، وهو فضل منه لهذه الأمة، وعدل منه على غيرها".

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٧٤٤) ح(٢٠٤٨) كتاب" فضائل القرآن"، أخبار في فضائل القرآن جملة. وفي (٢/ ٢٨٣) ح(٣٠١٩) كتاب "التفسير"، تفسير سورة الفاتحة.

(٢) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٣٨٦) ح(٣٣٥١) تفسير سورة الحجر.

وأخرجه أحمد (٩٣٤٥) من طريق عبدالرحمن بن إبراهيم، والترمذي (٢٨٧٥) من طريق عبدالعزيز بن محمد، والنسائي في "السنن الكبرى" (١١١٤١)، وابن خزيمة (٨٦١) من طريق روح بن القاسم؛ والطحاوي (١٥١٠) من طريق محمد بن المطرف، و(١٢٠٨) من طريق جهضم بن عبدالله، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٩٥٤) من طريق محمد بن جعفر ابن أبي كثير المدني، جميعهم عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن معمر بن ربعي القيسي:** أبو عبدالله البصري، البحراني.

روى عن: أبي أسامة، وحرمي بن عمارة، وروح بن عبادة، وجماعة.

وعنه: الستة، وأبو بكر بن خزيمة، وخلق.

قال أبو حاتم: «صدوق»[1]، قال النسائي: «لا بأس به»، وقال مرة: «ثقة»[2]، وقال أبو داود: «ليس به بأس، صدوق»، وقال مسلمة: «لا بأس به»[3]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[4]، قال ابن حجر: «صدوق»[5]. روى له الجماعة، مات بعد سنة ٢٥٠هـ.
النتيجة: صدوق.

٢- **أبو أسامة حماد بن أسامة:** القرشي مولاهم الكوفي، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، تقدم ح(٢).

٣- **عبدالحميد بن جعفر الأنصاري؛ هو:** عبدالحميد بن جعفر بن عبدالله بن الحكم الأنصاري الأوسي، أبو الفضل، ويقال أبو حفص، المدني.

روى عن: أبيه، وسعيد المقبري، والعلاء بن عبدالرحمن، وغيرهم.

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ١٠٥).

(٢) مشيخة النسائي ص(٥٤).

(٣) تهذيب التهذيب (٩/ ٤٦٧).

(٤) الثقات لابن حبان (٩/ ١٢٢).

(٥) التقريب ص(٥٣٧).

وعنه: أبو أسامة، ويحيى القطان، وابن وهب، وغيرهم.

وثقه يحيى بن معين وأحمد، وقال ابن أبي خيثمه: «سمعت يحيى بن معين يقول: عبدالحميد بن جعفر كان يحيى بن سعيد يوثقه، وكان سفيان الثوري يضعفه، قلت: ما تقول انت؟، قال: ليس بحديثه بأس هو صالح». وقال أبو حاتم: «محله الصدق»[1]، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «ربما أخطأ»[2]، وقال النسائي: «ليس به بأس»[3].

وحاصل الأقوال أنه لا ينزل عن مرتبة الإحتجاج، تكلم فيه بأمرين: رمي القدر، والظاهر أنه غير مؤثر في روايته، بدليل أن ابن معين وغيره[4] ممن وثقه نُقل عنهم معرفتهم بذلك، فقال ابن معين: «ليس به بأس، كان قدرياً يرى رأي أهل القدر»[5]، ولم يحمله ذلك على تضعيفه، ثم تضعيف سفيان الثوري له، فبسبب خروجه مع محمد بن عبدالله بن حسن العلوي[6]، وهذا ليس بقادح عند الأئمة، ولم يضعفه بذلك إلا سفيان. قال ابن حجر: «صدوق رمي بالقدر وبما وهم»[7]. روى له البخاري تعليقاً وباقي الجماعة، مات سنة ١٥٣هـ. **النتيجة**: صدوق ربما وهم.

٤- **العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب الحرقي**:. صدوق ربما وهم، تقدم ح(٦).

٥- **أبوه؛ هو**: عبدالرحمن بن يعقوب الجهني الحرقي، أبو العلاء، ثقة، تقدم ح(٦).

٦- **أبو هريرة**: صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ١٠).

(٢) الثقات لابن حبان (٧/ ١٢٢).

(٣) تهذيب الكمال (١٦/ ٤١٩).

(٤) قال ابن المديني: «كان يقول بالقدر وكان عندنا ثقة وكان سفيان الثوري يضعفه». سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني ص(١٠٠)، وانظر العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٣/ ١٥٣).

(٥) سؤالات ابن الجنيد ص(٣٠٨).

(٦) كذا قال أبو حاتم، وأبو داود، وانظر الجرح والتعديل (٦/ ١٠)، سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود ص(٩٤).

(٧) التقريب ص(٣٦٦).

٧- **أبي بن كعب**: أبى بن كعب بن قيس بن عبيد الأنصاري الخزرجى، أبو المنذر ويقال أبو الطفيل المدني، سيد القراء، صحابي مشهور رضي الله عنه[(١)]، روى له الجماعة، مات سنة ١٩، وقيل ٣٢هـ، وقيل غير ذلك.

الحكم على الحديث:

إسناده حسن، من أجل العلاء بن عبدالرحمن فهو "صدوق ربما وهم"، وهو من رجال مسلم، وفيه اختلاف؛ قال الدارقطني: «يرويه العلاء بن عبدالرحمن، واختلف عنه؛ فرواه روح بن القاسم، وإسماعيل بن جعفر، وأخوه محمد بن جعفر، وابن أبي حازم، والدراوردي، وعبدالسلام بن حفص، وعبدالرحمن بن إسحاق، وجهضم بن عبدالله، وإبراهيم بن طهمان، وعبدالرحمن بن إبراهيم، ومسلم بن خالد، وشعبة، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وخالفهم عبدالحميد بن جعفر، فرواه عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ، وقيل: عن أبي معاوية الضرير، عن خارجة بن مصعب، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب، كذلك.

وخالفهم مالك بن أنس، فرواه عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد مولى عامر بن كريز، مرسلا، عن النبي ﷺ. ويشبه أن يكون الحديث عند العلاء على الوجهين»[(٢)] اهـ.

وأورد الترمذي بعد أن أخرج حديث عبدالحميد بن جعفر عن العلاء متابعة عبدالعزيز بن محمد وجعله من مسند أبي هريرة، ثم قال: «حديث عبدالعزيز بن محمد أطول وأتم، وهذا أصح من حديث عبدالحميد بن جعفر، وهكذا روى غير واحد عن العلاء بن عبدالرحمن»[(٣)].

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وقد اختلف على العلاء بن عبدالرحمن فيه، فرواه مالك بن أنس، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد مولى عامر بن كريز، عن أبي بن كعب، ورواه شعبة عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن

---

(١) تهذيب الكمال (٢/ ٢٦٢)، الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٥٧).

(٢) علل الدارقطني (٩/ ١٤).

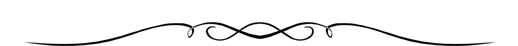
(٣) سنن الترمذي (٥/ ١٤٨).

أبي بن كعب»[١].

وقد أخرج البخاري في "صحيحه" الحديث بهذه القصة من طريق عن خبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد بن المعلى ﷺ، قال: كنت أصلي في المسجد، فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أصلي، فقال: «ألم يقل الله: ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾[٢] »، ثم قال لي: «لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن، قبل أن تخرج من المسجد». ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج، قلت له: ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن، قال: « ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[٣] هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيته»[٤].

قال البيهقي: «فيشبه أن يكون هذا القول صدر من جهة صاحب الشرع ﷺ لأبيّ، ولأبي سعيد بن المعلى كليهما وحديث ابن المعلى رجاله أحفظ»[٥].

وأخرجه البخاري أيضاً مختصراً قال: حدثنا آدم، حدثنا ابن أبي ذئب، حدثنا سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم»[٦].



---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٧٤٤) ح(٢٠٤٨).

(٢) سورة الأنفال: ٢٤ .

(٣) سورة الفاتحة: ٢ .

(٤) صحيح البخاري (٦/ ١٧)(٤٤٧٤) كتاب تفسير القرآن: باب ما جاء في فاتحة الكتاب. وفي (٦/ ٦١) (٤٦٤٧) باب قوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]. وفي (٦/ ٨١) (٤٧٠٣) باب قوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧]. وفي (٦/ ١٨٧) (٥٠٠٦) باب فضل سورة الفاتحة.

(٥) شعب الإيمان (٤/ ٢٨).

(٦) صحيح البخاري (٦/ ٨١) (٤٧٠٤) باب قوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾.

الحديث الثامن والأربعون

قال ابن خزيمة: نا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، نـا إِسْرَائِيـلُ، عَـنْ سِـمَاكٍ، عَنْ جَابِرٍ هُوَ ابْنُ سَمُرَةَ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُـصَلِّي نَحْـوًا مِـنْ صَـلَاتِكُمْ، وَلَكِنَّـهُ كَـانَ يُخَفِّـفُ الصَّلَاةَ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ بِالْوَاقِعَةِ وَنَحْوِهَا مِنَ السُّوَرِ»[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، بمثله عند ابن خزيمة[2].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الزاهد الأصبهاني، ثنا "إسحاق بن"[3] أحمد بن مهران بن خالد الأصبهاني، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، بإسناده مثله[4].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه عبدالرزاق (٢٧٢٠)، ومن طريقه أحمد (٢٠٩٩٥) ومن طريق يحيى بن آدم، والطبراني في "الكبير" (١٩١٤) من طريق عبدالرزاق، وفي الاوسط (٤٠٣٦) من طريق سلمة بن رجاء، جميعهم عن إسرائيل، والبيهقي في "الكبرى" (٥٢٨٤) من طريق سفيان، كلاهما - إسرائيل وسفيان - عن سماك عن جابر بن سمرة، به.

وعلقه الترمذي بعد (٣٠٦) بقوله: «وروي عن النبي ﷺ أنه قرأ في الصبح بالواقعة».

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٦٥) ح(٥٣١) باب القراءة في صلاة الصبح.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ١٣١) ح(١٨٢٣) ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه عن جابر بن سمرة. "ذكره بعد حديث أبي برزة".

(٣) ليس في "إتحاف المهرة" رقم ٢٥٤٧ (٣/ ٧٢) ذكر إسحاق، وقد نبه عليه الشيخ مقبل الوادعي في تحقيقه للمستدرك، وهو الصواب.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٦) ح(٨٧٥) باب التأمين.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يعقوب بن إبراهيم؛ هو**: يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي، أبو يوسف الدورقي. ثقة حافظ. تقدم ح(١٢).

٢- **خلف بن الوليد**: أبو الوليد الجوهري البغدادي. ثقة، تقدم ح(٢٠).

٣- **إسرائيل؛ هو**: إسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق السبيعى الهمداني، أبو يوسف الكوفي. ثقة تكلم فيه بلا حجة، تقدم ح(١٠).

٤- **سماك؛ هو**: سماك بن حرب بن أوس الذهلي البكري أبو المغيرة الكوفي.

روى عن: جابر بن سمرة، والنعمان بن بشير، وعبدالله بن عميرة، وغيرهم.

وعنه: ابنه سعيد، وإسرائيل، وشعيب بن خالد، وغيرهم.

مختلف فيه؛ فمنهم من وثقه: قال يحيى بن معين وأبو حاتم[(١)]: «ثقة» وزاد أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن عدي: «ولسماك حديث كثير مستقيم إن شاء الله كلها، وقد حدَّث عنه الأئمة وهو من كبار تابعي الكوفيين، وأحاديثه حسان عن من روى عنه وهو صدوق لا بأس به»[(٢)].

ومنه من تكلم فيه وفي بعض حديثه: فضعفه ابن المبارك وسفيان[(٣)]، وقال يحيى بن معين«سماك بن حرب ثقة، وكان شعبة يضعفه، وكان يقول في التفسير: عكرمة، ولو شئت أن أقول له ابن عباس لقاله»[(٤)]، فتوثيق ابن معين هنا مقرون بما يفهم من قول شعبة أنه في حديثه عن عكرمة يقبل التقين، وهو سبب تضعيف شعبة له، وقال ابن المديني: «روايته عن عكرمة مضطربة، فسفيان وشعبة يجعلونها عن عكرمة، وأبو الأحوص وإسرائيل يجعلونها عن عكرمة عن ابن عباس»[(٥)]، وقال الإمام أحمد في رواية أبي طالب: «سماك مضطرب

---

(١) الجرح والتعديل (٤/ ٢٨٠).

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٥٤٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٤/ ٢٣٤).

(٤) تاريخ بغداد (١٠/ ٢٩٦).

(٥) تهذيب التهذيب (٤/ ٢٣٣).

الحديث، وقال: هو أصلح حديثاً من عبدالملك بن عمير»[1].

وقال العجلي: «كان جائز الحديث لم يترك حديثه أحد، ولم يرغب عنه أحد الثقات، إلا أنه كان في حديث عكرمة ربما وصل الشيء عن بن عباس وربما قال: قال النبي ﷺ وإنما كان عكرمة يحدث عن ابن عباس»[2]، وقال يعقوب بن شيبة: «هو في غير عكرمة صالح، وليس من المتثبتين»، وقال النسائي: «ليس به بأس وفي حديثه شيء»[3]. وقال مرة: «إذا انفرد بأصل لم يكن بحجة، لأنه كان يلقن فيتلقن»[4]، وقال ابن حبان بعد أن ذكره في "الثقات": «يخطئ كثيراً»[5]، وقال الدارقطني: «سماك بن حرب إذا حدث عنه شعبة والثوري وأبو الأحوص، فأحاديثهم عنه سليمة، وما كان عن شريك بن عبدالله وحفص بن جميع ونظرائهم، ففي بعضها نكارة»[6]. وقال مرة: «سيئ الحفظ»[7].

والحاصل أن جملة ما تكلم عليه به يتلخص في اضطرابه في حديث عكرمة، وتغيره بآخره فصار يقبل التلقين، قال البزار: «كان رجلا مشهورا لا أعلم أحداً تركه، وكان قد تغير قبل موته»، وقال يعقوب بن شيبة: «روايته عن عكرمة مضطربة وهو في غير عكرمة صالح ومن سمع منه قديماً مثل سفيان وشعبة فحديثه عنه صحيح مستقيم، وقول ابن المبارك فيه إنما نراه فيمن سمع منه بأخرة»[8].

وقال الحافظ ابن حجر: «صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما تلقن»[9]. روى له البخاري تعليقاً ومسلم والأربعة، مات سنة ١٢٣هـ.

----

(١) الجرح والتعديل (٤/ ٢٧٩).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٤٣٦).

(٣) تهذيب التهذيب (٤/ ٢٣٤).

(٤) كتاب المختلطين للعلائي (ص٤٩).

(٥) الثقات لابن حبان (٤/ ٣٣٩).

(٦) سؤالات السلمي للدارقطني ص(١٨٩).

(٧) علل الدارقطني (٤/ ١٢٠).

(٨) وما قبله من " تهذيب التهذيب" (٤/ ٢٣٤).

(٩) التقريب ص(٢٨٩).

النتيجة: صدوق وحديثه عن عكرمة وما حدث بآخره مظنة الخطأ والاضطراب، فيتابع على حديثه، وليس بحجة فيما تفرد به.

٥- جابر بن سمرة؛ هو: جابر بن سَمُرة بن جُنَادة السُّوَائي، له ولأبيه صحبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[(١)]. روى له الجماعة، مات بعد سنة ٧٠هـ.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، من أجل سماك وهو صدوق، مضطرب في روايته عن عكرمة، وهذا الحديث ليس من روايته عنه.

واختلف في هذا الحديث على سماك بن حرب عن جابر بن سمرة، فرواه عنه إسرائيل بذكر سورة "الواقعة"، صححه ابن خزيمة وابن حبان، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وإنما خرج مسلم بإسناده: كان يقرأ في صلاة الفجر بالواقعة»[(٢)]، وقال ابن حجر: «حديث صحيح»[(٣)].

تابعه سفيان، قال البيهقي: «ورواه الثوري وإسرائيل عن سماك وقالا في الحديث: "بالواقعة ونحوها من السور»[(٤)].

وخالفهما بذكر سورة ق، زائدة بن قدامة، وزهير عن سماك، فأخرجه مسلم في "صحيحه" من طريقهما:

فمن طريق زائدة: حدثنا سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: «إن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ﴿قٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ ۝﴾[(٥)] وكان صلاته بعد تخفيفا»[(٦)].

ومن طريق زهير، عن سماك قال: سألت جابر بن سمرة، عن صلاة النبي ﷺ فقال:

---

(١) تهذيب الكمال (٤/ ٤٣٧)، الإصابة (٢/ ١١٥) التقريب ص(١٧٥).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٦) ح(٨٧٥).

(٣) نتائج الأفكار (١/ ٤٣٠).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ١٦٩)، وفيه حديث سفيان (٥٢٨٤).

(٥) [ق: ١].

(٦) صحيح مسلم (١/ ٣٣٧) ١٦٨ - (٤٥٨).

«كان يخفف الصلاة ولا يصلي صلاة هؤلاء. قال: وأنبأني: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ ق والقرآن ونحوها»[(١)].

وجاءت رواية عن إسرائيل توافق من روى بذكر "سورة ق"، روى الطبراني بعد إسناده إلى زائدة: ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبدالرزاق، عن إسرائيل، عن سماك، عن جابر بن سمرة، قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الفجر ب ق والقرآن المجيد وكانت صلاته بعد تخفيف»[(٢)].

ورواية الدبري بذكر "ق" خالف فيها ما عند عبدالرزاق في "مصنفه" ومن روى عنه بذكر "الواقعة".

وروي بذكر سورة يس، أخرج الطبراني في "الأوسط": حدثنا علي بن سعيد الرازي قال: نا عبدالله بن عمران الأصبهاني قال: نا أبو داود الطيالسي قال: نا شعبة، وأيوب بن جابر، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة: «أن النبي ﷺ كان يقرأ في الصبح بـ يس».

وقال: «لم يرو هذا الحديث عن سماك إلا شعبة وأيوب بن جابر، ولا رواه عنهما إلا أبو داود، تفرد به: عبدالله بن عمران[(٣)]»[(٤)]، قال الهيثمي: «ورجاله رجال الصحيح»[(٥)].

وفيما قاله الهيثمي نظر، فأيوب بن جابر ضعيف[(٦)]، وشيخ الطبراني علي بن سعيد الرازي[(٧)] متكلم فيه، وقد حدث بأحاديث لم يتابع عليها، وفي هذا تفرد بذكر "يس"،

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٣٧) ١٦٩ - (٤٥٨).

(٢) المعجم الكبير للطبراني (٢/ ٢٢٤) (١٩٢٩).

(٣) عبدالله بن عمران بن أبي علي الأسدي أبو محمد الأصبهاني، صدوق من كبار الحادية عشرة. التقريب ص(٣٥١).

(٤) المعجم الأوسط (٤/ ١٧٥) ح(٣٩٠٣).

(٥) مجمع الزوائد (٢/ ١١٩).

(٦) أيوب بن جابر بن سيار السُّحيمي مصغراً أبوسليمان اليمامي ثم الكوفي ضعيف من الثامنة. التقريب ص(١٥٧).

(٧) علي بن سعيد بن بشير بن مهران الرازي المعروف بعليّك، قال الدارقطني: «لم يكن بذاك في حديثه»، وقال: «حدث بأحاديث لم يتابع عليها، في نفسي منه وقد تكلم فيه أصحابنا بمصر وأشار بيده وقال هو =

وخالف غيره ممن ذكر "ق" و"الواقعة".

قال الحافظ ابن حجر بعد ذكره لهذا الطريق بذكر "يس": «هكذا وقع في هذه الرواية وقد أخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة بهذا السند بلفظ: "كان يقرأ في الظهر بسبح وفي الصبح أطول من ذلك"، فلعل بعض الرواة حمل حديث أيوب بن جابر على حديث شعبة وأيوب ابن جابر ضعيف»[1] أهـ.

وخالف أبو عوانة[2] غيره عن سماك فذكر في حديثه الجمع بين السورتين "ق" و"يس". أخرجه أحمد في "مسنده" عن يونس، حدثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن رجل من أهل المدينة، أنه «صلى خلف النبي ﷺ فسمعته يقرأ في صلاة الفجر ﴿قٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾[3] و﴿يسٓ ١ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡحَكِيمِ﴾[4]»[5].

قال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح»[6].

وذكر شعبة عن سماك غير ذلك ولم يسم سورة بعينها، فأخرج مسلم في "صحيحه": حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: «كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر بـ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾[7]، وفي العصر نحو ذلك.

= كذا كذا كأنه ليس هو ثقة».ووثقه مسلم بن قاسم وكان عبدان بن أحمد الجواليقي يعظمه، وقال ابن يونس: «كان يفهم ويحفظ»، وقال مرة: «تكلموا فيه»، وقال ابن حجر: «لعل كلامهم فيه من جهة دخوله في أعمال السلطان»، انظر سؤالات السهمي للدارقطني (٢٤٤)، والميزان (٣/ ١٣١)، ولسان الميزان (٤/ ٢٣١).

(١) نتائج الأفكار (١/ ٤٣٣).

(٢) وضاح بن عبدالله اليشكرى أبو عوانة الواسطى البزاز، ثقة ثبت من السابعة. التقريب ص(٦١٠).

(٣) سورة ق: ١.

(٤) سورة يس: ١-٢.

(٥) مسند أحمد (١٦٣٩٦).

(٦) مجمع الزوائد (٢/ ١١٩).

(٧) سورة الليل: ١.

وفي الصبح أطول من ذلك»[1].

ومن طريق آخر: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن سماك، عن جابر بن سمرة: «أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾[2] وفي الصبح بأطول من ذلك»[3].

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٣٧) ١٧٠ - (٤٥٩).

(٢) سورة الأعلى: ١.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٣٨) ١٧١ - (٤٦٠).

الحديث التاسع والأربعون

قال ابن خزيمة: نا مُوسَى بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، وَعَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْمُوَفَّقِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ «يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ».

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ زِيدِ بْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ، أَمِنَ الْقُرْآنِ هُمَا؟ فَأَمَّنَا بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَصْحَابُنَا يَقُولُونَ: الثَّوْرِيُّ أَخْطَأَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَأَنَا أَقُولُ غَيْرَ مُسْتَنْكَرٍ لِسُفْيَانَ أَنْ يَرْوِيَ هَذَا عَنْ مُعَاوِيَةَ، وَعَنْ غَيْرِهِ[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن المعافى العابد بصيدا قال: حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء قال: حدثنا أبي قال: حدثنا سفيان، بإسناده، ولفظه مختصراً: «أن النبي ﷺ أمهم بالمعوذتين في صلاة الصبح»[2].

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى أبي أسامة عن سفيان:

الأول: حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبيد القرشي، بالكوفة، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا أبو أسامة، ثنا سفيان، بإسناده إلى عقبة بن عامر، قال: سألت رسول الله ﷺ عن المعوذتين أمن القرآن هما؟ «فأمنا بهما رسول الله ﷺ في صلاة الفجر»[3].

الثاني: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو جعفر أحمد بن عبدالحميد الحارثي،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٦٨) ح(٥٣٦) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب قراءة المعوذتين في الصلاة ضد قول من زعم أن المعوذتين ليستا من القرآن.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ١٢٥) ح(١٨١٨) ذكر الإباحة أن يقتصر في القراءة في صلاة الغداة على قصار المفصل.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٦) ح(٨٧٦) باب التأمين.

ثنا أبو أسامة، عن سفيان الثوري، بمثل السابق[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٢١٠)، والنسائي (٩٥٢) و(٥٤٣٤)، وفي "الكبرى" (١٠٢٦) و(٧٨٠٢)، وأبو يعلى (١٧٣٤)، والبيهقي في "الكبرى" (٤٠٤٩) من طريق أبي أسامة عن سفيان عن معاوية بن صالح، عن عبدالرحمن بن جبير الحضرمي، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، به.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" ١٧/ ٣٣٧(٩٣١) من طريق أبي أسامة عن بحير بن سعد، عن سفيان، به.

ومن وجه آخر عن معاوية بن صالح، أخرجه أحمد (١٧٣٥٠) وابن خزيمة (٥٣٥) والبيهقي في "الكبرى" (٤٠٤٧) من طريق زيد بن الحباب وجاء عند البيهقي " العلاء بن كثير"، وصحح البيهقي انه "العلاء بن الحارث"، وأحمد (١٧٣٩٢) ومن طريقه الحاكم (٨٧٧)، وابن خزيمة (٥٣٥) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، وأبو داود (١٤٦٢) والنسائي (٥٤٣٦) وفي "الكبرى" (٧٧٩٩) من طريق ابن وهب، جميعهم عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم بن عبدالرحمن مولى معاوية، عن عقبة بن عامر الجهني، بنحوه.

وخالفهما محمد بن بشار فرواه عن ابن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن عقبة، به. أخرجه النسائي(٥٤٣٥) وفي "الكبرى" (٧٨٠٠).

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **موسى بن عبدالرحمن المسروقي؛ هو**: موسى بن عبدالرحمن بن سعيد بن مسروق بن معدان بن المرزبان الكندي المسروقي، أبو عيسى الكوفي. ثقة، تقدم ح(١١).

٢- **عبدالرحمن بن الفضل بن الموفق**: لم أجد له غير أن ذكره ابن حبان في "الثقات"،

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٧٥٦) ح(٢٠٨٣) كتاب فضائل القرآن. ذكر فضائل سور وآي متفرقة.

وقال: «يروي عن أبي نعيم وأبيه روى عنه الحضرمي وأهل العراق»[1].

٣- **أبو أسامة؛ هو**: حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم، أبو أسامة الكوفي، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بآخره يحدث من كتب غيره، تقدم ح(٢).

٤- **زيد بن أبي الزرقاء؛ هو: زيد بن أبي الزرقاء**: يزيد التغلبي الموصلي، أبو محمد.

روى عن: شعبة، والثوري، والأوزاعي، وغيرهم.

وعنه: ابنه هارون، وعلي بن حرب، وعلي بن سهل الرملي، وغيرهم.

قال ابن معين: «ليس به بأس، كان عنده جامع سفيان عنه»[2]، وقال: «موصلي ثقة»[3]، وقال أحمد بن حنبل: «صالح ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «ثقة»[4]. روى له أبو داود والنسائي، مات سنة ١٩٤هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **سفيان؛ هو**: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبدالله الكوفي. ثقة حافظ، فقيه عابد، إمام حجة، وكان ربما دلس، تقدم ح(٢٢).

٦- **معاوية بن صالح؛ هو**: معاوية بن صالح بن حُدَير -بالمهملة مصغر- الحضرمي أبوعمرو وأبو عبدالرحمن الحمصي قاضي الأندلس. صدوق له أوهام، تقدم ح(٢٨).

٧- **عبدالرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي**: أبو حميد، ويقال أبو حمير، الحمصي.

روى عن: أبيه، وخالد بن معدان، وكثير بن مرة، وغيرهم.

وعنه: الزبيدي، وثور بن يزيد، ومعوية بن صالح، وغيرهم. قال ابن سعد[5] والنسائي[6] وأبو زرعة: «ثقة"، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»[7]، وذكره ابن حبان في

(١) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٨٢).

(٢) سؤالات ابن الجنيد ص(٤٦٢).

(٣) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (٤/ ٤٦٠).

(٤) الجرح والتعديل (٣/ ٥٧٥).

(٥) الطبقات الكبرى (٧/ ٤٥٥).

(٦) تهذيب الكمال (١٧/ ٢٧).

(٧) الجرح والتعديل (٥/ ٢٢١)، وانظر تهذيب الكمال (٤/ ٥٠٩).

"الثقات"[1]. روى له البخاري في "الأدب المفرد" والباقون، مات سنة ١١٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٨- أبوه؛ هو: جبير بن نفير بن مالك بن عامر الحضرمي، أبو عبدالرحمن، ويقال أبو عبدالله، الشامي الحمصي.

روى عن: أبي بكر، وعمر، وعقبة بن عامر، وغيرهم.

وعنه: ابنه عبدالرحمن، وسليم بن عامر، ومكحول، وغيرهم.

قال ابن سعد[2] والعجلي[3] وأبو زرعة وأبو حاتم: «ثقة»، زاد أبو حاتم: «من كبار تابعي أهل الشام القدماء»، ووذكره ابن حبان في الثقات"[4]. روى له البخاري في "الأدب المفرد" والباقون، مات سنة ٨٠هـ، وقيل بعدها. **النتيجة**: ثقة.

٩- عقبة بن عامر؛ هو: عقبة بن عامر بن عبس الجهني ﷺ، اختلف في كنيته على سبعة أقوال أشهرها أبو حماد. صحابي ﷺ[5]. روى له الجماعة، مات في قرب الستين.

۞ الحكم على الحديث:

إسناده حسن، من أجل معاوية بن صالح فهو "صدوق له أوهام"، وباقي رجاله ثقات.

واختلف على معاوية بن صالح فرواه سفيان عنه عن عبدالرحمن بن جبير بن نفيل عن أبيه عن عقبة بن عامر، تفرد به ابو أسامة عن سفيان، وهو الطريق الذي اتفق الأئمة الثلاثة على إخراجه.

وخالفه جماعة منهم ابن وهب وعبدالرحمن بن مهدي وزيد بن الحباب، فرووه عن

---

(١) الثقات لابن حبان (٥/ ٧٩).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٤٤٠).

(٣) الثقات للعجلي (١/ ٢٦٦).

(٤) الثقات لابن حبان (٤/ ١١١).

(٥) تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٠٢)، الإصابة (٧/ ٢٠٥).

معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن القاسم بن عبدالرحمن عن عقبة بن عامر بنحوه مرفوعاً وزادوا أن ذلك كان في السفر.

وروايتهم وإن كان لها وجه في الترجيح، ولكنها لا تقدح في صحة طريق سفيان الثوري لهذا الحديث.

ونقل ابن أبي حاتم في "العلل" أن أبا زرعة حكم بالخطأ على الوجه الذي روى به سفيان، وكان أبو حاتم يرى ذلك ثم رجع وصحح الوجهين عن معاوية، ورد على من خطأ سفيان في روايته، وذكر سبب مخالفة سفيان لغيره ممن رواه على الوجه الآخر، فقال: «الحديثين جميعا كانا عند معاوية بن صالح، وكان الثوري حافظ، فكان حفظ هذا أسهل على الثوري من حديث العلاء، فحفظ هذا، ولم يحفظ ذاك، ومما يدل أن هذا الحديث صحيح: أن هذا الحديث يرويه الحمصيون، عن عبدالرحمن بن جبير، عن عقبة، ومحال أن يغلط بين هذا الإسناد إلى إسناد آخر؛ وإنما أكثر ما يغلط الناس إذا كان حديثا واحدا من اسم شيخ إلى شيخ آخر، فأما مثل هؤلاء فلا أرى يخفى على الثوري»[1].

وقد جاء في "تاريخ أبي زرعة" ما يفيد تصحيحه للحديث من الوجهين، قال أبو زرعة الدمشقي: «قلت له - يعني: أحمد بن صالح-: فإن سفيان الثوري يحدث عن معاوية بن صالح، عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ في قراءة: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾[2]، قال: ليس هذا من حديث معاوية، عن عبدالرحمن بن جبير، إنما روى هذا معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم، عن عقبة. قال أبو زرعة: وهاتان الروايتان عندي صحيحتان، لهما جميعا أصل بالشام عن جبير بن نفير، عن عقبة، وعن القاسم، عن عقبة»[3].

قال ابن خزيمة: «أصحابنا يقولون: الثوري أخطأ في هذا الحديث، وأنا أقول غير

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤/ ٥٩٦) (١٦٦٧).

(٢) سورة الفلق: ١.

(٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقي ص(٥٠٠).

مستنكر لسفيان أن يروي هذا عن معاوية، وعن غيره»[١].

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقد تفرد به أبو أسامة، عن الثوري، وأبو أسامة ثقة معتمد، وقد رواه عبدالرحمن بن مهدي، وزيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح بإسناد آخر»[٢].

وقد روى حديث عقبة بن عامر بألفاظ متعددة من طرق أخرى، أخرج منها مسلم في "صحيحه" من طريقين عن قيس بن أبي حازم، عن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾[٣]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾[٤]»[٥]، وفي لفظ: قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أنزل، أو أنزلت علي آيات لم ير مثلهن قط، المعوذتين»[٦].



---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٦٨) بعد حديث (٥٣٦).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٦) ح(٨٧٦).

(٣) سورة الفلق: ١.

(٤) سورة الناس: ١.

(٥) صحيح مسلم (١/ ٥٥٨) ٢٦٤ - (٨١٤) كتاب صلاة المسافرين وقصرها: عن قتيبة بن سعيد، حدثنا جرير، عن بيان، عن قيس، به.

(٦) صحيح مسلم (١/ ٥٥٨) ٢٦٥ - (٨١٤) عن محمد بن عبدالله بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا إسماعيل، عن قيس، به.

الحديث الخمسون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بِخَبَرٍ غَرِيبٍ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، نا عَبْدُالْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَؤُمُّهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ قَالَ: وَكَانَ كُلَّمَا افْتَتَحَ سُورَةً يَقْرَأُ لَهُمْ بِهَا فِي الصَّلَاةِ مِمَّا يَقْرَأُ بِهِ افْتَتَحَ بِـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[1] حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ بِسُورَةٍ أُخْرَى مَعَهَا، وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَلَمَّا أَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرُوهُ بِالْخَبَرِ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟» قَالَ: إِنِّي أُحِبُّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُبُّهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ»[2].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا أبو يعلى، حدثنا مصعب بن عبدالله الزبيري، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، عن عبيد الله بن عمر، عن ثابت، عن أنس، أن رجلا كان يلزم قراءة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ في الصلاة مع كل سورة، وهو يؤم بأصحابه، فقال له رسول الله ﷺ فيه، فقال: إني أحبها، قال: «حبها أدخلك الجنة»[3].

وأخرجه الحاكم: حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا علي بن الصفر السكري، ثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري، ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر، عن ثابت البناني، عن أنس، أن رجلا كان يؤمهم بقباء، فكان إذا أراد أن يفتتح سورة يقرأ بها قرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثم يقرأ بالسورة يفعل ذلك في صلاته كلها، فقال له أصحابه: أما تدع هذه السورة أو تقرأ ب قل هو الله أحد فتتركها؟ فقال لهم: ما أنا بتاركها، إن أحببتم أن أؤمكم بذلك فعلت وإلا فلا، وكان من أفضلهم وكانوا يكرهون أن يؤمهم غيره، فأتوا رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له، فدعاه رسول الله ﷺ، فقال: «يا فلان ما يمنعك أن تفعل ما

---

(١) سورة الإخلاص: ١.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٦٩) ح(٥٣٧) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب إباحة ترداد المصلي قراءة السورة الواحدة في كل ركعتين من المكتوبة.

(٣) صحيح ابن حبان (٣/ ٧٣) ح(٧٩٤) باب قراءة القرآن. ذكر البيان بأن حب المرء سورة الإخلاص بالمداومة على قراءتها يدخله الجنة.

يأمرك به أصحابك؟ وما يحملك على لزوم هذه السورة؟» فقال: أحبها يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «حبها أدخلك الجنة».

اتفق عليه الأئمة الثلاثة من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر، عن ثابت البناني، عن أنس.

۞ التخريج العام للحديث:

من الطريق المتفق عليه بين الأئمة الثلاثة، أخرجه البخاري تعليقاً في "صحيحه" (١/ ١٥٥) كتاب صفة الصلاة، باب الجمع بين السورتين في الركعة، وصله الترمذي (٢٩٠١) قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، وأبو يعلى (٣٣٣٥) والطبراني في "الأوسط" (٨٩٨) من طريق مصعب بن عبدالله الزبيري، وأبو عوانة في "مستخرجه" (٣٩٥٢)، والضياء المقدسي في "المختارة" (١٧٥٠) من طريق إبراهيم بن حمزة،، والبيهقي في "الكبرى" (٢٤٦٥) من طريق محرز بن سلمة، أربعتهم عن عبدالعزيز الدراوردي، به.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله إلا عبدالعزيز».

ولكن وُجِد متابع للدراوردي، وهو سليمان بن بلال، أخرجه أبو عوانه في "مستخرجه" (٣٩٥١)، والضياء في "المختارة" (١٧٥١)، من طريقه عن عبيد الله بن عمر، به.

وتوبع عبيد الله بن عمر، تابعه مبارك بن فضالة، عن ثابت عن انس، بنحوه مختصراً.

أخرجه الترمذى (٢٩٠١)بعد حديث الدارودي، عن أبي الوليد. وأحمد (١٢٤٣٢)، وعبدُ بن حميد فى " المنتخب" (١٣٠٦) قالا: ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم.

وأخرجه أحمد أيضاً (١٢٤٣٣) قال: حدثنا خلف بن الوليد. وأيضاً (١٢٥١٢) قال: حدثنا حسين بن محمد. وعبد بن حميد فى " المنتخب" (١٣٧٤) قال: أخبرني عمرو بن عاصم الكلابي. والدارميّ (٣٤٧٨) قال: حدثنا يزيدُ بن هارون. وابن حبان (٧٩٢)، وابنُ السنيِّ في "اليوم والليلة" (٦٩٠) قالا: حدثنا أبو يعلي، وهذا في "مسنده" (٣٣٣٦) قال: حدثنا حوثرة بن أشرس، قال سبعتهم: ثنا مبارك ابن فضالة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن يحيى**: الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

٢- **إبراهيم بن حمزة؛ هو**: إبراهيم بن حمزة بن محمد القرشي الأسدي الزبيري المدني، أبو إسحاق.

روى عن: إبراهيم بن سعد، والدراوردي، ويوسف بن الماجشون، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وأبو داود، والذهلي، وغيرهم.

وقال ابن سعد[(١)] ويحيى ابن معين[(٢)]: «ثقة» وزاد ابن سعد: «صدوق في الحديث»، وقال أبو حاتم: «صدوق»[(٣)]، وقال النسائي: «ليس به بأس»[(٤)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٥)]. قال ابن حجر: «صدوق»[(٦)]. روى له البخاري وأبو داود والنسائي، مات سنة ٢٢٣هـ. **النتيجة**: صدوق.

٣- **عبدالعزيز بن محمد؛ هو**: عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي أبو محمد المدني.

روى عن: زيد بن أسلم، وشريك بن عبدالله، وعبيد الله بن عمر، وغيرهم.

وعنه: إبراهيم بن حمزة الزبيري، وشعبة، والثوري، وغيرهم.

قال ابن المديني[(٧)] والعجلي[(٨)]: «ثقة»، زاد ابن المديني: «ثبت»، وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث يغلط»[(٩)]، وقال يحى بن معين: «صالح ليس به بأس». وقال أحمد بن حنبل:

---

(١) الطبقات الكبرى (٥/ ٤٤٢).

(٢) تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (١/ ١٠٠).

(٣) الجرح والتعديل(٢/ ٩٥).

(٤) تهذيب الكمال (٢/ ٧٨).

(٥) الثقات لابن حبان (٨/ ٧٢).

(٦) تقريب التهذيب ص(١٢٧).

(٧) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني ص(١٢٧).

(٨) الثقات للعجلي (٢/ ٩٧).

(٩) الطبقات الكبرى (٥/ ٤٢٤).

«كان كان معروفا بالطلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس وهم، كان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وربما قلب حديث عبدالله العمرى يرويه عن عبيد الله بن عمر»، وقال أبو زرعة: «سيئ الحفظ فربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ»[(١)].

وقال النسائي: «ليس بالقوي». وقال مرة: «ليس به بأس، وحديثه عن عبيد الله بن عمر منكر»[(٢)]، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «كان يخطئ»[(٣)]. قال الحافظ في "التقريب": «صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، قال النسائي: حديثه عن عبيد الله العمري منكر»[(٤)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٨٦هـ. **النتيجة**: صدوق، وحديثه عن عبيد الله العمري منكر.

٤- **عبيد الله؛ هو**: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي العمري المدني، أبو عثمان.

روى عن: ثابت البناني، والزهري، وعطاء، وغيرهم.

وعنه: أبو أسامة، والدراوردي، والفضل بن موسى، وغيرهم.

وثقه يحي ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة[(٥)] والعجلي[(٦)] والنسائي[(٧)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٨)]. روى له الجماعة، مات سنة هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **ثابت البناني؛ هو**: ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري.

روى عن: أنس وابن الزبير وابن عمر وغيرهم.

---

(١) الجرح والتعديل" (٥/ ٣٩٦).

(٢) تهذيب الكمال (١٨/ ١٩٤).

(٣) الثقات "لابن حبان(٧/ ١١٦).

(٤) التقريب ص(٣٩٠).

(٥) الجرح والتعديل (٥/ ٣٢٧).

(٦) الثقات للعجلي (٢/ ١١٢).

(٧) تهذيب الكمال (١٩/ ١٢٨).

(٨) الثقات لابن حبان (٧/ ١٤٩).

و عنه: حميد الطويل وشعبة وجرير بن حازم والحمادان وجماعة.

قال يحيى بن معين: «بصري ثقة»، وقال الإمام أحمد: «ثابت ثبت في الحديث، من الثقات المأمونين، صحيح الحديث»، وقال أبو حاتم الرازي: «ثقة صدوق»[(1)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٢٣هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٦- **أنس بن مالك**: الأنصاري الخزرجي، صحابي ﷺ، تقدم ح(٣٥).

الحكم على الحديث:

الحديث أخرجه البخاري في "صحيحه"تعليقاً، فقال عن عبيد الله بن عمر عن ثابت عن أنس، وذكر مثل حديث ابن خزيمة، وفيه بعد قوله: في كل ركعة، زاد: «فكلمه أصحابه، فقالوا: إنك تفتتح بهذه السورة، ثم لا ترى أنها تجزئك حتى تقرأ بأخرى، فإما تقرأ بها وإما أن تدعها، وتقرأ بأخرى فقال: ما أنا بتاركها، إن أحببتم أن أؤمكم بذلك فعلت، وإن كرهتم تركتكم، وكانوا يرون أنه من أفضلهم، وكرهوا أن يؤمهم غيره».

وقد ذكره الترمذي في "جامعه" موصلاً من طريق البخاري عن ابن أبي أويس عن الدراوردي عن عبيد الله، به.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقد احتج البخاري أيضا مستشهدا بعبدالعزيز بن محمد في مواضع من الكتاب»[(2)].

والحديث من طرق عبدالعزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن ثابت البناني عن أنس، يَرِدُ عليه من كلام العلماء ثلاثة أمور:

أولها: الغرابة والتفرد من الدراوري.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث عبيد الله ابن عمر عن ثابت»[(3)]، وحكم ابن خزيمة بغرابته فقال في أول إسناده: «حدثنا محمد بن يحيى

---

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٤٤٩)، تهذيب الكمال (٤/ ٣٤٢).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٧) ح(٨٧٨).

(٣) جامع الترمذي (٥/ ٢٠).

بخبر غريب غريب»[1]، وقال الدارقطني: «غريب من حديث عبيد الله عن ثابت، تفرد به عبدالعزيز الدراوردي عنه»[2].

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله إلا عبدالعزيز»[3].

ثانيها: حكم بعضهم بالنكارة والوهم على رواية الدراوردي عن عبيد الله عموماً:

قال الإمام أحمد: «ما حدث عن عبيد الله بن عمر فهو عن عبدالله بن عمر»[4].

قال أبو داود: سمعت أحمد ذكر الدراوردي فقال: كتابه أصح من حفظه، سمعت أحمد غير مرة يقول: عامة أحاديث الدراوردي عن عبيد الله أحاديث عبدالله العمري مقلوبة، وربما لم يذكر مقلوبة ولا عامة، وسمعته أيضا يقول: عبدالعزيز الدراوردي عنده عن عبيد الله مناكير»[5].

وقال النسائي فيه: «ليس به بأس وحديثه عن عبيد الله بن عمر منكر»[6].

وفي دعوى تفرد عبدالعزيز الدراوردي به عن عبيد الله نظر، فقد تابعة سليمان بن بلال[7] وهو ثقة[8]. قال ابن حجر: «فإن كان محفوظا فهو يرد على الطبراني في دعواه تفرد الدراوردي به»[9].

وأيضاً عبيد الله لم ينفرد به، فقد تابعه المبارك بن فضالة عن ثابت عن أنس أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أحب هذه السورة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ " فقال: «إن حبك إياها يدخلك الجنة» مختصراً.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٦٩) ح(٥٣٧).

(٢) أطراف الغرائب والأفراد (٢/ ٤٣).

(٣) في المعجم الأوسط (١/ ٤٩٢ رقم ٩٠٢).

(٤) الجرح والتعديل (٥/ ٣٩٥)، وتهذيب الكمال (١٨/ ١٩٣).

(٥) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢٢١).

(٦) تهذيب الكمال (١٨/ ١٩٤).

(٧) سليمان بن بلال التيمي مولاهم، أبو محمد وأبو أيوب المدني، ثقة، من الثامنة. التقريب ص(٢٨٤).

(٨) تقريب التهذيب ص(٢٨٤) وهو القرشي التيمي، روى له الجماعة، مات سنة ١٧٧هـ.

(٩) تغليق التعليق (٢/ ٣١٧).

ومبارك بن فضالة[1]: يدلس ويسوى وقد صرح بالتحديث عن شيخه فقط كما عند الدارمي.

فللحديث من طريق عبدالعزيز بن محمد متابعة تامة، تابعه سليمان بن بلال - وهو ثقة - عن عبيد الله بن عمر، وتابعه متابعة نازله مبارك بن فضاله عن ثابت، فزال ما يخشى من التفرد والنكارة.

ثالثها: أعله بعض العلماء بالإرسال، وفيه نظر.

قال الدراقطني: «يرويه عبيد الله بن عمر، ومبارك بن فضالة، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ. وخالفهما حماد بن سلمة، فرواه عن ثابت، عن حبيب بن سبيعة[2]، عن الحارث[3] مرسلا. وحماد بن سلمة أشبه بالصواب»[4].

وقال ابن رجب: «وإنما لم يخرجه البخاري هاهنا مسنداً لأن حماد ابن سلمة رواه عن ثابت عن حبيب بن سبيعة عن الحارث عن النبي ﷺ، قال الدارقطني: هو أشبه بالصواب، وحماد بن سلمة ذكر كثير من الحفاظ أنه أثبت الناس في حديث ثابت وأعرفهم به. والحارث هذا اختلف هل هو صحابي أم لا؟ فقال أبو حاتم الرازي: له صحبة[5]، وقال الدارقطني: حديثه مرسل»[6].

وتعقب ابن حجر قول الدارقطني: «وحماد بن سلمة أشبه بالصواب»، فقال: «وإنما رجحه لأن حماد بن سلمة مقدم في حديث ثابت لكن عبيد الله بن عمر حافظ حجة وقد

---

(١) مبارك بن فَضَالة، أبو فضالة البصري، "صدوق يدلس ويسوي"، من السادسة. التقريب ص(٥٤٨).

(٢) حبيب ابن أبي سُبَيْعة أو ابن سُبَيْعة بمهملة وموحدة مصغرا وقيل سبيعة ابن حبيب الضبعي "تابعي ثقة أخطأ من زعم أن له صحبة" من الثالثة. التقريب ص(١٨٩).

(٣) الحارث- غير منسوب- قال أبو حاتم: « له صحبة»، وقال أبو زرعة: «ليس له صحبة»، وقال الدارقطني عن حديثه: «مرسل»، وقال ابن حجر: «صحابي». انظر الجرح والتعديل (٣/ ١٠٢)، وعلل الدارقطني(١٢/ ٣٧)، وجامع التحصيل ص(١٥٩)، والتقريب ص(١٨٧).

(٤) علل الدارقطني (١٢/ ٣٧).

(٥) الجرح والتعديل (٣/ ١٠٢).

(٦) فتح الباري لابن رجب (٧/ ٧١-٧٢).

وافقه مبارك بن فضالة في إسناده فيحتمل أن يكون لثابت فيه شيخان»[1].

ولا شك أن حماد بن سلمة هو من أثبت الناس في ثابت البناني وروايته مقدمة على غيره، فقد ذكر مسلم إجماع أهل الحديث على أن أثبت الناس في ثابت البناني حماد بن سلمة ثم قال: «كذلك قال يحيى القطان ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل وغيرهم من أهل المعرفة»[2].

ولكن هذا لو ثبت أن حماد بن سلمة روى عن ثابت هذا الحديث، فإنني لم أجد من ذكر روايته لهذا الحديث عن ثابت عن حبيب بن سبيعة عن الحارث إلا الدارقطني، وتبعه ونقل عنه ابن رجب وابن حجر كما تقدم.

وبهذا الطريق - أي حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب عن الحارث - لم أجد إلا حديثاً واحداً: عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن حبيب بن أبي سبيعة الضبعي، عن الحارث أن رجلا كان جالسا عند النبي ﷺ، فمر رجل، فقال: يا رسول الله، إني أحبه في الله. فقال رسول الله ﷺ: «أو ما أعلمته ذلك؟»، قال: لا، قال: «فاذهب فأعلمه»، قال: فذهب، فقال: إني أحبك في الله، فقال: «أحبك الذي أحببتني له»[3].

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٢/ ٢٥٨).

(٢) التمييز (٢١٧، ٢١٨)، وقال ابن المديني: « لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد ابن سلمة». وانظر العلل لابن المديني ص(٧٢).

(٣) أخرجه عبد بن حميد (٤٤٤) عن الحسن بن موسى، والنسائي في "الكبرى" (٩٩٤١) وفي "عمل اليوم والليلة" (١٨٤) عن إبراهيم بن يعقوب قال: حدثنا الحجاج، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢/ ٨٠٧) والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (١٨٣) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢/ ٨٠٨) من طريق ابن عائشة، وذكر أنه مروي عن عفان جميعهم عن حماد بن سلمة به، قال حجاج عند النسائي، وابن عائشة عند أبي نعيم: عن الحارث عن رجل حدثه.

وروى من طرق عن ثابت عن أنس، به، وهو خطأ، والصحيح ما رواه حماد:

قال النسائي: «وهذا الصواب عندنا، وحديث حسين بن واقد خطأ، وحماد بن سلمة أثبت، والله أعلم، بحديث ثابت من حسين بن واقد، والله أعلم».

وقال ابو نعيم: ورواه المبارك بن فضالة، وحسين بن واقد، وعبدالله بن الزبير، وعمارة بن زاذان، عن ثابت، عن أنس، وهو وهم، وحديث حماد بن سلمة أشهر وأثبت.

وقد خالف فيه ما رواه غيره عن ثابت عن أنس[1]، به، وقد صحح الأئمة طريق حماد بن سلمة، قال أبو حاتم: «هذا أشبه، وهو الصحيح، وذاك لزم الطريق»[2].

وسئل عن هذا الحديث الدارقطني فذكر الخلاف فيه، وقال: «والقول قول حماد»[3].

والحارث لا يعرف له إلا هذا الحديث، قال ابن حجر: «الحارث غير منسوب، صحابي له حديث واحد عند ثابت عن حبيب ابن أبي سبيعة عنه»[4].

فحسب البحث لم أجد إلا هذا الحديث الذي تقدم، وأما الحديث الذي فيه ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فلم أجد من أخرجه من طريق حماد بن سلمة إلى الحارث إلا ما ذكره الدارقطني وقد ذكر تصحيحه رواية حماد في الحديثين على قول من خالفه.

ويرد إحتمال: وهو أن يكون الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ جمع بين الحديثين[5] وذكر رواية حماد في حديث من كان يقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، للتشابه بين لفظ الحديثين ففيه قال الرجل: «إني أحبها»؛ وفي الحديث الآخر قول الرجل لمن مر عليه وهو عند الرسول ﷺ: «إني أحبه»، وأيضاً فكلا الحديثين مروي من طريق مبارك بن فضالة عن ثابت عن أنس، فقد يكون الاشتباه بينهما من هذين الوجهين، أدى إلا ذكر رواية حماد وهي المذكورة المسندة عند

---

(١) منهم، حسين بن واقد: أخرجه أحمد (١٢٤٣٠)، وابن حبان (٥٧١)
والمبارك بن فضاله: أخرجه أحمد (١٢٥١٤) و(١٢٥٩٠)، وأبو داود (٥١٢٥)
وعبدالله بن الزبير: أخرجه أبو يعلى (٣٤٤٢)
وعمارة بن زاذان: البخاري في "التاريخ الكبير" (٢/ ٣١٨) تعليقا.
ومؤمل عن حماد: أخرجه أحمد (١٣٥٣٥).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥/ ٦٥٧)، وفسر ابن رجب كلام أبي حاتم فقال: «يعني أن رواية ثابت عن أنس سلسلة معروفة مشهورة تسبق إليها الألسنة والأوهام فيسلكها من قل حفظه بخلاف ما قاله حماد بن سلمة فإن في إسناد ما يستغرب فلا يحفظه إلا حافظ وأبو حاتم كثيرا ما يعلل الأحاديث بمثل هذا»اهـ. شرح علل الترمذي (١/ ١٥٢).

(٣) علل الدارقطني (١٢/ ٢٤).

(٤) التقريب ص(١٨٧)، وانظر تهذيب الكمال (٥/ ٣١١)، والإصابة (٢/ ٢١٧).

(٥) أقول هذا احتمال، مع الاعتراف والإقرار بمكانة وجلاله الإمام الحافظ الدارقطني وأنه ليس بمعصوم، ومعه احتمال آخر وهو أن لرواية حماد بن سلمة لهذا الحديث طريق لم يصلنا أو لم أجده، ولعل من ظهر له مكان لهذه الرواية، أن يجود بها وله الثناء والدعاء.

النسائي وغيره من قول الرجل: «إني أحبه»، في حديث الرجل الذي قال عن سورة الإخلاص «إني أحبها».

أو يكون قد اطلع على إسنادٍ للحديث الأول من طريق حماد بن سلمة، ولم يذكره غيره، ولم أجد من نبه على مكان روايته أو طريقه، والله أعلم.

والحديث له شاهد في "الصحيحين" عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن النبي ﷺ بعث رجلا على سرية، وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختتم بـ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «سلوه لأي شيء يصنع ذلك؟»، فسألوه، فقال: لأنها صفة الرحمن، وأنا أحب أن أقرأ بها، فقال النبي ﷺ: «أخبروه أن الله يحبه»[(١)].

والذي يظهر أن حديث أنس وحديث عائشة لم يكونا لحادثة واحده ورجل واحد، بل مختلفتين، وذلك لأمور منها:

في حديث انس أن الرجل كان في قباء إماماً، وفي حديث عائشة أنه كان في سفر على سرية أميراً.

وفي حديث أنس أنه كان يفتتح قراءته بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ في كل صلاته، ووفي حديث عائشة كان يختتم القراءة بها، وليس فيه ما يدل على أنه يفعل ذلك في كل الصلاة.

في حديث أنس أن الرسول ﷺ سأل الرجل، وفي حديث عائشة قال: سلوه.

وفي حديث أنس انه قال: إني أحبها، وفي حديث عائشة قال: إنها صفة الرحمن وأنا أحب أن أقرأ بها.

في حديث أنس قال الرسول ﷺ: «حبها أدخلك الجنه»، فجعل محبته للسورة جزاءه الجنة، وفي حديث عائشة جعل جزاءه محبةُ الله له، والله تعالى أعلم[(٢)].

---

(١) صحيح البخاري (٩/ ١١٥) (٧٣٧٥) باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى. قال: حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب، وفي صحيح مسلم (١/ ٥٥٧) ٢٦٣ - (٨١٣) قال: حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب حدثنا عمي عبدالله بن وهب، حدثنا عمرو، عن ابن أبي هلال، أن أبا الرجال محمد بن عبدالرحمن، حدثه عن أمه عمرة بنت عبدالرحمن، وكانت في حجر عائشة زوج النبي ﷺ، عن عائشة، به.

(٢) وانظر "تحفة الأحوذي" (٨/ ١٧٢).

الحديث الواحد والخمسون

قال ابن خزيمة: نا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، نا أَبُو مُعَاوِيَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَام، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ، نا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْقِرَاءَةَ، فَقَرَأَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمِائَةِ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى بَلَغَ الْمِائَتَيْنِ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ، ثُمَّ قَرَأَ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ، فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَكَانَ رُكُوعُهُ مِثْلَ قِيَامِهِ، وَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، ثُمَّ سَجَدَ، وَكَانَ سُجُودُهُ مِثْلَ رُكُوعِهِ، فَقَالَ فِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»، وَكَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ عَذَابٍ تَعَوَّذَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَنْزِيهٌ للهِ سَبَّحَ " هَذَا لَفْظُ مُؤَمَّلٍ[1].

و أخرجه ابن خزيمة من طريق آخر إلى حذيفة: نا سلم بن جنادة، نا حفص بن غياث، نا العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن طلحة بن يزيد، عن حذيفة، والأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة قال: قام رسول الله ﷺ من الليل يصلي، فجئت فقمت إلى جنبه، فافتتح البقرة، فقلت يريد المائة، فجاوزها، فقلت: يريد المائتين، فجاوزها، فقلت: يختم، فختم ثم افتتح النساء، فقرأها، ثم قرأ آل عمران، ثم ركع قريبا مما قرأ، ثم رفع فقال: «سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد»، قريبا مما ركع، ثم سجد نحوا مما رفع، ثم رفع فقال: «رب اغفر لي» نحوا مما سجد، ثم سجد نحوا مما رفع، ثم قام في الثانية " قال الأعمش: فكان لا يمر بآية تخويف إلا استعاذ أو استجار، ولا آية رحمة إلا سأل، ولا آية - يعني - تنزيه إلا سبح[2].

و أخرجه ابن حبان من الطريق الأول عند ابن خزيمة: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا جرير، عن الأعمش، بإسناده بنحوه،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٧٢) ح(٥٤٢) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب الدعاء في الصلاة بالمسألة عند قراءة آية الرحمة، والاستعاذة عند قراءة آية العذاب، والتسبيح عند قراءة آية التنزيه.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٤٠) ح(٦٨٤) باب الدعاء بين السجدتين.

إلا أنه ذكر فيه قراءة سورة آل عمران بعد النساء وذكر قوله: "سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد" وأطال القيام، ولم يذكر قول: «رب اغفر لي»، بين السجدتين[1].

و أخرجه الحاكم من الطريق الثاني عن ابن خزيمة: حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن أحمد بن النضر، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زهير، عن العلاء بن المسيب، بإسناده نحوه عن ابن خزيمة من الطريق الثاني، زاد: «صليت مع رسول الله ﷺ ليلة من رمضان في حجرة من جريد النخل، قال: فقام فكبر، فقال: الله أكبر ذو الجبروت والملكوت، وذو الكبرياء والعظمة»، وقدم قراءة آل عمران على النساء، وزاد قوله في الركوع: "سبحان ربي العظيم يرددهن"، وفي آخره قال: «فما صلى إلا أربع ركعات من صلاة العتمة من أول الليل إلى آخره، حتى جاء بلال فآذنه بصلاة الغداة»[2].

التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم ٢٠٣ - (٧٧٢)، وأحمد (٢٣٣٦٧)، وأبو داود(٨٧١)، والنسائي (١١٣٣) و(١٦٦٤)، وفي الكبرى (٧٢٣) و(١٣٨١)، والبيهقي (٣٦٨٦) من طريق الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد عن صلة عن حذيفة، به مطولا.

ومن الطريق نفسه مختصراً على ألفاظ منه أخرجه الطيالسي (٤١٥)، ابن أبي شيبة(٢٥٥٤) و(٢٥٥٨) و(٣٧٠٤)، وأحمد (٢٣٢٤٠)، والدارمي (١٣٤٥)، والترمذي (٢٦٢)، والنسائي (١٠٤٦)، وفي الكبرى (٦٣٨)، وابن ماجه (٨٩٧) و(١٣٥١) ووابن خزيمة (٥٤٣) و(٦٠٣) و(٦٦٠) و(٦٦٩)، وابن حبان (٢٦٠٤) و(٢٦٠٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٩٨)، و(٧٦٩٧)، وأحمد(٢٣٣٩٩)، والدارمي (١٣٦٣)، والنسائي (١٠٠٩) و(١٦٦٥) وفي "الكبرى" (١٠٨٣) و(١٣٨٢) وابن ماجه (٨٩٧)، والحاكم (١٠٠٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٦١٣) و(٢٦٨١) من طريق العلاء بن المسيب. عن عمرو بن مرة، عن طلحة بن يزيد، عن حذيفة، به مطولا ومختصراً.

---

(١) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٤٤) ح(٢٦٠٩) ذكر إباحة التطويل في الركوع، والقيام للمتهجد بالليل.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٦٦) ح(١٢٠١) كتاب صلاة التطوع.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- **سلم بن جنادة؛ هو:** سلم بن جنادة بن سلم بن خالد بن جابر بن سمرة السوائي العامري، أبو السائب الكوفي، ثقة ربما خالف، تقدم ح(١).

٢- **مؤمل بن هشام؛ هو:** مؤمل بن هشام اليشكري، أبو هشام البصري.

روى عن: أبي معاوية وابن علية، ويحيى بن عباد، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وأبو داود، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»[(١)]، وقال أبو داود والنسائي: «ثقة»[(٢)]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[(٣)]. روى له البخاري وأبو داود والنسائي، مات سنة ٢٣٥هـ. **النتيجة:** ثقة.

٣- **أبو معاوية؛ هو:** محمد بن خازم التميمي السعدي، أبو معاوية الضرير الكوفي.

روى عن: الأعمش، وهشام بن عروة، وإسماعيل بن أبي خالد، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، وسلم بن جنادة، ومؤمل بن هشام، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث، يدلس وكان مرجئا»[(٤)].

وقال العجلي: «ثقة وكان يرى الإرجاء». [(٥)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٦)].
وقدمه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو حاتم في أصحاب الأعمش وأنه من أثبت

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٣٧٥).

(٢) تهذيب الكمال (٢٩/ ١٨٧).

(٣) الثقات لابن حبان (٩/ ١٨٨).

(٤) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٩٢).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ٢٣٦).

(٦) الثقات لابن حبان (٧/ ٤٤١).

أصحابه، وتكلموا في روايته عن غيره[1]. قال ابن حجر: «ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم فى حديث غيره، وقد رمى بالإرجاء»[2]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٩٥هـ. **النتيجة**: ثقة، مقدم في أصحاب الأعمش.

٤- الأعمش؛ **هو**: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس. تقدم ح(١٢).

٥- سعد بن عبيدة؛ **هو**: سعد بن عُبيدة -بالضمِّ- السُّلمي أبو ضمرة الكوفي.

روى عن: المغيرة بن شعبة، وابن عمر، والمستورد بن الأحنف، وغيرهم.

و عنه: الأعمش، والحسن بن عبيدالله، وفطر بن خليفة، وغيرهم.

قال ابن سعد[3] وابن معين[4] والعجلي[5] والنسائي[6]: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه»[7]. روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **المستورد بن الأحنف**: الكوفي.

روى عن: ابن مسعود، وحذيفة، وصلة بن زفر، وغيرهم.

وعنه: سعد بن عبيدة، وعلقمة بن مرثد، وعثمان بن عاصم، وغيرهم.

قال علي بن المديني[8] وابن سعد[9] والعجلي[10]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٢٤٧- ٢٤٨).

(٢) تقريب التهذيب ص(٥٠٦).

(٣) الطبقات الكبرى (٦/ ٢٩٨).

(٤) الجرح والتعديل (٤/ ٨٩).

(٥) الثقات للعجلي (١/ ٣٩١).

(٦) تهذيب الكمال (١٠/ ٢٩١).

(٧) الجرح والتعديل" (٤/ ٨٩).

(٨) الجرح والتعديل (٨/ ٣٦٥)، وتهذيب الكمال (٢٧/ ٤٣٧).

(٩) الطبقات الكبرى (٦/ ١٩٥).

(١٠) الثقات للعجلي (٢/ ٢٧١).

"الثقات"[1]. روى له الجماعة سوى البخاري، من الثانية. **النتيجة**: ثقة.

٧- **صلة؛ هو**: صلة بن زفر العبسي، أبو العلاء، ويقال أبو بكر، الكوفي.

روى عن: ابن مسعود، وعمار بن ياسر، وحذيفة، وغيرهم.

وعنه: إبراهيم النخعي، والشعبي، والمستورد بن الأحنف، وغيرهم.

قال يحيى ابن معين[2] وابن سعد[3] والعجلي[4]: «ثقة»[5]، وذكره ابن حبان في الثقات"[6]. روى له الجماعة، من الثانية. **النتيجة**: ثقة.

٨- **حذيفة؛ هو**: حذيفة بن اليمان، واسم اليمان: حُسَيل، ويقال: حِسل، أبو عبدالله العبسي، حليف الأنصار. صحابي رضي الله عنه[7]. روى له الجماعة، مات سنة ٣٦هـ.

الإسناد الثاني:

١- **سلم بن جنادة؛ هو**: سلم بن جنادة بن سلم بن خالد السوائي العامري، أبو السائب الكوفي، ثقة ربما خالف تقدم ح(١).

٢- **حفص بن غياث**: النخعي. ثقة فقيه تغير حفظه قليلا فى الآخر. تقدم ح(٣٠).

٣- **العلاء بن المسيب؛ هو**: العلاء بن المسيب بن رافع الأسدي الكوفي.

روى عن: خيثمة بن عبدالرحمن، وإبراهيم النخعي، وعمرو بن مرة، وغيرهم.

وعنه: جرير بن عبدالحميد، وحفص بن غياث، ومروان بن معاوية، وغيرهم.

---

(١) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٥١) في التابعين، ثم ذكره في "الثقات" في أتباع التابعين (٧/ ٥٢٣).

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ٤٤٧).

(٣) الطبقات الكبرى (٦/ ١٩٥).

(٤) الثقات للعجلي (١/ ٤٦٩).

(٥) وكذا قال الخطيب البغدادي ونقله أيضاً عن ابن خراش، انظر تاريخ بغداد (١٠/ ٤٥٧) وتهذيب الكمال (١٣/ ٢٣٣)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٤٣٧).

(٦) الثقات لابن حبان (٤/ ٣٨٣).

(٧) تهذيب الكمال (٥/ ٤٩٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٤٩٦).

قال ابن معين: «ثقة مأمون»[1]، وقال ابن سعد[2] والعجلي[3]: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[4]، قال ابن حجر: «ثقة ربما وهم»[5]. روى له الجماعة سوى الترمذي، من السادسة. **النتيجة**: ثقة.

٤- **عمرو بن مرة**: الجملي المرادي. ثقة ثبت، تقدم ح(٢٥).

٥- **طلحة بن يزيد**: الأنصاري الأيلي، أبو حمزة الكوفي، مولى قرظة بن كعب.

روى عن: زيد بن أرقم، وحذيفة وقيل عن رجل عنه. لم يرو عنه غير عمرو بن مرة[6]. ذكره ابن حبان في الثقات"[7]، ونقل ابن حجر توثيق النسائي له[8]. روى له البخاري مع متابعة غيره له[9]، وأصحاب السنن، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

---

(١) سؤالات ابن الجنيد ص(٤٠٥ و٤٨٤)، وفي"الجرح والتعديل" (٦/ ٣٦١) قال: «ثقة».

(٢) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٤٨).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ١٥٠).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٦٣).

(٥) تقريب التهذيب ص(٤٦٥).

(٦) قاله يحيى بن معين.مسند ابن الجعد ص(٢٩)، تهذيب الكمال (١٣/ ٤٤٧).

(٧) الثقات لابن حبان (٤/ ٣٩٤).

(٨) تهذيب التهذيب(٥/ ٢٩)، والظاهر أنه نقل وتابع فيه مغلطاي في إكمال التهذيب (٧/ ٨٨)، ولم أجده في المطبوع من السنن فيما أحال عليه مغلطاي وابن حجر.

(٩) صحيح البخاري (٥/ ٣٢) (٣٧٨٧) كتاب مناقب الانصار، باب أتباع الأنصار. من طريق شعبة، عن عمرو، سمعت أبا حمزة، عن زيد بن أرقم، قالت الأنصار: يا رسول الله، لكل نبي أتباع، وإنا قد اتبعناك، فادع الله أن يجعل أتباعنا منا. «فدعا به» فنميت ذلك إلى ابن أبي ليلى، قال: قد زعم ذلك زيد.و في (٣٧٨٨) قال عمرو: فذكرته لابن أبي ليلى، قال: قد زعم ذاك زيد، قال شعبة: أظنه زيد بن أرقم. قال الحاكم في "المستدرك" بعد حديث (٢٥٦): «أبو حمزة الأنصاري هذا هو طلحة بن يزيد، وقد احتج به البخاري»، والذي يظهر من صنيع البخاري أنه لم يخرج له إلا بمتابعة ابن أبي ليلى له عن زيد.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح من طريق الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد عن صلة عن حذيفة، وهو في "صحيح مسلم" بلفظ: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء، فقرأها، ثم افتتح آل عمران، فقرأها، يقرأ مترسلا، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ، ثم ركع، فجعل يقول: «سبحان ربي العظيم»، فكان ركوعه نحوا من قيامه، ثم قال: «سمع الله لمن حمده»، ثم قام طويلا قريبا مما ركع، ثم سجد، فقال: «سبحان ربي الأعلى»، فكان سجوده قريبا من قيامه[1].

وأما طريق العلاء بن المسيب. عن عمرو بن مرة، عن طلحة بن يزيد، عن حذيفة، فلم يخرجه ابن حبان، وقد أخرجه ابن خزيمة واستدركه الحاكم على الصحيحين وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». وقال أيضاً قبل ذلك: «إنما اتفقا على حديث الأعمش، عن سعيد بن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة، قال: كان النبي ﷺ، يقول في ركوعه: "سبحان ربي العظيم"»[2]. وهو وهم منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ فلم يخرجه من طريق الأعمش إلا مسلم.

والحديث من هذا الطريق فيه انقطاع[3]، أعلَّه النسائي به بين طلحة وحذيفة فقال: «هذا الحديث عندي مرسل، وطلحة بن يزيد لا أعلمه سمع من حذيفة شيئا، وغير العلاء بن المسيب، قال في هذا الحديث، عن طلحة، عن رجل، عن حذيفة»[4].

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٣٦) ٢٠٣ - (٧٧٢) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبدالله بن نمير، وأبو معاوية، ح وحدثنا زهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، جميعا عن جرير، كلهم عن الأعمش، ح وحدثنا ابن نمير، واللفظ له، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة، به.

قال: وفي حديث جرير من الزيادة، فقال: «سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد».

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٧) بعد حديث رقم (٨١٨).

(٣) الكاشف (١/ ٥١٥)، وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ص(١٦٠).

(٤) سنن النسائي (٣/ ٢٢٦) وانظر السنن الكبرى له (٢/ ١٤٨).

وقال البزار: «ولم يقل العلاء بن المسيب في حديثه عن رجل من بني عبس إنما أرسله والرجل من بني عبس يرونه صلة»[1].

فالعلاء بن المسيب[2] في هذا الحديث خالف غيره ممن هو أوثق منه، فإنه رواه عن عمرو بن مرة[3] عن طلحة بن يزيد[4] عن حذيفة، وغيره يرويه عن عمرو عن أبي حمزة عن رجل من بني عبس عن حذيفة[5]. وفي إسناده طلحة يزيد، فلم يرو عنه غير عمرو بن مرة، ولم يوثقه غير ابن حبان، وإنما روى له البخاري متابعة. ولكن الحديث يتقوى من طريق الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد عن صلة عن حذيفة، فيكون صحيحاً لغيره، والله أعلم.



----

(١) مسند البزار (٧/ ٣٣٦) (٢٩٣٥).

(٢) العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي، ويقال التغلبي، الكوفي، ثقة ربما وهم، روى له الجماعة غير الترمذي، من السادسة. تقريب التهذيب ص(٤٦٥).

(٣) عمرو بن مرة بن عبدالله بن طارق بن الحارث الجملي المرادي.ثقة ثبت، تقدم ح(٢٥).

(٤) طلحة بن يزيد الأنصاري الأيلي، أبو حمزة الكوفي، مولى الأنصار ؛ مولى قرظة بن كعب الأنصاري، وروى له الجماعة غير مسلم، من الثالثة، قال ابن حجر في "التقريب" ص(٣١٨): «وثقه النسائي»، وذكره ابن حبان في "الثقات" (٤/ ٣٩٤).

(٥) في مسند الطيالسي (٤١٦)، وأحمد (٢٣٣٧٥) وأبو داود (٨٧٤)، والنسائي (١٠٦٩) وفي "الكبرى" (١٣٨٣)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٧١٢)، والبيهقي (٢٧٤٩)، من طرق عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي حمزة، رجل من الأنصار، عن رجل من بني عبس، عن حذيفة.
قال يحيى بن معين في "رواية الدوري" (٤/ ٨): «أبو حمزة الذي يروي عنه عمرو بن مرة هو طلحة بن يزيد».وقال النسائي في "الكبرى" (١٣٨٣): « أبو حمزة عندنا والله أعلم طلحة بن يزيد، وهذا الرجل يشبه أن يكون صلة بن زفر»، وعند الطيالسي في مسنده« عن رجل من عبس شعبة يرى أنه صلة بن زفر عن حذيفة».

الحديث الثاني والخمسون

قال ابن خزيمة: نا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، نا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِالْوَهَّابِ السُّكَّرِيَّ، وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، نا سُفْيَانُ جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ[(١)]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا يُجْزِئُنِي مِنَ الْقُرْآنِ، فَإِنِّي لَا أَقْرَأُ، فَقَالَ: «قُلْ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ"، قَالَ: فَضَمَّ عَلَيْهَا الرَّجُلُ بِيَدِهِ قَالَ: هَذَا لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلِ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي»، قَالَ: فَضَمَّ عَلَيْهَا بِيَدِهِ الْأُخْرَى وَقَامَ.

هَذَا حَدِيثُ الْمَخْزُومِيِّ وَقَالَ هَارُونُ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ: عَلِّمْنِي شَيْئًا يُجْزِئُنِي مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يَقُلْ: فَضَمَّ عَلَيْهَا الرَّجُلُ بِيَدِهِ، وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: قَالَ مِسْعَرٌ: كُنْتُ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ وَاسْتَثْبَتُّهُ مِنْ عِنْدِهِ[(٢)].

أخرجه ابن حبان من طريقين على مسعر، ومن طرق إلى ابن أبي أوفى:

الأول: أخبرنا الفضل ابن الحباب قال: حدثنا إبراهيم بن بشار قال: حدثنا سفيان عن مسعر بن كدام ويزيد أبي خالد[(٣)]، عن إبراهيم ابن إسماعيل السكسكي، عن بن أبي أوفى: أن رجلا قال: يا رسول الله علمني شيئا يجزئني عن القرآن؟ قال: «قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر». قال سفيان: أراه قال: «ولا حول ولا قوة إلا بالله»[(٤)].

---

(١) كذا في ط الأعظمي، والصواب " مسعر"، وهو على الصواب في آخر ما ذكر ابن خزيمة من الكلام على الحديث، وأنظر " إتحاف المهرة" (٦/ ٥٠٣)(٦٨٨٩).

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٧٣) ح(٥٤٤) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب إجازة الصلاة بالتسبيح والتكبير والتحميد والتهليل لمن لا يحسن القرآن.

(٣) أبو خالد الدالانى الأسدى الكوفى، اسمه يزيد بن عبدالرحمن، "صدوق يخطئ كثيراً وكان يدلس"، من السابعة، التقريب ص(٦٦٣)، تابعه مسعر وهو ثقة.

(٤) صحيح ابن حبان (٥/ ١١٤) ح(١٨٠٨) ذكر الإخبار عما يعمل المصلي في قيامه عند عدم قراءة فاتحة الكتاب.

الثاني: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي قال: حدثنا عمر بن علي، عن مسعر، به كما عند ابن خزيمة، ولم يكرر لفظ «لا إله إلا الله»و ولم يقل: «فضم عليها الرجل بيده»[(1)].

الثالث: أخبرنا الحسين بن إسحاق الأصفهاني بالكرخ قال: حدثنا أبو أمية قال: حدثنا الفضل بن موفق قال: حدثنا مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن بن أبي أوفى، به كما عند ابن خزيمة، ولم يكرر لفظ «لا إله إلا الله» وولم يقل: «فضم عليها الرجل بيده». وقال في آخره فقال رسول الله ﷺ: «لقد ملأ يديه خيرا»[(2)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا محمد بن عبدالوهاب الفراء، أنبأ جعفر بن عون، أنبأ مسعر، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا مسعر، بنحوه عند ابن خزيمة، غير أنه لم يكرر قول «لا إله إلا الله» بعد «الله أكبر»[(3)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٤١٩) و(٣٥٠٣٦)، وأحمد (١٩١٣٨)، والنسائي (٩٢٤)، وفي "الكبرى" (٩٩٦)، وابن الجارود (١٨٩)،، والدارقطني (١١٩٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٩٧٨)، من طرق عن مسعر.

وأخرجه الطيالسي (٨١٣)، واحمد (١٩٤٠٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٩٧٧) من طرق عن المسعودي.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٧٤٧)، والحميدي (٧١٧)، وأحمد (١٩١١٠)، وعبد بن حميد في "المنتخب" (٥٢٤)، والبزار(٣٣٤٧)، وأبو داود (٨٣٢)، والدارقطني(١١٩٦)

---

(١) صحيح ابن حبان (٥/ ١١٦) ح(١٨٠٩) ذكر الأمر بالتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير في الصلاة لمن لا يحسن قراءة فاحة الكتاب.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ١١٦) ح(١٨١٠) ذكر الخبر المدحض قول من أمر لمن لم يحسن قراءة فاتحة الكتاب أن يقرأها بالفارسية.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٧) ح(٨٨٠) ومن كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة، باب التأمين.

و(١١٩٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٩٧٩) من طريق يزيد أبي خالد الدالاني.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٧٩٧) من طريق حجاج بن أرطاة.

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٣٠٤٩) من طريق منصور بن المعتمر، جميعهم عن إبراهيم السكسكي؛

تابعه إسماعيل بن أبي خالد عند أبي نعيم في "الحلية" (٧/ ١١٣)، وطلحة بن مصرف كما عند ابن حبان (١٨١٠)عن بن أبي أوفى، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- هارون بن إسحاق الهمداني؛ هو: هارون بن إسحاق بن محمد بن مالك بن زبيد الهمداني، أبو القاسم الكوفي.

روى عن: حفص بن غياث، ومحمد السكري، ومعتمر بن سليمان، ووغيرهم.

وعنه: الترمذي والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال النسائي[(١)] والدارقطني[(٢)]: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن الجنيد: «كان محمد بن عبدالله بن نمير يبجله»[(٣)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٤)]. قال ابن حجر: «صدوق»[(٥)]. روى له البخاري في "القراءة خلف الإمام"والترمذي والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٨٥هـ.

٢- محمد بن عبدالوهاب السكري؛ هو: محمد بن عبدالوهاب القناد السكري، أبو يحيى الكوفي.

روى عن: سفيان الثوري، ومسعر بن كدام، ومفضل بن يونس، وغيرهم.

---

(١) تهذيب الكمال (٣٠/ ٧٧).

(٢) سؤالات السلمي للدارقطني ص(٣٢٢).

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ٨٨).

(٤) الثقات لابن حبان (٩/ ٢٤١).

(٥) تقريب التهذيب ص(٥٩٨).

وعنه: أحمد بن أسد، والحسن بن الربيع، وهارون بن إسحاق الهمداني، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل وأبو حاتم: «ثقة»، زاد أحمد«لم يكن به بأس»[(١)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٢)]. روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢١٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- سعيد بن عبدالرحمن المخزومي؛ هو: سعيد بن عبدالرحمن بن حسان، أبو عبيد الله المخزومي. روى عن: سفيان بن عيينة، والحسن بن زيد، وعبدالله بن الوليد، وغيرهم.

وعنه: الترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم. قال النسائي: «ثقة»، وقال مرة: «لا بأس به»[(٣)]، وقال مسلمة: «هو ثقة في ابن عيينة»[(٤)]، ذكره ابن حبان في الثقات"[(٥)]، وقال ابن حجر: «ثقة»[(٦)]. روى له الترمذي والنسائي، مات سنة ٢٤٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- سفيان؛ هو: سفيان بن عيينة بن أبى عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، المكي.

أحد الأعلام، ثقة حافظ فقيه إمام حجة. تقدم ح(١٢).

٥- مسعر؛ هو: مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة الهلالي العامري، أبو سلمة الكوفي.

روى عن: عمرو بن مرة، والحكم بن عتيبة، وقتادة، وغيرهم.

وعنه: ابن عيينة، وابن المبارك، ويحيى القطان، وخلق كثير.

قال يحيى القطان: «ما رأيت مثل مسعر، وكان من أثبت الناس»[(٧)]، وقال شعبة: «كنا نسمى معسرا المصحف»، وقال يحيى بن معين وأحمد وأبو زرعة: «ثقة»، زاد أحمد «خيار

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ١٢)، تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٤).

(٢) الثقات لابن حبان (٧/ ٤٤٣).

(٣) تهذيب الكمال (١٠/ ٥٢٦).

(٤) تهذيب التهذيب (٤/ ٥٥).

(٥) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٧٠).

(٦) تقريب التهذيب ص(٢٧٢).

(٧) التاريخ الكبير للبخاري (٨/ ١٣).

حديثه حديث أهل الصدق»، وقال أبو حاتم: «مسعر أتقن وأجود حديثاً وأعلى إسناداً من الثوري، ومسعر أتقن من حماد بن زيد»[1]. روى له الجماعة، مات سنة ١٥٣ وقيل ١٥٥هـ. **النتيجة:** ثقة ثبت.

٦- **إبراهيم السكسكي؛ هو:** إبراهيم بن عبدالرحمن بن إسماعيل السكسكي، أبو إسماعيل الكوفي. روى عن: عبدالله بن أبي أوفى، وأبي وائل، وأبي بردة، وغيرهم.

وعنه: أبو خالد الدالاني، ومسعر، والمسعودي، وغيرهم.

قال علي ابن المديني: «سمعت يحيى بن سعيد قال: كان شعبة يضعف إبراهيم السكسكي وقال: كان لا يحسن يتكلم»[2]، وضعفه أحمد بن حنبل[3] والدارقطني[4]، قال النسائي: «ليس بالقوي ويكتب حديثه»[5]، وقال ابن القطان: «ضعفه قوم فلم يأتوا بحجة، وهو ثقة»[6]، قال ابن عدي: «ولم أجد له حديثا منكر المتن، وهو إلى الصدق أقرب منه إلى غيره، ويكتب حديثه كما قال النسائي»[7]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[8]. قال الذهبي:

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٣٦٨ - ٣٦٩).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ١١١)، ولذا ذكره العقيلي في "الضعفاء" (١/ ٥٧).

(٣) بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ص(١٥).

(٤) سؤالات الحاكم للدارقطني ص(١٧٨)، قال الحاكم: قلت لعلي ابن عمر الدارقطني لم ترك مسلم حديث السكسكي فقال: تكلم فيه يحيى بن سعيد، قلت: بحجة قال: هو ضعيف.

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ٣٤٥)، تهذيب الكمال (٢/ ١٣٢)، وفي الضعفاء والمتروكون للنسائي ص(١٣) بدون ذكر" ويكتب حديثه".

(٦) إكمال تهذيب الكمال (١/ ٢٣٩).

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ٣٤٥)، ولكن قال الساجي (تهذيب التهذيب١/ ١٣٨): روى حديثا تفرد به، وهو: عن ابن أبي أوفى مرفوعا: "خير عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر". قال الهيثمي(مجمع الزوائد ١/ ٣٢٧): رواه الطبراني في الكبير والبزار، ورجاله موثقون، لكنه معلول. وأعله أيضاً ابن حجر، وانظر"نتائج الأفكار" له(١/ ٣١٤).

(٨) الثقات لابن حبان (٤/ ١٣).

«صدوق»[1]، وقال: «حديثه حسن»[2]، وقال ابن حجر: «صدوق ضعيف الحفظ»[3]. روى له البخاري والترمذي والنسائي، من الخامسة. **النتيجة**: صدوق، ضعيف الحفظ.

٧- **عبدالله بن أبي أوفى؛ هو**: عبدالله بن أبى أوفى علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي، أبو إبراهيم، وقيل أبو محمد، وقيل أبو معاوية[4]، صحابي رضي الله عنه. روى له الجماعة، مات سنة٧٨هـ.

الحكم على الحديث:

الحديث حسن بشواهده، في إسناده إبراهيم بن عبدالرحمن السكسكي، متكلم فيه من جهة حفظه ضعفه أحمد وشعبة والدارقطني، وأخرج البخاري له حديثين على سبيل الانتقاء من حديثه، وقد ذكر ابن خزيمة ما قوى به حديثه من قول مسعر: «كنت عند إبراهيم وهو يحدث هذا الحديث واستثبته من عنده»[5].

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه»[6]. ووافقه ابن الملقن فقال: «وهو كما قال»[7].

وضعفه النووي[8]، وتعقبه ابن الملقن فقال: «ليس بجيد منه»[9].

وقد تابع إبراهيم، طلحة بن مصرف كما في أحد طرق ابن حبان، وفي إسناده الفضل

---

(١) ميزان الاعتدال (١/ ٤٥).

(٢) من تكلم فيه وهو موثق ص(٦٦).

(٣) تقريب التهذيب ص(١٣٠).

(٤) تهذيب الكمال (١٤/ ٣١٧)، والإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٢٩).

(٥) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٧٣).

(٦) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٧) ح(٨٨٠).

(٧) البدر المنير (٣/ ٥٧٥).

(٨) خلاصة الأحكام (١/ ٣٨٣)، وانظر المجموع شرح المهذب (٣/ ٣٧٦).

(٩) البدر المنير (٣/ ٥٧٦).

بن موفق[1]، وهو ضعيف اتهمه أبو حاتم بأنه يرو ي الموضوعات؛

وتابعه أيضا إسماعيل بن أبى خالد كما عند أبو نعيم في "الحلية" وقال: «هذا الحديث غريب، تفرد به عن الثوري، خالد بن نزار[2]»[3].

وله شاهد من حديث رفاعة بن رافع، أن رسول الله ﷺ، قال لمن لا يحسن صلاته: «فإن كان معك قرآن فاقرأ به، وإلا فاحمد الله وكبره وهلله»، وسيأتي الكلام عليه في الحديث رقم (٥٣).

وقد حسن ابن حجر إسناده فقال: «هذا حديث حسن»، وقال: «صححوه لشواهده»[4].



---

(١) قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث كان شيخا صالحا قرابة لابن عيينة وكان يروى احاديث موضوعة». الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٦٨)، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ٦)، وقال ابن حجر: « فيه ضعف». التقريب ص(٤٧٦).

(٢) خالد بن نزار بن المغيرة الغسانى مولاهم، أبو يزيد الأيلى، مات سنة ٢٢٢هـ، صدوق يخطئ. التقريب ص(٢٢٧).

(٣) حلية الأولياء (٧/ ١١٣) قال أبو نعيم: ثنا أبو بكر محمد بن جعفر الوراق، ثنا أحمد بن عمير بن يوسف، ثنا نصر بن مرزوق، ثنا خالد بن نزار، ثنا سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن ابن أبي أوفى، به. وفي إسناده غير تفرد خالد بن نزار، أحمد بن عمير، قال الدارقطني: «تفرد بأحاديث، ولم يكن بالقوي». سؤالات السلمي رقم (٣٥).

(٤) نتائج الأفكار لابن حجر (١/ ٦٩-٧٠)، وحسنه الشيخ الألباني في "إرواء الغليل" (٢/ ١٢).

الحديث الثالث والخمسون

قال ابن خزيمة: نا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، نا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - نا يَحْيَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادِ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا - قَالَ رِفَاعَةُ: وَنَحْنُ مَعَهُ - إِذْ جَاءَ رَجُلٌ كَالْبَدَوِيِّ فَصَلَّى فَأَخَفَّ صَلَاتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَرَجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: «وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَخَافَ النَّاسُ وَكَبُرَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونَ مَنْ أَخَفَّ صَلَاتَهُ لَمْ يُصَلِّ، فَقَالَ الرَّجُلُ فِي آخِرِ ذَلِكَ: فَأَرِنِي أَوْ عَلِّمْنِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُصِيبُ وَأُخْطِئُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجَلْ، إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللهُ، ثُمَّ تَشَهَّدْ، فَأَقِمْ، ثُمَّ كَبِّرْ، فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَاقْرَأْ بِهِ وَإِلَّا فَاحْمَدِ اللهَ، وَكَبِّرْهُ، وَهَلِّلْهُ، ثُمَّ ارْكَعْ فَاطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ اعْتَدِلْ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَاعْتَدِلْ سَاجِدًا، ثُمَّ اجْلِسْ فَاطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ قُمْ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَإِنِ انْتَقَصْتَ مِنْهَا شَيْئًا انْتَقَصْتَ مِنْ صَلَاتِكَ» قَالَ: وَكَانَتْ هَذِهِ أَهْوَنُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأُولَى، أَنَّ مَنِ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا انْتَقَصَ مِنْ صَلَاتِهِ وَلَمْ يَذْهَبْ كُلُّهَا[1].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً في موضعين غير الأول:

الثاني: نا مؤمل بن هشام اليشكري، نا إسماعيل يعني ابن علية، عن محمد بن إسحاق، حدثني علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الأنصاري، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع، مختصراً بذكر قوله ﷺ: «ثم إذا أنت ركعت فأثبت يديك على ركبتيك حتى يطمئن كل عظم منك»[2].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٧٣) ح(٥٤٥) كتاب الصلاة، باب إجازة الصلاة بالتسبيح والتكبير والتحميد والتهليل لمن لا يحسن القرآن.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٠٢) ح(٥٩٧) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب ذكر البيان أن التطبيق غير جائز بعد أمر النبي ﷺ بوضع اليدين على الركبتين،...

الثالث: بمثل الإسناد الذي قبله، وذكر منه قوله ﷺ: «ثم إذا أنت سجدت فأثبت وجهك ويديك حتى يطمئن كل عظم منك إلى موضعه»[1].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا جعفر بن أحمد بن سنان القطان بواسط قال: حدثنا أبي وبندار قالا: حدثنا يحيى القطان عن ابن عجلان عن علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع، وأخبرنا جعفر قال: حدثنا أبي قال: حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن عمرو عن علي بن يحيى بن خلاد الزرقي أحسبه عن أبيه عن رفاعة بن رافع الزرقي وكان من أصحاب النبي ﷺ قال: جاء رجل ورسول الله ﷺ في المسجد فصلى قريبا منه ثم انصرف إليه فسلم عليه فقال له رسول الله ﷺ: «أعد صلاتك فإنك لم تصل»، قال: فرجع فصلى نحوا مما صلى ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: «أعد صلاتك فإنك لم تصل». فقال: يا رسول الله كيف أصنع؟ فقال: «إذا استقبلت القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن ثم اقرأ بما شئت فإذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك فإذا رفعت رأسك فأقم صلبك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها، فإذا سجدت فمكن سجودك فإذا رفعت رأسك فاجلس على فخذك اليسرى ثم اصنع ذلك في كل ركعة». قال جعفر: لفظ الخبر لمحمد بن عمرو[2].

وأخرجه الحاكم، من طريقين إلى إسحاق بن عبدالله عن علي بن يحيى، من وجهين أحدهما متصل والثاني مرسل:

الأول: حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا حجاج بن منهال، ثنا همام، ثنا إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، ثنا علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع، به[3].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٢٢) ح(٦٣٨) باب إثبات اليدين مع الوجه على الأرض حتى يطمئن كل عظم من المصلي إلى موضعه.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٨٨) ح(١٧٨٧) ذكر البيان بأن فرض المرء في صلاته قراءة فاتحة الكتاب في كل ركعة من صلاته لا أن قراءته إياها في ركعة واحدة تجزئه عن باقي صلاته.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٨) ح(٨٨١) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة.

الثاني: حدثنا بصحة ما ذكره البخاري أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا موسى بن الحسن بن عباد، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، مرسلا[1].

ثم ذكر ثلاثة متابعات لطريق إسحاق بن عبدالله، المتصل:

قال الحاكم: وقد أقام هذا الإسناد داود بن قيس الفراء، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وإسماعيل بن جعفر بن أبي كثير.

أما حديث داود بن قيس: فحدثناه أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني، قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك داود بن قيس، وأخبرنا الحسن بن حليم المروزي، أنبأ أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبدالله، أنبأ داود بن قيس، ثنا علي بن يحيى بن خلاد، حدثني أبي، عن عمه، وكان بدريا[2].

وأما حديث محمد بن إسحاق بن يسار: فأخبرناه أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق، حدثني علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الأنصاري، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع[3].

وأما حديث إسماعيل بن جعفر: فأخبرناه أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، وعلي بن حجر السعدي، قالا: ثنا إسماعيل بن جعفر، عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي، عن أبيه، عن جده، عن رفاعة بن رافع[4].

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٨) ح(٨٨٢).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٨) ح(٨٨٣).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٨) ح(٨٨٤).

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٨) ح(٨٨٣).

التخريج العام للحديث:

والحديث روى من وجهين عن علي بن يحيى بن خلاد، فقيل عن أبيه عن عم رفاعة، وجاء من الوجه الآخر عن علي بن يحيى عن عمه بإسقاط ذكر أبيه:

فرواه إسماعيل بن جعفر المدني، عن يحيى بن علي بن خلاد، عن أبيه، عن جده، عن رفاعة، أخرجه الطيالسي(١٤٦٩)، وأبو داود (٨٦١)، والترمذي (٣٠٢) وفي رواية الترمذي سقط فيها "عن أبيه" فأصبح السند عن يحيى بن علي، عن، جده، عن رفاعة، به، والنسائي (٦٦٧)، وفي "الكبرى" (١٦٣١)، والطحاوي في "شرح المشكل" (١٥٩٣) و(٢٢٤٤) و(٦٠٧٣) و(٦٠٧٤)، وفي "معاني الآثار" (١٣٩٤)، والطبراني في "الكبير" (٤٥٢٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٩٧٥) و(٣٩٧٦).

تابع يحيى عن أبيه علي:

- إسحاق بن عبدالله: وروايته أخرجها الدارمي(١٣٦٨)، وأبو داود (٨٥٨)، وابن ماجه في "سننه" (٤٦٠)، والنسائي في "سننه" (١١٣٦) وفي "الكبرى" (٧٢٦)، والبزار في "مسنده" (٣٧٢٧)، وابن الجارود في "المنتقى" (١٩٤)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٦١)، والطبراني في "الكبير" (٤٥٢٥)، والدارقطني (٣١٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٩٧) و(٢٦٤٥) و(٣٨٥٧).

- داوود بن قيس: روايته أخرجها عبدالرزاق في "المصنف (٣٧٣٩)، والنسائي في "سننه" (١٣١٤) وفي "الكبرى" (١٢٣٨)، والطبراني في "الكبير" (٤٥٢٠)، والحاكم في "المستدرك" (١/ ٢٤٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢/ ٣٧٤).

- محمد ابن عجلان: وأخرجه أحمد (١٨٩٩٧)، والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١١٢) وفي "التاريخ الكبير" ٣/ ٣٢١، والنسائي(١٠٥٣) و(١٣١٣) وفي "الكبرى" (١٢٣٧)، والبزار(٣٧٢٦)، وابن حبان (١٧٨٧)، وأبو يعلى (٦٦٢٣)، والطبراني في "الكبير" (٤٥٢١ - ٤٥٢٤)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٢٤٥) والبيهقي في "الكبرى" (٣٩٤٥)، من طريق محمد بن عجلان، به.

- محمد بن إسحاق: عند أبي داود (٨٦٠)، والطبراني في "الكبير" (٤٥٢٨)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٧٩٨).

أربعتهم قالوا: عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع.

وخالف فيه غيرهم (حماد بن سلمة، ومحمد بن عمرو، وابن أبي نمير، وعبدالله بن عون) فقالوا عن علي بن يحيى عن عمه بإسقاط أبيه:

- فحماد بن سلمة: روايته أخرجها أبو داود (٨٥٧) والطبراني في "الكبير" (٤٥٢٦)

ورواه الحاكم في "المستدرك" (١/ ٢٤٢) من طريق عفان بن مسلم، عن حماد، عن إسحاق، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، به، لم يذكر «عمه».

- ومحمد بن عمرو: أخرج روايته ابن أبي شيبة (٢٥٢٦)، وأحمد (١٨٩٩٥)، والطبراني في "الكبير" (٤٥٢٩)

و جاء عند أبي داود (٨٥٥) من طريق وهب بن بقية، عن خالد، عن محمد يعني ابن عمرو، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن رفاعة بن رافع.

- وعبدالله بن عون: روايته أخرجها الطبراني في" الكبير" (٤٥٣٠).

- وشريك بن أبي نمير: روايته أخرجها الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٣٩٣).

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **علي بن حجر؛** هو: علي بن حُجْر بن إياس السعدي المروزي، ثقة حافظ، تقدم ح(٦).

٢- **إسماعيل بن جعفر؛** هو: إسماعيل بن جعفر بن أبى كثير الأنصاري الزرقي مولاهم، أبو إسحاق المدني القارئ. ثقة ثبت، تقدم ح(٦).

٣- **يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي:** المدني.

روى عن: أبيه، وقيل: عن جده. وعنه: إسماعيل بن جعفر المدني، حاتم بن إسماعيل. قال ابن حبان: «كان متقناً»(1)، وذكره في "الثقات"(2). قال ابن حجر: «مقبول»(1).

---

(١) مشاهير علماء الأمصار ص(٢٢١).

(٢) الثقات لابن حبان (٧/ ٦١٢).

روى له أبو داود والترمذي والنسائي، مات سنة ١٢٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **أبوه؛ هو**: على بن يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك الزرقي، الأنصاري المدني.

روى عن: أبيه، وعم أبيه رفاعة بن رافع، وأبي السائب، وغيرهم.

وعنه: ابنه علي، وإسحاق بن عبدالله، وداود بن قيس الفراء، وغيرهم.

قال يحيى بن معين(٢) والنسائي(٣): «ثقة»، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"(٤).

روى له البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه. **النتيجة**: ثقة.

٥- **جده؛ هو**: يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك الأنصاري الزرقي المدني. قيل ولد في عهد النبي ﷺ، وقيل أنه حنكه وسماه(٥).

روى عن: عمه رفاعة بن رافع الزرقي، وعمر بن الخطاب.

و عنه: ابنه علي بن يحيى بن خلاد، وابن ابنه يحيى بن علي، إن كان محفوظا.

ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"(٦). روى له الجماعة سوى مسلم، من الثانية. **النتيجة**: ثقة.

٦- **رفاعة بن رافع؛ هو**: رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الأنصاري الزرقي أبو معاذ المدني، صحابي رضي الله عنه(٧). روى له الجماعة سوى مسلم، مات في أول خلافة معاوية رضي الله عنه.

---

(١) تقريب التهذيب ص(٦٢٥).

(٢) الجرح والتعديل (٦/ ٢٠٨).

(٣) تهذيب الكمال (٢١/ ١٧٤)، ووثقه "بن البرقي والدارقطني". انظر "تهذيب التهذيب" (٧/ ٣٩٥).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٠٥).

(٥) الإصابة في تمييز الصحابة (١١/ ٤٥٩)، قال العلائي في" جامع التحصيل" ص(٢٩٨): « تابعي لا تثبت له رؤية». وانظر التقريب ص(٦٢١).

(٦) الثقات لابن حبان (٥/ ٥١٩).

(٧) تهذيب الكمال (٩/ ٢٠٣)، الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٥٣٧).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، فيه يحيى بن علي بن يحيى، ليس فيه إلا توثيق ابن حبان، وقد وقع اختلاف في إسناده عن علي بن يحيى بن خلاد؛

- فقال ابنه يحيى بن علي بن يحيى عند ابن خزيمة والحاكم، وإسحاق بن عبدالله عند الحاكم، وداود بن قيس عند الحاكم ومحمد بن عجلان عند ابن حبان ومحمد بن إسحاق عند ابن خزيمة والحاكم، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع.

- وقال حماد بن سلمة عند الحاكم عن أبيه ولم يذكر عمه، وعند غيره عن عمه ولم يذكر أباه، وقال محمد بن عمرو عند ابن حبان بالشك عن ابيه، وقال ابن أبي نمير، وعبدالله بن عون، عن علي بن يحيى عن عمه بإسقاط أبيه[(١)].

ورواية من قال: عن علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع هي الراجحة، ولا يقدح فيها رواية من خالف وأسقط ذكر أبيه لأنه وهم منهم، قال البخاري في "التاريخ الكبير": «وعن حماد، عن إسحاق، لم يقمه»[(٢)].

قال أبو زرعة: «وهم حماد، والحديث حديث همام، عن إسحاق، عن علي بن يحيى ابن خلاد، عن أبيه، عن عمه، عن النبي ﷺ".

وقال أبو حاتم عن رواية علي بن يحيى بن خلاد لهذا الحديث: «والصحيح: عن أبيه، عن عمه رفاعة»[(٣)].

قال الترمذي: «حديث رفاعة بن رافع حديث حسن، وقد روي عن رفاعة هذا الحديث من غير وجه»[(٤)].

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين بعد أن أقام همام بن يحيى

---

(١) تقدم في تخريج الحديث عزو رواية كل منهم إلى من أخرجها، وذكر شيئاً منه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٥/ ٣٥٦ و٣٥٧).

(٢) التاريخ الكبير (٣/ ٣١٩).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٦٩)، وانظر "المستدرك" للحاكم (١/ ٣٦٨-٣٦٩).

(٤) سنن الترمذي (١/ ٣٩٢) (٣٠٢).

إسناده فإنه حافظ ثقة، وكل من أفسد قوله فالقول قول همام ولم يخرجاه بهذا السياقة، إنما اتفقا فيه على عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة وقد روى محمد بن إسماعيل هذا الحديث في التاريخ الكبير عن حجاج بن منهال وحكم له بحفظه، ثم قال: لم يقمه حماد بن سلمة»[(١)].

وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن رسول الله ﷺ إلا رفاعة بن رافع وأبو هريرة وحديث رفاعة أتم من حديث أبي هريرة، وإسناده حسن»[(٢)].

وصححه ابن عبدالبر[(٣)]، قال النووي: «حديث رفاعة صحيح»[(٤)].

وله شاهد في "الصحيحين" وغيرهما من حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل، فصلى، فسلم على النبي ﷺ، فرد وقال: «ارجع فصل، فإنك لم تصل»، فرجع يصلي كما صلى، ثم جاء، فسلم على النبي ﷺ، فقال: «ارجع فصل، فإنك لم تصل» ثلاثا، فقال: والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره، فعلمني، فقال: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع حتى تعدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، وافعل ذلك في صلاتك كلها»[(٥)].

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٦٨).

(٢) مسند البزار (٩/ ١٧٩).

(٣) الاستذكار (١/ ٤١١).

(٤) المجموع (٣/ ٤٣٢).

(٥) أخرجه والبخاري بهذا اللفظ (١/ ١٥٢) (٧٥٧) باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، في الحضر والسفر، وما يجهر فيها وما يخافت. و(١/ ١٥٨)(٧٩٣) باب أمر النبي ﷺ الذي لا يتم ركوعه بالإعادة، و(٨/ ٥٦) (٦٢٥٢) باب من رد فقال: عليك السلام، و(٨/ ١٣٥) (٦٦٦٧) باب إذا حنث ناسيا في الأيمان، ومسلم ٢/ ١٠ ٤٥-(٣٩٧)، وأخرجه أحمد (٩٦٣٥)، وأبو داود (٨٥٦)، والترمذي (٣٠٣)، والنسائي (٨٨٤)، وفي "الكبرى" (٩٦٠)، وابن خزيمة (٤٦١) و(٥٩٠)، من طريق عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

وجاء عند البخاري (٨/ ٥٦) (٦٢٥١) باب من رد فقال: عليك السلام، ومسلم ٢/ ١١ (٣٩٧) (٤٦)، =

تنبيه: جاء عند ابن خزيمة لفظة «فإن كان معك قرآن فاقرأ به وإلا فاحمد الله، وكبره، وهلله»،، تفرد بها إسماعيل بن جعفر، عن يحيى بن علي بن يحيى[(1)]، ولها شاهد من حديث ابن أبي أوفي والذي تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥١).

= وابن ماجه (١٠٦٠)، وابن خزيمة(٤٥٤)، وابن حبان (١٨٩٠) من طريق عبيدالله عن سعيد عن أبي هريرة، به.

(١) أخرجها من هذا الطريق أبو داود الطيالسي (١٤٦٩)، وأبو داود (٨٦١)، والترمذي (٣٠٢) وقال: حديث حسن وقد روي عن رفاعة هذا الحديث من غير وجه، والنسائي في "الكبرى" (١٦٤٣)، وهي عند ابن خزيمة (٥٤٥).

الحديث الرابع والخمسون

قال ابن خزيمة: نا بُنْدَارٌ، نا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، نا عُبَيْدُ الله، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ، فَيَقْرَأُ السُّورَةَ فِيهَا السَّجْدَةُ فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ، حَتَّى لَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لِجَبِينِهِ»[(1)].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: ناه محمد بن هشام، نا ابن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، بإسناده، ولفظه: «كنا نقرأ السجدة عند النبي ﷺ فيسجد، ونسجد معه حتى يزحم بعضنا بعضا»[(2)].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا أحمد بن عبدة، قال: حدثنا فضيل بن سليمان، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، بنحوه، ولم يذكر «حتى لا يجد أحدنا مكانا لجبينه»[(3)].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن الحسن العدل، بمرو، ثنا يحيى بن ساسويه الذهلي، ثنا أبو عمار الحسين بن حريث، ثنا عيسى بن يونس، ثنا عبيد الله بن عمر، بنحوه، قال في أوله: «كنا نجلس عند النبي ﷺ»، ولم يذكر «حتى لا يجد أحدنا مكانا لجبينه»[(4)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه البخاري (٢/ ٤١) (١٠٧٥) أبواب سجود القرآن: ما جاء في سجود القرآن وسنتها، باب من سجد لسجود القارئ، و(١٠٧٦) باب ازدحام الناس إذا قرأ الإمام

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٧٩) ح(٥٥٧) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب استحباب سجود المستمع لقراءة القرآن عند قراءة القارئ السجدة إذا سجد.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٧٩) ح(٥٥٨) من الباب نفسه.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٤٦٦) ح(٢٧٦٠) ذكر ما يستحب لمن سمع تلاوة القرآن أن يسجد عند سجود التلاوة.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٤) ح(٨٠٨) كتاب الصلاة، باب التأمين.

السجدة، و(١٠٧٩) باب من لم يجد موضعا للسجود من الزحام، ومسلم ١٠٤و ١٠٣-(٥٧٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، وأحمد (٤٦٦٩) و(٦٢٨٥)، وأبو داود (١٤١٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٧٦٧)، من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبدالله بن عمر، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٩١١)، وأحمد (٦٤٦١) وأبو داود (١٤١٣) من طريق عبدالله بن عمر بن حفص[1]، عن نافع، عن ابن عمر، بنحوه، وفيه: «أنه كبر وسجد»، وعند أبي داود: قال عبدالرزاق: وكان الثوري يعجبه هذا الحديث، قال أبو داود: «يعجبه لأنه كبر».

وأخرجه أبو داود (١٤١١)، وابن خزيمة (٥٥٦)، والحاكم (٧٩٨)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٧٧٦)، من طريق مصعب بن ثابت[2]، عن نافع، عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ قرأ عام الفتح سجدة فسجد الناس كلهم، فمنهم الراكب والساجد في الأرض، حتى إن الراكب ليسجد على يده»، واللفظ لابن خزيمة، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، فإنهما لم يخرجا مصعب بن ثابت ولم يذكراه بجرح» ووافقه الذهبي.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **بندار؛ هو**: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **يحيى بن سعيد**: أبو سعيد القطان البصري، ثقة حافظ إمام. تقدم ح(٤١).

---

(١) عبدالله (المكبر) بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوى، أبو عبدالرحمن العمري المدني، قال أحمد: «صالح الحديث»، وقال ابن معين: «صويلح يكتب حديثه»، وقال ابن عدي: «لا بأس به»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال أيضاً: «ضعيف»، أنظر "تهذيب الكمال" (١٥/ ٣٢٧)، وقال ابن حجر في "التقريب" (ص: ٣٤٨): «ضعيف». روى له مسلم وأصحاب السنن، مات سنة ١٧١هـ.

(٢) مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي المدني، ضعفه أحمد وابن معين، وتكلم فيه غيرهما، أنظر تهذيب الكمال (٢٨/ ٢٠)، وقال ابن حجر في "التقريب" (ص: ٥٦٢): «لين الحديث»، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، مات سنة ١٥٧هـ.

٣- عبيد الله؛ هو: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي العمري المدني، أبو عثمان. ثقة ثبت، تقدم ح(٥٠).

٤- نافع؛ هو: نافع أبو عبدالله المدني، قيل إن أصله من المغرب وقيل من نيسابور وقيل غير ذلك، مولى عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي.

روى عن: عبدالله بن عمر، وأبي هريرة ورافع بن خديج، وغيرهم.

وعنه: مالك، وعبيد الله وأخوه عبدالله(المكبر) ابني عمر بن حفص، وغيرهم.

قال ابن سعد(١) والعجلي(٢) والنسائي(٣) والدارقطني(٤): «ثقة»، زاد ابن سعد: «كثير الحديث». وذكره ابن حبان في "الثقات"(٥). روى له الجماعة، مات سنة ١١٩هـ. **النتيجة:** ثقة.

٥- ابن عمر؛ هو: عبدالله بن عمر بن الخطاب، صحابي ﷺ، تقدم ح(١١).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وهو في "الصحيحين"، ووهم الحاكم فزعم أنهما لم يخرجاه، فقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وسجود الصحابة لسجود رسول الله ﷺ خارج الصلاة سنة عزيزة»(٦).

ولعله أراد رَحِمَهُ ٱللَّهُ لفظة: «كنا نجلس عند النبي ﷺ»، لأنها لم ترد في شي من الصحيحين،، ولذا قال: «وسجود الصحابة لسجود رسول الله ﷺ خارج الصلاة سنة عزيزة»، ولكن جاء ما يدل على ذلك صريحاً في صحيح مسلم من طريق محمد بن بشر، عن

---

(١) الطبقات الكبرى – متمم التابعين ص(١٤٥).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٣١٠).

(٣) تهذيب الكمال (٢٩/ ٣٠٤).

(٤) الإلزامات والتتبع (٢٧٧).

(٥) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٦٧).

(٦) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٤) ح(٨٠٨).

عبيد الله بن عمر، به، وفيه: «حتى ما يجد أحدنا مكانا ليسجد فيه في غير صلاة»[1].

وفي إسناد ابن حبان "فضيل بن سليمان" متكلم فيه[2]، أخرج له البخاري أحاديث توبع عليها[3]، واحتج به مسلم، وقد تابعه في هذا الحديث يحيى بن سعيد وعيسى بن يونس وغيرهما كما عند ابن خزيمة والحاكم.

---

(١) صحيح مسلم ١٠٤ - (٥٧٥).

(٢) فضيل بن سليمان النميري، أبو سليمان البصري، قال ابن معين: ليس بثقة، وقال أبو زرعة: لين الحديث، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ليس بالقوي، وقال النسائي: ليس بالقوي، وانظر الجرح والتعديل (٧/ ٧٢) وتهذيب الكمال (٢٣/ ٢٤٧)، وذكره ابن حبان في "الثقات" (٧/ ٣١٦)، قال ابن حجر في "التقريب" ص(٤٧٧): «صدوق له خطأ كثير»، روى له الجماعة، مات سنة ١٨٣هـ.

(٣) فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٣٥).

الحديث الخامس والخمسون

قال ابن خزيمة: نا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ [قَالَ: حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الله بْنِ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ لِيَ ابْنُ جُرَيْجٍ: يَا حَسَنُ، حَدَّثَنِي جَدُّكَ عُبَيْدُ الله بْنُ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ][(١)]، «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي رَأَيْتُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي أُصَلِّي خَلْفَ شَجَرَةٍ، فَرَأَيْتُ كَأَنِّي قَرَأْتُ سَجْدَةً فَسَجَدْتُ، فَرَأَيْتُ الشَّجَرَةَ كَأَنَّهَا تَسْجُدُ بِسُجُودِي، فَسَمِعْتُهَا وَهِيَ سَاجِدَةٌ، وَهِيَ تَقُولُ: اللهُمَّ اكْتُبْ لِي عِنْدَكَ بِهَا أَجْرًا، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وِزْرًا، وَاقْبَلْهَا مِنِّي كَمَا قَبِلْتَ مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ قَرَأَ السَّجْدَةَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ مِثْلَ مَا قَالَ الرَّجُلُ عَنْ كَلَامِ الشَّجَرَةِ»[(٢)].

وأخرجه ابن خزيمة من وجه آخر: نا أحمد بن جعفر الحلواني، نا محمد بن يزيد بن خنيس قال: كان الحسن بن محمد بن عبيدالله بن أبي يزيد صلى بنا في هذا المسجد -يعني المسجد الحرام- في شهر رمضان، فكان يقرأ السجدة فيسجد فيطيل السجود، فقيل له في ذلك، فقال: قال لي ابن جريج: أخبرني جدك عبيدالله بن أبي يزيد، عن ابن عباس: فذكر نحوه، وقال: «واحطط عني بها وزرا، ولم يقل: اقبلها مني كما تقبلت من عبدك داود»[(٣)].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا ابن خزيمة، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس، قال: حدثني حسن بن محمد بن عبيدالله بن أبي يزيد، قال: قال لي ابن جريج: يا حسن، حدثني جدك عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، بمثله

---

(١) في طبعة الأعظمي: "محمد بن يزيد بن خنيس قال: قال لي ابن جريج قال: حدثني ابن عباس"، ولا شك أن في هذا سقط واضح، والتصويب من صحيح ابن حبان ح(٢٧٦٨) فقد أخرجه من طريق ابن خزيمة به، وانظر الحديث الذي بعده وإتحاف المهرة لابن حجر (٧/ ٣٩١) (٨٠٤٥) وقد نبه عليه د ماهر الفحل في تحقيقه لصحيح ابن خزيمة.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٨٢) ح(٥٦٢) جماع أبواب الأذان والإقامة باب الذكر والدعاء في السجود عند قراءة السجدة.

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٨٢) ح(٥٦٣) من الباب نفسه.

عند ابن خزيمة[1].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا عبدالصمد بن علي بن مكرم البزاز، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا محمد بن يزيد بن خنيس، به[2].

التخريج العام للحديث:

أخرجه الترمذي (٥٧٩) و(٣٤٢٤)، وابن ماجه (١٠٥٣)، والعقيلي في "الضعفاء" ١/ ٢٤٣، والطبراني في "الكبير" (١١٢٦٢) والبيهقي في "الكبرى" (٣٧٥١)، والبغوي (٧٧١)، والضياء في "المختارة" (١١/ ١٧٠)، من طريق محمد بن يزيد بن خنيس، عن حسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد، قال: قال لي ابن جريج: يا حسن، حدثني جدك عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **الحسن بن محمد؛** هو: الحسن بن محمد بن الصباح، أبو علي الزعفراني. ثقة، تقدم ح(٤).

٢- **محمد بن يزيد بن خنيس:** القرشي المخزومي مولاهم، أبو عبدالله المكي.

روى عن: الحسن بن محمد بن عبيد الله، وسعيد بن حسان، والثوري، وغيرهم.

وعنه: إسماعيل بن نصر، وحامد بن يحيى، والحسن بن محمد، وغيرهم.

قال العجلي[3] وأبو حاتم[4]: «ثقة»، وقال أبو حاتم أيضاً: «كان شيخا صالحا كتبنا عنه بمكة وكان ممتنعا من التحديث فأدخلني عليه ابنه»، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «وكان من خيار الناس ربما أخطأ يجب أن يعتبر حديثه إذا بين السماع في خبره ولم يرو

---

(١) صحيح ابن حبان (٦/ ٤٧٣) ح(٢٧٦٨) ذكر ما يدعو المرء به في سجود التلاوة في صلاته.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤١) ح(٧٩٩) كتاب الإمامة والجماعة، باب التأمين.

(٣) الثقات للعجلي(٢/ ٢٥٦).

(٤) الجرح والتعديل (٨/ ١٢٧).

عنه إلا ثقة»[1]. روى له الترمذي وابن ماجه، مات بعد ٢٢٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- حسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد: المكي.

روى عن: ابن جريج. وعنه: محمد بن يزيد بن خنيس المكي.

قال العقيلي: «لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به وليس بمشهور بالنقل»[٢]، وقال الخليلي: «ثقة»[٣]، وقال الذهبي: «وقال غيره- أي العقيلي-: فيه جهالة، ما روى عنه سوى ابن خنيس»[٤]، وقال الذهبي أيضاً: «غير حجة»[٥]، وقال: «غير معروف»[٦]. قال ابن حجر: «مقبول»[٧]. روى له الترمذي وابن ماجه، من التاسعة. النتيجة:

٤- ابن جريج؛ هو: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم أبو الوليد المكي.

روى عن: أبيه، وعطاء بن أبي رباح، وأبي الزبير، وغيرهم.

وعنه، ابناه عبدالعزيز ومحمد، والأوزاعي، والمعافى بن عمران، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال الإمام أحمد: «ابن جريج ثبت صحيح الحديث لم يحدث بشيء إلا أتقنه». وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»[٨]، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل»[٩]. روى له الجماعة، مات سنة ١٥١هـ. **النتيجة**: ثقة، يرسل،

---

(١) الثقات لابن حبان (٩/ ٦١).

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢٤٢).

(٣) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٣٥٤).

(٤) ميزان الاعتدال (١/ ٥٢٠).

(٥) الكاشف (١/ ٣٢٩).

(٦) المغني في الضعفاء (١/ ١٦٧).

(٧) التقريب ص(٢٠١)، وقد نقل في "تهذيب التهذيب" (٢/ ٣١٩) أن ابن حبان ذكره في "الثقات" ولم أجده في المطبوع.

(٨) الجرح والتعديل (٥/ ٣٥٧).

(٩) التقريب ص(٣٩٥).

ومدلس من الثالثة (من أكثر من التدليس فلم يحتج الائمة من أحاديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع).

٥- **عبيد الله بن أبي يزيد**: المكي، مولى آل قارظ بن شيبة الكناني، حلفاء بنى زهرة.

روى عن: ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وغيرهم.

وعنه: ابن جريج، وشعبة، وسفيان بن عيينة، وغيرهم.

قال ابن سعد[١] والعجلي[٢] وابن معين وابن المديني وأبو زرعة[٣] والنسائي[٤]: «ثقة»، زاد ابن سعد: «كثير الحديث»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٥]. روى له الجماعة، مات سنة ١٢٦هـ.

٦- **ابن عباس؛ هو**: عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب، صحابي ﵁، تقدم ح(٣٠).

الحكم على الحديث:

الحديث غريب، تفرد به حسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن جريج، قال العقيلي: «لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به وليس بمشهور بالنقل»، وبسببه ضَعّفَ الحديث فقال: «لهذا الحديث طرق أسانيدها لينة، كلها فيها لين»[٦].

وحكم عليه الترمذي بالغرابة فقال: «هذا حديث غريب من حديث ابن عباس، لا نعرفه إلا من هذا الوجه»[٧].

وكذا قال الدارقطني: «غريب من حديثه عن ابن عباس وغريب من حديث

---

(١) الطبقات الكبرى (٥/ ٤٨٢).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ١١٥).

(٣) الجرح والتعديل (٥/ ٣٣٨).

(٤) تهذيب الكمال (١٩/ ١٧٩).

(٥) الثقات لابن حبان (٥/ ٧٣).

(٦) الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢٤٢).

(٧) جامع الترمذي (١/ ٧٢٠).

ابن جريج عنه، تفرد به الحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن جريج عنه»[1].

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح رواته مكيون لم يذكر واحد منهم بجرح وهو من شرط الصحيح ولم يخرجاه»[2].

وقال الخليلي: «هذا غريب صحيح من حديث ابن جريج، قصد أحمد بن حنبل إلى محمد بن يزيد وسأله عنه، ويتفرد به الحسن بن محمد المكي، عن ابن جريج، وهو ثقة»[3]، وحسنه النووي[4].

---

(١) أطراف الغرائب والأفراد (٣/ ٢١٢).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤١).

(٣) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٣٥٤).

(٤) خلاصة الأحكام (٢/ ٦٢٣) والمجموع شرح المهذب (٤/ ٦٤)، وحسنه الشيخ ألألباني، وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/ ٤٧٥) رقم (٢٧١٠).

الحديث السادس والخمسون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ ابْنُ الْعَلَاءِ الزُّبَيْدِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَسَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ أُمِّ الْقُرْآنِ رَفَعَ صَوْتَهُ قَالَ: «آمِينَ»(١).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا يحيى بن محمد بن عمرو بالفسطاط قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، به(٢).

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي، بمرو، ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، به(٣).

التخريج العام للحديث:

أخرجه الدارقطني(١٢٧٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٤٥٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن عمرو بن الحارث، عن عبدالله بن سالم، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسعيد، عن أبي هريرة

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن يحيى**: الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

٢- **إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي؛ هو**: إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن الضحاك بن المهاجر الزبيدي، أبو يعقوب بن أبى إسحاق الحمصي، ويقال له ابن زبريق.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٨٧) ح(٥٧١) باب الجهر بآمين عند انقضاء فاتحة الكتاب في الصلاة التي يجهر الإمام فيها بالقراءة.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ١١١) ح(١٨٠٦) ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذه السنة ليست بصحيحة لمخالفة الثوري شعبة في اللفظة التي ذكرناها.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٥) ح(٨١٢) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

روى عن: أبي مسهر، وبقية ووعمرو بن الحارث بن الضحاك، وغيرهم.

و عنه: إبراهيم الجوزجاني، وعثمان الدارمي، ويحيى بن محمد الذهلي، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «سمعت يحيى بن معين وأثنى على إسحاق بن الزبريق خيراً. وقال: الفتى لا بأس به ولكنهم يحسدونه»، وقال عنه أبو حاتم أيضاً: «شيخ»[(١)]، وقال النسائي: «ليس بثقة»[(٢)]، وقال أبو داود: «ليس بشيء»، وقال أيضاً: «قال لي ابن عوف: ما أشك أن إسحاق بن إبراهيم بن زبريق يكذب»[(٣)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٤)]. قال الذهبي: «ضعيف»[(٥)]، قال ابن حجر: «صدوق يهم كثيراً وأطلق محمد بن عوف أنه يكذب»[(٦)]. روى له البخاري في "الأدب المفرد"، مات سنة ٢٣٨هـ. **النتيجة:** صدوق يهم كثيراً.

٣-عمرو بن الحارث؛ هو: عمرو بن الحارث بن الضحاك الزبيدى، الحمصي.

روى عن: عبدالله بن سالم الأشعري. وعنه: إسحاق بن إبراهيم، ومولاته علوة.

ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[(٧)]، وقال الذهبي: «وثق»[(٨)]، وقال في موضع آخر: «غير معروف العدالة»[(٩)]، وقال ابن حجر: «مقبول»[(١٠)]. روى له البخاري في "الأدب المفرد" وأبو داود، من السابعة. **النتيجة:** مقبول.

----

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٢٠٩).

(٢) تهذيب الكمال (٢/ ٣٧٠)، وفي "تاريخ دمشق لابن عساكر" (٨/ ١٠٩) قول النسائي: « ليس بثقة عن عمرو بن الحارث».

(٣) إكمال تهذيب الكمال (٢/ ٦٨)، وتهذيب التهذيب (١/ ٢١٦)، وابن عوف هو: محمد بن عوف بن سفيان الطائى، محدث حمص، ثقة حافظ، وانظر تهذيب الكمال (٢٦/ ٢٣٦).

(٤) الثقات لابن حبان (٨/ ١١٣).

(٥) ميزان الاعتدال (٣/ ٢٥١) قال ذلك في ترجمة عمرو بن الحارث الزبيدي.

(٦) التقريب ص(١٣٨).

(٧) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٨٠).

(٨) الكاشف (٢/ ٧٣).

(٩) ميزان الاعتدال (٣/ ٢٥١).

(١٠) التقريب ص(٤٤٩).

٤- **عبدالله بن سالم**: الأشعري الوحاظي اليحصبي، أبو يوسف الحمصي.

روى عن: إبراهيم بن أبي عبلة، ومحمد زياد الألهاني، ومحمد بن الوليد الزبيدى وغيرهم.

وعنه: أبو مسهر، وعبدالله بن يوسف، وعمرو بن الحارث، وغيرهم.

وقال النسائي: «ليس به بأس»(١)، وقال أبو مسهر: «ما رأيت شاميا أكمل في عقله ومروءته من عبدالله بن سالم الأشعري»، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٢)، وقال الدارقطني: «ثقة»(٣). قال ابن حجر: «ثقة رمى بالنصب»(٤). روى له البخاري وأبو داود والنسائي، مات سنة ١٧٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **الزبيدي؛ هو**: محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، أبو الهذيل الحمصي القاضي.

روى عن: الزهري، ومكحول، وعبدالرحمن بن جبير، وغيرهم.

وعنه: الأوزاعي، ومحمد بن حرب، وعبدالله بن سالم الأشعري، وغيرهم.

قال ابن سعد(٥) والعجلي(٦) وأبو زرعة(٧) وابن المديني والنسائي(٨): «ثقة». وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «وكان من الحفاظ المتقنين والفقهاء في الدين أقام مع الزهري عشر سنين حتى احتوى على أكثر عمله وهو من الطبقة الأولى من أصحاب الزهري»(٩). روى له الجماعة غير الترمذي، مات سنة ١٤٦هـ وقيل غير ذلك. **النتيجة**: ثقة.

---

(١) تهذيب الكمال (١٤/ ٥٥١).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٣٢)، وما قبله منه.

(٣) إكمال تهذيب الكمال (٧/ ٣٧١)، وتهذيب التهذيب (٥/ ٢٢٨).

(٤) التقريب ص(٣٣٩).

(٥) الطبقات الكبرى (٧/ ٤٦٥).

(٦) الثقات للعجلي (٢/ ٢٥٥).

(٧) الجرح والتعديل (٨/ ١١٢).

(٨) تهذيب الكمال (٢٦/ ٥٨٩).

(٩) الثقات لابن حبان (٧/ ٣٧٣).

٦-**الزهري؛ هو:** محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري الفقيه، إمام حافظ، تقدم ح(١٧).

٧-**أبو سلمة؛ هو:** أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف القرشي الزهري، المدني، قيل اسمه عبدالله، وقيل إسماعيل، وقيل اسمه وكنيته واحد.

روى عن: أبي قتادة الأنصاري، وأبي هريرة، وابن عباس، وغيرهم.

وعنه: أبو الزناد، والزهري، وأبو حازم الأعرج، وغيرهم.

قال أبو زرعة: «اسمه عبدالله مديني ثقة إمام»[١]، وقال العجلي: «ثقة»[٢]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٣]. روى له الجماعة، مات سنة ٩٤ وقيل ١٠٤هـ. **النتيجة:** ثقة.

٨-**سعيد؛ هو:** سعيد بن المسيب بن حزن بن أبى وهب بن عمرو القرشي، المخزومي، أبو محمد المدني، أحد الأئمة الأعلام الثقات الأثبات، تقدم ح(٢٢).

٩-**أبو هريرة:** صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث لا يصح مرفوعاً، والصواب أنه من كلام الزهري؛

ففي إسناده إسحاق ابن إبراهيم الزبيدي وهو "صدوق يهم كثيرا وأطلق محمد بن عوف أنه يكذب"، قال الدارقطني: «هذا إسناد حسن»[٤]، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ واتفقا على تأمين الإمام، وعلى تأمين المأموم، وإن أخفاه الإمام، وقد اختار أحمد بن حنبل في جماعة من أهل الحديث بأن تأمين المأمومين لقوله ﷺ: فإذا قال الإمام: ولا الضالين، فقولوا: آمين»[٥]، وصحح إسناده

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٩٤).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٤٠٥).

(٣) الثقات لابن حبان (٥/ ١).

(٤) سنن الدارقطني (٢/ ١٣٤)، ونقله عنه البيهقي في "السنن الكبرى" (٢/ ٨٥).

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٥) ح(٨١٢).

ابن القيم في "إعلام الموقعين"[1].

ولكن الحديث بهذا اللفظ موصولاً يخالف ما جاء في "الصحيحين" أنه من كلام الزهري، وليس مما أسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ففيهما من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، أنهما أخبراه، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إذا أمن الإمام، فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه» وقال ابن شهاب: وكان رسول الله ﷺ يقول: آمين[2].

فحديث مالك عن الزهري فيه أن خبر قول النبي ﷺ: آمين، إنما هو من قول ابن شهاب، وإليه أشار الحافظ ابن رجب فقال: «وقد روي عن الزبيدي، عن الزهري بهذا الإسناد، أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته، فقال: آمين، خرجه الدارقطني، وقال: إسناده حسن، كذا قال، ووصله وهم، إنما هو مدرج من قول الزهري، كما رواه مالك»[3]. ولعل وصله وهم من أوهام إسحاق بن إبراهيم الزبيدي فلم يروه أحد على هذا الوجه غيره.



---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢/ ٢٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (١/ ١٥٦) (٧٨٠) كتاب الأذان: باب جهر الإمام بالتأمين. ومسلم (١/ ٣٠٦) ٧٢ – (٤١٠) كتاب الصلاة.

(٣) فتح الباري لابن رجب (٧/ ٩٤).

الحديث السابع والخمسون

قال ابن خزيمة: نا مُوسَى بْنُ هَارُونَ بْنِ عَبْدِالله الْبَزَّازُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِالله الْهَمْدَانِيُّ، - يُعْرَفُ بِابْنِ الْخَازِنِ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ فَرَّجَ أَصَابِعَهُ»[(١)].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: بالإسناد نفسه، وبلفظ: **«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ ضَمَّ أَصَابِعَهُ»**. [(٢)].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا الحارث بن عبدالله الهمداني، به، وزاد: «وإذا سجد ضم أصابعه»[(٣)].

وأخرجه الحاكم من طريقين عن هشيم، وفرق بين لفظيهما:

الأول: حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن صفوان الجمحي، بمكة، ثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا عمرو بن عون، ثنا هشيم، بإسناده وبلفظ «أن النبي ﷺ كان إذا ركع فرج بين أصابعه»[(٤)].

الثاني: حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا أحمد بن علي الأبار، ثنا الحارث بن عبدالله الخازن، ثنا هشيم، بإسناده، ولفظه «أن النبي ﷺ كان إذا سجد ضم أصابعه»[(٥)].

التخريج العام للحديث:

والحديث أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٢٢/ ١٩) (٢٦)، والدارقطني

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٠١) ح(٥٩٤) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب تفريج أصابع اليدين عند وضعهما على الركبتين في الركوع.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٢٤) ح(٦٤٢) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب ضم أصابع اليدين في السجود.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٤٧) ح(١٩٢٠) ذكر ما يستحب للمصلي ضم الأصابع في السجود.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٦) ح(٨١٤) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٦) ح(٨١٤) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

(١٢٨٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٦٩٥) من طريق الحارث بن عبدالله الهمداني، عن هشيم، عن عاصم بن كليب، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ركع فرج أصابعه، وإذا سجد ضم أصابعه».

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **موسى بن هارون بن عبدالله البزاز؛ هو:** موسى بن هارون بن عبدالله بن مروان، أبو عمران البزاز، الحمال البغدادي.

روى عن: أبيه، وعلي بن الجعد، وعلي بن حرب، وغيرهم.

روى عنه: أبو سهل القطان، وجعفر الخلدي، وعلي بن حمشاذ، وغيرهم.

قال الدارقطني: «ثقة إمام»[(١)]. وقال أيضاً: «حافظ، متقن، ثقة»[(٢)]، وقال الخطيب: «وكان ثقة عالما حافظاً»[(٣)]. قال ابن حجر: «ثقة حافظ كبير»[(٤)]. مات سنة ٢٩٤هـ.
النتيجة: ثقة حافظ.

٢- **الحارث بن عبدالله الهمداني؛ هو:** الحارث بن عبدالله بن إسماعيل بن عقيل، أبو الحسن الهمداني البصري الخازن.

روى عن: أبي معشر المدني، وقيس بن الربيع، وهشيم، وغيرهم.

وعنه: إبراهيم بن أحمد بن يعيش، والحسن بن سفيان، وموسى بن هارون، وغيرهم.

قال أبو زرعة: «لم يبلغني عنه أنه حدث بحديث منكر، إلا حديثا واحدا أخطأ فيه»[(٥)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «مستقيم الحديث»[(٦)]، وقال الذهبي:

---

(١) سؤالات الحاكم للدارقطني ص(١٥٧).

(٢) سؤالات السلمي للدارقطني ص(٢٩٩).

(٣) تاريخ بغداد (١٥/ ٤٨).

(٤) ذكره ابن حجر في "التقريب" ص(٥٨٣) تمييزاً عن موسى بن هارون القيسي.

(٥) تاريخ الإسلام (٥/ ٨٠٣)، سير أعلام النبلاء (١١/ ١٤٥).

(٦) الثقات لابن حبان (٨/ ١٨٣).

«صدوق، إلا أن ابن عدي قال في ترجمة شريك: روى حديثاً فقال: لعل البلاء فيه من الخازن هذا»[1]. لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة، مات سنة ٢٣٥هـ.

النتيجة: صدوق.

٣- هشيم؛ هو: هُشيم -بالتصغير- ابن بشير بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي. روى عن: أبيه وخاله القاسم بن مهران وعلي بن زيد بن جدعان وخلق.

وعنه: مالك بن أنس وشعبة والثوري -وهم أكبر منه- وأبو إسحاق إبراهيم الهروي وغيرهم.

قال ابن المبارك: «من غير الدهر حفظه فلم يغير حفظ هشيم»[2]، وقال عبدالرحمن بن مهدي: «ما رأيت أحفظ من هشيم، كان هشيم يقوى من الحفظ على شيء لا يقوى عليه غيره»، وقال أبو حاتم: «ثقة»[3]، وقال العجلي: «ثقة وكان يدلس وكان يعد من حفاظ الحديث»[4]، وقال أحمد بن حنبل: «لم يسمع هشيم من عاصم بن كليب، ولا من الحسن بن عبيد الله شيئًا، وقد حدث عنهما، وقد حدث عن العمري الصغير، ولم يسمع منه. وحدث عن أبي خلدة، ولم يسمع منه. حدثنا عنه، ثم سئل عنه فأنكره»[5]، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «كان ملساً»[6]. قال ابن حجر: «ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال

---

(١) ميزان الاعتدال (١/ ٤٣٧) وانظر لسان الميزان لابن حجر (٢/ ٥١٩)، وكلام ابن عدي في "الكامل" (٥/ ٢٨) ترجمة شريك بن عبدالله، قال عن حديث رواه الحارث عن شريك: «وهذا منكر..، ولا أدري لعل البلاء فيه من الحارث بن عبدالله».

(٢) التاريخ الكبير" (٨/ ٢٤٢)، وانظر تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٨٢).

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ١١٥).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ٣٣٤).

(٥) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ٣٢) (١٤٥٩)، وانظر المراسيل لابن أبي حاتم ص(٢٣١)، وجامع التحصيل ص(٢٩٤).

(٦) الثقات لابن حبان (٧/ ٥٨٧).

الخفي»[1]. روى له الجماعة، مات سنة ١٨٣هـ.

النتيجة: ثقة ثبت، مدلس من الطبقة الثالثة.

٤- عاصم بن كليب؛ هو: عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي الكوفي.

روى عن: أبيه، وأبي بردة الأشعري، وعلقمة بن وائل، وغيرهم.

وعنه: شعبة، والسفيانان، وشريك، وغيرهم.

قال ابن سعد[2] والعجلي[3] ويحيى بن معين والنسائي[4]: «ثقة»، زاد ابن سعد: «يحتج به وليس بكثير الحديث»، وقال أحمد بن حنبل: «لا بأس بحديثه»[5]. وقال أبو حاتم: «صالح»[6]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[7]، وقال ابن حجر: «صدوق رمي بالإرجاء»[8]. روى له البخاري تعليقاً، وباقي الجماعة، مات سنة مائة وبضع وثلاثين.

النتيجة: الراجح أنه ثقة، وإنما تكلم فيه ابن المديني فقال: «لايحتج بما نفرد به»[9]، وقد خالف غيره ولم يفسر سبب جرحه، والظاهر أنه بسبب ما وقع فيه من الإرجاء، ولكن الأئمة وثقوه ولم يقدح ذلك في صحة روايته، والله أعلم.

٥- علقمة بن وائل؛ هو: علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي الكندي الكوفي.

---

(١) تقريب التهذيب ص(٦٠٣).

(٢) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٤١).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٩).

(٤) تهذيب الكمال (١٣/ ٥٣٨)، وفي رواية طهمان وسؤالاته ص(٤٦) قال يحيى بن معين: «ثقة مأمون وقال جرير كان مرجئا».

(٥) الجرح والتعديل (٦/ ٣٥٠)، وفي "بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم" ص(٨١) وقال في رواية الميموني: «ثقة».

(٦) الجرح والتعديل (٦/ ٣٥٠).

(٧) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٥٦).

(٨) تقريب التهذيب(ص: ٣٢٢).

(٩) ميزان الاعتدال (٢/ ٣٥٦) وفيه قال الذهبي: « وكان من العباد الأولياء لكنه مرجئ.»، وانظر"من تكلم فيه وهو موثق" ص(٢٧٨) وفيه قال: «ثقة».

روى عن: أبيه، والمغيرة بن شعبة.

وعنه: سماك بن حرب، وعبدالملك بن عمير، وعاصم بن كليب، وغيرهم.

قال ابن سعد[1] والعجلي[2] والذهبي[3]: «ثقة»، زاد ابن سعد: «قليل الحديث».

وفي سماعه من أبيه خلاف؛ فمنهم من نفى أنه سمع من أبيه:

قال يحيى بن معين: «لم يسمع من أبيه شيئا»[4]، وقال ابن أبي خيثمة: سئل يحيى بن معين: عن علقمة بن وائل، عن أبيه؟ فقال: مرسل[5]. وقال الترمذي: «سألت محمدا عن علقمة بن وائل هل سمع من أبيه؟ فقال: إنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر»[6]. وقال ابن حجر: «صدوق إلا انه لم يسمع من أبيه»[7].

ومنهم من أثبت سماعه من أبيه:

قال البخاري: «سمع أباه»[8]، وهذا ما يرد ما نقله عنه الترمذي من أنه نفى سماع علقمة من أبيه[9]، وبه قال الترمذي[10] وابن أبي حاتم[1] وابن حبان[2].

---

(١) الطبقات الكبرى (٦/ ٣١٢).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ١٤٨).

(٣) المغني في الضعفاء (٢/ ٤٤٢)، وعبارته: « عن أبيه قال ابن معين مرسل قلت هو في نفسه ثقة»، وقال في ميزان الاعتدال (٣/ ١٠٨): « صدوق».

(٤) جامع التحصيل ص(٢٤٠).

(٥) تاريخ ابن أبي خيثمة (٢/ ٩٧٠) (٣/ ٤٨).

(٦) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٢٠٠).

(٧) تقريب التهذيب ص(٤٢٨).

(٨) التاريخ الكبير للبخاري (٧/ ٤١).

(٩) وقد نقل الترمذي كلام البخاري في نفي سماع عبدالجبار أخو علقمة من أبيه، فقال، قال البخاري: وعبدالجبار لم يسمع من أبيه، ولد بعد موت أبيه. ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٢٣٥). وسنن الترمذي (٣/ ١٠٧)(١٤٥٣) وقال البخاري في "التاريخ الكبير" (٦/ ١٠٦) في ترجمة عبدالجبار: قال محمد بن حجر: ولد بعد أبيه بستة أشهر.

(١٠) سنن الترمذي (٣/ ١٠٨) (١٤٥٤) وقال في هذا الحديث الذي رواه علقمة عن أبيه: هذا حديث حسن غريب صحيح وعلقمة بن وائل بن حجر سمع من أبيه وهو أكبر من عبدالجبار بن وائل، وعبدالجبار لم =

والذي يظهر والله أعلم أنه سمع من أبيه لأمور منها:

أولاً: أن الـذي ولـد بعـد أبيـه بـستة أشـهر هـو أخـوه عبـدالجبار[٣]، صرح بـذلك البخاري[٤] وابن معين[٥] ونقل عنه أبـو داود[٦] والترمـذي[٧] والنـسائي[٨] وابـن سـعد[٩] وأبو حاتم[١٠] وابن حبان[١١]، والبيهقي[١٢] والسمعاني[١٣] وابن الأثير[١]، وغيرهم[٢].

= يسمع من أبيه.

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٤٠٥).

(٢) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٠٩) وفيه قال: علقمة سمع أباه وعبدالجبار لم يره مات أبوه وأمه حامل به.

(٣) عبدالجبار ابن وائل ابن حجر بضم المهملة وسكون الجيم ثقة لكنه أرسل عن أبيه من الثالثة مات سنة ١١٢هـ. روى تقريب التهذيب ص(٣٦٥).

(٤) التاريخ الكبير(٦/ ١٠٦)،وسنن الترمذي(٣/ ١٠٧)(١٤٥٣)،وترتيب علل الترمذي الكبير ص(٢٣٥).

(٥) تاريخ ابن معين -رواية الدوري (٣/ ١١) و(٣/ ٣٩٠)، وتاريخ ابن أبي خيثمة (١/ ٥٩١) و(٢/ ٩٧١).

(٦) تهذيب الكمال (١٦/ ٣٩٤)، سؤالات أبي عبيد الآجري له ص(١٢٧).

(٧) سنن الترمذي (٣/ ١٠٨) (١٤٥٤) قال: وعلقمة بن وائل بن حجر سمع من أبيه وهو أكبر من عبدالجبار بن وائل، وعبدالجبار لم يسمع من أبيه، وفي حديث (١٤٥٣) حكم على رواية عبدالجبار بن وائل عن أبيه بقوله: هذا حديث غريب، وليس إسناده بمتصل.

(٨) سنن النسائي (٣/ ١٠٤) (١٤٠٤)، و"السنن الكبرى " له (١/ ٤٥٩) (٩٥٨).

(٩) قال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله قليل الحديث، ويتكلمون في روايته عن أبيه، ويقولون: لم يلقه». الطبقات الكبرى (٦/ ٣١٢).

(١٠) قال أبو حاتم: «روى عن ابيه، مرسل ولم يسمع منه». الجرح والتعديل (٦/ ٣٠).

(١١) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٠٩)، (٧/ ١٣٥)، ومشاهير علماء الأمصار ص(٢٥٨)، وفي "المجروحين" (٢/ ٢٧٣) في ترجمة "محمد بن حجر بن عبدالجبار بن وائل"، قال ابن حبان: « وأما عبدالجبار بن وائل فإنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر مات وائل بن حجر وأم عبدالجبار حامل به وهذا ضرب من المنقطع الذي لا تقوم به الحجة وقد وهم فطر بن خليفة حيث قال عن أبي إسحاق عن عبدالجبار بن وائل قال سمعت أبي».

(١٢) السنن الكبرى (١/ ٥٨٣).

(١٣) قال السمعاني: «ومن زعم أنه سمع أباه فقد وهم، لان وائل بن حجر مات وأمه حامل به، ووضعته بعد وائل بستة أشهر». الأنساب للسمعاني - دار الجنان (٥/ ١٠٥).

وقد رد هذا القول الحافظ المزي فقال: «وهذا القول ضعيف جدا، فإنه قد صح عنه أنه قال: كنت غلاما لا أعقل صلاة أبي، ولو مات أبوه وهو حمل، لم يقل هذا القول»(٣).

ورد الحافظ ابن حجر هذا القول واعترض عليه بقوله: «نص أبو بكر البزار على أن القائل كنت غلاما لا أعقل صلاة أبي، هو علقمة بن وائل لا أخوه عبدالجبار»(٤).

ثانياً: علقمة اكبر من عبدالجبار، كما صرح بذلك من ذكر أن عبدالجبار ولد بعد وفاة أبيه، ودائماً ما يروي عبدالجبار عن علقمة عن أبيه. "ولم يخرج الإمام مسلم في صحيحه لعبدالجبار إلا عن اخيه علقمة عن ابيه"(٥).

ثالثاً: أن علقمة بن وائل صرح بالسماع من أبيه في مواطن عده منها ما أخرجه مسلم

---

(١) وقال ابن الاثير في "الكامل" (٥/ ١٧٢): «ومات أبوه وأمه حامل به، فكل ما يروونه عن أبيه فهو منقطع».

(٢) انظر "تهذيب التهذيب" (٦/ ١٠٥).

(٣) تهذيب الكمال (١٦/ ٣٩٥)، وقال به العلائي، انظر "جامع التحصيل" ص(٢١٩). وقول عبدالجبار بن وائل في سنن أبي داود (١/ ١٩٢)(٧٢٣) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي، حدثنا عبدالوارث بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن جحادة، حدثني عبدالجبار بن وائل بن حجر، قال: كنت غلاما لا أعقل صلاة أبي قال: فحدثني وائل بن علقمة، عن أبي وائل بن حجر.

وهو بإسناد صحيح لكن وائل بن علقمة عده المزي "من الأوهام" تهذيب الكمال(٣٠/ ٤٢٢)، والصواب علقمة بن وائل.

قال ابن خزيمة: «هذا علقمة بن وائل لا شك فيه، لعل عبدالوارث، أو من دونه شك في اسمه ورواه همام بن يحيى، ثنا محمد بن جحارة، حدثني عبدالجبار بن وائل، عن علقمة بن وائل، ومولى لهم، عن أبيه وائل بن حجر». صحيح ابن خزيمة (٢/ ٥٥) (٩٠٥)

وقال أبو حاتم ابن حبان: «محمد بن جحادة من الثقات المتقنين، وأهل الفضل في الدين، إلا أنه وهم في اسم هذا الرجل، إذ الجواد يعثر فقال: وائل بن علقمة وإنما هو: علقمة بن وائل». صحيح ابن حبان (٥/ ١٧٥).

(٤) تهذيب التهذيب (٦/ ١٠٥).

(٥) قاله الذهبي في" المغني في الضعفاء" (١/ ٣٦٧) ترجمة عبدالجبار بن وائل.

في صحيحه[1].

رابعاً: أن من نفى سماع علقمة من أبيه هم: يحيى بن معين والبخاري وابن حجر، فأما ابن معين فقد نقل عنه الدوري في روايته، وأبو داود فيما سمعه منه كلامه في عبدالجبار وليس في علقمة، وأما البخاري فقد قال في "التاريخ الكبير" أنه سمع من أبيه، ونقله عنه الترمذي في رواية عنه، وهذا يخالف ما رواه عنه من أن البخاري قال عن علقمة لم يسمع من أبيه، فلعله وهم منه، وأما ابن حجر فقد وهم بسبب ما نُقل عن ابن معين والبخاري في نفي السماع، فمشى على ذلك. روى له البخاري في غير الصحيح والباقون. **النتيجة**: ثقة، وسماعه من أبيه صحيح.

٦- **أبوه؛ هو**: وائل بن حُجْر- بضم المهملة وسكون الجيم- بن سعد بن مسروق الحضرمي، أبو هنيدة، ويقال أبو هنيد، الكندي[2]. صحابي ﷺ. روى له البخاري في "جزءرفع اليدين"، وباقي الجماعة، مات في خلافة معاوية.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث إسناده فيه هشيم مشتهر بالتدليس، وقد رواه بالعنعنة عن عاصم بن كليب، ولم يثبت له سماع منه، بل قد نفاه عنه الإمام أحمد[3].

ولفظ الحديث: «كان رسول الله ﷺ إذا ركع فرج أصابعه، وإذا سجد ضم أصابعه»، ولكن ابن خزيمة والحاكم أخرجاه مختصراً في موضعين في كل موضع بلفظ منه، وأتى به ابن حبان وغيره كاملاً. ورجال الحديث رجال مسلم غير الحارث بن عبدالله ابن الخازن لم يخرج له أصحاب الكتب الستة، وهو "صدوق"، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، **قال الهيثمي**: «رواه الطبراني في الكبير وإسناده

---

(١) في صحيح مسلم (١٦٨٠) وفي سنن النسائي (١٠٥٥) وفي الكبرى له (٦٤٦)، وعند البخاري في "جزء رفع اليدين" (١/ ١٤)، وصحح الترمذي روايته عن أبيه (١٤٥٤).

(٢) تهذيب الكمال (٣٠/ ٤١٩)، الإصابة في تمييز الصحابة (١١/ ٣١٢).

(٣) انظر "العلل ومعرفة الرجال" لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ٣٢) (١٤٥٩)، والمراسيل لابن أبي حاتم ص(٢٣١)، وجامع التحصيل ص(٢٩٤).

حسن»[1].

تابع الحارث عن هشيم، عمرو بن عوف[2] كما عند الحاكم وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».

وله شاهد من حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه، فمن طريق عن عطاء بن السائب، عن سالم أبي عبدالله البراد، قال: قال عقبة بن عمرو: «ألا أريكم صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: "فقام فكبر، ثم ركع، فجافى يديه، ووضع يديه على ركبتيه، وفرج بين أصابعه من وراء ركبتيه،... وذكره»[3].

وإسناده فيه عطاء بن السائب[4] "صدوق اختلط" ومن سمع منه قبل اختلاطه، شعبة والثوري وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وليس أحد منهم روى هذا الحديث عنه، بل كلهم لم يسمعوا من عطاء الا بعد اختلاطه سوى همام بن يحيى على قول عند الطحاوي في "شرح مشكل الآثار"[5].



---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ١٣٥).

(٢) عمرو بن عون بن أوس بن الجعد السلمي، أبو عثمان الواسطي البزاز البصري، ثقة ثبت، روى له الجماعة، مات سنة ٢٥٥هـ. تقريب التهذيب ص(٤٥٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٧٠٨١) من طريق زائدة واللفظ له، وأيضاً بنحوه في (١٧٠٧٦) والدارمي (١٣٤٣) من طريق همام ووأخرجه مطولا ومختصرا ابن أبي شيبة (٢٩٦٢) عن أبي الأحوص،، والنسائي (١٠٣٦) (١٠٣٧) (١٠٣٨)، وفي "الكبرى" (٦٢٨) و(٦٢٩) من طرق ابي الأحوص وزائدة وابن علية، وأبو داود (٨٦٣)، وابن خزيمة (٥٩٨)، والحاكم (٨١٦) من طريق جرير، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد وفيه ألفاظ عزيزة، ولم يخرجاه لإعراضهما، عن عطاء بن السائب، سمعت العباس بن محمد الدوري، يقول: سألت يحيى بن معين، عن عطاء بن السائب، فقال: ثقة».

(٤) تقريب التهذيب ص(٤٢٢).

(٥) شرح مشكل الآثار (١/ ١٤٩) (١٦١).

الحديث الثامن والخمسون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نا عَبْدُاللهِ بْنُ يزَيْدَ، نا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي إِيَاسَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ لَمَّا نَزَلَتْ ﴿فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ﴾[1]، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ»[2].

وأخرجه ابن خزيمة بإسناد آخر: نا محمد بن عيسى، عن عبدالله بن المبارك، عن موسى بن أيوب، عن عمه، عن عقبة بن عامر بمثله[3].

وأخرجه في موضع آخر بالإسنادين السابقين وبلفظ آخر: نا أَبُو مُوسَى، نا عَبْدُاللهِ بْنُ زَيْدٍ، نا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي إِيَاسَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: "لَمَّا نَزَلَتْ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾[4] قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ» ناه مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: «لَنَا»[5].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا حبان بن موسى قال: حدثنا عبدالله، به وجمع بين اللفظين في سياق واحد[6].

وأخرجه الحاكم من طرق إلى عبدالله بن يزيد:

الأول: حدثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن إسحاق الخزاعي، بمكة، ثنا أبو يحيى بن

---

(١) سورة الواقعة: ٧٤.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٠٣) ح(٦٠٠) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب الأمر بتعظيم الرب ﷻ في الركوع.

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٠٣) ح(٦٠١) من الباب السابق، ولم يذكر متن الحديث.

(٤) سورة الأعلى: ١.

(٥) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٣٤) ح(٦٧٠) باب التسبيح في السجود.

(٦) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٢٥) ح(١٨٩٨) ذكر المرء بالتسبيح لله جل وعلا في الركوع والسجود للمصلي في صلاته.

أبي مسرة، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، بإسناده، ولفظه: لما نزلت ﴿فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ﴾ قال لنا رسول الله ﷺ: «اجعلوها في ركوعكم»[(١)].

الثاني: أخبرنا الحسن بن محمد بن حليم المروزي، ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبدالله، به كاملاً[(٢)].

الثالث: حدثني محمد بن صالح بن هانئ، ثنا السري بن خزيمة، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، به كاملاً[(٣)].

اتفق الأئمة الثلاثة على إخراج الحديث من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ، به.

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١٧٤١٤)، والدارمي (١٣٤٤)، وأبو يعلى (١٧٣٨)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/ ٢٣٥)، والطبراني في "الكبير" ١٧/ ٣٢١ (٨٨٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٥٥٥) من طريق أبي عبدالرحمن عبدالله بن يزيد المقرئ.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٣)، وأبو داود (٨٦٩)، وابن ماجه (٨٨٧)، من طريق عبدالله بن المبارك.

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/ ٢٣٥) من طريق عم أحمد بن عبدالرحمن بن وهب- وهو عبدالله بن وهب-، والطبراني ١٧/ ٣٢٢ (٨٩١) من طريق ابن لهيعة، جميعهم عن موسى بن أيوب الغافقي، عن عمه إياس بن عامر، عن عقبة بن عامر، به.

وأخرجه أبو داود (٨٧٠) من طريق الليث عن أيوب بن موسى أو موسى بن أيوب، عن رجل من قومه، عن عقبة بن عامر، بمعناه زاد، قال: فكان رسول الله ﷺ إذا ركع قال: «سبحان ربي العظيم وبحمده» ثلاثا، وإذا سجد قال: «سبحان ربي الأعلى

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٧) ح(٨١٧) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٧) ح(٨١٨) من الباب نفسه.

(٣) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٥١٩) ح(٣٧٨٣) كتاب التفسير، تفسير سورة الواقعة.

وبحمده» ثلاثا، قال أبو داود: «وهذه الزيادة نخاف أن لا تكون محفوظة»، قال أبو داود: «انفرد أهل مصر بإسناد هذين الحديثين، حديث الربيع، وحديث أحمد بن يونس».

ومن الطريق نفسه بهذه الزيادة أخرجه أيضاً الطبراني في "المعجم الكبير" (١٧/ ٣٢٢) (٨٩٠)، وقال "موسى بن أيوب" بدون شك.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن المثنى؛ هو**: محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي أبو موسى، ثقة، تقدم ح(١)

٢- **عبدالله بن يزيد**: القرشى العدوى المكي، أبو عبدالرحمن المقرئ القصير.

روى عن: الثوري، وشعبة، وموسى بن أيوب ووغيرهم.

وعنه: احمد بن حنبل، والبخاري، ومحمد بن المثنى، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»[١]، وقال النسائي: «ثقة»[٢]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٣]، وقال الخليلي: «ثقة»[٤]. روى له الجماعة، مات سنة ٢١٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **موسى بن أيوب؛ هو**: موسى بن أيوب بن عامر الغافقي، المصري.

روى عن: عمه إياس بن عامر، وعكرمة، وسهل بن رافع بن خديج، وغيرهم.

وعنه: الليث، وابن المبارك، وعبدالله بن يزيد المقرئ، وغيرهم.

قال ابن المديني: «كان ثقة وأنا أنكر من أحاديثه أحاديث رواها عن عمه فكان يرفعها»[٥]. وقال ابن معين[٦] وأبو داود[٧]: «ثقة»، وقال ابن معين: «تنكر عليه ما روى عن

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٢٠١).

(٢) تهذيب الكمال (١٦/ ٣٢٣).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٤٢).

(٤) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٣٨٣).

(٥) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني ص(١٦٠).

(٦) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (٤/ ٤٢٩)، الجرح والتعديل (٨/ ١٣٤).

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٩/ ٣٢).

عمه، مما رفعه»[1]، وقال أحمد بن حنبل: «شيخ رووا عنه»[2]، وقال العجلي: «لا باس به»[3]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[4]، وقال ابن حجر: «مقبول»[5]. روى له أبوداود، والنسائي في مسند علي، وابن ماجه، مات سنة ١٥٣هـ. **النتيجة:** صدوق، ولم ينكر عنه إلا ما رواه عن عمه إياس وقد تفرد بالرواية عنه، أنكرها ابن المديني، وذكره العقيلي في "الضعفاء" وذكر حديثه عن علي، ونقل عن ابن معين إنكاره لما رواه عن عمه مما رفعه.

٤- **إياس بن عامر؛ هو:** إياس بن عامر الغافقي المصري، عم موسى بن أيوب.

روى عن: عقبة بن عامر الجهني، وعلي بن أبي طالب.

وعنه: ابن أخيه موسى بن أيوب الغافقي.

قال العجلي: «تابعي لا بأس به»[6]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[7]، وقال أيضاً في "صحيحه": «من ثقات المصريين»[8]، قال أبو سعيد بن يونس: «كان من شيعة علي، والوافدين عليه من أهل مصر، وشهد معه مشاهده»[9]، قال الذهبي في "تلخيص المستدرك": «إياس ليس بالمعروف»[10]، وقال ابن حجر: «صدوق»[11]. روى له أبو داود،

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ١٥٤).

(٢) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢٤٣).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٣٠٣).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٤٤٩).

(٥) تقريب التهذيب ص(٥٧٩).

(٦) الثقات للعجلي (١/ ٢٣٩).

(٧) الثقات لابن حبان (٤/ ٣٣).

(٨) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٢٥) ح(١٨٩٨).

(٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣/ ٤٠٤).

(١٠) كذا في طبعة المستدرك ومعه التلخيص (١/ ٣٤٧) ح(٨١٨) وفي مختصر تلخيص الذهبي (١/ ٢٠٦)، والبدر المنير (٣/ ٦١٠). وأما ما في تهذيب التهذيب (١/ ٣٨٩) فقال ابن حجر: «ومن خط الذهبي في تلخيص المستدرك: ليس بالقوي». وهذا معارض لفظاً ومعنى ما تقدم من قوله: «ليس بالمعروف».

(١١) تقريب التهذيب ص(١٦٥).

وابن ماجه، من الثالثة. **النتيجة**: صدوق.

٥- عقبة بن عامر؛ هو: عقبة بن عامر بن عبس الجهني رضي الله عنه، صحابي، تقدم ح(٤٩).

الحكم على الحديث:

الحديث في إسناده أياس بن عامر تفرد بالرواية عنه ابن أخيه موسى بن أيوب، وقد أنكر علي ابن المديني ويحيى بن معين على موسى أحاديث مما رواها عن عمه إياس مما يرفعه.

قال الحاكم: «هذا حديث حجازي صحيح الإسناد وقد اتفقا على الاحتجاج برواته غير إياس بن عامر، وهو عم موسى بن أيوب القاضي، ومستقيم الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة»(١)، وقد وهم فموسى بن أيوب لم يخرجا له في الصحيحين.، وتعقبه الذهبي في التلخيص فقال: إياس ليس بالمعروف. وقال الحاكم في إسناد آخر: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»(٢)، وحسنة النووي(٣).

ومما ورد من الأحاديث في أذكار الركوع والسجود ما جاء في "صحيح مسلم" من حديث حذيفة بن اليمان، في ذكر صلاته بالليل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيه: يقرأ مترسلا، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ، ثم ركع، فجعل يقول: «سبحان ربي العظيم»، فكان ركوعه نحوا من قيامه، ثم قال: «سمع الله لمن حمده»، ثم قام طويلا قريبا مما ركع، ثم سجد، فقال: «سبحان ربي الأعلى»(٤).

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٧) ح(٨١٨).

(٢) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٥١٩) ح(٣٧٨٣).

(٣) خلاصة الأحكام (١/ ٣٩٦)، والمجموع شرح المهذب (٣/ ٤١٣) وفيه قال بعد ذكر الزيادة عند أبي داود: «وفي رواتها مجهول».

(٤) صحيح مسلم (٧٧٢) والنسائي (١١٣٣) مطولاً بذكر صلاة الليل، وأخرجه أبو داود (٨٧١)، والترمذي (٢٦٢)، والنسائي (١٠٤٦) بإسناد صحيح عن حذيفة، « أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم، فكان يقول في ركوعه: "سبحان ربي العظيم"، وفي سجوده، "سبحان ربي الأعلى"، وما أتى على آية رحمة إلا وقف وسأل، وما أتى على آية عذاب إلا وقف وتعوذ». قال الترمذي: « وهذا حديث حسن صحيح».

وعند أبي داود والترمذي بإسناد فيه انقطاع من حديث عبدالله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ركع أحدكم فليقل ثلاث مرات: سبحان ربي العظيم، وذلك أدناه، وإذا سجد فليقل: سبحان ربي الأعلى ثلاثا، وذلك أدناه»(1).

---

(١) أخرجه أبو داود (٨٨٦)، والترمذي (٢٦١) من طريق ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد الهذلي، عن عون بن عبدالله، عن عبدالله بن مسعود، به.

قال أبو داود: «هذا مرسل، عون لم يدرك عبدالله»، وقال الترمذي: «حديث ابن مسعود ليس إسناده بمتصل، عون بن عبدالله بن عقبة، لم يلق ابن مسعود، وفي الباب عن حذيفة وعقبة بن عامر، والعمل على هذا عند أهل العلم، يستحبون أن لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلاث تسبيحات».

وقال ابن حجر في "التلخيص الحبير": (١/ ٤٣٨): «وفيه انقطاع، ولأجله قال الشافعي بعد أن أخرجه: إن كان ثابتا». وفي سنده أيضا إسحاق بن يزيد الهذلي، وهو مجهول كما قال الحافظ في "التقريب" ص(١٤٣).

الحديث التاسع والخمسون

قال ابن خزيمة: نا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ، أنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِالله، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ يَحْيَى الزُّرَقِيَّ، حَدَّثَهُ ح، وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا، حَدَّثَهُ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِالله بْنِ الْمُجْمِرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى الزُّرَقِيِّ، وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أنا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ، نا مَالِكٌ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِالله، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ يَحْيَى الزُّرَقِيَّ، أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ رَسُولِ الله ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، فَقَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: «مَنِ الَّذِي تَكَلَّمَ آنِفًا؟» قَالَ رَجُلٌ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلًا»[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك، به[(٢)].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد المزني، بمرو، ثنا أحمد بن محمد البرتي، ثنا القعنبي، فيما قرئ على مالك، وأخبرني أحمد بن محمد بن سلمة، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا يحيى بن بكير، ثنا مالك، وأخبرنا أحمد بن جعفر، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، قال: قرأت على عبدالرحمن بن مهدي، عن مالك، عن نعيم بن عبدالله المجمر، عن علي بن يحيى بن خلاد الزرقي، عن أبيه، عن رفاعة بن رافع الزرقي، به، زاد فيه «جزيلا» بعد «مباركا فيه"، ولم يقل في آخره: «أولاً»[(٣)].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣١١) ح(٦١٤) كتاب الصلاة، باب فضيلة التحميد بعد رفع الرأس من الركوع مع الدليل على أن النبي ﷺ لم يرد بقوله:: إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك الحمد " أن الإمام لا يجوز له أن يزيد بعد رفع الرأس من الركوع على قوله: ربنا لك الحمد.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٣٥) ح(١٩١٠) ذكر استحباب الاجتهاد للمرء في الحمد لله بعد رفع رأسه من الركوع.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٨) ح(٨١٩) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

التخريج العام للحديث:

أخرجه مالك في "الموطأ" (١/ ٢١١-٢١٢) (٢٥)، عن نعيم بن عبدالله المجمر، عن علي بن يحيى بن خلاد الزرقي، عن أبيه، عن رفاعة، به.

وأخرجه من طريقه البخاري في "الصحيح" (١/ ١٥٩) (٧٩٩) كتاب الأذان، باب فضل اللهم ربنا لك الحمد، وأحمد (١٨٩٩٦)، وأبو داود (٧٧٠)، والنسائي (١٠٦٢)، وفي "الكبرى" (٦٥٣)، والطبراني في "الكبير" (٤٥٣١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٦١٠).

دراسة إسناد بن خزيمة:

١- **الحسن بن محمد؛ هو**: الحسن بن محمد بن الصباح، أبو علي الزعفراني. ثقة، تقدم ح(٤).

٢- **روح بن عبادة؛ هو**: روح بن عبادة بن العلاء بن حسان بن عمرو بن مرثد القيسي، أبو محمد البصري. ثقة فاضل، تقدم ح(٩).

٣- **مالك؛ هو**: الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر بن عمرو الأصبحى الحميرى، أبو عبدالله المدنى الفقيه، إمام دار الهجرة، تقدم ح(١٣).

٤- **نعيم بن عبدالله؛ هو**: نعيم بن عبدالله المجمر، أبو عبدالله المدنى، مولى آل عمر بن الخطاب، ثقة، تقدم ح(٣٣).

٥- **علي بن يحيى الزرقي؛ هو**: على بن يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك الزرقي، الأنصاري المدني. ثقة، تقدم ح(٥٣).

٦- **أبوه؛ هو**: يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك الأنصاري الزرقي المدني. قيل ولد في عهد النبيﷺ، وقيل أنه حنكه وسماه. ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات" من التابعين. روى له الجماعة سوى مسلم، من الثانية، تقدم ح(٥٣).

٧- **رفاعة بن رافع؛ هو**: رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الأنصاري الزرقي أبو معاذ المدني. صحابيرضي الله عنه، تقدم ح(٥٣).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وهو في "صحيح البخاري" عن عبدالله بن مسلمة عن مالك به.

ووهم الحاكم فزعم أن الشيخان لما يخرجاه فقال: «هذا حديث صحيح من حديث المدنيين ولم يخرجاه»[1].

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٨) ح(٨١٩).

الحديث الستون

قال ابن خزيمة: نا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَرَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُذْرِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِالله، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَضَعُ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ إِذَا سَجَدَ"، وَقَالَ أَحْمَدُ، وَرَجَاءٌ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ»[١].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً بالإسناد نفسه، ولفظه أتم، فقال: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، وَرَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُذْرِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سَهْلُ[٢] بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِالله، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَضَعُ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ إِذَا رَفَعَ»[٣].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني قال: حدثنا يزيد بن هارون، بإسناده، ولفظه: عن وائل بن حجر قال: «رأيت النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه»[٤].

وأخرجه الحاكم: [فأخبرناه أبو العباس عبدالله بن الحسين القاضي، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ شريك، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر][٥] ولفظه: «كان النبي ﷺ إذا سجد يقع ركبتاه قبل يديه، وإذا رفع

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣١٨) ح(٦٢٦) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب البدء بوضع الركبتين على الأرض قبل اليدين إذا سجد المصلي، إذ هذا الفعل ناسخ لما خالف هذا الفعل من فعل النبي ﷺ والأمر به.

(٢) في طبعة الأعظمي "سهل" وهو خطأ، والصواب: يزيد.

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣١٩) ح(٦٢٩) باب البدء برفع اليدين من الأرض قبل الركبتين عند رفع الرأس من السجود.

(٤) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٣٧) ح(١٩١٢) ذكر ما يستحب للمصلي وضع الركبتين على الأرض عند السجود قبل الكفين.

(٥) من كتاب إتحاف المهرة – الحديث رقم (١٧٢٩١) (١٣/ ٦٧٣)، وفي المطبوع قوله: وأما حديث وائل بن حجر.. الحديث، وليس فيه ذكر الإسناد.

رفع يديه قبل ركبتيه»[١].

التخريج العام للحديث:

أخرجه الدارمي (١٣٥٩)، وأبو داود (٨٣٨)، والترمذي (٢٦٨)، وابن ماجه (٨٨٢)، والنسائي (١١٥٤)، وفي "الكبرى" (٦٨٠)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/ ٢٥٥) (١٥١٨)، والدارقطني (١٣٠٧)، والطبراني في "الكبير" (٢٢/ ٣٩) (٩٧)، والبيهقي (٢٦٢٨)، من طريق يزيد بن هارون، عن شريك، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر، جميعهم بنحو «رأيت النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه» واللفظ لأبي داود.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **علي بن مسلم؛ هو**: على بن مسلم بن سعيد الطوسي.

روى عن: هشيما، وجرير بن عبدالحميد، يزيد بن هارون، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وأبو داود، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال النسائي: «لا بأس به»[٢]، وذكره ابن حبَّان في كتاب "الثقات"[٣]، قال ابن حجر: «ثقة»[٤]. روى له البخاري وأبو داود والنسائي، مات سنة ٢٥٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **أحمد بن سنان؛ هو**: أحمد بن سنان بن أسد بن حبان، أبو جعفر القطان الواسطي.

روى عن: وكيع، وعبدالرحمن بن مهدي، ويزيد بن هارون، وغيرهم.

وعنه: الشيخان، وابن خزيمة، ويحيى بن صاعد، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «ثقة صدوق»[٥]، وقال النسائي: «ثقة»[٦]، وذكره ابن حبان في

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٩) بعد ح(٨٢٢) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

(٢) مشيخة النسائي ص(٥٨)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢١/ ١٣٤).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٧٣).

(٤) تقريب التهذيب ص(٤٣٦).

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٥٣).

(٦) مشيخة النسائي ص(٨٠)، وتهذيب الكمال (١/ ٣٢٣).

الثقات"[1]. روى له الجماعة سوى الترمذي، مات سنة ٢٥٩هـ وقبل قبلها. **النتيجة**: ثقة.

٣- **محمد بن يحيى**: الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

٤- **رجاء بن محمد العذري؛ هو**: رجاء بن محمد بن رجاء العذري، أبو الحسن البصري.

روى عن: عبدالصمد بن عبدالوارث، وسعيد بن عامر الضبعي، ويزيد بن هارون، وغيرهم. وعنه: الترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال النسائي: «لا بأس به»[2]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: «مستقيم الحديث»[3]، قال ابن حجر: «ثقة»[4]. روى له الترمذي، مات بعد ٢٤٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **يزيد بن هارون؛ هو**: يزيد بن هارون بن زاذى، وقيل ابن زاذان بن ثابت، السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، حافظ متقن ثبت، تقدم ح(٤).

٦- **شريك بن عبدالله؛ هو**: شريك بن عبدالله بن أبي شريك النخعي أبو عبدالله الكوفي القاضي.

روى عن: زياد بن علاقة، وأبي إسحاق السبيعي، وعاصم بن كليب، وغيرهم.

و عنه: ابن مهدي، ووكيع، ويزيد بن هارون، وغيرهم.

اختلف النقاد في حديثه على ثلاثة أقوال في الجملة:

القول الأول: توثيقه.

قال يحيى بن معين: «لم يكن شريك عند يحيى القطان بشيء وهو ثقة ثقة»[5].

---

(١) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٣).

(٢) مشيخة النسائي ص(٨٧) وقد ذكره في جمله شيوخه، ولكن ليس له عنه رواية في "السنن"، وانظر تهذيب الكمال (٩/ ١٦٨)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٢٦٩).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٤٧).

(٤) التقريب ص(٢٤٤).

(٥) تاريخ بغداد (١٠/ ٣٨٤).

وقال مرة: «ثقة، من يسأل عنه؟»[1]، وقال الإمام أحمد: «كان ثبتاً في أبي إسحاق»[2]، وقال معاوية بن صالح: «سألت أحمد بن حنبل عن شريك؟ فقال: كان عاقلاً صدوقاً محدثاً عندي، وكان شديداً على أهل الريب والبدع، قديم السماع من أبي إسحاق، قبل زهير، وقبل إسرائيل. فقلت: له: إسرائيل أثبت منه؟ قال: نعم. قلت: يحتج به؟ قال: لا تسألني عن رأيي في هذا، قلت: إسرائيل يحتج به؟ قال: إي لعمري، يحتج بحديثه»[3]، وقال إبراهيم الحربي: «كان ثقة»[4]، وقال العجلي: «ثقة وكان حسن الحديث وكان أروى الناس عنه إسحاق بن يوسف الأزرق الواسطي»[5]، ووثقه الدارقطني[6]

القول الثاني: من وثّقه ونسبه إلى الاختلاط بآخره أو الغلط.

قال يحيى بن معين في رواية عنه: «صدوق إلا إنه إذا خولف فغيره أحب إلينا منه»، ونقل معاوية بن صالح عن الإمام أحمد كلاماً شبيهاً بذلك[7]، وقال يحيى أيضاً: «شريك ثقة، إلا أنه كان لا يتقن ويغلط»[8]، وقال أبو حاتم: «صدوق، وله أغاليط»، وقال أبو زرعة الرازي: «يُحتج بحديثه، وكان كثير الحديث، صاحب وهم، يغلط أحياناً»[9]، وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة صدوق، صحيح الكتاب، رديء الحفظ مضطربه»[10]، وقال النسائي في رواية عنه: «ليس به بأس»[11]، وقال الدارقطني: «ليس بالقوي فيما تفرد به»[1]،

---

(١) الجرح والتعديل (٤/ ٣٦٧).

(٢) العلل" (رقم٣٤٨) و"سؤالات المروذي" (رقم٢٤).

(٣) الضعفاء" للعقيلي (٢/ ١٩٤).

(٤) تهذيب التهذيب" (٤/ ٢٩٥).

(٥) الثقات للعجلي (١/ ٤٥٣).

(٦) العلل للدارقطني(٢/ ٢٢٥).

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ١٢)، تاريخ بغداد (١٠/ ٣٨٤).

(٨) تاريخ بغداد (١٠/ ٣٨٤)، تهذيب الكمال (١٢/ ٤٦٩).

(٩) الجرح والتعديل (٤/ ٣٦٧).

(١٠) تاريخ بغداد (١٠/ ٣٩٠).

(١١) تهذيب الكمال (١٢/ ٤٧٢).

به»[1]، وقال ابن حبان: «وكان في آخر أمره يخطىء فيما يروي، تغير عليه حفظه، فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسط ليس فيه تخليط، مثل يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة»[2]، وقال ابن عدي: «والغالب على حديثه الصحة والإستواء والذي يقع في حديثه من النكرة إنما أتي فيه من سوء حفظه لا أنه يتعمد في الحديث شيئا مما يستحق ان ينسب فيه الى شيء من الضعف»[3].

القول الثالث: من ضعفه.

ضعفه يحيى بن سعيد القطان، ولم يحدث عنه بشيء، وقال عبدالجبار بن محمد الخطابي: «قلت ليحيى بن سعيد زعموا أن شريك إنما خلط بأخرة، قال: ما زال مخلطا»[4]، وقال النسائي: «ليس بالحافظ»، ومرة: «ليس بالقوي»[5]، وقال الجوزجاني: «سيء الحفظ مضطرب الحديث مائل»[6].

قال ابن حجر: «صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه»[7]. روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة، والأربعة، مات سنة ١٧٧هـ.

النتيجة: صدوق، كثير الخطأ بسبب تغير حفظه.

٧- **عاصم بن كليب؛ هو:** عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي الكوفي. صدوق رمى بالإرجاء، تقدم ح(٥٦).

٨- **أبوه؛ هو:** كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي الكوفي.

روى عن: أبيه، وعلي، ووائل بن حجر، وغيرهم.

---

(١) السنن" (١/ ٣٤٥).

(٢) الثقات" لابن حبان (٦/ ٤٤٤).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٣٥).

(٤) الضعفاء" للعقيلي (٢/ ١٩٣) "الكامل" لابن عدي (٥/ ١٠) وتاريخ بغداد (١٠/ ٣٨٥).

(٥) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص(١٣٣) تحفة الأشراف (٥/ ١٣٠) تهذيب التهذيب (٤/ ٢٩٦).

(٦) أحوال الرجال ص(١٥٠).

(٧) تقريب التهذيب ص(٣٠٠).

وعنه: ابنه عاصم، وإبراهيم بن مهاجر.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث، رأيتهم يستحسنون حديثه ويحتجون به»[(١)]، وقال أبو زرعة[(٢)] والعجلي[(٣)]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات"، وقال: «يقال إن له صحبة»، ورد ذلك ابن حجر فقال: «صدوق، وهم من ذكره فى الصحابة»[(٤)]. روى له البخاري في كتاب "رفع اليدين في الصلاة"، والباقون سوى مسلم، من الثانية. **النتيجة**: ثقة.

٩- **وائل بن حجر؛ هو**: وائل بن حُجْر- بضم المهملة وسكون الجيم- بن سعد بن مسروق الحضرمي، أبو هنيدة، ويقال أبو هنيد، الكندي، صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٥٧).

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف، بسبب أمرين:

١- تفرد شريك بروايته على هذا الوجه وهو كثير الغلط والخطأ وليس بحجة فيما تفرد به، كما تقدم في حاله.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرف أحدا رواه غير شريك»[(٥)].

ونقل عن الحسن بن علي أنه قال في حديثه: «قال يزيد بن هارون، ولم يرو شريك، عن عاصم بن كليب، إلا هذا الحديث»[(٦)].

قال النسائي: «لم يقل هذا عن شريك غير يزيد بن هارون»[(٧)].

---

(١) الطبقات الكبرى (٦/ ١٢٣).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٦٧).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٢٢٨).

(٤) التقريب ص(٤٩٢)، وانظر الإصابة في تمييز الصحابة (٩/ ٣٦٨).

(٥) جامع الترمذي (١/ ٣٥٦) (٢٦٨) وفيه قال: « والعمل عليه عند أكثر أهل العلم: يرون أن يضع الرجل ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه».

(٦) وقد تعقب ذلك ابن الملقن في "البدر المنير" (٣/ ٦٥٨) وأورد عدة أحاديث رواها شريك عن عاصم عن أبيه، وأنكر على الترمذي إقراره كلام يزيد.

(٧) سنن النسائي (٢/ ٢٣٤) (١١٥٤).

وقال الدارقطني: «تفرد به يزيد بن هارون عن شريك ولم يحدث به عن عاصم بن كليب غير شريك. وشريك ليس بالقوى فيما يتفرد به»[1].

فحديث عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر في صفة الصلاة، رواه عنه جماعة منهم سفيان[2]، وزائده[3]، وعبدالواحد[4]، وغيرهم، بألفاظ منها المطول والمختصر، ولم يذكر أحد منهم ما رواه شريك عن عاصم، في هذا الحديث.

٢- مخالفة شريك لهمام[5] وهو أوثق منه، فقد رواه همام عن شقيق عن عاصم بن كليب، عن أبيه مرسلا[6].

قال الترمذي: «وروى همام، عن عاصم هذا مرسلا، ولم يذكر فيه وائل بن حجر»[7].

----

(١) سنن الدارقطني (٢/ ١٥٠) (١٣٠٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٨٥٨)، والحميدي (٨٨٥)، والنسائي (١١٥٩)، وغيرهم.

(٣) أخرجه أحمد (١٨٨٧٠)، الدارمي (١٣٥٧)، وأبو داود (٧٢٧)، وابن الجارود (٢٠٨)، والنسائي(٨٨٩)، وفي "الكبرى" (١١٩١)، وابن خزيمة (٤٨٠) و(٧١٤)، وابن حبان (١٨٦٠)، وغيرهم.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٨٥٠) وغيره.

(٥) همام بن يحيى بن دينار العوذي المحلمي البصري، ثقة ربما وهم، روى له الجماعة. التقريب ص(٦٠٤).

(٦) أخرجه أبو داود في "المراسيل" (٤٢) قال: حدثنا يزيد بن خالد، حدثنا عفان، حدثنا همام، عن شقيق أبي ليث، حدثني عاصم بن كليب، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم «كان إذا سجد وقعت ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقع كفاه»، قال: «وكان إذا نهض في فصل الركعتين، نهض على ركبتيه، واعتمد على فخذيه»، وذكره في "سننه" (٧٣٦) و(٨٣٩) تعليقاً، وأخرجه الطحاوي في "شرح معني الآثار" (١٥٢٠)، وهو بهذا الإسناد مرسل، وفيه شقيق أبي ليث، مجهول لا يعرف إلا برواية همام. التقريب ص(٣٠٢).

(٧) جامع الترمذي (١/ ٣٥٦) (٢٦٨)، وزاد في "ترتيب العلل الكبير" (ص: ٦٩)قوله: «وشريك بن عبدالله كثير الغلط والوهم».

قال الحازمي: «والمرسل هو المحفوظ»[(١)].

وقال البيهقي في "رواية شريك عن عاصم": «هذا حديث يعد في أفراد شريك القاضي، وإنما تابعه همام من هذا الوجه مرسلا، هكذا ذكره البخاري وغيره من الحفاظ المتقدمين رحمهم الله تعالى»[(٢)].

ورواه أيضاً همام، عن محمد بن جحادة، عن عبدالجبار بن وائل، عن أبيه. وفيه: «فلما سجد، وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقع كفاه»[(٣)].

قال الخطابي: «حديث وائل بن حجر أثبت من هذا»[(٤)]، يقصد حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه»[(٥)].

---

(١) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ص(٧٨).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ١٤٢) (٢٦٣٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٧٣٦) و(٨٣٩) من طريق محمد بن معمر، حدثنا حجاج بن منهال، عن همام، به.

ورجال إسناده ثقات رجال الصحيح، إلا أن عبدالجبار لم يسمع من أبيه، توفي أبوه وأمه حامل به، (وانظر الكلام على سماعه من أبيه في الحديث السابق رقم: ٥٨) فإسناده منقطع.

وقال أبو داود بإثره: قال همام: وحدثنا شقيق قال: حدثني عاصم بن كليب، عن أبيه، عن النبي ﷺ بمثل هذا، وفي حديث أحدهما -وأكبر علمي أنه في حديث محمد بن جحادة- وإذا نهض، نهض على ركبتيه، واعتمد على فخذه.

(٤) معالم السنن (١/ ٢٠٨).

(٥) أخرجه أحمد (٢)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (١/ ١٣٩)، وأبو داود (٨٤١)، والنسائي في "الكبرى" (٦٧٧)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/ ٢٥٤)، من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن الحسن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به.

وفيه محمد بن عبدالله بن الحسن، الملقب بالنفس الزكية "ثقة"، التقريب ص(٥١٧)، ولكن قال فيه البخاري في "التاريخ الكبير" (١/ ١٣٩): «محمد بن عبدالله بن الحسن لا يتابع عليه، ولا أدري أسمع من أبي الزناد أم لا؟»، علق عليه ابن التركماني في "الجوهر النقي" (٢/ ١٠٠) بقوله: "وثقه النسائي وقول البخاري "لا يتابع على حديثه" ليس بصريح في الجرح فلا يعارض توثيق النسائي".

قال الحاكم: «قد احتج مسلم بشريك وعاصم بن كليب، ولعل متوهما يتوهم أن لا معارض لحديث صحيح الإسناد آخر صحيح، وهذا المتوهم ينبغي أن يتأمل كتاب الصحيح لمسلم حتى يرى من هذا النوع ما يمل منه، فأما القلب في هذا فإنه إلى حديث ابن عمر(١) أميل لروايات في ذلك كثيرة عن الصحابة والتابعين»(٢).

قوله: «قد احتج مسلم بشريك»، ليس بصحيح فمسلم لم يخرج لشريك إلا في المتابعات، ولم يحتج به، ومع هذا فالحاكم لم يأخذ بهذا الحديث بل رجح عليه حديث ابن عمر كما تقدم.

وقال النووي: «ولا يظهر ترجيح أحد المذهبين من حيث السنة»(٣).

والخلاصة: حديث وائل بن حجر من طريق شريك بهذا اللفظ ضعيف، لتفرد شريك، وهو ليس بحجة فيما تفرد به، وكذلك مع تفرده فقد خالف غيره ممن تابعه، وكل متابعة له لا تخلوا من مقال إما بسبب الانقطاع أو الضعف.



---

(١) يقصد به حديث نافع، عن ابن عمر، أنه كان «يضع يديه قبل ركبتيه» وقال: كان النبي ﷺ يفعل ذلك. أخرجه ابن خزيمة (٦٢٧)، والحاكم (٨٢١) والدارقطني (١٣٠٣)، من طريق الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، به، وحديث الدراوردي صدوق وحديثه عن عبيد الله منكر، قاله النسائي وغيره، وتقدم الكلام على حديثه عن عبيد الله في هذه الرساله ح(٥٠).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٩).

(٣) المجموع شرح المهذب (٣/ ٤٢١).

الحديث الواحد والستون

نا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، نا عَلِيٌّ يَعْنِي ابْنَ الْحُسَيْنِ بْنَ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى أَلْيَتَي[1] الْكَفِّ»[2].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، به، وقال: «كفيه» بدل «الكف»[3].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا الفضل بن عبدالجبار، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا الحسين بن واقد، حدثني أبو إسحاق، به[4].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١٨٦٠٤) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٦٦٩) من طريق الحسين بن واقد.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٧٦)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٦٧٠) من طريق شعبة، وابن أبي شيبة أيضا (٢٦٧٥) من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن أبي إسحاق، عند ابن أبي شيبة عن البراء، قال: «السجود على ألية الكف» من طريق شعبة وبنحوه عند البيهقي، ومن طريق يحيى بن سعيد عند ابن أبي شيبة، سمعت البراء بن عازب، يقول: «السجود على ألية الكفين».

---

(١) أَليتي الكف - بفتح الهمزة: اللحمة التي في أصل الإبهام، والضرة، وهي اللحمة التي في الخنصر إلى الكرسوع، قال ابن الأثير في"النهاية" (١/ ٦٤): «أراد ألية الإبهام وضرة الخنصر فغلب كالعمرين والقمرين».

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٢٣) ح(٦٣٩) كتاب الصلاة، باب السجود على أليتي الكف.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٤٣) ح(١٩١٥) ذكر ما يستحب للمرء أن يكون اتكاؤه في السجود على أليتي كفيه.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٠) ح(٨٢٤) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التامين.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **عبدالرحمن بن بشر بن الحكم**: العبدي، أبو محمد النيسابوري.

روى عن: سفيان بن عيينة، وعلي بن الحسين بن واقد، ويحيى القطان، وغيرهم.

وعنه: البخاري، ومسلم، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: «كان صدوقا ثقة»(١)، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٢)، وقال الخليلي: «ثقة، متفق عليه»(٣). روى له البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه، مات سنة ٢٦٠هـ وقيل بعدها. **النتيجة**: ثقة.

٢- **علي بن الحسين بن واقد؛ هو**: علي بن الحسين بن واقد القرشي، أبو الحسن، ويقال أبو الحسين، المروزي.

روى عن: أبيه، وأبي حمزة السكري، وابن المبارك، وغيرهم.

وعنه: إسحاق بن راهويه، ومحمود بن غيلان، وعبدالرحمن بن بشر، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث»(٤)، وقال النسائي: «ليس به بأس»(٥)، ذكره العقيلي في "الضعفاء"، وقال عن حديث له «لا يتابع عليه»، ونقل قول البخاري: «رأينا علي بن الحسين بن واقد في سنة عشر، وكان أبو يعقوب سيئ الرأي فيه في حياته لعلة الإرجاء، فتركناه، ثم كتبت عن إسحاق عنه»(٦)، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٧)،

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٢١٥)، تهذيب الكمال (١٦/ ٥٤٥).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٨٢).

(٣) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢/ ٨٠٥).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ١٧٩).

(٥) تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٠٧).

(٦) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٢٢٦)، وحديثه: حدثني أبي، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها» وقال العقيلي: «فأما المتن فيروى من غير طريق بأسانيد جياد».

(٧) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٦٠).

وقال ابن حجر: «صدوق يهم»[١]. روى البخاري في "الأدب المفرد" ومسلم في "مقدمة صحيحه" وأصحاب السنن، مات سنة ٢١١هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- أبوه؛ هو: الحسين بن واقد المروزي، أبو عبدالله، مولى عبدالله بن عامر بن كريز، القرشي، قاضي مرو.

روى عن: أبي إسحاق السبيعي، وعبدالله بن بريدة، وعمرو بن دينار، وغيرهم.

وعنه: ابنه، وابن المبارك، وعلي بن الحسن بن شقيق، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ليس به بأس ثقة»[٢]، وقال أحمد بن حنبل: «ليس بذاك»[٣]، وقال أيضاً: «له أشياء مناكير»[٤]، وذكر أبو عبدالله حسين بن واقد فقال: «وأحاديث حسين ما أرى أي شيء هي» ونفض يده[٥]، وفي رواية الأثرم عنه قال: «لا بأس به»[٦].

فلعل الإمام أحمد إنما أنكر رواية الحسين بن واقد عن أبي بريدة فقدر روى عنه ابنه عبدالله أنه قال: «ما أنكر حديث حسين بن واقد وأبي المنيب عن ابن بريدة»[٧].

وقال أبو زرعة[٨]، والنسائي[٩] وأبو داود[١٠]: «ليس به بأس»، وقال ابن سعد: «كان حسن الحديث»[١١]. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «ربما أخطأ في

---

(١) تقريب التهذيب ص(٤٣١).

(٢) سؤالات ابن الجنيد ص(٣٨٤)، وانظر الجرح والتعديل (٣/ ٦٦).

(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروذي ص(٩٦).

(٤) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروذي ص(٢٢٨).

(٥) الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢٥١).

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٦٦).

(٧) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (١/ ٣٠١)، وفي (٢/ ٢٢) قال: « يقولون كأنها من قبل هؤلاء».

(٨) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٦٦).

(٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٦/ ٤٩٤).

(١٠) تهذيب التهذيب (٢/ ٣٧٤).

(١١) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٧١).

الروايات»[1]. وقال الساجي: «فيه نظر وهو صدوق يهم»[2]. قال ابن حجر: «ثقة له أوهام»[3]. روى له البخاري تعليقاً وباقي الجماعة، مات سنة ١٥٧، وقيل ١٥٩هـ. **النتيجة:** ثقة له أوهام.

٤- **أبو إسحاق؛ هو:** عمرو بن عبدالله بن عبيد أو على أو ابن أبى شعيرة، الهمداني، أبو إسحاق السبيعي الكوفي.

روى عن: البراء بن عازب، وزيد ابن أرقم، حاروسعيد بن جبير، وغيرهم.

وعنه: ابنه إسرائيل، والأعمش، والحسين بن واقد، وغيرهم.

قال يحيى بن معين وأحمد ابن حنبل وأبو حاتم[4] والعجلي[5] والنسائي[6]: «ثقة»، زادأبو حاتم: «وأحفظ من أبى إسحاق الشيباني، ويشبه بالزهرى في كثرة الرواية واتساعه في الرجال»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[7]. وقد وصف بالاختلاط في آخره[8]، وبالتدليس من الثالثة[9]، وقال ابن حجر: «ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة»[10]. روى له الجماعة،

(١) الثقات لابن حبان (٦/ ٢٠٩).

(٢) تهذيب التهذيب (٢/ ٣٧٤).

(٣) تقريب التهذيب ص(٢٠٦).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٢٤٣).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ١٧٩).

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٢/ ١١٠).

(٧) الثقات لابن حبان (٥/ ١٧٧).

(٨) المختلطين لأبو سعيد العلائي ص(٩٣)، ونقل عن ابن معين وأبو زرعة والفسوي قولهم باختلاطه، وانظرالكواكب النيرات ص(٣٤١)، ونهاية الاغتباط ص(٢٧٣)، وأنكر الذهبي اختلاطه، ولكن اثبت له التغير قال في "ميزان الاعتدال (٣/ ٢٧٠): «شاخ ونسى ولم يختلط»، وقال في "من تكلم فيه وهو موثق" ص(٥٦٩): «ثقة تغير قبل موته من الكبر، وساء حفظه».

(٩) جامع التحصيل ص(١٠٨) ص(٢٤٥) وفيه أنه مكثر من التدليس مشتهر به. المدلسين ص(٧٧)، تحفة التحصيل ص(٢٤٤)، طبقات المدلسين ص(٤٢) ذكره في المرتبة الثالثة.

(١٠) تقريب التهذيب ص(٤٥٣).

مات سنة ١٢٩هـ. **النتيجة**: ثقة، اختلط بآخره.

٥- **البراء؛ هو**: البراء بن عازب بن الحارث أبو عمارة الأنصاري الحارثي المدني صحابي رضي الله عنه[١]. روى له الجماعة، مات سنة ٧٢هـ.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث من طريق أبي إسحاق السبيعي يصح موقوفاً على البراء رضي الله عنه؛

وفي إسناد ابن خزيمة، علي بن الحسين بن واقد، وقد ضعفه أبو حاتم وقال ابن حجر: «صدوق يهم»، ولكن تابعه علي بن الحسن بن شقيق[٢] كما عند الحاكم.

وفي إسنادهم أيضاً الحسين بن واقد، "صدوق له أوهام" روى له البخاري تعليقاً، وقد صرح أبو إسحاق بالسماع من البراء فزال ما يخشى من تدليسه.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»[٣]، ووافقه الذهبي. وقال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح»[٤].

وقدتابع الحسين بن واقد عن أبي إسحاق في رفعه:

- شريك، عن أبي إسحاق، قال: قال: وصف لنا البراء، «فاعتمد على كفيه، ورفع عجيزته» فقال: «هكذا كان النبي ﷺ يسجد»[٥]. وشريك "صدوق يخطىء كثيرا".

---

(١) تهذيب الكمال (٤/ ٣٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٥١٩).

(٢) على بن الحسن بن شقيق بن دينار العبدي، أبو عبدالرحمن المروزي، ثقة حافظ، روى له الجماعة، مات سنة ٢١٥هـ. تقريب التهذيب ص(٤٣٠).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٠) ح(٨٢٤).

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ١٢٥).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٥٠) واللفظ له، وأحمد (١٨٧٠١)، وأبو داود (٨٩٦)، والنسائي (١١٠٤)، وابن خزيمة (٦٤٦) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٧١٤). عند أحمد: «فبسط كفيه ورفع عجيزته وخوى»، وعند أبي داود والبيهقي عنه: «واعتمد على ركبتيه»، وعند ابن خزيمة: «فوضع يديه بالأرض ورفع عجيزته».وحسن إسناده النووي في "المجموع شرح المهذب" (٣/ ٤٣٦).

وخالف غيرهما فرووه عن أبي إسحاق السبيعي موقوفاً على البراء، وهم:

- شعبة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، روياه عنه عن البراء موقوفاً[1]، وروايتهما مقدمة على غيرهما، وقد رويا عن أبي إسحاق قبل اختلاطه.

- زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق قال: رأيت البراء ينعت لنا السجود، فقال: «يلزق أليتي الكف بالأرض قال: ورفع البراء عجيزته»[2]. وزهير بن معاوية، "ثقة ثبت، إلا أن سماعه عن أبى إسحاق بأخرة"[3].

فالراجح أن الحديث يصح من طريق أبي إسحاق السبيعي موقوفاً على البراء من فعله، والله أعلم.

وقد جاء في الباب عن البراء بن عازب ﵁ ما أخرجه مسلم في "صحيحه" قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا عبيد الله بن إياد، عن إياد، عن البراء، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سجدت، فضع كفيك وارفع مرفقيك»[4].



---

(١) وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٧٦)، والبيهقي (٢٦٧٠) من طريق شعبة، وابن أبي شيبة أيضا (٢٦٧٥) من طريق يحيى بن سعيد، وشعبة مقدم في أصحاب أبي إسحاق السبيعي، وانظرشرح علل الترمذي لابن رجب ص(٢٧٠).

(٢) مسند ابن الجعد ص(٣٦٥) (٢٥١٠).

(٣) تقريب التهذيب ص(٢٥٣) وهو زهير بن معاوية بن حديج بن الرحيل بن زهير بن خيثمة، أبو خيثمة الجعفى الكوفى، روى له الجماعة، مات سنة ١٧٣هـ.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٥٦) ٢٣٤ - (٤٩٤) كتاب الصلاة.

الحديث الثاني والستون

قال ابن خزيمة: نا عُبَيْدُ الله بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، أنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ الْهِلَالِيُّ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ الْبَكْرِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تَبْسُطْ ذِرَاعَيْكَ كَبَسْطِ السَّبُعِ، وَادْعَمْ عَلَى رَاحَتَيْكَ[1] وَتَجَافَ، عَنْ ضَبْعَيْكَ[2]، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ سَجَدَ كُلُّ عُضْوٍ مِنْكَ»[3].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا عبدالله بن سعد بن إبراهيم الزهري حدثنا أبي وعمي قالا: حدثنا أبي عن بن إسحاق، به، وقال: «جاف» بدل «تجاف»[4].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، ثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد الزهري، به، ولم يقل: «كبسط السبع»[5].

التخريج العام للحديث:

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٣/ ١٠٦)(١٣٧٥٧) من طريق عبدالله بن سعد بن إبراهيم ثنا أبي وعمي، وأبو نعيم في "الحلية" (٧/ ٢٢٧) من طريق عبدالله بن سعد عن عمه، عن أبيه عن ابن إسحاق حدثني مسعر بن كدام عن آدم بن علي عن ابن عمر، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٩٢٧) عن الثوري، عن آدم بن علي، عن ابن عمر موقوفاً.

---

(١) الإدعام على الراحتين: إي الاعتماد على باطن الكفين، وترك افتراش الذراعين.

(٢) الضبع بسكون الباء: وسط العضد. وقيل هو ما تحت الإبط. "النهاية لابن الأثير" (٣/ ٧٣).

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٢٥) ح(٦٤٥) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب الاعتدال في السجود والنهي عن افتراش الذراعين الأرض.

(٤) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٤٢) ح(١٩١٤) ذكر الأمر بالادعام على الراحتين عند السجود للمصلي إذ الأعضاء تسجد كما يسجد الوجه.

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٠) ح(٨٢٧) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **عبيد الله بن سعد بن إبراهيم**: القرشي الزهري، أبو الفضل البغدادي.

روى عن: أبيه، وعمه يعقوب بن إبراهيم، وروح بن عبادة، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وأبو داود، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «بغدادي شيخ سكن سامرا»، وقال ابن أبي حاتم: «كتبت عنه مع أبي وهو صدوق»[(١)]، وقال النسائي[(٢)] والدارقطني[(٣)]: «لا بأس به». وقال الدارقطني[(٤)]، والخطيب البغدادي[(٥)] والخليلي[(٦)]: «ثقة». روى له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي، مات سنة ٢٦٠هـ.

النتيجة: ثقة.

٢- عمه؛ هو: يعقوب بن إبراهيم بن سعد القرشي الزهري، أبو يوسف المدني.

روى عن: أبيه، والليث بن سعد، وشعبة بن الحجاج وغيرهم.

وعنه: أحمد، وإسحاق، ومحمد بن يحيى الذهلي، وعمرو الناقد، وخلق سواهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة مأمونا»[(٧)]، وقال ابن معين[(٨)] والعجلي[(٩)]: «ثقة»، وقال

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٣١٨).

(٢) مشيخة النسائي ص(٦٦)، تهذيب الكمال (١٩/ ٤٨).

(٣) تاريخ بغداد (١٢/ ٢٩).

(٤) سؤالات الحاكم للدارقطني ص(٢٣٩) رقم (٣٩٣).

(٥) تاريخ بغداد (١٢/ ٢٩).

(٦) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٣٠٥).

(٧) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٤٣).

(٨) تاريخ ابن معين - رواية الدارمي ص(٢٢٩)، وانظر الجرح والتعديل (٩/ ٢٠٢)، تاريخ بغداد (١٦/ ٣٩٠)، تهذيب الكمال (٣٢/ ٣٠٩).

(٩) الثقات للعجلي (٢/ ٣٧٢).

أبو حاتم: «صدوق»[1]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[2]، وقال ابن حجر: «ثقة فاضل»[3]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **أبوه؛ هو**: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف القرشى الزهري، أبو إسحاق المدني.

روى عن: أبيه، والزهري، وابن إسحاق، وغيرهم.

وعنه: ابناه يعقوب وسعد وأبو داود الطيالسي، وغيرهم.

وثقه ابن معين وأحمد ابن حنبل وأبو حاتم، وقال ابن معين أيضاً: «لا بأس به»، وقال أحمد بن حنبل: «أحاديثه مستقيمة»[4]. روى له الجماعة، مات سنة ١٨٥هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **ابن إسحاق؛ هو**: محمد بن إسحاق بن يسار بن أبو عبدالله المطلبي مولاهم نزيل العراق، إمام المغازي. صدوق يدلس، ورمى بالتشيع والقدر، تقدم ح(٣).

٥- **مسعر بن كدام الهلالي؛ هو**: مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة الهلالي العامري، أبو سلمة الكوفي. ثقة ثبت، تقدم ح(٥٢).

٦- **آدم بن علي البكري**: العجلي[5].

روى عن: ابن عمر. وعنه: إبراهيم بن طهمان، وأبو الأحوص، وابن إسحاق، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[6] ويعقوب الفسوي[7]: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «شيخ»[8].

---

(١) الجرح والتعديل (٩/ ٢٠٢).

(٢) الثقات لابن حبان (٩/ ٢٨٤).

(٣) تقريب التهذيب ص(٦٣٨).

(٤) الجرح والتعديل (٢/ ١٠٢)، تهذيب الكمال (٢/ ٨٨)، تهذيب التهذيب (١/ ١٢١).

(٥) وقيل الشيباني، قال البخاري في "التاريخ الكبير" (٢/ ٣٧): «بكري وعجلي واحد، فأما شيباني فليس منهم».

(٦) سؤالات ابن الجنيد ص(٣٤٤)، ورواية الدوري عنه (٣/ ٤٤٧).

(٧) تهذيب التهذيب (١/ ١٩٧).

(٨) الجرح والتعديل (٢/ ٢٦٧).

وقال النسائي: «ليس به بأس»[١]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٢]. قال ابن حجر: «صدوق»[٣]. روى له البخاري، والنسائي، من الثالثة. **النتيجة**: صدوق.

٧- **ابن عمر؛ هو**: عبدالله بن عمر بن الخطاب، أبو عبدالرحمن القرشي العدوي، من الصحابة المكثرين روايةً للحديث، تقدم ح(١١).

الحكم على الحديث:

اختلف في هذا الحديث عن آدم بن علي عن ابن عمر، على وجهين:

الأول: الرفع، تفرد به محمد بن إسحاق عن مسعر عنه كما في هذا الحديث.

قال الدارقطني: «لم يرويه عن مسعر عنه غير محمد بن إسحاق»[٤]، وقال أبو نعيم: «تفرد برفعه محمد بن إسحاق، عن مسعر، ورواه عن مسعر موقوفا»[٥].

الثاني: الوقف من كلام ابن عمر، من رواية مسعر والثوري، وجماعة عنه[٦].

قال الدارقطني: «يرويه مسعر بن كدام، واختلف عنه؛ فرفعه محمد بن إسحاق، عن مسعر، عن آدم بن علي، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وغيره يرويه، عن مسعر، موقوفا على ابن عمر، وكذلك رواه شعبة، والثوري، وأبو حنيفة، وحسين بن عمران، عن آدم بن علي، موقوفا، وهو الصواب»[٧].

و الراجح في هذا الحديث الوقف كما قال الدارقطني، وذلك لأمور منها:

- تفرد ابن إسحاق برواية الرفع، وهو صدوق روى له مسلم مقروناً بغيره، ومدلس ولكنه صرح بالتحديث.

---

(١) تهذيب الكمال (٢/ ٣٠٩).

(٢) الثقات لابن حبان (٤/ ٥١).

(٣) تقريب التهذيب ص(١٢٤).

(٤) أطراف الغرائب والأفراد (٣/ ٣٤٧).

(٥) حلية الأولياء (٧/ ٢٢٧).

(٦) مصنف عبدالرزاق (٢٩٢٧)، ورواية أبي حنيفة في" الآثار لأبي يوسف" ص(٥٢) (٢٦٣).

(٧) علل الدارقطني (١٣/ ١٤٩).

- ومخالفته لغيره ممن رواه عن مسعر موقوفاً.

- تابع مسعر في رواية الوقف جماعة منهم الثوري وشعبة وأبو حنيفة، وغيرهم، بخلاف الرفع فقد تفرد بها عنه ابن إسحاق.

- رواية الثوري كما عند عبدالرزاق في "مصنفه" بذكر قصة فيه، وهي قول آدم بن علي: رآني ابن عمر وأنا أصلي لا أتجافى عن الأرض، بذراعي فقال: «يا ابن أخي، لا تبسط بسط السبع، وادعم على راحتيك، وأبد ضبعيك، فإنك إذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك»، وهي تدل على حفظه الحديث على هذا الوجه.

فالراجح أنه يصح موقوفاً من كلام ابن عمر، وله حكم الرفع، لأن مثل هذا في صفة الصلاة لا يكون من قبيل الرأي.

وقد قال الحاكم: «قد احتج البخاري بآدم بن علي البكري، واحتج مسلم بمحمد بن إسحاق، وهذا صحيح ولم يخرجاه»(١)، ووافقه الذهبي.

ومسلم لم يحتج بمحمد بن إسحاق وإنما روى له مقرونا بغيره(٢).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات»(٣)، وقال ابن حجر: «وروى الطبراني وغيره من حديث بن عمر بإسناد صحيح - وذكره-»(٤).

وللحديث في "الصحيحين" ما يشهد له:

ففي ما يختص بالنهي عن افتراش الذراعين:

جاء فيهما حديث أنس بن مالك ﵁، عن النبي ﷺ قال: «اعتدلوا في السجود، ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب»(٥).

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٠) ح(٨٢٧).

(٢) تقدم الكلام عليه حديث رقم (٣).

(٣) مجمع الزوائد (٢/ ١٢٦).

(٤) فتح الباري لابن حجر (٢/ ٢٩٤).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١/ ١٦٤) (٨٢٢)كتاب الأذان، باب لا يفترش ذراعيه في السجود. قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر،

=

وفي "صحيح مسلم" عن عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، في وصف صلاة رسول الله ﷺ وفيه قالت: «وينهى أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع»[(١)].

وما يخص مجافاة اليدين في السجود:

جاء في "الصحيحين"، عن عبدالله بن مالك ابن بحينة: «أن النبي ﷺ كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه»[(٢)].

وعند مسلم في "صحيحه" عن أم المؤمنين ميمونه بنت الحارث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا سجد خوى بيديه -يعني جنح- حتى يرى وضح إبطيه من ورائه. وإذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى»[(٣)].

وفي رواية، قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا سجد جافى حتى يرى من خلفه وضح إبطيه» قال وكيع: يعني بياضهما[(٤)].

وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا سجد أحدكم، فلا يفترش يديه افتراش الكلب، وليضم فخذيه»[(٥)].

= و مسلم في "صحيحه" (١/ ٣٥٥) ٢٣٣ - (٤٩٣) كتاب الصلاة. قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، كلاهما - غندر ووكيع- عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، به.

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٥٧) ٢٤٠ - (٤٩٨) باب ما يجمع صفة الصلاة.

(٢) أخرجه البخاري (١/ ٨٧) (٣٩٠) كتاب الصلاة، باب يبدي ضبعيه ويجافي في السجود، ومسلم (١/ ٣٥٦) ٢٣٥ - ٢٣٦(٤٩٥) من طريق جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن عبدالله بن مالك ابن بحينة، به.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٥٧) ٢٣٨ - (٤٩٧) من طريق عبيد الله بن عبدالله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، أنه أخبره عن ميمونة، به.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٥٧) ٢٣٩ - (٤٩٧) من طريق وكيع، حدثنا جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة بنت الحارث، به.

(٥) أخرجه أبي داود (٩٠١) وابن خزيمة (٦٥٣)، وابن حبان (١٩١٧) من طريق الليث، عن دراج، عن ابن حجيرة، عن أبي هريرة، به.

قال ابن حبان: «لم يسمع الليث من دراج غير هذا الحديث»، وفي إسناده دَرَّاج - بتثقيل الراء وآخره =

وعن ابن عباس رضي الله عنه، قال: «أتيت رسول الله ﷺ من خلفه، فرأيت بياض إبطيه، وهو مجخ قد فرج يديه»[1].



= جيم- ابن سمعان، يقال اسمه عبدالرحمن ودراج لقب، أبو السمح القرشي السهمي مولاهم المصري القاص مولى عبدالله بن عمرو، روى له البخاري في غير الصحيح، وأصحاب السنن، مات سنة ١٢٦هـ' قال ابن حجر في التقريب ص(٢٣٦): «صدوق، في حديثه عن أبى الهيثم ضعف»، وقال الذهبي في الكاشف (١/ ٣٨٣): «وثقه ابن معين، والنسائي، وقال أبو داود وغيره: حديثه مستقيم، إلا ما كان عن أبى الهيثم » وهذا الحديث له ليس من روايته عن أبي الهيثم فإسناده حسن.

(١) أخرجه أحمد (٢٤٠٥)، أبو داود (٨٩٩)، والحاكم (٨٢٩)، والبيهقي (٢٧٠٨) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن التميمي، الذي يحدث التفسير، عن ابن عباس، به.
والتميمي الذي يحدث التفسير: اسمه أَرْبِدة، ويقال: أربد، التميمى البصري المفسر، لم يرو عنه غير أبي إسحاق -ويقال: روى عنه أيضا المنهال بن عمرو- ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، قال ابن حجر في التقريب ص(١٣٦): «صدوق»، وزهير روايته عن أبي إسحاق بأخرة، وقد تابعه غير واحد منهم شريك وإسرائيل كما عند أحمد (٢٧٥٣) و(٢٧٨١).

الحديث الثالث والستون

قال ابن خزيمة: نا بُنْدَارٌ، نا يَحْيَى، وَأَبُو عَاصِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ، ح وَحَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ».

قَالَ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ: فِي الْفَرَائِضِ، وَقَالَا جَمِيعًا: وَافْتِرَاشِ السَّبُعِ، وَأَنْ يُوَطِّنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ كَمَا يُوَطِّنُهُ الْبَعِيرُ[1].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: نا بُنْدَارٌ، ثنا يَحْيَى، وَأَبُو عَاصِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وَافْتِرَاشِ السَّبْعِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ أَوِ الْمَقَامَ كَمَا يُوطِنُهُ الْبَعِيرُ[2]»، يَعْنِي فِي الْمَسْجِدِ[3].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا عبدالحميد بن جعفر، به، وفيه: سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٣١) ح(٦٦٢) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب النهي عن نقرة الغراب في السجود.

(٢) نقرة الغراب: هي أن لا يتمكن الرجل من السجود فيضع جبهته على الأرض حتى يطمئن ساجدا وإنما هو أن يمس بأنفه أوجبهته الأرض كنقرة الطائر ثم يرفعه.

وافتراش السبع: أن يمد ذراعيه على الأرض لا يرفعهما ولا يجافي مرفقيه عن جنبيه.

وإيطان البعير ففيه وجهان، أحدهما أن يألف الرجل مكانا معلوماً من المسجد لا يصلي إلاّ فيه

والوجه الآخر أن يبرك على ركبتيه قبل يديه إذا أراد السجود بروك البعير على المكان الذي أوطنه وأن لا يهوي في سجوده فيثني ركبتيه حتى يضعهما بالأرض على سكون ومهل. معالم السنن (١/ ٢١٢).

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٨٠) ح(١٣١٩) جماع أبواب فضائل المساجد وبنائها وتعظيمها: باب النهي عن إيطان الرجل المكان من المسجد، وفي هذا ما دل على أن المسجد لمن سبق إليه، ليس أحد أحق بموضع من المسجد من غيره قال الله ﷻ: {وأن المساجد لله} [الجن: ١٨].

ينهى عن ثلاث خصال في الصلاة[1].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا أبو عاصم، ثنا عبدالحميد بن جعفر، به[2].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٥٢) و(٤٩٧٨)، وأحمد (١٥٥٣٢) و(١٥٦٦٧)، وأبو داود (٨٦٢)، وابن ماجه (١٤٢٩)، والدارمي (١٣٦٢)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٦١٧٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٧٢٧) و(٥٩٣٣)، من طرق عن عبدالحميد بن جعفر.

وأحمد (١٥٥٣٤) و(١٥٥٣٤)، وأبو داود (٨٦٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٧٢٨) و(٥٩٣٤) من طريق يزيد بن أبي حبيب، والنسائي (١١١٢)، وفي "الكبرى" (٧٠٠) من طريق ابن أبي هلال، جميعهم عن جعفر بن عبدالله بن الحكم، عن تميم بن محمود، عن عبدالرحمن بن شبل، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **بندار؛ هو:** محمد بن بشار بن عثمان العبدي، أبو بكر البصري، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **يحيى؛ هو:** يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة. تقدم ح(٤١).

٣- **أبو عاصم؛ هو:** الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني أبو عاصم النبيل البصري. ثقة، تقدم ح(٢٢).

٤- **عبدالحميد بن جعفر؛ هو:** عبدالحميد بن جعفر بن عبدالله بن الحكم الأنصاري الأوسي، المدني. صدوق رمي بالقدر وبما وهم، تقدم ح(٤٧).

----

(١) صحيح ابن حبان (٦/ ٥٣) ح(٢٢٧٧) ذكر الإباحة للمصلي تبريد الحصى بيده للسجود عليه عند شدة الحر.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٢) ح(٨٣٣)كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة، باب التأمين.

٥- **أبوه؛ هو:** جعفر بن عبدالله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري الأوسي المدني.

روى عن: علباء السلمي والحكم بن مسلم وتميم بن محمود، وغيرهم.

وعنه: ابنه عبدالحميد، وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، وغيرهم.

قال النسائي: «ثقة»[(١)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٢)]، وقال ابن حجر: «ثقة»[(٣)].

روى له البخاري في الأدب المفرد، والباقون، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **تميم بن محمود**: الانصاري.

روى عن: عبدالرحمن بن شبل. وعنه: جعفر بن عبدالله بن الحكم[(٤)].

قال البخاري: «في حديثه نظر»[(٥)]، وقال ابن عدي: «وهذا الذي ذكره البخاري هو أيضا حديث واحد وليس له من الحديث إلا عن عبدالرحمن بن شبل»[(٦)]، وقال العقيلي في حديثه هذا: «لا يتابع عليه»[(٧)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٨)]. قال ابن حجر: «فيه لين»[(٩)]. روى له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه هذا الحديث الواحد، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

---

(١) نقل ذلك مغلطاي في "إكمال تهذيب الكمال" (٣/ ٢٢٤) وقال: «في بعض النسخ المعتمدة من كتاب "الجرح والتعديل"»، ولم أجده،، ولم ينقله ابن حجر في تهذيب التهذيب.

(٢) الثقات لابن حبان (٦/ ١٣٥).

(٣) تقريب التهذيب ص(١٧٩).

(٤) وفي ميزان الاعتدال (١/ ٣٦٠) «روى عنه عثمان بن عبدالرحمن الطرائفي» ولم أجد من ذكر ذلك غير الذهبي، وعثمان الطرائفي مات سنة ٢٠٢ من التاسعة من صغار اتباع التابعين، فيستبعد روايته عن تميم وهو من الرابعة: طبقة تلي الوسطى من التابعين، أفاد ذلك الشيخ الألباني في "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (٣/ ١٥٦) وقال في ذلك: «خطأ واضح».

(٥) التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ١٥٤)، ونقله عنه العقيلي في الضعفاء الكبير (١/ ١٧٠).

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال (٢/ ٢٨٢).

(٧) الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ١٧٠).

(٨) الثقات لابن حبان (٤/ ٨٧).

(٩) التقريب ص(١٦٩).

٧- **عبدالرحمن بن شبل؛ هو:** عبدالرحمن بن شِبْل - بكسر المعجمة وسكون الموحدة - ابن عمرو بن زيد الأنصارى الأوسى، المدنى[١]، صحابي ﷺ، وأحد نقباء الأنصار وفقهائهم، روى له البخاري في "الأدب المفرد" وأبو داود والنسائي وابن ماجه، مات أيام معاوية ﷺ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، لأن فيه تميم بن محمود لم يرو عنه إلا جعفر بن عبدالله بن الحكم، وقد تفرد به عن عبدالرحمن بن شبل، قال ابن عدي: «وليس له من الحديث إلا عن عبدالرحمن بن شبل».

وقال البخاري: «في حديثه نظر»، وقال العقيلي في حديثه هذا: «لا يتابع عليه»، وذكره في "الضعفاء"، ولم يوثقه غير ابن حبان، وفي توثيقه له نظر، لما عرف عنه من التساهل في توثيق من لم يصل إلى رتبة الثقة، لا سيما هنا وقد عارض ما قاله الإمام البخاري فيه.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه لما قدمت ذكره من التفرد عن الصحابة بالرواية»[٢]. وقال الذهبي في "التلخيص": «صحيح تفرد تميم عن ابن شبل».

و الحديث له شاهد في "مسند الإمام أحمد"، قال: حدثنا إسماعيل - ابن علية -، أخبرنا عثمان البتي، عن عبدالحميد بن سلمة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ: «نهى عن نقرة الغراب، وعن فرشة السبع، وأن يوطن الرجل مقامه في الصلاة كما يوطن البعير»[٣].

وهذا إسناد ضعيف، فيه عبدالحميد بن سلمة، وقيل عبدالحميد بن يزيد بن سلمة، قال الذهبي: «لا يعرف»[٤]، وقال ابن حجر: «مجهول»[٥]، وقال أيضاً: «وروى الدارقطني

---

(١) تهذيب الكمال (١٧/ ١٦٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٤٩٧).
(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٢) ح(٨٣٣).
(٣) مسند الإمام أحمد (٢٣٧٥٨).
(٤) ميزان الاعتدال (٢/ ٥٤١).
(٥) التقريب ص(٣٦٦).

حديثا من طريقه وقال: عبدالحميد بن سلمة وأبوه وجده لا يعرفون»[1]. وعلى الخلاف في اسم أبيه فإن كان يزيد فهو "مجهول" وإن كان سلمة فقيل أن له "صحبة"[2].

وقد تفرد بالرواية عن عبدالحميد، عثمان البتى، وهو "صدوق"[3]، وتكلم بعض العلماء في وهم عثمان البتي في روايته عن عبدالحميد في غير هذا الحديث وقالو بأنه ابن جعفر وليس ابن سلمة، روى الطحاوي بإسناده إلى أبي عاصم النبيل قوله: «سمعت عبدالحميد بن جعفر يقول: أنا حدثت البتي بحديث التخيير بالأهواز. فبان بذلك أن عبدالحميد هذا المذكور في هذه الآثار هو عبدالحميد بن جعفر»[4]. ولعل عثمان وهم في هذا الحديث أيضاً، فرواه عن عبدالحميد بن جعفر، وغلط فقال عبدالحميد بن سلمة، فيكون بهذا إسناده مرسل، فجعفر بن عبدالله لم يدرك النبي ﷺ، والله أعلم.

---

(١) تهذيب التهذيب (٦/ ١١٥).

(٢) سلمة الأنصاري والد عبدالحميد أو جده، قال ابن حجر في "التقريب" ص(٢٨٢): «صحابي، له حديث مختلف في إسناده».

(٣) عثمان بن مسلم البتي' أبو عمر البصري، من الخامسة.التقريب ص(٤١٦).

(٤) شرح مشكل الآثار (٨/ ١٠٥)، وانظر "نصب الراية" (٣/ ٢٧٠-٢٧١).

الحديث الرابع والستون

قال ابن خزيمة: نا يُونُسُ بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى، أنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ[1]، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ»[2].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، به[3].

وأخرجه الحاكم: حدثني أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مهران، حدثني أبي، ثنا أبو الطاهر، ثنا ابن وهب، به[4].

التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم في "صحيحه" ٢١٦ - (٤٨٣) كتاب الصلاة، وأبو داود (٨٧٨)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٤١١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٦٨٧) جميعهم من طريق ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يونس بن عبدالأعلى:** يونس بن عبدالأعلى بن موسى الصدفي أبو موسى المصري، ثقة، تقدم ح(١٣).

٢- **ابن وهب:** عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري.

---

(١) دقه وجله: أي صغيره وكبيره قال النووي في "شرح صحيح مسلم" (٤/ ٢٠١): «هو بكسر أولهما أي قليله وكثيره، وفيه توكيد الدعاء وتكثير ألفاظه وإن أغنى بعضها عن بعض».

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٣٥) ح(٦٧٢) باب الدعاء في السجود.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٥٧) ح(١٩٣١)ذكر الإباحة للمصلي أن يسأل الله جل وعلا مغفرة ذنوبه في سجوده.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٥) ح(٩٦٩) كتاب الإمامة صلاة الجماعة، باب التأمين.

ثقة حافظ عابد، تقدم ح(١٣).

٣- **يحيى بن أيوب**: الغافقي، أبو العباس المصري.

روى عن: بكير بن عبدالله، وحميد الطويل، وعمارة بن غزية، وغيرهم.

وعنه: ابن المبارك، وابن وهب، وجرير بن حازم، وغيرهم.

منهم من وثقه: قال العجلي[(١)] وابن معين، وإبراهيم الحربي ويعقوب بن سفيان[(٢)]: «ثقة»، وقال يحيى بن معين وأبو داود: «صالح»[(٣)]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[(٤)].

ومنهم من تكلم فيه: قال ابن سعد: «منكر الحديث»[(٥)]، وقال أحمد بن حنبل: «سيئ الحفظ، وهو دون حيوة: وسعيد بن ابى ايوب في الحديث»، وقال أبو حاتم: «محل يحيى الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به»[(٦)]، وقال النسائي: «ليس بالقوي». وقال في موضع آخر: «ليس به بأس»[(٧)]، وقال الدارقطني: «في بعض حديثه اضطراب»[(٨)]، وقال ابن عدي: «ولا أرى في حديثه إذا روى عنه ثقة أو يروى هو عن ثقة حديثا منكرا فأذكره، وهو عندي صدوق لا بأس به»[(٩)]، وقال الساجي: «صدوق يهم كان أحمد يقول يحيى بن أيوب يخطىء خطأ كثيرا». وقال الحاكم أبو أحمد: «إذا حدث من حفظه يخطىء وما حدث من كتاب فليس به بأس»[(١٠)].

---

(١) الثقات للعجلي (٢/ ٣٤٧).

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ١٢٨)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٨٧).

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ١٢٨) تهذيب الكمال (٣١/ ٢٣٦).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٦٠٠).

(٥) الطبقات الكبرى (٧/ ٥١٦).

(٦) الجرح والتعديل (٩/ ١٢٨).

(٧) تهذيب الكمال (٣١/ ٢٣٦).

(٨) سنن الدارقطني (١/ ١١٣).

(٩) الكامل في ضعفاء الرجال (٩/ ٥٩).

(١٠) تهذيب التهذيب (١١/ ١٨٧).

قال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ»[1]. روى له الجماعة، مات سنة ١٦٧هـ.

النتيجة: صدوق ربما أخطأ.

٤- عمارة بن غزية؛ هو: عمارة بن غزية بن الحارث الأنصاري المازني المدني.

روى عن: أبي صالح السمان، والشعبي، ومحمد بن إبراهيم التيمي، وغيرهم.

وعنه: إسماعيل بن جعفر، وسليمان بن بلال، ويحيى بن أيوب البصري، وغيرهم.

قال أحمد[٢] وأبو زرعة[٣] وابن سعد[٤] والعجلي[٥] والدارقطني[٦]: «ثقة»، وقال يحيى بن معين: «صالح»، وقال أبو حاتم: «ما بحديثه بأس كان صدوقا»[٧]، وقال النسائي: «ليس به بأس»[٨]، وذكره ابن حبان في الثقات"[٩].

و أما ابن حزم فقال: «ضعيف»[١٠]، قال الذهبي: «وقد استشهد به البخاري، وما علمت أحدا ضعفه سوى ابن حزم، ولهذا قال عبدالحق: ضعفه بعض المتأخرين»[١١]. ولعل هذا هو سبب قول ابن حجر: «لا بأس به»[١٢]. روى له البخاري تعليقاً[١٣] والباقون، مات سنة ١٤٠هـ.

---

(١) تقريب التهذيب ص(٦١٩).

(٢) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ٤٧٣) و(٣/ ١١٢).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ٣٦٨)، وفيه قول أحمد ايضاً.

(٤) الطبقات الكبرى - متمم التابعين - مخرجا ص(٢٩٥) وزاد «كثير الحديث».

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ١٦٣).

(٦) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٥٣) وزاد قوله في حديثه عن أنس: «مرسل لم يلحق عمارة أنسا،".

(٧) الجرح والتعديل (٦/ ٣٦٨).

(٨) تهذيب الكمال (٢١/ ٢٦١).

(٩) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٦٠).

(١٠) المحلى بالآثار (٤/ ١٧).

(١١) ميزان الاعتدال (٣/ ١٧٨).

(١٢) تقريب التهذيب ص(٤٤٠) وزاد فيه: وروايته عن أنس مرسلة.

(١٣) قال المزي في "تهذيب الكمال" (٢١/ ٢٥٨): "استشهد به البخاري في "الصحيح" وروى له في "الأدب"»، وقال ابن حجر: «علق له البخاري قليلاً» هدي الساري(ص: ٤٥٨).

النتيجة: ثقة، وثه الأئمة، ولكنه لم يدرك أنس رضي الله عنه فروايته عنه مرسلة[1].

٥- **سمي مولى أبي بكر؛ هو**: سمي، مولى أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام.

روى عن: مولاه، وسعيد بن المسيب، وأبي صالح ذكوان.

وعنه: سفيان الثوري، وعمارة بن غزية، ومالك، وغيرهم.

قال عثمان بن سعيد: سألت يحيى بن معين: قلت سهيل بن أبي صالح أحب إليك عن أبيه أو سمى؟ قال: «سمي خير منه»، وقال أحمد بن حنبل وأبو حاتم: «ثقة»[2]، قال أبو داود: «قلت لأحمد سمي أحب إليك أو القعقاع؟ قال: سمي، قلت لأحمد: سمي؟ قال: بخ ثقة»[3]، وذكره ابن حبان في الثقات"[4]. روى له الجماعة، مات سنة ١٣٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٦- **أبو صالح؛ هو**: ذكوان السمان الزيات المدني، ثقة ثبت، تقدم ح(١٢).

٧- **أبو هريرة**: صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وهو في "صحيح مسلم"، وليس كم زعم الحاكم أنهما لم يخرجاه حين قال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما أخرجا بهذا الإسناد، أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد". ووافقه الذهبي فقال: على شرطهما.

والحديث الذي ذكره الحاكم وأنه من نفس الطريق هو حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء»، فقد أخرجه مسلم دون البخاري من طريق عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحارث، عن عمارة بن غزية، عن سمي مولى أبي بكر، أنه سمع أبا صالح ذكوان يحدث عن أبي هريرة، به[5].

---

(١) جامع التحصيل ص(٢٤٢).

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ٣١٥).

(٣) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢٠٢).

(٤) الثقات لابن حبان (٦/ ٤٣٤).

(٥) صحيح مسلم (١/ ٣٥٠) ٢١٥ - (٤٨٢) كتاب الصلاة.

الحديث الخامس والستون

قال ابن خزيمة: نا بَكْرُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ هَارُونَ الْمُقْرِئُ، نا أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، [عن حيوة][1] عَنْ أَبِي هَانِئٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ الْجَنْبِيِّ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي لَمْ يَحْمَدِ اللهَ وَلَمْ يُمَجِّدْهُ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَانْصَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَجِلَ هَذَا»، فَدَعَاهُ، وَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ»[2].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق مولى ثقيف قال: حدثنا يوسف بن موسى القطان قال: حدثنا المقرىء بمثل إسناده عند ابن خزيمة، به[3].

وأخرجه الحاكم بإسنادين إلى المقرئ:

الأول: أخبرنا أبو الفضل الحسين بن يعقوب العدل، ثنا السري بن خزيمة، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، بإسناده، به[4].

الثاني: أخبرنا أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي، ثنا عبدالصمد بن الفضل، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، بإسناده، به[5].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٢٣٩٣٧)، وأبو داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٧)، والبزار في "مسنده" (٣٧٤٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٢٤٢)، والطبراني في

---

(١) ما بين المعكوفتين سقط من طبعة الأعظمي، والتصويب من إتحاف المهرة (١٢/ ١٦٥٤) (١٦٢٥٣).

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٥١) ح(٧١٠) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٩٠) ح(١٩٦٠)ذكر البيان بأن المرء مأمور بالصلاة على النبي المصطفى ﷺ في صلاته عند ذكره إياه بعد التشهد.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٤) ح(٨٤٠) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠١) ح(٩٨٩) من الباب نفسه.

"الكبير" ١٨/ (٧٩١) و(٧٩٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٨٥٤) من طرق عن أبي عبدالرحمن المقرىء، عن أبي هانئ، عن أبي علي عمرو بن مالك الجنبي، عن فضالة بن عبيد الأنصاري، به.

وأخرجه النسائي (١٢٨٤) وفي "الكبرى" (١٢٠٨)، وابن خزيمة (٧٠٩)، والطبراني ١٨/ (٧٩٥) من طريق عبدالله بن وهب، عن أبي هانىء، به.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٣٤٧٦)، والطبراني ١٨/ (٧٩٢) و(٧٩٤) من طريق رشدين بن سعد، عن أبي هانىء، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **بكر بن إدريس بن الحجاج بن هارون المقرئ**: أبو القاسم الحجريّ.

روى عن: أبى عبدالرحمن المقرئ، وآدم بن أبى إياس، وغيرهما.

وعنه: ابن خزيمة، والطحاوي. قال الطحاوي: «وكان فقيهاً مفتياً»[1]، قال ابن يونس: «وكان فقيها»[2]. مات سنة ٢٦٧هـ. النتيجة: شيخ ابن خزيمة والطحاوي كان فقيها.

٢- **أبو عبدالرحمن المقرئ؛ هو**: عبدالله بن يزيد القرشي العدوي المكي، أبو عبدالرحمن المقرئ القصير. ثقة فاضل، تقدم ح(٥٨).

٣- **حيوة؛ هو**: حَيْوَة - بفتح أوله وسكون التحتانية وفتح الواو - ابن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي، أبو زرعة المصري الفقيه الزاهد العابد.

روى عن: أبي هانئ، وعقبة بن مسلم، ويزيد بن أبي حبيب، وغيرهم.

وعنه: ابن المبارك، وأبو عاصم النبيل، والمقرئ، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «ثقة ثقة»، وقال يحيى بن معين وأبو حاتم: «ثقة»[3].

---

(١) ترتيب المدارك وتقريب المسالك (٤/ ١٨٩).

(٢) تاريخ ابن يونس المصرى (١/ ٦٩).

(٣) الجرح والتعديل (٣/ ٣٠٦- ٣٠٧)، وتهذيب الكمال (٧/ ٤٨٠).

وقال ابن حجر: «ثقة ثبت فقيه زاهد»[1]. روى له الجماعة، مات سنة ١٥٨ أو ١٥٩هـ. **النتيجة:** ثقة ثبت.

٤- **أبو هانئ؛ هو:** حميد بن هانئ، أبو هانئ الخولاني المصري.

روى عن: أبي عبدالرحمن الحبلي، وعمرو بن مالك الجنبي، وشرحبيل بن شريك، وغيرهم. وعنه: حيوة، وابن وهب، ورشدين، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صالح»[2]، وقال النسائي: «ليس به بأس»[3]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[4]، وقال الدارقطني: «لا بأس به، ثقة»[5]. قال ابن حجر: «لا بأس به»[6]. روى له البخاري في "الأدب"، والباقون. **النتيجة:** لا بأس به.

٥- **أبو علي عمرو بن مالك الجنبي:** الهمداني المرادي، أبو علي المصري.

روى عن: فضالة بن عبيد، وأبي ريحانة على خلاف فيه، وأبي سعيد الخدري.

وعنه: أبو هانئ حميد بن هانئ الخولاني، ومحمد بن شمير الرعيني.

قال يحيى بن معين[7] والعجلي[8]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال الدارقطني: «لا بأس به، ثقة»[9]. روى له البخاري في "الأدب"، وأصحاب السنن، مات سنة ١٠٢ وقيل ١٠٣هـ. **النتيجة:** ثقة.

----

(١) تقريب التهذيب ص(٢٢١).

(٢) الجرح والتعديل (٣/ ٢٣١).

(٣) تهذيب الكمال (٧/ ٤٠٢).

(٤) الثقات لابن حبان (٤/ ١٤٩).

(٥) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٢٣)، تهذيب التهذيب (٣/ ٥١).

(٦) تقريب التهذيب ص(٢١٨).

(٧) الجرح والتعديل (٦/ ٢٥٩).

(٨) الثقات للعجلي (٢/ ١٨٤).

(٩) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٥٣).

٦- **فضالة بن عبيد الأنصاري؛** هو: فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس أبو محمد الأنصاري الأوسي[١]، صحابي ﷺ. روى له البخاري في"الأدب" والباقون، مات في خلافة معاوية ﷺ.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، رجاله رجال مسلم غير شيخ ابن خزيمة، وهو ثقة، وعمرو بن مالك الجنبي لم يخرج له الشيخان في صحيحيهما، وإنما أخرج له البخاري في غير الصحيح، وهو ثقة.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»[٢]، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»[٣]، وقال في الموضع الآخر: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولا تعرف له علة، ولم يخرجاه»[٤]، وقال الحافظ ابن حجر: «حديث صحيح»[٥].

---

(١) تهذيب الكمال (٢٣/ ١٨٦)، والإصابة في تمييز الصحابة (٨/ ٥٤٨).

(٢) جامع الترمذي (٥/ ٣٩٤) (٣٤٧٧).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٤) (٨٤٠).

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠١) ح(٩٨٩).

(٥) نتائج الأفكار لابن حجر (٢/ ٣١١).

الحديث السادس والستون

قال ابن خزيمة: نا أَبُو الْأَزْهَرِ، وَكَتَبْتُهُ مِنْ أَصْلِهِ، نا يَعْقُوبُ، نا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي فِي الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ صَلَّى عَلَيْهِ فِي صَلَاتِهِ، مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمَّا السَّلَامُ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ إِذَا نَحْنُ صَلَّيْنَا فِي صَلَاتِنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَصَمَتَ حَتَّى أَحْبَبْنَا أَنَّ الرَّجُلَ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَقُولُوا: اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»(١).

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى محمد بن عبدالله الأنصاري.

الأول: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن نعيم بن عبدالله المجمر أن محمد بن عبدالله بن زيد الأنصاري أخبره عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال بشير بن سعد أمرنا الله يا رسول الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك قال فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم»(٢).

الثاني: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة وكتبته من أصله، بإسنادة، مثله(٣).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٥١) ح(٧١١) كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة على النبي ﷺ في التشهد، والدليل على أن النبي ﷺ إنما سئل: قد علمنا السلام عليك، وكيف الصلاة عليك في التشهد؟.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٨٧) ح(١٩٥٨) ذكر البيان بأن القوم إنما سألوا النبي ﷺ عن وصف الصلاة التي أمرهم الله جل وعلا أن يصلوا بها على رسول الله ﷺ. وفي (٥/ ٢٩٦) ح(١٩٦٥) ذكر الأمر بنوع ثان من الصلاة على المصطفى ﷺ إذ هما من اختلاف المباح.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٨٩) ح(١٩٥٩) ذكر البيان بأن النبي ﷺ إنما سئل عن الصلاة عليه في الصلاة عند ذكرهم إياه في التشهد.

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، ثنا الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق -ابن خزيمة-، به[1].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٦٣٥)، وأحمد (١٧٠٧٢)، وأبو داود (٩٨١)، والنسائي في "الكبرى" (٩٧٩٤)، والطبراني في "الكبير" ١٧/ (٦٩٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٨٤٩) و(٢٨٥٠) و(٣٩٦٥) من طريق محمد ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربه، عن أبي مسعود به.

وهو في الموطأ ١/ ١٦٥-١٦٦ عن نعيم بن عبدالله المجمر، عن محمد بن عبدالله بن زيد، عن أبي مسعود الأنصاري، به.

ومن طريق مالك أخرجه: مسلم في "صحيحه" ٦٥ - (٤٠٥)، وعبدالرزاق (٣١٠٨)، وأحمد (١٧٠٦٧) و(٢٢٣٥٢)، وأبو داود (٩٧٩)، والنسائي (١٢٨٥) و(١٢٩٤) وفي "الكبرى" (٩٧٩٣) و(١١٣٥٩)، والترمذي (٣٢٢٠)، والدارمي (١٣٨٢)، والطبراني في "الكبير" ١٧/ (٦٩٧) و(٦٢٥)، والدارقطني (١٣٣٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٥٢) و(٢٨٤٨).

وأخرجه النسائي (١٢٨٦)، وفي "الكبرى" (١٢١٠) و(٩٧٩٥)، والطبراني ١٧/ (٦٩٦) من طريق عبدالرحمن بن بشر، عن أبي مسعود، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو الأزهر؛ هو**: حوثرة بن محمد بن قديد المنقرى، أبو الأزهر البصرى الوراق. وثقه الذهبي، وقال ابن حجر: «صدوق»، تقدم ح(١١).

٢- **يعقوب؛ هو**: يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف القرشى الزهري أبو يوسف المدني، ثقة فاضل، تقدم ح(٦٢).

٣- **أبوه؛ هو**: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف القرشى الزهري، أبو إسحاق المدني. ثقة حجة، تقدم ح(٦٢).

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠١) ح(٩٨٧) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

٤- **ابن إسحاق؛ هو:** محمد بن إسحاق بن يسار بن أبو عبدالله المطلبي مولاهم نزيل العراق، إمام المغازي. صدوق يدلس، ورمى بالتشيع والقدر، تقدم ح(٣).

٥- **محمد بن إبراهيم؛ هو:** محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد القرشي التيمي، أبو عبدالله المدني. روى عن: أسامة بن زيد، وأبي سعيد الخدري، ومحمد بن عبدالله بن زيد، وغيرهم.

وعنه: يحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة، وابن إسحاق، وغيرهم.

قال الإمام أحمد: «في حديثه شيء يروي أحاديث مناكير أو منكرة»[١]، وقال يحيى بن معين وأبو حاتم[٢] وابن سعد[٣] والنسائي[٤]: «ثقة"، وذكره ابن حبان في الثقات"[٥]. وقال ابن عدي: «هو عندي لا بأس به، ولا أعلم له شيئا منكرا إذا حدث عنه ثقة»[٦]. قال ابن حجر: «ثقة له أفراد»[٧]. روى له الجماعة، مات سنة ١٢٠هـ. **النتيجة:** ثقة.

٦- **محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربه:** الأنصاري الخزرجي المدني.

روى عن: أبيه عبدالله بن زيد "صاحب الأذان"، وأبي مسعود الأنصاري.

وعنه: ابنه عبدالله، ومحمد بن إبراهيم بن الحارث، ونعيم بن المجمر، وغيرهم.

ذكره ابن حبان في الثقات"[٨]، قال العجلي[٩] وابن حجر[١٠]: «ثقة». روى له

---

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (١/ ٥٦٦)، والضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٢٠).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٨٤).

(٣) الطبقات الكبرى - متمم التابعين ص(١٠٠).

(٤) تهذيب الكمال (٢٤/ ٣٠٤).

(٥) الثقات لابن حبان (٥/ ٣٨١).

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ٣٠٣).

(٧) تقريب التهذيب ص(٤٩٦).

(٨) الثقات لابن حبان (٥/ ٣٥٦).

(٩) الثقات للعجلي (٢/ ٢٤٢).

(١٠) التقريب ص(٥١٨).

البخاري في "أفعال العباد"، والباقون، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٧- **أبو مسعود؛ هو**: عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن عمرو أسيرة بن عسيرة الأنصاري، أبو مسعود البدري صحابي رضي الله عنه[١]. روى له الجماعة، قيل أنه مات في آخر خلافة علي رضي الله عنه، وقيل زمن معاوية رضي الله عنه.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، ومحمد بن إسحاق بن يسار "صدوق مدلس"، وقد صرح بالتحديث فأمن ما يخشى من تدليسه، وإسناده حسن تقوى بما جاء من طرق عن أبي مسعود، قال الدارقطني: «هذا إسناد حسن متصل»[٢]، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»[٣].

وقد جاء حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه من غير طريق أبي إسحاق كما عند مسلم في "صحيحه" و ابن حبان من طريق مالك عن نعيم بن مجمر عن محمد بن عبدالله بن زيد عن أبي مسعود، بلفظ: «أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ، حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله ﷺ: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم»، واللفظ لمسلم، وعند ابن حبان زيادة «إبراهيم» بعد صليت، وباركت[٤].

وفي رواية ابن إسحاق زيادة في أوله: «إذا أنتم صليتم علي فقولوا»، وقوله بعد ذكر محمد: «النبي الأمي»، وفي آخره لم يذكر: «في العالمين» وقوله: «والسلام كما قد علمتم».

---

(١) تهذيب الكمال (٢٠/ ٢١٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٢١٠).

(٢) سنن الدارقطني (٢/ ١٦٩) (١٣٣٩).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠١) ح(٩٨٧).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٠٥) ٦٥ - (٤٠٥)، وتقدم موضعه عن ابن حبان.

الحديث السابع والستون

قال ابن خزيمة: نا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، نا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَرَّانِيُّ جَمِيعًا عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ: اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَمَنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ»، هَذَا حَدِيثُ وَكِيعٍ. وَفِي حَدِيثِ عِيسَى: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ.

نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، نا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ[1].

أخرجه ابن حبان من طرق إلى أبي هريرة في مواضع:

الأول: أخبرنا الحسين بن أبي معشر أبو عروبة بحران، قال: حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبدالرحيم، عن زيد بن أبي [أنيسة، عن أبي] إسحاق، عن مجاهد أبي الحجاج، عن أبي هريرة، قال: ما صلى نبي الله ﷺ أربعا أو اثنتين إلا سمعته يدعو: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار، ومن عذاب القبر، ومن فتنة الصدر وسوء المحيا والممات»[2].

الثاني: أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا محمد بن زياد، عن أبي هريرة، وعن عطاء بن أبي ميمونة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أنه كان يتعوذ من شر المحيا والممات، وعذاب القبر، وشر فتنة المسيح الدجال»[3].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٥٦) ح(٧٢١) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب الأمر بالتعوذ بعد التشهد وقبل السلام.

(٢) صحيح ابن حبان (٣/ ٢٨٣) ح(١٠٠٢) ذكر الخصال التي يستحب للمرء في التعوذ أن يقرنها إلى ما ذكرنا قبل.

(٣) صحيح ابن حبان (٣/ ٢٩٦) ح(١٠١٨) ذكر ما يستحب للمرء أن يتعوذ بالله جل وعلا من شر حياته ومماته.

الثالث: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ، يقول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وعذاب النار، ومن شر فتنة المحيا والممات»(١).

الرابع: أخبرنا عبدالله بن محمد بن سلم قال: حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم قال: حدثنا الوليد قال: حدثنا الأوزاعي، حدثني حسان بن عطية، قال: حدثني محمد بن أبي عائشة، قال: سمعت أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من أربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال»(٢).

وأخرجه الحاكم من طريقين عن أبي هريرة:

الأول: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو مسلم، ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة، ثنا هشام بن أبي عبدالله، وعلي بن المبارك، قالا: ثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺيقول في دبر كل صلاته: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ومن عذاب النار، ومن فتنة المحيا، والممات، ومن فتنة المسيح الدجال»(٣).

الثاني: حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ عبدان الأهوازي، ثنا عبدة بن عبدالله الخزاعي، ثنا زيد بن الحباب، أنبأ عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، ثنا عبدالله بن الفضل الهاشمي، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كان رسول الله ﷺ، يقول: «أعوذ بك من عذاب جهنم، وعذاب القبر، وفتنة المحيا، وفتنة الممات، وفتنة الدجال»(٤).

---

(١) صحيح ابن حبان (٣/ ٢٩٧) ح(١٠١٩)ذكر البيان بأن من شر المحيا الذي يجب على المرء التعوذ منه الفتنة، وكذلك الممات.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٢٩٨) ح(١٩٦٧) ذكر الأمر بالاستعاذة بالله جل وعلا من أربعة أشياء معلومة لمن فرغ من تشهده قبل السلام.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٧) ح(١٠١١) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التامين.

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٧١٥) ح(١٩٥٥) كتاب الدعاء، والتكبير، والتهليل، والتسبيح والذكر.

التخريج العام للحديث:

الحديث رواه عن أبي هريرة ﷺ جماعة، منهم:

- أبو سلمة بن عبدالرحمن:

أخرجه البخاري (١٣٧٧)، ومسلم١٢٨و١٣١-(٥٨٨)، والطيالسي (٢٣٤٩)، عبدالرزاق (٦٧٥٥)، والطيالسي (١٤٧٠)، واحمد (٩٤٤٧) و(١٠١٨١) و(١٠٧٦٨) والنسائي (٢٢٠٦٠) و(٥٥٠٦) و(٥٥١٨).

- محمد بن أبي عائشة:

أخرجه مسلم ١٢٨ و١٣٠ - (٥٨٨)، والبخاري في "الأدب المفرد" (٦٥٧)،

و أحمد (٧٢٣٧) و(١٠٠٧٠) و(١٠١٨٠) وأبو داود (٩٨٣)، والنسائي (٥٥٠٩) و(٥٥١١) وفي "الكبرى" (١٢٣٤) و(١٣١٠)، وابن ماجه (٩٠٩)، والدارمي (١٣٨٣)، وابن الجارود (٢٠٧).

- عبدالرحمن بن هرمزالأعرج:

وأخرجه مسلم (٥٨٨) (١٣٢)، أخرجه أحمد (٢٣٤٢) و(٧٨٧٠)، والحميدي (٩٨٢)، والنسائي (٥٥٠٥) و(٥٥٠٨) و(٥٥١٣) و(٥٥١٤) و(٢٢١٦) وفي "الكبرى" (٧٨٩٢) و(٧٨٩٧) و(٧٩٠٢).

عبدالله بن شقيق:

- أخرجه مسلم ١٣٣-(٥٨٨)، ووأحمد (٧٩٦٤) و(٩٨٥٥)، وإسحاق بن راهويه (٩٥)، والنسائي(٥٥١٧)، وفي "الكبرى" (٧٩٠٣).

- طاووس بن كيسان اليمانى:

أخرجه مسلم ١٣٢ - (٥٨٨)، والنسائي في "الكبرى" (٧٨٩٧)

- أبو علقمة الفارسي المصري:

أخرجه أحمد (٩٣٨٧)، والطيالسي (٢٧٠١) والنسائي (٥٥٠٩) و(٥٥١١)، وفي "الكبرى" (٧٩٤٨).

- أبو صالح مولى أم هانىء بنت أبى طالب:

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٠١٧) و(٢٩١٣٦) و(٣٧٤٦٨)، والبخاري في "الأدب المفرد" (٦٤٨)، والترمذي (٣٦٠٤).

- أبو رافع نفيع الصائغ المدني:

أخرجه أحمد (٩٣٥٧)، والبخاري في "الأدب المفرد" (٦٥٧).

وغيرهم، وفي الباب عن ابن عباس، وعائشة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- علي بن خشرم؛ هو: علي بن خَشْرَم - بمعجمتين وزن جعفر- بن عبدالرحمن بن عطاء، أبو الحسن المروزي. روى عن: سفيان بن عيينة، وعيسى بن يونس، وهشيم بن بشير، وغيرهم.

و عنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، ومحمد بن إسحاق بن سعيد، وغيرهم.

قال النسائي: «ثقة»[١]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٢]، وقال ابن حجر: «ثقة»[٣]. روى له مسلم والترمذي والنسائي، مات سنة ٢٥٧هـ أو بعدها. **النتيجة:** ثقة.

٢- عيسى بن يونس؛ هو: عيسى بن يونس بن أبى إسحاق السبيعي، أبو عمرو ويقال أبو محمد، الكوفي. روى عن: ابيه، وهشام بن عروة، والأعمش، وشعبة، وغيرهم.

وعنه: حماد بن سلمة أحد شيوخه، وعلي بن حجر، وعلي بن خشرم، وغيرهم.

وثقه ابن المديني ويحي ابن معين وأحمد بن حنبل وأبو حاتم، وغيرهم، وقال أبو زرعة: «حافظ»[٤]. روى له الجماعة، مات سنة ١٨٧ وقيل ١٩١هـ. **النتيجة:** ثقة.

---

(١) مشيخة النسائي ص(٥٩).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٧١).

(٣) التقريب ص(٤٣٢).

(٤) الجرح والتعديل (٦/ ٢٩٢) وانظر تهذيب التهذيب (٨/ ٢٣٧).

٣- **محمد بن إسماعيل الأحمسي؛ هو**: محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي، أبو جعفر الكوفي السراج. روى عن: محمد بن فضيل، ووكيع، وابن عيينة، وغيرهم.

وعنه: الترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن ابي حاتم: «صدوق ثقة»(١)، وقال النسائي: «لا بأس به»(٢)، وذكره ابن حبان في الثقات"(٣). روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٥٨ وقيل ٢٦٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **وكيع؛ هو**: وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسى، ثقة حافظ عابد تقدم ح(١).

٥- **هارون بن إسحاق؛ هو**: هارون بن إسحاق بن محمد بن مالك بن زبيد الهمداني، أبو القاسم الكوفي. صدوق، تقدم ح(٥٢).

٦- **مخلد بن يزيد الحراني**: القرشي.

روى عن: يحيى بن سعيد الأنصاري، وابن جريج، والأوزاعي، وغيرهم.

و عنه: أحمد، وإسحاق، وهارون بن إسحاق، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «لا باس به كتبت عنه وكان يهم»، وقال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»(٤). وذكره ابن حبان في "الثقات"(٥). قال ابن حجر: «صدوق له أوهام»(٦). روى له الجماعة سوى الترمذي، مات سنة ١٩٣هـ. **النتيجة**: صدوق له أوهام.

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٩٠).

(٢) مشيخة النسائي ص(٥٣)، وتهذيب الكمال (٢٤/ ٤٧٩)، وفي تهذيب التهذيب (٩/ ٥٩) "وقال النسائي: «ثقة».

(٣) الثقات لابن حبان (٩/ ١١٨).

(٤) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٨/ ٣٤٧)، وانظر "تهذيب الكمال" (٢٧/ ٣٤٥).

(٥) الثقات لابن حبان (٩/ ١٨٦).

(٦) تقريب التهذيب ص(٥٥٢).

٧- **الأوزاعي؛ هو**: عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي الفقيه. إمام حافظ، تقدم ح(٣٢).

٨- **حسان بن عطية؛ هو**: حسان بن عطية المحاربي، مولاهم، أبو بكر الشامي، الدمشقي.

روى عن: أبي أمامة الباهلي، وسعيد بن المسيب، ومحمد بن أبي عائشة، وغيرهم.

وعنه: الأوزاعي، وحفص بن غيلان، ومحمد بن مطرف، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[١] وأحمد بن حنبل[٢] والعجلي[٣]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٤]. روى له الجماعة، مات بعد سنة ١٢٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٩- **محمد بن أبي عائشة؛ هو**: محمد بن أبى عائشة، ويقال محمد بن عبدالرحمن بن أبى عائشة الحجازي، أبو عبدالله المدنى، مولى بنى أمية.

روى عن: أبي هريرة، وجابر بن عبدالله، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، وغيرهم.

وعنه: حسان بن عطية، وأبو قلابة، وعبدالرحمن بن يزيد، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ثقة»[٥]، وقال أبو حاتم: «ليس به بأس»[٦]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[٧]. قال ابن حجر: «ليس به بأس»[٨]. روى له البخاري في "القراءة خلف الإمام"، والباقون سوى الترمذي، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

١٠- **أبو هريرة**: صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

----

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٢٣٦).

(٢) تهذيب الكمال (٦/ ٣٦).

(٣) الثقات للعجلي (١/ ٢٩١).

(٤) الثقات لابن حبان (٦/ ٢٢٣).

(٥) تهذيب الكمال (٢٥/ ٤٣٠).

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٥٣).

(٧) الثقات لابن حبان (٥/ ٣٧٤).

(٨) تقريب التهذيب ص(٥١٦).

الإسناد الثاني: محمد بن إسماعيل الأحمسي، نا وكيع، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

تقدمت ترجمت رجال هذا الإسناد، في الذي قبله، وكلهم ثقات، وبقي:

١- **يحيى بن أبي كثير**: الطائى مولاهم، اليمامى. ثقة ثبت، مدلس من الثانية، تقدم ح(١).

٢- **أبو سلمة؛ هو**: أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف القرشي الزهري. ثقة مكثر، تقدم ح(٥٦).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وهو في "الصحيحين"[١] من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وهو عند الأئمة الثلاثة من هذا الطريق.

وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووهم فقال: «ولم يخرجاه»[٢].

وفي "صحيح مسلم"[٣] من طريق الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن محمد بن أبي عائشة، عن أبي هريرة، وهو عند ابن خزيمة وابن حبان من هذا الطريق.

وفي "صحيح مسلم"[٤] من طريق سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وهو عند الحاكم عن عبدالرحمن الأعرج من طريق عبدالله بن الفضل الهاشمي، عنه عن أبي هريرة.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه»[5]، وهو

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٩٩) (١٣٧٧) كتاب الجنائز باب التعوذ من عذاب القبر، وصحيح مسلم (١/ ٤١٢) ١٢٨ - (٥٨٨) و(١/ ٤١٣) ١٣١ - (٥٨٨) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٧) (١٠١١).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٤١٢) ١٢٨ - (٥٨٨) و(١/ ٤١٢) ١٣٠ - (٥٨٨) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤١٣) (٥٨٨) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٧١٥) (١٩٥٥).

كما ترى في صحيح مسلم من طريق الأعرج وفي إسناد الحاكم عبدالرحمن بن ثابت ثوبان[١] لم يخرج له إلا البخاري وفي غير الصحيح، أخرج له في "الأدب المفرد"، وزيد بن الحباب[٢] من رجال مسلم، وأخرج له البخاري في "الأدب المفرد".

وأخرجه ابن حبان من طريق أبي رافع[٣] ومن طريق محمد بن زياد[٤] أيضاً عن أبي هريرة بإسناد صحيح، ولم يذكرا فيه التعوذ من عذاب جهنم.



---

(١) صدوق يخطىء ورمى بالقدر وتغير بأخرة، روى له البخاري في" الأدب المفرد، وأصحاب السنن، من السابعة. التقريب ص(٣٧٠).

(٢) زيد بن الحباب أبو الحسين العكلي، من التاسعة، روى له البخاري في "الأدب المفرد" والباقون، صدوق يخطىء فى حديث الثورى. التقريب ص(٢٥٧).

(٣) نفيع، أبو رافع الصائغ المدنى، من الثانية، روى له الجماعة، ثقة ثبت. التقريب ص(٥٩٥).

(٤) محمد بن زياد الجمحى مولاهم، أبو الحارث المدني، من الثالثة، روى له الجماعة، ثقة ثبت ربما أرسل. التقريب ص(٥٠٩).

الحديث الثامن والستون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْعَطَّارُ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ يَمِيلُ إِلَى الشِّقِّ الْأَيْمَنِ شَيْئًا» قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: أنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ(١).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي السري، قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة، بإسناده، ولفظه: «أن النبي ﷺ كان يسلم تسليمة واحدة عن يمينه يميل بها وجهه إلى القبلة»(٢).

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عيسى التنيسي، ثنا عمرو بن أبي سلمة، بنحوه عند ابن خزيمة، وفيه قال: «قليلاً شيئاً»، بدل «شيئاً»(٣).

التخريج العام للحديث:

أخرجه الترمذي (٢٩٦)، والبزار (٥٥)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٦١٤)، والدارقطني (١٣٥٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٩٨٥) من طريق عمرو بن أبي سلمة.

وأخرجه ابن ماجه (٩١٩) من طريق عبدالملك بن محمد الصنعاني، كلاهما عن زهير بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به مرفوعا.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٦٠) ح(٧٢٩) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب إباحة الاقتصار في الصلاة على تسليمة واحدة من الصلاة، والدليل على أن تسليمة واحدة تجزئ، وهذا من اختلاف المباح، فالمصلي مخير بين أن يسلم تسليمة واحدة وبين أن يسلم تسليمتين كمذهب الحجازيين.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٣٣٤) ح(١٩٩٥) ذكر وصف التسليمة الواحدة إذا اقتصر المرء عليها عند انفتاله من صلاته.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٤) ح(٨٤١) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن يحيى**: الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

٢- **محمد بن خلف العسقلان؛ هو**: محمد بن خلف بن عمار، أبو نصر العسقلاني.

روى عن: زهير بن محمد، وضمرة بن ربيعة، وعبيد الله بن موسى، وغيرهم.

وعنه: النسائي، وأبو حاتم الرازي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال النسائي: «صالح»[(١)]، قال أبو حاتم: «صدوق»[(٢)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٣)]. قال ابن حجر: «صدوق»[(٤)]. روى له النسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٦٠هـ. **النتيجة**: صدوق.

٣- **محمد بن مهدي العطار**: من شيوخ ابن خزيمة، روى عنه في "صحيحه" عن عمرو بن أبي سلمة والمقرئ، وقال عنه: «فارسي الأصل سكن الفسطاط»[(٥)]، ولم أجد له ترجمة.

٤- **عمرو بن أبي سلمة**: التنيسي، أبو حفص الهاشمي، مولاهم الدمشقي.

روى عن: الأوزاعي، وزهير بن محمد التميمي، ومالك، وغيرهم. وعنه: أحمد بن صالح الطبري، ومحمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن خلف العسقلاني، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ضعيف»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»[(٦)]، وقال العقيلي: «في حديثه وهم»[(٧)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٨)]، وقال الساجي:

----

(١) مشيخة النسائي ص(٩٦)، وتهذيب الكمال (٢٥/ ١٦٢).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٢٤٥).

(٣) الثقات لابن حبان (٩/ ١٤٦).

(٤) تقريب التهذيب ص(٥٠٧).

(٥) صحيح ابن خزيمة (٣/ ١٢٤) (١٧٤٦).

(٦) الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٥- ٢٣٦)، وانظر تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٤).

(٧) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٢٧٢).

(٨) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٨٢).

«ضعيف»، وقال أحمد: «روى عن زهير أحاديث بواطيل كأنه سمعها من صدقة بن عبدالله فغلط فقلبها عن زهير»، وساق الساجي منها حديثه عن زهير عن هشام عن أبيه عن عائشة كان رسول الله ﷺ يسلم تسليمة[(١)]. وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام»[(٢)]. روى له الجماعة، مات سنة ٢١٤هـ. **النتيجة**: صدوق له أوهام.

٥- **زهير بن محمد المكي؛ هو**: زهير بن محمد التميمى العنبري، أبو المنذر الخراساني المروزي.

روى عن: محمد بن المنكدر، وصفوان بن سليم، وهشام بن عروة، وغيرهم.

و عنه: عبدالرحمن بن مهدي، ويحيى بن أبي بكير، وعمرو بن أبي سلمة، وغيرهم.

أختلف فيه يحيي بن معين، فقال: «ثقة»، وقال: «لا بأس به»، وقال: «صالح"، وقال: «ضعيف»[(٣)]، ووثقه أحمد ابن حنبل، وقال مرة: «ليس به بأس»، وقال مرة: «مقارب الحديث»[(٤)]، وقال النسائي: «ضعيف»، وقال في موضع آخر: «ليس بالقوي»، وقال في موضع آخر: «ليس به بأس، وعند عمرو بن أبي سلمة عنه مناكير»[(5)].

وقال العجلي: «جائز الحديث»[(٦)]، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «يخطىء ويخالف»[(٧)].

وهذا الاختلاف في أقوال الأئمة في زهير، سببه رواية الشاميين عنه، فالتضعيف بحسب روايتهم عنه، والتوثيق بحسب رواية غيرهم، وذلك أنه حدث الشاميين من حفظه وفي حفظه ضعف وهو صحيح الكتاب إذا حدث منه، وهذا هو الراجح في حاله، والله أعلم.

---

(١) إكمال تهذيب الكمال (١٠/ ١٨٣)، وتهذيب التهذيب (٨/ ٤٤).

(٢) تقريب التهذيب ص(٤٥٢).

(٣) تهذيب الكمال (٩/ ٤١٧).

(٤) بحر الدم ص(٥٧)، وتهذيب الكمال (٩/ ٤١٦).

(٥) تهذيب الكمال (٩/ ٤١٨).

(٦) الثقات للعجلي (١/ ٣٧١).

(٧) الثقات لابن حبان (٦/ ٣٣٧).

وقال أبو بكر الأثرم: «سمعت أبا عَبدالله – أحمد بن حنبل –، وذكر رواية الشاميين عن زهير بْن مُحَمَّد قال: «يروون عنه أحاديث مناكير هؤلاء، ثم قال لي: ترى هذا زهير بْن مُحَمَّد الذي يروون عنه أصحابْنا. ثم قال: أما رواية أصحابْنا عنه فمستقيمة، عَبْدالرحمن بْن مهدي، وأبو عامر أحاديث مستقيمة صحاح، وأما أحاديث أبي حفص ذاك التنيسي عنه فتلك بواطيل موضوعة أو نحو هذا فأما بواطيل فقد قاله»[(١)].

قال البخاري: «روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير، قال أحمد: كأن الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر، فقلب اسمه»[(٢)]، وقال أيضاً: «ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح»[(٣)].

وقال أبو حاتم: «محله الصدق وفي حفظه سوء وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه، وكان من اهل خراسان سكن المدينة وقدم الشام، فما حدث من كتبه فهو صالح وما حدث من حفظه ففيه اغاليط»[(٤)].

وقال أبو أحمد بْن عدي: «ولعل أهل الشام أخطئوا عليه، فإنه إذا حدث عنه أهل العراق فرواياتهم عنه شبه المستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به»[(5)]، وقال الحافظ ابن رجب في "شرح العلل": «وفصل الخطاب في حال رواياته أن أهل العراق يروون عنه أحاديث مستقيمة، وما خرج عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه، وأهل الشام يروون عنه روايات منكرة»[(٦)]. ولذا قال ابن حجر: «رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة»[(٧)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٦٢هـ.

النتيجة: صدوق ورواية أهل الشام عنه غير مستقيمة.

---

(١) تهذيب الكمال (٩/ ٤١٤)، وانظر الجرح والتعديل (٣/ ٥٩٠).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٤٢٧).

(٣) تهذيب الكمال (٩/ ٤١٨).

(٤) الجرح والتعديل (٣/ ٥٩٠).

(٥) الكامل لابن عدي (٤/ ١٨٧).

(٦) شرح العلل" (٢/ ٦١٤).

(٧) تقريب التهذيب ص(٢٥٢).

٦- **هشام بن عروة؛ هو:** هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي.. ثقة، تقدم ح(٢).

٧- **أبوه؛ هو:** عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي. ثقة، تقدم ح(٢).

٨- **عائشة؛ هي:** أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. تقدمت ح(١٠).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، وذلك لأمرين:

الأول: رواية عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن محمد، وإن كانا من رجال الصحيحين فإنهما يضعفان في رواية احدهما عن الآخر، وليس لهما عن بعض رواية في الصحيحين.

فعمرو بن ابي سلمة ضعفه يحيى بن معين، والساجي، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال العقيلي: «في حديثه وهم»، وجاء الجرح فيه مفسرا عن الإمام أحمد فقال: «روى عن زهير أحاديث بواطيل كأنه سمعها من صدقة بن عبدالله فغلط فقلبها عن زهير»، وساق الساجي منها حديثه عن زهير عن هشام عن أبيه عن عائشة كان رسول الله ﷺ يسلم تسليمة[(١)].

وزهير بن محمد جاء توثقه وتضعيفه عن الأئمة، وذلك بسبب رواية الشاميين عنه فإنهم ضعفوه بسببها، وجاء تخصيص رواية أبو حفص عمرو بن ابي سلمة التنسي بذكر ما ينتقد من حديثه.

وَقَال أبو بكر الأثرم: «سمعت أبا عَبدالله – أحمد بن حنبل –، وذكر رواية الشاميين عن زهير بْن مُحَمَّد قال: «يروون عنه أحاديث مناكير هؤلاء، ثم قال لي: ترى هذا زهير بْن مُحَمَّد الذي يروون عنه أصحابْنا. ثم قال: أما رواية أصحابْنا عنه فمستقيمة، عَبْدالرحمن بْن مهدي، وأبو عامر أحاديث مستقيمة صحاح، وأما أحاديث أبي حفص ذاك التنيسي عنه فتلك بواطيل موضوعة أو نحو هذا فأما بواطيل فقد قاله»[(٢)].

قال محمد: «أحاديث أهل العراق، عن زهير بن محمد، مقاربة مستقيمة ولكن الوليد

---

(١) تقدم نقل هذا في ترجمته.

(٢) تهذيب الكمال (٩/ ٤١٤)، وانظر الجرح والتعديل (٣/ ٥٩٠).

بن مسلم وأبو حفص عمرو بن أبي سلمة وأهل الشام يروون عنه مناكير»[1].

قال الترمذي: «قال محمد بن إسماعيل: زهير بن محمد أهل الشام يروون عنه مناكير، ورواية أهل العراق أشبه.

قال محمد: وقال أحمد بن حنبل: كأن زهير بن محمد الذي كان وقع عندهم ليس هو هذا الذي يروى عنه بالعراق، كأنه رجل آخر، قلبوا اسمه»[2].

واعلّ ابن عبدالبر هذا الحديث بروايتة من طريق عمرو بن أبي سلمة عن زهير وضعفهما، فقال: «وزهير بن محمد ضعيف عند الجميع كثير الخطأ لا يحتج به، وذكر يحيى بن معين هذا الحديث فقال عمرو بن أبي سلمة وزهير بن محمد ضعيفان لا حجة فيهما»[3].

وكلام ابن عبدالبر فيه نظر فإنما تكلم الأئمة في رواية أهل الشام عن زهير ورواية عمرو بن أبي سلمة عن زهير.

وقد تعقبه ابن القطان فقال: «وفي كلام أبي عمر حمل على زهير، وعمرو بن أبي سلمة بفوق ما يستحقان، وليس كذلك عند أهل العلم بهما»[4].

وقال الطحاوي: «وزهير بن محمد وإن كان رجلا ثقة فإن رواية عمرو بن أبي سلمة عنه تضعف جدا، هكذا قال يحيى بن معين فيما حكى له عنه غير واحد من أصحابنا»[5].

وقال ابن عبدالهادي: «وزهير بن محمد: من رجال "الصَّحيحين"، لكن له مناكير، وهذا الحديث منها»[6].

الثاني: أعلّ الأئمة حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا مرفوعاً بما صح عنها موقوفاً، فقد أخرجه

---

(١) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٣٩٥).

(٢) جامع الترمذي (١/ ٣٨٤) (٢٩٦).

(٣) الاستذكار (١/ ٤٩١).

(٤) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢/ ٢٠٣).

(٥) شرح معاني الآثار (١/ ٢٧٠).

(٦) تنقيح التحقيق لابن عبدالهادي (٢/ ٢٨٩)، نصب الراية (١/ ٤٣٣).

العقيلي في "الضعفاء"[(١)] من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا زهير بن محمد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، موقوفا.

قال الوليد: فقلت لزهير بن محمد: فهل بلغك عن رسول الله ﷺ فيه شيء؟ قال: نعم؛ أخبرني يحيى بن سعيد الأنصاري أن رسول الله ﷺ كان يسلم تسليمة. قال العقيلي: «ورواية الوليد أولى» أي: أولى من حديث عمرو بن أبي سلمة.

والوليد بن مسلم صرح بالتحديث فانتفت شبهت التدليس، ولذا قدمها العقيلي على رواية الرفع، وقال ابن حجر عقب رواية الوليد: «فتبين أن الرواية المرفوعة وهم»[(٢)].

ورواه ابن خزيمة من طريق وهيب[(٣)] ويحيى بن سعيد وعبدالوهاب بن عبدالمجيد[(٤)]، وأخرجه البيهقي[(٥)] من طريق عبدالوهاب، جميعهم عن عبيد الله ابن عمر، عن القاسم، عن عائشة، موقوفا.

ورواه ابن خزيمة[(٦)] من طريق وهيب، عن هشام ابن عروة، عن أبيه من فعله.

قال البيهقي: «قال: أبو عبدالله تابعه وهيب ويحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن القاسم وقال الدراوردي، عن عبيد الله، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه"، ثم قال: «والعدد أولى بالحفظ من الواحد"، وقال الحافظ ابن حجر عن طريق وهيب: «وهذا سند صحيح»[(٧)].

ولهذا تكلم بعض العلماء في صحة المرفوع وضعفوه، وذلك لمخالفته ما ثبت عن

---

(١) "الضعفاء" (٣/ ٢٧٣).

(٢) التلخيص الحبير (١/ ٤٨٦).

(٣) صحيح ابن خزيمة (٧٣٠) ورواه الحاكم تعليقاً في "المستدرك" (١/ ٣٥٤) فقال: وقد رواه وهيب بن خالد، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة، موقوفاً.

(٤) صحيح ابن خزيمة (٧٣٢)، وعند ابن أبي شيبة (٣٠٧٣) وبلغني عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة، موقوفاً.

(٥) السنن الكبرى (٢/ ١٧٩).

(٦) صحيح ابن خزيمة (٧٣١).

(٧) التلخيص الحبير (١/ ٤٨٦).

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا موقوفا.

قال الترمذي: «وحديث عائشة، لا نعرفه مرفوعا، إلا من هذا الوجه»[١]، وقال البزار: «وهذا الحديث رواه غير واحد موقوفا ولا نعلم أسنده إلا عمرو بن أبي سلمة، عن زهير»[٢]، وقال أبو حاتم: «هذا حديث منكر، هو عن عائشة موقوف»[٣]، وقال الدارقطني فيما روي موقوفاً على عائشة: «وهو الصحيح، ومن رفعه فقد وهم»[٤].

وقال الطحاوي: «هذا حديث أصله موقوف على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هكذا رواه الحفاظ،»[٥]، وقال البيهقي: «تفرد به زهير بن محمد، وروي من وجه آخر، عن عائشة موقوفا»[٦]، وقال ابن عبدالبر: «روي عن النبي ﷺ أنه كان يسلم من الصلاة تسليمة واحدة، من حديث سعد بن أبي وقاص وعائشة وأنس بن مالك، وكلها معلولة الأسانيد لا يثبتها أهل العلم بالحديث»[٧]. وقال في حديث عائشة: «لا يصح مرفوعا»[٨].

وأما قول الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[٩]، فقد تعقبه النووي فقال: «ضعفه الجمهور، ولا يقبل تصحيح الحاكم له، وليس في الاقتصار على تسليمة واحدة شي ثابت»[١٠].

---

(١) جامع الترمذي (١/ ٣٨٤) (٢٩٦).

(٢) مسند البزار (١٨/ ١١٣).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٣٤٠).

(٤) علل الدارقطني (١٤/ ١٧٢).

(٥) شرح معاني الآثار (١/ ٢٧٠).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٢٥٤).

(٧) التمهيد (١٦/ ١٨٨)، وانظر الاستذكار (١/ ٤٨٩).

(٨) التمهيد (١١/ ٢٠٧).

(٩) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٥٤) ح(٨٤١)، وأيد ابن الملقن في "البدر المنير" (١/ ٤٣٣) تصحيح الحاكم، ورد دعوى التفرد كما قال البزار، والبيهقي، وتضعيف زهير كما قاله ابن عبدالبر، ورجح ثبوت الرفع والوقف في حديث عائشة، وأنه من نقلها لما رأته وعملها به.

(١٠) خلاصة الأحكام (١/ ٤٤٦)، نصب الراية (١/ ٤٣٣).

وانتقد ابن رجب تصحيح الحاكم لبعض حديث الشاميين عن زهير بن محمد فقال: «والحاكم يخرج من روايات الشاميين عنه كثيراً، كالوليد بن مسلم، وعمرو بن أبي سلمة، ثم يقول: "صحيح على شرطهما". وليس كما قال»(١).

وضعف النووي عموم أحاديث الإكتفاء بالتسليمة الواحده، فقال في معرض الرد على من قال بها: «وتعلقوا بأحاديث ضعيفة لا تقاوم هذه الأحاديث الصحيحة»(٢).

وقال ابن رجب: «وروي تسليمة واحدة، وكلها غير محفوظة»(٣)، وقال أيضاً: «وقد روي عن النبي ﷺ أنه كان يسلم تسليمة واحدة من وجوه لا يصح منها شيء، قاله ابن المديني والأثرم والعقيلي وغيرهم»(٤)، وقال ابن القيم: «أما حديث عائشة فحديث معلول باتفاق أهل العلم بالحديث»(٥).

وأيضاً فحديث عائشة مرفوعاً يخالف ما ثبت عن جمع من الصحابة عن النبي ﷺ أنه كان يسلم تسليمتين عن اليمين والشمال؛

فقد جاء في "صحيح مسلم" عن سعد بن أبي وقاص ﵁، قال: «كنت أرى رسول الله ﷺ وسلم يسلم عن يمينه، وعن يساره، حتى أرى بياض خده»(٦).

وفي "صحيح مسلم" أيضاً عن مجاهد، عن أبي معمر، «أن أميرا كان بمكة يسلم تسليمتين» فقال عبدالله: أنى علقها؟ قال الحكم في حديثه: إن رسول الله ﷺ كان يفعله(٧).

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٢٢٤).

(٢) شرح النووي على مسلم (٥/ ٨٣).

(٣) فتح الباري لابن رجب (٧/ ٣٦٦).

(٤) فتح الباري لابن رجب (٧/ ٣٦٧).

(٥) إعلام الموقعين (٢/ ٢٧٢)، وفي زاد المعاد (١/ ٢٥٠) وقال عن حديث عائشة: «حديث معلول»، وفي عموم ما روي مرفوعاً في التسليمة الواحدة قال: « لم يثبت عنه ذلك من وجه صحيح".

(٦) أخرجه مسلم ١١٩ - (٥٨٢)، وأحمد (١٥٦٤)، وابن ماجه (٩١٥)، والنسائي (١٣١٦) و(١٣١٧)، وابن خزيمة (٧٢٦) و(٧٢٧) و(١٧١٢)، وابن حبان (١٩٩٢).

(٧) أخرجه مسلم ١١٧ - (٥٨١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٩٧١)، قوله: أنى علقها: أي من أين حصل على هذه السنة وظفر بها؟ فكأنه تعجب من معرفة ذلك الرجل بسنة التسليم.

وفي "صحيح مسلم" عن جابر بن سمرةﷺ، قال: كنا إذا صلينا مع رسول الله ﷺ قلنا: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله، وأشار بيده إلى الجانبين، فقال رسول الله ﷺ: «علام تومئون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس؟ إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من على يمينه، وشماله»(١).

وعن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه حتى يبدو بياض خده السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره مثل ذلك»(٢).

وعن البراءﷺ، «أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن شماله، ويقول: السلام عليكم ورحمة الله، حتى يرى بياض خده»(٣).

قال ابن القيم: «والذين رووا عنه التسليمتين رووا ما شاهدوه في الفرض والنفل، على أن حديث عائشة ليس صريحا في الاقتصار على التسليمة الواحدة، بل أخبرت أنه كان يسلم تسليمة واحدة يوقظهم بها، ولم تنف الأخرى، بل سكتت عنها، وليس سكوتها عنها مقدما على رواية من حفظها وضبطها، وهم أكثر عددا، وأحاديثهم أصح، وكثير من أحاديثهم صحيح، والباقي حسان»(٤).



---

(١) أخرجه مسلم ١٢٠ - (٤٣١)، واحمد (٢٠٨٠٦) و(٢٠٩٧٢)، وأبو داود (٩٩٩)، والنسائي (١١٨٥) و(١٣١٨)، وابن خزيمة (٧٣٣) و(١٧٠٨)، وابن حبان (١٨٨٠) و(١٨٨١)، من طريق مسعر، عن عبيد الله بن القبطية، عن جابر بن سمرة، به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٤٣)، وأحمد (٣٨٤٩) و(٤٢٨٠)، وأبو داود (٩٩٦) والنسائي (١٣٢٣)، وابن ماجه (٩١٤)، وابن خزيمة (٧٢٨) وابن حبان (١٩٩٠) و(١٩٩١)، والبيهقي (٢٩٧٤) و(٢٩٧٤) من طرق عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٤٥)، والدارقطني (١٣٥٠) والبيهقي في "الكبرى" (٢٩٧٨) من طريق حريث، عن الشعبي، عن البراء بن عازب، به.

(٤) زاد المعاد (١/ ٢٥١).

الحديث التاسع والستون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، نا وَكِيعٌ، عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ: «اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ»[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عثمان الشحام، عن مسلم بن أبي بكرة، عن أبيه، به، ولم يذكر «في دبر الصلاة»[(٢)].

وأخرجه الحاكم من طريقين عن عثمان الشحام، في موضعين:

الأول: حدثني أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، وأبو عبدالله محمد بن عبدالله بن دينار، قالا: ثنا الحسين بن فضل البجلي، وأخبرني أبو محمد بن جعفر بن إبراهيم الحذاء، بمكة، ثنا محمد بن سليمان بن الحارث، ثنا هوذة بن خليفة، ثنا حماد بن سلمة، عن عثمان الشحام، بمثله عند ابن حبان[(٣)].

الثاني: حدثنا أبو الحسن محمد بن محمد أحمد الأصم، ببغداد، ثنا أبو قلابة، ثنا أبو عاصم، ثنا الشحام، بمثله عند ابن خزيمة[(٤)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٠٣٠) و(٢٩١٣٨)، وأحمد (٢٠٣٨١) و(٢٠٤٠٩) من طريق وكيع، والنسائي (١٣٤٧) وفي "الكبرى" (١٢٧١)، والبزار (٣٦٧٥) من طريق

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٦٧) ح(٧٤٧)جماع أبواب الأذان والإقامة: باب التعوذ بعد السلام من الصلاة.

(٢) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٠٣) ح(١٠٢٨) ذكر ما يستحب للمرء أن يتعوذ بالله جل وعلا من الفقر عنه إلى العباد.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٩٠) ح(٩٩) كتاب الإيمان.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٣) ح(٩٢٧) كتاب الصلاة، باب التأمين.

يحيى، والنسائي(٥٤٦٥) وفي "الكبرى" (٧٨٤٩) من طريق ابن أبي عدي،

وأخرجه أحمد (٢٠٤٤٧)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٥١٨٥) من طريق روح وفيه قصة، جميعهم عن عثمان الشحام، عن مسلم بن أبي بكرة، عن أبيه، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن إسماعيل الأحمسي**: أبو جعفر الكوفى السراج. ثقة، تقدم ح(٦٧).

٢- **وكيع؛ هو**: وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسى، ثقة حافظ عابد تقدم ح(١).

٣- **عثمان الشحام؛ هو**: عثمان الشحام العدوي، أبو سلمة البصري، واسم أبيه يقال: إنه عبدالله، ويقال: ميمون. روى عن: عكرمة، ومسلم بن أبي بكرة.

وعنه: حماد بن سلمة، ومكي بن إبراهيم، ووكيع، وغيرهم.

فيه خلاف، فمنهم وثقه وعدله: فقال ابن معين وأبو زرعة[١] وأبو داود[٢]: «ثقة»، وقال أحمد بن حنبل[٣] وأبو داود والنسائي[٤]: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «ما أرى بحديثه بأسا»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٥]، وقال ابن عدي: «ليس له كثير حديث وما رأى به بأسا في رواياته»[٦].

ومنهم لينه: قال يحيى القطان: «تعرف وتنكر ولم يكن عندي بذلك»[٧]. وقال النسائي: «ليس بالقوي»[٨]. وقال أبو أحمد الحاكم: «وقال ليس بالمتين عندهم». وقال

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ١٧٤).

(٢) سؤالات الآجري لأبي داود ص(٣٥٠)، وتهذيب الكمال في (١٩/ ٥١٣).

(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ٩٣)، والجرح والتعديل (٦/ ١٧٤).

(٤) تهذيب الكمال (١٩/ ٥١٣).

(٥) الثقات لابن حبان (٧/ ١٩٧).

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٢٩٣).

(٧) الجرح والتعديل (٦/ ١٧٣).

(٨) تهذيب الكمال في (١٩/ ٥١٣).

الدارقطني: «بصري يعتبر به»[١]. قال ابن حجر: «لا بأس به»[٢]. روى له مسلم[٣] وأبو داود والترمذي والنسائي.

النتيجة: لا بأس به.

٤- **مسلم بن أبي بكرة؛ هو**: مسلم بن أبي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي البصري.

روى عن: أبيه أبي بكرة رضي الله عنه. وعنه: سعيد بن جمهان، وسعيد بن سلمة، وعثمان الشحام، وغيرهم.

قال عبدالله ابن الإمام أحمد: «سئل أبي عن عيينة بن عبدالرحمن قال ليس به بأس صالح الحديث قيل أبوه قال ليس بالمشهور قيل له عثمان الشحام عن مسلم بن أبي بكرة عن أبيه أحب إليك أو عيينة عن أبيه عن أبي بكرة قال ما أقربهما»[٤]، وقال العجلي: «تابعي ثقة بصري»[٥]، ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[٦]، وقال ابن حجر: «صدوق»[٧]. روى له مسلم وأبو داود، والترمذي، والنسائي، من الثالثة. **النتيجة**: صدوق.

٥- **أبوه؛ هو**: نفيع بن الحارث بن كلدة بن عمرو بن علاج، أبو بكرة الثقفي رضي الله عنه، صحابي جليل[٨]. روى له الجماعة، مات سنة ٥١ أو ٥٢هـ.

----

(١) وما قبله من "تهذيب التهذيب" (٧/ ١٦١).

(٢) تقريب التهذيب ص(٤١٨).

(٣) قال الذهبي في "ميزان الاعتدال (٣/ ٦٠)": «له حديث واحد في صحيح مسلم في الفتنة.أخرجه شاهدا».

(٤) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٣/ ٢٨٦).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ٢٧٦).

(٦) الثقات لابن حبان (٥/ ٣٩١).

(٧) تقريب التهذيب ص(٥٥٨).

(٨) تهذيب الكمال (٣٠/ ٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (١١/ ١٢٠).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن، من أجل عثمان الشحام، وهو "لا بأس به"، وقال ابن حجر: «حديث حسن»[(١)].

وصححه الحاكم على شرط مسلم في الموضعين، وقال: «ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بعثمان الشحام»[(٢)]، وقال في الموضع الآخر: «فقد احتج بإسناده سواء ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم ولم يخرجاه»[(٣)]، وفيما قاله الحاكم نظر، فقد أخرج مسلم حديث عثمان الشحام في موضع واحد من الصحيح، وإنما أخرجه متابعة[(٤)].

---

(١) نتائج الأفكار لابن حجر (٢/ ٣٠٩).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٩٠) ح(٩٩).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٣) ح(٩٢٧).

(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٢١٢) ١٣ - (٢٨٨٧) حديثه عن مسلم بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي ﷺ: «إنها ستكون فتن: ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها..»، وذكر ذلك الذهبي في "ميزان الاعتدال" (٣/ ٦٠).

الحديث السبعون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا بِيَدِي، فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ، وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ»، فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ قَالَ: «يَا مُعَاذُ إِنِّي أُوصِيكَ، لَا تَدَعَنَّ أَنْ تَقُولَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ: اللهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»، وَأَوْصَى بِذَلِكَ مُعَاذٌ الصُّنَابِحِيَّ، وَأَوْصَى بِهِ الصُّنَابِحِيُّ أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ، وَأَوْصَى بِهِ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا المقرئ، بمثله عند ابن خزيمة[2].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو عبدالله الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، ثنا عبدالله بن أحمد بن أبي مسرة، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، به[3].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٢٢١١٩)، وأبو داود (١٥٢٢)، والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (١٠٩) وفي "الكبرى" (٩٨٥٧)، والبزار في "مسنده" (٢٦٦١)، والطبراني في "الكبير" ٢٠/ (١١٠) وفي "الدعاء" (٦٥٤)، من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ،

وأخرجه أحمد (٢٢١٢٦)، والبخاري في "الأدب المفرد" (٦٩٠)، وابن أبي السني

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٦٩) ح(٧٥١) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب الأمر بمسألة الرب ﷻ في دبر الصلوات المعونة على ذكره وشكره وحسن عبادته، والوصية بذلك.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٣٦٤) ح(٢٠٢٠) ذكر الاستحباب للمرء أن يستعين بالله جل وعلا على ذكره وشكره وحسن عبادته عقيب الصلوات المفروضات، وهو مكرر بعده بإسناده ولفظه (٥/ ٣٦٥) ح(٢٠٢١) ذكر الأمر بسؤال العبد ربه جل وعلا أن يعينه على ذكره، وشكره، وعبادته في عقب صلاته.

(٣) في موضعين بنفس الإسناد في المستدرك (١/ ٤٠٧) ح(١٠١٠) كتاب الصلاة باب التأمين. و(٣/ ٣٠٧) ح(٥١٩٤) كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب أحد الفقهاء الستة من الصحابة معاذ بن جبل ﷺ.

في "عمل اليوم والليلة" (١١٩)، والطبراني في "الدعاء" (٦٥٤) من طريق أبي عاصم،

وأخرجه النسائي (١٣٠٣) وفي "الكبرى" (١٢٢٧) من طريق عبدالله بن وهب، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (١١٨) من طريق يحيى بن يعلى، جميعهم عن حيوة، عن عقبة بن مسلم، عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن الصنابحي، عن معاذ بن جبل، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن مهدي العطار**: من شيوخ ابن خزيمة في "صحيحه"، ولم أجد له ترجمة، تقدم ح(٦٨).

٢- **المقرئ؛ هو**: عبدالله بن يزيد القرشي، أبو عبدالرحمن. ثقة فاضل، تقدم ح(٥٨).

٣- **حيوة؛ هو**: حَيْوَة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي، أبو زرعة المصري الفقيه الزاهد العابد. ثقة ثبت فقيه زاهد، تقدم ح(٦٥).

٤- **عقبة بن مسلم؛ هو**: عقبة بن مسلم التجيبي، أبو محمد المصري القاص.

روى عن: عبدالله بن عمرو بن العاص، وعبدالرحمن بن معاوية، وأبي عبدالرحمن الحبلي، وغيرهم. وعنه: جعفر بن ربيعة، وحرملة بن عمران، وحيوة بن شريح، وغيرهم.

قال العجلي: «مصري تابعي ثقة»[(١)]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[(٢)]، ووثقه يعقوب بن سفيان[(٣)]، وقال ابن حجر: «ثقة»[(٤)]. روى له البخاري في غير "الصحيح"، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، مات قريباً من ١٢٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **أبو عبدالرحمن الحبلي؛ هو**: عبدالله بن يزيد المعافري، المصري.

روى عن: جابر بن عبدالله، وأبي سعيد الخدري، وأبي عبدالله الصنابحي، وغيرهم.

و عنه: أبو هانئ، وشرحبيل بن شريك، وعقبة بن مسلم، وغيرهم.

---

(١) الثقات للعجلي (٢/ ١٤٢).

(٢) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٢٨).

(٣) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٠).

(٤) تقريب التهذيب ص(٤٢٦).

قال يحيى بن معين[١] وابن سعد[٢] والعجلي[٣]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[٤]. روى له البخاري في "الأدب"، والباقون، مات سنة ١٠٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٦- **الصنابحي؛ هو**: عبدالرحمن بن عسيلة بن عسل بن عسال المرادي، أبو عبدالله الصنابحي، قدم بعد وفاة النبي ﷺ، وليس له صحبة، وهو من كبار التابعين[٥].

روى عن: أبي بكر، ومعاذ، وبلال رضي الله عنهم، وغيرهم.

و عنه: عطاء بن يسار، ومكحول، وأبو عبدالرحمن الحبلي، وغيرهم.

قال ابن سعد[٦] والعجلي[٧]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٨]. روى له الجماعة، مات في خلافة عبدالملك بن مروان. **النتيجة**: ثقة.

٧- **معاذ بن جبل؛ هو**: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، أبو عبدالرحمن المدني رضي الله عنه[٩]. صحابي، روى له الجماعة، مات سنة ١٨هـ.

۞ الحكم على الحديث:

والحديث صحيح، وفي إسناد ابن خزيمة شيخه محمد بن مهدي العطار لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً سوى رواية ابن خزيمة عنه في "صحيحه"، وقد تابعه عن المقرئ جماعة منهم إسحاق بن راهوية كما عند ابن حبان، وعبدالله بن أحمد بن أبي مسرة كما عند الحاكم، وغيرهما، فوافقهم في حديثهم ولم يخالف، فتقوى حديثه بذلك.

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ١٩٧).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٥١١).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٦٦).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ٥١).

(٥) الجرح والتعديل (٥/ ٢٦٢)، وتهذيب الكمال (١٧/ ٢٨٢)، وتهذيب التهذيب (٦/ ٢٢٩).

(٦) الطبقات الكبرى (٧/ ٥٠٩).

(٧) الثقات للعجلي (٢/ ٨٢).

(٨) الثقات لابن حبان (٥/ ٧٤).

(٩) تهذيب الكمال (٢٨/ ١٠٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٠/ ٢٠٢).

وباقي رجال الإسناد رجال الصحيحين غير عقبة بن مسلم لم يخرجا له في الصحيحين، وأخرج له البخاري في غيره، وأبو عبدالرحمن الحبلي، لم يخرج له البخاري إلا في غير الصحيح، وكلهم ثقات.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»[١]، وصححه النووي[٢] وابن حجر[٣].

---

(١) المستدرك (١/ ٤٠٧) ح(١٠١٠).

(٢) رياض الصالحين (١/ ١٤٥)، والمجموع (٣/ ٤٨٦)، وتهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٩٩).

(٣) نتائج الأفكار (٢/ ٢٩٦-٢٩٧)، وقال في "بلوغ المرام" ص(٩٦) عن سند الحديث: «سند قوي»، وقال في "فتح الباري" (١١/ ١٣٣): «ثبت عن معاذ.. الحديث».

الحديث الواحد والسبعون

قال ابن خزيمة: نا أَبُو قُدَامَةَ عُبَيْدُ الله بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، ح وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ قَالَ: أُمِرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ، فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرَهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَأُتِيَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي نَوْمِهِ فَقِيلَ لَهُ: أَمَرَكُمْ رَسُولُ الله ﷺ «أَنْ تُسَبِّحُوا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ كَذَا وَكَذَا؟» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «فَاجْعَلُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوا فِيهِ التَّهْلِيلَ»، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَافْعَلُوا» هَذَا حَدِيثُ الثَّقَفِيِّ وَقَالَ أَبُو قُدَامَةَ: فَأُتِيَ رَجُلٌ فِي مَنَامِهِ، فَقِيلَ لَهُ: أَمَرَكُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرَهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد، بإسناده، بمثله[(٢)].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا عثمان بن عمر، ثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن كثير بن أفلح، عن زيد بن ثابت، أنه قال: أمرنا أن نسبح في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، ونحمد ثلاثا وثلاثين، ونكبر أربعا وثلاثين، قال: فأتي رجل من الأنصار في نومه فقيل له: أمركم رسول الله ﷺ أن تسبحوا في دبر كل صلاة كذا وكذا؟ قال: نعم، قال: فاجعلوها خمسا وعشرين، واجعلوا فيها التهليل، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فأخبره، فقال رسول الله ﷺ: «فافعلوا»[(٣)].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٧٠) ح(٧٥٢) جماع أبواب الأذان والإقامة: باب استحباب زيادة التهليل مع التسبيح والتكبير والتحميد تمام المائة وأن نجعل كل واحد خمسا وعشرين تكملة المائة.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٣٦٠) ح(٢٠١٧) ذكر استحباب زيادة التهليل مع التسبيح والتحميد والتكبير، ليكون كل واحد منها خمسا وعشرين.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٣) ح(٩٢٨) كتاب الصلاة، باب التأمين.

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٢١٦٠٠)، والدارمي (١٣٩٤)، والترمذي[(١)] (٣٤١٣)، والنسائي (١٣٥٠) وفي "عمل اليوم والليلة" (١٥٧)، وفي "الكبرى" (١٢٧٥) و(٩٩١١)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٤٠٩٧)، والطبراني في "الكبير" (٤٨٩٨)، وفي "الدعاء" (٧٣١) من طرق عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن كثير بن أفلح، عن زيد بن ثابت، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو قدامة عبيد الله بن سعيد؛ هو**: عبيد الله بن سعيد بن يحيى بن برد اليشكري مولاهم، أبو قدامة السرخسي.

روى عن: حفص بن غياث، وهشام بن حسان، ويحيى القطان، وغيرهم.

وعنه: البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «كان من الثقات»[(٢)]، وقال أبو داود: «ثقة»، وقال إبراهيم بن أبي طالب: «ما قدم علينا بنيسابور أثبت من أبي قدامة ولا أتقى منه»[(٣)]، وقال النسائي: «ثقة مأمون قل من كتبنا عنه مثله»[(٤)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٥)]. روى له البخاري ومسلم والنسائي، ومات سنة ٢٤١هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **عثمان بن عمر؛ هو**: عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي، ثقة، تقدم ح(٣٤).

----

(١) قال محققه بشار: وهذا الحديث ليس في النسخ العتيقة من "جامع الترمذي"، إذ لم نجد له أثرا في النسخ والشروح التي بين أيدينا، ولم يذكره المزي في "تحفة الأشراف"، ولا استدركه عليه الحافظان العراقي وابن حجر، ولو كان في بعض النسخ دون بعض لفعلا ذلك، والله أعلم.

(٢) الجرح والتعديل (٥/ ٣١٧).

(٣) تهذيب الكمال (١٩/ ٥٢).

(٤) مشيخة النسائي ص(٦٦)، تهذيب الكمال (١٩/ ٥٢).

(٥) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٠٦).

٣- **الحسين بن الحسن؛ هو**: الحسين بن الحسن بن حرب السلمي، أبو عبدالله المروزي.

روى عن: ابن المبارك، وسفيان بن عيينة، وهشام بن حسان، وغيرهم.

وعنه: الترمذي، وابن خزيمة، ويعقوب بن سفيان، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»[١]، وقال مسلمة: «ثقة»[٢]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[٣]. قال ابن حجر: «صدوق»[٤]. روى له الترمذي وابن ماجه، مات سنة ٢٦٤هـ **النتيجة**: صدوق.

٤- **الثقفي؛ هو**: عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري. ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين، تقدم ح(٣٥).

٥- **هشام؛ هو**: هشام بن حسان الأزدي القُرْدُوسي أبو عبدالله البصري. ثقة، تقدم ح(١٢)

٦- **محمد بن سيرين**: الأنصاري مولاهم البصري، إمام وقته، ثقة ثبت، تقدم ح(١٢).

٧- **كثير بن أفلح؛ هو**: كثير بن أفلح المدني، مولى أبي أيوب الأنصاري..

روى عن: أبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وابن عمر، وغيرهم. وعنه: محمد بن سيرين، والزهري. قال العجلي[٥] النسائي[٦]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[٧]. روى له النسائي، من الثانية. **النتيجة**: ثقة.

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٤٩).

(٢) تهذيب التهذيب (٢/ ٣٣٤).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ١٩٠).

(٤) تقريب التهذيب ص(٢٠٣).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ٢٢٤).

(٦) تهذيب الكمال (٢٤/ ١٠٥).

(٧) الثقات لابن حبان (٥/ ٣٣٠).

٨- **زيد بن ثابت؛ هو**: زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري، أبو سعيد، ويقال أبو خارجة، المدني رضي الله عنه[(١)]، صحابي. روى له الجماعة، مات قريباً من سنة ٥٠هـ.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وله شاهد في "الصحيحين" من طريق سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: جاء الفقراء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات العلا، والنعيم المقيم يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضل من أموال يحجون بها، ويعتمرون، ويجاهدون، ويتصدقون، قال: «ألا أحدثكم إن أخذتم أدركتم من سبقكم ولم يدرككم أحد بعدكم، وكنتم خير من أنتم بين ظهرانيه إلا من عمل مثله تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين»، فاختلفنا بيننا، فقال بعضنا: نسبح ثلاثا وثلاثين، ونحمد ثلاثا وثلاثين، ونكبر أربعا وثلاثين، فرجعت إليه، فقال: تقول: «سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، حتى يكون منهن كلهن ثلاثا وثلاثين»[(٢)].

ولذا قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث سمي»[(٣)].



---

(١) تهذيب الكمال (١٠/ ٢٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (١/ ١٦٨) (٨٤٣) كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة. وفي (٨/ ٧٢) (٦٣٢٩) كتاب الدعوات، باب الدعاء بعد الصلاة. ومسلم (١/ ٤١٦) ١٤٢ - (٥٩٥)، وابن خزيمة (٧٤٩)، وابن حبان (٢٠١٤) من طريق سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٣) ح(٩٢٨).

الحديث الثاني والسبعون

قال ابن خزيمة: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كُنْتُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ إِمَّا بُرْدَةٌ أَوْ كِسَاءٌ قَدْ رَبَطُوهَا فِي أَعْنَاقِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ السَّاقَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةَ أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ»(١).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث حدثنا الفضل بن موسى حدثنا الفضيل بن غزوان، بإسناده، ولفظه: «رأيت سبعين من أصحاب رسول الله ﷺ في الصفة ما على أحد منهم رداء إلا إزار أو كساء متوشحا به قد عقده خلفه»(٢).

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن عتاب العبدي، ببغداد، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا محمد بن سابق، ثنا مالك بن مغول، عن فضيل بن غزوان، بإسناده، ولفظه:: «لقد كان أصحاب الصفة سبعين رجلا ما لهم أردية»(٣).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٧٥) ح(٧٦٤) جماع أبواب اللباس في الصلاة، باب عقد الإزار على العاتقين إذا صلى المصلي في إزار واحد ضيق.

(٢) صحيح ابن حبان (٢/ ٤٥٧) ح(٦٨٢) ذكر الإخبار عن وصف أصحاب الصفة.

(٣) المستدرك على الصحيحين (٣/ ١٨) ح(٤٢٩٢) كتاب الهجرة. وعقب بعد هذا الحديث بقوله: «تأملت هذه الأخبار الواردة في أهل الصفة فوجدتهم من أكابر الصحابة رضي الله عنهم ورعا وتوكلا على الله عز وجل وملازمة لخدمة الله ورسوله ﷺ، اختاره الله تعالى لهم ما اختاره لنبيه ﷺ من المسكنة، والفقر، والتضرع لعبادة الله عز وجل، وترك الدنيا لأهلها، وهم الطائفة المنتمية إليهم الصوفية قرنا بعد قرن، فمن جرى على سنتهم وصبرهم على ترك الدنيا والأنس بالفقر، وترك التعرض للسؤال فهم في كل عصر بأهل الصفة مقتدون وعلى خالقهم متوكلون». قلت: ومراده بالصوفية أهل التصوف والزهد في الدنيا والإعراض عنها، والذين لم تختلط عقائدهم بما يشوبها من البدع والضلالات والتي تلبس بها المنتسبون إلى التصوف في العصور المتأخرة.

التخريج العام للحديث:

أخرجه البخاري (١/ ٩٤) (٤٤٢) كتاب الصلاة: باب نوم الرجال في المسجد، والبزار (٩٧٧١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٣٠٣)، والبغوي في "شرح السنة" (٤٠٨١) من طريق محمد بن فضيل، وابن أبي شيبة (٣١٩٢)، وأحمد في "الزهد" (ص: ٧) عن وكيع، كلاهما - محمد ووكيع -عن الفضيل بن غزوان، عن أبي حازم عن أبي هريرة.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **هارون بن إسحاق الهمداني؛ هو:** هارون بن إسحاق بن محمد بن مالك بن زبيد الهمداني، أبو القاسم الكوفي. صدوق، تقدم ح(٥٢).

٢- **ابن فضيل؛ هو:** محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولاهم، أبو عبدالرحمن الكوفي.

روى عن: أبيه، وبيان بن بشر، وعاصم الأحول، وغيرهم.

وعنه: أحمد، وإسحاق، وهارون بن إسحاق الهمداني، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أحمد بن حنبل: «كان يتشيع، وكان حسن الحديث»، وقال أبو زرعة: «صدوق من أهل العلم»، وقال أبو حاتم: «شيخ»(١)، وقال العجلي: «ثقة وكان يتشيع»(٢)، وقال أبو داود: «كان شيعيا محترقا»، وقال النسائي: «ليس به بأس»(٣)، وقال الدارقطني: «كان ثبتا في الحديث، إلا أنه كان منحرفا عن عثمان -رضي الله عن عثمان- بلغني أن أباه ضربه من أول الليل إلى آخره؛ ليترحم على عثمان، فلم يفعل»(٤).

---

(١) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٨/ ٥٧- ٥٨).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٢٥٠).

(٣) تهذيب الكمال (٢٦/ ٢٩٧).

(٤) سؤالات السلمي للدارقطني ص(٢٨٣) قال محققه: وهذه القصة - ضرب أبيه له - لم تثبت بسند صحيح، ونقل عن الباجي في "التعديل والتجريح" (٢/ ٦٧٤) عن أبي هشام محمد بن يزيد الرفاعي قال: «سمعت ابن فضيل يقول: رحم الله عثمان بن عفان، ولا رحم من لا يترحم عليه، قال: وسمعته يحلف بالله إنه لصاحب سنة وجماعة. قال أبو هشام: ورأيت على خفه أثر المسح، وصليت خلفه ما لا يحصى فلم أسمعه يجهر يعني بالبسملة».

قال ابن حجر: «صدوق عارف رمى بالتشيع»[1]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٥هـ.

النتيجة: صدوق.

٣- **أبوه؛ هو**: فضيل بن غزوان بن جرير الضبي مولاهم، أبو الفضل الكوفي.

روى عن: أبي حازم الأشجعي، وعكرمة، وسالم، وغيرهم.

وعنه: ابنه محمد، وابن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهم.

قال ابن معين وأحمد بن حنبل: «ثقة»[2]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[3]. روى له الجماعة، مات بعد ١٤٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **أبو حازم؛ هو**: سلمان، أبو حازم الأشجعى الكوفى، مولى عزة الأشجعية.

روى عن: أبي هريرة، وابن عمر، وسعيد بن العاص، وغيرهم.

وعنه: الأعمش، وفضيل بن غزوان، ومحمد بن جحادة، وغيرهم.

قال ابن معين وأحمد بن حنبل[4] وابن سعد[5] والعجلي[6] وأبو داود[7]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[8]. روى له الجماعة، مات سنة ١٠٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **أبو هريرة**: صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

---

(١) تقريب التهذيب ص(٥٣٢).

(٢) الجرح والتعديل (٧/ ٧٤)، وو تهذيب الكمال (٢٣/ ٣٠٢).

(٣) الثقات لابن حبان (٧/ ٣١٦).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٢٩٨).

(٥) الطبقات الكبرى (٦/ ٢٩٤).

(٦) الثقات للعجلي (١/ ٤٢٣).

(٧) تهذيب الكمال (١١/ ٢٦٠).

(٨) الثقات لابن حبان (٤/ ٣٣٣).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وهو في "صحيح البخاري" من طريق ابن فضيل، عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: «لقد رأيت سبعين من أصحاب الصفة ما منهم رجل عليه رداء، إما إزار وإما كساء، قد ربطوا في أعناقهم، فمنها ما يبلغ نصف الساقين، ومنها ما يبلغ الكعبين، فيجمعه بيده، كراهية أن ترى عورته»[(1)].

والحديث عند ابن خزيمة من الطريق الذي عند البخاري بنحو لفظه، وعند ابن حبان من طريق الفضل بن موسى، وعند الحاكم مختصراً من طريق مالك بن مغول كلاهما عن الفضيل، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[(2)]، وقد وهم فإنه عند البخاري كما تقدم بلفظ أتم.



---

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب نوم الرجال في المسجد (١/ ٩٦) (٤٤٢) عن يوسف بن عيسى، قال: حدثنا ابن فضيل، به.

(٢) المستدرك على الصحيحين (٣/ ١٨) ح(٤٢٩٢).

الحديث الثالث والسبعون

قَالَ ابن خزيمة: وَهُوَ مَا حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ أَتَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِالله، هُوَ وَنَفَرٌ قَدْ سَمَّاهُمْ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ وَجَدْنَاهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُلْتَحِفًا بِهِ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، وَرِدَاؤُهُ قَرِيبٌ مِنْهُ لَوْ تَنَاوَلَهُ أَبْلَغَهُ قَالَ: فَلَمَّا سَلَّمَ سَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ: أَفْعَلُ هَذَا لِيَرَانِي الْحَمْقَى أَمْثَالُكُمْ فَيُفْشُوَ عَنْ جَابِرٍ رُخْصَةٌ رَخَّصَهَا رَسُولُ الله ﷺ، إِنِّي خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَجِئْتُهُ لَيْلَةً لِبَعْضِ أَمْرِي فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي وَعَلَيَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ قَدِ اشْتَمَلْتُ بِهِ وَصَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَا السُّرَى يَا جَابِرُ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي فَلَمَّا فَرَغْتُ قَالَ: «يَا جَابِرُ مَا هَذَا الِاشْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ؟» فَقُلْتُ: كَانَ ثَوْبًا وَاحِدًا ضَيِّقًا، فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتَ وَعَلَيْكَ ثَوْبٌ وَاحِدٌ فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِفْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتَّزِرْ بِهِ»[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا ابن خزيمة، به، ولم يذكر قصة دخول سعيد على جابر، وإنما ذكر من قوله: «خرجت مع رسول الله ﷺ..»[(٢)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا عبدالله بن عبدالوهاب الحجبي، ثنا حاتم بن إسماعيل، وحدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن إسماعيل، ثنا مهران، ثنا أبي، ثنا هشام بن عمار، ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا أبو حزرة يعقوب بن مجاهد، عن عبادة بن الوليد، قال: أتينا جابر بن عبدالله، فقال: سرت مع رسول الله ﷺ في غزوة، فقام يصلي وكانت علي بردة، فذهبت أخالف بين أطرافها، ثم تواثقت عليها لا تسقط ثم جئت عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٧٧) ح(٧٦٧) جماع أبواب اللباس في الصلاة: باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها، والدليل على أن الزجر عن الصلاة في الثوب الواحد ليس على عاتق المصلي منه شيء، إذا كان الثوب واسعا، إذ النبي ﷺ قد أباح الصلاة في الثوب الواحد الضيق إذا شده المصلي على حقوه.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٧٩) ح(٢٣٠٥) ذكر ما يعمل المرء عند صلاته إذا كان معه ثوب واحد غير واسع.

فجاء ابن صخر حتى قام عن يساره فأخذنا بيديه جميعا حتى أقامنا خلفه، قال: وجعل رسول الله ﷺ يرمقني وأنا لا أشعر، ثم فطنت به فأشار إلي أن أتزر بها، فلما فرغ رسول الله ﷺ، قال: «يا جابر» قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «إذا كان واسعا فخالف بين طرفيه، وإذا كان ضيقا فاشدده على حقوك»[(1)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه البخاري (١/ ٨١)(٣٦١) كتاب الصلاة: باب إذا كان الثوب ضيقا، عن يحيى بن صالح، وأحمد (١٤٥١٨) عن أبي عامر العقدي، والبيهقي (٣٢٨٨) من طريق يونس بن محمد، ثلاثتهم عن فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث عن جابر.

وأخرج نحوه مسلم (٣٠٠٨) و(٣٠١٠) كتاب الزهد والرقائق، وأبو داود (٦٣٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٢٨٩) من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جابر.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن رافع**:، القشيري مولاهم، أبو عبدالله النيسابوري. ثقة، تقدم ح(١٧).

٢- **سريج بن النعمان؛ هو**: سريج بن النعمان بن مروان الجوهري اللؤلؤي، أبو الحسين، ويقال أبو الحسن، البغدادي.

روى عن: الحمادين، وفليح، وأبي عوانة، وغيرهم.

و عنه: البخاري، وأحمد بن منيع، ومحمد بن رافع، وغيرهم.

قال أبو حاتم[(٢)] وابن سعد[(٣)] والعجلي[(٤)]: «ثقة». وقال أبو داود: «ثقة، حدثنا عنه أحمد بن حنبل، غلط في أحاديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»[(5)]، وذكره ابن حبان

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٤) ح(٩٣٢) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة، باب التأمين.

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٣٠٥).

(٣) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٤١).

(٤) الثقات للعجلي (١/ ٣٨٨).

(٥) تاريخ بغداد (١٠/ ٣٠٠)، وتهذيب الكمال (١٠/ ٢٢٠).

في "الثقات"[1]، وقال ابن حجر: «ثقة يهم قليلاً»[2]. روى له الجماعة سوى مسلم، مات سنة ٢١٧هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **فليح بن سليمان؛ هو**: فليح بن سليمان بن أبى المغيرة، الخزاعى ويقال الأسلمي، أبو يحيى المدني، ويقال اسمه: عبدالملك، وفليح لقب.

روى عن: نعيم المجمر، والزهري، وسعيد بن الحارث، وغيرهم.

وعنه: ابنه محمد، وأبو داود الطيالسي، وسريج بن النعمان، وغيرهم.

اختلف فيه، فالجمهور على تضعيفه: ضعفه ابن المديني[3]، وقال يحيى بن معين: «ضعيف الحديث»[4]، وقال: «ليس بقوى ولا يحتج بحديثه، وهو دون الدراوردى والدراوردى اثبت منه»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوى»[5]، وقال أبو أبا زرعة: «فليح بن سليمان ضعيف الحديث»[6]، وقال أيضاً: «واهي الحديث»[7]، وقال النسائي: «ضعيف»، وقال في موضع آخر: «ليس بالقوي»[8].

ومنهم من قواه: قال الدارقطني: «يختلفون فيه وليس به بأس»[9]. وذكره ابن حبان في الثقات"[10]، قال ابن عدي: «لا بأس به»[11]، وقال الساجي: «يهم وإن كان من أهل الصدق، وأصعب ما رمى به ما ذكر عن ابن معين، عن أبي كامل، قال: كنا نتهمه، لأنه كان

---

(١) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٠٦).

(٢) تقريب التهذيب ص(٢٦٤).

(٣) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني ص(١١٧).

(٤) سؤالات ابن الجنيد ص(٤٧٣)، والضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٤٦٦).

(٥) الجرح والتعديل (٧/ ٨٥).

(٦) أجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي (٢/ ٣٦٦).

(٧) أجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي (٢/ ٤٢٥).

(٨) تهذيب الكمال (٢٣/ ٣٢١).

(٩) تهذيب التهذيب (٨/ ٣٠٤).

(١٠) الثقات لابن حبان (٧/ ٣٢٤).

(١١) الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ١٤٤).

يتناول من أصحاب النبي ﷺ»[١].

ومما يقوي فليحاً تخريج الشيخان له في الصحيح، وقد أعتمد عليه بعض العلماء، قال ابن عدي: «اعتمده البخاري في صحيحه وروى عنه الكثير»[٢]، وقال الحاكم: «وإجماعهما عليه في الأصول يؤكد أمره ويسكن القلب فيه إلى تعديله»[٣]، وقال الذهبي: «قد اعتمد أبو عبدالله البخاري فليحاً في غير ما حديث»[٤].

وقد عاب النسائي على البخاري تخريج حديثه فقال: «تَرْكُ محمد بن إسماعيل البخاري حديث سهيل بن أبي صالح في كتابه، وأخرج عن ابن بكير وأبي اليمان وفليح بن سليمان، لا أعرف له وجها، ولا أعرف له فيه عذرا»[٥].

والذي يظهر أن فليحاً لم يصل إلى درجة الترك عند الشيخان، فانتقيا من حديثه ما وافق الثقات، وما كان في غير الأصول، قال ابن حجر: «لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق»[٦]. ولذا قال في الفتح: «حديثه من قبيل الحسن»[٧]. وقال في "التقريب": «صدوق كثير الخطأ»[٨]. روى له الجماعة، مات سنة ١٦٧هـ. **النتيجة:** صدوق كثير الخطأ.

٤- **سعيد بن الحارث؛ هو:** سعيد بن الحارث بن أبي سعيد بن المعلى الأنصاري.

روى عن: أبي هريرة، وأبي سعيد، وجابر، وابن عمر، وغيرهم.

وعنه: زيد بن أبي أنيسة، وعمرو بن الحارث، وفليح بن سليمان، وغيرهم.

---

(١) ميزان الاعتدال (٣/ ٣٦٥).

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ١٤٤).

(٣) المدخل على الصحيحين (٢/ ٣٧٢).

(٤) ميزان الاعتدال (٣/ ٣٦٥).

(٥) سؤالات السلمي للدارقطني ص(١٨٤).

(٦) هدي الساري ص(٤٣٥).

(٧) فتح الباري لابن حجر (٢/ ٤٧٢).

(٨) تقريب التهذيب(ص: ٤٧٨).

قال يحيى بن معين: «مشهور»[1]، قال يعقوب بن سفيان: «ثقة»[2]، وذكره ابن حبان في الثقات"[3]. روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٥- **جابر بن عبدالله**: جابر بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنه، صحابي، تقدم ح(٣).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وإن كان فيه فليحاً وقد ضعفه بعضهم، ولكن إخراج الشيخان لما انتقيا من تحديثه – وهما إمامان في الصنعة الحديثية- يعدّ توثيقاً له فيما أخرجا له، وما وافق فيه الثقات.

والحديث في "الصحيحين" من طريقين عن فليح بن سليمان عن جابر، ففي صحيح البخاري[4] من طريق سعيد بن الحارث كما عند ابن خزيمة وعنه ابن حبان.

وفي "صحيح مسلم"[5] من طريق عبادة بن الوليد عن جابر كما عند الحاكم وصححه ولكنه وهم فظن أنه ليس في الصحيحين فقال: «على شرط مسلم ولم يخرجاه».

---

(١) الجرح والتعديل (٤/ ١٢)، وتهذيب الكمال (١٠/ ٣٨٠).

(٢) تهذيب التهذيب (٤/ ١٥).

(٣) الثقات لابن حبان (٤/ ٢٨٢).

(٤) صحيح البخاري (١/ ٨١) (٣٦١) كتاب الصلاة، باب: إذا كان الثوب ضيقا.

(٥) صحيح مسلم (٤/ ٢٣٠٦) (٣٠١٠).

الحديث الرابع والسبعون

نا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، نا عَبْدُاللهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّدْلِ[1] فِي الصَّلَاةِ، وَأَنْ يُغَطِّيَ الرَّجُلُ فَاهُ»[2].

أخرجه ابن حبان من طريقين عن عطاء عن أبي هريرة:

الأول: أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حدثنا هدبة بن خالد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عسل بن سفيان، عن عطاء، عن أبي هريرة، «أن رسول الله ﷺ نهى عن السدل في الصلاة»[3].

الثاني: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا حبان بن موسى، قال: حدثنا عبدالله، عن الحسن بن ذكوان، بمثله عند ابن خزيمة[4].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا الحسن بن حليم المروزي، أنبأ أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ

---

(١) قال القاضي عياض في "مشارق الأنوار" (٢/ ٢١١): «السدل في الصلاة: وهو إرخاء الثوب من المنكبين إلى الأرض ولا يضم جوانبه»، وجاء في "تهذيب اللغة" (١٢/ ٢٥٢) « قال أبو عبيد: السدل؛ هو إسبال الرجل ثوبه من غير أن يضم جانبيه بين يديه، فإن ضمه فليس بسدل».وقال ابن الأثير في" النهاية" (٢/ ٣٥٥): «هو أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل، فيركع ويسجد وهو كذلك. وكانت اليهود تفعله فنهوا عنه. وهذا مطرد في القميص وغيره من الثياب. وقيل هو أن يضع وسط الإزار على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلهما على كتفيه».

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٧٩) ح(٧٧٢) كتاب الصلاة، جماع أبواب اللباس في الصلاة، باب النهي عن السدل في الصلاة. وأعداه في (٢/ ٦٠) ح(٩١٨) كتاب الصلاة، جماع أبواب الأفعال المكروهة في الصلاة التي قد نهي عنها المصلي، باب النهي عن تغطية الفم في الصلاة بلفظ خبر مجمل غير مفسر.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٦٧) ح(٢٢٨٩) ذكر البيان بأن المصلي له الالتفات يمنة ويسرة في صلاته لحاجة تحدث ما لم يحول وجهه عن القبلة.

(٤) صحيح ابن حبان (٦/ ١١٧) ح(٢٣٥٣) ذكر الزجر عن تغطية المرء فمه في الصلاة.

عبدالله، أنبأ الحسين بن ذكوان، بنحوه، ولم يذكر: «في الصلاة»[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٤٨٧)، وأحمد (٧٩٣٤) و(٨٤٩٦) و(٨٥٥١) و(٨٥٨٢)، وأبو داود (٦٤٣) تعليقاً، والترمذي (٣٧٨)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٣٠٩) من طريق عسل بن سفيان، ولم يذكر في حديثه غير النهي عن السدل.

وأخرجه أبو داود (٦٤٣)، البزار (٩٣٠٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٣٠٧)، من طريق الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، كلاهما - عسل وسليمان - عطاء، عن أبي هريرة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن عيسى؛ هو**: محمد بن عيسى بن زياد الدامغاني. مقبول، تقدم ح(٣).

٢- **عبدالله بن المبارك؛ هو**: عبدالله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم، أبو عبدالرحمن المروزي، أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام.

روى عن: الحسن بن ذكوان، والليث بن سعد، ويحيى بن سعيد، وغيرهم.

وعنه: أبو كريب، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن عيسى الدامغاني، وغيرهم.

قال ابن سعد: «وكان ثقة، مأمونا، إماما، حجة، كثير الحديث»[2]، وقال ابن مهدي: «ما رأيت مثل ابن المبارك»، وقال أبو حاتم: «ثقة إمام»[3]، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير»[4]. روى له الجماعة، مات سنة ١٨١هـ. **النتيجة**: إمام ثبت ثقة.

٣- **الحسن بن ذكوان؛ هو**: الحسن بن ذكوان، أبو سلمة البصري.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٤) ح(٩٣١) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة باب التأمين.

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٧٢).

(٣) الجرح والتعديل (٥/ ١٧٩- ١٨١).

(٤) تقريب التهذيب ص(٣٥٤)، وانظر ترجمته في تاريخ بغداد (١١/ ٣٨٨)، وتهذيب الكمال (١٦/ ٥).

روى عن: طاوس، وعطاء، وابن سيرين، وغيرهم.

و عنه: ابن المبارك، وصفوان بن عيسى، ويحيى القطان، وغيرهم.

ضعفه الجمهور: قال احمد بن حنل: «ليس بذاك، وقد روى عنه يحيى»(١)، وقال أيضاً: «أحاديثه أباطيل»(٢)، وقال أبو زرعة: «ضعيف الحديث»(٣)، وقال ابن معين: «ضعيف»(٤)، «كان صاحب أوابد»(٥)، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، ليس بالقوي»(٦)، وقال النسائي: «ليس بالقوي»(٧)، وقال الدارقطني: «ضعيف»(٨).

ومنهم من قواه: وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به»(٩)، وذكره ابن حبان في "الثقات"(١٠)، قال الذهبي: «صالح الحديث»(١١)، وقال ابن حجر: «صدوق يخطىء، ورمى بالقدر، وكان يدلس»(١٢). روى له البخاري وأبو داود والترمذي وابن ماجه، من السادسة. **النتيجة**: صدوق يخطئ، مدلس من الثالثة.

٤- **سليمان الأحول؛ هو**: سليمان بن أبى مسلم، قيل: عبدالله المكي الأحول.

روى عن: سعيد بن جبير، وعطاء بن أبي رباح، ومجاهد، وغيرهم.

---

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروذي ص(١١٠).

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢٢٣).

(٣) أجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي (٢/ ٣٩٣).

(٤) الجرح والتعديل (٣/ ١٣).

(٥) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/ ٢٠١) وزاد «منكر الحديث»، ميزان الاعتدال (١/ ٤٩٠).

(٦) الجرح والتعديل (٣/ ١٣).

(٧) تهذيب الكمال (٦/ ١٤٧).

(٨) علل الدارقطني (٣/ ٣٨).

(٩) الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ١٦٠).

(١٠) الثقات لابن حبان (٦/ ١٦٣).

(١١) ميزان الاعتدال (١/ ٤٨٩).

(١٢) تقريب التهذيب ص(١٩٨).

و عنه: ابن جريج، وشعبة، والحسن بن ذكوان، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «ثقة ثقة»[(١)]، وقال سفيان، ويحيى بن معين، وأبو حاتم[(٢)]، وأبو داود، والنسائي[(٣)]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٤)]. روى له الجماعة، من الخامسة.

النتيجة: ثقة.

٥- **عطاء؛ هو**: عطاء بن أبي رباح القرشي مولاهم أبو محمد المكي. ثقة، تقدم ح(٩).

٦- **أبو هريرة**: صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده ضعيف، ففي إسناد ابن خزيمة: الحسن بن ذكوان وقد ضعفه جماعة، وليس فيه من التوثيق إلا رواية يحيى بن سعيد عنه وإخراج البخاري حديثه وذكر ابن حبان له في "الثقات".

فأما رواية يحيى عنه – وهو ممن لا يروي إلا عن ثقة– فقد استدل بها غير واحد منهم ابن عدي فقال: «وللحسن بن ذكوان أحاديث غير ما ذكرت وليس بالكثير وفي بعض ما ذكرت لا يرويه غيره، على أن يحيى القطان، وابن المبارك قد رويا عنه كما ذكرته وناهيك للحسن بن ذكوان من الجلالة أن يرويا عنه»[(5)]، ولذا قال بعد ذلك: «وأرجو أنه لا بأس به».

وجاء ما يؤيد أن رواية يحيى عنه ليست توثيقاً، فقد قال علي بن عبدالله: «حدث يحيى بن سعيد عن الحسن بن ذكوان ولم يكن عنده بالقوي»[(٦)].

وقال أبو عبيد: قلت لأبي داود: «حدث يحيى القطان عن الحسن بن ذكوان؟

---

(١) الجرح والتعديل (٤/ ١٤٣)رواه عنه ابنه عبدالله، وفي العلل رواية ابنه عبدالله (١/ ٣٩٧)قال: «ثقة»، وفي العلل رواية المروذي ص(٢٠٣)قال: «ثقة، جيد الحديث».

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ١٤٣).

(٣) تهذيب الكمال (١٢/ ٦٣)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٢١٨).

(٤) الثقات لابن حبان (٦/ ٣٨١).

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ١٦٠).

(٦) الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢٢٣).

قال: نعم، كان قدريا. قلت: زعم قوم أنه كان فاضلا جدا، قال: ما بلغني عنه فضل، كان صديقا لأبي جعفر الخليفة»[١].

وأما البخاري فلم أجد للحسن عنده إلا حديثاً واحداً[٢] في الرقائق، فلم يكثر عنه، ولم يخرج له احتجاجاً في الأحكام.

ومن أجل إخراج البخاري لحديث الحسن بن ذكوان، صحح الحاكم هذا الحديث فقال: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجا فيه تغطية الرَّجل فاه في الصّلاة»، فتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله: «لم يحتجَّ مسلمٌ بالحسن بن ذَكوان، وهو ضعيفٌ لم يُخرج له البخاريُّ سوى شيء يسير في غير الاحتجاج؛ فيما أظنُّ»[٣].

وأما ابن حبان فذكره له في "الثقات" مخالف للأئمة الذين ضعفوه، فتوثيقه له فيه تساهل منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد تابع الحسن بن ذكوان في هذا الحديث، عسل بن سفيان[٤] عن سليمان الأحول كما عند ابن حبان وغيره، ولكنه "ضعيف"، قال الإمام أحمد: «ليس هو عندي بقوي في الحديث»[٥]. وقال البخاري: «فيه نظر»[٦]، وضعفه ابن سعد[٧] وابن معين.

---

(١) سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود ص(٢٦٥).

(٢) في صحيح البخاري (٨/ ١١٦) (٦٥٦٦) كتاب الرقائق، باب صفة الجنة والنار، من رواية يحيى بن سعيد عنه قال: حدثنا أبو رجاء، حدثنا عمران بن حصين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ قال: «يخرج قوم من النار بشفاعة محمد ﷺ فيدخلون الجنة، يسمون الجهنميين».

(٣) إتحاف المهرة (١٥/ ٣٧٥). ووجدت له حديثاً واحداً في صحيح البخاري (٨/ ١١٦) (٦٥٦٦) من رواية يحيى بن سعيد عنه قال: حدثنا أبو رجاء، حدثنا عمران بن حصين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ قال: «يخرج قوم من النار بشفاعة محمد ﷺ فيدخلون الجنة، يسمون الجهنميين».

(٤) عِسْل - بكسر أوله وسكون المهملة وقيل بفتحتين - ابن سفيان التميمى اليربوعى، أبو قرة البصري، من السادسة، روى له الترمذي وأبو داود، قال ابن حجر في "التقريب" ص(٤٢١): «ضعيف».

(٥) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ٣٦٦)، والضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٤٢٦).

(٦) التاريخ الكبير (٧/ ٩٣)، والضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٤٢٦).

(٧) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٥٧).

وقال أبو حاتم: «منكر الحديث»[١]، وقال النسائي: «ليس بالقوي»[٢]، وقال ابن عدي: «وهو قليل الحديث ومع ضعفه يكتب حديثه»[٣].

وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: «يخطئ ويخالف على قلة روايته»[٤].

قال الترمذي: «حديث أبي هريرة، لا نعرفه من حديث عطاء، عن أبي هريرة مرفوعاً إلا من حديث عسل بن سفيان»[٥].

وللحديث عِلّة أخرى غير ضعف طريقيه، فقد جاء عند ابي داود في "السنن" بسند صحيح عن ابن جريج قال: «أكثر ما رأيت عطاء يصلي سادلا»[٦]، وبه ضعف أبو داود المرفوع فقال: «وهذا يضعف ذلك الحديث»، يعني حديث أبي هريرة مرفوعاً وقد رواه بإسناده من طريق الحسن بن ذكوان، وعن عسل تعليقاً.

وبه أعلّه الدارقطني قال: «وفي رفعه نظر، لأن ابن جريج روى عن عطاء بن أبي رباح، أنه كان يسدل في الصلاة»[٧]. وقال ابن رجب: «وفي كراهته - أي السدل - أحاديث مرفوعة في أسانيدها مقال»[٨].

وتعليل الحديث بمخالفة الراوي لما يرويه، مسألة فيها نظر عند علماء المصطلح. ولذا لم ير البيهقي أن هذه علة فأجاب عنها بقوله: «وروينا، عن عطاء بن أبي رباح أنه صلى سادلاً وكأنه نسي الحديث أو حمله على أن ذلك إنما لا يجوز للخيلاء وكان لا يفعله خيلاء»[٩].

---

(١) الجرح والتعديل (٧/ ٤٣).

(٢) تهذيب الكمال (٢٠/ ٥٤).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ٩٢).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٩٢).

(٥) سنن الترمذي (١/ ٤٨٨) (٣٧٨).

(٦) سنن أبي داود (٦٤٤) قال: حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع، حدثنا حجاج، عن ابن جريج، به.

(٧) علل الدارقطني (٨/ ٣٣٨).

(٨) فتح الباري - لابن رجب (٢/ ١٤٩).

(٩) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٣٤٤) (٣٣١٠).

قال أبو داود: «قلت لأحمد بن حنبل: السدل في الصلاة؟ قال: "ما أكثر ما جاء فيه من الكراهية". وكثيراً ما رأيت أحمد يصلي سادلا، وذلك أنه كان له كساء صغير مربع، فكان يعطفه عليه فيسقط طرفه عن عاتقه الأيسر إذا ركع أو سجد، فربما كثر عليه فيتركه»[١].

وقال الترمذي: «وقد اختلف أهل العلم في السدل في الصلاة، فكره بعضهم السدل في الصلاة، وقالوا: هكذا تصنع اليهود.

وقال بعضهم: إنما كره السدل في الصلاة إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد، فأما إذا سدل على القميص فلا بأس وهو قول أحمد. وكره ابن المبارك السدل في الصلاة»[٢].

وضعف ابن المنذر الحديث من طريقيه فقال: «أما حديث عسل فغير ثابت كان يحيى بن معين يضعف حديثه، قال محمد بن إسماعيل: عسل يقال له: أبو قرة عنده مناكير، وأما حديث ابن المبارك، عن الحسن بن ذكوان، فقد ضعفه بعض أصحابنا، وضعف الحسن بن ذكوان»[٣].

والحديث حسنه شيخ الإسلام ابن تيمية[٤]، وابن مفلح[٥].



---

(١) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني ص(٦٠).

(٢) جامع الترمذي (١/ ٤٨٨).

(٣) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (٥/ ٦٠).

(٤) شرح العمدة في الفقه ص(٣٥٠).

(٥) نقلاً من "المبدع في شرح المقنع" (١/ ٣٣٠).

الحديث الخامس والسبعون

قال ابن خزيمة: نا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَكُونُ فِي الصَّيْدِ فَتَحْضُرُ الصَّلَاةُ وَعَلَيَّ قَمِيصٌ قَالَ: «شُدَّهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ»[(١)].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: نا أحمد بن عبدة الضبي، حدثنا عبدالعزيز بن محمد المدني، حدثني موسى بن إبراهيم، عن سلمة بن الأكوع قال: سألت النبي ﷺ، قلت: أكون في الصيد وليس علي إلا قميص واحد أو جبة واحدة فأزره؟ قال: «نعم ولو بشوكة» قال أحمد مرة: فقال: «زره ولو بشوكة»[(٢)].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل، قال: حدثنا ابن أبي عمر العدني، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، بنحوه عند ابن خزيمة من الطريق الأول غير انه قال: «فازرره[(٣)] ولو بشوكة»[(٤)].

وأخرجه الحاكم: أخبرني أبو الحسن إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، ثنا جدي، ثنا إبراهيم بن حمزة، ثنا عبدالعزيز بن محمد، بنحوه عند ابن خزيمة من الطريق الثاني[(٥)]. وفيه تصريح موسى بن إبراهيم بسماعه من سلمة.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٨١) ح(٧٧٧) كتاب الصلاة، جماع أبواب اللباس في الصلاة، باب الأمر بزر القميص والجبة إذا صلى المصلي في أحدهما لا ثوب عليه غيره.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٨١) ح(٧٧٨) من الباب نفسه.

(٣) يزره: بضم الزاي وتشديد الراء أي يشد إزاره ويجمع بين طرفيه لئلا تبدو عورته ولو لم يمكنه ذلك إلا بأن يغرز في طرفيه شوكة يستمسك بها. فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٦٦).

(٤) صحيح ابن حبان (٦/ ٧١) ح(٢٢٩٤) ذكر الإباحة للمرء أن يصلي في القميص الواحد بعد أن يزره.

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٧٩) ح(٩١٣) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

التخريج العام للحديث:

أخرجه الشافعى فى " المسند" (١٨٧)، وابن أبي شيبة (٣٤٧٩)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (١/ ٢٩٦)، وأبو داود (٦٣٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٢٩٤) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي.

وأخرجه الشافعى فى " المسند" (١٨٧)، وأحمد (١٦٥٢٠) و(١٦٥٢٢) و(١٦٥٤٧)، والبخاريّ فى " التاريخ" (١/ ٢٩٧)، والنسائي (٧٦٥) وفي "الكبرى" (٨٤٣) وابن المنذر في "الأوسط" (٢٣٨٩) من طرق عن عطاف بن خالد المخزومي، كلاهما عن موسى بن إبراهيم، عن سلمة، به.

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٢٣٣) من طريق يحيى بن أبي قبيلة، عن الدراوردي، فقال: عن موسى بن محمد بن إبراهيم، عن أبيه، عن سلمة.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" ٧/ (٦٢٧٩) من طريق مسدد عن عطاف عن موسى بن محمد بن إبراهيم أنه سمع ابن الأكوع.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **نصر بن علي؛ هو**: نصر بن علي بن نصر بن علي بن صهبان بن أبي، أبو عمرو الأزدي الجهضمي البصري.

روى عن: أبية، ونوح بن قيس الحداني، ويزيد بن زريع، وغيرهم.

وعنه: الجماعة، وابن خزيمة، وأبو معشر الدارمي، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «لا أعرفه وما به بأس إن شاء الله» ورضيه[(١)]. وقال أبو حاتم[(٢)] والنسائي[(٣)]: «ثقة». قال ابن حجر: «ثقة ثبت»[(٤)]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٥٠هـ.
النتيجة: ثقة.

---

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٣/ ٢٦٥).

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ٤٧١).

(٣) مشيخة النسائي ص(٧١).

(٤) التقريب ص(٥٩٠).

٢- **عبدالعزيز بن محمد الدراوردي**: أبو محمد المدني. صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، قال النسائي: حديثه عن عبيد الله العمري منكر، تقدم ح(٥٠).

٣- **موسى بن إبراهيم؛ هو**: موسى بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي ربيعة القرشي المخزومي، وقيل: موسى بن محمد بن إبراهيم.

روى عن: أبيه إبراهيم، وسلمة بن الأكوع. وعنه: عبدالرحمن بن أبي الموال، وعبدالعزيز بن محمد الدراوردي، وعطاف بن خالد المخزومي.

قال البخاري عن حديثه: «فيه نظر»(١)، وقال ابن المديني: «وسط»(٢)، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"(٣)، وقال أبو داود: «ضعيف»(٤)، قال ابن حجر: «مقبول»(٥). روى له أبو داود، والنسائي هذا الحديث فقط، من الرابعة. **النتيجة**: مقبول.

٤- **سلمة بن الأكوع؛ هو**: سلمة بن عمر بن الأكوع، ويقال: سلمة بن وهيب بن الأكوع، أبو مسلم، ويقال: أبو إياس، ويقال: أبو عامر، المدني رضي الله عنه(٦). صحابي جليل، روى الجماعة، مات سنة ٧٤هـ.

وفي الإسناد الثاني:

١- **أحمد بن عبدة الضبي؛ هو**: أحمد بن عبدة بن موسى الضبي، أبو عبدالله البصري.

روى عن: حماد بن زيد، والدراوردي، وعبدالواحد بن زياد، وغيرهم.

وعنه: مسلم، وزكريا الساجي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم(٧) والنسائي: «ثقة»، وقال النسائي في موضع آخر: «صدوق

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٢٩٦).

(٢) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني ص(٩٨)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٣٣٢).

(٣) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٠٢).

(٤) ميزان الاعتدال (٤/ ١٩٩).

(٥) تقريب التهذيب ص(٥٧٩).

(٦) تهذيب الكمال (١١/ ٣٠١)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٤٢٠).

(٧) الجرح والتعديل (٢/ ٦٢).

لا بأس به»[١]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[٢]. روى الجماعة سوى البخاري، مات سنة ٢٤٥هـ. **النتيجة**: ثقة.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث علَّقه البخاريُّ فى " صحيحه " بصيغة التمريض فقال: ويذكر عن سلمة بن الأكوع: أن النبي ﷺ قال: «يزره ولو بشوكة»، وقال: «في إسناده نظر»[٣].

ووصله في "التاريخ الكبير"، وعند غيره موصولاً من طريقي عبدالعزيز بن محمد الدراوردي وعطّاف بن خالد، عن موسى بن إبراهيم، عن سلمة بن الأكوع.

رواه عن الدراوردىّ (محمد بن أبى عمر العدنى، والشافعىُّ، وأبو بكر بن أبى شيبة، ومحمد بن أبى بكر، وإبراهيم بن حمزة، وأحمد ابن عبدة، ونصر بن علىّ، والقعنبى).

وخالفهم ابن أبى قبيلة، فرواه عن الدراوردىّ، عن موسى بن محمد بن إبراهيم، عن أبيه عن سلمة بن الأكوع به[٤].

تابع عبدالعزيز الدراوردى على الوجه الأول عطّاف بن خالد[٥]، رواه عنه (الشافعىُّ، وقتيبة بن سعيد، ومسدد بن مسرهد، وإسحاق بن عيسى، وحماد بن خالد، وهاشم بن القاسم، مالك بن إسماعيل، وغيرهم).

وخالفهما إسماعيل بن أبي أويس، فقال حدثنا أبي عن موسى بن إبراهيم بن

---

(١) وما قبله من تهذيب الكمال (١/ ٣٩٩).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٣).

(٣) صحيح البخاري (١/ ٧٩) كتاب الصلاة، باب وجوب الصلاة في الثياب.

(٤) أخرجه الطحاوى فى " شرح المعانى" (١/ ٣٨٠) قال: حدثنا ابن أبى داود، ثنا ابن أبى قبيلة.

(٥) عطاف - بتشديد الطاء- بن خالد بن عبدالله بن العاص القرشي المخزومي، أبو صفوان المدني، قال ابن معين وأبو داود: «ثقة»، وقال أحمد وأبو زرعة: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «صالح ليس بذاك»انظر الجرح والتعديل (٧/ ٣٣)، وتهذيب الكمال (٢٠/ ١٤١)، وقال ابن حجر في "التقريب" ص(٤٢٣): «صدوق يهم». روى له البخاري في "الأدب المفرد" والترمذي والنسائي، من السابعة.

عبدالرحمن بن أبي ربيعة المخزومي عن أبيه عن سلمة[١].

وفي رواية مالك بن إسماعيل عن عطاف، عند البخاريّ فى " التاريخ"، تصريح موسى بن إبراهيم بالتحديث من سلمة بن الأكوع.

قال البخاري بعدها: «هذا لا يصح، وفي حديث القميص نظر، حديث سلمة»[٢].

قال ابن حجر: «يعني التصريح بسماع موسى من سلمة»[٣]، وقال: «ولهذا الاختلاف قال أبو عبدالله في إسناده نظر لأن الدراوردي لم يصرح بسماع موسى مع الاختلاف عليه فيه وعطاف منسوب إلى الضعف فلذلك علقه بصيغة التمريض وقال في إسناده نظر، وأما حجة من أخرجه في الصحيح فكأنهم اعتمدوا إسناد الدراوردي لاتفاقهم على ثقته وكأن حديث عطاف عندهم كالشاهد لحديثه والله أعلم»[٤].

وأما خلاف ابن أبي قتيلة[٥] حيث قال: موسى بن محمد بن ابراهيم عن أبيه، وما جاء عن إسماعيل بن أبي أويس[٦] حيث قال: موسى بن إبراهيم عن أبيه، - وهما ليسا بحجة فيما تفردا به - معارض بما رواه الجماعة عن عبدالعزيز الدراوري، وما تابعه عليه عطاف من قولهم: عن موسى بن إبراهيم عن سلمة بدون واسطة.

قال ابن رجب: «وأما رواية ابن أبي قتيلة، عن الدراوردي فلا يلتفت إليها؛ فإن الشافعي وعلي بن المديني وقتيبة بن سعيد وغيرهم رووه عن الدراوردي على صواب، ولم يكن ابن أبي قتيلة من أهل الحديث، بل كان يعيبهم ويطعن عليهم، وقد ذكر عند الإمام

----

(١) رواه عنه البخاري في "التاريخ الكبير" (١/ ٢٩٦).

(٢) رواه عنه البخاري في "التاريخ الكبير" (١/ ٢٩٦).

(٣) تغليق التعليق (٢/ ٢٠٠).

(٤) تغليق التعليق (٢/ ٢٠٢).

(٥) يحيى بن إبراهيم بن عثمان بن داود بن أبى قتيلة - بقاف ومثناة، مصغر - السلمى، أبو إبراهيم المدنى، قال ابن حجر: «صدوق ربما وهم» التقريب ص(٦١٨).

(٦) إسماعيل بن عبدالله بن عبدالله بن أويس الأصبحى، أبو عبدالله بن أبى أويس المدنى، قال ابن حجر في التقريب": «صدوق أخطأ فى أحاديث من حفظه» تقدم ح(٦).

أحمد أنه قال: أهل الحديث قوم سوء! فقال أحمد: زنديق! زنديق! زنديق!»[١].

قال ابن حجر: «ورواه يحيى بن أبي قبيلة عن الدراوردي فقال عن موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبيه عن سلمة أخرجه الطحاوي عن أبي داود عنه فإذا كان حفظه فللدراوردي فيه شيخان أحدهما موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة وقد سمعه من سلمة بلا واسطة كما صرح به العطاف عنه وإن كان البخاري لم يصححه وثانيهما موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي ولم يسمعه من سلمة إنما سمعه من أبيه»[٢]، وقال أيضاً: «وقع عند الطحاوي موسى بن محمد بن إبراهيم فإن كان محفوظا فيحتمل على بعد أن يكونا جميعا رويا الحديث وحمله عنهما الدراوردي وإلا فذكر محمد فيه شاذ، والله أعلم»[٣].

وقد جاء التصريح بسماع موسى بن إبراهيم من سلمة كما عند الحاكم من رواية ابراهيم بن حمزة عن الدراوردي، وعند ابن المنذر كما في رواية مسدد عن عطاف[٤].

وبهذا يترجح ما قاله الجماعة عن عبدالعزيز الدراوري وتابعة عليه عطاف.

وقد صحح ذلك البيهقي في" المعرفة"فقال بعد رواية ابن أبي أويس: «والأول أصح»[٥]، يعني رواية عطاف، وقد أشار البخاري في "التاريخ الكبير" بعد قوله في حديث سلمة: «فيه نظر»بقوله: «وروى ابن أبي الموالي، عن موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة، عن أبيه، سمع أنسا؛ رأى النبي ﷺ يصلي في ثوب»[٦].

قال ابن رجب: «وهذا الحديث خرجه الإمام أحمد، عن أبي عامر العقدي، عن ابن

---

(١) فتح الباري لابن رجب (٢/ ٣٤١).

(٢) تغليق التعليق (٢/ ٢٠١).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٦٦).

(٤) الأوسط (٥/ ٦١) من رواية يحيى بن محمد بن يحيى، عنه.، وهو خلاف ما أخرجه الطبراني في "الكبير" ٧/ (٦٢٧٩) من روايةعمرو بن خالد الحراني، ومعاذ بن المثنى، عن مسدد، وفيه قال: موسى بن محمد بن إبراهيم سمعت سلمة. وانظر في ثبوت سماع موسى بن إبراهيم من سلمة ما قاله ابن رجب في "فتح الباري" (٢/ ٣٤١).

(٥) معرفة السنن والآثار (٣/ ١٥٨).

(٦) التاريخ الكبير (١/ ٢٩٦)، وعند أحمد في المسند (١٢٢٨٠).

أبي الموالي. فهذا هو النظر الذي أشار البخاري إلى إسناده في "صحيحه"، وهو الاختلاف في إسناد الحديث على موسى بن إبراهيم، وفي كونه علة مؤثرة نظر، فإن لفظ الحديثين يختلف جدًّا، فهما حديثان مختلفان إسنادًا ومتنًا، ثم قال: حديث الصلاة في القميص وزره بالشوكة فلا يعرف إلا بهذا الإسناد عن سلمة، فلا يعلل بحديث غيره، والله أعلم»[١].

وقد زعم أبو الحسن ابن القطان[٢] أن محمد بن إبراهيم، هو موسى بن محمد بن إبراهيم والذي يروى عن أبيه عن سلمة كما رواه عن الدراوردي في رواية عنه، وحكم على إسناد الحديث بالضعف لضعف موسى والإنقطاع لأن موسى رواه عن سلمة بدون واسطة، وليس كما قال، ولا يصح، فقد فرق الأئمة بينهما[٣]، قال البخاري: «موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث، التيمي. في حديثه مناكير»[٤]، وقال أبو حاتم: «موسى بن محمد بن ابراهيم التيمى خلاف هذا، ذلك شيخ ضعيف الحديث»[٥].

قال الحاكم: «هذا حديث مديني صحيح، فإن موسى هذا هو ابن إبراهيم بن عبدالله المخزومي»[٦]. والحديث حسنة النووي[٧] والألباني[٨].



---

(١) فتح الباري لابن رجب (٢/ ٣٤٢).

(٢) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٥/ ٥٣٧).

(٣) وانظر تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٣٢) و(١٠/ ٣٦٩). ورد ابن رجب ما قال ابن القطان بما لا مزيد عليه وانظر "فتح الباري لابن رجب" (٢/ ٣٣٨).

(٤) التاريخ الكبير(٧/ ٢٩٥).

(٥) الجرح والتعديل (٨/ ١٣٣).

(٦) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٧٩) ح(٩١٣)، وتعقبه ابن حجر في "إتحاف المهرة (٥/ ٥٨١) فقال: «وما قاله فيه خطأ من وجوه».

(٧) المجموع شرح المهذب (٣/ ١٧٤)، وخلاصة الأحكام (١/ ٣٢٨).

(٨) إرواء الغليل (١/ ٢٩٥).

الحديث السادس والسبعون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ الثَّقَفِيُّ، نا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ «يُصَلِّي مَحْلُولٌ أَزْرَارُهُ»، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ(١).

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: نا محمد بن يحيى، حدثنا سليمان بن عبدالرحمن، حدثنا الوليد، بهذا مثله، غير أنه لم يقل: فسألته، وقال: رأيت رسول الله ﷺ«يصلي محلول الأزرار»(٢).

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا صفوان بن صالح، بمثله عند ابن خزيمة، غير أنه قال في آخره: «يصلي كذلك»بدل«يفعله»(٣).

وأخرجه الحاكم: أخبرنا يحيى بن منصور القاضي، ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن رجاء، ثنا صفوان بن صالح الدمشقي، بمثله عن ابن خزيمة(٤).

التخريج العام للحديث:

أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٣٢٩٦) من طريق الحاكم. وأبو يعلى (٥٦٤١)، والبزار (٥٦٤١) من طريق أبي الوليد القرشي عن الوليد بن مسلم عن زهير عن زيد بن أسلم، به

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن يحيى**: الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٨٢) ح(٧٧٩) كتاب الصلاة، جماع أبواب اللباس في الصلاة، باب الرخصة في الصلاة محلول الأزرار إذا كان على المصلي أكثر من ثوب واحد.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٨٢) ح(٧٨٠) من الباب نفسه.

(٣) صحيح ابن حبان (١٢/ ٢٦٧) ح(٥٤٥٣) ذكر الإباحة للمرء أن يكون مطلق الإزار في الأحوال.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٠) ح(٩١٦) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

٢- **صفوان بن صالح الثقفي؛ هو**: صفوان بن صالح بن صفوان بن دينار الثقفي مولاهم، أبو عبدالملك الدمشقي المؤذن.

روى عن: ابن عيينة، والوليد بن مسلم، ووكيع، وغيرهم.

وعنه: أبو زرعة، وأبو حاتم، ومحمد بن يحيى الذهلي، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»[(١)]، وقال ابو داود: «حجة»[(٢)]، وقال الترمذي: «هو ثقة عند أهل الحديث»[(٣)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٤)]. قال ابن حجر: «ثقة، وكان يدلس تدليس التسوية قاله أبو زرعة الدمشقي»[(٥)]. روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه في "التفسير"، مات سنة ٢٣٧هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **الوليد بن مسلم؛ هو**: **الوليد بن مسلم** القرشي مولاهم، أبو العباس الدمشقي.

روى عن: حريز بن عثمان وصفوان بن عمرو وثور بن يزيد وغيرهم.

و عنه: الليث بن سعد وبقية وأحمد بن حنبل وغيرهم.

قال ابن سعد[(٦)] والعجلي[(٧)]: «ثقة"، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»[(٨)]، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «كان ممن صنف وجمع إلا أنه ربما قلب الأسامي وغير الكنى»[(٩)].

عرف بالتدليس والتسوية، ولذا عده الحافظ في "طبقات المدلسين " في الطبقة الرابعة

----

(١) الجرح والتعديل (٤/ ٤٢٥).

(٢) تهذيب الكمال (١٣/ ١٩٣).

(٣) جامع الترمذي (٥/ ٤١١) (٣٥٠٧).

(٤) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٢١).

(٥) تقريب التهذيب ص(٣١٠).

(٦) الطبقات الكبرى (٧/ ٤٧٠).

(٧) الثقات للعجلي (٢/ ٣٤٢).

(٨) الجرح والتعديل (٩/ ١٧).

(٩) الثقات لابن حبان(٩/ ٢٢٢).

من الذين اتفق العلماء على أنه لا يقبل منهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقال: «معروف موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق»[١]، قال الذهبي: «كان مدلسا فيتقى من حديثه ما قال فيه عن»[٢]، وقال ابن حجر في "التقريب": «ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية»[٣]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٤وقيل ١٩٥هـ. **النتيجة**: ثقة، مدلس من الرابعة، وهي (من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل).

٤- **زهير بن محمد؛ هو**: زهير بن محمد التميمى العنبري، أبو المنذر الخراساني المروزي الخرقي. رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، تقدم ح(٦٨).

٥- **زيد بن أسلم؛ هو**: زيد بن أسلم العدوى أبو أسامة ويقال أبو عبدالله المدني الفقيه. ثقة، تقدم ح(٢٣).

٦- **ابن عمر؛ هو**: عبدالله بن عمر بن الخطاب، صحابي ﷺ، تقدم ح(١١).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ تفرد به زهير بن محمد وقد رواه عنه الوليد بن مسلم وهو " ثقة مدلس" وصرح بالتحديث فزال ما يخشى من تدليسه، ولكنه من الشاميين، والذين تكلم الأئمة في روايتهم عن زهير وقالوا أنها منكره قاله أحمد والبخاري وأبو حاتم وابن رجب وغيرهم[٤]، وقال البيهقي: «تفرد به زهير بن محمد وبلغني عن أبي عيسى الترمذي أنه قال: سألت محمدا يعني البخاري، عن حديث زهير هذا، فقال: أنا أتقي هذا الشيخ كأن حديثه موضوع وليس هذا عندي بزهير بن محمد، وكان أحمد بن حنبل يضعف هذا الشيخ ويقول: هذا شيخ ينبغي أن يكونوا قلبوا اسمه، وأشار البخاري إلى بعض هذا في التاريخ، وروي

---

(١) طبقات المدلسين ص(٥١).

(٢) الكاشف (٢/ ٣٥٥).

(٣) تقريب التهذيب ص(٦١٤).

(٤) وانظر ما نقلته من أقوال الأئمة حول رواية الشاميين عن زهير في الحديث رقم (٦٨) من هذه الرسالة.

ذلك عن ابن عمر من أوجه دون السند»[1].

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[2]، وتعقبه ابن حجر فقال: «رواية الشاميين عن زهير بن محمد منكرة. قال البخاري وغيره. وذكر الترمذي في "العلل" عن البخاري، أنه قال: أنا أتقي حديث هذا الشيخ كأن حديثه موضوع»[3]. وقال المنذري: «رواه البزار وأبو يعلى، وفيه عمرو بن مالك، ذكره ابن حبان في الثقات، قال: يغرب ويخطئ»[4].

وليست علته ما ذكر فقد تابعه عن الوليد، صفوان بن صالح وسليمان بن عبدالرحمن[5] كما عند ابن خزيمة، ووإنما علة الحديث رواية الوليد بن مسلم وهو من الشاميين عن زهير بن محمد.



---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٣٤٠) (٣٢٩٦).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٠) (٩١٣).

(٣) إتحاف المهرة لابن حجر (٨/ ٣٢٠).

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١/ ١٧٥).

(٥) سليمان بن عبدالرحمن بن عيسى بن ميمون التميمي، أبو أيوب الدمشقي، روى له الجماعة، مات سنة ٢٢٣هـ، قال ابن حجر في "التقريب" ص(٢٨٧): «صدوق يخطئ».

الحديث السابع والسبعون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ عُقَيْلٍ، نا حَفْصٌ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنِ ابْنِ الْحَجَّاجِ[1]، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ خَلَعُوا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا انْفَتَلَ قَالَ لَهُمْ: «مَا شَأْنُكُمْ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ نَعْلَيْكَ، فَخَلَعْنَا نِعَالَنَا، فَقَالَ: «أَتَانِي آتٍ فَحَدَّثَنِي أَنَّ فِي نَعْلِي أَذًى فَخَلَعْتُهُمَا، فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَنْظُرْ فَإِذَا رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَذَرًا فَلْيَمْسَحْهُمَا بِالْأَرْضِ ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِمَا»[2].

أخرجه ابن خزيمة من طريق آخر عن أبي نعامة، قال: نا محمد بن رافع، ثنا يزيد وهو ابن هارون، ثنا حماد بن سلمة، ح وثنا محمد بن يحيى، نا أبو الوليد قال حماد بن سلمة، ح وثنا محمد بن يحيى، أيضا ثنا أبو النعمان، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي نعامة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ كان يصلي، فخلع نعليه، فخلع الناس نعالهم، فلما انصرف قال: «لم خلعتم نعالكم؟»، فقالوا: يا رسول الله، رأيناك خلعت فخلعنا، فقال: «إن جبريل أتاني، فأخبرني أن بهما خبثا، فإذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعله، فلينظر فيهما خبث فليمسحهما بالأرض، ثم ليصل فيها»، هذا حديث يزيد بن هارون، وقال محمد بن يحيى في حديث أبي الوليد فقال: إن جبريل أخبرني أن فيهما قذرا، أو أذى[3].

---

(١) كذا في طبعة الأعظمي، وقال: الحجاج هو ابن فرافصة وابراهيم هو ابن جهمان وفي الحجاج كلام يسير، وهو خطأ، وإبراهيم هو ابن طهمان، والحجاج بن الحجاج الباهلي الأحول، وانظر علل الدارقطني (١١/ ٣٢٨)، وفي طبعة الفحل: إبراهيم عن الحجاج.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٨٤) ح(٧٨٦) جماع أبواب اللباس في الصلاة، باب ذكر الدليل على أن المصلي إذا أصاب ثوبه نجاسة وهو في الصلاة لا يعلم بها لم تفسد صلاته.

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٠٧) ح(١٠١٧) جماع أبواب الصلاة على البسط، باب المصلي يصلي في نعليه وقد أصابها قذر لا يعلم به والدليل على أن المصلي إذا صلى في نعل وثوب طاهر عنده، ثم بان عنده أن النعل أو الثوب كان غير طاهر، أن ما مضى من صلاته جائز عنه لا يجب عليه إعادته، إذ المرء إنما أمر أن يصلي في ثوب طاهر عنده، لا في المغيب عند الله.

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، بمثل إسناده عند ابن خزيمة، وبنحوه، ولم يقل «ثم ليصل فيهما»[(١)].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، بمثل حديثه عند ابن خزيمة[(٢)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٨٩٠)، وأحمد (١١١٥٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٠٨٧) من طريق يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٦٨)، وأحمد (١١٨٧٧) عن أبي كامل، وأبو داود (٦٥٠)، والدارمي (١٤١٨)، وأبو يعلى (١١٩٤)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٨٩٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٤٢٤٩) و(٤٢٥٠)، من طرق عن حماد بن سلمة، عن أبي نعامة عن أبي نظرة عن أبي سعيد، به.

دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- **محمد بن عقيل؛ هو**: محمد بن عقيل بن خويلد بن معاوية الخزاعى، أبو عبدالله النيسابوري.

روى عن: حفص بن عبدالرحمن، وحفص بن عبدالله، وجعفر بن عون، وغيرهم.

وعنه: النسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال النسائي: «ثقة»[(٣)]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: «ربما أخطأ

---

(١) صحيح ابن حبان (٥/ ٥٦٠) ح(٢١٨٥) ذكر الأمر لمن أتى المسجد للصلاة أن ينظر في نعليه ويمسح الأذى عنهما إن كان بهما.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩١) ح(٩٥٥) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

(٣) مشيخة النسائي ص(٩٨)، وتهذيب الكمال (٢٦/ ١٢٩).

حدث بالعراق بمقدار عشرة أحاديث مقلوبة»[1]، وقال الحاكم أبو أحمد الحافظ: «حدث عن حفص بن عبدالله بحديثين لم يتابع عليهما، ويقال: دخل له حديث في حديث، وكان أحد الثقات النبلاء»[2].

قال ابن حجر: «صدوق حدث من حفظه بأحاديث فأخطأ في بعضها»[3]. روى له أبو داود في "الناسخ والمنسوخ"، والنسائي، وابن ماجه، مات سنة ٢٥٧هـ. **النتيجة**: صدوق أخطأ في بعض ما حدث به من حفظه.

٢- **حفص؛ هو**: حفص بن عبدالله بن راشد السلمي، أبو عمرو، ويقال أبو سهل، النيسابوري. روى عن: إبراهيم بن طهمان، وابن أبي ذئب، وعمر بن ذر، وغيرهم.

وعنه: ابنه أحمد، وقطن بن إبراهيم، ومحمد بن عقيل الخزاعي، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «هو أحسن حالا من حفص بن عبدالرحمن»[4]، وقال النسائي: «ليس به بأس»[5]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[6]، وقال ابن حجر: «صدوق»[7]. روى له البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٠٩هـ. **النتيجة**: صدوق.

٣- **إبراهيم؛ هو**: إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني، أبو سعيد الهروي.

روى عن: سماك بن حرب، وأبي إسحاق، وحجاج بن حجاج، وغيرهم.

وعنه: معن بن عيسى، وحفص بن عبدالله النيسابوري، وخالد بن نزار، وغيرهم.

---

(١) الثقات لابن حبان (٩/ ١٣٩).

(٢) تهذيب الكمال (٢٦/ ١٢٩).

(٣) تقريب التهذيب ص(٥٢٧).

(٤) الجرح والتعديل (٣/ ١٧٥)، وقال أبو حاتم في حفص بن عبدالرحمن النيسابوري: « صدوق وهو مضطرب الحديث، وحفص بن عبدالله أحسن حالا منه» الجرح والتعديل (٣/ ١٧٦).

(٥) تهذيب الكمال (٧/ ٢٠).

(٦) الثقات لابن حبان (٨/ ١٩٩).

(٧) تقريب التهذيب ص(٢٠٩).

قال أحمد بن حنبل[١] وابن راهويه وأبو داود[٢]: «ثقة».

وقال يحيى بن معين: «لا بأس به»، وقال أبو حاتم: «صدوق حسن الحديث»[٣]، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «ولكن أمره مشتبه له مدخل في الثقات ومدخل في الضعفاء وقد روى أحاديث مستقيمة تشبه أحاديث الأثبات وقد تفرد عن الثقات بأشياء معضلات»[٤].

اتهمه غير واحد بالإرجاء[٥]، قال ابن حجر: «ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال: رجع عنه»[٦]، وقال الذهبي: «ثقة متقن من رجال الصحيحين، وكان مرجئا فهذا رجل عالم كبير القدر بخراسان أخطأ في مسألة فكان ماذا، أفبمجرد الإرجاء يضعف حديث الثقة ويهدر، فقد كان من هو اكبر من ابراهيم مرجئا»[٧]. روى له الجماعة، مات سنة ١٦٨هـ.

النتيجة: ثقة.

٤- **ابن الحجاج؛ هو**: حجاج بن حجاج الباهلي البصري الاحول.

روى عن: أنس بن سيرين، وسلمة بن جنادة، وقتادة، وغيرهم.

وعنه: إبراهيم بن طهمان راويته، ومحمد بن جحادة، ويزيد بن زريع، وغيرهم.

وقال أحمد بن حنبل: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «ثقة من الثقات، صدوق، أروى الناس عنه إبراهيم بن طهمان». وقال يحيى بن معين[٨] وأبو داود[٩]: «ثقة»، وقال

---

(١) الجرح والتعديل (٢/ ١٠٧).

(٢) تهذيب الكمال (٢/ ١١١).

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ١٠٧).

(٤) الثقات لابن حبان (٦/ ٢٧).

(٥) تهذيب الكمال (٢/ ١١١).

(٦) تقريب التهذيب ص(١٢٩).

(٧) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص(٣٥).

(٨) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٣/ ١٥٨).

(٩) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود ص(٣٣٨).

ابن خزيمة: «هو أحد حفاظ أصحاب قتادة»[1]، وذكره ابن حبان في الثقات"[2]. روى له الجماعة سوى الترمذي، من السادسة. **النتيجة**: ثقة.

٥- **أبو نعامة؛ هو**: أبو نعامة السعدي البصري، قيل اسمه: عبد ربه، وقيل: عمرو.

روى عن: عبدالله بن الصامت، وأبي عثمان النهدي، وأبي نضرة العبدي، وغيرهم.

وعنه: حماد بن سلمة، وشعبة ابن الحجاج، وحجاج بن حجاج، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»[3]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[4]، وقال الدارقطني: «بصري صالح»[5]. روى له مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، من السادسة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **أبو نضرة؛ هو**: المنذر بن مالك بن قطعة العبدي العوقي، أبو نضرة البصري.

روى عن: أبي سعيد الخدري، وابن عمر، جابر بن عبدالله، وغيرهم.

وعنه: سعيد بن إياس، وقتادة، وأبو نعامة، وغيرهم.

قال عنه أحمد بن حنبل: «ما علمت إلا خيرا»، وقال يحيى بن معين، وأبو زرعة[6]، وابن سعد[7] والعجلي[8] والنسائي[9]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال:

---

(١) منهم الإمام أحمد وسفيان بن عيينة وأبو داود وصالح بن محمد، وانظر "سؤالات أبي داود للإمام أحمد" ص(٣٥٩)، و"تهذيب الكمال" (٥/ ٤٣٢)، وذكره العقيلي في "الضعفاء الكبير" (١/ ٥٦) بسبب ذلك وقال: « كان يغلو في الإرجاء».

(٢) الثقات لابن حبان (٦/ ٢٠١).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ٤١).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ١٥٥).

(٥) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٧٤).

(٦) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٨/ ٢٤١).

(٧) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٠٨).

(٨) الثقات للعجلي (٢/ ٢٩٨).

(٩) تهذيب الكمال (٢٨/ ٥١٠).

«وكان ممن يخطىء»[1]. روى له البخاري تعليقاً في "الصحيح" وروى له في غيره، والباقون، مات سنة ١٠٨ أو ١٠٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

٧- **أبو سعيد الخدري**: سعد بن مالك الأنصاري، صحابي ﷺ، تقدم ح(١).

الإسناد الثاني:

١- **محمد بن رافع؛ هو**: محمد بن رافع بن أبى زيد سابور، القشيري مولاهم، أبو عبدالله النيسابوري الزاهد. ثقة عابد، تقدم ح(١٧).

٢- **يزيد بن هارون؛ هو**: يزيد بن هارون بن زاذى، وقيل ابن زاذان بن ثابت، السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، حافظ متقن ثبت، تقدم ح(٤).

٣- **محمد بن يحيى**: **الذهلي**، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

٤- **أبو الوليد؛ هو**: هشام بن عبدالملك الباهلى مولاهم، أبو الوليد الطيالسى البصري.

روى عن: حماد بن سلمة، وشعبة، وهشام الدستوائي، وغيرهم.

عنه: البخاري، ومحمد بن يحيى الذهلي، وأبو زرعة، وغيرهم.

قال ابن سعد[2] والعجلي[3]: ثقة ثبت»، وزاد ابن سعد: «حجة». وقال أحمد بن حنبل: «وأبو الوليد اليوم شيخ الإسلام، ما أقدم عليه اليوم أحدا من المحدثين»[4]. وقال أبو حاتم: «إمام فقيه عاقل ثقة وما رأيت في يده كتابا قط». قال ابو زرعة: «ادرك نصف الاسلام وكان إماماً في زمانه جليلاً عند الناس»[5]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٢٧هـ. **النتيجة**: إمام ثقة.

---

(١) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٢٠).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٠٠).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٣٣٠).

(٤) تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٢٩).

(٥) الجرح والتعديل (٩/ ٦٦).

٥- **أبو النعمان؛ هو:** محمد بن الفضل أبو النعمان السدوسي البصري، ولقبه عارم.

روى عن: الحمّادَين، وجرير بن حازم، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

وثقه أبو حاتم وقال: «إذا حدثك عارم فاختم عليه، وعارم لا يتأخر عن عفان، وكان سليمان بن حرب يقدم عارما على نفسه، إذا خالفه عارم في شيء إلى ما يقول عارم، وهو أثبت أصحاب حماد بن زيد من عبدالرحمن بن مهدي»، وقال أيضاً: «اختلط عارم في آخر عمره وزال عقله فمن سمع عنه قبل الاختلاط فسماعه صحيح وكتبت عنه قبل الاختلاط ولم اسمع منه بعدما اختلط فمن كتب عنه قبل سنة عشرين ومائتين فسماعه جيد وأبو زرعة لقيه سنة اثنتين وعشرين»(١).

قال البخاري: «تغير بأخرة»، وقال الدارقطني: «ثقة، وتغير بأخرة، وما ظهر عنه بعد اختلاطه حديث منكر»(٢). قال ابن حجر: «ثقة ثبت تغير في آخر عمره»(٣). روى له الجماعة، مات سنة ٢٢٤هـ. **النتيجة:** ثقة ثبت، تغير بآخره.

٦- **حماد بن سلمة؛ هو:** حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة مولى تميم.

روى عن: ثابت البناني وقتادة وعبدالملك بن عمير وغيرهم.

و عنه: ابن جريج والثوري وعفان بن مسلم وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث ورُبَّما حدَّث بالحديث المنكر»(٤)، وقال الإمام أحمد: «صالح»، وقال مرة: «ثقة»(5)، وقال يحيى بن معين: «ثقة»(٦)، وقال العجلي: «ثقة

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٥٨)، وتهذيب الكمال (٢٦/ ٢٩١).

(٢) سؤالات السلمي رقم (٣٤٩).

(٣) التقريب ص(٥٣٢).

(٤) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٨٢).

(٥) الجرح والتعديل (٣/ ١٤١)، تهذيب التهذيب (٣/ ١١).

(٦) الجرح والتعديل (٣/ ١٤٢).

رجل صالح حسن الحديث»[1]. روى له البخاري تعليقاً والباقون، مات سنة ١٦٧هـ.
النتيجة: ثقة.

وبقيــة الرواة سبقت ترجمتهم: أبو نعامة، وأبو نضرة، ثقتان.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وقد اتفق عليه الأئمة الثلاثة من طريق حماد سلمة عن أبي نعامة عن أبي نظرة عن أبي سعيد، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»[2].

ويشير بذلك إلا أن أبا نعامة وأبا نظرة من رجال مسلم، ولم يخرج لهما البخاري.

والحديث رواه أيوب السختياني[3] واختلف عليه فرواه عن أبي نظرة عن أبي سعيد، وعن أبي نعامة عن أبي نظرة مرسلاً[4].

قال أبو حاتم: «والمتصل أشبه؛ لأنه اتفق اثنان عن أبي نضرة، عن أبي سعيد»[5].

وقال الدارقطني: «والصحيح: عن أيوب؛ سمعه من أبي نعامة، ولم يحفظ إسناده فأرسله والقول قول من قال: عن أبي سعيد»[6]، والحديث صححه النووي[7].

وجاء عن ابن خزيمة من طريق حجاج -غير منسوب-، ولكن البيهقي قال:

---

(١) الثقات للعجلي (١/ ٣١٩).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩١) (٩٥٥).

(٣) أخرجه عبدالرزاق (١٥١٦) عن معمر، عن أيوب، عن رجل، حدثه، عن أبي سعيد الخدري، به.
والبيهقي في السنن الكبرى(٤٠٨٨) من طريق داود بن عبدالرحمن العطار، عن أبي عروة معمر بن راشد، عن أيوب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، به.

(٤) علل الدارقطني (٨/ ١١٢) وفيه طريق أبي أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة وقال عنه الدارقطني: «وهم فيه»، وانظر "علل الدارقطني" (١١/ ٣٢٨).

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٢٦).

(٦) علل الدارقطني (١١/ ٣٢٨).

(٧) المجموع شرح المهذب (١/ ٩٥) و(٣/ ١٣٢).

«هذا الحديث يعرف بحماد بن سلمة، عن أبي نعامة عبد ربه السعدي، عن أبي نضرة، وقد روي عن الحجاج بن الحجاج، عن أبي عامر الخزاز، عن أبي نعامة وليس بالقوي وروي من وجه آخر غير محفوظ، عن أيوب السختياني، عن أبي نضرة»[1].

فزاد بين الحجاج وأبي نعامة، أبي عامر الخزاز، وليس كذالك فقد أخرجه أبو نعيم كما في "تاريخ أصبهان"[2] عن الحجاج عن أبي نعامة، وقد ذكر أبو حاتم أنه: حجاح الأحول ويروي عن أبي نعامة، فقال: «ورواه إبراهيم بن طهمان، عن حجاج الأحول، عن أبي نعامة»[3]. وبين الدارقطني في" العلل" أن الحجاج وهو ابن الحجاج مع أبي عامر وغيرهما رووه عن أبي نعامة فقال: «يرويه أبو نعامة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، حدث به حماد ابن سلمة، والحجاج بن الحجاج، وأبو عامر الخزاز، وعمران القطان»[4].

۞ شواهد الحديث:

للحديث شواهد، منها حديث أبي هريرة وعائشة وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وتقدم الكلام عليها في حديث أبي هريرة رقم (٣٢).

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٥٦٣).

(٢) تاريخ أصبهان (١/ ٣٦١).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٢٦).

(٤) علل الدارقطني (١١/ ٣٢٨).

الحديث الثامن والسبعون

قال ابن خزيمة: أنا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَبُو عَمَّارٍ، ثنا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، ح وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا عَبْدُالْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلَّا الْحَمَّامَ وَالْمَقْبَرَةَ»(١).

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: حدثنا بشر بن معاذ، حدثنا بشر بن المفضل، ثنا عمارة بن غزية، عن يحيى بن عمارة الأنصاري، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ مثله(٢).

وأخرجه ابن حبان من الطريقين عن يحيى عن عمارة:

الأول: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا بشر بن معاذ العقدي، حدثنا عبدالواحد بن زياد، بمثله عند ابن خزيمة(٣).

الثاني: أخبرنا عمران بن موسى السختياني، قال: حدثنا أبو كامل الجحدري، قال: حدثنا عبدالواحد بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن يحيى، عن أبيه، بمثله(٤).

وأخرجه الحاكم من الطريقين عن يحيى في موضعين متتاليه.

الأول: حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب، ثنا موسى بن إسماعيل،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٧) ح(٧٩١) جماع أبواب المواضع التي تجوز الصلاة عليها، والمواضع التي زجر عن الصلاة عليها: باب الزجر عن الصلاة في المقابر والحمام.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٧) ح(٧٩٢) من الباب نفسه.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٥٩٨) ح(١٦٩٩) ذكر التخصيص الثاني الذي يخص عموم اللفظة التي ذكرناها قبل. وأعاده في (٦/ ٨٩) ح(٢٣١٦) ذكر التخصيص الثاني الذي يخص عموم اللفظة التي ذكرناها قبل. -ويقصد به حديث حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت الأرض كلها مسجدا.. الحديث»-.

(٤) صحيح ابن حبان (٦/ ٩٢) ح(٢٣٢١) ذكر خبر يصرح بتخصيص عموم تلك اللفظة التي ذكرناها قبل.

ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا عمرو بن يحيى الأنصاري، عن أبيه، بمثله[1].

الثاني: أخبرنا عبدالله بن محمد الصيدلاني، ثنا محمد بن أيوب، أخبرنا إبراهيم بن موسى، ثنا عبدالعزيز بن محمد، ثنا عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه يحيى بن عمارة، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا عمارة بن غزية، عن يحيى بن عمارة الأنصاري، بمثله[2].

التخريج العام للحديث:

الحديث مروي عن يحيى بن عمارة من طريقين:

الطريق الأول: ابنه عمرو، واختلف فيه على وجهين:

أولاً: الوصل؛ فرواه عنه عن أبيه عن ابي سعيد، عن النبي ﷺ جماعة، منهم:

١- عبدالواحد بن زياد، عند أحمد (١١٩١٩)، وأبو داود (٤٩٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٧٣) وهو عند الأئمة الثلاثة.

٢- عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عند الترمذي (٣١٧)، والدارمي (١٤٣٠)، والبيهقي في "السنن" (٤٢٧٤)، والبغوي في "شرح السنة" (٥٠٦) كما عند ابن خزيمة والحاكم.

٣- حماد بن سلمة، عند أحمد (١١٧٨٨)، وابن ماجه (٧٤٥)، وأبو يعلى (١٣٥٠)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٧٢) من طريق يزيد بن هارون عنه. وأخرجه أبو داود (٤٩٢) عن موسى بن إسماعيل عنه.

٤- محمد بن إسحاق، عند أحمد (١١٧٨٤)

ثانياً: الإرسال؛ رواه عنه سفيان الثوري، عند أحمد (١١٧٨٨)، وابن ماجه (٧٤٥)، وأبو يعلى (١٣٥٠)، والبيهقي في "السنن" (٤٢٧٢) من طريق يزيد بن هارون.

وعند عبدالرزاق (١٥٨٢)، وابن أبي شيبة (٧٥٧٤) عن وكيع، كلاهما -يزيد

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٠) ح(٩١٩) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٠) ح(٩٢٠).

ووكيع- عنه عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه الشافعي في "المسند" (١٩٨) عنه عن عمرو بن يحيى عن أبيه مرسلاً، ثم قال الشافعي: «وجدت هذا الحديث في كتابي في موضعين، أحدهما منقطعا، والآخر عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ».

الطريق الثاني: عمارة بن غزية، وهو عند ابن خزيمة والحاكم والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٧٥) من رواية بشر بن المفضل عنه عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

۞ دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١-الحسين بن حريث أبو عمار؛ هو: الحسين بن حريث بن الحسن بن ثابت بن قطبة أبو عمار الخزاعى مولاهم المروزى، ثقة، تقدم ح(٢١).

٢-عبدالعزيز بن محمد الدراوردي: أبو محمد المدني. صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، قال النسائي: حديثه عن عبيد الله العمرى منكر، تقدم ح(٥٠).

٣-بشر بن معاذ: العقدي، أبو سهل البصرى الضرير.

عن: حماد بن زيد، وعبدالواحد بن زياد، وغيرهم.

وعنه: الترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صالح الحديث صدوق»[١]، وقال النسائي: «صالح»[٢]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[٣]. قال ابن حجر: «صدوق»[٤]. روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه، مات بعد ٢٠٠هـ ببضع وأربعين. **النتيجة:** صدوق.

---

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٣٦٨).

(٢) مشيخة النسائي ص(٨٤).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ١٤٤).

(٤) تقريب النهذيب ص(١٣٦).

٤- **عبدالواحد بن زياد؛ هو**: عبدالواحد بن زياد العبدي مولاهم، البصري.

روى عن: عاصم الأحول، والأعمش، وعمرو بن يحيى الأنصاري، وغيرهم.

وعنه: أبو داود الطيالسي، وبشر بن معاذ، ومسدد، وغيرهم.

وثقه بعضهم: قال ابن سعد[(١)] والعجلي[(٢)] ويحيى بن معين أبو زرعة، وأبو حاتم[(٣)]: «ثقة»، وقال أبو داود: «ثقة عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصله»، وقال الدارقطني: «ثقة مأمون»[(٤)]، وقال النسائي: «ليس به بأس»[(٥)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٦)].

وجاء عن بعض الأئمة ما ينتقد على عبدالواحد، فقال يحيى بن سعيد: «ما رأيت عبدالواحد بن زياد يطلب حديثا قط بالبصرة ولا بالكوفة». وقال: «وكنا نجلس على بابه يوم الجمعة بعد الصلاة أذاكره حديث الأعمش لا يعرف منه حرفا»، وقال يحيى بن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو داود: «عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصله»[(٧)].

أما ابن معين فقد نقل عنه عثمان ابن سعيد توثيقه له كما رواه ابن أبي حاتم، وهذا مخالف لم روي عنه من قول يحيى: «ليس بشي»، فيُرجح ما وافق فيه ابن معين الجمهور،

وقول ابن سعيد - وهو من المشتددين في التوثيق - معارض بتوثيق الجمهور له، وما انتقد عليه من حديث الأعمش فهذا مما يرد على الثقات من بعض حديثهم، ولا يقدح في حديثه عن غيره، ولذا وثقه أبو داود مع إنقاده له في حديثه عن الأعمش.

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٨٩).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ١٠٧).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ٢١).

(٤) تهذيب التهذيب (٦/ ٤٣٥).

(٥) تهذيب الكمال (١٨/ ٤٥٤).

(٦) الثقات لابن حبان (٧/ ١٢٣).

(٧) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٥٥)، والكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٥٢٢)، وميزان الاعتدال (٢/ ٦٧٢).

قال ابن عدي: «عبدالواحد من أجلة أهل البصرة وقد حدث عنه الثقات المعروفون بأحاديث مستقيمة، عن الأعمش وغيره، وهو ممن يصدق في الروايات»[1]، وقال ابن حجر: «ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال»[2]. روى له الجماعة، مات سنة ١٧٦هـ أ وبعدها.

النتيجة: ثقة، وهو ما قاله الجمهور، ولكن يتابع في حديثه عن الأعمش خاصة، وما أخرجا له في الصحيح فهو مما انقيا من حديثه قال الذهبي: «احتجا به الصحيحين، وتجنبا تلك المناكير التي نقمت عليه»[3].

٥- عمرو بن يحيى الأنصاري؛ هو: عمرو بن يحيى بن عمارة الأنصاري المازني المدني.

روى عن: أبيه، وعباد بن تميم، وعلقمة بن وقاص، وغيرهم.

وعنه: مالك، وإبراهيم بن طهمان، وعبدالواحد بن زياد، وغيرهم.

قال ابن معين وأبو حاتم: «صالح»، وقال أبو حاتم أيضاً: «ثقة»[4]، وكذا قال ابن سعد[5] والعجلي[6] والنسائي[7]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[8]. روى له الجماعة، مات بعد ١٣٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٦- أبوه؛ هو: يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري، المازني المدني.

روى عن: أنس بن مالك، وعبدالله بن زيد، وأبي سعيد الخدري، وغيرهم.

و عنه: ابنه عمرو، والزهري، ومحمد بن يحيى بن حبان، وغيرهم.

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٥٢٣).

(٢) تقريب التهذيب ص(٣٩٨).

(٣) ميزان الاعتدال (٢/ ٦٧٢).

(٤) الجرح والتعديل (٦/ ٢٦٩).

(٥) الطبقات الكبرى - متمم التابعين ص(٢٩٢).

(٦) الثقات للعجلي (٢/ ١٨٧).

(٧) تهذيب الكمال (٢٢/ ٢٩٧).

(٨) الثقات لابن حبان (٧/ ٢١٥).

قال ابن إسحاق والنسائي وابن خراش: «ثقة»[1]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[2]. روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٧- **أبو سعيد الخدري**: سعد بن مالك الأنصاري، صحابي ﷺ، تقدم ح(١).

الإسناد الثاني:

١- **بشر بن معاذ**: صدوق، تقدم.

٢- **بشر بن المفضل؛ هو**: بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي مولاهم، أبو إسماعيل البصري.

روى عن: حميد الطويل، وخالد الحذاء، وعمارة بن غزية، وغيرهم.

و عنه: ابن المديني، وأحمد بن حنبل، وبشر بن معاذ، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «إليه المنتهى في التثبت بالبصرة». وعدّه ابن معين من أثبت شيوخ البصريين، وقال أبو حاتم وأبو زرعة[3] وابن سعد[4] والنسائي[5]: «ثقة»، وقال العجلي: «ثقة فقيه البدن ثبت في الحديث حسن الحديث صاحب سنة»[6]. روى له الجماعة، مات سنة ١٨٦ أو ١٨٧هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **عمارة بن غزية؛ هو**: عمارة بن غزية بن الحارث الأنصاري المازني المدني. ثقة، تقدم ح(٦٤).

٤- **يحيى بن عمارة الأنصاري**: ثقة، تقدم.

---

(١) تهذيب الكمال (٣١/ ٤٧٥).

(٢) الثقات لابن حبان (٥/ ٥٢٢).

(٣) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٢/ ٣٦٦).

(٤) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٩٠).

(٥) تهذيب الكمال (٤/ ١٥٠).

(٦) الثقات للعجلي (١/ ٢٤٧).

الحكم على الحديث:

الحديث اختلف فيه عن عمرو بن يحيى بن عمارة، على الوصل والإرسال؛ فرواه عنه عبدالواحد بن عباد، وعبدالعزيز الدراوردي، حماد بن سلمة، وابن إسحاق، موصولاً، وورواه عنه سفيان الثوري، مرسلاً.

وعلّل الترمذي والدارقطني الموصول بالمرسل، وصححا المرسل، فذكر الترمذي الخلاف في هذا الحديث، وقال: «وكأن رواية الثوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ أثبت وأصح»[1]، وقال: «والصحيح رواية الثوري وغيره، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه مرسل»[2]، وقال الدراقطني: «والمرسل المحفوظ»[3].

ونبه على هذه العلة ابن رجب فقال: «وقد اختلف في إرساله ووصله بذكر "أبي سعيد" فيه، ورجع كثير من الحفاظ إرساله: عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، ومنهم: الترمذي والدارقطني»[4].

وقال أبو الحسن بن القطان: «قال أبو عيسى: وكأن المرسل أصح. انتهى ما أورده، وهو كما ذكر، ولكن ينبغي أن لا يضره الاختلاف إذا كان الذي أسنده ثقة»[5].

وقال عن هذا الحديث ا بن حجر في "البلوغ": «له علة»[6]، ولكنه قال في "الفتح": «رجاله ثقات لكن اختلف في وصله وإرساله، وحكم مع ذلك بصحته الحاكم وابن حبان»[7]، ومال إلى تصحيحه في "التلخيص الحبير".

وقال البيهقي: «حديث الثوري مرسل، وقد روي موصولاً وليس بشيء، وحديث

---

(١) سنن الترمذي (١/ ٤١٩).

(٢) العلل الكبير للترمذي ص(٧٥).

(٣) علل الدارقطني (١١/ ٣٢١).

(٤) فتح الباري لابن رجب (٣/ ١٩٦).

(٥) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢/ ٢٨٣).

(٦) بلوغ المرام من أدلة الأحكام ص(٦٣).

(٧) فتح الباري لابن حجر (١/ ٥٢٩).

حماد بن سلمة موصول، وقد تابعه على وصله عبدالواحد بن زياد، والدراوردي»[1].

وفهم ابن حجر أن البيهقي يرجح المرسل، فقال: «ورجح البيهقي المرسل»[2]، والذي يظهر أن البيهقي لم يرد ذلك وإنما ذكر حديث الثوري وأنه مرسل ثم ذكر ما روي من طريقه موصولاً فقال: «وقد روي موصولاً وليس بشيء» أي طريق الثوري لأنه عطفه عليه، ثم ذكر حديث حماد ومن تابعة موصولاً.

والحديث صححه ابن خزيمة وابن حبان، وقال الحاكم: «هذه الأسانيد كلها صحيحة على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه».

تعقبه النووي بترجيح ما قاله الترمذي فقال: «ضعفه الترمذي وغيره. قال: "هو مضطرب "ولا يعارض هذا بقول الحاكم: "أسانيده صحيحة " فإنهم أتقن في هذا منه، ولأنه قد تصح أسانيده وهو ضعيف لاضطرابه»[3].

وعقب ابن الملقن على النووي بقوله: «وهذا منه فيه نظر؛ لأنا قررنا أن هذا الاضطراب غير قادح، ومن ضعفه لم يطعن في رجاله، وإنما قال: إن المرسل أصح كما أسلفناه».

وصححه ابن الملقن[4] ونقل تصحيح الحديث عن جماعة منهم الرافعي وقوله: «هذا الحديث بين الشافعي أنه روي مرة منقطعا، ومرة موصولا، ولا يضر الانقطاع إذا ثبت الوصل في بعض الروايات»، وعن ابن دقيق العيد في "الإمام" وقوله: «حاصل ما يعل فيه بالإسناد والإرسال، وأن الرواة اختلفوا في ذلك، وإذا كان الرافع نفسه ثقة». وابن الجوزي في "تحقيقه" ونقل جوابه عن إضطراب الدراوردي فيه بقوله: «بأن مثل هذا لا يوجب إطراح الحديث».

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٦٠٩).

(٢) التلخيص الحبير (١/ ٥٠١).

(٣) خلاصة الأحكام (١/ ٣٢١).

(٤) البدر المنير (٤/ ١٢٤).

والحديث صححه شيخ الإسلام ابن تيمية[1]، ونقل تصحيح الحفاظ له وردّ به على من علله بالإرسال فقال: «وقد صححه من صححه من الحفاظ وبينوا أن رواية من أرسله لا تنافي الرواية المسندة الثابتة»[2].

وقال عن الحديث موصولاً: «رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه والبزار، وغيرهم بأسانيد جيدة، ومن تكلم فيه فما استوفى طرقه»[3].

وصححه ابن حزم[4]، وقال ابن المنذر: «روى هذا الحديث حماد بن سلمة والدراوردي وعباد بن كثير كرواية عبدالواحد متصلا عن أبي سعيد عن النبي ﷺ إذا روى الحديث ثقة أو ثقات مرفوعا متصلا وأرسله بعضهم يثبت الحديث برواية من روى موصولا عن النبي ﷺ ولم يوهن الحديث تخلف من تخلف عن إيصاله وهذا السبيل في الزيادات في الأسانيد والزيادات في الأخبار، وكثير من الشهادات»[5].

وهذه المسألة - النهي عن الصلاة في بعض المواضع - هي بين عموم الأحاديث الدالة على أن الأرض كلها مسجد ومنها في "الصحيحين" حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي»، وذكر منها: «وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل»[6].

وبين تخصيص بعض المواضع بالنهي عن الصلاة فيها، وبه قال البخاري رحمه الله فبوب في "صحيحه" لذلك باباً مفرداً فقال: "باب كراهية الصلاة في المقابر"، واستدل بحديث

---

(١) شرح عمدة الفقه لابن تيمية ص(٤٢٥)، القواعد النوارنية ص(٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٢١/ ٣٢٠)، وانظر أيضاً في المجموع (٤/ ٥٢٣) و(١٧/ ٥٠٢) و(٢١/ ٣٠٣) و(٢٢/ ١٦٠) و(٢٧/ ١٥٩).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٨٩).

(٤) المحلى بالآثار (٢/ ٣٤٦).

(٥) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (٢/ ١٨٢).

(٦) صحيح البخاري (١/ ٩٥) (٤٣٨) كتاب الصلاة: باب قول النبي ﷺ: جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا. صحيح مسلم (١/ ٣٧٠) ٣ - (٥٢١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا»[1].

فالنهي عن الصلاة في الحمام من أجل التنزه عن مواطن النجاسات وما يستقذر، والنهي عن الصلاة في المقبرة، لما فيه من ذريعة للشرك، ولما فيه من مشابهة أهل الكتاب من اتخاذهم قبور انبيائهم مساجد، والله أعلم.

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٩٤) (٤٣٢) كتاب الصلاة. وأخرجه أيضاً في "كتاب التهجد" (٢/ ٦٠) (١١٨٧) باب الصلاة في البيت. وأخرجه مسلم (١/ ٥٣٨) ٢٠٨و٢٠٩ - (٧٧٧) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

الحديث التاسع والسبعون

قال ابن خزيمة: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ[1] بْنُ حُرَيْثٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ الله، أَنَّهُ سَمِعَ وَاثِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ يَقُولُ: «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا»[2].

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَدْخَلَ ابْنُ الْمُبَارَكِ بَيْنَ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ الله وَبَيْنَ وَاثِلَةَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ فِي هَذَا الْخَبَرِ

حَدَّثَنَاهُ بُنْدَارٌ، ثنا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا عَبْدُالله بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ الله قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ وَاثِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْمَرْثَدِ الْغَنَوِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِهِ[3].

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى ابن المبارك بزيادة أبي إدريس بين بشر وواثلة:

الأول: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا حبان بن موسى، قال: أخبرنا عبدالله، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني بسر بن عبيد الله، قال: سمعت أبا إدريس الخولاني، يقول: سمعت واثلة بن الأسقع، يقول: سمعت أبا مرثد الغنوي، مرفوعاً[4].

الثاني: أخبرنا عمران بن موسى السختياني، قال: حدثنا العباس بن الوليد النرسي، قال: حدثنا ابن المبارك، بنحوه[5].

---

(١) كذا في طبعة الأعظمي وهو تصحيف، والصواب "الحسين بن حريث" وأنظر إتحاف المهرة (١٣/ ٦٤٥) (١٧٢٤٦).

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٧) ح(٧٩٣) جماع أبواب المواضع التي تجوز الصلاة عليها، والمواضع التي زجر عن الصلاة عليها: باب النهي عن الصلاة خلف القبور.

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٧) ح(٧٩٣) من الباب نفسه.

(٤) صحيح ابن حبان (٦/ ٩٠) ح(٢٣٢٠) "ذكر خبر يصرح بصحة ما ذكرناه".أي: من تخصيص بعض الإرض من عموم الصلاة فيها.

(٥) صحيح ابن حبان (٦/ ٩٣) ح(٢٣٢٤) ذكر الزجر عن الصلاة إلى القبور والجلوس عليها.

وأخرجه الحاكم من طريق ابن المبارك بزيادة أبي إدريس الخولاني بين بشر وواثلة بإسنادين:

الأول: أخبرنا الحسين[1] بن حليم، أنا أبو الموجه، أنا عبدان، أنا عبدالله، أنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني بشر بن عبيد الله، سمعت أبا إدريس الخولاني، يقول: سمعت واثلة بن الأسقع، يقول: سمعت أبا مرثد الغنوي، به مرفوعاً[2].

الثاني: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا هارون بن سليمان الأصبهاني، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا ابن المبارك، بمثله[3].

ومن طريقين عن عبدالرحمن بن جابر بدون الزيادة التي ذكرها ابن المبارك في إسناده:

الأول: حدثناه أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر، ثنا بشر بن بكر، ثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن بشر بن عبيد الله، سمعت واثلة بن الأسقع صاحب النبي ﷺ، موقوفاً[4].

الثاني: حدثناه أحمد بن عبيد الحافظ بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا أبو مسهر، ثنا صدقة بن خالد، عن ابن جابر، بمثله موقوفاً[5].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم ٩٧ - (٩٧٢) كتاب الجنائز، وأحمد (١٧٢١٥)، والترمذي (١٠٥١)، والنسائي (٧٦٠)، وفي "الكبرى" (٨٣٨)، والطبراني في "الكبير" ١٩/ (٤٣٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٧٢١٥) من طريق الوليد بن مسلم.

وأخرجه أبو داود (٣٢٢٩) من طريق عيسى بن يونس، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣١٦)، والطبراني ١٩/ (٤٣٣)، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن بشر بن

---

(١) الصواب "الحسن"، كما جاء في كتاب إتحاف المهرة - الحديث رقم(١٦٤٣٦)(١٣/ ٦٥).

(٢) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٢٤٣) ح(٤٩٦٩) كتاب مناقب الصحابة: ذكر مناقب أبي مرثد الغنوي.

(٣) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٢٤٤) ح(٤٩٧٤).

(٤) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٢٤٤) ح(٤٩٧٥).

(٥) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٢٤٤) ح(٤٩٧٦).

عبيد الله، عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي، به مرفوعاً.

وأخرجه مسلم ٩٨-(٩٧٢) كتاب الجنائز، وأحمد (١٧٢١٦)، والترمذي (١٠٥٠)، وأبو يعلى (١٥١٤)، والطبراني في "الكبير" ١٩/ (٤٣٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٧٦) من طريق عبدالله بن المبارك، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي مرثد الغنوي، به مرفوعاً.

دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- **الحسين بن حريث؛ هو**: الحسين بن حريث بن الحسن بن ثابت بن قطبة أبو عمار الخزاعى مولاهم المروزى، ثقة، تقدم ح(٢١).

٢- **الوليد بن مسلم**: القرشى مولاهم، أبو العباس الدمشقى، عالم أهل الشام. ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم ح(٧٦).

٣- **عبدالرحمن بن يزيد بن جابر**: أبو عتبة السلمي الدمشقي الداراني.

ورى عن: أبي الأشعث الصنعاني، وبشر بن عبيد الله، ومكحول، وغيرهم.

وعنه: بشر بن بكر، وابن المبارك، والوليد بن مسلم، وغيرهم.

وثقه ابن معين[(١)] وأحمد بن حنبل[(٢)] وابن سعد[(٣)] والعجلي[(٤)] والنسائي وأبو داود، وغيرهم[(٥)]، وقال أبو حاتم: «صدوق لا بأس به»[(٦)]. وذكره ابن حبان في الثقات"[(٧)]. روى له الجماعة، مات بعد المائة ببضع وخمسين. **النتيجة**: ثقة.

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٣٠٠)، وتاريخ بغداد (١١/ ٤٧١)، وسؤالات ابن الجنيد ص(٣٩٩)، و.

(٢) العلل ومعرفة الرجال، رواية ابنه عبدالله (٢/ ٣٤٧)، وسؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢٥٧).

(٣) الطبقات الكبرى (٧/ ٤٦٦).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ٩٠).

(٥) تهذيب الكمال (١٨/ ٨).

(٦) الجرح والتعديل (٥/ ٣٠٠).

(٧) الثقات لابن حبان (٧/ ٨١).

٤- **بسر بن عبيد الله**: الحضرمي الشامي.

روى عن: واثلة بن الأسقع، ورويفع بن ثابت، وأبي إدريس الخولاني، وغيرهم.

وعنه: عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، وثور بن يزيد، وزيد بن واقد، وغيرهم.

قال العجلي[(١)] والنسائي[(٢)]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «وكان أحفظ أصحاب أبي إدريس»[(٣)]. روى له الجماعة، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

٥- واثلة بن الأسقع الليثي: واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر الليثي رضي الله عنه[(٤)]، صحابي، روى له الجماعة، مات سنة ٨٥هـ.

٦- **أبو مرثد الغنوي؛ هو**: كنّاز -بالنون المشددة والزاي- ابن الحصين بن يربوع، أبو مرثد الغنوي رضي الله عنه[(٥)]، صحابي، روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، مات سنة ١٢هـ.

الإسناد الثاني:

١- **بندار؛ هو**: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **عبدالرحمن بن مهدي**: العنبري مولاهم أبو سعيد البصري، الإمام الحافظ. تقدم ح(٧).

٣- **عبدالله بن المبارك؛ هو**: عبدالله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم، أبو عبدالرحمن المروزي، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، تقدم ح(٧٤).

٤- **عبدالرحمن بن يزيد**: تقدم، وهو ثقة.

٥- **بسر بن عبيد الله**: تقدم وهو ثقة.

٦- **أبو إدريس؛ هو**: عائذ الله بن عبدالله بن عمرو، ويقال عيذ الله بن إدريس بن عائذ، أبو إدريس الخولاني، العوذي، ويقال العيذي.

---

(١) الثقات للعجلي (١/ ٢٤٥).

(٢) تهذيب الكمال (٤/ ٧٦).

(٣) الثقات لابن حبان (٦/ ١٠٩).

(٤) تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٩٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (١١/ ٣٠٤).

(٥) تهذيب الكمال (٢٤/ ٢٢٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٢/ ٦٠٠).

روى عن: أبي ذر، وأبي هريرة، وواثلة ب الأسقع، وغيرهم.

وعنه: مكحول، والزهري، وبسر بن عبيد الله، وغيرهم.

وثقه ابن معين[(١)]، والعجلي[(٢)]، وأبو حاتم[(٣)]، وذكره ابن حبان في الثقات"[(٤)]. روى له الجماعة، مات سنة ٨٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

وباقي الرواة: واثلة بن الأسقع، وأبو مرثد، صحابيان، تقدما.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح مرفوعاً، وقد روى من وجهين عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن بسر بن عبيد الله عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي؛

فرواه ابن المبارك عنه وزاد فيه بين بسر وواثلة، أبي إدريس الخولاني،

ورواه الوليد بن مسلم، وقد صرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد -كما عند ابن خزيمة - فانتفت شبهة التدليس عنه، وتابعه بشر بن بكر[(٥)]، وصدقة بن خالد[(٦)] - كما عند الحاكم - وغيرهما عن عبدالرحمن ولم يذكروا ما زاده ابن المبارك في إسناده.

والحديث من هذين الوجهين أخرجها الإمام مسلم في "صحيحه" فأخرجه من طريق ابن المبارك[(٧)] بالزيادة في إسناده، وأخرجه من طريق

---

(١) نقله عنه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٧/ ٤٤٨) قال: أخبرنا يحيى بن معين، قال: «ولد أبو إدريس الخولاني عام حنين»، فقلت: من أخبرك؟ قال: «من حديث الشاميين مبين، وكان ثقة، وقد روى عنه الزهري».

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ١٦).

(٣) الجرح والتعديل (٧/ ٣٨).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٧٧).

(٥) بشر بن بكر التنيسي، أبو عبدالله البجلي، ثقة يغرب، من التاسعة، روى له البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه. التقريب ص(١٦١).

(٦) صدقة بن خالد القرشى الأموي مولاهم، أبو العباس الدمشقي، ثقة، من الثامنة، روى له البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه. "التقريب" ص(٣٠٩).

(٧) صحيح مسلم (٢/ ٦٦٨) ٩٨ - (٩٧٢) عن حسن بن الربيع البجلي عنه به.

الوليد بن مسلم[1] بدون ذكر الزيادة، كلاهما عن عبدالرحمن بن يزيد، به.

والزيادة التي ذكرها ابن المبارك حكم عليها الحفاظ بأنها وهم منه، فصحح الترمذي في "الجامع" رواية الوليد بن مسلم[2] بدون زيادة أبي إدريس الخولاني، ونقل عن الإمام البخاري قوله: «وحديث ابن المبارك خطأ، أخطأ فيه ابن المبارك وزاد فيه، عن أبي إدريس الخولاني، وإنما هو بسر بن عبيد الله، عن واثلة هكذا روى غير واحد عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، وليس فيه عن أبي إدريس، وبسر بن عبيد الله قد سمع من واثلة بن الأسقع».

وقال الترمذي أيضاً: «سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حديث الوليد بن مسلم أصح، وهكذا روى غير واحد عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن بسر بن عبيد الله، عن واثلة بن الأسقع. قال محمد: وبسر بن عبيد الله سمع من واثلة. وحديث ابن المبارك خطأ إذ زاد فيه عن أبي إدريس الخولاني»[3].

وقال أبو حاتم: «يرون أن ابن المبارك وهم في هذا الحديث؛ أدخل أبا إدريس الخولاني بين بسر بن عبيدالله وبين واثلة، ورواه عيسى بن يونس، وصدقة بن خالد، والوليد بن مسلم، عن ابن جابر، عن بسر بن عبيدالله؛ قال: سمعت واثلة يحدث عن أبي مرثد الغنوي، عن النبي ﷺ»[4].

وقال الداقطني: «والمحفوظ ما قاله الوليد، ومن تابعه عن ابن جابر، لم يذكر أبا إدريس فيه»[5].

وقال ابن خزيمة: «أدخل ابن المبارك بين بسر بن عبيد الله وبين واثلة أبا إدريس الخولاني في هذا الخبر»[6].

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه وقد تفرد به عبدالله بن المبارك بذكر

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٦٦٨) ٩٧ - (٩٧٢) عن علي بن حجر السعدي عنه به.

(٢) جامع الترمذي (٢/ ٣٥٩) (١٠٥١).

(٣) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(١٥١).

(٤) وما قبله من كلام أبي حاتم من "علل الحديث لابن أبي حاتم" (٢/ ٥٧).

(٥) علل الدارقطني (٧/ ٤٣).

(٦) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٧) بعد حديث (٧٩٣).

أبي إدريس الخولاني فيه بين بشر بن عبيد الله وواثلة، فقد رواه بشر بن بكر، والوليد بن يزيد، عن بشر، سمعت واثلة بن الأسقع»[1].

وفي قوله ولم يخرجاه، وهم فهو في صحيح مسلم من طريق ابن المبارك والوليد بن مسلم عن ابن جابر.

وقد ذكر أبو حاتم الرازي سبب وهم ابن المبارك في هذا الحديث بزيادة أبي أدريس في إسناده بين بسر واثله فقال: «بسر قد سمع من واثلة، وكثيراً ما يحدث بسر عن أبي إدريس؛ فغلط ابن المبارك، فظن أن هذا مما روى عن أبي إدريس، عن واثلة، وقد سمع هذا الحديث بسر من واثلة نفسه؛ لأن أهل الشام أعرف بحديثهم»[2].

ونقل المزي في "التحفة" عن الدارقطني التماسه لسبب وهم ابن المبارك في هذا الحديث، فقال: «قال أبو الحسن الدارقطني: زاد بن المبارك في إسناد هذا الحديث أبا إدريس الخولاني، ولا أحسبه إلا أدخل حديثاً في حديث، لأن وهيب بن خالد رواه عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن بُسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس، عن أبي سعيد عن ﷺ»[3].

ونقل ابن رجب في "فتح الباري" عن الإمام أحمد قوله في حديث أبي مرثد: «إسناد جيد»[4].

وساق ابن عساكر بسنده في "تاريخ دمشق" عن أبو بكر أحمد بن هانئ الأثرم قوله: «سمعت أحمد بن محمد بن حنبل وذكر حديث أبي مرثد الغنوي عن النبي ﷺ «لا تصلوا إلى القبور»، فقال: إسناد جيد، قلت له: ابن المبارك يدخل فيه أبا إدريس، فقال: نعم، وقال غيره عن بسر بن عبيد الله قال سمعت واثلة، فقال الهيثم بن خارجة: ما صنع ابن المبارك شيئاً هذا صدقة والوليد وذكر ثالثاً عن بسر بن عبيد الله ليس فيه أبا إدريس»[5].

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٣/ ٢٤٤) (٤٩٧٤).

(٢) وما قبله من كلام أبي حاتم من "علل الحديث لابن أبي حاتم" (٢/ ٥٧ - ٥٨).

(٣) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٨/ ٣٢٩).

(٤) فتح الباري لابن رجب (٣/ ١٩٥).

(٥) تاريخ دمشق لابن عساكر (١٠/ ١٦١).

فسماع بسربن عبيد الله من واثلة صحيح، فلا يُظن أنه بإسقاط أبا إدريس إنقطاع في الإسناد ولكن زيادة ابن المبارك له في إسناده هي من الزيادة في متصل الأسانيد، كما نبه عليه جمع من أهل العلم ممن ألف في مصطلح الحديث.

فذكره ابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث" في (النوع السابع والثلاثون: معرفة المزيد في متصل الأسانيد)، وقال: «وأما ذكر أبي إدريس فيه: فابن المبارك منسوب فيه إلى الوهم، وذلك لأن جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر، فلم يذكروا أبا إدريس بين بسر وواثلة، وفيهم من صرح فيه بسماع بسر من واثلة»(١)، وقال ابن حجر: «ذكر الخطيب: أن ابن المبارك وهم فيه، وأن هذا من المزيد في متصل الأسانيد»(٢).

والحديث اتفق عليه الأئمة الثلاثة من طريق ابن المبارك عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي عن النبي ﷺ(٣).

وبدون زيادة أبي إدريس في الإسناد أخرجه ابن خزيمة بإسناد صحيح موقوفاً على أبي مرثد الغنوي(٤)، من طريق الوليد بن مسلم عن عبدالرحمن بن يزيد، وقد صح مرفوعاً من طريقه كما عند مسلم في "صحيحه".

وأما الحاكم فأخرجه من طريق بشر بن بكر عن عبدالرحمن موقوفاً على واثلة بن الأسقع وإسناده صحيح(٥).

وبإسناد صحيح أيضاً من طريق صدقة بن خالد عن عبدالرحمن موقوفاً على أبي مرثد الغنوي(٦).



---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص(٢٨٧)، وانظر مثلاً "تدريب الراوي" للسيوطي (٢/ ٦٦١).

(٢) إتحاف المهرة لابن حجر (١٣/ ٦٥) و(١٣/ ٦٤٦).

(٣) فأخرجه ابن خزيمة (٧٩٤) وابن حبان (٢٣٢٠) و(٢٣٢٤) والحاكم (٤٩٦٩) و(٤٩٧٤).

(٤) صحيح ابن خزيمة (٧٩٣).

(٥) المستدرك (٤٩٧٥).

(٦) المستدرك (٤٩٧٦).

الحديث الثمانون

قال ابن خزيمة: ثنا بُنْدَارٌ، ثنا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي الْحَنَفِيَّ، ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تُصَلِّ إِلَّا إِلَى سُتْرَةٍ، وَلَا تَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَإِنْ أَبَى فَلْتُقَاتِلْهُ؛ فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ»[(١)].

أخرجه ابن حبان عن ابن خزيمة بإسناده في موضعين:

الأول: بمثله غير أنه قال: «فإنما هو شيطان»[(٢)]، بدل «فإن معه القرين».

الثاني: جاء اللفظ بصيغة الجمع فقال «لا تصلوا إلا إلى سترة، ولا يدع أحدا يمر بين يديه، فإن أبى فليقاتله، فإن معه القرين»[(٣)].

وأخرجه أيضاً من طريق آخر، قال: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا هارون بن عبدالله الحمال، قال: حدثنا ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، بإسناده، ولم يذكر السترة، فقال: «إذا كان أحدكم يصلي، فلا يدعن أحدا يمر بين يديه، فإن أبى فليقاتله، فإن معه القرين»[(٤)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا الضحاك بن عثمان، بإسناده، ولفظه«لا تصلوا إلا إلى سترة، ولا تدع

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٩) ح(٨٠٠) كتاب الصلاة، جماع أبواب سترة المصلي: باب النهي عن الصلاة إلى غير سترة. ثم أعاده بإسناده مثله في (٢/ ١٧) ح(٨٢٠) باب ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما أراد بقوله: «فإنما هو شيطان» أي فإنما هو شيطان مع الذي يريد المرور بين يديه لا أن المار من بني آدم شيطان، وإن كان اسم الشيطان قد يقع على عصاة بني آدم. قال الله ﷻ {شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا} [الأنعام: ١١٢].

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ١٢٦) ح(٢٣٦٢) ذكر الزجر عن صلاة المرء في الفضاء بلا سترة.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ١٣٣) ح(٢٣٦٩) ذكر البيان بأن قوله ﷺ: «فإنما هو شيطان» أراد به أن معه شيطانا يدله على ذلك الفعل، لا أن المرء المسلم يكون شيطانا.

(٤) صحيح ابن حبان (٦/ ١٣٤) ح(٢٣٧٠) ذكر الإباحة للمصلي مقاتلة من يريد المرور بين يديه.

أحدا يمر بين يديك، فإن أبى فقاتله، فإن معه القرين»[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم (١/ ٣٦٣) ٢٦٠ - (٥٠٦) كتاب الصلاة، أحمد (٥٥٨٥)، وابن ماجه (٩٥٥)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٦٥٠)، والطبراني في "الكبير" (١٣٥٧٣) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك. وجاء في رواية عند ابن ماجه: «فإن معه العزى».

وأخرجه مسلم (١/ ٣٦٣) (٥٠٦)، والبيهقي (٣٤٤٩) من طريق أبي بكر الحنفي، كلاهما عن الضحاك بن عثمان، عن صدقة بن يسار عن ابن عمر، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **بندار؛ هو**: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **أبو بكر الحنفي؛ هو**: عبدالكبير بن عبدالمجيد بن عبيد الله البصري، ثقة، تقدم ح(٤٢).

٣- **الضحاك بن عثمان؛ هو**: الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد بن حزام القرشي الأسدي الحزامي، أبو عثمان المدني الكبير. مختلف فيه، قال ابن حجر: «صدوق يهم». والظاهر من كلام الأئمة الكبار فيه أنه ثقة، ولكن له أوهام وأخطاء، كما قال من تكلم فيه، فلا ينزل حديثه عن رتبة الحسن. تقدم ح(٤٢).

٤- **صدقة بن يسار**: الجزري المكي، ثقة، تقدم ح(٣).

٥- **ابن عمر؛ هو**: عبدالله بن عمر بن الخطاب، صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(١١).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وهو في "صحيح مسلم" من طريقي ابن أبي فديك، وأبو بكر الحنفي عن الضحاك بن عثمان، بإسناده، ولفظه: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر

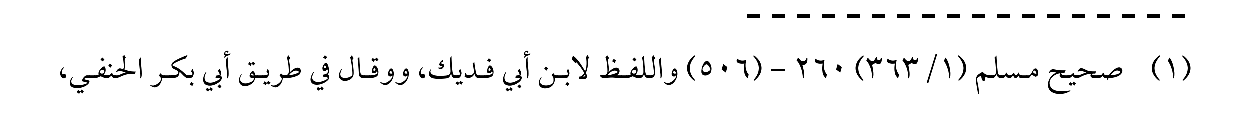
---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨١) ح(٩٢١) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: باب التأمين.

بين يديه، فإن أبى فليقاتله، فإن معه القرين»(١).

واستدراك الحاكم له وهم منه، فإنه زعم أنهما لم يخرجاه، فقال: «هذا حديث على شرط مسلم ولم يخرجاه» وهو في صحيح مسلم، وإنما قال: «على شرط مسلم»، لأن الضحاك بن عثمان وصدقة بن يسار من رجال مسلم، ولم يخرج لهما البخاري.

والحديث له شاهد في "الصحيحين" من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه - وفيه قصة -قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه، فليدفعه فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان»(٢).



---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٦٣) ٢٦٠ - (٥٠٦) واللفظ لابن أبي فديك، ووقال في طريق أبي بكر الحنفي، بمثله.

(٢) أخرجه البخاري (١/ ١٠٧) (٥٠٩) كتاب الصلاة: باب: يرد المصلي من مر بين يديه. ومسلم (١/ ٣٦٢) ٢٥٩ - (٥٠٥) كتاب الصلاة.

الحديث الواحد والثمانون

قال ابن خزيمة: نا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الرُّخَامِيُّ، نا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، نا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْخِرِّيتِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فَمَرَّتْ شَاةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَسَاعَاهَا إِلَى الْقِبْلَةِ حَتَّى أَلْزَقَ بَطْنَهُ بِالْقِبْلَةِ»[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، بإسناده، مثله[(٢)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ علي بن عبدالعزيز، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا جرير بن حازم بإسناده، مثله[(٣)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه الطبراني في "الكبير" (١١٩٣٧)، والضياء المقدسي في "المختارة" (١١/ ٣٥٤-٣٥٥).

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **الفضل بن يعقوب الرخامي؛ هو**: الفضل بن يعقوب بن إبراهيم بن موسى الرخامي، أبو العباس البغدادي.

روى عن: حجاج بن محمد الأعور، والهيثم بن جميل ويحيى بن السكن، وغيرهم.

و عنه: البخاري، وابن خزيمة، وبن أبي حاتم، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن أبي حاتم: «كتبت عنه مع أبي، وكان صدوقاً ثقة»[(٤)].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٠) ح(٨٢٧) كتاب الصلاة: باب إباحة منع المصلي الشاة تريد المرور بين يديه.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ١٣٤) ح(٢٣٧١) ذكر الإباحة للمرء أن يمنع الشاة إذا أرادت المرور بين يديه وهو يصلي.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٥) ح(٩٣٤) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٧٠).

قال الدارقطني: «ثقة حافظ»[١]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٢]. روى له البخاري وابن ماجه، مات سنة ٢٥٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **الهيثم بن جميل؛ هو**: الهيثم بن جميل البغدادي، أبو سهل الحافظ.

عن: مالك، والليث، وجرير بن حازم، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيى الذهلي، والفضل بن يوسف، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «ثقة»[٣]، قال العجلي: ثقة، صاحب سنة»[٤]، وقال الدارقطني: «ثقة حافظ»[٥]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٦].

وأما ابن عدي فقال: «ليس بالحافظ..، ويلغط الكثير على الثقات كما يلغط غيره وأرجو أنه لا يتعمد الكذب»[٧]، قال ابن حجر: «ثقة من أصحاب الحديث وكأنه تَرَكَ فتغيَّر»[٨]. روى له البخاري في "الأدب"، وأبو داود في "القدر"، والنسائي في "مسند علي"، وابن ماجه، مات سنة ٢١٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **جرير بن حازم؛ هو**: جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدى ثم العتكي، وقيل الجهضمي، أبو النضر البصري. ثقة، ولكن ضُعف في قتادة، وإذا حدث من حفظه له أوهام، واختلاط في آخر عمر وحُجب فلم يُسمع منه بعد اختلاطه، تقدم ح(٥).

٤- **يعلى بن حكيم؛ هو**: يَعْلَى بن حكيم الثقفي، مولاهم، المكي.

روى عن: سعيد بن جبير، وسليمان بن يسار، وعكرمة.

---

(١) تاريخ بغداد (١٤/ ٣٣٤).

(٢) الثقات لابن حبان (٩/ ٧).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٨٦).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ٣٣٥).

(٥) تاريخ بغداد (١٦/ ٨٤).

(٦) الثقات لابن حبان (٩/ ٢٣٦).

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال (٨/ ٤٠٠).

(٨) تقريب التهذيب ص(٦٠٧).

وعنه: ابن جريج، وسعيد بن أبي عروبة، وجرير بن حازم، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل[(١)] وابن معين وأبو زرعة[(٢)] والنسائي[(٣)]: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»[(٤)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٥)]. روى له الجماعة غير الترمذي، من السادسة. **النتيجة**: ثقة.

٥- الزبير بن الخريت: البصري.

روى عن: السائب بن يزيد، وعبدالله بن شقيق، وعكرمة، وغيرهم.

روى عنه: جرير بن حازم، وحماد بن زيد، وعباد بن عباد، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل[(٦)] وابن معين[(٧)] والعجلي[(٨)] والنسائي[(٩)] والدارقطني[(١٠)]: «ثقة»، زاد العجلي: «ثبت»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(١١)]. روى له الجماعة غير النسائي، من الخامسة. **النتيجة**: ثقة.

٦- عكرمة؛ هو: عكرمة الهاشمي القرشي مولاهم، البربري الأصل أبو عبدالله. مولى عبدالله بن عباس، ثقة ثبت عالم بالتفسير، تقدم ح(٤٥).

٧- ابن عباس؛ هو: عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب، صحابي ﷺ، تقدم ح(٣٠).

---

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ٤٨٧)، سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٣٢٥).

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ٣٠٣).

(٣) تهذيب الكمال (٣٢/ ٣٨٤).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٣٠٣).

(٥) الثقات لابن حبان (٧/ ٦٥٣).

(٦) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (١/ ٤١٨)، والجرح والتعديل (٣/ ٥٨١).

(٧) الجرح والتعديل (٣/ ٥٨١).

(٨) الثقات للعجلي (١/ ٣٦٧).

(٩) تهذيب الكمال (٩/ ٣٠٢).

(١٠) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٢٥).

(١١) الثقات لابن حبان (٦/ ٣٣٢).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح؛ اتفق عليه الأئمة الثلاثة من طريق جرير بن حازم، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه»(١)، ورجاله ثقات.

وأخرجه الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة".

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير وفيه: عمرو بن حكام وهو ضعيف»(٢).

قلت: وتابعه عن جرير بن حازم، الهيثم بن جميل كما عند ابن خزيمة ومن طريقه ابن حبان، وموسى بن إسماعيل(٣) كما عند الحاكم، وكلاهما ثقة.



(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٥) ح(٩٣٤).

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٦٠).

(٣) موسى بن إسماعيل المنقرى، مولاهم، أبو سلمة التبوذكى البصري، "ثقة ثبت"، روى له الجماعة، مات سنة ٢٢٣هـ. التقريب ص(٥٧٩).

الحديث الثاني والثمانون

قال ابن خزيمة: نا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، نا ابْنُ عُلَيَّةَ ح وَثنا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُالْوَاحِدِ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ: «اللهُمَّ حَاسِبْنِي حِسَابًا يَسِيرًا» فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الْحِسَابُ الْيَسِيرُ؟، قَالَ: «يَنْظُرُ فِي كِتَابِهِ وَيَتَجَاوَزُ لَهُ عَنْهُ، إِنَّهُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَئِذٍ، يَا عَائِشَةُ، هَلَكَ، وَكُلُّ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ يُكَفِّرُ اللهُ بِهِ عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةُ تَشُوكُهُ» جَمِيعُهُمَا لَفْظًا وَاحِدًا(١).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: حدثنا جرير، عن محمد بن إسحاق، بإسناده ونحوه، غير أنه قال فيه «سيئاته» بدل «كتابه» ولم يقل «يا عائشة»، وقال: «يكفر عنه من سيئاته» بدل«يكفر الله به عنه»(٢).

وأخرجه الحاكم من ثلاثة طرق إلى محمد بن إسحاق بن يسار:

الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو زرعة عبدالرحمن بن عمرو الدمشقي، ثنا أحمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق، بإسناده نحوه عند ابن خزيمة(٣).

الثاني: أنبأ أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا إسماعيل بن علية، عن محمد بن إسحاق، بمثله(٤).

----

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٣٠) ح(٨٤٩) كتاب الصلاة، جماع أبواب الكلام المباح في الصلاة والدعاء والذكر، ومسألة الرب ﷻ وما يضاهي هذا ويقاربه: باب مسألة الرب جل وعلا في الصلاة محاسبة يسيرة، إذ المحاسبة بجميع ذنوبه والمناقشة بها تهلك صاحبها.

(٢) صحيح ابن حبان (١٦/ ٣٧٢) ح(٧٣٧٢) ذكر وصف العرض الذي يكون في القيامة لمن لم يناقش على أعماله.

(٣) ذكره مقروناً بإسناده عن القطعي في "المستدرك على الصحيحين" (١/ ١٢٥) ح(١٩٠) كتاب الإيمان. وأعاده مفرداً في (٤/ ٢٧٨) ح(٧٦٣٦) كتاب التوبة والإنابة.

(٤) وجمعه مع الإسناد الأول، وافرده في (١/ ٣٨٥) ح(٩٣٦) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة.

الثالث: أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي الشيباني بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم الغفاري، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا محمد بن إسحاق، بإسناده ونحوه، غير أنه قال فيه «سيئاته» بدل «كتابه» ولم يقل «يا عائشة»(1).

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن راهويه (٩٠٩)، وأحمد (٢٤٢١٥) من طريق محمد بن إسحاق.

وأخرجه أحمد (٢٥٥١٥)، وابن أبي عاصم في "السنة" (٨٨٥) من طريق عبدالواحد بن زياد، كلاهما عن عبدالواحد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة، به، لم يذكر عبدالواحد بن زياد في حديثه: «اللهم حاسبي حساباً يسيرا».

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٣٦٦٢) من طريق محمد بن سلمة، وهو الحراني، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة، به. وقال: «لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن عروة إلا محمد بن إسحاق، تفرد به محمد بن سلمة».

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يعقوب بن إبراهيم الدورقي؛ هو**: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد العبدي، أبو يوسف الدورقي، ثقة وكان من الحفاظ، تقدم ح(١٢).

٢- **مؤمل بن هشام**: اليشكري، أبو هشام البصري. ثقة، تقدم ح(٥١).

٣- **ابن علية؛ هو**: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن عُلَيَّة. ثقة حافظ، تقدم ح(١٢).

٤- **محمد بن إسحاق؛ هو**: محمد بن إسحاق بن يسار بن أبو عبدالله المطلبي مولاهم، إمام المغازي. صدوق يدلس، ورمى بالتشيع والقدر، تقدم ح(٣).

٥- **عبدالواحد بن حمزة؛ هو**: عبدالواحد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أبو حمزة المدني.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (٤/ ٦٢٣) ح(٨٧٢٧) كتاب العلم.

روى عن: عمه عباد بن عبدالله بن الزبير.

وعنه: عبدالواحد بن زياد، وابن إسحاق، وموسى بن عقبة، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ليس به بأس»[1]، وذكره ا بن حبان في كتاب "الثقات"[2]، قال الذهبي: «ثقة»[3]، وقال ابن حجر: «لا بأس به»[4]. روى له مسلم، والترمذي، والنسائي، من السادسة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **عباد بن عبدالله بن الزبير؛ هو**: عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام القرشي، الأسدي.

روى عن: أبيه، وجدته أسماء، وعائشة، وغيرهم.

وعنه: ابنه يحيى، وهشام بن عروة، وابن أخيه عبدالواحد بن حمزة، وغيرهم.

قال ابن سعد[5] والعجلي[6] الدارقطني[7] والنسائي[8]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[9]. روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٧- **عائشة؛ هي**: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. تقدمت ح(١٠).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن؛ دون لفظة: «اللهُمَّ حَاسِبْنِي حِسَابًا يَسِيرًا»، فقد تفرد بها محمد بن إسحاق، فلم يروها غيره، وقد تابعه على هذا الحديث عبدالواحد بن زياد[10]

---

(١) تاريخ ابن معين - رواية الدارمي ص(١٦٥)، والجرح والتعديل (٦/ ٢٠).

(٢) الثقات لابن حبان (٧/ ١٢٥)، تهذيب الكمال (١٨/ ٤٤٨).

(٣) الكاشف (١/ ٦٧١).

(٤) تقريب التهذيب ص(٣٩٨).

(٥) الطبقات الكبرى - متمم التابعين ص(١٠٦).

(٦) الثقات للعجلي (٢/ ١٦).

(٧) سؤالات البرقاني للدارقطني ت القشقري ص(٧٠).

(٨) تهذيب الكمال (١٤/ ١٣٧).

(٩) الثقات لابن حبان (٥/ ١٤٠).

(١٠) عبدالواحد بن زياد العبدي مولاهم، أبو بشر، وقيل أبو عبيدة، البصري.ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، تقدم ح(٧٨).

=

عن عبدالواحد بن حمزة، ولم يذكرها، وكل من رواه عن عائشة لم يذكر هذه اللفظة؛

وابن إسحاق - وإن كان من رجال مسلم، وهو صدوق - لا يقبل منه مثل هذا التفرد، قال البرقاني في "سؤالاته للدارقطني": «سألته عن محمد بن إسحاق بن يسار عن أبيه، فقال: لا يحتج بهما وإنما يعتبر بهما»[(١)].

وقال الذهبي: «وليس بذاك المتقن فانحط حديثه عن رتبة الصحة وهو صدوق في نفسه مرضي»[(٢)]، وقال أيضاً: «فالذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئا»[(٣)].

وقد عرف ابن إسحاق بالتدليس، ولكنه صرح بالتحديث كما عند ابن خزيمة والحاكم، فانتفت شبهة التدليس.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ، قال: «من نوقش الحساب عذب»[(٤)].

والحديث من غير هذه اللفظ جاء مفصلاً في "الصحيحين"، من غير طريق عبدالواحد بن حمزة عن عباد.

= وحديثه إسناده صحيح، أخرجه أحمد (٢٥٥١٥) قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا عبدالواحد بن زياد، قال: حدثنا عبدالواحد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير، قال: سمعت عباد بن عبدالله بن الزبير، يقول: سمعت أم المؤمنين عائشة، تقول: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحساب اليسير. فقلت: يا رسول الله، ما الحساب اليسير؟ فقال: «الرجل تعرض عليه ذنوبه، ثم يتجاوز له عنها، إنه من نوقش الحساب هلك، ولا يصيب عبدا شوكة، فما فوقها، إلا قاص الله ﷻ بها من خطاياه»، وعند ابن أبي عاصم في "السنة" (٨٨٥)عن ابراهيم بن حجاج عن عبدالواحد بن زياد، به، وليس عنده: «ولا يصيب عبدا..».

(١) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٥٨).

(٢) تذكرة الحفاظ (١/ ١٣٠).

(٣) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٧٥).

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ١٢٥) ح(١٩٠).

- فالقسم الأول منه، وهو ما جاء في تفسير الحساب اليسير:

عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: «ليس أحد يحاسب إلا هلك» قالت: قلت: يا رسول الله جعلني الله فداءك، أليس يقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَأَمَّا مَنۡ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوۡفَ يُحَاسَبُ حِسَابٗا يَسِيرٗا ۝٨﴾[1] قال: «ذاك العرض يعرضون ومن نوقش الحساب هلك» واللفظ للبخاري[2].

- والقسم الآخر، وهو ما جاء في تكفير المصائب للسيئات:

عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه، حتى الشوكة يشاكها» واللفظ للبخاري[3].



----

(١) سورة الانشقاق: ٧.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٣٩) باب ﴿فَسَوۡفَ يُحَاسَبُ حِسَابٗا يَسِيرٗا ۝٨﴾، و(٦٥٣٧) باب: من نوقش الحساب عذب. و مسلم ٨٠ - (٢٨٧٦) من طرق عن ابن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة، به.

وأخرجه البخاري (١٠٣) باب من سمع شيئا فلم يفهمه فراجع فيه حتى يعرفه. و (٤٩٣٩) باب {فسوف يحاسب حسابا يسيرا}، و(٦٥٣٦) باب: من نوقش الحساب عذب، ومسلم ٧٩ - (٢٨٧٦) من طرق عن ابن أبي مليكة عن عائشة، بنحوه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٤٠) باب ما جاء في كفارة المرض وقول الله تعالى: {من يعمل سوءا يجز به}، ومسلم ٤٨ - (٢٥٧٢) و٤٩ -٥٠- (٢٥٧٢)، من طرق عن عروة بن الزبير.

وأخرجه مسلم ٤٦ -٤٧- (٢٥٧٢) من طريق الأسود، و٥١ - (٢٥٧٢) من طريق عمرة، جميعهم عن عائشة، به.

الحديث الثالث والثمانون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ الْيَمَامِيُّ، وَثنا عَبْدُاللهِ بْنُ هَاشِمٍ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ أَدْعُو بِهِنَّ فِي صَلَاتِي قَالَ: «سَبِّحِي اللهَ عَشْرًا، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا، وَكَبِّرِيهِ عَشْرًا، ثُمَّ سَلِيهِ حَاجَتَكِ يُقَلْ: نَعَمْ، نَعَمْ»[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة بإسناده، ومثله غير أنه لم يذكر: «يقل: نعم، نعم»[2].

وأخرجه الحاكم من طريقين عن عكرمة بن عمار:

الأول: حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا محمد بن مقاتل المروزي، ثنا ابن المبارك، ثنا عكرمة بن عمار، بإسناده، وفيه: «علمني شيئا أدعو به في صلاتي»، و: «ثم سلي الله ما شئت»[3].

الثاني: أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم بمرو، ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبدالله، أنبأ عكرمة بن عمار، بنحوه عند ابن خزيمة[4].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١٢٢٠٧)، والنسائي (١٢٩٩)، وفي "الكبرى" (١٢٢٣)، والضياء في "المختارة" (١٥١٧) و(١٥١٨) من طريق وكيع.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٣١) ح(٨٥٠) كتاب الصلاة، جماع أبواب الكلام المباح في الصلاة والدعاء والذكر، ومسألة الرب ﷻ وما يضاهي هذا ويقاربه: باب إباحة التسبيح والتحميد والتكبير في الصلاة عند إرادة المرء مسألة حاجة يسألها ربه ﷻ وما يرجى في ذلك من الاستجابة.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٣٥٣) ح(٢٠١١)ذكر الأمر بالتسبيح والتحميد والتكبير للمرء بعدد معلوم في عقب صلاته.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٥) ح(٩٣٧) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٦٢) ح(١١٩١) كتاب الوتر.

وأخرجه الترمذي (٤٨١)، والضياء في "المختارة" (١٥١٥) و(١٥١٦) من طريق ابن المبارك، كلاهما عن عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن أبان؛ هو**: محمد بن أبان بن وزير البلخى، لقبه حمدويه، أبو بكر بن أبى إبراهيم المستملي- مستملى وكيع بن الجراح.

روى عن: ابن علية، والثوري، ووكيع، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وأبو حاتم الرازي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حام الرازي: «صدوق»(١)، قال النسائي(٢) والخليلي(٣): «ثقة»، زاد الخليلي: «متفق عليه»، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٤). روى له الجماعة سوى مسلم، مات سنة ٢٤٤ وقيل ٢٤٥هـ.

٢- **عبدالله بن هاشم؛ هو**: عبدالله بن هاشم بن حيان العبدي، الطوسي الراذكاني. ثقة صاحب حديث، تقدم ح(٤١).

٣- **وكيع؛ هو**: وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسى، أبو سفيان الكوفى، أحد الأعلام، ثقة حافظ عابد تقدم ح(١).

٤- **عكرمة بن عمار**: العجلي، أبو عمار اليمامي، بصري الأصل. ثقة، إلا فيما يرويه عن يحيى بن أبي كثير فليس بحجة، لأنه ضعيف فيه بسبب اضطرابه، تقدم ح(٨).

٥- **إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة**: الأنصاري. ثقة، تقدم ح(١٣).

٦- **أنس بن مالك**: الأنصاري، صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٣٥).

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٢٠٠).

(٢) مشيخة النسائي ص(٤٩)، وتاريخ بغداد (٢/ ٤٢٣)، وتهذيب الكمال (٢٤/ ٢٩٩).

(٣) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣/ ٩٤١).

(٤) الثقات لابن حبان (٩/ ١٠٢).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، من أجل عكرمة بن عمار - صدوق يغلط - وهو من رجال مسلم، ولذا قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»(١).

وقال الترمذي: «حديث أنس حديث حسن غريب»(٢)، وقال الحافظ ابن حجر: «سنده قوي»(٣).

وقد روى الحديث من طريق عبدالرحمن بن إسحاق، عن حسين بن أبي سفيان، عن أنس بن مالك قال: رأى رسول الله ﷺ أم سليم وهي تصلي في بيتها فقال: يا أم سليم إذا صليت المكتوبة فقولي: سبحان الله عشرا، والحمد لله عشرا، والله أكبر عشرا، ثم سلي ماشئت، فإنه يقول لك: نعم نعم نعم ثلاثا»(٤).

وفيه خلاف عن عبدالرحمن بن إسحاق، «وسئل أبو زرعة عن حديث رواه عامر بن سعيد، عن القاسم بن مالك المزني، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن سعيد بن أبي حسين، عن أنس بن مالك؛ قال: زار رسول الله ﷺأم سليم، فصلى في بيتها تطوعا، ثم قال: يا أم سليم، إذا صليت فقولي: "سبحان الله" عشرا، و"الحمد لله" عشرا، و"الله أكبر" عشرا، ثم سلي ما شئت؛ فإنه يقول لك: نعم نعم؟، فقال أبو زرعة: حدثنا فروة بن أبي المغراء، عن القاسم بن مالك، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن حسين بن أبي سفيان، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ. وكذا رواه ابن فضيل، عن عبدالرحمن ابن إسحاق، عن حسين بن أبي سفيان، عن النبي ﷺ(٥)، وهذا أصح:

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٥) ح(٩٣٧).

(٢) جامع الترمذي (١/ ٦٠٦).

(٣) نتائج الأفكار (٢/ ٢٨٩).

(٤) أخرجه البزار (٧٥٩٩) واللفظ له، وأبو يعلى (٤٢٩٢) من طريق محمد بن الفضل، والطبراي في "الدعاء" (٧٢٥) من طريق القاسم بن مالك، كلاهماعن عبدالرحمن بن إسحاق به، وفي لفظ أبي يعلى: «زار رسول الله ﷺ أم سليم فصلى في بيتها صلاة تطوع»، ولم يذكر: «الحمد لله عشرا». قال البزار: «لا نعلم يروي عن حسين إلا عبدالرحمن بن إسحاق، ولم يحدث عنه إلا حديثين أسند أحدهما».

(٥) رواية ابن الفضل جاءت متصلة عن أنس كما عند البزار وابي يعلى، قال محقق العلل: وهذا ظاهر قول أبي =

عن سفيان بن أبي حسين[١]، عن أنس، عن النبي ﷺ»[٢].

وإسناده ضعيف، من أجل عبدالرحمن بن إسحاق[٣] "ضعيف"، قال المنذري: «وفيه عبدالرحمن بن إسحاق أبو شيبة الواسطي وهو ضعيف»[٤]، وأيضاً فيه حسين بن أبي سفيان وهو "ضعيف"[٥].

استدراك: ضعف هذا الحديث الشيخ الألباني في "السلسة الضعيفة" وذلك بسبب ما نقله عن ابن حجر من "النكت الظراف" قوله: «قلت: قال ابن أبي حاتم عن أبيه: رواه الأوزاعي عن إسحاق بن أبي طلحة، عن أم سليم - وهو مرسل. وهو أشبه من حديث عكرمة بن عمار»[٦]، وقال الألباني: «فمن صححه أو حسنه جرى على ظاهر إسناده المتصل، ولم يعلم هذه العلة التي نبه عليها الحافظ رحمه الله تعالى، وهي علة قادحة عند أهل الحديث، وهي الإرسال»[٧].

وأقول: كلام ابن أبي حاتم وسؤاله لأبيه عن غير هذا الحديث الذي فيه ذكر التسبيح

= زرعة هنا: «وكذا رواه ابن فضيل». وهكذا ذكره الذهبي في "الميزان" (١/ ٥٣٦)، وابن حجر في "لسان الميزان" (٢/ ٢٨٥) من طريق محمد بن فضيل والقاسم بن مالك متصلا.

(١) قال محققه: كذا في جميع النسخ، وصوابه - فيما يظهر -: «عن حسين بن أبي سفيان».

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥/ ٣٩١).

(٣) عبدالرحمن بن إسحاق بن الحارث، أبو شيبة، روى له أبو داود والترمذي، قال أحمد: منكر الحديث، وقال البخاري: فيه نظر، وضعفه ابن معين والنسائي، وانظر التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (٥/ ٢٥٩)، والكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٤٩٥)، وميزان الاعتدال (٢/ ٥٤٨)، وتقريب التهذيب ص(٣٦٩).

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٠/ ١٢٦).

(٥) قال البخاري: حديثه ليس بمستقيم، وقال أيضاً: حديثه فيه نظر، وقال أبو حاتم: مجهول ليس بالقوي. وانظر: التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ٣٨٢)، الضعفاء الصغير للبخاري(ص: ٤٧)، والضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢٤٨)، والكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ٢٢٣)، وميزان الاعتدال (١/ ٥٣٦)، ولسان الميزان (٣/ ١٦٧).

(٦) النكت الظراف (١/ ٨٥).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨/ ١٦٦) (٣٦٨٨).

والتحميد والتكبير، وإنما هو حديث سؤال أم سليم عن"المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام"، ونص كلام ابن أبي حاتم قال: «وسمعت أبي وذكر حديثا رواه عمر بن يونس[(١)]، عن عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس؛ قال: جاءت أم سليم - وهي جدة إسحاق - إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام؛ بأن زوجها جامعها، أتغتسل؟ فقال رسول الله ﷺ: إذا وجدت الماء، فلتغتسل.

وروى الأوزاعي[(٢)]، عن إسحاق بن عبدالله ابن أبي طلحة، عن جدته أم سليم؛ قالت: دخلت أم سليم على أم سلمة، فدخل عليها رسول الله ﷺ، فقالت له أم سليم: أرأيت إذا رأت المرأة...؟

قال أبي: إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أم سليم، مرسل، وعكرمة بن عمار روى عن إسحاق، عن أنس: أن أم سليم... وحديث الأوزاعي[(٣)] أشبه مرسل من الموصل»[(٤)].

فقول أبي حاتم وكذا الدارقطني[(٥)] من ترجيح الوصل على الإرسال إنما هو في

---

(١) روايته أخرجها مسلم في "صحيحه" (٣١٠).

(٢) قال محققوا علل ابن أبي حاتم: «لم نقف على روايته على هذا الوجه. والحديث أخرجه الدارمي في "مسنده" (٧٩١)، وأبو عوانة في "مسنده" (٨٣٢) من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: دخلت أم سليم على النبي ﷺ وعنده أم سلمة، فقالت: المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ».

(٣) قال ابن عبدالهادي في "تعليقه على علل ابن ابي حاتم" (١/ ٢٤٠) عن حديث الأوزاعي: «وحديث الأوزاعي عن إسحاق لم يخرجه أحد من الأئمة الستة، وحديث عكرمة انفرد به مسلم عن الجماعة، والله أعلم». اهـ.

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٦٣٧) (١٦٣).

(٥) قال الدارقطني في "العلل" (١٢/ ٩) (٢٣٤٢): «اختلف فيه على إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة؛ فرواه عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبدالله، عن أنس وتابعه محمد بن كثير، عن الأوزاعي. وخالفهما يحيى بن عبدالله، وأبو المغيرة، والوليد، رووه عن الأوزاعي، عن إسحاق، عن جدته أم سليم، لم يذكروا فيه أنسا وكذلك قال همام: عن إسحاق، عن جدته وقال يحيى بن أبي كثير وحسين المعلم: عن إسحاق بن عبدالله، أن أم سليم.. فأرسلاه.

=

حديث أم سليم حينما سألت النبي ﷺ عن المرأة التي ترى ما يرى الرجل في المنام، وليس في حديث الكلمات التي علمها رسول الله ﷺ لأم سليم من التسبيح والتحميد والتكبير.

ولعل ابن حجر أشتبه عليه كون الطريق إلى الحديثين واحد، أو أنه جعل العلّة مطردة في كل حديث يروى من هذا الطريق، وتبعه الشيخ الألباني في ذكر العلة في هذا الحديث، ولم أجد من نبه على هذه العلة غيرهما ولم يذكرها أحد في العلل إلا في حديث المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام، والله أعلم.

فائدة: والحديث اختلف في موضع الذكر منه هل هو داخل الصلاة أم خارجها[(١)]؟، فلم يرد في رواية أحمد لهذا الحديث عن وكيع لفظة: "في صلاتي"، وبوب النسائي له في الذكر بعد التشهد، وجاء من طريق عبدالرحمن بن إسحاق الواسطي، عن الحسين ابن أبي سفيان، عن أنس قال ﷺ: إذا صليت المكتوبة، فقولي:... فذكره.

وعدّه الترمذي من صلاة التسبيح، ووافقه الحاكم، فقال الترمذي بعد حديث أنس: «وقد روي عن النبي ﷺ غير حديث في صلاة التسبيح، ولا يصح منه كبير شيء»[(٢)].

قال ابن حجر: «وفيه نظر لأن لفظه لا يناسب ألفاظ صلاة التسبيح»[(٣)]. وقال: «قال شيخنا[(٤)]: في إيراد الترمذي حديث أنس هذا في باب صلاة التسبيح نظر، لما في حديث صلاة التسبيح من الزيادات التي ليست فيه. قلت: فكأنه نظر إلى أصل المشروعية في عدد الذكر، وقد وافقه الحاكم فأورد حديث أنس هذا قبل ابن عباس»[(٥)].

= ورواه عبدالله بن عبدالله بن أبي طلحة أخو إسحاق، عن أم سليم والمرسل أشبه بالصواب».

(١) وانظر في ذلك فتح الباري لابن رجب (٧/ ٣٤٧).

(٢) جامع الترمذي (١/ ٦٠٦).

(٣) التلخيص الحبير (٢/ ١٤).

(٤) يقصد به ابن سيد الناس في شرحه على الترمذي.

(٥) نتائج الأفكار لابن حجر (٥/ ١٦٢).

الحديث الرابع والثمانون

قال ابن خزيمة: نا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - ثنا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، ح وَثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ السُّلَيمِيُّ، نا عَبْدُالْأَعْلَى، عَنْ عُبَيْدِ الله، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالله بْنِ بَزِيعٍ، ثنا عَبْدُالْأَعْلَى، ثنا عُبَيْدُ الله يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ -، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَاهُمْ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ قَالَ لِبِلَالٍ: «يَا بِلَالُ، إِذَا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ وَلَمْ آتِ فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ، أَذَّنَ بِلَالٌ، ثُمَّ أَقَامَ، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: تَقَدَّمْ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَدَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ الله ﷺ، فَجَعَلَ يَشُقُّ النَّاسَ، حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَالَ وَصَفَّحَ الْقَوْمُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَا يَلْتَفِتُ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ التَّصْفِيحَ لَا يُمْسَكُ عَنْهُ الْتَفَتَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ أَيِ امْضِهْ، فَلَمَّا قَالَ لَبِثَ أَبُو بَكْرٍ هُنَيْهَةً، يَحْمَدُ للهَ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ الله ﷺ: امْضِهْ، ثُمَّ مَشَى أَبُو بَكْرٍ الْقَهْقَرَى عَلَى عَقِبَيْهِ فَتَأَخَّرَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ تَقَدَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَلَّا تَكُونَ مَضَيْتَ» قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَؤُمَّ رَسُولَ الله ﷺ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلنَّاسِ: «إِذَا نَابَكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ شَيْءٌ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالُ وَلْيُصَفِّحِ النِّسَاءُ». وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ فِي حَدِيثِهِ: فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ هَكَذَا، يَأْمُرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ اللهَ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ وَقَالَ عَبْدُالْأَعْلَى فِي حَدِيثِهِ: «فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ، أَيْ كَمَا أَنْتَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ لِقَوْلِ رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ فِي الْحَدِيثِ[1].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً من طرق إلى أبي حازم في مواضع غير الأول:

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٣٢) ح(٨٥٣) جماع أبواب الكلام المباح في الصلاة والدعاء والذكر، ومسألة الرب ﷻ وما يضاهي هذا ويقاربه: باب إباحة التحميد والثناء على الله في الصلاة المكتوبة عندما يرى المصلي أو يسمع ما يجب عليه أو يريد شكر ربه على ذلك.

الثاني: نا عبدالجبار بن العلاء، ثنا سفيان قال سمعت أبا حازم يقول: ثنا سهل بن سعد الساعدي صاحب رسول الله ﷺ، ح وحدثنا علي بن خشرم، أخبرنا ابن عيينة، عن أبي حازم، سمعه من سهل بن سعد الساعدي يقول: قال رسول الله ﷺ: «من نابه في صلاته شيء، فليقل: سبحان الله، إنما هذا للنساء"، يعني التصفيق هذا حديث علي بن خشرم وأما عبدالجبار فحدثنا بالحديث بطوله في خروج النبي ﷺ إلى بني عمرو بن عوف، وقال في آخره قال رسول الله ﷺ: «ما لكم حين نابكم شيء في صلاتكم صفقتم، إنما هذا للنساء، من نابه في صلاته شيء فليقل: سبحان الله». قال أبو بكر: التصفيق والتصفيح واحد(1).

الثالث: قال أبو بكر في خبر أبي حازم، عن سهل بن سعد، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته، فلما أكثر الناس التصفيق التفت، فإذا رسول الله ﷺ في الصف، فأشار إليه رسول الله ﷺ هكذا، يأمره أن يصلي " قد أمليته قبل بطوله(2).

الرابع: تعليقاً؛ قال أبو بكر: قد أمليت خبر سهل بن سعد، عن النبي ﷺ: «إذا نابكم في صلاتكم شيء فليسبح الرجال، وليصفح النساء»(3).

الخامس: ثنا أحمد بن عبدة، أخبرنا حماد يعني ابن زيد، نا أبو حازم، عن سهل بن سعد قال: كان قتال بين بني عمرو بن عوف، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فصلى الظهر، ثم أتاهم ليصلح بينهم، ثم قال لبلال: «يا بلال، إذا حضرت العصر ولم آت فمر أبا بكر فليصل بالناس» - وذكر الحديث بطوله -، وذكر في الخبر أن النبي ﷺ جاء فقام خلف أبي بكر، وأومأ إليه: «امض في صلاتك»(4).

---

(1) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٣٣) ح(٨٥٤) باب الأمر بالتسبيح للرجال والتصفيق للنساء عند النائبة تنوبهم في الصلاة.

(2) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٤٢) ح(٨٧٠) باب الرخصة في الالتفات في الصلاة عند النائبة تنوب المصلي.

(3) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٥١) ح(٨٩٣) باب أمر النساء بالتصفيق في الصلاة عند النائبة.

(4) صحيح ابن خزيمة (٣/ ١١) ح(١٥١٧) كتاب الإمامة في الصلاة: باب إمامة المرء السلطان بأمره، واستخلاف الإمام رجلا من الرعية إذا غاب عن حضرة المسجد الذي يؤم الناس فيه فتكون الإمامة بأمره قال أبو بكر: خبر أبي حازم، عن سهل بن سعد «في أمر النبي ﷺ بلالا إذا حضرت العصر ولم يأت أن يأمر أبا بكر يصلي بالناس».

السادس: نا إسماعيل بن بشر بن منصور السلمي، ومحمد بن عبدالله بن بزيع قالا: حدثنا عبدالأعلى قال محمد: ثنا عبيد الله قال إسماعيل: عن عبيد الله، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: «انطلق رسول الله ﷺ يصلح بين بني عمرو بن عوف، فحضرت الصلاة، فجاء المؤذن إلى أبي بكر، فأمره أن يتقدم الناس وأن يؤمهم، فجاء رسول الله ﷺ فخرق الصفوف حتى قام في الصف المقدم» ثم ذكر الحديث بطوله وهذا اللفظ الذي ذكره لفظ حديث إسماعيل[1].

السابع: نا أحمد بن عبدة، نا حماد بن زيد، أخبرنا أبو حازم، وثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، ثنا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، وثنا عبدالجبار بن العلاء، ثنا سفيان قال: سمعت أبا حازم، عن سهل بن سعد، وثنا يونس بن عبدالأعلى الصدفي، أخبرنا عبدالله بن وهب، أن مالكا، حدثه، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد، بنحوه مطولاً.

قال أبو بكر: في هذا الخبر دلالة على أن المصلي إذا سبح به فجائز له أن يلتفت إلى المسبح ليعلم المصلي الذي ناب المسبح، فيفعل ما يجب عليه[2].

الثامن: تعليقاً؛ قال أبو بكر: في خبر سهل بن سعد وخروجه إلى بني عمرو ليصلح بينهم قال لبلال: «إذا حضرت الصلاة ولم آت فمر أبا بكر فليصل بالناس»[3].

وأخرجه ابن حبان من طريقين إلى أبي حازم:

الأول: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، حدثنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٣/ ٣٣) ح(١٥٧٤) كتاب الإمامة في الصلاة: باب الرخصة في شق أولي الأحلام، والنهى للصفوف إذا كانوا قد اصطفوا عند حضورهم ليقوموا في الصف الأول.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٣/ ٥٨) ح(١٦٢٣)كتاب الإمامة في الصلاة: باب إجازة الصلاة الواحدة بإمامين أحدهما بعد الآخر من غير حدث الأول، إذا ترك الأول الإمامة بعد ما قد دخل فيها، فيتقدم الثاني فيتم الصلاة من الموضع الذي كان انتهى إليه الأول، وإجازة صلاة المصلي يكون إماما في بعض الصلاة مأموما في بعضها، وإجازة ائتمام المرء بإمام قد تقدم افتتاح المأموم الصلاة قبل إمامه.

(٣) صحيح ابن خزيمة (٣/ ٦٠) (١٦٢٥) كتاب الإمامة في الصلاة: باب ذكر استخلاف الإمام عند الغيبة عن حضرة المسجد الذي هو إمامه عند الحاجة تبدو له.

أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد، بنحوه مطولاً[1].

الثاني: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا خلف بن هشام البزار، حدثنا حماد بن زيد، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، بنحوه مطولاً[2].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا سعيد بن عامر، ثنا عمر بن علي المقدمي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أذن بلال لصلاة الظهر، فجاء الصياح قبل بني عمرو بن عوف أنه قد وقع بينهم شر حتى ترامو بالحجارة، فأتاهم النبي ﷺ، فقال: «يا أبا بكر، إن أقيمت الصلاة فتقدم فصل بالناس» فقال: نعم[3].

التخريج العام للحديث:

أخرجه البخاري (٩/ ٧٤)(٧١٩٠)كتاب الأحكام: باب الإمام يأتي قوما فيصلح بينهم، وأحمد (٢٢٨١٦)، والدارمي (١٣٦٤)، وأبو داود (٩٤١)، والنسائي (٧٩٣) وفي "الكبرى" (٨٧٠)، وأبو يعلى (٧٥٢٤)، والطبراني في "الكبير" (٥٩٣٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٣٠٧) من طريق حماد ابن زيد؛

وأخرجه مسلم (١/ ٣١٦) ١٠٤ - (٤٢١) كتاب الصلاة، وأحمد (٢٢٨١٧)، والنسائي (١١٨٣)، وفي "الكبرى" (٥٢٩) و(١١٠٧)، من طريق عبيد الله بن عمر؛

وأخرجه البخاري (٢/ ٦٣) (١٢٠٤) أبواب العمل في الصلاة: باب التصفيق للنساء، مختصراً، وأحمد (٢٢٨٠١)، والدارمي (١٣٦٥)، وابن ماجه (١٠٣٥)، والنسائي (٥٤١٣)، وابن الجارود (٢١١) و(٣١١)، وأبو يعلى (٧٥١٣) و(٧٥١٧)، وابن خزيمة (٨٥٤) و(١٦٢٣)، وأبو عوانة (٢٠٣٣) و(٢٠٣٥)، والطبراني في "الكبير" (٥٩١٤)،

---

(١) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٥) ح(٢٢٦٠) ذكر الأمر بالتسبيح للرجال، والتصفيق للنساء، إذا حزبهم أمر في صلاتهم.

(٢) صحيح ابن حبان - مخرجا (٦/ ٣٩) ح(٢٢٦١) ذكر البيان بأن بلالا قدم أبا بكر ليصلي بهم هذه الصلاة بأمر المصطفى ﷺ، لا من تلقاء نفسه.

(٣) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٨٢) ح(٤٤٥٩) كتاب معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

والبيهقي في "الكبرى" (٥٢٥٤) من طريق ابن عيينة؛

وأخرجه مالك في "الموطأ" (٦١) ١/ ١٦٣- ١٦٤، ومن طريقه البخاري (١/ ١٣٧)(٦٨٤) كتاب الأذان: باب من دخل ليؤم الناس، فجاء الإمام الأول، فتأخر الأول أو لم يتأخر، جازت صلاته، ومسلم (١/ ٣١٦) ١٠٢ - (٤٢١) كتاب الصلاة، أحمد (٢٢٨٥٢)، وأبو داود (٩٤٠)، والطبراني في "الكبير" (٥٧٧١)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٣٢٩) و(٣٨٦٧) و(٥٣٠٦)،

وأخرجه البخاري (٢/ ٦٢)(١٢٠١) أبواب العمل في الصلاة: باب ما يجوز من التسبيح والحمد في الصلاة للرجال و(٢/ ٦٦) (١٢١٨) باب رفع الأيدي في الصلاة لأمر ينزل به، ومسلم (٢/ ٣١٧) ١٠٣ - (٤٢١) كتاب الصلاة، من طريق عبدالعزيز بن ابي حازم.

وأخرجه البخاري (٢/ ٧٢)(١٢٣٤)أبواب ما جاء قي السهو في الصلاة: باب الإشارة في الصلاة، ومسلم (١/ ١٣٧) ١٠٣ - (٤٢١)، والنسائي (٧٨٤) وفي "الكبرى" (٨٦١)، والبيهقي (٣٣٣٠) من طريق يعقوب بن عبدالرحمن؛

وأخرجه البخاري(٣/ ١٨٢) (٢٦٩٠) كتاب الصلح: باب ما جاء في الإصلاح بين الناس، من طريق أبو غسان محمد بن مطرف، وعبدالرزاق (٤٠٧٢) عن معمر، وأحمد (٢٢٨٤٨)، الطبراني في "الكبير" (٥٩٣٠) من طريق حماد بن سلمة، وأحمد (٢٢٨٦٣) من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة، وأبو يعلى (٧٥٤٥) سعيد بن عبدالرحمن، جميعهم عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي، وبعض الروايات مطولة، وبعضها مختصرة.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أحمد بن عبدة الضبي**: أبو عبدالله البصري. ثقة، تقدم ح(٧٥).

٢- **حماد بن زيد**؛ هو: حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري الأزرق، الضرير.

روى عن: أنس بن سيرين، ومحمد بن زياد القرشي، وأبي حازم الأعرج، وغيرهم.

و عنه: أحمد بن عبدة، وسفيان الثوري، وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة، ثبتا، حجة، كثير الحديث»(١)، قال أحمد بن حنبل: «ابن زيد من أئمة المسلمين من أهل الدين والإسلام، وهو أحب إلي من حماد بن سلمة»، وقال عبدالرحمن بن مهدي: «لم أر أحدا قط أعلم بالسنة ولا بالحديث الذي يدخل في السنة من حماد بن زيد»(٢). روى له الجماعة، مات سنة ١٧٩هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٣- **أبو حازم؛ هو**: سلمة بن دينار، الأعرج التمار. ثقة عابد، تقدم ح(٣٨).

٤- **سهل بن سعد الساعدي؛ هو**: سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي ﷺ، أبو العباس، ويقال أبو يحيى، المدني، صحابي، تقدم ح(٣٨).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ وهو في "الصحيحين"، ووهم الحاكم في استدراكه لهذا الحديث، وفي قوله: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، هكذا إنما اتفقا على ذلك في مرض النبي ﷺ الذي مات فيه»(٣)، ويقصد بذلك حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في إنابة النبي ﷺ لأبي بكر في مرضه موته، وفيه «أن رسول الله ﷺ قال في مرض موته: مروا أبا بكر فليصل بالناس...»(٤). وفاته أن الشيخان أخرجاه من طرق عن أبي حازم عن سهل بن سعد، وفيه قصة ذهابه ﷺ إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم، كما مر في تخريج الحديث سابقاً.

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٨٦).

(٢) الجرح والتعديل (١/ ١٧٧) تهذيب الكمال (٧/ ٢٣٩) سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٥٧).

(٣) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٨٢) ح(٤٤٥٩).

(٤) أخرجه البخاري (٦٦٤) و(٧٣٠٣)، ومسلم ٩٤ - (٤١٨) و٩٥ - (٤١٨).

الحديث الخامس والثمانون

قال ابن خزيمة: نا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ ح وَثنا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ ح وَثنا أَبُو مُوسَى، ثنا عَبْدُالْأَعْلَى ح وَثنا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا غُنْدَرٌ ح وَثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالُوا: ثنا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ «أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ الْعَقْرَبِ وَالْحَيَّةِ». وَفِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ قَالَ مَعْمَرٌ: فَقُلْتُ لَهُ: فَقَالَ: الْعَقْرَبُ وَالْحَيَّةُ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِالْأَعْلَى قَالَ يَحْيَى: يَعْنِي الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبَ(١).

أخرجه ابن حبان بإسنادين إلى يحيى بن أبي كثير:

الأول: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: حدثنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، بإسناده، به(٢).

الثاني: أخبرنا أبو خليفة، حدثنا مسلم بن إبراهيم الفراهيدي، حدثنا علي بن المبارك الهنائي، عن يحيى بن أبي كثير، بإسناده، ولفظه: «اقتلوا الأسودين في الصلاة: الحية والعقرب»(٣).

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، وعلي بن حمشاذ، قالا: ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، عن معمر، وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى، ثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، بإسناده، به(٤).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٤١) ح(٨٦٩) جماع أبواب الأفعال المباحة في الصلاة: باب الأمر بقتل الحية والعقرب في الصلاة ضد قول من زعم أن قتلها وقتل كل واحد منهما على الانفراد يفسد الصلاة.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ١١٥) ح(٢٣٥١) ذكر الإباحة للمرء قتل الحيات والعقارب في صلاته.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ١١٦) ح(٢٣٥٢) ذكر الأمر بقتل الحيات والعقارب للمصلي في صلاته.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٦) ح(٩٣٩) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: باب التأمين.

التخريج العام للحديث:

أخرجه الطيالسي (٢٦٦١)، وعبدالرزاق (١٧٥٤)، وابن أبي شيبة (٤٩٦٨)، وأحمد (٧١٧٨) و(٧٤٦٩) و(٧٨١٧) و(١٠٣٥٧)، وابن ماجه (١٢٤٥)، والنسائي (١٢٠٢) وفي "الكبرى" (٥٢٥) و(١١٢٦)، وابن الجارود (٢١٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٤٣٩) من طريق معمر،

وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٢)، وأحمد (١٠١١٦) و(١٠١٥٤)، وأبو داود (٩٢١)، والترمذي (٣٩٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٤٣٩) من طريق علي بن المبارك،

والدرامي (١٥٤٥)، والبزار (٩٤٢٠)، والنسائي (١٢٠٣) وفي "الكبرى" (١١٢٧)، من طريق هشام الدستوائي، جميعهم عن يحيى بن أبي كثير عن ضمضم عن أبي هريرة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **سعيد بن عبدالرحمن المخزومي**: أبو عبيد الله المكي. ثقة. تقدم ح(٥٢).

٢- **سفيان بن عيينة**: ابن أبى عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، المكي. ثقة حافظ فقيه إمام حجة. تقدم ح(١٢).

٣- **معمر؛ هو**: معمر بن راشد الأزدي الحداني مولاهم، أبو عروة بن أبي عمرو البصري، سكن اليمن. ثقة ثبت فاضل إلا أن فى روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة، تقدم ح(١٧).

٤- **محمد بن هشام؛ هو**: محمد بن هشام بن عيسى الطالقاني، أبو عبدالله المروذي القصير.

روى عن: هشيم بن بشير، وسفيان بن عيينة، وحفص بن غياث، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وعبدالله بن ناجية، ويحيى بن صاعد، وغيرهم.

وذكره ابن حبان في "الثقات"[1] وقال: «مستقيم الحديث»، وقال أبو بكر الخطيب:

---

(١) الثقات لابن حبان (٩/ ١١٦).

«كان ثقة»[1]، وقال ابن حجر: «ثقة»[2]. روى له البخاري وأبو داود والنسائي، مات سنة ٢٥٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **يحيى بن اليمان؛ هو**: يحيى بن يمان العجلي الكوفي، أبو زكريا. صدوق عابد يخطئ كثيراً. تقدم ح(٤٣).

٦- **أبو موسى؛ هو**: محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي البصري. ثقة، تقدم ح(١).

٧- **عبدالأعلى؛ هو**: عبدالأعلى بن عبدالأعلى بن محمد وقيل ابن شراحيل، القرشي البصري السامي، أبو محمد، ثقة، تقدم ح(١٢).

٨- **يعقوب الدورقي؛ هو**: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد العبدى، أبو يوسف الدورقى، ثقة وكان من الحفاظ، تقدم ح(١٢).

٩- **غندر؛ هو**: محمد بن جعفر الهذلي مولاهم أبو عبدالله البصري المعروف بغُنْدَر. ثقة، تقدم ح(٧).

١٠- **يحيى بن حكيم**: يحيى بن حكيم المقوم، ويقال المقومي، أبو سعيد البصري. ثقة حافظ عابد مصنف، تقدم ح(٧).

١١- **محمد بن جعفر**: تقدم، ثقة.

١٢- **معمر**: ثقة، تقدم.

١٣- **يحيى بن أبي كثير**: الطائى مولاهم، أبو نصر اليمامى. ثقة ثبت، لكنه يدلس ويرسل، تقدم ح(١).

١٤- **ضمضم؛ هو**: ضمضم بن جوس، ويقال ضمضم بن الحارث بن جوس، الهفاني اليمامي.

روى عن: أبى هريرة، وعبدالله بن حنظلة الغسيل.

وعنه: يحيى بن أبي كثير، وعكرمة بن عمار.

---

(١) تاريخ بغداد (٤/ ٥٧٢)، وتهذيب الكمال (٢٦/ ٥٦٨).

(٢) تقريب التهذيب (٥٤٠).

قال الإمام أحمد: «أرجو أن يكون حديثه ثبتا»[1]، وقال أيضاً: «ليس به بأس»[2]، وقال يحيى بن معين[3] والعجلي[4]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[5]. روى له أصحاب السنن، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

١٥- **أبو هريرة**: صحابيرضي الله عنه، تقدم ح(٦).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ رجاله ثقات، وقد صرح يحيى بن أبي كثير بالسماع كما في رواية عند أحمد في المسند"[6]، قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح»[7].

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه، وضمضم بن جوس من ثقات أهل اليمامة، سمع من جماعة من الصحابة وروى عنه يحيى بن أبي كثير، وقد وثقه أحمد بن حنبل»[8]. ووافقه الذهبي، وصححه ابن الملقن[9]

وقد روى هذا الحديث على وجه آخر من طريق أيوب بن عتبة[10]، عن

---

(١) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٣٥٧).

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٨)، وتهذيب الكمال (١٣/ ٣٢٤).

(٣) تاريخ ابن معين - رواية الدارمي ص(١٣٥)، والجرح والتعديل (٤/ ٤٦٨).

(٤) الثقات للعجلي (١/ ٤٧٤).

(٥) الثقات لابن حبان (٤/ ٣٨٩).

(٦) مسند الإمام أحمد (١٠١١٦).

(٧) سنن الترمذي (١/ ٥٠٢).

(٨) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٦) ح(٩٣٩).

(٩) البدر المنير (٤/ ١٨٨).

(١٠) أيوب بن عتبة اليمامى، أبو يحيى، روى له ابن ماجه، مات سنة ١٦٠هـ، ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وقال البخارى: لين عندهم، وقال أبو حاتم: كتبه عن يحيى بن أبى كثير صحيحة، لكنه يحدث من حفظه فيغلط، وانظر الجرح والتعديل (٢/ ٢٥٣)، تهذيب الكمال (٣/ ٤٨٤)، التقريب ص(١٥٨).

يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة[(١)].

قال البزار: «وهذا الحديث أخشى أن يكون أخطأ فيه أيوب بن عتبة في إسناده؛ إذ رواه عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وإنما يرويه الحفاظ عن يحيى، عن ضمضم بن جوس، عن أبي هريرة».

وحكم على رواية أيوب على هذا الوجه بالخطأ أبو حاتم الرازي وأبو زرعة[(٢)] والدارقطني[(٣)]، وصوبوا رواية من خالفه - معمر بن راشد، وهشام الدستوائي، وعلي بن المبارك-، رووه عن يحيى بن أبي كثير، عن ضمضم بن جوس، عن أبي هريرة.

والحديث له شاهد في "صحيح مسلم" عن زيد بن جبير، قال: سأل رجل ابن عمر ما يقتل الرجل من الدواب وهو محرم؟ قال: حدثتني إحدى نسوة النبي ﷺ، أنه: «كان يأمر بقتل الكلب العقور، والفأرة، والعقرب، والحديا، والغراب، والحية» قال: «وفي الصلاة أيضا»[(٤)].

---

(١) روايته أخرجها البزار في "مسنده" (٨٦٢٥)، والعقيلي في "الضعفاء" (١/ ١٠٩).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٣٨٢).

(٣) علل الدارقطني (٨/ ٤٩).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨٥٨) ٧٥ - (١٢٠٠): حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا أبو عوانة، عن زيد بن جبير، به.

الحديث السادس والثمانون

قال ابن خزيمة: نا بُنْدَارٌ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا الْجُرَيْرِيُّ، ح وَثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، ح وَثنا الصَّنْعَانِيُّ، ثنا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، ثنا الْجُرَيْرِيُّ، ح وَثنا أَبُو بِشْرٍ الْوَاسِطِيُّ، نا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَنَخَّعَ[1] فَدَلَكَهَا بِنَعْلِهِ الْيُسْرَى»، زَادَ خَالِدٌ فِي حَدِيثِهِ: وَكَانَ فِي أَرْضٍ جَلْدَةٍ[2].

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَبُو الْعَلَاءِ هُوَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ أَخُو مُطَرِّفٍ نَسَبُوهُ إِلَى جَدِّهِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَوَى هَذَا الْخَبَرَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ فَقَالَ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ.

أخرجه ابن حبان: أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا إسماعيل بن علية، عن الجريري، بإسناده، مثله[3].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا الجريري، وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا إسماعيل، ثنا الجريري، بإسناده، مثله[4].

اتفق عليه الثلاثة من طريق ابن علية عن الجريري، بإسناده.

---

(١) النخاعة: «هي البزقة التي تخرج من أصل الفم، مما يلي أصل النخاع». النهاية في غريب الحديث(٥/ ٣٣).

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٤٥) ح(٨٧٨) جماع أبواب الأفعال المباحة في الصلاة: باب الدليل على أن إباحة بزق المصلي تحت قدمه اليسرى إذا لم يكن عن يساره فارغا، وإباحة دلك البزاق بقدمه إذا بزق في صلاته.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٤٨) ح(٢٢٧٢) ذكر الإباحة للمصلي أن يبصق في نعليه أو يتنخع فيهما.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٧) ح(٩٤٢) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم (١/ ٣٩٠)٥٨ - (٥٥٤) من طريق كهمس، و٥٩ - (٥٥٤) كتاب الصلاة، والبزار (٢٢٩٥) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٦٠٠) من طريق يزيد بن زريع.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٨٧)، وأحمد (١٦٣١٠) و(١٦٣١٣) و(١٦٣١٩) و(١٦٣٢١)، وأبو داود (٤٨٢)، والنسائي (٨٠٨) وفي "الكبرى" (٨٠٨) من طرق عن الجريري، عن أبي العلاء، عن أبيه، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يعقوب بن إبراهيم الدورقي؛ هو**: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد العبدى، أبو يوسف الدورقى، ثقة وكان من الحفاظ، تقدم ح(١٢).

٢- **إسماعيل ابن علية؛ هو**: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن عُلَيَّة. ثقة حافظ، تقدم ح(١٢).

٣- **الجريري؛ هو**: سعيد بن إياس الجريري، أبو مسعود البصري.

روى عن: عبدالله بن بريدة، وعبدالله بن شقيق، وأبي العلاء، وغيرهم.

وعنه: ابن علية، وأبو أسامة، وبشر بن المفضل، وغيرهم.

قال يحيى بن معين(١) وابن سعد(٢) والعجلي(٣) والنسائي(٤): «ثقة»، وذكروا جميعاً تغيره واختلاطه باخره، وقال أحمد بن حنبل: «محدث أهل البصرة"، وقال أبو حاتم: «تغير حفظه قبل موته فمن كتب عنه قديما فهو صالح وهو حسن الحديث»(5)، وذكره ابن حبان

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٢).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٦١).

(٣) الثقات للعجلي (١/ ٣٩٤).

(٤) تهذيب الكمال (١٠/ ٣٤١).

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٢).

في "الثقات"[1]. روى له الجماعة، مات سنة ١٤٤هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **أبو العلاء بن الشخير؛ هو**: يزيد بن عبدالله بن الشخير العامري، أبو العلاء البصري.

روى عن: أبيه، وأخيه مطرف، وعائشة، وغيرهم.

وعنه: قتادة، والجريري، وكهمس، وغيرهم.

قال ابن سعد[2] والعجلي[3] والنسائي[4]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات"[5]. روى له الجماعة، مات سنة ١١١هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **أبوه؛ هو**: عبدالله بن الشخير بن عوف بن كعب بن وقدان بن الحريش الحرشي العامري رضي الله عنه. له صحبة[6]. روى له الجماعة غير البخاري.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وهو في "صحيح مسلم" من طريقي الجريري، وكهمس، كلاهما عن أبي العلاء ابن الشخير عن ابيه، به.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد اتفقا على أبي العلاء، فإنه يزيد بن عبدالله بن الشخير، وقد أخرج مسلم، عن عبدالله بن الشخير الصحابي، والحديث صحيح على شرطهما»[7].

وأما ما يتعلق باختلاط الجريري وتغيره، فقد حدّه بعضهم بأيام الطاعون سنة

---

(١) الثقات لابن حبان (٦/ ٣٥١).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ١٥٦).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٣٦٥).

(٤) تهذيب الكمال (٣٢/ ١٧٦).

(٥) الثقات لابن حبان (٥/ ٥٣٢).

(٦) تهذيب الكمال (١٥/ ٨١)، والإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٢٠٤).

(٧) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٧) ح(٩٤٢).

١٣٢هـ، وقال بعضهم: قبل موته بثلاث سنين، فمن سمع منه قبل فسماعه صحيح، وهذا الحديث رواته ممن سمع منه قبل تغيره[١].

قال العجلي: «روى عنه في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدي كلما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو يختلط، إنما الصحيح عنه حماد بن سلمة وإسماعيل بن علية، وعبدالأعلى أصحهم سماعا سمع منه قبل أن يختلط بثماني سنين وسفيان الثوري وشعبة صحيح»[٢].

وقال أبو داود: «أرواهم عن الجريري، إسماعيل بن علية وكل من أدرك أيوب٤ فسماعه من الجريري جيد»[٣].

وقال ابن حبان: «وكان قد اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين وقد رآه يحيى بن سعيد القطان وهو مختلط ولم يكن اختلاطا فاحشا فلذلك أدخلناه في الثقات»[٤].

قال ابن عدي: «وسعيد الجريري هذا مستقيم الحديث وحديثه حجة من سمع منه قبل الاختلاط، وهو أحد من يجمع حديثه من البصريين وسبيله كسبيل سعيد بن أبي عروبة»[٥].



---

(١) وانظر مثلاً لمن سمع منه قبل وبعد اختلاطه "الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٤٤٥)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ١٨٧).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٣٩٤).

(٣) سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود ص(٣٠٣).

(٤) الثقات لابن حبان (٦/ ٣٥١).

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٤٤٥).

الحديث السابع والثمانون

قال ابن خزيمة: نا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: نا عِيَاضُ بْنُ عَبْدِالله، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَاجِينُ[(١)] أَنْ يُمْسِكَهَا بِيَدِهِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَفِي يَدِهِ وَاحِدٌ مِنْهَا، فَرَأَى نُخَامَاتٍ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَتَّهُنَّ حَتَّى أَنْقَاهُنَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَبًا، فَقَالَ: «أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ، فَيَبْصُقَ فِي وَجْهِهِ؟ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ، وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَا يَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى، أَوْ عَنْ يَسَارِهِ، فَإِنْ عَجِلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَقُلْ هَكَذَا فِي طَرَفِ ثَوْبِهِ، وَرَدَّ بَعْضَهُ فِي بَعْضٍ». قَالَ الدَّوْرَقِيُّ: وَأَرَانَا يَحْيَى كَيْفَ صَنَعَ[(٢)].

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى ابن عجلان:

الأول: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا يحيى القطان عن ابن عجلان قال حدثنا عياض بن عبدالله عن أبي سعيد الخدري، به[(٣)].

الثاني: أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن عجلان سمع عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي السرح سمع أبا سعيد الخدري، بنحوه، ولم يذكر: «إن أحدكم إذا قام إلى الصلاة فإنما يستقبل ربه، والملك عن يمينه، فلا يبصق بين يديه، ولا عن يمينه»، ثم قال في آخره: وأشار سفيان يدلك طرف كمه بإصبعه[(٤)].

---

(١) عُرجون النخلة: عُودُ عِذْقها إذا يبس. "مشارق الأنوار" (٢/ ٧٢).

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٤٦) ح(٨٨٠) جماع أبواب الأفعال المباحة في الصلاة: باب الرخصة في بزق المصلي في ثوبه ودلكه الثوب بعضه ببعض في الصلاة، والدليل على أن البزاق ليس بنجس، إذ لو كان نجسا لم يأمر النبي ﷺ المصلي للبصق في ثوبه في الصلاة.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٤٧) ح(٢٢٧٠) ذكر البيان بأن المصلي إذا بدرته بادرة ولم يدفن بزقته تحت رجله اليسرى له أن يدلك بها ثوبه بعضه ببعض.

(٤) صحيح ابن حبان (٦/ ٤٨) ح(٢٢٧١).

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو النضر الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا علي بن المديني، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن عياض بن عبدالله بن سعد، عن أبي سعيد الخدري، به[(1)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٤٤٩)، وأحمد (١١٠٦٤) و(١١١٨٥)، وأبو داود (٤٨٠)، وأبو يعلى (٩٩٣) من طريق محمد بن عجلان عن عياض بن عبدالله عن أبي سعيد الخدري، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يعقوب بن إبراهيم؛ هو**: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد العبدى، أبو يوسف الدورقى، ثقة وكان من الحفاظ، تقدم ح(١٢).

٢- **يحيى بن سعيد**: القطان أبو سعيد البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة. تقدم ح(٤١).

٣- **ابن عجلان؛ هو**: محمد بن عجلان المدني القرشي. صدوق له أوهام، تقدم ح(٣٢).

٤- **عياض بن عبدالله؛ هو**: عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح العامري الحجازي.

روى عن: أبي هريرة، وأبي سعيد، وابن عمر، وغيرهم.

وعنه: بكير بن الأشج، وزيد بن أسلم، وابن عجلان، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[(٢)] والعجلي[(٣)] والنسائي[(٤)]: «ثقة»، وذكره ابن حبان فى كتاب "

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٧) ح(٩٤٣) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التامين.

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٤٠٨).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ١٩٨).

(٤) تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٦٩).

الثقات "[١]. روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة:** ثقة.

٥- **أبو سعيد الخدري؛ هو:** سعد بن مالك بن سنان الأنصاري ﵁، صحابي، تقدم ح(١).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن[٢]، من أجل محمد بن عجلان فهو "صدوق له أوهام". قال الحاكم: «هذا حديث صحيح مفسر في هذا الباب على شرط مسلم، ولم يخرجاه»[٣]، وإنما قال على شرط مسلم لأن ابن عجلان من رجال مسلم أخرج له متابعة، ولم يخرج له البخاري إلا تعليقاً[٤].

والحديث في "الصحيحين" من غير طريق ابن عجلان.

ففيهما: من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ أبصر نخامة في قبلة المسجد، فحكها بحصاة ثم «نهى أن يبزق الرجل بين يديه، أو عن يمينه ولكن عن يساره، أو تحت قدمه اليسرى» واللفظ للبخاري[٥].

وفيهما إيضاً: من طرق عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة، وأبا سعيد حدثاه، أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في جدار المسجد، فتناول حصاة فحكها، فقال: «إذا تنخم أحدكم فلا يتنخمن قبل وجهه، ولا عن يمينه وليبصق عن يساره، أو تحت قدمه اليسرى»واللفظ للبخاري[٦].

---

(١) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٦٤).

(٢) وفيه خلاف على ابن عجلان، ذكره الدارقطني في "العلل" (١١/ ٢٩٥)، وقال: «والصواب حديث عياض، عن أبي سعيد».

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٧) ح(٩٤٣).

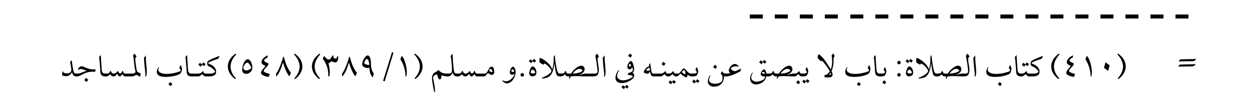
(٤) هدي الساري ص(٤٥٩).

(٥) أخرجه البخاري (١/ ٩٠) (٤١٤) كتاب الصلاة: باب ليبزق عن يساره، أو تحت قدمه اليسرى. ومسلم (١/ ٣٨٩) ٥٢ - (٥٤٨) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

(٦) أخرجه البخاري (١/ ٩٠) (٤٠٨) كتاب الصلاة: باب حك المخاط بالحصى من المسجد.و (١/ ٩٠) =

وله شاهد في "الصحيحين" من حديث أبي هريرةﷺ، أخرجه البخاري من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن همام، سمع أبا هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا قام أحدكم إلى الصلاة، فلا يبصق أمامه، فإنما يناجي الله ما دام في مصلاه، ولا عن يمينه، فإن عن يمينه ملكا، وليبصق عن يساره، أو تحت قدمه، فيدفنها»[1].

وأخرجه مسلم من طريق القاسم بن مهران، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد، فأقبل على الناس، فقال: «ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه فيتنخع أمامه، أيحب أحدكم أن يستقبل فيتنخع في وجهه؟ فإذا تنخع أحدكم فليتنخع عن يساره، تحت قدمه، فإن لم يجد فليقل هكذا» ووصف القاسم فتفل في ثوبه، ثم مسح بعضه على بعض[2].



= (٤١٠) كتاب الصلاة: باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة. و مسلم (١/ ٣٨٩) (٥٤٨) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

(١) صحيح البخاري (١/ ٩١) (٤١٦) كتاب الصلاة: باب دفن النخامة في المسجد.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٨٩) ٥٣ - (٥٥٠) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

الحديث الثامن والثمانون

قال ابن خزيمة: نا عَبْدُالجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا سُفْيَانُ، نا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَالله بْنَ عُمَرَ، ح وَثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، وَأَبُو عَمَّارٍ، قَالَ أَبُو عَمَّارٍ، ثنا سُفْيَانُ، وَقَالَ عَلِيٌّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: دَخَلَ رَسُولُ الله ﷺ مَسْجِدَ قُبَا، وَدَخَلَ عَلَيْهِ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَسَأَلْتُ صُهَيْبًا: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي؟ قَالَ: كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ»[1].

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا حَدِيثُ أَبِي عَمَّارٍ، زَادَ عَبْدُالجَبَّارِ قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِزَيْدٍ: سَمِعْتَ هَذَا مِنِ ابْنِ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَم.

أخرجه ابن حبان: أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال حدثنا سفيان قال حدثنا زيد بن أسلم عن ابن عمر، به وفيه: «مسجد بني عمرو بن عوف يعني مسجد قباء»[2].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان بن عيينة، ثنا زيد بن أسلم، عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بمثله عند ابن حبان[3].

التخريج العام للحديث:

أخرجه عبدالرزاق (٣٥٩٧)، والحميدى (١٤٨)، وابن أبي شيبة (٤٧٨) و(٤٨١١) و(٣٦٥٣١)، وأحمد(٤٥٦٨)، والدارمى (١٤٠٢)، والنسائي(١١٨٧) وفي "الكبرى" (١١١١)، وابن ماجه (١٠١٧)، وأبو يعلى (٥٦٣٨) و(٥٦٤٣)، والطبراني في "الكبير" (٧٢٩١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٤٠١) من طريق سفيان بن عيينة، عن زيد بن

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٤٩) ح(٨٨٨) جماع أبواب الأفعال المباحة في الصلاة: باب الرخصة بالإشارة في الصلاة برد السلام إذا سلم على المصلي.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٣) ح(٢٢٥٨) ذكر الإباحة للمرء أن يرد السلام إذا سلم عليه وهو يصلي بالإشارة دون النطق باللسان.

(٣) المستدرك على الصحيحين (٣/ ١٣) ح(٤٢٧٨) كتاب الهجرة.

أسلم عن عبدالله بن عمر، به.

وأخرجه الطبرأني في "الكبير" (٧٢٩٢) من طريق روح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **عبدالجبار بن العلاء**؛ هو: **عبدالجبار بن العلاء** بن عبدالجبار العطار، أبو بكر البصري المكي، ثقة، تقدم ح(١٢).

٢- **سفيان**؛ هو: سفيان بن عيينة بن أبى عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، المكي، ثقة حافظ فقيه إمام حجة. تقدم ح(١٢).

٣- **زيد بن أسلم**؛ هو: زيد بن أسلم العدوى أبو أسامة ويقال أبو عبدالله المدني الفقيه. ثقة، تقدم ح(٢٣).

٤- **عبدالله بن عمر**؛ هو: عبدالله بن عمر بن الخطاب، أبو عبدالرحمن القرشي العدوي ﵁، من الصحابة المكثرين روايةً للحديث، تقدم ح(١١).

٥- **ح علي بن خشرم**؛ هو: علي بن خشرم بن عبدالرحمن بن عطاء، أبو الحسن المروزي. ثقة، تقدم ح(٦٧).

٦- **أبو عمار**؛ هو: الحسين بن حريث بن الحسن بن ثابت بن قطبة أبو عمارالخزاعى مولاهم المروزى، ثقة، تقدم ح(٢١).

وبقية الرواة: سفيان بن عيينه، وزيد بن اسلم، ثقتان.

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح؛ قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[1].

وقد جاء من طرق عن هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر، نحوه، وفيه

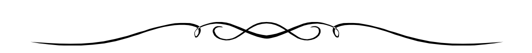
---

(١) المستدرك على الصحيحين (٣/ ١٣) ح(٤٢٧٨).

وأنه سأل بلالاً[(١)].

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح. وحديث صهيب حسن، لا نعرفه إلا من حديث الليث عن بكير[(٢)]. وقد روي عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر قال: قلت لبلال: كيف كان النبي ﷺ يرد عليهم حيث كانوا يسلمون عليه في مسجد بني عمرو بن عوف، قال: كان يرد إشارة، وكلا الحديثين عندي صحيح، لأن قصة حديث صهيب غير قصة حديث بلال. وإن كان ابن عمر روى عنهما فاحتمل أن يكون سمع منهما جميعا»[(٣)].

وصحح الترمذي طريقي هشام بن سعد والليث بن سعد: «وكلا الحديثين صحيح، ورواه زيد بن أسلم عن ابن عمر عن بلال»[(٤)].



---

(١) أخرجه أبو داود (٩٢٧)، والترمذي (٣٦٨)، وابن الجارود (٢١٥)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٧١١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٤٠٢) من طرق، عن هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، بنحوه، وفيه أنه سأل بلالا.

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٧٠٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٤٠٣) من طريق ابن وهب، عن هشام، عن نافع، عن ابن عمر، مثله، غير أنه قال: فقلت لبلال أو صهيب.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٩٣١)، والدارمي (١٣٦١)، وأبو داود (٩٢٥)، والترمذي (٣٦٧)، وفي "العلل" (٦٨)، والنسائي (١١٨٦)، والبزار في "مسنده" (٢٠٨٣)، وابن الجارود (٢١٦)، وابن حبان (٢٢٥٩)، والطبراني في "الكبير" (٧٢٩٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٤٠٠) من طرق عن الليث بن سعد، عن بكر بن عبدالله بن الأشج، عن نابل، صاحب العباء، عن عبدالله بن عمر، عن صهيب، صاحب رسول الله ﷺ، أنه قال: «مررت برسول الله ﷺ وهو يصلي فسلمت، فرد إلي إشارة، وقال: لا أعلم إلا أنه قال: إشارة بإصبعه».

(٣) جامع الترمذي (١/ ٤٧٧) (٣٦٨).

(٤) ترتيب علل الترمذي لأبي طالب القاضي ص(٧٨).

الحديث التاسع والثمانون

قال ابن خزيمة: نا عَبْدُالْوَارِثِ بْنُ عَبْدِالصَّمَدِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَلِصَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ(1)»(2).

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى حماد بن سلمة:

الأول: أخبرنا أبو يعلى، حدثنا حوثرة بن أشرس العدوي، حدثنا حماد بن سلمة، بلفظ: «دخلت على النبي ﷺ المسجد وهو قائم يصلي، وبصدره أزيز كأزيز المرجل»(3).

الثاني: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، بنحوه، وفيه: «وفي صدره»، وزاد في آخره: «من البكاء»(4).

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا يزيد بن هارون، بمثل حديثه عند ابن حبان(5).

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١٦٣١٢) و(١٦٣١٧) و(١٦٣٢٦)، وعبد بن حميد في "المنتخب"

---

(١) أي خنين من الخوف- بالخاء المعجمة- وهو صوت البكاء. وقيل هو أن يجيش جوفه ويغلي بالبكاء. والمرجل: هو بالكسر: الإناء الذي يغلي فيه الماء. "النهاية في غريب الحديث" (١/ ٤٥) (٤/ ٣١٥).

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٥٣) ح(٩٠٠) جماع أبواب الأفعال المباحة في الصلاة: باب الدليل على أن البكاء في الصلاة لا يقطع الصلاة مع إباحة البكاء في الصلاة.

(٣) صحيح ابن حبان (٢/ ٤٣٩) ح(٦٦٥) ذكر البيان بأن المرء إذا تهجد بالليل وخلا بالطاعات يجب أن تكون حالة الخوف عليه غالبة لئلا يعجب بها، وإن كان فاضلا في نفسه تقيا في دينه.

(٤) صحيح ابن حبان (٣/ ٣٠) ح(٧٥٣) ذكر الخبر الدال على صحة ما تأولنا خبري أبي هريرة اللذين ذكرناهما. قال ابن حبان بعده: في هذا الخبر بيان واضح أن التحزن الذي أذن الله جل وعلا فيه بالقرآن واستمع إليه هو التحزن بالصوت مع بدايته ونهايته، لأن بداءته هو العزم الصحيح على الانقلاع عن المزجورات، ونهايته وفور التشمير في أنواع العبادات، فإذا اشتمل التحزن على البداية التي وصفتها، والنهاية التي ذكرتها، صار المتحزن بالقرآن كأنه قذف بنفسه في مقلاع القربة إلى مولاه، ولم يتعلق بشيء دونه.

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٦) ح(٩٧١) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

(٥١٤)، وأبـو داود (٩٠٤)، والنـسائي (١٢١٤)، وفي "الكـبرى" (٥٤٩) و(١١٣٦) و(١١٧٩٩)، وأبو يعلى (١٥٩٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٣٥٦) و(٣٣٥٧) من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف، عن ابيه، به.

وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٥٥٠) من طريق عبدالكريم بن رشيد عن عن ابن الشخير، عن أبيه، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- عبدالوارث بن عبدالصمد العنبري؛ هو: عبدالوارث بن عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد التنوري، أبو عبيدة البصري.

روى عن: أبيه، وأبي خالد الأحمر، وأبي عاصم النبيل، وغيرهم.

وعنه: مسلم، وابن خزيمة، وعمر بن بجير، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»[١]، وقال النسائي: «لا بأس به»[٢]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٣]، قال ابن حجر: «صدوق»[٤]. روى له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٥٢هـ. **النتيجة:** صدوق.

٢- أبوه؛ هو: عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد التميمي العنبري مولاهم، التنوري، أبو سهل البصري.

روى عن: حماد بن سلمة، وعكرمة بن عمار، وهشام الدستوائي، وغيرهم.

و عنه: ابنه عبدالوارث، ومحمد بن يحيى الذهلي، وابن معين، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله»[٥]، وقال علي بن المديني: «ثبت في شعبة»[٦]،

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٧٦).

(٢) مشيخة النسائي ص(٩١)، وتهذيب الكمال (١٨/ ٤٨٦).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٤١٦).

(٤) تقريب التهذيب ص(٣٩٩).

(٥) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٠٠).

(٦) تهذيب التهذيب (٦/ ٣٢٨)، وفيه: وقال الحاكم: ثقة مأمون، وقال ابن قانع: ثقة يخطىء، ونقل =

قال أبو حاتم: «صدوق صالح الحديث»[1]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[2]، قال ابن حجر: «صدوق، ثبت في شعبة»[3]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٧هـ. **النتيجة**: صدوق، ثبت في شعبة.

٣- **حماد؛ هو**: حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة مولى تميم. ثقة، تقدم ح(٧٧).

٤- **ثابت؛ هو**: ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري. ثقة عابد، تقدم ح(٥٠).

٥- **مطرف؛ هو**: مطرف بن عبدالله بن الشخير العامِري، أبو عبدالله. ثقة، تقدم ح(١٢).

٦- **أبوه؛ هو**: عبدالله بن الشخير بن عوف العامري رضي الله عنه، صحابي، تقدم ح(٨٦).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ صححه الحاكم فقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»[4]، ووافقه الذهبي، وقال ابن رجب: «وهذا الإسناد على شرط مسلم»[5].

وإنما قالوا على شرط مسلم لأن عبدالوارث بن عبدالصمد التنوري من رجال مسلم، والحديث صححه النووي[6]، وقال ابن حجر: «إسناده قوي»[7].



= ابن خلفون توثيقه عن ابن نمير.

(١) تهذيب الكمال (١٨/ ١٠٢)، وفي الجرح والتعديل (٦/ ٥١) "شيخ مجهول"، قال محققه: لعله ههنا سقط فان عبدالصمد بن عبدالوارث مشهور معروف والله اعلم.

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٤١٤).

(٣) تقريب التهذيب ص(٣٨٨).

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٦) ح(٩٧١).

(٥) فتح الباري لابن رجب (٦/ ٢٦٢).

(٦) خلاصة الأحكام (١/ ٤٩٧) رياض الصالحين ص(١٧٠).

(٧) فتح الباري لابن حجر (٢/ ٢٠٦).

الحديث التسعون

قال ابن خزيمة: نا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو قَالَ: "انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي ثُمَّ سَجَدَ، فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، فَجَعَلَ يَنْفُخُ وَيَبْكِي"، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فَقَامَ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَجَعَلْتُ أَنْفُخُهَا، فَخِفْتُ أَنْ تَغْشَاكُمْ»[(١)].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاًمن طرق إلى عطاء بن السائب بألفاظ مطولة ومختصرة،:

الثاني: حدثنا يوسف بن موسى، ثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو قال: «انكسفت الشمس يوما على عهد رسول الله ﷺ، فقام رسول الله ﷺ ليصلي، فقام حتى لم يكد يركع، ثم ركع حتى لم يكد يرفع رأسه، ثم رفع رأسه، ولم يكد يسجد، ثم سجد ولم يكد يرفع رأسه، ثم رفع رأسه فلم يكد يسجد، ثم سجد فلم يكد يرفع رأسه»[(٢)].

الثالث: بمثل إسناده في الموضع الثاني، وزاد على لفظه في آخره: «ثم سجد فلم يكد أن يرفع رأسه، فجعل ينفخ ويبكي، ويقول: «رب، ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم؟ رب، ألم تعدني أن لا تعذبهم ونحن نستغفرك؟»، فلما صلى ركعتين انجلت الشمس، فقام فحمد الله وأثنى عليه، وقال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله فإذا انكسفا فافزعوا إلى ذكر الله»، ثم قال: «لقد عرضت علي الجنة حتى لو شئت تعاطيت قطفا من قطوفها، وعرضت علي النار فجعلت أنفخها، فخفت أن يغشاكم، فجعلت أقول: رب، ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم؟ رب، ألم تعدني ألا تعذبهم وهم يستغفرون؟، قال: فرأيت فيها الحميرية السوداء الطويلة صاحبة الهرة، كانت تحبسها فلم تطعمها ولم تسقها ولا تتركها تأكل من خشاش الأرض، فرأيتها كلما أدبرت نهشتها، وكلما أقبلت نهشتها في النار، ورأيت صاحب

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٥٣) ح(٩٠١) جماع أبواب الأفعال المباحة في الصلاة: باب الدليل على أن النفخ في الصلاة لا يفسد الصلاة ولا يقطعها مع إباحة النفخ عند الحادثة تحدث في الصلاة.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٣٢١) ح(١٣٨٩) باب تطويل السجود في صلاة الكسوف.

السبتيتين أخا بني دعدع، يدفع في النار بعصا ذي شعبتين، ورأيت صاحب المحجن في النار الذي كان يسرق الحاج بمحجنه، ويقول: إني لا أسرق إنما يسرق المحجن، فرأيته في النار متكئا على محجنه»[1].

الرابع: ثنا أبو موسى محمد بن المثنى، ثنا مؤمل، ثنا سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، وعن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو قال: «انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام رسول الله ﷺ، فأطال القيام حتى قيل: لا يركع، ثم ركع فأطال الركوع حتى قيل: لا يرفع، ثم رفع رأسه فأطال القيام حتى قيل: لا يسجد، ثم سجد فأطال السجود حتى قيل: لا يرفع، ثم رفع فجلس حتى قيل: لا يسجد، ثم سجد، ثم قام ففعل في الأخرى مثل ذلك، ثم أمحصت الشمس»[2].

وأخرجه ابن حبان من طريقين إلى عطاء بن السائب:

الأول: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا جرير عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام رسول الله ﷺ، يصلي حتى لم يكد أن يركع، ثم ركع حتى لم يكد أن يرفع رأسه، ثم رفع رأسه، فجعل يتضرع، ويبكي، ويقول: «رب ألم تعدني أن لا تعذبهم، وأنا فيهم، ألم تعدني أن لا تعذبهم ونحن نستغفرك»، فلما صلى رسول الله ﷺ انجلت الشمس، فقام، فحمد الله وأثنى عليه، وقال «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، فإذا انكسفا، فافزعوا إلى ذكر الله» ثم قال: «لقد عرضت علي الجنة حتى لو شئت لتعاطيت قطفا من قطوفها، وعرضت علي النار، حتى جعلت أتقيها حتى خشيت أن تغشاكم، فجعلت أقول: ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم، رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وهم يستغفرونك»، قال: «فرأيت فيها الحميرية السوداء صاحبة الهرة كانت حبستها، فلم تطعمها ولم تسقها، ولم تتركها تأكل من خشاش الأرض، فرأيتها كلما أدبرت نهشت في النار، ورأيت فيها صاحب بدنتي رسول الله ﷺ، أخا دعدع، يدفع في النار بقضيبين ذي شعبتين، ورأيت صاحب المحجن، فرأيته في

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٣٢٢) ح(١٣٩٢) باب البكاء والدعاء في السجود في صلاة الكسوف.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٣٢٣) ح(١٣٩٣) باب طول الجلوس بين السجدتين في صلاة الكسوف.

النار على محجنه متوكئا»[(١)].

الثاني: أخبرنا الحسين بن عبدالله القطان، حدثنا حكيم بن سيف، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عطاء بن السائب، قال: سمعت أبي يقول: سمعت عبدالله بن عمرو، يقول: «انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام وقمنا، فصلى ثم أقبل علينا يحدثنا، فقال: «لقد عرضت علي الجنة، حتى لو شئت لتعاطيت من قطوفها، وعرضت علي النار فلولا أني دفعتها عنكم لغشيتكم، ورأيت فيها ثلاثة يعذبون: امرأة حميرية سوداء طويلة، تعذب في هرة لها، أوثقتها فلم تدعها تأكل من خشاش الأرض، ولم تطعمها حتى ماتت، فهي إذا أقبلت تنهشها وإذا أدبرت تنهشها، ورأيت أخا بني دعدع صاحب السائبتين يدفع بعمودين في النار، والسائبتان بدنتان لرسول الله ﷺ سرقهما، ورأيت صاحب المحجن متكئا على محجنه، وكان صاحب المحجن يسرق متاع الحاج بمحجنه، فإذا خفي له ذهب به، وإذا ظهر عليه، قال: إني لم أسرق، إنما تعلق بمحجني»[(٢)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا حميد بن عباس الرملي، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، وعن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، قال: «انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام رسول الله ﷺ فأطال القيام حتى قيل لا يركع، ثم ركع فأطال الركوع حتى قيل لا يرفع، ثم رفع رأسه فأطال القيام حتى قيل لا يركع، ثم ركع فأطال الركوع حتى قيل لا يرفع، ثم رفع رأسه، فأطال القيام حتى قيل لا يسجد» وذكر باقي الحديث حديث الثوري، عن يعلى بن عطاء[(٣)].

---

(١) صحيح ابن حبان (٧/ ٧٩) ح(٢٨٣٨) ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن عند كسوف الشمس أو القمر يكتفى بالدعاء دون الصلاة، إذا صلى كسائر الصلوات.

(٢) صحيح ابن حبان (١٢/ ٤٣٩) ح(٥٦٢٢) ذكر وصف عذاب هذه المرأة التي ربطت الهرة حتى ماتت.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٧٨) ح(١٢٢٩) كتاب الكسوف.

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٢٩٩)، وأحمد (٦٤٨٣) من طريق محمد بن فضيل. وأحمد (٦٧٦٣)، والنسائي (١٤٩٦) وفي "الكبرى" (١٨٩٦) من طريق شعبة. وأحمد (٦٨٦٨) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦٣١٢) و(٦٣١٣) من طريق سفيان بن عيينة. وأبو داود (١١٩٤) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٣٦٢) من طريق حماد بن سلمة. والنسائي (١٤٨٢) وفي "الكبرى" (١٨٨٠) من طريق عبدالعزيز بن عبدالصمد، والترمذي في "الشمائل" (٣١٧)، من طريق جرير بن عبدالحميد، جميعهم عن عطاء بن السائب، عن أبيه عن عبدالله بن عمرو،، به. وشعبة وحماد بن سلمة سفيان سمعوا من عطاء قبل إختلاطه.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يوسف بن موسى؛ هو**: يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان، أبو يعقوب الكوفي المعروف بالرازي.

روى عن: جرير بن عبدالحميد، وسفيان بن عيينة، ووكيع، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وإبراهيم الحربي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[1] وأبو حاتم[2]: «صدوق»، وقال النسائي: «لا بأس به»[3]، وقال أبو بكر الخطيب: «قد وصف غير واحد من الأئمة يوسف بن موسى بالثقة، واحتج به البخاري في "صحيحه"»[4]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[5]. روى له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي في "مسند علي" وابن ماجه، مات سنة ٢٥٣هـ. **النتيجة**: صدوق.

----

(١) تهذيب الكمال (٣٢/ ٤٦٧).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٢٣١).

(٣) مشيخة النسائي ص(١٠٤)، وتهذيب الكمال (٣٢/ ٤٦٧).

(٤) تاريخ بغداد (١٦/ ٤٤٥)، وممن وثقه مسلمة وانظر "تهذيب التهذيب" (١١/ ٤٢٥)، والخليلي في "الإرشاد" (٢/ ٦٠٢).

(٥) الثقات لابن حبان (٩/ ٢٨٢).

٢- **جرير؛ هو**: جرير بن عبدالحميد بن قرط الضَبِّي أبو عبدالله الرازي القاضي.

روى عن: عبدالملك بن عمير وأبي إسحاق الشيباني وعطاء بن السائب، وغيرهم.

وعنه: إسحاق بن راهويه وابنا أبي شيبة ويوسف بن موسى، وغيرهم.

قال ابن سعد[١] والعجلي[٢] وأبو حاتم[٣] والنسائي[٤]: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «صدوق من أهل العلم»[٥]، وقال أبو القاسم اللالكائي: «مجمع على ثقته»[٦]. روى له الجماعة، مات سنة ١٨٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **عطاء بن السائب**: عطاء بن السائب بن مالك الثقفي، أبو زيد الكوفي.

روى عن: أبيه، وعبدالله بن أبي أوفى، وسعيد بن جبير، وغيرهم.

وعنه: سفيان، وشعبة، وحماد بن سلمة، ومحمد بن فضيل، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «من سمع منه قديما كان صحيحا ومن سمع منه حديثا لم يكن بشئ، سمع منه قديما شعبة وسفيان وسمع منه حديثا جرير وخالد بن عبدالله وإسماعيل يعنى ابن علية وعلي بن عاصم".

وقال يحيى بن معين: «عطاء بن السائب اختلط فمن سمع منه قديما، فهو صحيح، وما سمع منه جرير وذويه ليس من صحيح حديث عطاء»، وقال أبو حاتم: «محله الصدق قديما قبل ان يختلط صالح مستقيم الحديث ثم بأخرة تغير حفظه في حديثه تخاليط كثيرة وقديم السماع من عطاء سفيان وشعبة، وحديث البصريين الذين يحدثون عنه تخاليط كثيرة لانه قدم عليهم في آخر عمره، وما روى عنه ابن فضيل ففيه غلط واضطراب رفع أشياء

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٨١).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٢٦٧).

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ٥٠٦).

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٤/ ٥٥٠).

(٥) الجرح والتعديل (٢/ ٥٠٧).

(٦) تهذيب التهذيب" (٢/ ٧٦).

كان يرويه عن التابعين فرفعه إلى الصحابة»[1]، وقال النسائي: «ثقة في حديثه القديم، لكنه تغير، ورواية شعبة، والثوري، وحماد بن زيد عنه جيدة»[2]. قال ابن حجر: «صدوق اختلط»[3]. روى له الجماعة سوى مسلم، مات سنة مات سنة ١٣٦هـ.

النتيجة: صدوق اختلط.

٤- **أبوه؛ هو**: السائب بن مالك، وقيل: ابن يزيد أو زيد، الثقفي مولاهم، الكوفي.

روى عن: علي، وعمار، وعبدالله بن عمرو، وغيرهم.

وعنه: ابنه عطاء، وأبو إسحاق السبيعي، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[4] والعجلي[5]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[6]. روى له البخاري في "الأدب" والباقون سوى مسلم، من الثانية. **النتيجة**: ثقة.

٥- **عبدالله بن عمرو؛ هو**: عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي، أبو محمد، وقيل: أبو عبدالرحمن، وقيل: أبو نصير السهمي. صحابي وابن صحابي رضي الله عنهما[7]. روى له الجماعة، مات في حدود بضع وستين من الهجرة.

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح؛ وعطاء بن السائب اختلط بآخره كما حكاه عنه الأئمة[8]، وسماع جرير عنه بعد اختلاطه؛

---

(١) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٦/ ٣٣٣- ٣٣٤).

(٢) تهذيب الكمال (٢٠/ ٩٢).

(٣) تقريب التهذيب ص(٤٢٢).

(٤) الجرح والتعديل (٤/ ٢٤٢).

(٥) الثقات للعجلي (١/ ٣٨٤).

(٦) الثقات لابن حبان (٤/ ٣٢٦).

(٧) تهذيب الكمال (١٥/ ٣٥٧)، والإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٣٠٨).

(٨) وانظر ما تقدم في ترجمه، والمختلطين لأبو سعيد العلائي ص(٨٢)، والكواكب النيرات ص(٣١٩).

ولكن جاء الحديث من رواية شعبة وسفيان، وهما ممن سمع من عطاء قبل اختلاطه، وحماد بن سلمة سمع منه قبل وبعد الاختلاط، وقد ساق ابن حجر كلام الأئمة في التمييز بين من سمع من عطاء قبل اختلاطه وبعده، ثم قال: «فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري وشعبة وزهيرا وزائدة وحماد بن زيد وأيوب عنه صحيح، ومن عداهم يتوقف فيه إلا حماد بن سلمة فاختلف قولهم والظاهر أنه سمع منه مرتين مرة مع أيوب كما يومي إليه كلام الدارقطني ومرة بعد ذلك لما دخل إليهم البصرة وسمع منه مع جرير وذويه والله أعلم»[(١)].

وأسانيد ابن خزيمة في المواضع الثلاثة الأولى، وابن حبان في الموضع الأول من طريق جرير بن عبدالحميد، وعند ابن حبان في الموضع الثاني من رواية زيد ابن أبي أنيس، وكلاهما ممن روى عنه بعد اختلاطه، ولكنهما توبعا في هذا الحديث بمن روى عن عطاء قبل الاختلاط وهم شعبة وسفيان وحماد بن سلمة وقد سمع منه في الحالين قد وافق من سمع منه قبل اختلاطه.

وفي الموضع الرابع عند ابن خزيمة، وعند الحاكم من طريق سفيان، فيه مؤمل بن إسماعيل القرشى العدوى أبو عبدالرحمن البصري، صدوق سيء الحفظ[(٢)].

قال الحاكم: «غريب صحيح فقد احتج الشيخان بمؤمل بن إسماعيل، ولم يخرجاه، فأما عطاء بن السائب فإنهما لم يخرجاه»[(٣)]. وليس كما قال فلم يخرجا لمؤمل بن إسماعيل بل أخرجه له البخاري تعليقا، ولم يخرج له مسلم، وعطاء بن السائب أخرج له البخاري دون مسلم.

وقد علق البخاري جزأً من هذا الحديث في "صحيحه" فقال: ويذكر عن عبدالله بن عمرو: «نفخ النبي ﷺ في سجوده في كسوف»[(٤)].

---

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٠٧).

(٢) روى البخاري تعليقا وأبو داود في القدر والترمذي والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٠٦هـ. تقريب التهذيب ص(٥٨٤).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٧٨) ح(١٢٢٩).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٦٥) أبواب العمل في الصلاة: باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلاة.

قال ابن حجر: «وإنما ذكره البخاري بصيغة التمريض لأن عطاء بن السائب مختلف في الاحتجاج به وقد اختلط في آخر عمره لكن أخرجه بن خزيمة من رواية سفيان الثوري عنه وهو ممن سمع منه قبل اختلاطه وأبوه وثقه العجلي وابن حبان وليس هو من شرط البخاري»[(١)].

وفي هذا الحديث الإقصار على الركوع الواحد في سجدة، والمحفوظ ركعتين في سجود وهو ما جاء في "الصحيحين" من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن عمرو، أنه قال: لما كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، نودي: «إن الصلاة جامعة، فركع النبي ﷺ ركعتين في سجدة، ثم قام، فركع ركعتين في سجدة، ثم جلس، ثم جلي عن الشمس»، قال: وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ما سجدت سجودا قط كان أطول منها. واللفظ للبخاري[(٢)].

في عرض النار على النبي ﷺ وهو الصلاة وما رأى فيها شاهد في "صحيح مسلم" من حديث جابر رضي الله عنه وفيه: «لقد جيء بالنار، وذلكم حين رأيتموني تأخرت، مخافة أن يصيبني من لفحها، وحتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار، كان يسرق الحاج بمحجنه، فإن فطن له قال: إنما تعلق بمحجني، وإن غفل عنه ذهب به، وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض، حتى ماتت جوعا، ثم جيء بالجنة، وذلكم حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي، ولقد مددت يدي وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه، ثم بدا لي أن لا أفعل، فما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه»[(٣)].

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٣/ ٨٤).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٣٦)(١٠٥١) أبواب الكسوف: باب طول السجود في الكسوف. و صحيح مسلم (٢/ ٦٢٧) ٢٠ - (٩١٠) كتاب الكسوف.

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٦٢٣) ١٠ - (٩٠٤) كتاب الكسوف.

الحديث الواحد والتسعون

قال ابن خزيمة: نا عَبْدُالله بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، ثنا أَبُو خَالِدٍ، ح وَثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرٌ، ح وَثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ السُّلَيْمِيُّ، ثنا عَبْدُالْأَعْلَى جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِراً» وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ فِي حَدِيثِهِ: «إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنِ الِاخْتِصَارِ[1] فِي الصَّلَاةِ»[2].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حبان بن موسى قال أخبرنا عبدالله عن هشام، بمثله عند ابن خزيمة من غير حديث إسماعيل[3].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا أبو عبدالله محمد بن إبراهيم العبدي، ثنا يعقوب بن كعب الحلبي، ثنا محمد بن سلمة، عن هشام بن حسان، بمثله عند ابن خزيمة من حديث إسماعيل، ثم قال الحاكم: «قال أبو عبدالله العبدي: وهو أن يضع الرجل يده على خاصرته»[4].

التخريج العام للحديث:

أخرجه البخاري (١٢٢٠)، ومسلم ٤٦ - (٥٤٥)، وابن أبي شيبة (٤٥٩٨) و(٤٦٠١)، وأحمد (٧١٧٥) و(٧٨٩٧) و(٧٩٣٠) و(٨٣٧٤) و(٩١٨١)،

---

(١) قال الخطابي في "غريب الحديث" له (١/ ٢٧٧): «الاختصار: وضع اليد على الخاصرة، وقد يفسر الاختصار في الصلاة تفسيرا آخر وهو أن يأخذ بيده عصا يتكيء عليها».

وقال ابن الأثير في "النهاية" (٢/ ٣٦): «نهى أن يصلي الرجل مختصرا: قيل هو من المخصرة، وهو أن يأخذ بيده عصا يتكيء عليها. وقيل: معناه أن يقرأ من آخر السورة آية أو آيتين ولا يقرأ السورة بتمامها في فرضه. هكذا رواه ابن سيرين عن أبي هريرة. ورواه غيره: متخصرا، أي يصلي وهو واضع يده على خصره، وكذلك المختصر».

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٥٦) ح(٩٠٨) جماع أبواب الأفعال المكروهة في الصلاة التي قد نهي عنها المصلي: باب النهي عن الاختصار في الصلاة.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٦٢) ح(٢٢٨٥) ذكر الزجر عن اختصار المرء في صلاته.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٦) ح(٩٧٤) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: باب التأمين.

والدارمي (١٤٦٨)، والترمذي (٣٨٣)، وأبو داود (٩٤٧)، والنسائي (٨٩٠)، وابن الجارود (٢٢٠)، وأبو يعلى (٦٠٤٣)،، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٥٦٣) و(٣٥٦٤) و(٣٥٦٥) من طرق عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين عن ابي هريرة، به.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢٦٢٢)، والبخاري (١٢١٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٥٦١) و(٣٥٦٢) من طريق أيوب، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٥٦٧) من طريق عبدالله بن عون، عن ابن سيرين، به.

وأورده البخاري تعليقا بعد الحديث (١٢١٩) عن هشام وأبي هلال الراسبي عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- عبدالله بن سعيد الأشج؛ هو: عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي، أبو سعيد الأشج الكوفي. ثقة، تقدم ح(٤٣).

٢- أبو خالد؛ هو: سليمان بن حيان الأزدي، أبو خالد الأحمر الكوفي الجعفري.

روى عن: الأعمش، وشعبة، وهشام بن حسان، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، وأبو كريب، وأبو سعيد الأشج، وغيرهم.

قال ابن المديني[(١)] وابن سعد[(٢)] والعجلي[(٣)]: «ثقة»، وقال ابن معين[(٤)] والنسائي[(٥)]: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «صدوق»[(٦)]، وقال ابن عدي: «له أحاديث صالحة،..

---

(١) الجرح والتعديل (٤/ ١٠٧).

(٢) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٩١).

(٣) الثقات للعجلي (١/ ٤٢٧).

(٤) الجرح والتعديل (٤/ ١٠٧)، وفي رواية ابن محرز (١/ ٩٦)قال: «ليس به بأس ثقة ثقة»، وفي رواية الدارمي ص(١٢٩) قال: «ثقة»، وفي تهذيب الكمال (١١/ ٣٩٧) من رواية الدوري قال: «صدوق وليس بحجة».

(٥) تهذيب الكمال (١١/ ٣٩٧).

(٦) الجرح والتعديل (٤/ ١٠٧).

وإنما أتى هذا من سوء حفظه فيغلط ويخطىء، وهو في الأصل كما قال ابن معين: صدوق وليس بحجة»[1]. قال ابن حجر: «صدوق يخطىء»[2]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٠هـ.
النتيجة: صدوق يخطئ.

٣- **يوسف بن موسى؛ هو**: يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان، أبو يعقوب الكوفي المعروف بالرازي. صدوق، تقدم ح(٩٠).

٤- **جرير؛ هو**: جرير بن عبدالحميد بن قرط الضَبِّي أبو عبدالله الرازي. ثقة تقدم ح(٩٠).

٥- **إسماعيل بن بشر بن منصور السليمي**: أبو بشر أو أبو الليث البصري. صدوق، تقدم ح(١٢).

٦- **عبدالأعلى؛ هو**: عبدالأعلى بن عبدالأعلى بن محمد وقيل ابن شراحيل، القرشى البصري السامي، أبو محمد، ثقة، تقدم ح(١٢).

٧- **هشام؛ هو**: هشام بن حسان الأزدي القُرْدُوسي، أبو عبدالله البصري. ثقة، من أثبت الناس فى ابن سيرين، وفى روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما، تقدم ح(١٢).

٨- **ابن سيرين؛ هو**: محمد بن سيرين الأنصاري مولاهم أبو بكر بن أبي عمرة البصري إمام وقته. ثقة ثبت، تقدم ح(١٢).

٩- **أبو هريرة**: صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهو رواه جماعة عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: نهى أن يصلي الرجل مختصرا»[3].

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٢٨٢).

(٢) تقريب التهذيب ص(٢٨٤).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٦) ح(٩٧٤).

ووهم الحاكم في قوله: «لم يخرجاه»، فالحديث في "الصحيحين" من طريق هشام، حدثنا محمد، عن أبي هريرة ﷺ، قال: «نهى النبي ﷺأن يصلي الرجل مختصرا» واللفظ للبخاري[(١)].

وفي "صحيح البخاري" من طريق أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة ﷺ، قال: «نُهي عن الخصر في الصلاة»[(٢)].

قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن، وقد كره بعض أهل العلم الاختصار في الصلاة، وكره بعضهم أن يمشي الرجل مختصرا، والاختصار: هو أن يضع الرجل يده على خاصرته في الصلاة، ويروى أن إبليس إذا مشى مشى مختصرا»[(٣)].



---

(١) أخرجه البخاري (٢/ ٦٧) (١٢٢٠) أبواب العمل في الصلاة، باب الخصر في الصلاة: حدثنا عمرو بن علي، حدثنا يحيى، حدثنا هشام، به.

وأخرجه مسلم (١/ ٣٨٧) ٤٦ - (٥٤٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة: حدثني الحكم بن موسى القنطري، حدثنا عبدالله بن المبارك، ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو خالد، وأبو أسامة، جميعا عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ «أنه نهى أن يصلي الرجل مختصرا» وفي رواية أبي بكر قال: نهى رسول الله ﷺ.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٦٦) (١٢١٩) أبواب العمل في الصلاة: باب الخصر في الصلاة. حدثنا أبو النعمان، حدثنا حماد، عن أيوب، به.

(٣) جامع الترمذي (١/ ٤٩٣) (٣٨٣).

الحديث الثاني والتسعون

قال ابن خزيمة: نا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى أَبَا رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَحَسَنٌ يُصَلِّي، قَدْ غَرَزَ ضِفْرَيْهِ فِي قَفَاهُ، فَحَلَّهُمَا أَبُو رَافِعٍ، فَالْتَفَتَ حُسْنٌ إِلَيْهِ مُغْضَبًا، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ: أَقْبِلْ عَلَى صَلَاتِكَ، وَلَا تَغْضَبْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَلِكَ كِفْلُ الشَّيْطَانِ[1]» يَقُولُ: مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي مَغْرَزَ ضِفْرَيْهِ[2].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا ابن خزيمة، به[3].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبدالرزاق، أنبأ ابن جريج، به[4].

التخريج العام للحديث:

أخرجه عبدالرزاق (٢٩٩١)، ومن طريقه أخرجه أحمد (٢٣٨٧٨)، وأبو داود (٦٤٦)، والترمذي (٣٨٤)، والطبراني في "الكبير" (٩٩٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٦٨٠).

وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٢٦٨٠)، من طريق حجاج بن محمد المصيصي كلاهما عن ابن جريج، عن عمران بن موسى، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي رافع، به.

---

(١) قال الخطابي في "معالم السنن" (١/ ١٨١): «وأما الكفل فأصله أن يجمع الكساء على سنام البعير ثم يركب، وإنما أمره بإرسال الشعر ليسقط على الموضع الذي يصلي فيه صاحب من الأرض فيسجد معه».

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٥٨) ح(٩١١) جماع أبواب الأفعال المكروهة في الصلاة التي قد نهي عنها المصلي: باب الزجر عن غرز الضفائر في القفا في الصلاة، إذ هو مقعد للشيطان.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٥٦) ح(٢٢٧٩) ذكر الزجر عن أن يصلي المرء وهو غارز ضفرته في قفاه.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٣) ح(٩٦٣) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **عبدالرحمن بن بشر بن الحكم**: العبدي، أبو محمد النيسابوري، ثقة، تقدم ح(٦١).

٢- **حجاج؛ هو**: حجاج بن محمد المصيصى، أبو محمد الأعور.

روى عن: حريز بن عثمان، وابن جريج، وشعبة، وغيرهم.

وعنه: أحمد، وابن معين، وعبدالرحمنن بن بشر بن الحكم، وغيرهم.

قال ابن المديني[(١)] والعجلي[(٢)] والنسائي[(٣)]: «ثقة»، وقال أحمد بن حنبل: «ما كان اضبط حجاجا وأصح حديثه وأشد تعاهده للحروف»، وقال أبو حاتم: «صدوق»[(٤)].

وقال يحيى بن معين: «قال لي المعلى الرازي: قد رأيت أصحاب ابن جريج بالبصرة ما رأيت فيهم أثبت من حجاج، قال أبو زكريا: فكنت أتعجب منه، فلما تبينت ذاك إذا هو كما قال، كان أثبتهم في ابن جريج»[(٥)]. روى له الجماعة، مات سننة ٢٠٦هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **ابن جريج؛ هو**: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم أبو الوليد وأبو خالد المكي أصله رومي، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل، تقدم ح(٥٥).

٤- **عمران بن موسى**: عمران بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، القرشي.

روى عن: مكحول، وسعيد المقبري.

وعنه: ابن جريج، وابن علية، وزيد بن يحيى الدمشقي.

ذكره ابن حبان في "الثقات"[(٦)]، وقال ابن حجر: «مقبول»[(٧)]. روى له أبو داود،

----

(١) الجرح والتعديل (٣/ ١٦٦).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٢٨٥).

(٣) تهذيب الكمال (٥/ ٤٥٥).

(٤) الجرح والتعديل (٣/ ١٦٦).

(٥) تاريخ بغداد (٩/ ١٤٢)، وتهذيب الكمال (٥/ ٤٥٥).

(٦) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٤٠).

(٧) تقريب التهذيب ص(٤٦٠).

والترمذي حديثا واحدا، من السابعة. **النتيجة:** لم يرد فيه غير توثيق ابن حبان.

٥- **سعيد بن أبي سعيد المقبري؛ هو:** سعيد بن أبي سعيد -واسمه كيسان- المَقْبُرِي - نسبة إلى المقبرة- أبو سعد المدني. ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين، تقدم ح(٣٢).

٦- **أبوه؛ هو:** كيسان أبو سعيد المقبري المدنى،، مولى أم شريك. ثقة ثبت، تقدم ح(٣٢).

٧- **أبو رافع؛ هو:** أبو رافع القبطى، مولى النبى ﷺ، يقال اسمه إبراهيم، ويقال أسلم، ويقال ثابت، ويقال هرمز، صحابي[(١)] رضي الله عنه، روى له الجماعة، مات أول خلافة علي رضي الله عنه.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن؛ من أجل عمران بن موسى القرشي فلم يرد فيه غير توثيق ابن حبان له؛

وقد حسنه الترمذي فقال: «حديث أبي رافع حديث حسن، والعمل على هذا عند أهل العلم: كرهوا أن يصلي الرجل وهو معقوص شعره»[(٢)]، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد وقد احتجا بجميع رواته غير عمران، قال علي بن المديني: عمران بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي أخو أيوب بن موسى روى عنه ابن جريج وابن علية أيضا»[(٣)]، ووافقه الذهبي.

وقد روي هذا الحديث من أوجه، جمعها الدارقطني في "علله" وصحح إسناد من هذا الوجه والذي أخرجه الأئمة الثلاثة.

قال الدارقطني: «يرويه ابن جريج، عن عمران بن موسى وهو أخو أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي رافع. ورواه مخول بن راشد[(٤)]،

---

(١) تهذيب الكمال (٣٣/ ٣٠١)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٢/ ٢٢٩).

(٢) جامع الترمذي (١/ ٤٩٤).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٣) ح(٩٦٣).

(٤) روايته أخرجها أحمد (٢٣٨٧٣)، وابن ماجه (١٠٤٢) من طريق شعبة؛ أخبرني مخول بن راشد قال: سمعت أبا سعد - رجلا من أهل المدينة - يقول: رأيت أبا رافع - مولى رسول الله ﷺ رأى الحسن بن =

عن أبي سعيد المدني وهو سعيد المقبري، عن أبي رافع، ولم يقل فيه، عن أبيه، قال ذلك زهير بن معاوية، وشعبة، عن مخول، واختلف عن الثوري، فرواه مؤمل بن إسماعيل[(١)]، عن الثوري، عن مخول، عن أبي سعيد، عن أبي رافع، عن أم سلمة، ووهم في ذكر أم سلمة فيه، وغيره لا يذكر فيه أم سلمة[(٢)]، وحديث عمران بن موسى أصحها إسنادا»[(٣)].

وقال الترمذي عن رواية ابن جريج: «وهذا الحديث هو الصحيح، وحديث مخول فيه اضطراب. ورواية شعبة عن مخول أشبه وأصح من حديث المؤمل عن سفيان، عن مخول لأن شعبة قال: عن مخول، عن أبي سعيد، عن أبي رافع، وأبو سعيد هو عندي سعيد المقبري»[(٤)].

و في باب النهي عن كف شعر الرأس في الصلاة، ما جاء في "الصحيحين" من حديث عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ قال: «أمرنا أن نسجد على سبعة أعظم،

= علي وهو يصلي وقد عقص شعره.. الحديث.

قال المزي في "تهذيب الكمال" (٥/ ٤٥٥): «أبو سعد المدني: يقال: إنه شرحبيل بن سعد»، وجزم به في "تحفة الأشراف" (٩/ ٢٠٤)، وقد خالفه الدارقطني والترمذي فقالا: هو سعيد المقبري.

وأخرجها الطبراني في "الكبير" (٩٩١) من طريق الربيع بن يحيى الأشناني، عن شعبة، (٩٩٢) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما- شعبة وقيس- عن مخول، عن أبي سعيد عن أبي رافع.

(١) والحديث رواه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (١٩٣٦)، والترمذي في "العلل الكبير" (١٢٥)، والدارقطني في "العلل" (٧/ ١٨) من طريق المؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، عن مخول، عن سعيد المقبري، عن أبي رافع، عن أم سلمة، به. بزيادة: «أبي رافع» بين سعيد وأم سلمة. قال إسحاق: «قلت للمؤمل: أفيه أم سلمة؟ فقال: بلا شك؛ كتبته منه إملاء بمكة».

(٢) أخرج عبدالرزاق (٢٩٩٠) وأحمد (٢٣٨٥٦) و(٢٧١٨٤)، والطبراني في "الكبير" (٩٩٠). من طريق وكيع، عن الثوري، عن مخول، عن رجل، عن أبي رافع، به.

قال ابن حجر في "المطالب العالية" (٣٨٨): «قد رواه عبدالرزاق ووكيع، عن سفيان الثوري، ليس فيه أم سلمة، أخرجه أحمد عنهما، وبسبب ذلك استثبت إسحاق المؤمل، فإن كان المؤمل حفظه فالاختلاف فيه من سفيان لا عليه، والله أعلم».

(٣) علل الدارقطني ٣٨٥ (٧/ ١٧).

(٤) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٨١).

ولا نكف ثوبا ولا شعرا»، واللفظ للبخاري[1].

وجاء في "صحيح مسلم" عن عبدالله بن عباس، أنه رأى عبدالله بن الحارث، يصلي ورأسه معقوص[2] من ورائه فقام فجعل يحله، فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس، فقال: ما لك ورأسي؟ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما مثل هذا، مثل الذي يصلي وهو مكتوف[3]»[4].



(١) أخرجه بهذا اللفظ البخاري (١/ ١٦٢) (٨١٠) كتاب الأذان، باب السجود على سبعة أعظم، ومسلم (١/ ٣٥٤) ٢٢٨ - (٤٩٠) كتاب الصلاة، من طريق شعبة، عن عمرو، عن طاوس، عن ابن عباس، به. وعند مسلم: أمرت.
وبنحوه أخرجه البخاري (٨٠٩) و(٨١٢) و(٨١٥) و(٨١٦)، ومسلم ٢٢٩ - ٢٣٠-٢٣١(٤٩٠) من طرق عن طاووس عن ابن عباس.

(٢) أصل العقص: اللي. وإدخال أطراف الشعر في أصوله. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٣/ ٢٧٥).

(٣) المكتوف: الذي شدت يداه من خلفه، فشبه به الذي يعقد شعره من خلفه. النهاية في غريب الحديث (٤/ ١٥٠).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٥٥) ٢٣٢ - (٤٩٢) كتاب الصلاة: حدثنا عمرو بن سواد العامري، أخبرنا عبدالله بن وهب، أخبرنا عمرو بن الحارث، أن بكيرا، حدثه أن كريبا مولى ابن عباس، حدثه به، وأخرجه أحمد (٢٧٦٧) و(٢٩٠٢) و(٢٩٠٣)، وأبو داود (٦٤٧)، والنسائي (١١١٤)، وابن خزيمة (٩١٠)، وابن حبان (٢٢٨٠)، والبيهقي (٢٦٧٩) من طريق عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.

الحديث الثالث والتسعون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، نا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْعُطَاسُ مِنَ اللهِ، وَالتَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ[(١)]، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: هَاهْ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ فِي جَوْفِهِ»[(٢)].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: ثنا الصنعاني محمد بن عبدالأعلى، نا بشر يعني ابن المفضل -، نا عبدالرحمن وهو ابن إسحاق، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا تثاءب أحدكم فلا يقل: آه آه؛ فإن الشيطان يضحك منه»، أو قال: «يلعب به»[(٣)].

وأخرجه ابن حبان من طريقين إلى سعيد المقبري:

الأول: أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا تثاءب أحدكم، فليرد ما استطاع، ولا يقل: هاو، فإنه إذا، قال: هاو، ضحك منه الشيطان، فإذا عطس أحدكم، فقال: الحمد لله فحق على من سمعه أن يقول: يرحمك الله»[(٤)].

---

(١) قال الخطابي في "معالم السنن" (٤/ ١٤١): «معنى حب العطاس وحمده وكراهة التثاؤب وذمه أن العطاس إنما يكون مع أنفتاح المسام وخفة البدن وتيسير الحركات. وسبب هذه الأمور تخفيف الغذاء والإقلال من المطعم والاجتزاء باليسير منه، والتثاؤب إنما يكون مع ثقل البدن وامتلائه وعند استرخائه للنوم وميله إلى الكسل فصار العطاس محموداً لأنه يعين على الطاعات والتثاؤب مذموماً لأنه يثبطه عن الخيرات وقضاء الواجبات».

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٦١) ح(٩٢١)جماع أبواب الأفعال المكروهة في الصلاة التي قد نهي عنها المصلي: باب الزجر عن قول المتثائب في الصلاة هاه وما أشبهه فإن الشيطان يضحك في جوفه عند قوله: هاه.

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٦١) ح(٩٢٢) من الباب نفسه.

(٤) صحيح ابن حبان (٢/ ٣٥٩) ح(٥٩٨) ذكر ما يقال للعاطس إذا حمد الله عند عطاسه.

الثاني: أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي، قال: حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا تثاءب أحدكم فليكظم ما استطاع، أو ليضع يده على فيه، فإنه إذا تثاءب فقال: آه، فإنما هو الشيطان يضحك من جوفه»[1].

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى سعيد المقبري:

الأول؛ طريق ابن عجلان: أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد الحنظلي، بقنطرة بردان، ثنا أبو قلابة الرقاشي، ثنا أبو عاصم، ثنا ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى يحب العطاس ويكره التثاؤب فإذا عطس أحدكم فقال: الحمد لله فحق على كل من سمع أن يشمته يقول: يرحمك الله، والتثاؤب من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا تثاءب فقال: هاها يضحك منه الشيطان»[2].

الثاني؛ طريق ابن أبي ذئب، بإسنادين:

أولهما: أخبرنا علي بن أحمد بن قرقوب التمار، بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى يحب العطاس فإذا عطس أحدكم فحق على كل من سمعه أن يقول: يرحمك الله»[3].

ثانيهما: حدثناه أبو زكريا العنبري، ثنا الحسين بن محمد القباني، ثنا عمرو بن علي، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «العطاس من الله والتثاؤب من الشيطان فإذا عطس أحدكم فحق على من سمعه أن يقول: يرحمك الله»[4].

---

(١) صحيح ابن حبان (٦/ ١٢٢) ح(٢٣٥٨) ذكر الأمر بكظم التثاؤب ما استطاع المرء أو وضع اليد على الفم عند ذلك.

(٢) المستدرك على الصحيحين (٤/ ٢٩٣) (٧٦٨٣) كتاب الأدب.

(٣) المستدرك على الصحيحين (٤/ ٢٩٣) ح(٧٦٨٦) كتاب الأدب.

(٤) المستدرك على الصحيحين (٤/ ٢٩٤) ح(٧٦٨٧) كتاب الأدب.

التخريج العام للحديث:

أخرجه البخاري (٣٢٨٩) و(٦٢٢٣) و(٦٢٢٦)، والطيالسي (٢٤٣٤)، وأحمد (٩٥٣٠)، وأبو داود (٥٠٢٨) والترمذي (٢٧٤٧)، والنسائي في "السنن الكبرى" (٩٩٩٧١) و(٩٩٧٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٥٧٥) من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٣٢٢)، وأحمد (٧٥٩٩) و(١٠٧٠٧)، والترمذي (٢٧٤٦)، والنسائي في "السنن الكبرى" (٩٩٧٤)، من طرق عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة

وأخرجه ابن ماجه (٩٦٨) من طريق حفص بن غياث، عن عبدالله بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن العلاء بن كريب**: أبو كريب الكوفي الحافظ، ثقة حافظ، تقدم ح(٢).

٢- **أبو خالد؛ هو**: سليمان بن حيان الأزدي، أبو خالد الأحمر الكوفي الجعفري. صدوق يخطئ، تقدم ح(٩١).

٣- **محمد بن عجلان**: المدني القرشي. صدوق له أوهام، تقدم ح(٣٢).

٤- **سعيد؛ هو**: سعيد بن أبي سعيد -واسمه كيسان- أبو سعد المدني. ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين، تقدم ح(٣٢).

٥- **أبو هريرة**: صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، من أجل ابن عجلان، وهو صحيح من طريق ابن أبي ذئب عن المقبري، أخرجه البخاري في "صحيحه"؛

وقد اختلف فيه على سعيد المقبري، فممن روى عنه أثبته عن أبيه ومنهم من لم يذكره.

قال الدارقطني: «اختلف فيه على المقبري؛ فرواه محمد بن عجلان، وعبدالرحمن بن إسحاق، وابن جريج، وأبو معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وخالفه ابن أبي ذئب، وابن سمعان، فروياه عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة»[1].

وفي رواية ابن عجلان عن المقبري كلام للنقاد تقدم ذكر جملة منها في حديث رقم (٣٢)، وخلاصته ما قاله الترمذي: «سمعت أبا بكر العطار البصري، يذكر عن علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد، قال: قال محمد بن عجلان: أحاديث سعيد المقبري روى بعضها سعيد عن أبي هريرة، وروي بعضها عن سعيد عن رجل عن أبي هريرة فاختلطت علي فجعلتها عن سعيد عن أبي هريرة»[2].

والحديث من طريقه حسنة الترمذي فقال: «هذا حديث حسن»[3]، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[4].

وأما طريق ابن أبي ذئب فقد أخرجه البخاري من طرق عنه عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ: «إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا عطس فحمد الله، فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته، وأما التثاؤب: فإنما هو من الشيطان، فليرده ما استطاع، فإذا قال: ها، ضحك منه الشيطان»[5].

وقال الترمذي: «هذا حديث صحيح وهذا أصح عندي من حديث ابن عجلان، وابن أبي ذئب أحفظ لحديث سعيد المقبري وأثبت من محمد بن عجلان»[6].

---

(١) علل الدارقطني (١٠/ ٣٦٨).

(٢) جامع الترمذي (٤/ ٣٨٤) (٢٧٤٧).

(٣) جامع الترمذي (٤/ ٣٨٣) (٢٧٤٦).

(٤) المستدرك على الصحيحين (٤/ ٢٩٣) (٧٦٨٣).

(٥) صحيح البخاري (٨/ ٤٩) (٦٢٢٣) كتاب الأدب، باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب: حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا ابن أبي ذئب، حدثنا سعيد المقبري، به، وفي (٨/ ٥٠) (٦٢٢٦) باب إذا تثاءب فليضع يده على فيه: حدثنا عاصم بن علي، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، بنحوه. وبهذا الإسناد في (٤/ ١٢٥) (٣٢٨٩) كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، مختصراً.

(٦) جامع الترمذي (٤/ ٣٨٤) (٢٧٤٧).

و قال الدارقطني: «ويشبه أن يكون ابن أبي ذئب قد حفظه»[1].

وأما الحاكم فوهم عن تخريج البخاري لـه فاستدركه، وقـال: «هـذا حـديث صـحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهذه ترجمة لم يحل أبو عبدالله البخاري بحديث منها»[2].

---

(١) علل الدارقطني (١٠/ ٣٦٨).

(٢) المستدرك على الصحيحين (٤/ ٢٩٣) ح(٧٦٨٦).

الحديث الرابع والتسعون

قَال ابن خزيمة: نا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وعَمْرو بْنِ عَلِيٍّ، وَثنا عَبْدُالْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، نا سُفْيَانُ ح وَثنا أَبُو كُرَيْبٍ، نا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ح وَثنا الدَّوْرَقِيُّ، ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، ح وَثنا أَبُو هَاشِمٍ، نا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ، نا أَيُّوبُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ الْأَرْقَمِ، أَنَّهُ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ، فَجَاءَ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ: لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ الْغَائِطُ فَابْدَءُوا بِالْغَائِطِ». هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ، وَمَعْنَى مَتْنِ أَحَادِيثِهِمْ سَوَاءٌ[(١)].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: نا أحمد بن عبدة، أخبرنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن عبدالله بن الأرقم كان يسافر، فيصحبه قوم يقتدون به قال: وكان يؤذن لأصحابه ويؤمهم قال: فنودي بالصلاة يوما، ثم قال: يؤمكم أحدكم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أراد أحدكم الخلاء وأقيمت الصلاة فليبدأ بالخلاء»[(٢)].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن هشام بن عروة، بإسناده، وفيه، فذهب لحاجته ثم رجع فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا وجد أحد الغائط، فليبدأ به قبل الصلاة»[(٣)].

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى هشام بن عروة:

الأول: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، عن هشام بن عروة، بمثله عند ابن خزيمة في الموضع الأول[(٤)].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٦٥) ح(٩٣٢) جماع أبواب الأفعال المكروهة في الصلاة التي قد نهي عنها المصلي: باب الزجر عن دخول الحاقن الصلاة والأمر ببدء الغائط قبل الدخول فيها.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٣/ ٧٦) ح(١٦٥٢) جماع أبواب العذر الذي يجوز فيه ترك إتيان الجماعة: باب الرخصة في ترك الجماعة إذا كان المرء حاقنا.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٤٢٧) ح(٢٠٧١) ذكر العذر الخامس وهو وجود المرء حاجة الإنسان في نفسه.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٨) ح(٩٤٤) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

الثاني: أخبرنا محمد بن علي الصنعاني، بمكة، ثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أنا عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن أيوب بن موسى، عن هشام بن عروة، بإسناده، بدون ذكر القصة، وبلفظ: «إذا أقيمت الصلاة، ويأخذ أحدكم الغائط، فليبدأ بالغائط»[1].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه مالك في "الموطأ" ١/ ١٥٩(٤٩)، ومن طريقه أخرجه الشافعي في "المسند" ١/ ١١١، والبخاري في "التاريخ الكبير" ٥/ ٣٣، والنسائي (٨٥٢) وفي "الكبرى" (٩٢٧)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٩٩٤)،، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٠٢٨)، عن هشام بن عروة،

وأخرجه الشافعي ١/ ١١١-١١٢ من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وابن أبي شيبة (٧٩٣٨) من طريق حفص بن غياث، وعبدالرزاق (١٧٥٩) من طريق معمر، و(١٧٦٠) من طريق الثوري، والحميدي (٨٧٢)، وأحمد (١٥٩٥٩) و(١٦٤٠٠)، والبخاري في "التاريخ الكبير" ٥/ ٣٣ من طريق يحيى بن سعيد، وأبو داود (٨٨)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٠٢٩) من طريق زهير بن معاوية، والترمذي (١٤٢)، والطحاوي في "شرح المشكل" (١٩٩٦) من طريق أبي معاوية الضرير، و(١٩٩٥) من طريق عيسى بن يونس، و(١٩٩٦) من طريق عبيد الله بن نمير، وابن ماجه (٦١٦)، من طريق ابن عيينة، والدارمي (١٤٦٧)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٠٢٨)، من طريق محمد بن كناسة، والطبراني في "المعجم الكبير " ١٣/ (١٥٠٣٨) و(١٥٠٤٩) من طريق أيوب، كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عبدالله بن أرقم، به.

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" ٥/ ٣٢، والطحاوي في "شرح المشكل" (١٩٩٧) من طريق وهيب بن خالد، والبخاري في "التاريخ" ٥/ ٣٣ أيضا من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٣٧٨) ح(٥٤٤٣) كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم: ذكر مناقب عبدالله بن الأرقم.

دراسة إسناد ابن خزيمة (عن أبي كريب):

١- **أبو كريب؛ هو:** محمد بن العلاء بن كريب الهمداني أبو كريب الكوفي الحافظ، ثقة حافظ، تقدم ح(٢).

٢- **أبو أسامة؛ هو:** حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم، أبو أسامة الكوفي، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بآخره يحدث من كتب غيره، تقدم ح(٢).

٣- **هشام بن عروة؛ هو:** هشام بن عروة بن الزبير الأسدي، ثقة، تقدم ح(٢).

٤- **أبوه؛ هو:** عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو عبدالله. تابعي ثقة، تقدم ح(٢).

٥- **عبدالله بن الأرقم:** عبدالله بن الأرقم بن عبد يغوث بن وهب، القرشي الزهري صحابي رضي الله عنه[(١)]. روى له أصحاب السنن، مات في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وباقي رجال الطرق إلى هشام ثقات.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ قال الترمذي: «حديث عبدالله بن الأرقم حديث حسن صحيح»[(٢)].

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح من جملة ما قدمت ذكره من تفرد التابعي عن الصحابي ولم يخرجاه»[(٣)] ووفقه الذهبي، وصححه ابن الملقن[(٤)].

وقد اختلف في إسناده فروي من طريق وهيب وغيره بزيادة رجل مبهم بين عروة وعبدالله بن الأرقم، ورجحه من هذا الوجه الإمام البخاري، قال الترمذي: «سألت محمدا

----

(١) تهذيب الكمال (١٤/ ٣٠١)، والإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٦).

(٢) جامع الترمذي (١/ ٢٠٨) (١٤٢).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٨) ح(٩٤٤)، وقال في الموضع الآخر (٣/ ٣٧٨) ح(٥٤٤٣)، « هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه".

(٤) البدر المنير (٤/ ٤٢٨).

-يعني البخاري- عن حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الأرقم، عن النبي ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء» فقال: رواه وهيب، عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم، وكان هذا أشبه عندي.

قال أبو عيسى: «رواه مالك وغير واحد من الثقات عن هشام، عن أبيه، عن ابن الأرقم، لم يذكروا فيه عن رجل»(١).

قال ابن حجر: «ورجح البخاري فيما حكاه الترمذي في العلل المفرد رواية من زاد فيه عن رجل»(٢).

وأعلّ الطحاوي الحديث بهذا الخلاف فقال: «وفي حديث وهيب، عن هشام ما قد دل على فساد إسناد هذا الحديث من أصله؛ لأنه أدخل فيه بين عروة وعبدالله بن الأرقم، رجلا مجهولا لا يعرف»(٣).

ولكن من رواه بدون ذكر رجل هم الأكثر والأوثق، فمنهم (مالك، ويحيى بن سعيد، ومحمد بن كناسة، وزهير، وابن عيينة، والثوري، وأبو معاوية، وحماد بن زيد، وأبو أسامة، وأيوب).

صححه الترمذي من هذا الوجه وقال: «هكذا روى مالك بن أنس، ويحيى بن سعيد القطان، وغير واحد من الحفاظ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الأرقم، وروى وهيب، وغيره، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم»(٤).

وقال أبو داود: «روى وهيب بن خالد، وشعيب بن إسحاق، وأبو ضمرة، هذا الحديث عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن رجل حدثه، عن عبدالله بن أرقم والأكثر الذين رووه، عن هشام، قالوا: كما قال زهير»(٥).

---

(١) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٦١).

(٢) التلخيص الحبير (٢/ ٦٩).

(٣) شرح مشكل الآثار (٥/ ٢٤٤).

(٤) جامع الترمذي (١/ ٢٠٨) (١٤٢).

(٥) سنن أبي داود (١/ ٢٢) (٨٨).

وقد جاء عن بعض من رواه عن هشام بن عروة أن أباه كان مع عبدالله بن أرقم، فمن طريق معمر عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: كنا مع عبدالله بن الأرقم الزهري فأقيمت الصلاة[1]؛

وجاء من طريق ابن جريج عن أيوب بن موسى عن هشام بن عروة عن عروة قال خرجنا في حج أو عمرة مع عبدالله بن الأرقم الزهري فأقام الصلاة[2].. ؛

ذكر هذا الطريق ابن عبدالبر في" التمهيد" ثم قال: «فهذا الإسناد يشهد بأن رواية مالك ومن تابعه في هذا الحديث متصلة وابن جريج وأيوب بن موسى ثقتان حافظان»[3].

وللحديث شاهد في "صحيح مسلم" من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة بحضرة الطعام، ولا هو يدافعه الأخبثان»[4]، وهو الحديث الآتي رقم (٩٥).



---

(١) من رواية عبدالرزاق عنه في "المصنف" (١٧٥٩).

(٢) رواه عبدالرزاق عن ابن جريج في "مصنفه" (١٧٦١)، ولم يذكر عروة، وجاء بذكره من طريقه عند البخاري في "التاريخ الكبير" (٥/ ٣٢)، الطبراني في "المعجم الكبير" ١٣/ (١٥٠٣٨)، وابن عبدالبر في "التمهيد" (٢٢/ ٢٠٤).

(٣) التمهيد (٢٢/ ٢٠٤).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٩٣) ٦٧ - (٥٦٠) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

الحديث الخامس والتسعون

قال ابن خزيمة: نا بُنْدَارٌ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ قَالُوا ثنا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، نا أَبُو حَزْرَةَ وَهُوَ يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ، ثنا عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ فَجِيءَ بِطَعَامٍ فَقَامَ الْقَاسِمُ يُصَلِّي، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُصَلَّى صَلَاةٌ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ[1]»[2].

أخرجه ابن حبان من طريقين:

الأول: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال: حدثنا أبو الطاهر بن السرح قال: حدثنا بن وهب قال أخبرني يحيى بن أيوب عن يعقوب بن مجاهد عن القاسم بن محمد وعبدالله بن محمد حدثاه أن عائشة حدثتهما قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقوم أحدكم إلى الصلاة وهو بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان الغائط والبول»[3].

الثاني: أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني قال: حدثنا الحسن بن سهل الجعفري قال: حدثنا حسين بن علي عن أبي حزرة المديني عن القاسم بن محمد قال: كان بين عائشة وبين بعض بني أخيها شيء فدخل عليها فلما جلس جيء بالطعام فقام إلى المسجد فقالت له اجلس غدر فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يصلي أحدكم بحضرة الطعام ولا وهو يدافعه الأخبثان»[4].

---

(١) الأخبثان: هما الغائط والبول.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٦٦) ح(٩٣٣) جماع أبواب الأفعال المكروهة في الصلاة التي قد نهي عنها المصلي: باب الزجر عن مدافعة الغائط والبول في الصلاة.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٤٢٩) ح(٢٠٧٣) "ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه": يقصد ما ذكر قبل "ذكر العذر الخامس وهو وجود المرء حاجة الإنسان في نفسه".

(٤) صحيح ابن حبان (٥/ ٤٣٠) ح(٢٠٧٤) قال بعده ابن حبان: «المرء مزجور عن الصلاة عند وجود البول والغائط والعلة المضمرة في هذا الزجر هي أن يستعجله أحدهما حتى لا يتهيأ له أداء الصلاة على حسب ما يجب من أجله والدليل على هذا تصريح الخطاب "ولا هو يدافعه الأخبثان" ولم يقل ولا هو =

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، وأخبرنا أحمد بن جعفر، ثنا عبدالله بن أحمد، حدثني أبي، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي جزرة، ثنا عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن القاسم بن محمد، قال: كنا عند عائشة فجيء بطعامها فقام القاسم بن محمد يصلي فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يصلى بحضرة الطعام، ولا هو يدافع الأخبثان»[1].

۞ التخريج العام للحديث:

وقع اختلاف فيمن رواه عن عائشة، وفي تعيين عبدالله بن محمد:

فأخرجه مسلم ٦٧ - (٥٦٠) والبيهقي في "الكبرى" (٥٠٣٧) من طريق حاتم بن إسماعيل عن أبي حزرة، عن ابن أبي عتيق، قال: تحدثت أنا والقاسم، عند عائشة، وذكر قصه.

وكذلك رواه إسماعيل بن جعفر، كما عند مسلم ٦٧ - (٥٦٠)، وأحمد (٢٤٤٤٩)، ووالبيهقي في "الكبرى" (٥٠٢٧)، عن أبي حزرة، عن عبدالله ابن أبي عتيق، عن عائشة، بمثله ولم يذكر في الحديث قصة القاسم.

تابعهم: سليمان بن بلال، أخرجه من طريقه أبو عوانة (١٢٩٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٠٢٦)، ومحمد بن جعفر، أخرجه من طريقه البيهقي في "الكبرى" (٥٠٢٦)، كلاهما عن أبي حزرة، عن عبدالله بن محمد ابن أبي عتيق، عن عائشة، به.

وأخرجه أحمد (٢٤١٦٦) و(٢٤٢٧٠)، وأبو يعلى (٤٨٠٤) من طريق يحيى عن ابي حرزة قال: حدثني عبدالله بن محمد - غير منسوب- قال: سمعت عائشة.

وأخرجه أبو داود (٨٩) عن أحمد بن حنبل ومسددا ومحمد بن عيسى، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي حزرة، عن عبدالله ابن محمد، قال ابن عيسى: ابن أبي بكر، ثم اتفقوا- أخو القاسم بن محمد، عن عائشة.

= يجد الأخبثين. والجمع بين الأخبثين قصد به وجودهما معا وانفراد كل واحد منهما لا اجتماعهما دون الانفراد».

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٧٤) ح(٥٩٩) كتاب الطهارة.

وتابعهم بندار ويعقوب ين إبراهيم ويحي بن حكيم وأحمد بن عبدة -كما عند ابن خزيمة (٩٣٣) - أربعتهم عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي حزرة، عن عبدالله بن محمد- وهو ابن أبي بكر الصديق، عن عائشة.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٩٤٠) من طريقه، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٩٩٩) من طريق أبي كريب محمد بن العلاء، وابن حبان (٢٠٧٤) من طريق الحسن بن سهل الجعفري، ثلاثتهم عن الحسين بن علي الجعفي، عن أبي حزرة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٩٩٨)، وابن حبان (٢٠٧٣) من طريق يحيى بن أيوب، عن أبي حزرة، عن القاسم بن محمد وعبدالله بن محمد، عن عائشة.

وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٥٠٢٦) من طريق الدراوردي، عن محمد بن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه الحاكم (٥٩٩) من طريق يحيى عن أبي حزرة، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **بندار**؛ هو: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، أبو بكر البصري، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **يعقوب بن إبراهيم الدورقي**؛ هو: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد العبدي، أبو يوسف الدورقي، ثقة وكان من الحفاظ، تقدم ح(١٢).

٣- **يحيى بن حكيم**: المقوم، ويقال المقومي، أبو سعيد البصري. ثقة حافظ عابد مصنف، تقدم ح(٧).

٤- **أحمد بن عبدة**: الضبي، أبو عبدالله البصري. ثقة، تقدم ح(٧٥).

٥- **يحيى بن سعيد**؛ هو: يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة. تقدم ح(٤١).

٦- **أبو حزرة**؛ هو: يعقوب بن مجاهد القرشي، أبوحرزة المدني القاص، مولى بني مخزوم، يقال: كنيته أَبُو يوسف، وأبو حزرة لقب.

روى عن: عبدالله بن محمد ابن أبي عتيق، ومحمد بن كعب، وعبادة بن الوليد، وغيرهم. وعنه: حاتم بن إسماعيل، ويحيى القطان، وحسين الجعفي، وغيرهم.

قال يحيى بن معين في رواية[1]، وابن المديني[2]، والنسائي[3]: «ثقه»، وقال ابن معين في رواية: «مدني ليس به بأس»[4]، وقال أيضاً: «صويلح الحديث»[5]، وقال أبو زرعة زرعة: «لا بأس به»[6]، وذكره ابن حبان في الثقات"[7]، قال ابن حجر: «صدوق»[8]. روى له البخاري في "الأدب المفرد" ومسلم وأبو داود، مات سنة ١٤٩هـ. **النتيجة**: صدوق.

٧-**عبدالله بن محمد؛ هو**: عبدالله بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي المدني، أخو القاسم بن محمد.

روى عن: عمته عائشة أم المؤمنين، وابن عمر.

وعنه: سالم بن عبدالله بن عمر، ونافع مولى ابن عمر، وأبو حرزة[9].

قال النسائي: «ثقة»[10]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[11]. روى له البخاري، ومسلم، والنسائي، مات سنة ١٦٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

---

(١) رواية الدوري عنه (٣/ ١٨٢).

(٢) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني ص(٩١).

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٢/ ٣٦٢).

(٤) سؤالات ابن الجنيد ص(٤٧١).

(٥) الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٤٣٧).

(٦) الجرح والتعديل (٩/ ٢١٥).

(٧) الثقات لابن حبان (٧/ ٦٤٠).

(٨) تقريب التهذيب ص(٦٣٩).

(٩) ذكر المزي في" تهذيب الكمال" (٣٢/ ٣٦٢) من شيوخ أبي حرزة قوله: وأبي عتيق عبدالله بن محمد بن أبي بكر الصديق (د) إن كان محفوظا.

(١٠) تهذيب الكمال (١٦/ ٥٠).

(١١) الثقات لابن حبان (٥/ ٧).

٨- عائشة: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. تقدمت ح(١٠).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ وهو في "صحيح مسلم" من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب بن مجاهد، عن ابن أبي عتيق، قال: تحدثت أنا والقاسم، عند عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حديثا وكان القاسم رجلا لحانة وكان لأم ولد، فقالت له عائشة: ما لك لا تحدث كما يتحدث ابن أخي هذا، أما إني قد علمت من أين أتيت هذا أدبته أمه، وأنت أدبتك أمك، قال: فغضب القاسم وأضب عليها، فلما رأى مائدة عائشة، قد أتي بها قام، قالت: أين؟ قال: أصلي، قالت: اجلس، قال: إني أصلي، قالت: اجلس غدر، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة بحضرة الطعام، ولا هو يدافعه الأخبثان»[(١)].

ومن طريق إسماعيل وهو ابن جعفر، أخبرني أبو حزرة القاص، عن عبدالله بن أبي عتيق، عن عائشة، عن النبي ﷺ، بمثله ولم يذكر في الحديث قصة القاسم[(٢)].

وفي تعيين عبدالله بن محمد[(٣)] شيخ ابي حزز قولين:

الأول: عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق، القرشي التيمي المدني، المعروف بابن أبي عتيق[(٤)].

الثاني: عبدالله بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي المدني، أخو القاسم بن

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٩٣) ٦٧ - (٥٦٠) كتاب المساجد ومواضع الصلاة: حدثنا محمد بن عباد، حدثنا حاتم هو ابن إسماعيل، به.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٩٣) (٥٦٠): حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وابن حجر، قالوا: حدثنا إسماعيل، به.

(٣) انظر تقييد المهمل وتمييز المشكل (٢/ ٥٢٣).

(٤) قال العجلي في "الثقات" (٢/ ٥٧): «مدني تابعي ثقة». وقال مصعب الزبيري: «كان امرءا صالحا، وكان فيه دعابة" "تهذيب الكمال" (١٦/ ٦٦). وذكره ابن حبان في "الثقات" (٥/ ٤١)، وقال الدارقطني: «ثقة» "سؤالات الحاكم له" ص(٢٧١)، وقال ابن حجر في "التقريب" ص(٣٥٥): «صدوق فيه مزاح»، والذي يظهر أنه ثقة ولم يتبين ما يحطه عن هذه الرتبة.

محمد.

والذي يترجح منهما ما اختاره الإمام مسلم حيث أورد الحديث من طريقي حاتم بن إسماعيل وإسماعيل بن جعفر وفيه تعيينة بابن أبي عتيق.

قال المزي بعد أن ساق طريقي مسلم: «هكذا وقع عنده في الطريقين جميعا، عن: ابن أبي عتيق، وهو المحفوظ، وهو عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق، وأبو عتيق هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر، والد عبدالله هذا، وابن عم القاسم بن محمد وأخيه»[1].

قال الدارقطني: «والصحيح من ذلك ما رواه يحيى القطان، عن أبي حزرة، عن ابن أبي عتيق، قال: كنت أنا والقاسم، عند عائشة فجيء بطعام، فقام القاسم يصلي فقالت عائشة: سمعت رسول الله ﷺ، يقول ذلك»[2].

وقال الغساني تعقيباً على من جعل الحديث من طريق الثاني: «هكذا قالوا في الإسناد: "عبدالله بن محمد أخو القاسم بن محمد"، وهو وهمٌ، والحديث محفوظ لعبدالله بن أبي عتيق، لا لعبدالله بن محمد أخي القاسم، والقاسم ليس بأخ لابن أبي عتيق، إنما هو ابن عم أبيه، أجمع أهل النسب على ذلك»[3].

وهذا خلاف ما اختاره ابن خزيمة لما قال: «عبدالله بن محمد وهو ابن أبي بكر»، وما ذكره ابن حبان من طريق يحيى بن أيوب عن أبي حرزة عن القاسم وابن أبي عتيق جميعاً عن عائشة، ومن طريق حسين الجعفي من جعل الحديث عن ابي حرزة عن القاسم عن عائشة، قال الدارقطني - وذكر خلاف الجعفي في هذا الحديث-: "ورواه يحيى بن أيوب، عن أبي حزرة، عن القاسم، وابن أبي عتيق، جميعا عن عائشة والصحيح من ذلك ما رواه يحيى القطان، عن أبي حزرة، عن ابن أبي عتيق، قال: كنت أنا والقاسم، عند عائشة فجيء بطعام، فقام القاسم يصلي فقالت عائشة: سمعت رسول الله ﷺ، يقول ذلك فاشتبه على حسين

---

(١) تهذيب الكمال (١٦/ ٥١).

(٢) علل الدارقطني (١٤/ ٣٧٠).

(٣) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٢/ ٥٢٥).

الجعفي، فجعله عن القاسم دون ابن أبي عتيق وكذلك اشتبه على يحيى بن أيوب في روايته عن أبي حزرة، عنهما، وقد بين ذلك يحيى بن عمير في روايته، عن أبي حزرة، عن عبدالله بن محمد بن أبي عتيق، عن عائشة»[1].

وأما الحاكم فقد أورده بإسنادين -رجالهما ثقات[2] - إلى مسدد وأحمد بن حنبل عن يحيى عن أبي حزرة عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. والحديث عند ابي داود في "سننه" من طريقيهما، ومن طريق أحمد في "مسنده" عن يحيى بن سعيد عن عبدالله بن محمد - غير منسوب - وقد أبعد في ذلك ولم يوافقه على ذلك أحد.

---

(١) علل الدارقطني (١٤/ ٣٧٠).

(٢) طريقه إلى مسدد رواه عن محمد بن يعقوب الأصم أبو العباس ثقة محدث المشرق، عن يحيى بن محمد بن يحيى الذهلي حيكان: ثقة حافظ، وطريقه إلى الإمام أحمد، رواه عن أحمد بن جعفر القطعي ثقة، عن عبدالله بن الإمام أحمد ثقة حافظ.

الحديث السادس والتسعون

قال ابن خزيمة: نا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ إِيَاسٍ، ثنا عَبْدُاللهِ بْنُ يُوسُفَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ، عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ الَّذِي كَانَ يَسْكُنُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، أَنَّهُ مَكَثَ فِي طَلَبِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بِالْمَدِينَةِ، فَسَأَلَ عَنْهُ قَالُوا: قَدْ سَارَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَتْبَعَهُ فَوَجَدَهُ قَدْ سَارَ إِلَى الطَّائِفِ فَأَتْبَعَهُ فَوَجَدَهُ فِي زُرْعَةٍ يَمْشِي مُخَاصِرًا[1] رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، وَالْقُرَيْشِيُّ يُزَنُّ بِالْخَمْرِ، فَلَمَّا لَقِيتُهُ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ قَالَ: مَا عَدَا بِكَ الْيَوْمَ، وَمِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ، فَأَخْبَرْتُهُ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، هَلْ سَمِعْتَ يَا عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرٍو رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ شَرَابَ الْخَمْرِ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَانْتَزَعَ الْقُرَشِيُّ يَدَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي فَيُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا»[2].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا ابن سلم، حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، عن ربيعة بن يزيد، عن عبدالله بن الديلمي، عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا، فإن مات دخل النار، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد فشرب فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا، فإن مات دخل النار، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد فشرب فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا، فإن مات دخل النار، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد الرابعة كان قا على الله أن يسقيه من طينة الخبال يوم القيامة» قالوا: يا رسول الله، وما طينة الخبال؟ قال: «عصارة أهل النار»[3].

---

(١) المخاصرة: أن يأخذ الرجل بيد رجل آخر يتماشيان ويد كل واحد منهما عند خصر صاحبه." النهاية في غريب الحديث" (٢/ ٣٧).

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٦٨) ح(٩٣٩)جماع أبواب الأفعال المكروهة في الصلاة التي قد نهي عنها المصلي: باب نفي قبول صلاة شارب الخمر.

(٣) صحيح ابن حبان (١٢/ ١٨٠) ح(٥٣٥٧) ذكر نفي قبول صلاة شارب الخمر بعد شربه، وإن كان صاحيا أياما معلومة قبل أن يتوب.

وأخرجه الحاكم من طرق إلى الديلمي في موضعين:

الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، حدثني أبي، قال: سمعت الأوزاعي، وحدثنا أبو عبدالله محمد بن علي بن مخلد الجوهري ببغداد، حدثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي، ثنا محمد بن كثير المصيصي، ثنا الأوزاعي، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ بشر بن موسى، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق الفزاري، ثنا الأوزاعي، وهذا لفظ حديث أبي العباس، قال: حدثني ربيعة بن يزيد، ويحيى بن أبي عمرو السيباني، قالا: ثنا عبدالله بن فيروز الديلمي، قال: دخلت على عبدالله بن عمرو بن العاص وهو في حائط له بالطائف يقال له الوهط، وهو محاضر فتى من قريش، وذلك الفتى يزن بشرب الخمر، فقلت لعبدالله بن عمرو: خصال تبلغني عنك تحدث بها عن رسول الله ﷺ: أنه من شرب الخمر شربة لم تقبل توبته أربعين صباحا، فاختلج الفتى يده من يد عبدالله، ثم ولى، فإن الشقي من شقي في بطن أمه، وأنه من خرج من بيته لا يريد إلا الصلاة ببيت المقدس خرج من خطيئته كيوم ولدته أمه، فقال عبدالله بن عمرو: اللهم إني لا أحل لأحد أن يقول علي ما لم أقل، إني سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «من شرب الخمر شربة لم تقبل توبته أربعين صباحا، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم تقبل توبته أربعين صباحا» فلا أدري في الثالثة أو في الرابعة قال: «فإن عاد كان حقا على الله أن يسقيه من ردغة الخبال يوم القيامة»، قال: وسمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إن الله خلق خلقه في ظلمة، ثم ألقى عليهم من نوره، فمن أصابه من ذلك النور يومئذ شيء فقد اهتدى، ومن أخطأه ضل فلذلك أقول جف القلم على علم الله»، وسمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إن سليمان بن داود سأل ربه ثلاثا فأعطاه اثنين، ونحن نرجو أن يكون قد أعطاه الثالثة، سأله حكما يصادف حكمه فأعطاه إياه، وسأله ملكا لا ينبغي لأحد بعده فأعطاه، إياه، وسأله أيما رجل يخرج من بيته لا يريد إلا الصلاة في هذا المسجد أن يخرج من خطيئته كيوم ولدته أمه، نحن نرجو أن يكون الله قد أعطاه إياه». قال الأوزاعي: حدثني ربيعة بن يزيد بهذا الحديث فيما بين المقسلاط والجاصعير[1].

الثاني: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا عبدالله

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٨٤) ح(٨٣) كتاب الإيمان.

بن يوسف التنيسي، ثنا محمد بن مهاجر، عن عروة بن رويم، عن ابن الديلمي الذي كان يسكن ببيت المقدس أنه ركب في طلب عبدالله بن عمرو بن العاص بالمدينة فسأل عنه فقالوا: قد سار إلى مكة، فاتبعه فوجده قد سار إلى الطائف، فاتبعه فوجده في زرعة الذي يسمى الوهط، قال ابن الديلمي: فدخلت عليه فوجدته يمشي محاضرا رجلا من قريش والقرشي يزن بالخمر، فلقيته فسلمت عليه وسلم علي، فقال: ما غدا بك اليوم، ومن أين أقبلت؟ وأخبرته ثم سألته: هل سمعت يا عبدالله بن عمرو رسول الله ﷺ، يقول: «لا يشرب الخمر رجل من أمتي فتقبل له صلاة أربعين صباحا»[1].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٦٦٤٤)، والنسائي (٥٦٧٠) من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري، و(٥٦٧٠) وفي "الكبرى" (٥١٦٠) من طريق بقية،

و ابن ماجه (٣٣٧٧) من طريق الوليد بن مسلم، والدارمي (٢١٣٦) والبزار (٢٤٩٣) من طريق محمد بن يوسف، جميعهم عن الأوزاعي.

وأخرجه أحمد (٦٨٥٤) من طريق أبو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج، والخطيب البغدادي في "الرحلة في طلب الحديث" (٤٧) من طريق عبدالله بن يوسف، جميعهم (الأوزاعي وأبو المغيرة وعبدالله بن يوسف) عن محمد بن مهاجر.

وأخرجه النسائي (٥٦٦٤) وفي "الكبرى" (٥١٥٤) من طريق عثمان بن حصن بن علاق، كلاهما (ابن المهاجر وعثمان) عن عروة بن رويم، عروة بن رويم، عن ابن الديلمي، عن عبدالله بن عمرو، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **زكريا بن يحيى بن إياس؛ هو**: زكريا بن يحيى بن إياس بن سلمة، أبو عبدالرحمن السجزي، نزيل دمشق، والمعروف بخياط السنة.

روى عن: إسحاق بن راهويه، وبشر بن الوليد، وعبدالله بن يوسف، وغيرهم.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٨) ح(٩٤٥) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

وعنه: النسائي، وأبو القاسم الطبراني، وابن خزيمة وجماعة.

قال النسائي: «ثقة»، وقال عبدالغني بن سعيد: «حافظ ثقة»[1]. روى له النسائي، مات سنة ٢٨٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **عبدالله بن يوسف**: التنيسي، أبو محمد الكلاعي المصري.

روى عن: ومالك، والليث، ومحمد بن المهاجر، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وابن معين، وزكريا بن يحيى بن إياس، وغيرهم.

قال ابن معين: «أثبت الناس في "الموطأ" القعنبي، وعبدالله بن يوسف»، وقال البخاري: «كان من أثبت الشاميين»[٢]، وقال العجلي[٣] وأبو حاتم[٤]: «ثقة». روى له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي، مات سنة ٢١٨هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٣- **محمد بن المهاجر؛ هو**: محمد بن مهاجر بن أبي مسلم، واسمه دينار، الأنصاري الأشهلي الشامي. روى عن: أبيه، ونافع مولى ابن عمر، وعروة بن رويم، وجماعة.

وعنه: أبو مسهر، وعلي بن عياش، وعبدالله بن يوسف التنيسي، وغيرهم.

وثقه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو زرعة وأبو داود ويعقوب بن سفيان[5]. روى له البخاري في "الأدب المفرد" وباقي الجماعة، مات سنة ١٧٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **عروة بن رويم؛ هو**: عروة بن رويم اللخمي، أبو القاسم الشامي الأردني.

روى عن: أبي ثعلبة الخشني، وأنس بن مالك، وابن الديلمي، وغيرهم.

وعنه: محمد بن مهاجر، وهشام بن سعد، ومحمد بن شعيب، وآخرون.

قال أبوحاتم: «تابعي عامة حديثه مراسيل لقى انساً وأبا كبشة»، وقال

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (١٩/ ٧٢)، وتهذيب الكمال (٩/ ٣٧٨).

(٢) تهذيب الكمال (١٦/ ٣٣٥).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٦٧).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٢٠٥).

(٥) الجرح والتعديل (٨/ ٩١)، وتهذيب الكمال (٢٦/ ٥١٨).

يحيى بن معين[1] والنسائي[2]: «ثقة»، وقال الدارقطني: «لا بأس به»[3]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[4]. قال ابن حجر: «صدوق، يرسل كثيرا". روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، مات سنة ١٣٥هـ. **النتيجة**: صدوق كثير الإرسال.

٥- ابن الديلمي؛ هو: عبدالله بن فيروز الديلمي، أبو بشر، ويقال أبو بسر.

روى عن: أبي بن كعب، وابن مسعود، وعبدالله ابن عمرو، وغيرهم.

وعنه: وهب بن خالد، وربيعة بن يزيد، وعروة بن رويم، وغيرهم.

قال ابن معين[5] والعجلي[6]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات"[7]. روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، من الثانية. **النتيجة**: ثقة.

٦- عبدالله ابن عمرو؛ هو: عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي رضي الله عنه. صحابي، تقدم ح(٩٠).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح؛ قال عنه الحاكم من طريق الأوزاعي عن ربيعة بن يزيد، ويحيى بن أبي عمرو السيباني، عن ابن الديلمي: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»[8].

ومن طريق محمد بن مهاجر عن عروة بن رويم عن ابن الديلمي قال: «هذا حديث

---

(١) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٦/ ٣٩٦).

(٢) تهذيب الكمال (٢٠/ ٩).

(٣) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٥٧).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ١٩٦).

(٥) تهذيب الكمال (١٥/ ٤٣٦).

(٦) الثقات للعجلي (٢/ ٢٦).

(٧) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٣).

(٨) المستدرك على الصحيحين (١/ ٨٤) ح(٨٣).

صحيح قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواته، ثم لم يخرجاه، ولا أعلم له علة»[1]، ووافقه الذهبي.

ولكن الحاكم وهم، فعروة بن رويم وابن الديلمي لم يخرج الشيخان لهما، وابن المهاجر إنما أخرج له مسلم وأما البخاري ففي "الأدب المفرد".

وسيأتي في ح(١٣٤) ما اتفقوا عليه من ذكر قصة دعوات سليمان عليه السلام، كما في الحديث الذي أخرجه الحاكم مطولاً.



(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٨) ح(٩٤٥).

الحديث السابع والتسعون

قال ابن خزيمة: نا يُونُسُ بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ يَعْنِي ابْنَ اللَّيْثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ أَبِي بَكْرٍ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ - عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِالله بْنِ خَالِدٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِالله بْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْحَضَرِ وَصَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ فِي الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ عَبْدُالله: «يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّ اللهَ عَجَّلَ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ، وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ يَفْعَلُ»[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا يزيد بن موهب قال حدثني الليث بن سعد بمثل إسناده ولفظه عند ابن خزيمة[(٢)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا يحيى بن بكير، حدثني الليث، بإسناده ولفظه كما عند ابن خزيمة[(٣)].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٧٢) ح(٩٤٦) جماع أبواب الفريضة في السفر: باب ذكر الدليل على أن الله عَجَّلَ ولى نبيه المصطفى ﷺ تبيان عدد الصلاة في السفر لا أنه عز ذكره بين عددها في الكتاب بوحي مثله مسطور بين الدفتين، وهذا من الجنس الذي أجمل الله فرضه في الكتاب وولى نبيه تبيانه عن الله بقول وفعل. قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:٤٤].

(٢) بهذا الإسناد واللفظ في موضعين: الأول: (٤/ ٣٠١) ح(١٤٥١) ذكر البيان بأن الله جل وعلا أجمل عدد الركعات للصلوات في الكتاب وولي رسول الله ﷺ بيان ذلك بقول وفعل.
والثاني: (٦/ ٤٤٤) ح(٢٧٣٥) فصل في صلاة السفر. قال بعده ابن حبان: «أباح الله جل وعلا قصر الصلاة عند وجود الخوف في كتابه حيث يقول: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء:١٠١]، وأباح المصطفى ﷺ قصر الصلاة في السفر عند وجود الأمن بغير الشرط الذي أباح الله جل وعلا قصر الصلاة به، فالفعلان جميعا مباحان من الله، أحدهما إباحة في كتابه، والآخر إباحة على لسان رسوله ﷺ».

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٨) ح(٩٤٦) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: باب التأمين. وفي المطبوع (عن عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أمية) وزياد أبيه خطأ في المطبوع، وانظر إتحاف المهرة (٩٣٥٠) (٨/ ٢٦٩).

التخريج العام للحديث:

أخرجه عبدالرزاق (٤٢٧٦) ومن طريقه أحمد (٦٣٥٣) عن معمر.

وأخرجه أحمد (٥٦٨٣)، وابن ماجه (١٠٦٦)، والنسائي (١٤٣٤) وفي "الكبرى" (١٩٠٥)، الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" (١٣/ ١٢٧)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٣٨٨) من طرق عن الليث بن سعد،

وفي "الأحاديث المختارة" للضياء المقدسي (١٣/ ١٢٦) من طريق عنبسة عن يونس، جميعهم عن ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أمية بن عبدالله بن خالد، به. وعند البيهقي: عبدالملك بن ابي بكر.

وأخرجه بنحوه النسائي (٤٥٧) من طريق محمد بن عبدالله الشعيثي، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أمية، به.

وأخرجه مالك (٧) (١/ ١٤٥)، ومن طريقه أحمد (٥٣٣٣) عن ابن شهاب، وأبهم اسم الرجل الذي سأل ابن عمر، فقال: عن رجل من آل خالد بن أسيد، أنه سأل عبدالله بن عمر.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" (١/ ٣٧٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٣٨٨) من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أمية بن عبدالله بن خالد، به، فجعل بدل عبدالله بن أبي بكر، عبدالملك.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يونس بن عبدالأعلى؛ هو:** يونس بن عبدالأعلى بن موسى بن ميسرة بن حفص بن خباب الصدفي أبو موسى المصري، ثقة، تقدم ح(١٣).

٢- **شعيب؛ هو:** شعيب بن الليث بن سعد الفهمي، ثقة نبيل فقيه، تقدم ح(٣٩).

٣- **الليث؛ هو:** الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي ثقة ثبت فقيه إمام، تقدم ح(٣٩).

٤- **ابن شهاب؛ هو:** محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري، الحافظ الثقة، تقدم ح(١٧).

٥- **عبدالله بن أبي بكر؛ هو:** عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام

القرشي المخزومي المدني.

روى عن: أبيه، وأمية بن عبدالله بن خالد بن أسيد،

وعنه: محمد بن عبدالله الشعيثي، والزهري، ومهاجر بن عكرمة.

نقل ابن عدي في "الكامل" عن البخاري قوله: «عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ويقال عبدالملك بن أبي بكر لا يصح حديثه»[١]، ووثقه ابن عبدالرحيم البرقي[٢]. قال ابن حجر: «صدوق»[٣]. روى له النسائي، وابن ماجه، من السادسة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **أمية بن عبدالله بن خالد**: أمية بن عبدالله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص القرشي الأموي المكي. روى عن: عبدالله بن عمر بن الخطاب. وعنه: عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمن، وأبو إسحاق السبيعي، والزهري، وغيرهم.

قال العجلي: «ثقة»[٤]، وذكره ابن حبان في الثقات"[٥]. روى له النسائي، وابن ماجه، مات سنة ٨٧هـ. **النتيجة**: ثقة.

٧- **عبدالله بن عمر؛ هو**: عبدالله بن عمر بن الخطاب، صحابي ﷺ، تقدم ح(١١).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن، وقد روى هذا الحديث على عدة أوجه منها:

- ما رواه الليث والشعيثي ويونس من طريق عنبسه عنه عن ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمن عن أمية بن عبدالله بن خالد، عن ابن عمر، به.

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٣٨٤).

(٢) تهذيب التهذيب (٥/ ١٦٤).

(٣) تقريب التهذيب ص(٣٣٢).

(٤) الثقات للعجلي (١/ ٢٣٦).

(٥) الثقات لابن حبان (٤/ ٤٠).

وهذا هو الصواب كما قرره الدارقطني وابن عبدالبر[(١)]، وقد رواه الأئمة الثلاثة على هذا الوجه، وإسناده رواته ثقات غير عبدالله بن أبي بكر فقد نقل ابن عدي عن الإمام البخاري قوله: «عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، ويقال: عبدالملك بن أبي بكر، لا يصح حديثه» ولعله أراد من قال عبدالملك بدل عبدالله بن أبي بكر في إسناد هذا الحديث والله أعلم، وقد وثقه ابن عبدالرحيم ولذا قال ابن حجر: «صدوق». قال الحاكم: «هذا حديث رواته مدنيون ثقات، ولم يخرجاه»[(٢)].

- وروي من طريق مالك بن أنس عن ابن شهاب عن رجل من بني أسيد؛

قال الدارقطني: «ورواه مالك، عن الزهري، فلم يقم إسناده»[(٣)]، وقال ابن عبدالبر: «ولم يقم مالك إسناد هذا الحديث أيضا لأنه لم يسم الرجل الذي سأل ابن عمر وأسقط من الإسناد رجلا والرجل الذي لم يسمه هو أمية بن عبدالله بن خالد»[(٤)].

- وروي من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أمية بن عبدالله بن خالد، به.

- وخالفه عنبسة وغيره فرووه عن يونس عن ابن شهاب عن عبدالله بن أبي بكر عن أمية، على الصواب.

قال البخاري: «قال ابن وهب، والزبيدي: عبدالملك بن أبي بكر، ولا يصح»[(٥)]، وقال ابن عبدالبر: «فغلط ووهم»[(٦)].

- وجاء عن معمر عن الزهري عن عبدالله بن أبي بكر عن عبدالرحمن بن أمية بن عبدالله.

---

(١) علل الدارقطني (١٣/ ١٩٥) والتمهيد (١١/ ١٦١) وقد استوعبا ذكر الخلاف في إسناد هذا الحديث.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٨) ح(٩٤٦).

(٣) علل الدارقطني (١٣/ ١٩٦).

(٤) التمهيد (١١/ ١٦١)، وانظر الاستذكار (٢/ ٢١٥).

(٥) التاريخ الكبير (٥/ ٥٥).

(٦) التمهيد (١١/ ١٦٢).

قال البخاري: «وقال معمر: عبدالله بن أبي بكر، عن عبدالرحمن بن أمية بن عبدالله، ولا يصح»[1]، وقال ابن عبدالبر: «هكذا في كتاب عبدالرزاق، عبدالله بن أبي بكر عن عبدالرحمن بن أمية، وإنما هو عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمن عن أمية بن عبدالله، وهو من غلط الكاتب»[2].

و الحديث له شاهد في "الصحيحين" عن عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «فرض الله الصلاة حين فرضها، ركعتين ركعتين، في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر»[3].

وفي "صحيح مسلم" عن يعلى بن أمية، قال: قلت لعمر بن الخطاب: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾[4] فقد أمن الناس، فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال «صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته»[5].



---

(١) التاريخ الكبير (٥/ ٥٥).

(٢) التمهيد (١١/ ١٦٢).

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٠) كتاب الصلاة: باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء، ومسلم (٦٨٥) في صلاة المسافرين وقصرها، من طريق مالك، عن صالح بن كيسان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، به. واللفظ للبخاري.

وأخرجه البخاري (١٠٩٠) في تقصير الصلاة: باب يقصر إذا خرج من موضعه، و(٣٩٣٥) في مناقب الأنصار: باب التاريخ، ومسلم (٦٨٥) باب صلاة المسافرين وقصرها، من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة، بنحوه.

(٤) سورة النساء: ١٠١.

(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٧٨) ٤ - (٦٨٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

الحديث الثامن والتسعون

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ المخزومي، وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى قَالَا: ثنا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: المخزومي: الْحَفَرِيُّ، وَقَالَ يُوسُفُ: عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا[(١)]»[(٢)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف، قال: حدثنا محمد بن عبدالله المخرمي، قال: حدثنا أبو داود الحفري، بإسناده نحوه، ليس فيه: رأيت[(٣)].

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى حفص بن غياث:

الأول: أخبرني محمد بن صالح بن هانئ، ثنا السري بن خزيمة، ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، ثنا حفص بن غياث، بمثله عند ابن خزيمة[(٤)].

الثاني: حدثني أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا موسى بن هارون بن عبدالله، ثنا أبي، ثنا أبو داود الحفري، حدثني حفص بن غياث، بمثله[(٥)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه النسائي (١٦٦١)، وفي "الكبرى" (١٣٦٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٢٣٥)، والدارقطني (١٤٨٢) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٦٦١) من طريق

---

(١) التربع: هو جعل باطن القدم اليمنى تحت الفخذ اليسرى، وباطن القدم اليسرى تحت الفخذ اليمنى، ووضع الكفين على الركبتين.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٨٩) ح(٩٧٨) جماع أبواب صلاة الفريضة عند العلة تحدث: باب صفة الصلاة جالسا إذا لم يقدر على القيام. وأعاده بنفسه في (٢/ ٢٣٦) ح(١٢٣٨) جماع أبواب صلاة التطوع قاعدا: باب التربع في الصلاة إذا صلى المرء جالسا.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٥٦) ح(٢٥١٢) ذكر وصف صلاة المرء إذا صلى قاعدا.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٩) ح(٩٤٧) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤١٠) ح(١٠٢١) من الباب نفسه.

أبي داود الحفري، وأخرجه البيهقي (٣٦٦٢) من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني، كلاهما عن حفص بن غياث، عن حميد، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن عبدالله بن المبارك المخزومي**: أبو جعفر البغدادى، ثقة، تقدم ح(٢).

٢- **يوسف بن موسى؛ هو: يوسف بن موسى بن راشد** بن بلال القطان، أبو يعقوب الكوفي المعروف بالرازي. صدوق، تقدم ح(٩٠).

٣- **أبو داود الحفري؛ هو**: عمر بن سعد بن عبيد، أبو داود الحفري الكوفي.

روى عن: حفص بن غياث، وسفيان الثوري، ومسعر، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبدالله بن المبارك، ويوسف بن موسى، وغيرهم.

قال ابن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «كان رجلا صالحا صدوقا»(١)، وقال العجلي: «ثقة ثبت في الحديث عابد صالح وهو اثبت في سفيان من جماعة»(٢)، وقال الدارقطني: «كان من الصالحين الثقات»(٣). وذكره ابن حبان في "الثقات"(٤). روى له الجماعة سوى البخاري، مات سنة ٢٠٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **حفص بن غياث؛ هو**: حفص بن غياث بن طلق ابن معاوية النخعي. ثقة فقيه تغير حفظه قليلا فى الآخر. تقدم ح(٣٠).

٥- **حُمَيْد**(٥)**؛ هو**: حُمَيْد بن أبي حُمَيْد الطويل أبو عبيدة الخزاعي مولاهم البصري.

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ١١٢).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ١٦٧).

(٣) سؤالات السلمي للدارقطني ص(٣٤٣)، وعلل الدارقطني (٩/ ٢٨٢).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ١٨٩).

(٥) جاء مبهماً عند ابن خزيمة وغيره، وعند ابن حبان والحاكم أنه الطويل، وهو حميد الطويل الذي يروى عن عبدالله بن شقيق كما رجحه ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣/ ٤٤)، فقد جاء عند النسائي في "السنن الكبرى" (١٣٦٧) في رواية هذا الحديث من طريق هارون بن عبدالله، قوله: حميد وهو الطويل، وهذا التفسير قد يكون من النسائي أو ممن بعده، وعند ابن حبان (٢٥١٢) من طريق محمد بن عبدالله المخرمي، التصريح بأنه حميد الطويل، وفي السنن الكبرى للبيهقي (٣٦٦١) من طريق يوسف القطان =

روى عن: أنس بن مالك وثابت البناني وعبدالله بن شقيق، وغيرهم.

وعنه: حماد بن سلمة، وحفص بن غياث، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم.

قال يحيى بن معين وأبو حاتم(١) وابن سعد(٢) والعجلي(٣): «ثقة»، زاد أبو حاتم: «لا بأس به»، وزاد ابن سعد: «كثير الحديث، إلا أنه ربما دلس عن أنس بن مالك»، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «كان يدلس»(٤). روى له الجماعة، مات سنة ١٤٣هـ. **النتيجة:** ثقة.

٦- **عبدالله بن شقيق؛ هو:** عبدالله بن شقيق العقيلي، أبو عبدالرحمن، ويقال أبو محمد.

روى عن: أبيه، وعمر بن الخطاب، وعائشة، وغيرهم. وعنه: ابن سيرين، وأيوب السختياني، وحميد الطويل، وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: «ثقة، وكان يحمل على علي»(٥)، وقال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة(٦) والعجلي(٧): «ثقة». روى له البخاري في "الأدب المفرد" وباقي الجماعة، مات سنة ١٠٨هـ. **النتيجة:** ثقة.

٧- **عائشة:** أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. تقدمت ح(١٠).

الحكم على الحديث:

الحديث أعلّه النسائي، وصححه جماعة، منهم ابن خزيمة وابن حبان، وقال

= قال: «عن حميد الطويل». وهو الراجح، وجاء عند الحاكم في "المستدرك" (٩٤٧) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٦٦٢) من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني قوله: حميد بن قيس، وأما المزي في "تهذيب الكمال" (٧/ ٣٧٤) فقد جعله حميد بن طرخان وقال: ليس بحميد الطويل.

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٢١٩).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٥٢).

(٣) الثقات للعجلي (١/ ٣٢٥).

(٤) الثقات لابن حبان (٤/ ١٤٨).

(٥) تهذيب الكمال (١٥/ ٩١).

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٨١).

(٧) الثقات للعجلي (٢/ ٣٧).

الطحاوي: «هذا الحديث صحيح الإسناد، غير مطعون في أحد من رواته»[(١)]، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»[(٢)]، ووافقه الذهبي[(٣)].

وحكم النسائي في "المجتبى" على الحديث بتفرد أبو داود الحفري به، فقال: «لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير أبي داود وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأ والله تعالى أعلم»[(٤)]، وقال في "السنن الكبرى": «لا نعلم أحدا روى هذا الحديث غير أبي داود الحفري، عن حفص»[(٥)].

و لكن دعوى تفرد أبي داود الجفري، يرد عليها بأن محمد بن سعيد بن الأصبهاني[(٦)]، تابعه عن حفص، بإسناد صحيح، كما جاء عند الحاكم ومن طريقه البيهقي[(٧)]، فاعتضد بهذه المتابعة فزال ما يخشى من دعوى تفرده، قال ابن حجر: «وقد رواه ابن خزيمة[(٨)]، والبيهقي من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني بمتابعة أبي داود، فظهر أنه لا خطأ فيه»[(٩)].

ولكن النسائي وهو من جهابذة علم علل الأحاديث، حين قال: «ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأ» كأن له نَظْرُ في أن هذا الحديث فيه مخالفة- وهذا الكلام منهم ينبغي أن يطرح - وله نظرة في قضية التفرد بذكر التربع في صفة الصلاة جالساً، حيث لم تذكر هذه

---

(١) شرح مشكل الآثار (١٣/ ٢٤٣).

(٢) المستدرك على الصحيحين ح(٩٤٧) ح(١٠٢١).

(٣) وكذا صححه الشيخ الألباني في تعليقه على "صحيح ابن خزيمة" ح(٩٧٨) وبعد ما نقله محققه الأعظمي من كلام النسائي، قال الألباني: «هذا ظن! والسند صحيح فلا يجوز إعلاله به». وقال الشيخ شعيب الأرنووط في تحقيق "صحيح ابن حبان" ح(٢٥١٢): « إسناده صحيح".

(٤) سنن النسائي (٣/ ٢٢٤).

(٥) السنن الكبرى للنسائي (٢/ ١٤٣).

(٦) محمد بن سعيد بن سليمان بن عبدالله الكوفى، أبو جعفر ابن الأصبهانى، ولقبه حمدان، ثقة ثبت، روى له البخاري والترمذي والنسائي، مات سنة ٢٢٠هـ. التقريب ص(٥١٠).

(٧) المستدرك للحاكم (٩٤٧)، والسنن الكبرى للبيهقي (٣٦٦٢).

(٨) لم يخرجه ابن خزيمة من هذا الطريق، وإنما الحاكم والبيهقي هما من أخرج هذه المتابعة.

(٩) التلخيص الحبير (١/ ٤٠٩)، وانظر المحرر في الحديث ص(٢٥٤).

الهيئة للجلوس إلا من هذا الطريق، فحملها على تفرد أبي داود الجفري عن حفص.

ولكن الإمام محمد بن نصر المروزي في كتابه "قيام الليل" جعل الحكم بالخطاء في هذا الحديث هو تفرد حفص بن غياث بهذا اللفظ عن حميد عن ابن شقيق، وأنه اختصره بذكر التربع، وخالف فيه غيره ممن روى عن حميد صلاة النبي ﷺ جالساً ولم يذكروا فيه ما ذكره حفص بن غياث.

وأنقله بتمامه للفائدة، قال محمد بن نصر: «لم يأت في شيء من الأخبار التي رويناها عن النبي ﷺ أنه صلى جالسا صفة جلوسه كيف كانت إلا في حديث روي عن حفص بن غياث أخطأ فيه حفص رواه عنه أبو داود الحفري عن حميد، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا "رأيت النبي ﷺ يصلي متربعا" قال: وحديث الصلاة جالسا رواه عن حميد، عن عبدالله بن شقيق غير واحد كما رواه الناس عن عبدالله بن شقيق رَحِمَهُ اللَّهُ ولا ذكر التربع فيه حدثنا محمد بن المثنى، ثنا ابن عدي، عن حميد، عن عبدالله بن شقيق رَحِمَهُ اللَّهُ: سألت أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن صلاة رسول الله ﷺ من الليل؟، فقالت: "كان يصلي ليلا طويلا قائما، وليلا طويلا قاعدا، فإذا قرأ قائما ركع قائما، وإذا قرأ قاعدا ركع قاعدا"[(١)] ورواه حماد[(٢)]، عن بديل بن ميسرة، وحميد عن ابن شقيق فذكره سواء، قال: فيشبه أن يكون الحديث كان عند حفص، عن حميد على ما هو عند الناس، وكان عنده عن ليث، عن مجاهد، وعن حجاج، عن حماد، عن سعيد بن جبير في التربع في الصلاة، فذاكر أبا داود الحفري من حفظه فتوهم، أن ذكر التربع في حديث حميد فاختصر الحديث وألحق فيه التربع توهما وغلطا إن كان حفظ ذلك عنه أبو داود، وذلك أنه ليس بمعروف من حديث حفص لا نعلم أحدا رواه عنه غير أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ، ولو كان من صحيح حديث حفص لرواه الناس عنه وعرفوه إذ هو حديث لم يروه غيره والذي يعرف من حديث حفص في التربع، عن حجاج، عن حماد، عن مجاهد قال: "علمنا سعيد بن جبير صلاة القاعد فقال: "يجعل قيامه تربعا"[(٣)]

---

(١) الحديث أخرجه مسلم في "صحيحه" (١/ ٥٠٥) ١٠٩ - (٧٣٠) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا معاذ بن معاذ، عن حميد، به.

(٢) روايته أخرجها أبو داود (٩٥٥).

(٣) في مصنف ابن أبي شيبة (٦١٤٣) حدثنا وكيع، قال: حدثنا مسعر، عن حماد، عن مجاهد، عن سعيد بن جبير، قال: "إذا صلى متربعا، قال مسعر: أو كما قال: يجلس، فإذا أراد أن يركع، أو يسجد ثنى رجله".

وحفص عن ليث، عن مجاهد رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: "صلاة القاعد غير المتربع على النصف من صلاة القائم"[1] قال: وكان حفص رجلا إذا حدث من حفظه ربما غلط، هو معروف بذلك عند أصحاب الحديث.

قال: وحديث آخر أيضا رواه شريك عن ليث، عن مجاهد، عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا رفعته، قال رسول الله ﷺ: "صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم غير المتربع"[2] غلط فيه شريك: وهذا الكلام رواه الناس عن ليث، عن مجاهد من قوله. قال محمد بن يحيي: الحمل فيه على شريك قال ففعل شريك في هذا الحديث كفعل حفص في حديث حميد، وشريك معروف عند أصحاب الحديث بسوء الحفظ وكثرة الغلط.

قال: فلم يثبت في كيفية جلوس المصلي قاعدا عن النبي ﷺ خبر، ولو كان في كيفية الجلوس سنة لا ينبغي أن تجاوز لبين ذلك النبي ﷺ ولو بينه لرواه أصحابه عنه وبينوه، فإذا كان ذلك كذلك فللمصلي جالسا أن يجلس كيف خف عليه وتيسر إن شاء تربع وإن شاء احتبى، وإن شاء جلس في حال القراءة كما يجلس للتشهد وبين السجدتين وإن شاء اتكأ، كل ذلك قد فعله السلف من التابعين ومن بعدهم، غير أن التربع خاصة، قد روي عن غير واحد أنه كرهه ورخصت فيه جماعة، واختارته أخرى فأما الاحتباء والجلوس كجلسة التشهد فلا نعلم عن أحد من السلف لذلك كراهة، وسنذكر الأخبار المروية في ذلك على وجهها إن شاء الله تعالى»[3] اهـ.



---

(١) في مصنف ابن أبي شيبة (٤٦٣٧) حدثنا ابن إدريس، عن ليث، عن مجاهد به.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٤٢٦) و(٢٥٨٥٠) و(٢٥٨٥١) على أوجه عن شريك عن إبراهيم المهاجر عن مجاهد، مرةً عن السائب، ومرةً عن مولاة السائب، ومرةً عن قائد السائب عن السائب، وقد جمع الدارقطني في "العلل" (١٤/ ٣٤٣)(٣٦٩٠) الخلاف فيه على إبراهيم المهاجر وقال: "وأشبهها بالصواب ما قاله أسباط، عن الثوري»، ويعني به الطريق« عن أسباط، عن الثوري، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن قائد السائب، عن السائب، عن عائشة، عن النبي ﷺ".

(٣) مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر ص(٢٠١) باب ذكر كيفية جلوس المصلي قاعدا في حال قراءته.

الحديث التاسع والتسعون

قال ابن خزيمة: نا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُالصَّمَدِ، ثنا هَمَّامٌ، ثنا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى»[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير، بتستر، حدثنا زيد بن أخزم، حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، بمثله عند ابن خزيمة، قال فيه«من أدرك ركعة قبل أن تطلع الشمس»[(٢)].

وأخرجه الحاكم من وجهين عن قتادة:

الأول: أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب التاجر، ثنا أبو النضر أحمد بن عتيق المروزي، ثنا محمد بن سنان العوقي، ثنا همام، بإسناده، ولفظه: «من صلى ركعة من الصبح، ثم طلعت الشمس فليصل الصبح»[(٣)].

الثاني: حدثناه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، ثنا عمر بن علي الجوهري، ثنا أبو النضر أحمد بن عتيق العتيقي، ثنا محمد بن سنان العوقي، ثنا همام، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، بمثل لفظه المتقدم[(٤)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٨٠٥٦) من طريق بهز، و(٨٥٧٠) و(١٠٧٥١) من طريق عبدالصمد، والدارقطني (١٤٣٥) من طريق محمد بن سنان، جميعهم عن همام بن يحيى،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٩٤) ح(٩٨٦) جماع أبواب صلاة الفريضة عند العلة تحدث.باب الدليل على أن المدرك هذه الركعة مدرك لوقت الصلاة والواجب عليه إتمام صلاته.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٤٥٠) ح(١٥٨١) ذكر الأمر لمن أدرك ركعة من صلاة الغداة قبل طلوع الشمس، أن يصلي إليها أخرى من غير أن يفسد على نفسه صلاته.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٨) ح(١٠١٣) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: باب التأمين.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٨) ح(١٠١٤) من الباب نفسه.

عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة به.

وأخرجه أحمد (٧٢١٦) من طريق ابن أبي عدي، و(١٠٣٣٩) من طريق محمد بن جعفر، وروح، جميعهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، به.

و أخرجه الدارقطني(١٤٣٤) من طريق محمد بن سنان العوقي، عن همام، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (٤٦٣)، والدارقطني (١٤٣٢) من طريق معاذ بن هشام، عن ابيه، عن قتادة، عن عذرة بن تميم، عن أبي هريرة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- إسحاق بن منصور؛ هو: إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج، أبو يعقوب المروزي.

روى عن: ابن عيينة، ويحيى بن سعيد، وعبدالوارث بن عبدالصمد، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وأبو زرعة، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال الإمام مسلم: «ثقة مأمون»[١]، قال أبو حاتم: «صدوق»[٢]، قال النسائي: «ثقة»[٣]، ذكره ابن حبان في" الثقات"[٤]. روى له الجماعة سوى أبو داود، مات سنة ٢٥١هـ. **النتيجة:** ثقة.

٢- عبدالصمد؛ هو: عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد التميمي العنبري مولاهم، التنوري، أبو سهل البصري. صدوق، ثبت في شعبة، تقدم ح(٨٩).

٣- همام: همام بن يحيى بن دينار العوذي المحلمي، أبو عبدالله، ويقال: أبو بكر،

---

(١) تاريخ بغداد (٧/ ٣٨٥).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٢٣٤).

(٣) مشيخة النسائي ص(٦٢).

(٤) الثقات لابن حبان (٨/ ١١٨).

البصري.

روى عن: الحسن، وعطاء بن أبي رباح، وقتادة بن دعامة، وغيرهم.

وعنه: عبدالصمد بن عبدالوارث، وعمرو بن عاصم، ومحمد بن سنان، وغيرهم.

قال ابن المديني: «ثقة ثبتا»[1]، وقال أحمد بن حنبل: «همام ثبت في كل المشايخ»، وقال يحيى بن معين: «ثقة صالح»، قال أبو حاتم: «ثقة صدوق في حفظه شئ، وهو في قتادة احب إلي من حماد ابن سلمة ومن ابان العطار»[2]، وقال ابن سعد[3] والعجلي[4]: «ثقة»، زاد ابن سعد: «ربما غلط في الحديث». روى له الجماعة، مات سنة ١٦٤ أو ١٦٥هـ.
النتيجة: ثقة.

٤- **قتادة؛ هو:** قتادة بن دعامة السدوسي، ثقة ثبت واشتهر بالتدليس، تقدم ح(٧).

٥- **النضر بن أنس؛ هو:** النضر بن أنس بن مالك الأنصاري، ثقة، تقدم ح(٧).

٦- **بشير بن نهيك؛ هو:** بَشِيْرُ بن نَهِيك السدوسي، ويقال: السلولي، أبو الشعثاء البصري.

روى عن: بشير بن الخصاصية، وأبي هريرة.

وعنه: بحر بن سعيد السدوسي، وخالد بن سمير، والنضر بن أنس، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل[5] ابن سعد[6] والعجلي[7] والنسائي[8]: «ثقة». وذكره ابن حبان

---

(١) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني ص(٦٣).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ١٠٨- ١٠٩)، وانظر تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٠٢).

(٣) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٨٢).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ٣٣٤).

(٥) تهذيب التهذيب (١/ ٤٧٠).

(٦) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٢٣).

(٧) الثقات للعجلي (١/ ٢٤٩).

(٨) تهذيب الكمال (٤/ ١٨٢).

في الثقات"[١].

وأما أبو حاتم فقال: «لا يحتج بحديثه»[٢]، ولم يفسر سبب ذلك، إلا أن يكون قصد أنه لم يبلغ درجة الحجة، وأما أنه ثقة فقد وثقه غيره، وأخرج له الشيخان وأصحاب السنن ولم يقدح فيه أحد غير ما قاله أبوحاتم، ولذا قال الذهبي: «وكان صالحا من الثقات، وشذ أبو حاتم، فقال: لا يحتج به»[٣]. وقال ابن حجر: «ثقة»[٤]. روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٧- **أبو هريرة**: صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ رجاله ثقات رجال الصحيحين، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن قتادة، اتفق الأئمة الثلاثة على إخراجه من طريق همام، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن كان محفوظا بهذا الإسناد، فإن أحمد بن عتيق المروزي هذا ثقة، إلا أنه حدث به مرة أخرى بإسناد آخر»[٥].

ثم أخرجه أيضاً من طريق أحمد بن عتيق العتيقي، عن محمد بن سنان العوقي، عن همام، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، به، وقال: «كلا الإسنادين

---

(١) الثقات لابن حبان (٤/ ٧٠).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٣٨٠)، وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه قوله: «وتركه يحيى بن سعيد»، قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (١/ ٤٧٠): «هذا وهم وتصحيف، وإنما قال أبو حاتم: "روى عنه النضر ابن أنس، وأبو مجلز، وبركة، ويحيى بن سعيد" فقوله: "وبركة" هو بالباء الموحدة، وهو أبو الوليد المجاشعي».

(٣) تاريخ الإسلام (٢/ ١٠٦٦)، وانظر سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٨١)، وقال في الكاشف (١/ ٢٧٢) و"ميزان الاعتدال" (١/ ٣٣١): «ثقة».

(٤) تقريب التهذيب ص(١٦٤).

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٨) ح(١٠١٣).

صحيحان، فقد احتجا جميعا بخلاس بن عمرو شاهدا»[١].

وسَئل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث من طريق سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

فقال أبو حاتم: «هذا قد روى هذا الحديث معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن عزرة بن تميم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ورواه همام بن يحيى، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله، وقال: أحسب الثلاثة كلها صحاح، وقتادة كان واسع الحديث، وأحفظهم: سعيد بن أبي عروبة قبل أن يختلط، ثم هشام، ثم همام» اهـ[٢].

وقد تجنب الشيخان في صحيحيهما رواية حديث أبي هريرة من طريق قتادة، وأخرجاه بنحوه ومعناه من طرق أخر عن أبي هريرة رضي الله عنه؛

ففي "الصحيحين" من طريق مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، وعن بسر بن سعيد، وعن الأعرج يحدثونه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس، فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس، فقد أدرك العصر»[٣].

وفيهما أيضاً من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك ركعة من الصلاة، فقد أدرك الصلاة»[٤].

وأخرج البخاري من طريق عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة،

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٨) ح(١٠١٤).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٨٣).

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٢٠) (٥٧٩) كتاب مواقيت الصلاة: باب من أدرك من الفجر ركعة. صحيح مسلم (١/ ٤٢٤) ١٦٣ - (٦٠٨) كتاب المساجد ومواضع الصلاة. وأخرجه ابن خزيمة (٩٨٥)، وابن حبان (١٥٥٧) و(١٥٨٣).

(٤) صحيح البخاري (١/ ١٢٠) (٥٨٠) باب من أدرك من الصلاة ركعة، وصحيح مسلم (١/ ٤٢٣) ١٦١ - (٦٠٧) كتاب المساجد ومواضع الصلاة. وأخرجه ابن حبان (١٤٨٣) و(١٤٨٧).

قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر، قبل أن تغرب الشمس، فليتم صلاته، وإذا أدرك سجدة من صلاة الصبح، قبل أن تطلع الشمس، فليتم صلاته»(١).

وفي "صحيح مسلم" من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام، فقد أدرك الصلاة»(٢).

وعند مسلم أيضاً في "صحيحه" من طريق ابن عباس، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس، فقد أدرك، ومن أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك»(٣).



---

(١) صحيح البخاري (١/ ١١٦) (٥٥٦) كتاب مواقيت الصلاة: باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب. وأخرجه ابن حبان (١٥٨٦).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٢٤) ١٦٢ - (٦٠٧) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٢٥) ١٦٥ - (٦٠٨) كتاب المساجد ومواضع الصلاة. وأخرجه ابن خزيمة (٩٨٤)، وابن حبان (١٥٨٢) و(١٥٨٥).

الحديث المائة

قال ابن خزيمة: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَرَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ عَرَّسْنَا، فَغَلَبَتْنَا أَعْيُنُنَا، فَمَا أَيْقَظَنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ إِلَى وَضُوئِهِ دَهِشًا، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَوَضَّؤُوا، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ، ثُمَّ صَلَّوْا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ، فَصَلَّى الْفَجْرَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ فَرَّطْنَا أَفَلَا نُعِيدُهَا لِوَقْتِهَا مِنَ الْغَدِ؟ فَقَالَ: «يَنْهَاكُمْ رَبُّكُمْ عَنِ الرِّبَاءِ[(١)]»[(٢)].

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى هشام:

الأول: أخبرنا محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن الحسن، عن عمران بن حصين، بمثله قال في آخره «ينهاكم ربكم عن الربا، ويقبله منكم؟ إنما التفريط في اليقظة»[(٣)].

الثاني: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: حدثنا عبدالأعلى، قال: حدثنا هشام، عن الحسن، عن عمران بن حصين، قال: سرنا مع رسول الله ﷺ في غزاة، فلما كان من آخر الليل عرس، فما استيقظ حتى أيقظنا حر الشمس، فجعل الرجل يقوم دهشا فزعا، فقال رسول الله ﷺ: «اركبوا»، فركب وركبنا، فسار حتى ارتفعت الشمس، ثم نزل فأمر بلالا فأذن، وفرغ القوم من حاجاتهم، وتوضؤوا، وصلوا

---

(١) في طبعة الأعظمي "الرياء" وهو تصحيف، والصواب ما أثبته.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٩٧) ح(٩٩٤) جماع أبواب صلاة الفريضة عند العلة تحدث: باب ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما أمر بإعادة تلك الصلاة التي قد ينام عنها أو ذكرها بعد النسيان من الغد لوقتها قبل نهي الله ﷻ عن الربا، إذ النبي ﷺ قد زجر عن إعادة تلك الصلاة من الغد بعد أمره كان بها، وأعلم أصحابه أن الله ﷻ لا ينهى عن الربا ويقبل من عباده الربا، وصلاتان بصلاة واحدة كدرهم بدرهمين، وواحد ما شاء مما لا يجوز فيه التفاضل.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٣١٩) ح(١٤٦١) ذكر خبر سابع يدل على أن تارك الصلاة من غير نسيان ولا نوم حتى يخرج وقتها لا يكفر بذلك كفرا يكون ضد الإسلام.

الركعتين، ثم أقام، فصلى بنا، فقلنا: يا رسول الله، ألا نقضيها لوقتها من الغد؟ قال: «ينهاكم ربكم عن الربا ويقبله منكم؟»[1]

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو أحمد الحسين بن علي التميمي، ثنا محمد بن المسيب، ثنا إسحاق بن شاهين، أنبأ خالد بن عبدالله، عن يونس، عن الحسن، عن عمران بن حصين، قال: كان رسول الله ﷺ في مسير له فناموا عن صلاة الفجر فاستيقظوا بحر الشمس، فارتفعوا قليلا حتى استعلت، ثم «أمر المؤذن فأذن، ثم صلى الركعتين قبل الفجر، ثم أقام المؤذن فصلى الفجر»[2].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١٩٩٦٤) و(١٩٩٦٥)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٣٣٠)، والدارقطني (١٤٤١) و(١٤٤٦)، والطبراني في "الكبير" ١٨/ (٣٧٨)، والبيهقي "السنن الكبرى" (٣١٧٤) و(٣١٧٥) من طرق عن هشام بن حسان،

تابعه:

- يونس بن عبيد، وروايته أخرجها أحمد (١٩٨٧٢) و(١٩٩٩١)، والبزار (٣٥٣١)، وأبو داود (٤٤٣)، والدارقطني (١٤٣٨)، والطبراني في "الكبير" ١٨/ (٣٣٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٨٩٨)

- إسماعيل بن مسلم، وروايته أخرجها عبدالرزاق (٢٢٤١)، ومن طريقه الطبراني في "الكبير" ١٨/ (٣٩٩).

- سعيد بن راشد، وروايته أخرجها الطبراني في "الكبير" ١٨/ (٣٤٤).

جميعهم عن الحسن، عن عمران بن حصين، به وبعض الروايات يزيد على بعض.

---

(١) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٧٥) (٢٦٥٠) ذكر الخبر الدال على أن الأمر الذي وصفناه - يعني أن الصلاة الفائتة تعاد في الوقت التي كانت فيه من غدها- إنما هو أمر فضيلة لمن أحب ذلك، لا أن كل من فاتته صلاة يعيدها مرتين إذا ذكرها والوقت الثاني من غيرها.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٨) ح(١٠١٦) كتاب الإمامة وصلاه الجماعة: باب التأمين.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن يحيى**: الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

٢- **يزيد بن هارون؛ هو**: يزيد بن هارون بن زاذى، وقيل ابن زاذان بن ثابت، السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، قيل إن أصله من بخارى، حافظ متقن ثبت، تقدم ح(٤).

٣- **هشام؛ هو**: هشام بن حسان الأزدي القُرْدُوسي -بالقاف وضم الدال- أبو عبدالله البصري. ثقة، من أثبت الناس فى ابن سيرين، وفى روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما، تقدم ح(١٢).

٤- **الحسن؛ هو**: الحسن بن أبي الحسن يسار البصري أبو سعيد مولى الأنصار. ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس. تقدم ح(٢٤).

٥- **عمران بن حصين؛ هو**: عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي، أبو نجيد رضي الله عنه[1]. صاحب رسول الله ﷺ، أسلم عام خيبر. روى له الجماعة، مات سنة ٥٢هـ.

الحكم على الحديث:

الحديث بإسناد هشام بن حسان عن الحسن عن عمران بن حصين، فيه أمران:

الأول: اختلف في سماع هشام بن حسان من الحسن البصري، فقيل أنه لم يسمع منه. قال جرير بن حازم: «قاعدت الحسن سبع سنين ما رأيت هشاما عنده قيل له قد حدث عن الحسن بأشياء فمن تراه أخذها قال من حوشب أراه»، وقال بن المديني: «كان أصحابنا يثبتون حديثه ويحيى بن سعيد يضعفه ويرون أنه أرسل حديث الحسن عن حوشب».

ومنهم من يثبته، قال سفيان بن عيينة: «كان هشام أعلم الناس بحديث الحسن»، وقال سعيد بن عامر: «سمعت هشاما يقول: جاورت الحسن عشر سنين»[2].

---

(١) تهذيب الكمال (٢٢/ ٣١٩)، والإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٤٩٥).

(٢) انظر" الضعفاء الكبير" للعقيلي (٤/ ٣٣٤)، والجرح والتعديل (٩/ ٥٦)، وتهذيب الكمال (٣٠/ ١٨٧) ميزان الاعتدال (٤/ ٢٩٥)، وطبقات المدلسين ص(٤٧).

وقد تابعه عن الحسن جماعة منهم: يونس بن عبيد[(١)] كما عند الحاكم في "المستدرك"، وإسماعيل بن مسلم[(٢)] وسعيد بن راشد[(٣)]، غير أن يونس لم يذكر في حديثه قوله: «ينهاكم ربكم عن الرياء»، قال البزار بعد روايته لطريق يونس: «وهذا الحديث يروى عن عمران وغيره، ولا نعلم لعمران طريقا أحسن من هذا الطريق؛ لأن يونس بن عبيد حسن إسناده»[(٤)].

وفي لفظ إسماعيل بن مسلم قوله: «أينهانا ربنا عن الربا، ويقبله منا، إنما التفريط في اليقظة»وإسناده صحيح إلى الحسن، وفي لفظ سعيد بن راشد قوله: «نهانا الله عن الربا ويقبله منا؟»، وإسناده ضعيف لضعف سعيد بن راشد.

الثاني: سماع الحسن البصري عن عمران بن حصين، وقد أنكره جمع منهم يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل وأبو حاتم وقال ابن المديني: «لم يسمع من عمران بن حصين شيئا وليس بصحيح لم يصح عن الحسن عن عمران سماع من وجه صحيح ثابت»، وقال: «سمعت يحيى وقيل له كان الحسن يقول سمعت عمران بن حصين فقال: أما عن ثقة فلا»[(٥)].

وذِكْرُ ابن خزيمة وابن حبان حديث الحسن عن عمران بن الحصين في صحيحيهما يدل على تصحيحهما لسماع الحسن من عمران وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على ما قدمنا ذكره من صحة سماع الحسن، عن عمران، وإعادته الركعتين لم يخرجاه، وله شاهد بإسناد صحيح»[(٦)].

---

(١) يونس بن عبيد بن دينار العبدى، أبو عبدالله، ويقال أبو عبيد، البصري، ثقة ثبت، روى له الجماعة، مات سنة ١٣٩هـ. التقريب ص(٦٤٤).

(٢) إسماعيل بن مسلم العبدي، أبو محمد البصري، القاضي، ثقة، من السادسة، رى له مسلم والترمذي والنسائي. التقريب ص(١٤٩).

(٣) سعيد بن راشد المازني السماك، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النَّسَائي: متروك. وانظر: لسان الميزان (٤/ ٤٨).

(٤) مسند البزار (٩/ ٢٦) (٣٥٣١).

(٥) المراسيل لابن أبي حاتم ص(٣٨)، وانظر جامع التحصيل ص(١٦٣)، وتحفة التحصيل ص(٧١).

(٦) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٨) ح(١٠١٦).

وقال في حديث آخر من رواية الحسن عن عمران بن حصين: «فإن أكثر أئمتنا من المتقدمين على أن الحسن قد سمع من عمران بن حصين»(1). مع أن الشيخان قد تجنبا رواية الحسن عن عمران فلم يخرجا حديثاً في صحيحيهما من هذا الطريق.

وقد تابع الحسن عن عمران أبو رجاء العطاردي فقد جاء في "الصحيحين" وغيرهما من طريق أبي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين، بحديث طويل فيه سيرهم في السفر ثم نومهم حتى ارتفعت الشمس، وقوله: «فارتحل، فسار غير بعيد، ثم نزل فدعا بالوضوء، فتوضأ، ونودي بالصلاة، فصلى بالناس»، ولم يذكر فيه أنهم صلوا ركعتين نافلة الصبح، ولم يذكر فيه النهي عن الربا(2).

وللحديث شاهد في "صحيح مسلم" من حديث أبي هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر، سار ليله حتى إذا أدركه الكرى عرس، وقال لبلال: «اكلأ لنا الليل»، فصلى بلال ما قدر له، ونام رسول الله ﷺ وأصحابه، فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجه الفجر، فغلبت بلالا عيناه وهو مستند إلى راحلته، فلم يستيقظ رسول الله ﷺ، ولا بلال، ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس، فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظا، ففزع رسول الله ﷺ، فقال: «أي بلال» فقال بلال: أخذ بنفسي الذي أخذ - بأبي أنت وأمي يا رسول الله - بنفسك، قال: «اقتادوا»، فاقتادوا رواحلهم شيئا، ثم توضأ رسول الله ﷺ، وأمر بلالا فأقام الصلاة، فصلى بهم الصبح، فلما قضى الصلاة قال: «من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها»، فإن الله قال: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾(3)، قال يونس: وكان ابن شهاب: «يقرؤها للذكرى»(4).

---

(1) المستدرك (٢٩١٧) كتاب التفسير.

(2) وأخرجه البخاري (٣٥٧١)، ومسلم (٦٨٢) من طرق سلم بن زرير، والبخاري (٣٤٨) مختصرا، ومسلم (٦٨٢)، وابن خزيمة (١١٣) و(٢٧١) و(٩٨٧) و(٩٩٧)، من طرق عن عوف الأعرابي. وأخرجه البخاري (٣٤٤)، وابن خزيمة (١١٣) و(٢٧١) و(٩٨٧) و(٩٩٧)، وابن حبان (١٣٠١) و(١٣٠٢) من طريق يحيى القطان. جميعهم عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين، به.

(3) سورة طه: ١٤.

(4) أخرجه مسلم ٣٠٩ - (٦٨٠)، و٣١٠ - (٦٨٠) مختصراً، كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

الحديث الواحد بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا يُونُس بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالله بْنِ عَبْدِالْحَكَمِ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِمَجْنُونَةِ بَنِي فُلَانٍ، قَدْ زَنَتْ، أَمَرَ عُمَرُ بِرَجْمِهَا، فَرَجَعَهَا عَلِيٌّ، وَقَالَ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: تَرْجُمُ هَذِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: أَوَ مَا تَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ» قَالَ صَدَقْتَ، فَخَلَّى عَنْهَا[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا يونس بن عبدالأعلى حدثنا بن وهب به[2].

وأخرجه الحاكم بإسنادين إلى ابن وهب:

الأول: حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، وعبدالله بن محمد بن موسى، قالا: أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ أحمد بن عيسى المصري، أنبأ ابن وهب، بمثله[3].

الثاني: حدثنا أبو عبدالله محمد بن أحمد بن موسى القاضي، ثنا إبراهيم بن يوسف بن خالد الرازي، ثنا الحارث بن مسكين، وأحمد بن عمرو، قالا: ثنا ابن وهب، بمثله[4]. ثم قال: «بالحجر على المجنون والمجنونة مما لا أعلم فيه خلافا بين العلماء».

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٠٢) ح(١٠٠٣) جماع أبواب صلاة الفريضة عند العلة تحدث: باب ذكر الخبر الدال على أن أمر الصبيان بالصلاة قبل البلوغ على غير الإيجاب. وأعاده بنفس إسناده ومتنه في (٤/ ٣٤٨) ح(٣٠٤٨) كتاب المناسك: باب ذكر إسقاط فرض الحج عن الصبي قبل البلوغ، وعن المجنون حتى يفيق.

(٢) صحيح ابن حبان (١/ ٣٥٦) ح(١٤٣) ذكر الإخبار عن العلة التي من أجلها إذا عدمت رفعت الأقلام عن الناس في كتبة الشيء عليهم.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٩) ح(٩٤٩) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

(٤) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٦٨) ح(٢٣٥١) كتاب البيوع.

التخريج العام للحديث:

والحديث اختلف في رفعه ووقفه:

فأخرجه أبو داود (٤٤٠١)، والنسائي في "الكبرى" (٧٣٠٣)، وأبو يعلى (٥٨٧)، والدارقطني (٣٢٦٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٨٣٠٧) و(١٧٢١١) من طرق عن ابن وهب عن جرير بن حازم عن الأعمش عن أبي ضيان عن ابن عباس عن علي مرفوعاً.

وأخرجه عبدالرزاق (١٢٢٨٨) من طريق معمر، وأبو داود (٤٣٩٩) من طريق عثمان بن أبي شيبةو و(٤٤٠٠) من طريق وكيع، عن جرير، والحاكم (٨١٦٨) من طريق جعفر بن عون و(٨١٦٩) من طريق شعبة، والبيهقي في "الكبرى" (١٧٢١٠) من طريق ابن نمير، جميعهم عن الأعمش عن أبي ظبيان، عن ابن عباس عن علي موقوفاً.

وأخرجه عبدالرزاق (١١٤٢٧) من طريق معمر عن الأعمش عن أبي ظبيان عن علي موقوفاً.

و أخرجه الطيالسي (٩١)، وأحمد (١٣٢٨) و(١٣٦٢)، وأبو داود (٤٤٠٢)، والنسائي في "الكبرى" (٧٣٠٤)، والبيهقي في "الكبرى" (١٧٢١٢) من طرق عن عطاء بن السائب، جميعهم عن أبي ظبيان، عن علي مرفوعا.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٩٢٤٥)، والنسائي في الكبرى(٧٣٠٥) من طريق أبي حصين، عن أبي ظبيان، عن علي، موقوفاً.

وأخرجه أحمد (٩٤٠) من طريق هشيم عن يونس و(٩٥٦) و(١١٨٣)، والترمذي (١٤٢٣)، والنسائي في "الكبرى" (٧٣٠٦)، والحاكم (٨١٧٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٨٦١٢) و(١٧٢١٣) من طريق قتادة كلاهما عن الحسن البصري عن علي مرفوعا.

وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٧٣٠٧) من طريق يزيد بن زريع، عن يونس، عن الحسن، عن علي موقوفا عليه، ولا يعرف للحسن سماع من علي.

وأخرجه أبو داود (٤٤٠٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٠٨٩) و(١١٣٠٨) و(١٥١٠٩) من طريق خالد الحذاء، عن أبي الضحى، عن علي مرفوعاً، وأبو الضحى لم يدرك عليا.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٤٢) من طريق القاسم بن يزيد، عن علي بن أبي طالب، مرفوعاً.

۞ **دراسة إسناد ابن خزيمة:**

١- **يونس بن عبدالأعلى؛ هو:** يونس بن عبدالأعلى بن موسى بن ميسرة بن حفص بن خباب الصدفي أبو موسى المصري، ثقة، تقدم ح(١٣).

٢- **محمد بن عبدالله بن عبدالحكم؛ هو:** محمد بن عبدالله بن عبدالحكم بن أعين بن ليث المصري، أبو عبدالله الفقيه. ثقة، تقدم ح(٢٣).

٣- **ابن وهب؛ هو:** عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري. ثقة حافظ عابد، تقدم ح(١٣).

٤- **جرير بن حازم؛ هو:** جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدى ثم العتكي، وقيل الجهضمي، أبو النضر البصري. ثقة، ولكن ضُعف في قتادة، وإذا حدث من حفظه له أوهام، واختلاط في آخر عمر وحُجب فلم يُسمع منه بعد اختلاطه، تقدم ح(٥).

٥- **سليمان بن مهران؛ هو:** سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش. ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس. تقدم ح(١٢).

٦- **أبو ظبيان؛ هو:** حصين بن جندب بن عَمْرو بن الحارث، أبو ظبيان الجنبي الكوفي.

روى عن: أسامة بن زيد، وجرير بن عبدالله، وابن عباس، وغيرهم.

وعنه: ابنه قابوس، وعطاء بن السائب، والأعمش، وغيرهم.

قال ابن معين وأبو زرعة[(١)] وابن سعد[(٢)] والعجلي[(٣)] والنسائي[(٤)] والدارقطني[(٥)]:

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ١٩٠).

(٢) الطبقات الكبرى (٦/ ٢٢٤).

(٣) الثقات للعجلي (١/ ٣٠٤).

(٤) تهذيب الكمال (٦/ ٥١٥).

(٥) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٢٦).

«ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ٩٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٧- ابن عباس؛ هو: عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب، صحابي ﷺ، تقدم ح(٣٠).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث مختلف في رفعه ووقفه، والراجح أن موقوف عَلَى علي بن أبي طالب ﷺ:

فجاء مرفوعاً من طريق جرير بن حازم عن الأعمش عن أبي ظبيان، عن ابن عباس عن علي بن ابي طالب، مرفوعاً، واتفق الأئمة الثلاثة على إخراجه من هذا الطريق.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»(١)، وقال: «وقد روي هذا الحديث بإسناد صحيح عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ مسندا»(٢)، وصححه النووي(٣).

وقد تفرد جرير بن حازم عن الأعمش برفعه، وخالفه غيره ممن رواه عن الأعمش بإسناده إلى علي موقوفاً.

قال الدارقطني: «رواه سليمان الأعمش، واختلف عنه؛فقال جرير بن حازم: عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، عن علي، ورفعه إلى النبي ﷺ، عن علي، وعن عمر، تفرد بذلك عبدالله بن وهب، عن جرير بن حازم، وخالفه ابن فضيل، ووكيع، فروياه عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، عن علي وعمر موقوفا»(٤).

قال الترمذي: «وروى جرير بن حازم عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس هذا الحديث ورفعه وهو وهم، وهم فيه جرير بن حازم»(٥).

وقال البيهقي: «رواته ثقات، إلا أن جريرا انفرد برفعه عن سليمان، ورواه جماعة عن

---

(١) المستدرك على الصحيحين (٨١٦٩).

(٢) المستدرك على الصحيحين (٨١٦٩).

(٣) المجموع شرح المهذب (٤/ ٢٥٠) و(٧/ ٢٠).

(٤) علل الدارقطني (٢/ ٨٥).

(٥) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٢٢٥).

الأعمش موقوفا على عليﷺ»[(١)].

وقال ابن حجر: «رواية جرير بن حازم عن الأعمش عن أبي ظبيان عن بن أبي داود وسندها متصل لكن أعله النسائي بأن جرير بن حازم حدث بمصر بأحاديث غلط فيه»[(٢)].

وتابع الأعمش في رفعه من طريق جرير عنه، عطاء بن السائب، ولكن لم يذكر فيه ابن عباس، وابن ظبيان قد لقي علي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب، وإسقاط ابن عباس من إسناد الحديث قد يكون سهواً من عطاء.

ونقل الزيلعي في "نصب الرية" قول الشيخ تقي الدين: «وهذه الرواية يتوقف اتصالها على لقاء أبي ظبيان لعلي، وعمر، لأنه حكى واقعة، ولم يذكر أنه شاهدها، فهي محتملة الانقطاع، ولكن الدارقطني أثبت لقاءه لهما، فسئل في علله هل لقي أبو ظبيان عليا، وعمر؟ فقال: نعم، قال: وعلى تقدير الاتصال، فعطاء بن السائب اختلط بآخره، قال الإمام أحمد، وابن معين: من سمع منه حديثا حديثا، فليس بشيء، ومن سمع منه قديما قبل، فلينظر في هؤلاء المذكورين، وحال سماعهم منه، وأيضا فهو معلول بالوقف، كما رواه النسائي من حديث أبي حصين بفتح الحاء، وكسر الصاد عن أبي ظبيان عن علي، قوله: قال النسائي: وأبو حصين أثبت من عطاء بن السائب، انتهى»[(٣)].

قال الترمذي: «هذا الحديث رواه غير واحد عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان عن علي عن النبي ﷺ يعني رفع القلم مرفوعا وروى غير واحد عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس عن عمر موقوفا وكأن هذا أصح من حديث عطاء بن السائب»[(٤)].

وجاء مرفوعاً أيضاً من طريق قتادة ويونس من رواية هشيم عنه كلاهما عن الحسن البصري عن علي مرفوعا.

وهذا من مراسيل الحسن فإنه أدرك عليا قال الترمذي: «سألت مُحمدًا عنه يعني حديث الحسن عن علي بن أبي طالب رفع القلم الحديث فقال الحسن قد أدرك عليا وهو

---

(١) مختصر خلافيات البيهقي (٣/ ٧٧).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٢/ ١٢١).

(٣) نصب الراية (٤/ ١٦٣)، وانظر البدر المنير (٣/ ٢٣٠).

(٤) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٢٢٥).

عندي حديث حسن»[1]، ولكن لم يسمع منه، قال الترمذي: «قد كان الحسن في زمان علي وقد أدركه، ولكنا لا نعرف له سماعا منه»[2]. وقد أنكر ابن المديني، ويحيى بن معين وأبو زرعة وأيوب السختياني سماع الحسن من علي[3].

قال الترمذي: «حديث علي حديث حسن غريب من هذا الوجه»[4].

وجاء مرفوعاً أيضاً من طريق أبي الضحى مسلم بن صُبَيح - بضم الصاد وفتح الباء الموحدة- والقاسم بن يزيد عن علي رضي الله عنه وكلاهما لم يلق علياً فحديثهما مرسل وقد نقل ابن حجر عن أبي زرعة حكمه بذلك[5].

وأما الموقوف فهو من رواية وكيع، عن جرير، ومعمر، وعثمان بن أبي شيبة وجعفر بن عون وشعبة، وطريق ابن نمير، جميعهم عن الأعمش عن أبي ظبيان، عن ابن عباس عن علي موقوفاً.

قال الترمذي: «وروى غير واحد عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس عن عمر موقوفا وكأن هذا أصح من حديث عطاء بن السائب»[6].

وقال الدارقطني: «وقول وكيع وابن فضيل أشبه بالصواب، والله أعلم، قيل: لقي أبو ظبيان عليا وعمر؟ قال: نعم»[7].

وجاء من طريق أبي حصين، عن أبي ظبيان، عن علي، موقوفاً.

وقال النسائي: «وهذا أولى بالصواب وأبو حصين أثبت من عطاء بن السائب، وما حدث جرير بن حازم بمصر فليس بذاك، وحديثه عن يحيى بن أيوب أيضا فليس بذاك»[8].

---

(١) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٢٢٥).

(٢) جامع الترمذي (٣/ ٨٤) (١٤٢٣).

(٣) جامع التحصيل ص(١٦٢)، وانظر البدر المنير (٣/ ٢٣٥).

(٤) جامع الترمذي (٣/ ٨٤) (١٤٢٣).

(٥) التلخيص الحبير (١/ ٣٢٩)، وانظر نصب الراية (٤/ ١٦٣).

(٦) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٢٢٥).

(٧) علل الدارقطني (٢/ ٨٥).

(٨) السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٤٨٨) (٧٣٠٥).

من طريق يزيد بن زريع، عن يونس، عن الحسن، عن علي موقوفا عليه.

وقال النسائي بعد أن أخرجه: «ما فيه شيء صحيح والموقوف أصح، هذا أولى بالصواب»[(١)]، وقال الدراقطني بعد ذِكر رواية من رفعه من طريق الحسن: «ووقفه غيرهما، والموقوف أولى الصواب»[(٢)].

فترجح من ذلك أن الحديث وهم فيه جرير بن حازم عن الأعمش فرواه مرفوعاً، والراجح أنه موقوف على علي كما قال الترمذي والنسائي والدارقطني، وقال ابن حجر: «ورجح النسائي الموقوف ومع ذلك فهو مرفوع حكما»[(٣)].

وقد أخرجه البخاري في «صحيحه» معلقا موقوفا في موضوعين:

الأول: في كتاب الطلاق، ولفظه: «وقال علي بن أبي طالب: ألم تعلم أن القلم رفع عن ثلاثة: عن المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يدرك، وعن النائم حتى يستيقظ»[(٤)].

الثاني: في كتاب الحدود، ولفظه: «وقال علي لعمر: أما علمت أن القلم رفع عن المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يدرك، وعن النائم حتى يستيقظ»[(٥)].

وللحديث مرفوع شواهد[(٦)] من أقواها حديث عائشة، فقد جاء من طريق حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ، قال: «رفع القلم عن ثلاث: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل»، وفي رواية: «وعن المعتوه حتى يعقل»، وفي رواية آخرى: «وعن المبتلى

---

(١) السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٤٨٨) (٧٣٠٧).

(٢) علل الدارقطني (٢/ ٢٣٣).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١٢/ ١٢١).

(٤) صحيح البخاري (٧/ ٤٦) كتاب الطلاق: باب الطلاق في الإغلاق والكره، والسكران والمجنون وأمرهما، والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره.

(٥) صحيح البخاري (٨/ ١٦٥) كتاب الحدود: باب: لا يرجم المجنون والمجنونة.

(٦) وقد جمع هذه الطرق الحافظ الزيلعي في نصب الراية (٤/ ١٦١ - ١٦٥)، وانظر مجمع الزوائد (٦/ ٢٥١)، والألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٢/ ٤) (٢٩٧).

حتى يبرأ»[١].

قال الترمذي: «سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أرجو أن يكون محفوظا. قلت له: روى هذا الحديث غير حماد؟ قال: لا أعلمه»[٢]. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».

و قال الزيلعي: «ولم يعله الشيخ في الإمام بشيء، وإنما قال: هو أقوى إسنادا من حديث علي، وقال صاحب التنقيح: حماد بن أبي سليمان وثقه النسائي، والعجلي، وابن معين، وغيرهم، وتكلم فيه ابن سعد، والأعمش، وروى له مسلم مقرونا بغيره»[٣].

وقال ابن الملقن: «رواه الأئمة،.. بإسناد حسن، بل صحيح متصل كلهم علماء»[٤].



---

(١) أخرجه أحمد (٢٤٦٩٤) و(٢٥١١٤)، وأبو داود (٤٣٩٨)، والنسائي (٣٤٣٢)، وابن ماجه (٢٠٤١)، والدارمي (٢٣٠١)، وابن حبان (١٤٩٦)، والحاكم (٢٣٥٠).

(٢) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(٢٢٥).

(٣) نصب الراية (٤/ ١٦٢).

(٤) البدر المنير (٣/ ٢٢٦).

الحديث الثاني بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا يُونُسُ بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عِيَاضُ عَبْدُاللهِ الْقُرَشِيُّ، وَغَيْرُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ نَعْلَيْهِ، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، وَلَا يُؤْذِ بِهِمَا غَيْرَهُ»(١).

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى ابن وهب:

الأول: أخبرنا ابن خزيمة، بإسناده، به(٢).

الثاني: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، بإسناده، ولم يذكر «فليلبس نعليه»(٣).

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني، ثنا عبدالله بن وهب، به(٤).

التخريج العام للحديث:

أخرجه أبو داود (٦٥٥)، وابن حبان (٢١٨٢)، والحاكم (٩٥٧)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٦٠) من طرق عن الأوزاعي، عن محمد بن الوليد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٨٩٦)، والبزار (٨٤٣٢) من طريق ابن أبي ذئب، سعيد المقبري، عن أبيه، أبي هريرة، بلفظ: «إذا صلى أحدكم فليجعل نعليه بين رجليه».

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٠٥) ح(١٠٠٩) جماع أبواب الصلاة على البسط: باب الصلاة في النعلين والخيار للمصلي بين الصلاة فيهما وبين خلعهما ووضعهما بين رجليه، كي لا يؤذي بهما غيره.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٥٥٨) ح(٢١٨٣) ذكر البيان بأن المرء مخير بين الصلاة في نعليه وبين خلعهما ووضعهما بين رجليه.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٥٦٢) ح(٢١٨٧) ذكر الأمر للمأموم عند خلعه نعليه بوضعهما بين رجليه.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٠) ح(٩٥٢) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

وأخرجه عبدالرزاق (١٥١٩) من طريق عبد بن زياد بن سمعان، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٣٢) من طريق عن عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، بنحوه.

وقد جاء من طريق يوسف بن نهيك عن أبي هريرة، وسيأتي في ح(١٠٤).

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يونس بن عبدالأعلى**: الصدفي، أبو موسى المصري، ثقة، تقدم ح(١٣).

٢- **ابن وهب؛ هو**: عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي. ثقة حافظ، تقدم ح(١٣).

٣- **عياض عبدالله القرشي؛ هو**: عياض بن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر القرشي الفهري المدني. روى عن: الزهري، وأبي الزبير، ومخرمة بن سليمان، وغيرهم.

وعنه: الليث، وابن لهيعة، وابن وهب، وغيرهم.

قال البخاري: «منكر الحديث»[(١)]، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي»[(٢)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٣)]، وقال الذهبي: «صدوق»، ونقل كلام أبي حاتم[(٤)]. وهو كما قال ابن حجر: «فيه لين»[(٥)]. روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، من السابعة. **النتيجة**: ثقة.

٤- **سعيد بن أبي سعيد المقبري**:. ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين، تقدم ح(٣٢).

٥- **أبو هريرة**: صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

---

(١) نقله عنه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٣/ ٣٥٠) ولم أجده عند البخاري في أي من تواريخه، وقال عنه العقيلي: «حديثه غير محفوظ»، قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٨/ ٢٠١): «وقال الساجي: روى عنه بن وهب أحاديث فيها نظر، وقال يحيى بن معين: ضعيف الحديث وقال بن شاهين في الثقات، وقال أبو صالح: ثبت له بالمدينة شأن كبير في حديثه شيء، وقال البخاري منكر الحديث».

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٤٠٩)، وانظر تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٧٠).

(٣) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٨٣).

(٤) من تكلم فيه وهو موثق ص(٤١٨)، وقال في الكاشف (٢/ ١٠٧): «وثق وقال أبو حاتم ليس بقوي».

(٥) تقريب التهذيب ص(٤٦٧).

الحكم على الحديث:

الحديث حسن بطرقه، وفي إسناده عياض بن عبدالله الفهري القرشي، لم يوثقه بإطلاق غير ابن حبان، وتكلم فيه البخاري وأبو حاتم، وهو من رجال مسلم، أخرج له في ثلاثة مواطن من "صحيحه" واحتج به[1]، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»،

ولكن الحديث مروي من طرق أخر، وفيها توبع عياض بن عبدالله عن المقبري[2]:

فقد جاء من طرق عن الأوزاعي، عن محمد بن الوليد[3]، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

ومن طريق ابن أبي ذئب عن سعيد المقري عن أبيه عن أبي هريرة، وكلاهما جاء بذكر رواية سعيد المقبري عن أبيه، وأسانيدها صحيحه.

ومن غير ذكر ابي سعيد في إسناده كما في طريق عياض، جاء من طريق عبدالله بن زياد بن سمعان[4] عن سعيد المقبري، وفيه تصريح بسماعه من أبي هريرة، وإسناده ضعيف، فيه ابن سمعان، "مترك متهم بالكذب".

وللحديث طريق آخر عن أبي هريرة، من رواية عبدالرحمن بن قيس، عن يوسف بن ماهك، عنه، وسيأتي في ح(١٠٤).



---

(١) في كتاب الحيض ٨٩ - (٣٥٠)، وكتاب صلاة المسافرين ١٨٣ - (٧٦٣)، وكتاب الزكاة ٦ - (٩٨٠).

(٢) وانظر علل الدارقطني (٣/ ٣٥٢).

(٣) محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، أبو الهذيل الحمصي القاضي، ثقة ثبت، روى له الجماعة من السابعة. تقريب التهذيب ص(٥٤١).

(٤) عبدالله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومى، أبو عبدالرحمن المدني، متروك، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره، روى له أبو داود في المراسيل، ووابن ماجه، ن السابعة. التقريب ص(٣٣٨).

الحديث الثالث بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، وَقَرَأْتُهُ عَلَى بُنْدَارٍ، وَهَذَا حَدِيثُ الدَّوْرَقِيِّ، نا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ السَّائِبِ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ وَاضِعًا نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ»(١).

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: نا بندار، نا عثمان بن عمر، ثنا ابن جريج، بإسناده، ولفظه: «حضرت رسول الله ﷺ عام الفتح، فصلى يوم الفتح فخلع نعليه فوضعهما عن يساره»(٢).

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا هوذة بن خليفة، قال: حدثنا ابن جريج، بإسناده، ولفظه كما عند ابن خزيمة في الثاني، زاد: «ثم افتتح سورة المؤمنين، فلما بلغ ذكر عيسى أو موسى أخذته سعلة فركع»(٣).

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا عثمان بن عمر، ثنا ابن جريج، بمثل إسناده ولفظه عند ابن خزيمة(٤).

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٧٥) و(٧٨٩٥)، وأحمد (١٥٣٩٢)، وأبو داود (٦٤٨)، والنسائي (٧٧٦)، وفي "الكبرى" (٨٥٤)، وابن ماجه (١٤٣١)، من طريق يحيى بن سعيد،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٠٦) ح(١٠١٤) جماع أبواب الصلاة على البسط: باب وضع المصلي نعليه عن يساره إذا خلعهما، إذا لم يكن عن يساره مصل، فيكون نعلاه عن يمين المصلي عن يساره.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٠٦) ح(١٠١٥) من الباب نفسه، وأعاده بنفس الإسناد في (٣/ ٧٤) ح(١٦٤٩) جماع أبواب قيام المأمومين خلف الإمام وما فيه من السنن: باب وضع الإمام نعليه عن يساره.

(٣) صحيح ابن حبان (٥/ ٥٦٣) ح(٢١٨٩) ذكر وضع المصلي نعليه إذا أراد الصلاة.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٠) ح(٩٥٣) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: باب التأمين.

والبيهقي في "السنن" (٤٢٥٨) من طريق عثمان بن عمر، وليس عندهما ذكر القراءة، والنسائي (١٠٠٧)، وفي "الكبرى" (١٠٨١)، من طريق خالد بن الحارث، به، وبذكر قراءته لسورة المؤمنين، جميعهم - يحيى وعثمان وخالد - عن ابن جريج عن محمد بن عباد، عن عبدالله بن سفيان، عن عبدالله بن السائب، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٩٥٠)، وأحمد (١٥٣٩٧) من طريق هوذة بن خليفة، عن ابن جريج، قال محمد بن عباد: حدثني حديثا، رفعه إلى أبي سلمة بن سفيان، وعبدالله بن عمرو، عن عبدالله بن السائب، به، وبذكر القراءة.

وأخرجه عبدالرزاق (١٥١٨) من طريق ابن جريج، عن عطاء أو غيره، عن عبدالله بن السائب، به، ولم يذكر القراءة.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يعقوب بن إبراهيم الدورقي؛ هو:** يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد العبدى، أبو يوسف الدورقى، ثقة وكان من الحفاظ، تقدم ح(١٢).

٢- **بندار؛ هو:** محمد بن بشار بن عثمان العبدي، أبو بكر البصري، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

٣- **يحيى؛ هو:** يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة. تقدم ح(٤١).

٤- **ابن جريج؛ هو:** عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم أبو الوليد وأبو خالد المكي أصله رومي، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل، تقدم ح(٥٥).

٥- **محمد بن عباد بن جعفر؛ هو:** محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة القرشي المخزومي.

روى عن: أبي هريرة،، وابن عمر، وعبدالله بن سفيان، وغيرهم.

وعنه: ابن جريج، والأوزاعي، والوليد بن كثير، وآخرون.

قال ابن سعد: «وكان ثقة قليل الحديث»[1]، وقال ابن معين: «ثقة مشهور»[2]، وقال أبو زرعة: «مكي ثقة». وقال أبو حاتم: «لا بأس بحديثه»[3]. روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **عبدالله بن سفيان؛ هو**: عبدالله بن سفيان القرشي المخزومي، أبو سلمة بن سفيان الحجازي. روى عن: عبدالله بن السائب، وأبي أمية بن الأخنس الثقفي.

وعنه: عبدالملك بن عبدالله، ومحمد بن عباد، ويحيى بن عبدالله، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «ثقة مأمون»[4]، وقال ابن حجر: «ثقة»[5]. روى له مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

٧- **عبدالله بن السائب**: عبدالله بن السائب بن أبي السائب، القرشي المخزومي، أبو السائب، ويقال: أبو عبدالرحمن المكي القارئ. له ولأبيه صحبة[6] رضي الله عنهما. روى له البخاري في "الأدب"، والباقون، ومات في مكة في إمارة بن الزبير.

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح، وقد صرح ابن جريج بالتحديث كما عند أحمد وأبي داود والنسائي فزال من يخشى من تدليسه، وقد أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة"[7].

وفي إسناد ابن حبان: هوذة بن خليفة[8]، وهو صدوق، وقد توبع عن ابن جريج.

---

(١) الطبقات الكبرى (٥/ ٤٧٥).

(٢) تاريخ ابن معين – رواية الدارمي ص(٢٠٧)، والجرح والتعديل (٨/ ١٤).

(٣) الجرح والتعديل (٨/ ١٤).

(٤) تهذيب الكمال (١٥/ ٤٥)، ميزان الاعتدال (٢/ ٤٣٠)، وفيه قال الذهبي: «ثقة».

(٥) تقريب التهذيب ص(٣٤٠).

(٦) تهذيب الكمال (١٤/ ٥٥٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ١٦٥).

(٧) الأحاديث المختارة (٩/ ٣٨٦) (٣٥٦) و(٣٥٧) من طريقي يحيى بن سعيد وهوذة بن خليفة عن ابن جريج، به.

(٨) هوذة بن خليفة بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكرة الثقفي البكراوي، أبو الأشهب البصري الأصم، =

وقال الحاكم: «هذا حديث يعرف بمحمد بن عباد بن جعفر أخرجته شاهدا ولم يخرجاه».

وقد أخرج مسلم في "صحيحه" بإسناد ابن جريج حديثاً لعبدالله بن السائب، فمن طريقي حجاج بن محمد، وعبدالرزاق، عن ابن جريج، قال: سمعت محمد بن عباد بن جعفر، يقول: أخبرني أبو سلمة بن سفيان، وعبدالله بن عمرو بن العاص[1]، وعبدالله بن المسيب العابدي، عن عبدالله بن السائب قال: «صلى لنا النبي ﷺ الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين حتى جاء ذكر موسى، وهارون أو ذكر عيسى - محمد بن عباد يشك أو اختلفوا عليه - أخذت النبي ﷺ سعلة فركع». وعبدالله بن السائب، حاضر ذلك، وفي حديث عبدالرزاق فحذف: فركع، وفي حديثه عبدالله بن عمرو ولم يقل ابن العاص[2].

= صدوق، روى له ابن ماجه، من الثامنة. التقريب ص(٦٠٤).

(١) في حاشية محمد عبدالباقي على صحيح مسلم، قال: «"وعبدالله بن عمرو بن العاص" قال الحفاظ قوله ابن العاص غلط والصواب حذفه وليس هذا عبدالله ابن عمرو بن العاص الصحابي بل هو عبدالله بن عمرو الحجازي وكذا ذكره البخاري في تاريخه وابن أبي حاتم وخلائق من الحفاظ المتقدمين والمتأخرين».

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٣٦) ١٦٣ - (٤٥٥) كتاب الصلاة، وهو عند ابن خزيمة (٥٤٦)، وابن حبان (١٨١٥).

الحديث الرابع بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ح وَثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَضَعْ نَعْلَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ عَنْ يَسَارِهِ أَحَدٌ، وَلْيَضَعْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ».

وَقَالَ الدَّوْرَقِيُّ: وَلَا يَضَعُ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْيَمِينَ[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير، قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عثمان بن عمر، بمثله عند ابن خزيمة، وفيه: «ولا عن يساره، فيكون عن يمين غيره»[(٢)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا عثمان بن عمر، بمثله[(٣)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أبو داود (٦٥٤) ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٥٩) عن الحسن بن علي، وعند البيهقي فيه أيضاً من طريق الحسن بن مكرم، كلاهما عن عثمان بن عمر، عن أبي عامر، عن عبدالرحمن بن قيس، عن يوسف بن ماهك، عن أبي هريرة، به.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٠٦) ح(١٠١٦) جماع أبواب الصلاة على البسط: باب ذكر الزجر عن وضع المصلي نعليه عن يساره إذا كان عن يساره مصل، يكون النعلان عن يمين المصلي عن يساره.

(٢) صحيح ابن حبان (٥/ ٥٦٢) ح(٢١٨٨) ذكر الزجر عن وضع المأموم نعله عن يمينه في صلاته أو عن يساره.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٠) ح(٩٥٤) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: باب التأمين. ليس في الإسناد من المطبوع " عبدالرحمن بن قيس " وهو سقط واضح.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **بندار؛ هو:** محمد بن بشار بن عثمان العبدي، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **يعقوب بن إبراهيم الدورقي؛ هو:** يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد العبدى، أبو يوسف الدورقى، ثقة وكان من الحفاظ، تقدم ح(١٢).

٣- **عثمان بن عمر؛ هو:** عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي، ثقة، تقدم ح(٣٤).

٤- **أبو عامر؛ هو:** صالح بن رستم المزني مولاهم، أبو عامر الخزاز البصري. صدوق، كثير الخطأ، تقدم ح(٩).

٥- **عبدالرحمن بن قيس؛ هو:** عبدالرحمن بن قيس العتكي، أبو روح.

روى عن: يوسف بن ماهك، ويحيى بن يعمر.

و عنه: أبو عامر الخزاز، ويحيى القطان، وابن مهدي، وغيرهم.

ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[(١)]، قال ابن حجر: «مقبول»[(٢)]. روى له أبو داود هذا الحديث فقط، من الساسة. **النتيجة:** مقبول.

٦- **يوسف بن ماهك؛ هو:** يوسف بن ماهك بن بهزاد الفارسي المكي.

روى عن: ابن عباس، وأبي هريرة، وعبدالله بن عمرو، وغيرهم.

وعنه: حميد الطويل، وعبدالرحمن بن قيس العتكي، وابن جريج، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[(٣)]، وابن سعد[(٤)]، والنسائي[(٥)]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في كتاب

---

(١) الثقات لابن حبان (٧/ ٨٠).

(٢) تقريب التهذيب ص(٣٨١).

(٣) تاريخ ابن معين – رواية الدارمي ص(٢٢٦)، والجرح والتعديل (٩/ ٢٢٩).

(٤) الطبقات الكبرى (٥/ ٤٧١).

(٥) تهذيب الكمال (٣٢/ ٤٥٣).

"الثقات"[1]. روى له الجماعة، مات سنة ١١٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

٧- **أبوهريرة**: صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، من أجل عبدالرحمن بن قيس العتكي، فلم يرد فيه غير توثيق ابن حبان، وفيه أيضاً أبو عامر الخزاز "صدوق كثير الخطاء".

ولكن للحديث متابعات، فقد روي من طرق عن أبي هريرة يتقوى بها، سبق بيانها في ح(١٠٢).

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، وعبدالرحمن بن قيس لم يخرج له الشيخان، وأبو عامر إنما أخرج له مسلم، وأما البخاري فأخرج حديثه تعليقاً، والله أعلم.

---

(١) الثقات لابن حبان (٥/ ٥٤٩).

الحديث الخامس بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو الرِّبالِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَنس[1]، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى أَنْفِهِ وَلْيَنْصَرِفْ[2]»[3].

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى هشام بن عروة:

الأول: أخبرنا عمرو بن عمر بن عبدالعزيز بنصيبين، حدثنا عمر بن شبة، حدثنا عمر بن علي المقدمي، بمثل إسناده، وفي لفظه قوله: «فليأخذ على أنفه، ثم لينصرف»[4].

الثاني: أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا هشام بن عروة، بإسناد ولفظه كما في الأول[5].

واخرجه الحاكم من طرق إلى هشام بن عروة:

الأول: أخبرنا أبو بكر إسماعيل بن محمد الفقيه، بالري، ثنا محمد بن الفرج الأزرق،

---

(١) كذا في المطبوع، وهو تصحيف، والصحيح " عن أبيه"، وأنظر ""إتحاف المهرة" (١٧/ ٢٨٣) (٢٢٢٥٨).

(٢) قال الخطابي في "معالم السنن" (١/ ٢٤٨): «إنما أمره أن يأخذ بأنفه ليوهم القوم ان به رعافا، وفي هذا باب من الاخذ بالأدب في ستر العورة، وإخفاء القبيح من الأمر، والتورية بما هو أحسن منه، وليس يدخل في هذا الباب الرياء والكذب، وإنما هو من باب التجمل واستعمال الحياء، وطلب السلامة من الناس».

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٠٨) ح(١٠١٩) جماع أبواب الصلاة على البسط: باب الأمر بالانصراف من الصلاة إذا أحدث المصلي فيها ووضع اليد على الأنف كي يتوهم الناس أنه راعف لا محدث حدثا من دبر.

(٤) صحيح ابن حبان (٦/ ٩) ح(٢٢٣٨) ذكر وصف انصراف المحدث عن صلاته إذا كان إماما أو مأموما.

(٥) صحيح ابن حبان (٦/ ١١) ح(٢٢٣٩) ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر ما رفعه عن هشام بن عروة إلا المقدمي.

ثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، أخبرني هشام بن عروة، بنحوه عند ابن حبان[1].

الثاني: وحدثناه إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، ثنا جدي، ثنا نعيم بن حماد، ثنا الفضل بن موسى، عن هشام بن عروة، بنحوه وزاد: «وليتوضأ»[2]، ثم قال: سمعت علي بن عمر الدارقطني الحافظ، يقول: سمعت أبا بكر الشافعي الصيرفي، يقول: «كل من أفتى من أئمة المسلمين من الحيل إنما أخذه من هذا الحديث».

الثالث: حدثنا أبو العباس بن القاسم بن القاسم السياري، ثنا عبدالله بن علي العدل، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا الفضل بن موسى، عن هشام بن عروة، بنحوه عن ابن خزيمة[3].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن ماجه (١٢٢٢)، والدارقطني (٥٨٥) من طريق عمر بن علي المقدمي، وأبو داود (١١١٤)، والدارقطني (٥٨٧) من طريق ابن جريج، وابن ماجه (١٢٢٢) من طريق عمر بن قيس، والدارقطني (٥٨٦) من طريق محمد بن بشر العبدي، وابن الجارود في "المنتقى" (٢٢٢)، والدارقطني (٥٨٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٣٧٨) من طرق عن الفضل بن موسى، جميعهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **حفص بن عمرو البرياني؛ هو**: حفص بن عمرو بن ربال بن إبراهيم بن عجلان الربالي أبو عمر، ويقال: أبو عمرو الرقاشي البصري.

روى عن: عبدالوهاب الثقفي، ويحيى القطان، وعمر بن علي المقدمي، وغيرهم.

وعنه: ابن ماجه، ويحيى بن صاعد، وابن خزيمة، وغيرهم.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٩٣) ح(٦٥٥) كتاب الطهارة.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٩٤) ح(٦٥٦) كتاب الطهارة.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩١) ح(٩٥٨) كتاب الطهارة.

قال عبدالرحمن بن أبي حاتم: «أدركته ولم أسمع منه وهو صدوق»[1]. وقال الدارقطني: «ثقة مأمون»[2]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[3]. روى له أبو داود في فضائل الأنصار وابن ماجه، مات سنة ٢٥٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **عمر بن علي**: عمر بن علي بن عطاء بن مقدم أبو حفص المقدمي.

روى عن: خالد الحذاء، وهشام بن عروة، وأبي حازم الأعرج، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن عبدة، وبندار، وحفص البرياني، وغيرهم.

وقال ابن سعد: «ثقة كان يدلس تدليسا شديدا، يقول: سمعت، وحدثنا، ثم يسكت ساعة، ثم يقول: هشام بن عروة، الأعمش»[4]، وقال أحمد بن حنبل[5] العجلي: «ثقة»[6]، وقال أحمد أيضاً: «كان يدلس»، وقال ابن معين: «كان يدلس وما كان به بأس»، وقال أبوحاتم: «محله الصدق ولولا تدليسه لحكمنا له إذا جاء بزيادة غير أنا نخاف بان يكون أخذه عن غير ثقة»[7]. فهو ثقة شديد التدليس. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٠هـ وقيل بعدها. **النتيجة**: ثقة، شديد التدليس من الطبقة الرابعة وهم: (من لا يحتج بشيء من حديثهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل).

٣- **هشام بن عروة؛ هو**: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي أبو المنذر، وقيل: أبو عبدالله. ثقة، تقدم ح(٢).

٤- **أبوه؛ هو**: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبدالله المدني. تابعي ثقة، تقدم ح(٢).

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ١٨٥).

(٢) تاريخ بغداد (٩/ ٩١)، تهذيب الكمال (٧/ ٥٤).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٠١).

(٤) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٩١).

(٥) الجرح والتعديل (٦/ ١٢٤).

(٦) الثقات للعجلي (٢/ ١٧٠).

(٧) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٦/ ١٢٥)، تهذيب الكمال (٢١/ ٤٧٣).

٥- **عائشة**: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. تقدمت ح(١٠).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث رجاله ثقات، غير أن فيه عمر بن علي المقدمي، وهو "ثقة مشتهر بالتدليس" وقد تابعه عن هشام على الوصل، جماعة منهم الفضل بن موسى كما عند ابن حبان والحاكم، وابن جريج كما عند الحاكم.

وقد اختلف فيه على الوصل، والإرسال بدون ذكر عائشة في إسناده، وهو الأرجح.

فأخرجه الأئمة الثلاثة موصولاً، وبوب له ابن حبان بقوله: «ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر ما رفعه عن هشام بن عروة إلا المقدّمي»(١)، وساق الحديث من طريق الفضل بن موسى عن هشام.

وقال الحاكم: «وهو صحيح على شرطهما ولم يخرجاه»(٢)، ووافقه الذهبي، والذي يظهر أنهما لم يخرجاه لأن بعض أصحاب هشام بن عروة أوقفه على عروة.

وصحح البوصيري إسناده عند ابن ماجه موصولاً، فقال: «إسناده صحيح رجاله ثقات»(٣).

وقد نقل الأئمة عن ثمانية من أصحاب هشام بن عروة عنه عن أبيه مرسلاً، ولم يذكروا عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وصحح الترمذي الإرسال(٤).

قال أبو داود: «رواه حماد بن سلمة، وأبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ، لم يذكرا عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا»(٥).

---

(١) صحيح ابن حبان (٦/ ١١) ح(٢٢٣٩).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٩٣) ح(٦٥٥) كتاب الطهارة.

(٣) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١/ ١٤٥).

(٤) "ترتيب علل الترمذي الكبير" ص(٩٩) وفيه: قال أبو عيسى: هشام بن عروة، عن أبيه أن النبي ﷺ. أصح من حديث الفضل بن موسى.

(٥) سنن أبي داود (١/ ٢٩١) (١١١٤).

وقال البيهقي بإثر حديث الفضل بن موسى عن هشام: «تابعه على وصله حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن هشام وعمرو بن علي المقدمي، عن هشام وجبارة بن المغلس، عن عبدالله بن المبارك، عن هشام.

ورواه الثوري وشعبة وزائدة وابن المبارك وشعيب بن إسحاق وعبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلا. قال أبو عيسى الترمذي: «وهذا أصح من حديث الفضل بن موسى»[(١)].

ونقل ابن حجر في "إتحاف المهرة" عن ابن خزيمة قوله: «أنا خائف أن يكون ذكر عائشة في هذا الخبر وهم؛ فإن حفاظ أصحاب ابن هشام، قالوا: عن عروة، عن النبي ﷺ مرسلا»[(٢)].

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٣٦١) (٣٣٧٨).

(٢) إتحاف المهرة لابن حجر (١٧/ ٢٨٣)، ولم أجده في المطبوع من صحيح ان خزيمة.

الحديث السادس بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، وَعَبْدُاللهِ بْنِ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ قَالَا: ثنا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْغِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ، فَإِنِ اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَّةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ نَافِلَةً وَالسَّجْدَتَانِ، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ تَمَامًا لِصَلَاتِهِ وَالسَّجْدَتَانِ تُرْغِمَانِ أَنْفَ الشَّيْطَانِ»(١).

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: نا محمد بن المثنى، نا يحيى بن محمد بن قيس المدني قال: سمعت زيد بن أسلم، ح وثنا الربيع بن سليمان، ثنا شعيب يعني ابن الليث، ثنا الليث، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، ح وثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الماجشون عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة، ثنا زيد بن أسلم، ح وثنا يونس بن عبدالأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني هشام وهو ابن سعد، أن زيد بن أسلم حدثهم، وهذا، حديث الربيع، وهو أحسنهم سياقا للحديث، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺأنه قال: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى واحدة أم اثنتين أم ثلاثا أم أربعا، فليتمم ما شك فيه، ثم يسجد سجدتين وهو جالس، فإن كانت صلاته ناقصة فقد أتمها، والسجدتان ترغيم للشيطان، وإن كان أتم صلاته فالركعة والسجدتان له نافلة»(٢).

وأخرجه ابن حبان من ثلاثة طرق إلى زيد ابن أسلم:

الأول: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا صفوان بن صالح، قال: حدثنا الوليد

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١١٠) ح(١٠٢٣) السهو في الصلاة: باب ذكر الخبر المتقصى في المصلي شك في صلاته والأمر بالبناء على الأقل مما يشك فيه المصلي، والدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر الشاك في صلاته بسجدتي السهو بعدما يبني على الأقل، فيتمم صلاته على يقين إذا لم يكن له تحر.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١١٠) ح(١٠٢٤) السهو في الصلاة: باب ذكر البيان أن هاتين السجدتين اللتين يسجدهما الشاك في صلاته، إذا بنى على اليقين فيسجدهما قبل السلام لا بعد السلام ضد قول من زعم أن سجدتي السهو في جميع الأحوال تكونان بعد السلام.

بن مسلم، عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، بإسناده موصولاً، ولفظه: «إذا صلى أحدكم، فلم يدر ثلاثا صلى أم أربعا، فليصل ركعة، وليسجد سجدتين قبل السلام، فإن كانت ثالثة شفعتها السجدتان، وإن كانت رابعة فالسجدتان ترغيم للشيطان»[(١)].

الثاني: أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب، قال: حدثنا أبو سعيد الأشج، بنحو حديثه عند ابن خزيمة[(٢)].

الثالث: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عثمان العجلي، قال: حدثني خالد بن مخلد، قال: حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثني زيد بن أسلم، بإسناده موصولاً، ولفظه: «إذا شك أحدكم، فلم يدر كم صلى ثلاثا أو أربعا، فليقم فليصل ركعة يتم ركوعهاوسجودها، ثم يسجد سجدتين وهو جالس، فإن كان قد صلى خمسا شفع بالسجدتين، وإن كان قد صلى أربعا كانت السجدتان ترغيما للشيطان»[(٣)].

---

(١) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٨٦) ح(٢٦٦٣) ذكر البيان بأن الباني على الأقل في صلاته عند شكه عليه أن يسجد سجدتي السهو قبل السلام لا بعده.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٨٧) (٢٦٦٤) ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه.

وقال بعده: «قد يتوهم من لم يحكم صناعة الأخبار، ولا تفقه من صحيح الآثار، أن التحري في الصلاة والبناء على اليقين واحد، وليس كذلك، لأن التحري هو أن يشك المرء في صلاته، فلا يدري ما صلى، فإذا كان كذلك عليه أن يتحرى الصواب، وليبن على الأغلب عنده، ويسجد سجدتي السهو بعد السلام على خبر ابن مسعود، والبناء على اليقين: هو أن يشك المرء في الثنتين والثلاث، أو الثلاث والأربع، فإذا كان كذلك عليه أن يبني على اليقين وهو الأقل، وليتم صلاته، ثم يسجد سجدتي السهو قبل السلام على خبر عبدالرحمن بن عوف، وأبي سعيد الخدري، سنتان غير متضادتين».

وأعاده بنفس إسناده ولفظه في صحيح ابن حبان - محققا (٦/ ٣٨٩) ح(٢٦٦٧) ذكر البيان بأن الباني على الأقل إذا شك في صلاته عليه أن يسجد سجدتي السهو قبل الصلاة لا بعد.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٩١) ح(٢٦٦٩) ذكر البيان بأن الباني على الأقل من صلاته إذا شك فيها أن يحسن ركوع تلك الركعة وسجودها. قال بعده: «خبر ابن مسعود، وأبي سعيد الخدري، مما قد يوهم عالما من الناس أن التحري في الصلاة والبناء على اليقين واحد، وحكماهما مختلفان، لأن في خبر ابن مسعود في ذكر التحري أمر بسجدتي السهو بعد السلام، وفي خبر أبي سعيد الخدري في البناء على اليقين: أمر بسجدتي السهو قبل السلام، والفصل بين التحري والبناء على اليقين: أن البناء على اليقين هو أن يشك =

وأخرجه الحاكم: أخبرني محمد بن القاسم بن عبدالرحمن العتكي، ثنا إسماعيل بن قتيبة السلمي وأحمد بن محمد بن سيرين الجرجاني، قالا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر، بنحو حديثه عند ابن خزيمة[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابو داود (١٠٢٤)، والنسائي (١٢٣٨)، والدارقطني (١٣٩٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٨٨٣) و(٤٥١٢) من طريق ابن عجلان، وقد توبع:

فأخرجه مسلم ٨٨ - (٥٧١) في المساجد، وأحمد (١١٧٨٢)، والدارقطني (١٣٩٨)، من طريق سليمان بن بلال،

وأحمد (١١٦٨٩)، والدارقطني (١٤٠٦) من طريق فليح بن سليمان، وأحمد (١١٧٩٤) والدارمي (١٥٣٦)، والنسائي (١٢٣٩) وفي"الكبرى" (١١٦٣) وابن الجارود (٢٤١)، والدارقطني (١٣٩٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٨٠٣) من طريق عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة؛

وأحمد (١١٨٣٠) من طريق محمد بن مطرف؛ والدارقطني (١٤٠٠) من طريق أبو بكر بن أبي سبرة، و(١٤٠٥) من طريق هشام بن سعد؛ جميعهم عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، به.

وأخرجه أبو داود (١٠٢٦)، والبيهقي (٣٨٠١)، من طريق مالك، وأبو داود (١٠٢٧) من طريق يعقوب بن عبدالرحمن القاري، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن عطاء، مرسلا.

= المرء في صلاته، فلا يدري ثلاثا صلى أم أربعا، فإذا كان كذلك فليبن على ما استيقن وهو الثلاث، ويتم صلاته، ويسجد سجدتي السهو قبل السلام، وأما التحري: فهو أن يدخل المرء في صلاته، ثم اشتغل بقلبه ببعض أسباب الدين أو الدنيا حتى ما يدري أي شيء صلى أصلا، فإذا كان ذلك تحرى على الأغلب عنده، ويبني على ما صح له من التحري من صلاته، ويتمها، ويسجد سجدتي السهو بعد السلام حتى يكون مستعملا للخبرين معا».

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٦٨) ح(١٢٠٢) كتاب السهو.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن العلاء بن كريب**: أبو كريب الكوفي الحافظ، ثقة حافظ، تقدم ح(٢).

٢- **عبدالله بن سعيد الأشج؛ هو**: عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي، أبو سعيد الأشج الكوفي. ثقة، تقدم ح(٤٣).

٣- **أبو خالد؛ هو**: سليمان بن حيان الأزدي، أبو خالد الأحمر الكوفي الجعفري. صدوق يخطئ، تقدم ح(٩١).

٤- **ابن عجلان؛ هو**: محمد بن عجلان المدني القرشي. صدوق له أوهام، تقدم ح(٣٢).

٥- **زيد بن أسلم؛ هو**: زيد بن أسلم العدوى أبو أسامة ويقال أبو عبدالله المدني الفقيه. ثقة، تقدم ح(٢٣).

٦- **عطاء بن يسار؛ هو**: عطاء بن يسار الهلالي أبو محمد المدني القاص. ثقة، تقدم ح(٢٣).

٧- **أبو سعيد الخدري؛ هو**: سعد بن مالك الأنصاري، صحابي رضي الله عنه تقدم ح(١).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيحين غير محمد بن عجلان، فأنه من رجال مسلم، وله أوهام، وقد تابعه جماعة عن زيد ابن أسلم.

والحديث صحيح، وقد اختلف فيه على زيد ابن أسلم فروى موصولاً ومرسلا، وقد ساق الدارقطني في "العلل" هذا الخلاف ورجح رواية الوصل[1].

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذه السياقة»[2].

والحديث في "صحيح مسلم" من غير طريق ابن عجلان، فقد أخرجه مسلم من طريق سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال:

---

(١) انظر "علل الدارقطني" (١١/ ٢٦١).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٦٨) ح(١٢٠٢) كتاب السهو.

قال رسول الله ﷺ: «إذا شك أحدكم في صلاته، فلم يدر كم صلى ثلاثا أم أربعا، فليطرح الشك وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلى خمسا شفعن له صلاته، وإن كان صلى إتماما لأربع كانتا ترغيما للشيطان»[1].

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٠٠) ٨٨ - (٥٧١)كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

الحديث السابع بعد المائة

قال ابن خزيمة: أنا أَبُو عَمَّارٍ، نا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، نا خُثَيْمُ بْنُ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِخَيْبَرَ، وَقَدِ اسْتُخْلِفَ عَلَى الْمَدِينَةِ سِبَاعُ بْنُ عُرْفُطَةَ. قَدْ خَرَّجْتُ هَذَا الْخَبَرَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَخَرَّجْتُ قُدُومَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا عبدالجبار بن العلاء حدثنا سفيان حدثنا عثمان بن أبي سليمان عن عراك بن مالك عن أبي هريرة قال: قدمت المدينة والنبي ﷺ بخيبر ورجل من بني غفار يؤمهم في الصبح، فقرأ في الأولى: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾[(٢)] وفي الثانية: ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ﴾[(٣)] وكان عندنا رجل له مكيالان: مكيال كبير ومكيال صغير يعطي بهذا ويأخذ بهذا فقلت: ويل لفلان[(٤)].

وأخرجه الحاكم مطولاً ومختصراً، في موضعين:

الأول: حدثناه أبو الوليد الفقيه، ثنا إبراهيم بن محمد بن يزيد المروزي، ثنا أبو عمار الحسين بن حريث، ثنا الفضل بن موسى، ثنا خثيم بن عراك بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: لما خرج رسول الله ﷺ إلى خيبر، استخلف سباع بن عرفطة الغفاري فقدمنا فشهدنا معه صلاة الصبح، فقرأ في أول ركعة ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ وفي الثانية ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ﴾ فقلت في نفسي: ويل لأبي فلان له مكيلان يستوفي بواحد، ويبخس بآخر، فأتينا

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٢٠) ح(١٠٣٩) السهو في الصلاة: باب إيجاب سجدتي السهو على المسلم قبل الفراغ من الصلاة ساهيا، والدليل أن هاتين السجدتين إنما يسجدهما المصلي بعد السلام لا قبل.

(٢) سورة مريم: ١.

(٣) سورة المطففين: ١ .

(٤) صحيح ابن حبان (١٦/ ١٠٩) ح(٧١٥٦) ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن أبا هريرة لم يصحب النبي ﷺ إلا سنة واحدة.

سباع بن عرفطة فجهزنا «فأتينا رسول الله ﷺ قبل الفتح بيوم أو بعده بيوم»[(١)].

الثاني: [أخبرني محمد بن إبراهيم الهاشمي، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، ثنا الحسين بن حريث، ثنا الفضل بن موسى، عن][(٢)] خثيم بن عراك، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: «لما خرج رسول الله ﷺ إلى خيبر استعمل سباع بن عرفطة الغفاري بالمدينة»[(٣)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٨٥٥٢) من طريق وهيب، والبخاري في "التاريخ الأوسط" (١/ ٤٣) من طريق الفضل بن موسى، والبزار (٨١٤٠) من طريق فضيل بن سليمان النميري، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٠٢٠) و(١٧٨٩٤) من طريق الدراوردي، جميعهم عن خثيم بن عراك، عن أبيه، عن أبي هريرة. وأخرجه البخاري في "الأوسط" (١/ ٤٣)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣٦١٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٩٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، قال: حدثنا عثمان بن أبي سليمان، قال: سمعت عراك بن مالك، سمعت أبا هريرة. وفيه التصريح بسماع عراك من أبي هريرة..

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو عمار؛ هو**: الحسين بن حريث بن الحسن بن ثابت بن قطبة أبو عمار الخزاعى مولاهم المروزى، ثقة، تقدم ح(٢١).

٢- **الفضل بن موسى**: السيناني، أبو عبدالله المروزي، ثقة، تقدم ح(٢١).

٣- **خُثَيم بن عراك بن مالك**: الغفاري المدني.

روى عن: أبيه، وسليمان بن يسار.

وعنه: ابنه إبراهيم، والفضل بن موسى، ويحيى القطان، وغيرهم.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٣٨) ح(٢٢٤١) كتاب البيوع.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من المطبوع، وما أثبته من " إتحاف المهرة" (١٥/ ٣٦٣) (١٩٤٩٠).

(٣) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٣٩) ح(٤٣٣٧) كتاب المغازي والسرايا.

قال النسائي: «ثقة»[1]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[2]. وقال ابن حجر: «لا بأس به»[3]. روى له الشيخان، والنسائي، من السادسة. **النتيجة**: ثقة.

٤- **أبوه؛ هو**: عراك بن مالك الغفاري الكناني المدني.

روى عن: أبي هريرة، وعائشة، وابن عمر، وغيرهم.

وعنه: ابنه خثيم، وبكير بن الأشج، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم.

قال أبو حاتم وأبو زرعة[4] والعجلي[5]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات"[6]. روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٥- **أبو هريرة**: صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيحين؛ قال الحاكم: «صحيح»[7]، ووافقه الذهبي، وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أبي هريرة إلا عراك»[8]، وقال الهيثمي: «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح غير إسماعيل بن مسعود الجحدري وهو ثقة»[9].

---

(١) تهذيب الكمال (٨/ ٢٢٩).

(٢) الثقات لابن حبان (٦/ ٢٧٤).

(٣) تقريب التهذيب ص(٢٢٨).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٣٨).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ١٣٣).

(٦) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٨١).

(٧) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٣٩) ح(٤٣٣٧) كتاب المغازي والسرايا.

(٨) مسند البزار (٨١٤٠).

(٩) مجمع الزوائد (٧/ ١٣٥).

الحديث الثامن بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا بُنْدَارٌ، نا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَسَهَا فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّكَ سَهَوْتَ فَسَلَّمْتَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَتَمَّ تِلْكَ الرَّكْعَةَ وَسَأَلْتُ النَّاسَ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي قَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّكَ سَهَوْتَ، فَقِيلَ لِي: تَعْرِفُهُ؟ قُلْتُ: لَا، إِلَّا أَنْ أَرَاهُ، فَمَرَّ بِي رَجُلٌ فَقُلْتُ: هُوَ هَذَا قَالُوا: هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ الله(١).

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: أنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، أخبرنا أبي وشعيب قالا: أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، بإسنادة، ولفظه: «أن رسول الله ﷺ صلى يوما فسلم وانصرف وقد بقي من الصلاة ركعة»(٢).

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا محمد بن بشار، بإسناده، به(٣).

وأخرجه الحاكم من طريقين عن يزيد بن أبي حبيب:

الأول: أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن سماك، ببغداد، ثنا علي بن إبراهيم الواسطي، ثنا وهب، بمثله(٤).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٢٨) ح(١٠٥٣) السهو في الصلاة: باب ذكر التسليم من الركعتين من المغرب ساهيا والدليل على الفرق بين الكلام في الصلاة ساهيا وبين الكلام في الصلاة عامدا، إذ مخالفونا من العراقيين يتابعونا على الفرق بين السلام قبل الفراغ من الصلاة عامدا وبين السلام ساهيا، فيوجبون على المسلم عامدا إعادة الصلاة، ويبيحون للمسلم ناسيا في الصلاة إتمام الصلاة والبناء على ما قد صلى قبل السلام.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٢٨) ح(١٠٥٢) من الباب نفسه. وقد أخرته لأن ما بعده أتم منه فقدمته عليه.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٩٥) ح(٢٦٧٤) ذكر خبر قد يوهم من لم يحكم صناعة الحديث أنه مضاد لخبر عمران بن حصين الذي ذكرناه.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٢) ح(٩٦٠) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: باب التأمين. وأعاده بمثله في (١/ ٤٦٩) ح(١٢٠٦) كتاب السهو.

الثاني: حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، بمثل لفظه عند ابن خزيمة[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٠٩)، وأحمد (٢٧٢٥٤)، وأبو داود (١٠٢٣)، والنسائي(٦٦٤)، وفي "الكبرى" (١٦٤٠)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٦٠٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٩١٣) من طرق عن الليث،

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٤٥٣)، والطبراني في "الكبير" ١٩/ (١٠٤٨)، والبيهقي في "السنن" (٣٩١٤) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن حديج، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **وهب بن جرير؛ هو**: وهب بن جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله بن شجاع الأزدى، أبو العباس البصري. ثقة، تكلم في سماعه من شعبة، تقدم ح(٥).

٢- **أبوه؛ هو**: جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدى ثم العتكي، وقيل الجهضمي، أبو النضر البصري. ثقة، ولكن ضُعف في قتادة، وإذا حدث من حفظه له أوهام، واختلاط في آخر عمر وحُجب فلم يُسمع منه بعد اختلاطه، تقدم ح(٥).

٣- **يحيى بن أيوب**: الغافقي، أبو العباس المصري. صدوق ربما أخطأ، تقدم ح(٦٤).

٤- **يزيد بن أبي حبيب؛ هو**: يزيد بن أبى حبيب سويد الأزدى أبو رجاء المصري.

روى عن: سويد بن قيس، وعراك بن مالك، وعلي بن رباح، وغيرهم.

وعنه: ابن اسحاق، ويحيى بن أيوب، والليث بن سعد، وغيرهم

وقال الليث بن سعد: «يزيد بن أبي حبيب سيدنا وعالمنا»[2]، وقال أبو زرعة[3]

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٣) ح(٩٦١) من الباب السابق.

(٢) تهذيب الكمال (٣٢/ ١٠٥).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٢٦٧).

وابن سعد[1] والعجلي[2]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ١٢٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- سويد بن قيس؛ هو: سويد بن قيس التجيبي المصري.

روى عن: عبدالله بن عمر، وعبدالله بن عمرو، ومعاوية بن خديج التجيبي، وغيرهم. وعنه: يزيد بن أبي حبيب. وثقه النسائي[3] يعقوب بن سفيان[4]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات". [5] روى له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٦- معاوية بن حديج: معاوية بن حديج بن جفنة بن قتيرة التجيبي، صحابي رضي الله عنه[6]. روى له البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٥٢هـ.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، رجاله ثقات، غير يحيى بن أيوب الغافقي فإنه صدوق ربما أخطأ، وقد تابعه الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب فصح بهذه المتابعة، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين وهو من النوع الذي يطلبان للصحابي متابعا في الرواية على أنهما جميعا قد خرجا مثل هذا»، وقال أيضاً: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»[7].



---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٥١٣).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٣٦١).

(٣) تهذيب الكمال (١٢/ ٢٧٠).

(٤) تهذيب التهذيب (٤/ ٢٧٩).

(٥) الثقات لابن حبان (٤/ ٣٢٢).

(٦) تهذيب الكمال (٢٨/ ١٦٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٠/ ٢٢٠).

(٧) المستدرك (٩٦١) و(١٢٠٦).

الحديث التاسع بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوَابٍ الْحُصْرِيُّ الْبَصْرِيُّ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ الْبَحْرَانِيُّ قَالُوا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَشَهَّدَ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ، وَسَلَّمَ».

وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِ بِالْبَصْرَةِ. وَثنا بِهِ بِبَغْدَادَ مَرَّةً، فَقَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ، فَسَهَا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلَامِ».

فَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى فَإِنَّهُ قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَسَهَا فِي صَلَاتِهِ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ سَلَّمَ».

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ وَسَلَّمَ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ أُخَرِّجْ لَفْظًا غَيْرَ الْعَبَّاسِ[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا عبدالكبير بن عمر الخطابي بالبصرة، أبو سعيد، قال: حدثنا سعيد بن محمد بن ثواب، قال: حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، بإسناده، ولفظه: «أن النبي ﷺ صلى بهم، فسجد سجدتي السهو، ثم تشهد وسلم»[2].

وأخرجه الحاكم: أخبرني أبو عبدالرحمن محمد بن عبدالله بن أبي الوزير التاجر، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي، ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، بإسناده، ولفظه:

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٣٤) ح(١٠٦٢) السهو في الصلاة: باب التشهد بعد سجدتي السهو إذا سجدهما المصلي بعد السلام.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٩٢) ح(٢٦٧٠) ذكر البيان بأن الساجد سجدتي السهو بعد السلام عليه أن يتشهد ثم يسلم ثانيا.

وأعاده بإسناده ومتنه في: (٦/ ٣٩٤) ح(٢٦٧٢) ذكر البيان بأن المرء إذا سجد سجدتي السهو في الحال التي وصفناها بعد السلام عليه أن يتشهد بعدها ثم يسلم.

«أن النبي ﷺ تشهد في سجدتي السهو، ثم سلم»[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أبو داود (١٠٣٩)، والترمذي (٣٩٥)، والنسائي (١٢٣٦)، وفي "الكبرى" (١١٦٠)، وابن الجارود (٢٤٧)، ووالطبراني في "الكبير" ١٨/ (٤٦٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٨٩٦) من طريق محمد بن عبدالله بن المثنى، حدثني أشعث، عن محمد بن سيرين، عن خالد يعني الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، بذكر التشهد.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٤٥٣)عن معمر، وابن عيينة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عمران بن الحصين، مرفوعاً: «التسليم بعد سجدتي السهو».

وأخرجه مسلم ١٠١ - (٥٧٤)، وابن أبي شيبة (٤٤١٦) و(٤٤٤٠) و(٤٥١٣) و(٣٦١٦٤)، وأحمد (١٩٨٢٨)، وابن خزيمة (١٠٥٤) و(١٠٦٠)، والطبراني ١٨/ (٤٧٠)، والبيهقيفي "الكبرى" (٣٩١٢) من طريق إسماعيل ابن علية.

وأخرجه مسلم ١٠٢ - (٥٧٤)، وابن ماجه (١٢١٥)، وابن خزيمة (١٠٥٤)، والبيهقي (٣٨١٧) من طريق عبدالوهاب الثقفي. وأبو داود (١٠١٨)، والنسائي (١٢٣٧) وفي "الكبرى" (٥٨٠) و(١١٦١)، والطبراني في "الكبير" ١٨/ (٤٦٤)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٩١٢) من طريق يزيد بن زريع، وأبو داود (١٠١٨) من طريق مسلمة بن محمد، وأخرجه أحمد (١٩٨٦٨)، وابن الجارود (٢٤٥)، وابن خزيمة (١٠٥٤)، وابن حبان (٢٦٧٣) من طريق المعتمر بن سليمان، وأخرجه ابن حبان (٢٦٥٤) و(٢٦٧١) من طريق وهب بن بقية، والنسائي (١٣٣١) وفي "الكبرى" (٦١٠) و(١٢٥٥)، وابن خزيمة (١٠٥٤)، ووالطبراني في "الكبير" ١٨/ (٤٦٨) من طريق حماد بن زيد؛

وأخرجه الطيالسي (٨٨٧)، وأحمد (١٩٩٦٠)، والطحاوي ١/ ٤٤٣، والطبراني ١٨/ (٤٦٦) من طرق عن شعبة، والطبراني في "الكبير" ١٨/ (٤٦٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٨٩٨) من طريق هشيم. والطبراني في "الكبير" ١٨/ (٤٦٧)، من طريق

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٦٩) ح(١٢٠٧) كتاب السهو.

وهيب بن خالد.

جميعهم عن خالد الحذاء، أنبأ أبو قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، به، وبدون زيادة التشهد بعد سجدتي السهو التي في حديث أشعب.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن يحيى**: الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

٢- **أبو حاتم الرازي؛ هو**: محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي.

روى عن: محمد بن عبدالله الأنصاري، وعثمان بن الهيثم، وأبي نعيم، وغيرهم.

وعنه: ابنه عبدالرحمن، وابن خزيمة، وعبدة بن سليمان المروزي، وغيرهم.

قال الخطيب البغدادي: «كانَ أحد الأئمة الحفاظ الأثبات، مشهور بالعلم، مذكور بالفضل»، وقال أبو نعيم: «أبو حاتم إمام في الحفظ»، وقال اللالكائي: «كان إماما عالماً بالحديث حافظا له متقنا ثبتاً»[١]. روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٧٧هـ.
النتيجة: إمام حافظ.

٣- **سعيد بن محمد بن ثواب الحصري البصري.**

روى عن: مؤمَّل بن إسماعيل، ومحمد بن عبدالله الأنصاري، وفضالة بن سعيد وغيرهم. وعنه: ابن خزيمة، ويحيى بن محمد بن صاعد والعقيلي، وغيرهم.

ذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «مستقيم الحديث»[٢]. **النتيجة**: وثقه ابن حبان، ولم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

٤- **العباس بن يزيد البحراني؛ هو**: عباس بن يزيد بن حبيب البحراني، أبو الفضل البصري، عباسويه.

روى عن: ابن عيينة، وعبدالرزاق، ومحمد بن عبدالله الأنصاري، وغيرهم.

وعنه: ابن خزيمة، وابن أبي الدنيا، ويحيى بن محمد بن صاعد، وغيرهم.

---

(١) تاريخ بغداد" (٢/ ٧٧)، وانظر وتهذيب الكمال (٢٤/ ٣٨٤).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٧٢).

قال أبو حاتم: «صدوق ثقة»[1]، وقال ابن أبي حاتم: «محله عندنا الصدق»[٢]، وقال الدارقطني: «ثقة مأمون»، وفي رواية قال: «تكلموا فيه»، وقال أبو نعيم: «وكان حافظاً»[٣]، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «ربما أخطأ»[٤]. قال ابن حجر: «صدوق يخطئ»[5]. روى له ابن ماجه، من العاشرة. **النتيجة**: صدوق يخطئ.

٥- **محمد بن عبدالله الأنصاري؛ هو**: محمد بن عبدالله بن المثنى الأنصاري، أبو عبدالله القاضي. روى عن: أشعث الحداني، وأشعث بن عبدالملك، وثابت بن عمارة، وغيرهم.

وعنه: البخاري، والذهلي، وأبو حاتم الرازي، وغيرهم.

قال يحيى ابن معين: «ثقة»، وقال النسائي: «ليس به بأس»[٦]، وذكره ابن حبان في الثقات"[٧]. روى له الجماعة، مات سنة ٢١٥هـ. **النتيجة**: ثقة.

٦- **أشعث؛ هو**: أشعث بن عبدالملك الحمراني، أبو هانئ البصري.

روى عن: الحسن، وابن سيرين، وعاصم الأحول، وغيرهم.

و عنه: روح، ومحمد بن عبداله الأنصاري، ويحيى القطان، وغيرهم.

قال يحيى القطان: «هو عندي ثقة مأمون»، وقال: «لم ادرك احدا من أصحابنا أثبت عندي من أشعث بن عبدالملك، ولا ادركت احدا من اصحاب ابن سيرين بعد ابن عون أثبت عندي من اشعث ابن عبدالملك»، وقال يحيى بن معين[٨] والنسائي[1]: «ثقة».

----

(١) الجرح والتعديل (٧/ ٣٠٥).

(٢) الجرح والتعديل (٦/ ٢١٧).

(٣) تاريخ بغداد (١٤/ ٢٦)، وانظر تهذيب الكمال (١٤/ ٢٦٤).

(٤) الثقات لابن حبان (٨/ ٥١١).

(٥) تقريب التهذيب ص(٣٢٩).

(٦) تهذيب الكمال (٢٥/ ٥٤٢).

(٧) الثقات لابن حبان (٧/ ٤٤٣).

(٨) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٢/ ٢٧٥).

روى له البخاري في "الصحيح"تعليقا، وفي غيره، والباقون سوى مسلم. مات سنة ١٤٢هـ وقيل ١٤٦هـ. **النتيجة**: ثقة.

٧- **محمد بن سيرين**: الأنصاري مولاهم أبو بكر بن أبي عمرة البصري إمام وقته. ثقة ثبت، تقدم ح(١٢).

٨- **خالد الحذاء؛ هو**: خالد بن مهران الحذاء، أبو المنازل البصري. ثقة، تقدم ح(٣٥).

٩- **أبو قلابة؛ هو**: عبدالله بن زيد بن عمرو ويقال: عامر، أبو قلابة الجرمي البصري. ثقة فاضل كثير الإرسال، تقدم ح(٣٥).

١٠-**أبو المهلب؛ هو**: أبو المهلب الجرمي البصري، عم أبى قلابة، اسمه: عمرو أو عبدالرحمن بن معاوية، وقيل معاوية أو عبدالرحمن أو النضر بن عمرو.

روى عن: عثمان بن عفان، وتميم الداري، وعمران بن حصين، وغيرهم.

و عنه: أبو قلابة، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وغيرهم.

قال ابن سعد[٢]، والعجلي[٣]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٤]. روى له البخاري في "الأدب المفرد" والباقون، من الثانية. **النتيجة**: ثقة.

١١-عمران بن حصين هو: عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي، صحابي ﷺ، تقدم ح(١٠٠).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث بذكر التشهد بعد سجدتي السهو شاذ، خالف فيه أشعث كل من رواه عن ابن سيرين، فلم يذكروها، وباقي الحديث يصح بما روي عن عمران بن حصين من طرق

---

(١) تهذيب الكمال (٣/ ٢٨٥).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ١٢٦).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٤٢٨).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ١٠٩).

منها ما في "صحيح مسلم"، بدون ذكر التشهد فيه لسجود السهو.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب»[1]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كونه غريبا يقتضي أنه لا متابع لمن رواه بل قد انفرد به. وهذا يوهي هذا الحديث في مثل هذا»[2].

وقال: «ثم الذي في الصحيح من حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد فانفراد واحد بمثل هذه الزيادة التي تتوفر الهمم والدواعي على نقلها يضعف أمرها ثم هذا المنفرد بها يجب أن ينظر لو انفرد بحديث هل يثبت أنه شريعة للمسلمين؟»[3].

وقال ابن حبان: «تفرد به الأنصاري، ما روى ابن سيرين، عن خالد غير هذا الحديث، وخالد تلميذه»[4]، ومع حكمه بتفرده فقد اخرج حديثه في صحيحه.

وصححه الحاكم فقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، إنما اتفقا على حديث خالد الحذاء، عن أبي قلابة، وليس فيه ذكر التشهد لسجدتي السهو».

وذهب ابن التركماني إلى قبول هذا التفرد، ولكن جعله من إشعث، فقال: «اشعث الحمراني ثقة، اخرج له البخاري في المتابعات في باب يخوف الله عباده بالكسوف، ووثقه ابن معين وغيره، وقال يحيى بن سعيد: ثقة مأمون، وعنه ايضا قال: لم ادرك احدا من اصحابنا هو اثبت عندي منه ولا ادركت من اصحاب ابن سيرين بعد ابن عون اثبت منه.

وإذا كان كذلك فلا يضره تفرده بذلك، ولا يصير سكوت من سكت عن ذكره حجة على من ذكره وحفظه، لأنه زيادة ثقة، كيف وقد جاء له الشاهدان اللذان ذكرهما البيهقى وكذلك هشيم في روايته ذكر التشهد في الصلاة وسكت عن التشهد في سجود السهو كما سكت اولئك، فكيف يدل سكوته على خطاء اشعث فيما حفظه وزاده على غيره»[5]اهـ.

----

(١) جامع الترمذي (١/ ٥٠٩) (٣٩٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٣/ ٤٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٣/ ٥٠).

(٤) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٩٣).

(٥) الجوهر النقي (٢/ ٣٥٥).

وحكم البيهقي بالخطأ على تفرد أشعث فقال: «تفرد به أشعث الحمراني وقد رواه شعبة ووهيب وابن علية والثقفي وهشيم وحماد بن زيد ويزيد بن زريع وغيرهم، عن خالد الحذاء لم يذكر أحد منهم ما ذكر أشعث، عن محمد عنه ورواه أيوب، عن محمد قال: أخبرت عن عمران فذكر السلام دون التشهد وفي رواية هشيم ذكر التشهد قبل السجدتين وذلك يدل على خطأ أشعث فيما رواه»[1].

قال البيهقي: «وهذا يتفرد به أشعث، وخالفه جماعة، فرووه عن خالد، دون هذه اللفظة»[2].

وقال ابن المنذر: «وقد تكلم في هذا الحديث بعض أصحابنا، وقال: روى هذا الحديث غير واحد من الثقات، عن خالد، فلم يقل فيه أحد: ثم تشهد»، وقال: «وأما التسليم من سجدتي السهو فواجب، لأن النبي ﷺ سلم فيهما، والتشهد إن ثبت خبر عمران بن حصين فالواجب أن يتشهد من سجد سجدتي السهو، فإن لم يثبت لم يجب ذلك، ولا أحسب يثبت»[3].

وقال ابن حجر: «قال ابن حبان ما روى بن سيرين عن خالد غير هذا الحديث انتهى، وهو من رواية الأكابر عن الأصاغر وضعفه البيهقي وابن عبدالبر وغيرهما ووهموا رواية أشعث لمخالفته غيره من الحفاظ عن بن سيرين فإن المحفوظ عن بن سيرين في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد وروى السراج من طريق سلمة بن علقمة أيضا في هذه القصة قلت لابن سيرين فالتشهد قال لم أسمع في التشهد شيئا وقد تقدم في باب تشبيك الأصابع من طريق بن عون عن بن سيرين قال نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم وكذا المحفوظ عن خالد الحذاء بهذا الإسناد في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد كما أخرجه مسلم فصارت زيادة أشعث شاذة ولهذا قال بن المنذر: لا أحسب التشهد في سجود السهو يثبت، لكن قد ورد في التشهد في سجود السهو عن بن مسعود عند أبي داود

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٤٩٩) (٣٨٩٧).

(٢) معرفة السنن والآثار (٣/ ٢٨١).

(٣) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (٣/ ٣١٧).

والنسائي وعن المغيرة عند البيهقي وفي إسنادهما ضعف فقد يقال إن الأحاديث الثلاثة في التشهد باجتماعها ترتقي إلى درجة الحسن قال العلائي: وليس ذلك ببعيد وقد صح ذلك عن بن مسعود من قوله أخرجه بن أبي شيبة»[1].

وقال ابن رجب في زيادة لفظة التشهد: «وضعفه آخرون، وقالوا: ذكر التشهد فيه غير محفوظ، منهم: محمد بن يحيى الذهلي والبيهقي، ونسبا الوهم إلى أشعث، وأشعث، هو: ابن عبدالملك الحمراني، ثقة، وعندي؛ أن نسبة الوهم إلى الأنصاري فيه أقرب، وليس هو بذاك المتقن جدا في حفظه، وقد غمزه ابن معين وغيره.

ويدل على أن يحيى القطان رواه عن أشعث، عن ابن سيرين، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران في السلام خاصة، كما رواه عنه الإمام أحمد -: ذكره ابنه عبدالله، عنه في "مسائله"، فهذه رواية يحيى القطان - مع جلالته وحفظه واتقانه -، عن أشعث، إنما فيها ذكر السلام فقط.

وخَرَّجه النسائي، عن محمد بن يحيى بن عبدالله، عن الأنصاري، عن أشعث، ولم يذكر التشهد، فإما أن يكون الأنصاري اختلف عليه في ذكره، وهو دليل على أنه لم يضبطه، وإما أن يكون النسائي ترك ذكر التشهد من عمد؛ لأنه استنكره.

وقد روى معتمر بن سليمان، وهشيم، عن خالد الحذاء حديث عمران ابن حصين، وذكرا فيه: أن النبي ﷺ صلى ركعة، ثم تشهد وسلم، ثم سجد سجدتي السهو، ثم سلم.

فهذا هو الصحيح في حديث عمران، ذكر التشهد في الركعة المقضية، لا في سجدتي السهو، وأشار إلى ذلك البيهقي»[2] اهـ.

وهذا الأخير من الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ استنباط دقيق بيّن أن سبب الوهم في ذكر التشهد وهو أنه كان للركعة المتبقية، فجلس النبي ﷺ للتشهد ثم سجد للسهو ثم سلم، لا أنه كان لسجود السهو.

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٣/ ٩٨).

(٢) فتح الباري لابن رجب (٩/ ٤٣٣).

وصححه البيهقي بدون ذكر زيادة التشهد[١]، وقال: «والأخبار الصحيحة في ذلك تدل على أنه وإن سجدهما بعد السلام لم يتشهد لهما»[٢].

وقال ابن عبدالبر: «وأما التشهد في سجدتي السهو فلا أحفظه من وجه صحيح عن النبي ﷺ»[٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وليس في شيء من أقواله أمر بالتشهد بعد السجود ولا في الأحاديث الصحيحة المتلقاة بالقبول»[٤].

وقال الجوزجاني: «لا نعلم في شيء من فعل الرسول ﷺ في سجدتي السهو قبل السلام وبعده، أنه يتشهد بعدهما»، وقال أيضا: «ليس في التشهد في سجود السهو سنة قائمة تتبع»[٥].

وحديث عمران بن حصين جاء في "صحيح مسلم" من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، أن رسول الله ﷺ صلى العصر، فسلم في ثلاث ركعات، ثم دخل منزله، فقام إليه رجل يقال له الخرباق، وكان في يديه طول، فقال: يا رسول الله فذكر له صنيعه، وخرج غضبان يجر رداءه، حتى انتهى إلى الناس، فقال: أصدق هذا قالوا: نعم، «فصلى ركعة، ثم سلم، ثم سجد سجدتين، ثم سلم»[٦].

و أخرج البخاري في"صحيحه" حديث أبي هريرة، قال: حدثنا عبدالله بن يوسف، أخبرنا مالك بن أنس، عن أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين، فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة،

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٥٠٠) (٣٨٩٨).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٥٠٠) (٣٨٩٩).

(٣) التمهيد (١٠/ ٢٠٩).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٣/ ٤٩).

(٥) فتح الباري لابن رجب (٩/ ٤٣٥).

(٦) صحيح مسلم (١/ ٤٠٤) ١٠١ - (٥٧٤) وبنحوه في (١/ ٤٠٥) ١٠٢ - (٥٧٤) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «أصدق ذو اليدين؟» فقال الناس: نعم، فقام رسول الله ﷺ فصلى اثنتين أخريين، ثم سلم، ثم كبر، فسجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع. حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد، عن سلمة بن علقمة، قال: قلت لمحمد في سجدتي السهو تشهد؟ قال: ليس في حديث أبي هريرة[1].

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٦٨) (١٢٢٨) أبواب ما جاء في السهو: باب من لم يتشهد في سجدتي السهو.

الحديث العاشر بعد المائة

قال ابن خزيمة: أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِالله بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى سَجْدَتَيِ السَّهْوِ الْمُرْغِمَتَيْنِ[١]»[٢].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، به[٣].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو بكر بن أبي نصر الدرابردي، ثنا أبو الموجه، ثنا يوسف بن عيسى، ثنا الفضل بن موسى، بإسناده مثله[٤].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أبو داود (١٠٢٥)، والطبراني في الكبير (١٢٠٥٠)، من طريق محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة، عن الفضل بن موسى، عن عبدالله بن كيسان، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

وأخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٢/ ١١٩) من طريق ابن خزيمة، و(١٢/ ١٢٠) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، كلاهما عن محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة، بإسناده، به.

---

(١) قال العيني في "عمدة القاري" (٧/ ٣١٣): «أي مغيظتين له ومذلتين له مأخوذ من الرغام وهو التراب ومنه أرغم الله أنفه وإنما يكون إرغاما لأنه يبغض السجدة».

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٣٤) ح(١٠٦٣) السهو في الصلاة: باب ذكر تسمية سجدتي السهو المرغمتين؛ إذ هما ترغمان الشيطان.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٨٠) ح(٢٦٥٥) ذكر تسمية المصطفى ﷺ سجدتي السهو المرغمتين. وأيضاً في (٦/ ٤٠٧) ح(٢٦٨٩) بنفس تسميته وإسناده.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٣) ح(٩٦٢) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: باب التأمين. وأعاده بإسناده مثله في (١/ ٤٧٠) ح(١٢٠٩) كتاب السهو.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة؛ هو**: محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة: واسمه غزوان اليشكري، مولاهم، أبو عمرو المروزي.

روى عن: ابن المبارك، وسفيان بن عيينة، والفضل بن موسى، وغيرهم.

وعنه: أبو زرعة الرازي، وإبراهيم الحربي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»[١]، وقال النسائي والدارقطني: «ثقة»[٢]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٣]. روى له الجماعة غير مسلم، مات سنة ٢٤١هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **الفضل بن موسى**: السيناني، أبو عبدالله المروزي، ثقة، تقدم ح(٢١).

٣- **عبدالله بن كيسان؛ هو**: عبدالله بن كيسان المروزي، أبو مجاهد.

روى عن: ثابت البناني، وسعيد بن جبير، وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهم.

وعنه: ابنه إسحاق، وعيسى بن موسى غنجار، والفضل بن موسى، وغيرهم.

قال البخاري: «وله ابن يسمى إسحاق، منكر، ليس من أهل الحديث»[٤]، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث»[٥]، وقال النسائي: «ليس بالقوي»[٦]، وقال الدارقطني: «شيخ من أهل خراسان، لم يكن بالقوي»[٧].

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٨).

(٢) تاريخ بغداد (٣/ ٦٠٨)، وتهذيب الكمال (٢٦/ ١٠).

(٣) الثقات لابن حبان (٩/ ٩٥).

(٤) التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ١٧٨)، ونقله عنه ابن عدي في "الكامل" (٥/ ٣٨٦)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٥/ ٤٨١)، والذهبي في "ميزان الاعتدال" (٢/ ٤٧٥)، وابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٥/ ٣٧١) جميعهم ذكروا قول البخاري في ترجمة " عبدالله بن كيسان" وعندهم، من قول البخاري: «منكر الحديث».

(٥) الجرح والتعديل (٥/ ١٤٣).

(٦) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص(٦٢)، والضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ١٣٦).

(٧) علل الدارقطني (١٢/ ٣٨٤).

وقال العقيلي: «في حديثه وهم كثير»، وقال: «وهذا الشيخ حدث عن محمد بن واسع، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، بأحاديث لا يتابع عليها، وعن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ "سمى سجدتي السهو المرغمتين"»[(١)]. وذكر ابن عدي له أحاديث غير هذا وقال: «ولعبدالله بن كيسان، عن عكرمة، عن ابن عباس أحاديث غير ما أمليت غير محفوظة وعن ثابت، عن أنس كذلك»[(٢)].

ولم يرد توثيقه مطلقاً إلا عند الحاكم فقال عن حديثه: «صحيح الإسناد محتج بجميع رواته، وأبو مجاهد عبدالله بن كيسان من ثقات المراوزة يجمع حديثه»[(٣)]. وقال أيضاً: «ثقة، ممن يجمع حديثه»[(٤)].

وأما ابن حبان وقد ذكره في كتاب "الثقات"، إلا أنه قال: «يتقي حديثه من رواية ابنه عنه»[(٥)]، وقال في موضع آخر: «يخطىء»[(٦)]، ولذا قال ابن حجر: «صدوق يخطىء كثيرا»[(٧)]. روى له البخاري في الأدب الفرد وأبو داود، من السادسة. **النتيجة**: ليس بالقوي، كثير الخطأ، ويتقى حديث ابنه عنه.

٤- **عكرمة؛ هو**: عكرمة الهاشمي القرشي مولاهم، البربري الأصل أبو عبدالله، مولى عبدالله بن عباس. ثقة ثبت عالم بالتفسير، تقدم ح(٤٥).

٥- **ابن عباس**: عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب، صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٣٠).

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٢٩٠).

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٣٨٧).

(٣) المستدرك (١/ ٣٩٣) (٩٦٢).

(٤) المستدرك (١٢٠٩).

(٥) الثقات لابن حبان (٧/ ٣٣).

(٦) الثقات لابن حبان (٧/ ٥٢).

(٧) تقريب التهذيب ص(٣٥٣).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده ضعيف[١]؛ تفرد به عبدالله بن كيسان[٢]، وفيه ضعف، تكلم فيه البخاري وأبو حاتم والنسائي والعقيلي والدارقطني وابن عدي، إلا أن ابن خزيمة وابن حبان صححا حديثه، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد محتج بجميع رواته، وأبو مجاهد عبدالله بن كيسان من ثقات المراوزة يجمع حديثه ولم يخرجاه»[٣]، ووافقه الذهبي.

ومن أجل هذا أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" وقال: «وعبدالله بن كيسان قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي، إلا أنا لما رأينا ابن خزيمة والبستي أخرجا حديثه أخرجناه»[٤]، وقال ابن عبدالهادي: «في إسناده ضعف»[٥].

والحديث لمعناه شاهد في "صحيح مسلم" من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شك أحدكم في صلاته، فلم يدر كم صلى ثلاثا أم أربعا، فليطرح الشك وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلى خمسا شفعن له صلاته، وإن كان صلى إتماما لأربع كانتا ترغيما للشيطان»[٦].



---

(١) ضعفه الشيخ شعيب الأرنؤوط، في تحقيقه للإحسان (٦/ ٣٨٠) رقم (٢٦٥٥)، وصححه الشيخ الألباني في "صحيح أبي داود" حديث رقم (٩٤٠).

(٢) أطراف الغرائب والأفراد (١/ ٤٦٧).

(٣) المستدرك ح(٩٦٢)، وقال في ح(١٢٠٩)«هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وأبو مجاهد عبدالله بن كيسان ثقة، ممن يجمع حديثه في المراوزة».

(٤) الأحاديث المختارة (١٢/ ١٢٠).

(٥) المحرر في الحديث ص(٢١٩).

(٦) أخرجه مسلم ٨٨ - (٥٧١) في المساجد، وقد تقدم ح(١٠٦).

الحديث الحادي عشر بعد المائة

قال ابن خزيمة: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ هُوَ الْمَكِّيُّ، نا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «مَتَى تُوتِرُ؟» قَالَ: أُوتِرُ ثُمَّ أَنَامُ قَالَ: «بِالْحَزْمِ أَخَذْتَ»، وَسَأَلَ عُمَرَ، فَقَالَ: «مَتَى تُوتِرُ؟»، فَقَالَ: أَنَامُ ثُمَّ أَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَأُوتِرُ قَالَ: «فِعْلِي فَعَلْتَ» وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى فِي قِصَّةِ عُمَرَ قَالَ: «فِعْلَ الْقَوِيِّ فَعَلْتَ»(1).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان، وأبو يعلى، قالا: حدثنا محمد بن عباد المكي، بإسناده، به، غير أنه لم يقل: «فعلي فعلت»، وإنما بلفظ محمد بن يحيى عند ابن خزيمة(2).

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، وحدثنا علي بن عيسى، ثنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قالا: ثنا محمد بن عباد المكي، بإسناده، ولفظه كما عند ابن حبان، غير أن فيه: «بالجزم أخذت»(3).

التخريج العام للحديث:

أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٤٨٤١) من طريق الحاكم، به.

وأخرجه ابن ماجه بإثر حديث جابر (١٢٠٢)، والبزار (٥٧٢٦)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (٤/ ٤٠٦)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٦١٦)، من طريق

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٤٥) ح(١٠٨٥) جماع أبواب ذكر الوتر وما فيه من السنن: باب ذكر الخبر المفسر للفظتين المجملتين اللتين ذكرتها في البابين المقدمين، والدليل على أن النبي ﷺ أمر بالوتر قبل النوم أخذا بالوثيقة والحزم، تخوفا أن لا يستيقظ المرء آخر الليل فيوتر آخره. وأنه إنما أمر بالوتر آخر الليل من قوي على قيام آخر الليل، مع الدليل على أن الوتر من آخر الليل أفضل لمن قوي على القيام آخر الليل.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ١٩٩) ح(٢٤٤٦) ذكر الإباحة للمرء تأخير الوتر إلى آخر الليل إذا طمع في التهجد، وتعجيله قبل النوم إذا كان آيسا منه.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٤٢) ح(١١٢١) كتاب الوتر.

محمد بن عباد، عن يحيى بن سليم، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن يحيى**: الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

٢- **أحمد بن سعيد الدارمي؛ هو**: أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي، أبو جعفر السرخسي.

روى عن: سليمان بن حرب، وأبي عاصم النبيل، ومحمد بن عباد، وغيرهم.

وعنه: الشيخان، وأحمد بن سلمة، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «ما قدم علي خراساني أفقه بدنا منه»، وقال يحيى بن زكريا الحافظ النيسابوري: «كان ثقة جليلا»[(١)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «وكان ثقة ثبتا صاحب حديث يحفظ»[(٢)]. روى له الجماعة سوى النسائي، مات سنة ٢٥٣هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٣- **محمد بن عباد؛ هو**: محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة المخزومي. ثقة، تقدم ح(١٠٣).

٤- **يحيى بن سليم؛ هو**: يحيى بن سليم القرشي الطائفي، صدوق ويضعف في عبيد الله بن عمر بسبب خطأه في روايته عنه ولعله بسب أنه يحدث عنه من حفظه فيتابع عليه، وأما ما كان من كتاب كحديثه عن ابن خثيم فهو متقن كما قال الإمام أحمد. تقدم ح(١٩).

٥- **عبيد الله؛ هو**: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي العمري المدني، أبو عثمان. ثقة ثبت، تقدم ح(٥٠).

٦- **نافع؛ هو**: نافع أبو عبدالله المدني، قيل إن أصله من المغرب وقيل من نيسابور وقيل غير ذلك، مولى عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي. ثقة ثبت فقيه مشهور، تقدم ح(٥٤).

---

(١) تهذيب الكمال (١/ ٣١٧).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٣).

٧- **ابن عمر؛ هو:** عبدالله بن عمر بن الخطاب، صحابي ﷺ، تقدم ح(١١).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث إسناده ضعيف، من أجل يحيى بن سليم الطائفي، صدوق سيء الحفظ، وهو منكر الحديث في عبيد الله بن عمر كما قال أحمد بن حنبل والنسائي، قال ابن حجر: «لم يخرج له الشيخان من روايته عن عبيد الله بن عمر شيئا»[(١)]، وقد تفرد به، قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر إلا يحيى بن سليم»[(٢)]، وباقي رجاله رجال الصحيحين.

وصحح إسناده الحاكم، ووافقه الذهبي[(٣)]، وقال البصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات»[(٤)].

وحسنه أبو الحسن القطان في "بيان الوهم والإيهام" وقال: «ويحيى بن سليم وثقه ابن معين، ومن ضعفه لم يأت بحجة، وهو صدوق عند الجميع»[(٥)].

وللحديث شواهد يتقوى بها:

- منها: حديث أبي قتادة، أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «متى توتر؟»، قال: أوتر من أول الليل، وقال لعمر: «متى توتر؟»، قال: آخر الليل، فقال لأبي بكر: «أخذ هذا بالحزم»، وقال لعمر: «أخذ هذا بالقوة»[(٦)].

وقد أعله ابن خزيمة فقال في أوله: «خبر غريب غريب»، وقال: «هذا عند أصحابنا

----

(١) هدي الساري ص(٤٥١).

(٢) مسند البزار (١٢/ ١٤٣).

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٤٢)، قال الحاكم في حديث أبي قتادة (١١٢٠): «وله شاهد بإسناد صحيح»، ثم ذكرحديث ابن عمر.

(٤) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١/ ١٤٤).

(٥) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢/ ٣٥٥)، وانظر "إتحاف المهرة" (٩/ ١٦٥).

(٦) أخرجه أبو داود (١٤٣٤)، وابن خزيمة (١٠٨٤)، والحاكم (١١٢٠)، من طرق يحيى بن إسحاق السيلحيني، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبدالله بن رباح، عن أبي قتادة، به.

عن حماد مرسل، ليس فيه أبو قتادة»[(١)].

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».

وصححه أبو الحسن بن القطان، وقال عن رجاله «كلهم ثقات»[(٢)]، وصحح إسناده ابن الملقن[(٣)]، وقال النووي: «رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط مسلم»[(٤)].

- ومنها: حديث جابر بن عبدالله ﵁: «أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر: متى توتر؟، قال: أول الليل بعد العتمة، قال: فأنت يا عمر، قال: آخر الليل، قال: أما أنت يا أبا بكر، فأخذت بالثقة وأما أنت يا عمر، فأخذت بالقوة»[(٥)].

إسناده حسن، فيه عبدالله بن محمد بن عقيل، صدوق في حديثه لين، والحديث صححه أبو الحسن القطان[(٦)]، وحسنه البوصيري[(٧)]، وابن الملقن[(٨)].



---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٤٥) ح(١٠٨٤).

(٢) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢/ ٣٥٥).

(٣) البدر المنير (٤/ ٣١٩).

(٤) خلاصة الأحكام (١/ ٥٦٠).

(٥) في مسند أحمد (١٤٣٢٣) و(١٤٥٣٥)، وأخرجه الطيالسي (١٧٧٦)، وابن أبي شيبة(٦٧٠٨)، وعبد بن حميد (١٠٣٤)، وابن ماجه (١٢٠٢)، وأبو يعلى (١٨٢١)، من طرق عن زائدة بن قدامة، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبدالله، به.

(٦) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢/ ٣٥٤).

(٧) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١/ ١٤٣).

(٨) البدر المنير (٤/ ٣٢٠).

الحديث الثاني عشر بعد المائة

قال ابن خزيمة: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، بِخَبَرٍ غَرِيبٍ غَرِيبٍ، ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، ثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ»[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا أبو يعلى، حدثنا يحيى بن أيوب المقابري، حدثنا ابن أبي زائدة، بمثله[(٢)].

وأخرجه الحاكم: حدثناه علي بن حمشاذ، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا هارون بن معروف، ثنا ابن أبي زائدة، بإسناده، ولفظه: «بادروا بالوتر قبل الصبح»[(٣)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٤٩٥٢)، وأبو داود (١٤٣٦)، والترمذي (٤٦٧)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤٤٩٦)، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٣٣٦٢)، من طريق ابن أبي زائدة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أحمد بن منيع؛ هو:** أحمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي، أبو جعفر الأصم.

روى: ابن عيينة، وعبدالله بن المبارك، وابن أبي زائدة، وغيرهم.

وعنه: مسلم، وابن خزيمة، وابن صاعد، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»[(٤)]، وقال النسائي وصالح بن محمد البغدادي: «ثقة»[(٥)].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٤٦) ح(١٠٨٧) جماع أبواب ذكر الوتر وما فيه من السنن: باب الأمر بمبادرة طلوع الفجر بالوتر إذ الوتر وقته الليل، لا الليل والنهار ولا بعض النهار أيضا.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ١٩٨) ح(٢٤٤٥) ذكر الأمر بمبادرة الصبح بالوتر.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٤٣) ح(١١٢٤) كتاب الوتر.

(٤) الجرح والتعديل (٢/ ٧٨).

(٥) تاريخ بغداد (٦/ ٣٧٧)، وتهذيب الكمال (١/ ٤٩٦)، وتهذيب التهذيب (١/ ٨٤).

وذكره ابن حبان في "الثقات"[1]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٤٤هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **ابن أبي زائدة؛ هو**: يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي أبو سعيد الكوفي. ثقة، تقدم ح(١٦).

٣- **عبيد الله؛ هو**: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي العمري المدني، أبو عثمان. ثقة ثبت، تقدم ح(٥٠).

٤- **نافع؛ هو**: نافع أبو عبدالله المدني، مولى عبدالله بن عمر بن الخطاب، ثقة ثبت فقيه مشهور، تقدم ح(٥٤).

٥- **ابن عمر؛ هو**: عبدالله بن عمر بن الخطاب، صحابي ﷺ، تقدم ح(١١).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيحين، وهو عند مسلم في "صحيحه" من طريق ابن أبي زائدة، أخبرني عاصم الأحول، عن عبدالله بن شقيق، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «بادروا الصبح بالوتر»[2].

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»[3]. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي[4].

وأما ابن خزيمة فحكم عليه بالغرابة في أول الإسناد، فقال: «ثنا أحمد بن منيع، بخبر غريب غريب»، وقال ابن حبان: «تفرد به ابن أبي زائدة».

وجاء عن أحمد بن محمد الأثرم قال: قلت لأبي عبدالله - أحمد بن حنبل- عاصم عن

---

(١) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٢).

(٢) صحيح مسلم "كتاب صلاة المسافرين وقصرها" ١٤٩ - (٧٥٠): حدثنا هارون بن معروف، وسريج بن يونس، وأبو كريب، جميعا عن ابن أبي زائدة، به. وأخرجه أحمد (٤٩٥٤)، وابن خزيمة (١٠٨٨) من طريق ابن أبي زائده، به.

(٣) جامع الترمذي (١/ ٥٩٠).

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٤٢) بعد حديث أبي سعيد ﷺ (١١٢٣) قال: «وله شاهد صحيح» ثم ذكر هذا الحديث.

عبدالله بن شقيق عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أن النبي ﷺ قال: «بادروا الصبح بالوتر»، فقال: «عاصم لم يرو عن عبدالله بن شقيق شيئا ولم يرو هذا إلا ابن أبي زائدة ولا أدري»[(١)].

و القول بتفرد ابن أبي زائدة بلفظ هذا الحديث، فيه احتمال أنه رواه بالمعنى، كما قال ابن رجب: «وهذا لعله رواه بالمعنى»[(٢)]، فالحديث مروي عن غير ابن أبي زائدة من طريقي عبدالله بن شفيق، ونافع وغيرهما عن ابن عمر بغير هذا اللفظ وهي بمعناه.

فقد جاء في "صحيح مسلم" من طرق عن عبدالله بن شقيق، عن عبدالله بن عمر، أن رجلا سأل النبي ﷺ، وأنا بينه وبين السائل، فقال: يا رسول الله كيف صلاة الليل؟ قال: «مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح، فصل ركعة، واجعل آخر صلاتك وترا»[(٣)].

قال ابن رجب: «وذكر الأثرم: أنه ذكر لأبي عبدالله - يعني: أحمد بن حنبل - حديث ابن أبي زائدة هذا من الوجهين، فقال: في الإسناد الأول: عاصم، لم يرو عن عبدالله بن شقيق شيئا، ولم يروه إلا ابن أبي زائدة، وما أدري. فذكر له الإسناد الثاني، فقال أحمد: هذا أراه اختصره من حديث: "صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة"، وهو بمعناه. قال: فقلت له: روى هذين أحد غيره؟ قال: لا.

قلت - والقائل ابن رجب -: والظاهر أنه اختصر حديث عبدالله بن شقيق، عن ابن عمر أيضا -، كما اختصر حديث عبيد الله، عن نافع، عنه. والله أعلم»[(٤)].

وجاء عند البخاري في "صحيحه" من طريق بشر بن المفضل، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، قال: سأل رجل النبي ﷺ وهو على المنبر، ما ترى في صلاة الليل، قال: «مثنى مثنى، فإذا خشي الصبح صلى واحدة، فأوترت له ما صلى» وإنه كان يقول: اجعلوا آخر صلاتكم وترا، فإن النبي ﷺ أمر به[(٥)].

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم ص(١٥٣).

(٢) فتح الباري لابن رجب (٩/ ١٤٨).

(٣) صحيح مسلم ١٤٨ - (٧٤٩) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

(٤) فتح الباري لابن رجب (٩/ ١٤٩).

(٥) صحيح البخاري (١/ ١٠٢) (٤٧٢) كتاب الصلاة: باب الحلق والجلوس في المسجد.

وعنده أيضاً من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رجلا، جاء إلى النبي ﷺ وهو يخطب، فقال: كيف صلاة الليل؟ فقال: «مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة، توتر لك ما قد صليت»(١).

وفي "الصحيحين" من طريق مالك، عن نافع، وعبدالله بن دينار، عن ابن عمر: أن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل، فقال رسول الله عليه السلام: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى»(٢).



---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٠٢) (٤٧٣) من الباب السابق.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٢٤) (٩٩٠) أبواب الوتر: باب ما جاء في الوتر، وصحيح مسلم (١/ ٥١٦) ١٤٥ - (٧٤٩) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

وأخرجه البخاري (٢/ ٥١) (١١٣٧) كتاب التهجد: باب: كيف كان صلاة النبي ﷺ؟ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل، ومسلم (١/ ٥١٦) ١٤٦ - (٧٤٩) كتاب صلاة المسافرين، كلاهما من طريق الزهري، قال: أخبرني سالم بن عبدالله، أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، بنحوه.

الحديث الثالث عشر بعد المائة

قال ابن خزيمة: ثنا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِالله الْخُزَاعِيُّ، أنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ هِشَام الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ وَلَمْ يُوتِرْ، فَلَا وِتْرَ لَهُ»[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، به[2].

وأخرجه الحاكم: أخبرني عبدان بن يزيد الدقاق بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين الكسائي، ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، ثنا هشام بن أبي عبدالله، بإسناده[3].

التخريج العام للحديث:

أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٤١٩٢) من طريق الحاكم، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **عبدة بن عبدالله الخزاعي؛ هو:** عبدة بن عبدالله بن عبدة الخزاعي الصفار، أبو سهل البصري.

روى عن: أبو داود الطيالسي، وأبو عاصم النبيل، ويزيد بن هارون، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وابن خزيمة، وأبو حاتم الرازي، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»[4]، وقال النسائي[5] والدارقطني[6]: «ثقة». وذكره ابن

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٤٨) ح(١٠٩٢) جماع أبواب ذكر الوتر وما فيه من السنن: باب النائم عن الوتر أو الناسي له يصبح قبل أن يوتر.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ١٦٨) ح(٢٤٠٨) ذكر الخبر الدال على أن الوتر ليس بفريضة.
وهو مكرر في (٦/ ١٧٣) ح(٢٤١٤) ذكر خبر خامس يدل على أن الوتر ليس بفرض.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٤٣) ح(١١٢٥) كتاب الوتر.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٩٠).

(٥) تهذيب الكمال (١٨/ ٥٣٨).

(٦) سؤالات الحاكم للدارقطني ص(٢٥٨).

حبان في كتاب " الثقات " وقال: «مستقيم الحديث»[1]. روى له الجماعة، سوى مسلم، مات سنة ٢٥٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **أبو داود الطيالسي؛ هو**: سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي البصري، الحافظ الكبير، صاحب (المسند)، ثقة حافظ غلط في أحاديث، تقدم ح(٧).

٣- **هشام الدستوائي؛ هو**: هشام بن أبي عبدالله: سنبر الدستوائي، أبو بكر البصري. ثقة ثبت، تقدم ح(١).

٤- **قتادة؛ هو**: قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز أبو الخطاب السدوسي البصري الحافظ. ثقة ثبت واشتهر بالتدليس، تقدم ح(٧).

٥- **أبو نضرة؛ هو**: المنذر بن مالك بن قطعة العبدي العوقي، أبو نضرة البصري. ثقة، تقدم ح(٧٧).

٦- **أبو سعيد؛ هو**: سعد بن مالك بن سنان الأنصاري، صحابي ﷺ، تقدم ح(١).

۞ الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، رجاله ثقات، من رجال الصحيحين، قال الحاكم: «وهذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه".

قال الترمذي: «وروي عن النبي ﷺأنه قال: "لا وتر بعد صلاة الصبح"، وهو قول غير واحد من أهل العلم وبه يقول الشافعي، وأحمد، وإسحاق: لا يرون الوتر بعد صلاة الصبح»[2].

والحديث بهذا اللفظ روي من طريق عمارة[3]- أبو هارون العبدي-، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «من أدرك الصبح، فلم يوتر، فلا وتر له»[4]، ولكنه لا يصح، فعمارة

---

(١) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٣٧).

(٢) جامع الترمذي، ذكره عقب حديث: (٤٦٩).

(٣) عمارة بن جوين، أبو هارون العبدي البصري، متروك ومنهم من كذبه، شيعى، روى له البخاري في "خلق أفعال العباد"، والترمذي، وابن ماجه، من الرابعة. التقريب ص(٤٣٩).

(٤) أخرجه الطيالسي (٢١٩١) عن هشام الدستوائي، وابن أبي شيبة (٦٧٧٤) من طريق هشيم، كلاهما عن =

ضعيف بإتفاق، بل قيل عنه متروك[1].

قال محمد بن نصر المروزي: «وهذا حديث لو ثبت لكان حجة لا يجوز مخالفته، غير أن أصحاب الحديث لا يحتجون برواية أبي هارون العبدي»[2].

وجاء بغير هذا للفظ من غير طريق قتادة عن أبي نضرة، ففي "صحيح مسلم" من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ، قال: «أوتروا قبل أن تصبحوا»[3]، وفي رواية: أن أبا سعيد أخبرهم، أنهم سألوا النبي ﷺ عن الوتر، فقال: «أوتروا قبل الصبح»[4].

قال البيهقي: «ورواية يحيى بن أبي كثير كأنها أشبه»[5].

والحديث له شاهد من رواية الأغر المزني أن النبي ﷺ قال: «من أدركه الصبح فلم يوتر فلا وتر له»[6].

= عمارة العبدي، عن أبي سعيد، به. ولفظه عند ابن ابي شيبة: نادى منادي رسول الله ﷺ: «أن لا وتر بعد طلوع الفجر».

(١) وانظر الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٣١٣)، والجرح والتعديل (٦/ ٣٦٣)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ١٧٧)، والكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ١٤٧)، وتهذيب الكمال (٢٢/ ٤٦٣).

(٢) مختصر قيام الليل ص(٣٢٩).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٥١٩) ١٦٠ - (٧٥٤) في صلاة المسافرين: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، به.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٢٠) ١٦١ - (٧٥٤) حدثني إسحاق بن منصور، أخبرني عبيد الله، عن شيبان، عن يحيى، به

والحديث أخرجه الطيالسي (٢٢٧٧)، وعبدالرزاق (٤٥٨٩)، وابن أبي شيبة (٦٧٦٧)، وأحمد (١١٠٩٧) و(١١٣٠٢) و(١١٣٢٤) و(١١٦٧٥)، والترمذي (٤٦٨)، والنسائي (١٦٨٣) و(١٦٨٤)، وابن ماجه (١١٨٩)، وابن خزيمة (١٠٨٩)، والحاكم (١١٢٢) و(١١٢٣)، والبيهقي (٤١٩٢) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، به.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٦٧٢) (٤١٢٩).

(٦) كشف الأستار عن زوائد البزار (١/ ٣٥٦) (٧٤٤) قال: حدثنا صالح بن معاذ البغدادي، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير يعني: ابن معاوية عن خالد بن أبي كريمة، عن معاوية بن قرة، عن الأغر المزني، به.

قال الهيثمي: «رواه البزار عن صالح بن معاذ البغدادي شيخه ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات»(١)، وقال ابن رجب: «ورواه وكيع في "كتابه" عن خالد بن أبي كريمة، عن معاوية بن قرة – مرسلا، وهو أشبه»(٢).

وقد جاء ما قد يعارض معنى الحديث، فأخرج أحمد في "مسنده" والترمذي وابن ماجه، من طريق عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال النبي ﷺ: «من نام عن الوتر أو نسيه، فليوتر إذا ذكره أو استيقظ»(٣).

وفي إسناده عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وهوضعيف(٤).

ولما ذكر ابن ماجه حديث معمر، عن يحيى بن أبي كثير بإسناده إلى أبي سعيد، والذي لفظه: «أوتروا قبل أن تصبحوا»، نقل عن محمد بن يحيى قوله: «في هذا الحديث دليل على أن حديث عبدالرحمن واه»(٥).

وقال محمد بن نصر: «وعبدالرحمن بن زيد بن اسلم أصحاب الحديث لا يحتجون بحديثه»(٦).

وقد تابع عبدالرحمن بن زيد، محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم، به. (٧)، كما عند أبي داود والحاكم وغيرهما، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وقال ابن عبدالهادي: «وقد ضعفه بعض الأئمة، وروي مرسلا. وإسناد أبي داود

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٥١١).

(٢) فتح الباري لابن رجب (٩/ ١٥٥).

(٣) أخرجه أحمد (١١٢٦٤)، والترمذي (٤٦٥)، وابن ماجه (١١٨٨).

(٤) عبدالرحمن بن زيد بن أسلم القرشي العدوي مولاهم، المدني، روى له الترمذي وابن ماجه، مات سنة ١٨٢هـ. التقريب ص(٣٧٣).

(٥) سنن ابن ماجه (١/ ٣٧٥) (١١٨٩).

(٦) مختصر كتاب الوتر ص(١٥٦).

(٧) أخرجه أبو داود (١٤٣١)، والدارقطني (١٦٣٧)، والحاكم في "المستدرك" (١١٢٧)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢١٠).

لا بأس به»[1].

وأخرجه الترمذي مرسلاً من طريق عبدالله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ بلفظ: «من نام عن وتره فليصل إذا أصبح»[2].

قال الترمذي: «وهذا أصح من الحديث الأول. ثم قال: سمعت أبا داود السجزي يقول: سألت أحمد بن حنبل عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم؟ فقال: أخوه عبدالله لا بأس به. وسمعت محمدا - البخاري- يذكر عن علي بن عبدالله - المديني- أنه ضعف عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وقال: عبدالله بن زيد بن أسلم ثقة».

فائدة في الجمع بين الحديثين:

قال ابن شاهين: «والذي يشبه عندي إن كانت هذه الأحاديث صحيحة المعاني، فالناسخ منها النهي عن الوتر بالنهار مع الاختيار وهو أشبه بذلك إلا أن يكون على وجه النسيان أو النوم عنها؛ لأن النبي ﷺ قال: «من نسي صلاة أو نام فوقتها الوقت الذي ذكر، لا وقت لها غيره» وهذا هو في الفرائض، فإذا جاز في الفرائض فهو في النوافل والسنن أجوز»[3].

وقال ابن حجر: «وهذا محمول على التعمد أو على أنه لا يقع أداء، لما رواه أبو داود من حديث أبي سعيد أيضا مرفوعا: "من نسي الوتر أو نام عنه فليصله إذا ذكره"، وقيل معنى قوله: "إذا خشي أحدكم الصبح"، أي وهو في شفع فلينصرف على وتر، وهذا ينبني على أن الوتر لا يفتقر إلى نية. وحكى بن المنذر عن جماعة من السلف أن الذي يخرج بالفجر وقته الاختياري ويبقى وقت الضرورة إلى قيام صلاة الصبح، وحكاه القرطبي عن مالك والشافعي وأحمد، وإنما قاله الشافعي في القديم، وقال بن قدامة: لا ينبغي لأحد أن يتعمد ترك الوتر حتى يصبح، واختلف السلف في مشروعية قضائه فنفاه الأكثر، وفي مسلم وغيره عن عائشة: أنه ﷺ كان إذا نام من الليل من وجع أو غيره فلم يقم من الليل صلى من النهار

---

(١) المحرر في الحديث ص(٢٣٥).

(٢) الترمذي (٤٦٦).

(٣) ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين ص(٢٠٧).

ثنتي عشرة ركعة، وقال محمد بن نصر: لم نجد عن النبي ﷺ في شيء من الأخبار أنه قضى الوتر ولا أمر بقضائه ومن زعم أنه ﷺ في ليلة نومهم عن الصبح في الوادي قضى الوتر فلم يصب، وعن عطاء والأوزاعي يقضي ولو طلعت الشمس وهو وجه عند الشافعية حكاه النووي في "شرح مسلم"، وعن سعيد بن جبير يقضي من القابلة، وعن الشافعية يقضي مطلقا ويستدل لهم بحديث أبي سعيد المتقدم، والله أعلم»[1].

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٢/ ٤٨٠).

الحديث الرابع عشر بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ قَالَا: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، نا سَعِيدٌ؛ ح وَثنا بُنْدَارٌ، وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، وَالدَّوْرَقِيُّ قَالُوا: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ؛ ح وَثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».

وَقَالَ الصَّنْعَانِيُّ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ: هُمَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا، وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: رَكْعَتَا الْفَجْرِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا.

ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ، نا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، نا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ نَحْوَهُ(١).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا إسحاق بن بهلول، حدثنا يحيى القطان، حدثنا سليمان التيمي، وسعيد بن أبي عروبة، بلفظ: «الركعتان قبل الفجر أحب إلي من الدنيا وما فيها»(٢).

وأخرجه الحاكم: أخبرنا الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبدالوهاب بن عطاء، أنبأ سعيد بن أبي عروبة، وأخبرنا ابن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا يحيى وهو ابن سعيد، عن سعيد، وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، به، وزاد في آخره قوله: وفي حديث يزيد بن زريع: «خير من الدنيا وما فيها»(٣).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٦٠) ح(١١٠٧) جماع أبواب الركعتين قبل الفجر وما فيها من السنن: باب فضل ركعتي الفجر إذ هما خير من الدنيا جميعا.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٢١١) ح(٢٤٥٨) ذكر الترغيب في ركعتي الفجر مع البيان بأنها خير من الدنيا وما فيها.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٠) ح(١١٥١) كتاب صلاة التطوع.

التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم ٩٧ - (٧٢٥)، والبيهقي في "السنن" (٤١٥٤) من طريقين عن سليمان التيمي، به. وأخرجه مسلم ٩٦ - (٧٢٥)، والترمذي (٤١٦)، وأبو يعلى (٤٧٦٦) و(٤٨٤٩)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤١٣٣) و(١٧٨٥)، والبيهقي في "السنن" (٤١٥٣)، من طريق أبي عوانه الوضاح بن عبدالله اليشكري؛

وأخرجه أحمد (٢٤٢٤١)، والنسائي في "الكبرى" (٤٥٨)، من طريق يحيى بن سعيد، عن أبي عروبة، وسليمان التيمي؛ وأخرجه أحمد (٢٦٢٨٦)، والنسائي (١٧٥٩)، وفي "الكبرى" (١٤٥٦)، من طرق عن سعيد بن أبي عروبة؛ وأخرجه ابن أبي شية (٦٣٣٢)، وأحمد (٢٥١٦٥) من طريق شعبة؛ جميعهم عن قتادة، عن زرارة عن سعد بن هشام عن عائشة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **بشر بن معاذ العقدي**: أبو سهل البصرى الضرير. صدوق، تقدم ح(٧٨).

٢- **محمد بن عبدالأعلى الصنعاني**: القيسي، أبو عبدالله البصري. ثقة، تقدم ح(٧).

٣- **يزيد بن زريع؛ هو**: يزيد بن زريع العيشي، وقيل التميمي، أبو معاوية البصري.

روى عن: وأيوب السختياني، وابن أبي عروبة، وهشام الدستوائي، وغيرهما.

وعنه: أحمد بن عبدة الضبي، وبشر بن معاذ، ومحمد بن عبدالأعلى، وغيرهم.

وثقه الجمهور منهم يحيى بن معين وأحمد وأبو حاتم وغيرهم، قال يحيى بن سعيد القطان: «لم يكن ها هنا أحد أثبت من يزيد بن زريع»، وقال أحمد بن حنبل: «إليه المنتهى في التثبت بالبصرة»[1]. روى له الجماعة، مات سنة ١٨٢هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٤- **سعيد؛ هو**: سعيد بن أبي عروبة، مهران اليشكري، أبو النضر البصري. ثقة حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدم ح(٢٤).

---

(١) وما قبله من" الجرح والتعديل" (٩/ ٢٦٣)، وانظر"تهذيب الكمال" (٣٢/ ١٢٧)، والتقريب ص(٦٣٢).

٥- **بندار؛ هو**: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

٦- **يحيى بن حكيم**: المقوم، ويقال المقومي، أبو سعيد. ثقة حافظ، تقدم ح(٧).

٧- **الدورقي؛ هو**: يعقوب بن إبراهيم العبدي،، ثقة وكان من الحفاظ، تقدم ح(١٢).

٨- **يحيى بن سعيد**: أبو سعيد القطان البصري، ثقة حافظ. تقدم ح(٤١).

٩- **سعيد بن أبي عروبة**: ثقة، تقدم.

١٠- **سليمان التيمي؛ هو**: سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر القيسي البصري.

روى عن: أنس بن مالك، وطاوس، وقتادة، وغيرهم.

وعنه: شعبة، وابن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، ووغيرهم.

قال يحيى بن معين وأحمد[1] ابن سعد[2] العجلي[3] والنسائي[4]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ١٤٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

١١- **هارون بن إسحاق الهمداني؛ هو**: هارون بن إسحاق بن محمد بن مالك بن زبيد الهمداني، أبو القاسم الكوفي. صدوق، تقدم ح(٥٢).

١٢- **عبدة؛ هو**: عبدة بن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي يقال اسمه عبدالرحمن، وعبدة لقب.

روى عن: الثوري، والأعمش، وابن أبي عروبة، وغيرهم.

و عنه: أبو كريب، وعثمان ابن أبي شيبة، وهارون بن إسحاق الهمداني، وغيرهم.

وقال أحمد بن حنبل: «ثقة ثقة، مع صلاح بدنه»[5]، وقال يحيى بن معين[6]

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ١٢٥).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٥٢).

(٣) الثقات للعجلي (١/ ٤٣٠).

(٤) تهذيب الكمال (١٢/ ٨).

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٨٩).

(٦) تهذيب الكمال (١٨/ ٥٣٣).

وابن سعد[1] والعجلي[2]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ١٨٧هـ. **النتيجة**: ثقة.

١٣- **سعيد بن أبي عروبة**: ثقة، تقدم.

١٤- **قتادة؛ هو**: قتادة بن دعامة السدوسي، ثقة ثبت واشتهر بالتدليس، تقدم ح(٧).

١٥- **زرارة بن أوفى؛ هو**: زرارة بن أوفى العامري الحرشي، أبو حاجب البصري القاضي.

روى عن: عمران بن حصين، وأبي هريرة، وسعد بن هشام، وغيرهم.

و عنه: أيوب، وقتادة، وعوف الأعرابي، وغيرهم.

قال ابن معين[٣] وابن سعد[٤] والعجلي[٥] والنسائي[٦]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ٩٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

١٦- **سعد بن هشام؛ هو**: سعد بن هشام بن عامر الأنصاري، المدني.

روى عن: أبيه، وعائشة، وأبي هريرة، وغيرهم.

وعنه: زرارة بن أوفى، والحسن البصري، وحميد بن هلال، وغيرهم.

قال ابن سعد[٧] والنسائي[٨]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات"[٩]. روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

١٧- **عائشة**: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا. تقدمت ح(١٠).

---

(١) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٩١).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ١٠٨).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٦٠٣).

(٤) الطبقات الكبرى (٧/ ١٥٠).

(٥) الثقات للعجلي (١/ ٣٧٠).

(٦) تهذيب الكمال (٩/ ٣٤١).

(٧) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٠٩).

(٨) تهذيب الكمال (١٠/ ٣٠٧).

(٩) الثقات لابن حبان (٤/ ٢٩٤).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، قال الترمذي: «حديث عائشة حديث حسن صحيح»[1]، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، وهو وهم منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ فالحديث بلفظيه عنده في "صحيح مسلم"، ولكنه من غير طريق ابن أبي عروبة كما عند الحاكم، وقد ذكر المزي في "تحفة الأشراف" أن مسلما أخرجه من طريق ابن أبي عروبة عن قتادة، به[2].

وقد أخرجه مسلم في "صحيحه" من طريق أبي عوانة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: «ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها»[3].

وفيه أيضاً من طريق سليمان بن طاخان التيمي، حدثنا قتادة، عن زرارة، عن سعد بن هشام، عن عائشة، عن النبي ﷺ، أنه قال في شأن الركعتين عند طلوع الفجر: «لهما أحب إلي من الدنيا جميعا»[4].

---

(١) جامع الترمذي (١/ ٥٣٩).

(٢) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (١١/ ٤٠٧).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٠١) ٩٦ - (٧٢٥) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٠٢) ٩٧ - (٧٢٥)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

الحديث الخامس عشر بعد المائة

قال ابن خزيمة: ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، وَنَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ غَرِيبٍ قَالَا: ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الصُّبْحَ، وَلَمْ يَكُنْ رَكَعَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ.

ثنا أَبُو الْحَسَنِ عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَيْسٍ جَدِّ سَعْدٍ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ رَكْعَتَا الْفَجْرِ لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُهُمَا، فَهُمَا هَاتَانِ، قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ(١).

أخرجه ابن حبان في موضعين:

الأول: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ووصيف بن عبدالله الحافظ، بأنطاكية قالا: حدثنا الربيع بن سليمان، بمثله عند ابن خزيمة(٢).

الثاني: أخبرنا الحسن بن إسحاق بن إبراهيم الخولاني المصري بطرسوس، ومحمد بن المنذر، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة، قالوا: أخبرنا الربيع بن سليمان، بمثله عند ابن خزيمة(٣).

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى قيس بن قهد:

الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا أسد بن موسى،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٦٤) ح(١١١٦) جماع أبواب الركعتين قبل الفجر وما فيها من السنن: باب الرخصة في أن يصلي ركعتي الفجر بعد صلاة الصبح وقبل طلوع الشمس إذا فاتتا قبل صلاة الصبح.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٤٢٩) ح(١٥٦٣) ذكر البيان بأن الزجر عن الصلاة بعد الغداة لم يرد به جميع الصلوات.

(٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٢٢) ح(٢٤٧١)ذكر الإباحة لمن أدرك الجماعة ولم يصل ركعتي الفجر أن يصليها في عقب صلاة الغداة.

ثنا الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه، عن جده، أنه جاء والنبي ﷺ يصلي صلاة الفجر فصلى معه، فلما سلم قام فصلى ركعتي الفجر، فقال: له النبي ﷺ «ما هاتان الركعتان؟» فقال: لم أكن صليتهما قبل الفجر، فسكت ولم يقل شيئا[1].

الثاني: أخبرنا عبدالله بن محمد الصيدلاني، ثنا إسماعيل بن قتيبة السلمي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبدالله بن نمير، ثنا سعد بن سعيد، حدثني محمد بن إبراهيم التيمي، عن قيس بن فهد، قال: رأى رسول الله ﷺ رجلا يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين، فقال رسول الله ﷺ: «أصلاة الصبح مرتين؟» فقال الرجل: لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلها فصليتها الآن، قال: فسكت عنه رسول الله ﷺ[2].

التخريج العام للحديث:

أخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤١٣٧)،، والدارقطني (١٤٣٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٢٩) من طريق أسد بن موسى، عن الليث ابن سعد، عن يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، عن أبيه، عن جده قيس، به..

وأخرجه ابن أبي شيبة (٦٤٤٠) و(٣٦٣٧١)، وأحمد (٢٣٧٦٠)، وأبو داود (١٢٦٧)، وابن ماجه (١١٥٤)، والطبراني ١٨/ (٩٣٧)، والدارقطني(١٤٤٠)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٢٨) من طريق ابن نمير،

وأخرجه الحميدي (٨٦٨)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٤١٣٨) و(٤١٣٩)، والطبراني ١٨/ (٩٣٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٣٩١) و(٤٣٩٢) من طريق سفيان بن عيينة، والترمذي (٤٢٢) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، جميعهم عن سعد بن سعيد، حدثني محمد بن إبراهيم التيمي، عن قيس. به.

وأخرجه الشافعي في "المسند" (١/ ٥٧)، ومن طريقه البيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٥١٧٣) عن سفيان بن عيينة، عن ابن قيس -ولم يسمه- عن محمد بن إبراهيم، به.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٩) ح(١٠١٧) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: كتاب التأمين.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٩) ح(١٠١٨) من الكتاب نفسه.

دراسة إسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- الربيع بن سليمان المرادي: صاحب الشافعي، ثقة، تقدم ح(٣٩).

٢- نصر بن مرزوق؛ هو: نصر بن مرزوق أبو الفتح المصري.

روى عن: أسد بن موسى، والخصيب بن ناصح، وخالد بن نزار، وغيرهم.

وعنه: ابن خزيمة، وأحمد بن الحارث بن مسكين، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: «كتبنا عنه وهو صدوق»[(١)]. مات سنة ٢٦١هـ. **النتيجة**: صدوق.

٣- أسد بن موسى؛ هو: أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد الأموي المرواني.

روى عن: شعبة، وجرير بن عبدالحميد، والليث بن سعد، وغيرهم.

وعنه: أبنه سعيد، وأحمد بن صالح، والربيع المرادي، وغيرهم.

قال أبو داود: «سمعت أحمد ذكر أسد بن موسى فذكره بخير»[(٢)]، وقال ابن معين: «لا بأس به، فتى صدق صدوق»[(٣)]، وقال البخاري: «هو مشهور الحديث، يقال له: أسد السنة»[(٤)]، قال النسائي: «ثقة، ولو لم يصنف كان خيرا له»[(٥)]، وقال العجلي[(٦)] وابن يونس[(٧)]: «ثقة»، زاد العجلي: «صاحب سنة». وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٨)]،

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٤٧٢).

(٢) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢٤٧).

(٣) سؤالات ابن الجنيد ص(٣٩٦).

(٤) التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ٤٩).

(٥) تهذيب الكمال (٢/ ٥١٤)، قال المعلمي في "التنكيل" (١/ ٤١٣): «وذلك أنه لما صنف احتاج إلى الرواية عن الضعفاء فجاءت في ذلك مناكير، فحمل ابن حزم على أسد، ورأى ابن يونس أن أحاديثه عن الثقات معروفة».

(٦) الثقات للعجلي (١/ ٢٢١).

(٧) تهذيب التهذيب (١/ ٢٦٠) وقال ابن يونس أيضاً: «حدث بأحاديث منكرة وأحسب الآفة من غيره».

(٨) الثقات لابن حبان (٨/ ١٣٦).

قال الذهبي: «وما علمت به بأسا إلا أن ابن حزم ذكره في كتاب الصيد فقال: منكر الحديث، وقال ابن حزم أيضا: ضعيف، وهذا تضعيف مردود»[(١)]، وقال ابن حجر: «صدوق يغرب وفيه نصب»[(٢)]. روى له البخاري تعليقا وأبو داود والنسائي، مات سنة ٢١٢هـ. **النتيجة**: صدوق.

٤- **الليث بن سعد**: الفهمي، ثقة ثبت فقيه إمام، تقدم ح(٣٩).

٥- **يحيى بن سعيد؛ هو**: يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري النجاري، أبو سعيد المدني القاضي.

روى عن: أبيه، وأنس بن مالك، والسائب بن يزيد، وغيرهم.

وعنه: أسد بن موسى، ومالك، وشعبة، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم: «ثقة»[(٣)]، وقال أحمد بن حنبل: «أثبت الناس»[(٤)]، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وقال في موضع آخر: «ثقة مأمون»[(٥)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٤٤هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٦- **أبوه؛ هو**: سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري.

روى عن: أبيه قيس كما في رواية ابنه يحيى، وقال المزي: «وقيل لم يسمع منه»[(٦)].

وعنه: أبنيه يحيى بن سعيد، وسعد بن سعيد.

ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً[(٧)]، وذكره ابن حبان في

----

(١) ميزان الاعتدال (١/ ٢٠٧).

(٢) تقرب التهذيب ص(١٤٤).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ١٤٩).

(٤) بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ص(١٧٢).

(٥) تهذيب الكمال (٣١/ ٣٥٦).

(٦) تهذيب الكمال (٢٤/ ٧٣).

(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٥٥).

"الثقات"[1]. **النتيجة**: وثقه ابن حبان.

٧- **قيس بن عمرو؛ هو**: قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة، الأنصاري صحابي رضي الله عنه[2]. روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه.

الثاني:

١- **أبو الحسن عمر بن حفص؛ هو**: عمر بن حفص بن غياث النخعي الكوفي، أبو حفص. ثقة ربما وهم. تقدم ح(٣٠).

٢- **سفيان؛ هو**: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبدالله الكوفي. ثقة حافظ، فقيه عابد، إمام حجة، وكان ربما دلس، تقدم ح(٢٢).

٣- **سعد بن سعيد؛ هو**: سعد بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري المدني، أخو يحيى بن سعيد الأنصاري.

روى عن: أنس بن مالك، والقاسم بن محمد، ومحمد بن إبراهيم، وغيرهم.

وعنه: ابن المبارك، وإسماعيل بن جعفر، وابن عيينة، وغيرهم.

مختلف فيه، فمنهم من ضعفه: قال أحمد بن حنبل: «ضعيف الحديث»[3]، وقال النسائي: «ليس بالقوي»[4].

ومنهم من عدله: قال ابن سعد[5] العجلي[6]: «ثقة»، وقال ابن معين: «صالح»، وقال

---

(١) الثقات لابن حبان (٤/ ٢٨١).

(٢) وهو غير قيس بن قهد كما قال غير احد، ومن زعم أنه هو أو أن قهد لقبه فقد غلط، قال البخاري في ترجمة قيس بن عمرو"التاريخ الكبير" (٨/ ٢٧٥): «وقيل قيس بن قهد، ولا يصح»، وانظر "الإصابة" (٩/ ١٣٥ و١٤٣)، وتهذيب الكمال (٢٤/ ٧٢). وجاء في أسانيد ابن حبان: قيس بن قهد، وعند الحاكم: قيس بن فهد، وهو خلاف الراجح من اسمه، والله أعلم.

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ١١٧)، والكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٣٨٧).

(٤) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص(٥٣).

(٥) الطبقات الكبرى - متمم التابعين ص(٣٣٩).

(٦) الثقات للعجلي (١/ ٣٨٩).

أبو حاتم: «مؤدي»، قال ابنه: «يعني أنه كان لا يحفظ، يؤدى ما سمع»(١)، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «وكان يخطىء لم يفحش خطأه فلذلك سلكناه مسلك العدول»(٢)، وقال ابن عدي: «ولسعد بن سعيد أحاديث صالحة تقرب من الاستقامة، ولا أرى بأسا بمقدار ما يرويه»(٣). ولذا قال ابن حجر: « صدوق سيء الحفظ»(٤). روى له البخاري تعليقا، وباقي الجماعة، مات سنة ١٤١هـ. **النتيجة:** صدوق سيء الحفظ.

٤- محمد بن إبراهيم؛ هو: محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد القرشي التيمي، أبو عبدالله المدني. ثقة له أفراد، تقدم ح(٦٦).

الحكم على الحديث:

الحديث مروي من طرق لا يخلو أحدها من مقال:

فاتفق الأئمة الثلاثة على إخراجه من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبيه عن جده قيس، وفي إسناده سعيد بن قيس لم يوثقه غير ابن حبان، ونفى المزي سماع سعيد من أبيه، كما تقدم، قال ابن خزيمة في أول إسناده: «خبر غريب غريب».

وقال الطحاوي: «هذا الحديث مما ينكره أهل العلم بالحديث على أسد بن موسى، منهم إبراهيم بن أبي داود، فسمعته يقول: رأيت هذا الحديث في أصل الكتب موقوفا على يحيى بن سعيد»(5).

وقال ابن حجر: «وأخرجه ابن منده من طريق أسد بن موسى، عن الليث، عن يحيى، عن أبيه، عن جده وقال غريب تفرد به أسد موصولا وقال غيره: عن الليث، عن يحيى، عن أبيه، عن جده وقال غريب تفرد به أسد موصولا وقال غيره: عن الليث،

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٨٤).

(٢) الثقات لابن حبان (٦/ ٣٧٩).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٣٨٩).

(٤) تقيب التهذيب ص(٢٦٥).

(٥) شرح مشكل الآثار (١٠/ ٣٢٤).

عن يحيى إن حديثه مرسل والله أعلم»[1].

وفي هذا الطريق قال الحاكم«قيس بن فهد الأنصاري صحابي، والطريق إليه صحيح على شرطهما»[2].

وأخرجه ابن خزيمة والحاكم من طريق سعد بن سعيد الانصاري، عن محمد بن إبراهيم عن قيس، وفيه إنقطاع، فإن محمد بن إبراهيم نفى بعض الأئمة سماعه من قيس.

قال الترمذي: «حديث محمد بن إبراهيم، لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث سعد بن سعيد، وقال سفيان بن عيينة: سمع عطاء بن أبي رباح، من سعد بن سعيد هذا الحديث، وإنما يروى هذا الحديث مرسلا.

وإسناد هذا الحديث ليس بمتصل محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من قيس، وروى بعضهم هذا الحديث عن سعد بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، أن النبي ﷺ خرج فرأى قيسا، وهذا أصح من حديث عبدالعزيز، عن سعد بن سعيد»[3].

وقال الطحاوي: «فأما حديث سعد بن سعيد، وإن كان سعد بن سعيد ليس عند الناس كواحد من أخويه يحيى وعبد ربه وهم يتكلمون في حديثه، فإنه ذكره عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن قيس جده، ومحمد بن إبراهيم، فإنما حديثه عن أبي سلمة وأمثاله من التابعين، لا يعرف له لقاء لأحد من أصحاب رسول الله ﷺ. قال أبو جعفر: فدخل هذا الحديث في الأحاديث المنقطعة التي لا يحتج أهل الإسناد بمثلها»[4].

وأخرج الطحاوي من طريق علي بن يونس، عن جرير بن عبدالحميد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن قيس بن قهد أن النبي ﷺرآه يصلي... وذكره. وأعلّه الطحاوي بعلي بن يونس، فقال: «وأهل الحديث ينكرون هذا الحديث ولا يعرفونه، ولا يعرفون علي بن يونس الذي حدثناه ابن عبدالمؤمن عنه، فلم نجد في هذا الباب من

----

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (٩/ ١٣٦).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٩) ح(١٠١٧).

(٣) جامع الترمذي (١/ ٥٤٦).

(٤) شرح مشكل الآثار (١٠/ ٣٢٧).

حديث قيس شيئا مما يجب استعماله في هذا الباب»[(١)].

وأخرج عبدالرزق في "مصنفه" عن ابن جريج قال: سمعت عبد ربه بن سعيد، أخو يحيى بن سعيد يحدث عن جده قال: خرج إلى الصبح، وذكره[(٢)].

وأشار أبو داود في "سننه" إلى رواية عبد ربه بن سعيد هذه، فقال: «وروى عبد ربه ويحيى ابنا سعيد هذا الحديث مرسلا»[(٣)].

قال ابن حجر: «قد أخرج أحمد من طريق ابن جريج سمعت عبدالله بن سعيد يحدث، عن جده نحوه فإن كان الضمير لعبدالله فهو مرسل لأنه لم يدركه وإن كان لسعيد فيكون محمد بن إبراهيم فيه قد توبع»[(٤)].



---

(١) شرح مشكل الآثار (١٠/ ٣٢٧).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٤٠١٦)، وأحمد (٢٣٧٦١) من طريق عبدالرزاق عن ابن جريج، به.

(٣) سنن أبي داود(١٢٦٨).

(٤) الإصابة في تمييز الصحابة (٩/ ١٣٦).

الحديث السادس عشر بعد المائة

قال ابن خزيمة: ثنا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، وَعَبْدُالْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ الْحُبْحَابِ، - وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِالْقُدُّوسِ، - حَدَّثَنِي عَمْرٌو يَعْنِي ابْنَ عَاصِمٍ، نا هَمَّامٌ، نا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، فَلْيُصَلِّهِمَا إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ»(١).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستر، حدثنا عبدالقدوس بن محمد الحبحابي، بإسناده، ولفظه: «من لم يصل ركعتي الفجر فليصليهما إذا طلعت الشمس»(٢).

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى عمرو بن عاصم:

الأول: أخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا أبو بدر عباد بن الوليد العنبري، ثنا عمرو بن عاصم، بإسناده، ولفظه: «من لم يصل ركعتي الفجر حتى تطلع الشمس فليصلهما»(٣).

الثاني: أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي، ثنا أبو قلابة، ثنا عمرو بن عاصم، بإسناده، ولفظه: «من نسي ركعتي الفجر فليصلهما إذا طلعت الشمس»(٤).

التخريج العام للحديث:

أخرجه الترمذي (٤٢٣)، والدارقطني (١٤٣٦)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٢٣١) من طرق عن عمرو بن عاصم، عن همام، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، به.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٦٥) ح(١١١٧) جماع أبواب الركعتين قبل الفجر وما فيها من السنن: باب قضاء ركعتي الفجر بعد طلوع الشمس إذا نسيهما المرء.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٢٤) ح(٢٤٧٢) ذكر الأمر لمن فاتته ركعتا الفجر أن يصليهما بعد طلوع الشمس.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٨) ح(١٠١٥) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: باب التأمين.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٠) ح(١١٥٣) كتاب صلاة التطوع.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **علي بن نصر بن علي الجهضمي؛ هو**: علي بن نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي، أبو الحسن البصري الصغير.

روى عن: أبي عاصم النبيل، وعمرو بن عاصم، ووهب بن جرير، وغيرهم.

وعنه: مسلم، وأبو داود، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال الترمذي: «كان حافظا صاحب حديث»[(١)]، وقال النسائي وصالح بن محمد الأسدي: «ثقة»[(٢)]، وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عنه فوثقه، وأطنب في ذكره والثناء عليه»[(٣)]. روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، مات سنة ٢٥٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٢- **عبدالقدوس بن محمد؛ هو**: عبدالقدوس بن محمد بن عبدالكبير بن شعيب بن الحبحاب المعولي الحبحابي، أبو بكر العطار البصري.

روى عن: عبدالصمد بن عبدالوارث، وبشر بن عمر، عمرو بن عاصم، وغيرهم.

وعنه: البخاري، والترمذي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»[(٤)]، وقال النسائي: «ثقة»[(٥)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «يغرب»[(٦)]. روى له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه، من الحادية عشر. **النتيجة**: صدوق.

٣- **عمرو بن عاصم؛ هو**: عمرو بن عاصم بن عبيد الله بن الوازع الكلابي القيسي، أبو عثمان البصري.

---

(١) ترتيب علل الترمذي الكبير ص(١٧٢).

(٢) تهذيب الكمال (٢١/ ١٦١).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٢٠٧).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٥٧).

(٥) تهذيب الكمال (١٨/ ٢٤٢).

(٦) الثقات لابن حبان (٨/ ٤١٩).

روى عن: حماد بن سلمة، وشعبة، وهمام بن يحيى، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وعبدالقدوس بن محمد، وعلي بن نصر بن علي، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «صالح»[1]، وفي رواية قال: «ثقة»، وقال: «أراه كان صدوقا»[2]، وقال محمد بن سعد[3]: «ثقة»، وقال النسائي: ليس به بأس»[4]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[5].

وليس فيه إلا ما قاله أبو داود: «لا أنشط بحديثه»، ونقل عن بندار قوله: «لولا فرقي من آل عمرو بن عاصم لتركت حديثه»[6]. ولذا قال ابن حجر: «صدوق فى حفظه شىء»[7]. روى له الجماعة، مات سنة ٢١٣هـ.

النتيجة: ثقة، ولا يعارض قول أبي داود، وما نقله عن بندار بتوثيق الأئمة له، واحتجاج الشيخان بحديثه، ولذا وثقه الذهبي في غير موضع[8].

٤- همام؛ هو: همام بن يحيى بن دينار العوذي المحلمي، أبو عبدالله، ويقال: أبو بكر، البصري. ثقة ربما وهم، تقدم ح(٩٩).

٥- قتادة؛ هو: قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز أبو الخطاب السدوسي البصري

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٢٥٠).

(٢) تاريخ بغداد (١٤/ ١٠٩).

(٣) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٠٥).

(٤) تهذيب الكمال (٢٢/ ٨٩).

(٥) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٨١).

(٦) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود ص(٢٣٦)، وتعقب الذهبي في "ميزان الاعتدال" (٣/ ٢٧٠) كلام بندار بقوله: «وكذا قال فيك يابندار أبو داود، قال: لولا سلامة في بندار لتركت حديثه».

(٧) تقريب التهذيب ص(٤٥٣).

(٨) قال في "تذكرة الحفاظ" (١/ ٢٨٧): «الحافظ الثبت»، وفي"سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٢٥٦): «الحافظ، أحد الأثبات».وفي "ميزان الاعتدال" (٣/ ٢٦٩): «صدوق مشهور»، وفي"من تكلم فيه وهو موثق" (ص: ٤١٤): «ثقة معروف»، وفي "الرواة الثقات المتكلم" (ص: ١٤٦): «ثقة مشهور محتج به في الكتب الستة».

الحافظ. ثقة ثبت واشتهر بالتدليس، تقدم ح(٧).

٦- **النضر بن أنس؛ هو:** النضر بن أنس بن مالك الأنصاري، أبو مالك البصري. ثقة، تقدم ح(٧).

٧- **بشير بن نهيك؛ هو:** بشير بن نَهِيك - بفتح النون وكسر الهاء - السدوسي، ويقال: السلولي، أبو الشعثاء البصري. ثقة، تقد ح(٩٩).

٨- **أبو هريرة:** صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث رجاله ثقات رجال الصحيحين، ولكن حكم عليه الترمذي بالغرابة، وأعلّه بما روي عن قتادة من غير هذا الطريق.

فقال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد روي عن ابن عمر: أنه فعله، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث عن همام بهذا الإسناد نحو هذا إلا عمرو بن عاصم الكلابي، والمعروف من حديث قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: من أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح»[1].

وكما قال الترمذي فقد روي عبدالصمد بن عبدالوارث، ومحمد بن سنان عن همام عن قتادة عن النظر عن ابن نهيك عن أبي هريرة بلفظ «**مَنْ صَلَّى مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى**»[2]، وروي أيضاً عن همام عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، به. تابعه على هذا الوجه سعيد ابن أبي عروبة، وروى من طريق معاذ بن هشام، عن ابيه، عن قتادة، عن عذرة بن تميم، عن أبي هريرة، به، وصوب

---

(١) جامع الترمذي (١/ ٥٤٨) (٤٢٣).

(٢) تقدم تخريجه والكلام عليه في ح(٩٩) وإسناده صحيح.

هذه الأوجه الثلاثة أبو حاتم الرازي، وتقدم الكلام عليها في ح(٩٩).

فلفظ حديث عمرو بن عاصم يخالف ما روي عن قتادة من هذه الأوجه الثلاثة.

وأما البيهقي فكأنه لم يرى بتفرد عمرو بن عاصم بهذا الحديث بأس، فقال: «تفرد به عمرو بن عاصم والله تعالى أعلم، وعمرو بن عاصم ثقة»[(١)].

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وقال النووي: «رواه البيهقي بإسناد جيد»[(٢)].

والحديث له ما يشهد له من فعله ﷺ، من طريق مروان بن معاوية الفزاري[(٣)]، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ نام عن ركعتي الفجر، فقضاهما بعد ما طلعت الشمس»[(٤)].

قال الطحاوي: «فهذا الحديث أحسن إسنادا وأولى بالاستعمال»[(٥)]، وقال البوصيري: «هذا إسناد رجاله ثقات»[(٦)].

وقال أبو حاتم: «غلط مروان في اختصاره؛ إنما كان النبي ﷺ في سفر، فقال لبلال: من يكلؤنا الليلة؟ فقال: أنا، فغلبه النوم حتى طلعت الشمس، فقام النبي ﷺ وقد طلعت الشمس، فأمر بلالا أن يؤذن، وأمر الناس أن يصلوا ركعتي الفجر، ثم صلى بهم الفجر، فقد صلى السنة والفريضة بعد طلوع الشمس»[(٧)].

---

(١) السنن الكبرى (٢/ ٦٨١).

(٢) المجموع شرح المهذب (٤/ ٤٢).

(٣) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء بن خارجة الفزارى، أبو عبدالله الكوفي، ثقة حافظ، وكان يدلس أسماء الشيوخ، روى له الجماعة، من الثامنة. تقريب التهذيب ص(٥٥٥).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١١٥٥)، وأبو يعلى (٦١٨٥)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤١٤٢)، وابن حبان (٢٦٥٢).

(٥) شرح مشكل الآثار (١٠/ ٣٢٨).

(٦) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١/ ١٣٩).

(٧) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ١٠٣).

ويعني أبو حاتم بذلك أن مروان بن معاوية إنما اقتصر على ذكر ركعتي نافلة الصبح مع أن الحديث ورد فيه الفريضة والنافلة حين نام عنها ﷺ، وهو ما أخرجه مسلم في "صحيحه" من طريقي محمد بن حاتم، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي عن يحيى بن سعيد، حدثنا يزيد ابن كيسان، حدثنا أبوحازم، عن أبي هريرة؛ قال: عرسنا مع نبي الله ﷺ، فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس، فقال النبي ﷺ: «ليأخذ كل رجل برأس راحلته؛ فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان». قال: ففعلنا، ثم دعا بالماء فتوضأ، ثم سجد سجدتين، ثم أقيمت الصلاة فصلى الغداة، وقال يعقوب: ثم صلى سجدتين، ثم أقيمت الصلاة فصلى الغداة(١).

---

(١) صحيح مسلم (٦٨٠)، والنسائي (٦٢٣)، وابن خزيمة (٩٨٨) و(٩٩٩) و(١١١٨) و(١٢٥٢)، وابن حبان (٢٦٥١)، من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

الحديث السابع عشر بعد المائة

قال ابن خزيمة: ثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ الْقُرَشِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ رُسْتُمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ أُصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ، فَرَآنِي وَأَنَا أُصَلِّيهِمَا، فَنَهَانِي فَجَذَبَنِي، وَقَالَ: «تُرِيدُ أَنْ تُصَلِّيَ لِلصُّبْحِ أَرْبَعًا؟» قِيلَ لِأَبِي عَامِرٍ يَعْنِي صَالِحَ بْنَ رُسْتُمَ: النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

ثنا أَبُو عَمَّارٍ: نا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقُمْتُ أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَجَذَبَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَالَ: «أَتُصَلِّي الْغَدَاةَ أَرْبَعًا»(1).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا علي بن حمدون بن هشام، قال: حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا أبو عامر الخزاز، بإسناده، ولفظه: أقيمت صلاة الصبح، فقمت لأصلي الركعتين، فأخذ بيدي النبي ﷺ وقال: «أتصلي الصبح أربعا»(2).

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو الحسن علي بن عيسى بن إبراهيم، ثنا أحمد بن نجدة القرشي، ثنا سعيد بن منصور، ثنا وكيع، ثنا صالح بن رستم، وحدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، واللفظ له، ثنا عبدالله بن محمد بن محمود المروزي، ثنا أبو عمار، ثنا النضر بن شميل، بمثل حديثه عند ابن خزيمة(3).

التخريج العام للحديث:

أخرجه الطيالسي (٢٨٥٩)، وابن أبي شيبة (٦٤٣٢)، وأحمد(٢١٣٠) و(٣٣٢٩)،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٦٩) ح(١١٢٤) جماع أبواب الركعتين قبل الفجر وما فيها من السنن: باب النهي عن أن يصلي ركعتي الفجر بعد الإقامة، ضد قول من زعم أنهما تصليان والإمام يصلي الفريضة.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٢١) ح(٢٤٦٩) ذكر الزجر عن أن يصلي المرء ركعتي الفجر بعد أن أقيمت صلاة الغداة.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥١) ح(١١٥٤) كتاب صلاة التطوع.

وأبو يعلى (٢٥٧٥)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤١١٥)، والطبراني في "الكبير" (١١٢٢٧)، والضياء المقدسي في "المختارة" (١١/ ٩٦) من طرق عن صالح بن رستم، به.

وأخرجه البزار (٥١٨) عن إبراهيم بن محمد التيمي، عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي عامر، عن أبي يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكر نحوه. وقال: رواه بعضهم عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، ولا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا يحيى، عن أبي عامر.

دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الإسناد الأول:

١- **سلم بن جنادة القرشي؛ هو**: سلم بن جنادة بن سلم بن خالد السوائي العامري، أبو السائب الكوفي، ثقة ربما خالف تقدم ح(١).

٢- **وكيع؛ هو**: وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسى، أبو سفيان الكوفى، أحد الأعلام، ثقة حافظ عابد تقدم ح(١).

٣- **صالح بن رستم؛ هو**: صالح بن رستم المزنى مولاهم، أبو عامر الخزاز البصرى. صدوق، كثير الخطأ يتابع على حديثه، ولا يحتج بما يتفرد به، تقدم ح(٩).

٤- **ابن أبي مليكة؛ هو**: عبدالله بن عبيد الله بن أبي مليكة، واسمه زهير بن عبدالله بن جدعان القرشي التيمي، أبو بكر، ويقال: أبو محمد، المكي الأحول.

روى عن: جده أبي مليكة، وابن عباس، وعائشة، وغيرهم.

وعنه: ابن جريج، وجرير بن حازم، وأبو عامر الخزاز، وغيرهم.

قال أبو حاتم وأبو زرعة[١] والعجلي[٢]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٣]. روى له الجماعة، مات سنة ١١٧هـ. **النتيجة**: ثقة.

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ١٠٠).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٦٢).

(٣) الثقات لابن حبان (٥/ ٢).

٥- ابن عباس؛ هو: عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب، صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٣٠).

الإسناد الثاني:

١- أبو عمار؛ هو: الحسين بن حريث بن الحسن بن ثابت بن قطبة أبو عمار الخزاعى مولاهم المروزى، ثقة، تقدم ح(٢١).

٢- النضر بن شميل؛ هو: النضر بن شميل بن خرشة، أبو الحسن المازني البصري.

روى عن: حميد الطويل، وهشام بن عروة، وأبو عامر الخزاز، وغيرهم.

و عنه: يحيى بن يحيى، وإسحاق بن راهويه، والحسين بن حريث، وغيرهم.

وثقه ابن سعد[(١)] يحيى بن معين وابن المديني وأبو حاتم[(٢)] والنسائي[(٣)]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٤هـ. **النتيجة:** ثقة.

وبقية الرواة: صالح بن رستم، صدوق، وابن أبي مليكة، ثقة.

۞ الحكم على الحديث:

إسناده حسن، من أجل صالح بن رستم، فإنه "صدوق كثر الخطأ"، روى له البخاري تعليقاً ومسلم، قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير والبزار بنحوه وأبو يعلى ورجاله ثقات»[(٤)]، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه".



---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٧٣).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٤٧٧).

(٣) تهذيب الكمال (٢٩/ ٣٨٢).

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٧٥).

الحديث الثامن عشر بعد المائة

قال ابن خزيمة: ثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، - وَقَالَ يُوسُفُ: يَرْفَعُهُ - قَالَ: سُئِلَ أَيُّ صَلَاةٍ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ»[(١)].

أخرجه ابن حبان من طريقين إلى حميد الحميري:

الأول: أخبرنا محمد بن الحسن بن خليل، حدثنا موسى بن عبدالرحمن المسروقي، حدثنا حسين بن علي، حدثنا زائدة، عن عبدالملك بن عمير، عن ابن المنتشر، عن حميد الحميري، عن أبي هريرة قال:: سأل رجل رسول الله ﷺ: أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟ قال: «الصلاة في جوف الليل»، قال: فأي الصيام أفضل بعد شهر رمضان؟ قال: «شهر الله الذي يدعونه المحرم»[(٢)].

الثاني: أخبرنا محمد بن عبدالله بن الجنيد، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن حميد بن عبدالرحمن الحميري، عن أبي هريرة، ولم يذكر السؤال، وفيه قدم ذكر الصيام على الصلاة[(٣)].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، ثنا أحمد بن سلمة، ثنا

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٧٦) ح(١١٣٤) جماع أبواب صلاة التطوع بالليل: باب ذكر البيان على أن صلاة الليل أفضل الصلاة بعد صلاة الفريضة.

وأعاده بنفسه في (٣/ ٢٨٢) ح(٢٠٧٦) جماع أبواب صوم التطوع: باب فضل الصوم في المحرم إذ هو أفضل الصيام بعد شهر رمضان.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٠٢) ح(٢٥٦٣) ذكر البيان بأن التهجد بالليل أفضل من صلاة المرء بعد الفريضة.

(٣) صحيح ابن حبان (٨/ ٣٩٨) ح(٣٦٣٦) ذكر الرغبة في صيام شهر المحرم إذ هو من أفضل الصيام.

إسحاق بن إبراهيم، أنبأ جرير، بمثله عند ابن خزيمة[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم ٢٠٣ - (١١٦٣)، وإسحاق ابن راهويه (٢٧٦)، والنسائي (٢٩٠٥) وفي "الكبرى" (٢٩١٧)، واقتصر على قصة الصيام.، وأبو يعلى (٦٣٩٥)، والبيهقي (٨٤٢٣) من طريق جرير بن عبدالحميد،

وأخرجه مسلم ٢٠٣ - (١١٦٣)، وابن أبي شيبة (٩٢٢٦)، وأحمد(٨٠٢٦) و(٨٣٥٨)، والنسائي في "الكبرى" (٢٩١٨) وابن ماجه (١٧٤٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٦٦١) من طريق زائدة،

وأخرجه أحمد (٨٥٠٧) و(١٠٩١٥)، والدارمي (١٥١٧) و(١٧٩٨)، والبزار (٩٥١٥)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٨٤٢٢) من طرق عن أبي عوانة،

وأخرج أبو يعلى (٦٣٩٢) من طريق شيبان بن عبدالرحمن، واقتصر على قصة الصلاة فقط.

جميعهم عن عبدالملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه مسلم ٢٠٢ - (١١٦٣)، وإسحاق بن راهويه (٢٧٧)، وأحمد (٨٥٣٤)، وعبد بن حميد (١٤٢٣)، والدارمي (١٧٩٩) واقتصر على الصيام، وأبو داود (٢٤٢٩)، والترمذي (٤٣٨) وفي (٧٤٠) ذكر الصيام فقط، والنسائي (١٦١٣)، وفي "الكبرى" (١٣١٤) واقتصر على الصيام في (٢٩١٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٨٤٢١) من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر - جعفر بن إياس -، عن حميد بن عبدالرحمن الحميدي، عن أبي هريرة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يوسف بن موسى؛** هو: يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان، أبو يعقوب

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥١) ح(١١٥٥) كتاب صلاة التطوع.

الكوفي المعروف بالرازي. صدوق، تقدم ح(٩٠).

٢- **محمد بن عيسى؛ هو:** محمد بن عيسى بن زياد الدامغاني، أبو الحسين، نزيل الري. مقبول، تقدم ح(٣).

٣- **جرير؛ هو:** جرير بن عبدالحميد بن قرط الضَبِّي أبو عبدالله الرازي. ثقة تقدم ح(٩٠).

٤- **عبدالملك بن عمير؛ هو:** عبدالملك بن عُمير ابن سويد بن حارثة اللخمي أبو عمرو الكوفي القِبْطي نسبة إلى فرسٍ له.

روى عن: جابر بن سمرة، وجندب البجلي، ومحمد المنتشر، وغيرهم.

وعنه: الثوري، وزائدة، وجرير بن عبدالحميد، وغيرهم.

اختلف فيه؛ فمنهم من وثقه: قال يحيى بن معين: «ثقة إلا إنه أخطأ في حديثٍ أو حديثين»[١]، وقال ابن عيينة: «سمعت عبدالملك بن عمير يقول: إني لأحدثكم بالحديث فما أترك منه حرفا»[٢]، وقال ابن نمير: «كان ثقة ثبتاً»[٣]، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة، صالح الحديث، ثقة في الحديث»[٤]، وقال النسائي: «لا بأس به»[٥]، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «كان مدلساً»[٦].

وقال الفسوي: «حافظٌ سرَّاد، قد روى عنه شعبة ومسعر، ثقة»[٧]، وقال الحافظ ابن رجب في "شرح العلل": «وهو ثقة متفق على حديثه»[٨].

---

(١) هدي الساري" (ص٤٢٠).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ٤٢٦).

(٣) تهذيب التهذيب (٦/ ٤١١).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ١٠٤).

(٥) تهذيب الكمال (١٨/ ٣٧٥).

(٦) الثقات لابن حبان (٥/ ١١٦).

(٧) المعرفة والتاريخ (٣/ ١٧٨).

(٨) شرح العلل (١/ ١٥٧).

ومنهم من تكلم فيه، فوصف بالإضطراب في حديثه والتخليط والتدليس.

أما اضطراب حديثه ظاهر في مروياته باختلاف الثقات عليه في أحاديث كثيرة[1].

ونقل إسحاق بن منصور عن أحمد بن حنبل أنه ضعف عبدالملك بن عمير جداً.

وسبب تضعيف الإمام أحمد له، غلطه الذي بسببه وقع الاضطراب في حديثه، فقال الإمام أحمد: «عبدالملك بن عمير مضطرب الحديث جدا مع قلة حديثه، ما أرى له خمسمائة حديث، وقد غلط في كثير منه»[2]، وقال: «مضطرب الحديث، قل من روى عنه إلا اختلف عليه.»[3]، وقال: «عبدالملك بن عمير مضطرب جداً في حديثه اختلف عنه الحفاظ يعني فيما رووا عنه»[4]، قال أبو حاتم متعقباً من وصفه بالحفظ: «لم يوصف بالحفظ»[5].

وأكثر ما يكون اضطرابه في الأسانيد برفع الموقوف ووقف المرفوع، كما تقدم في قول الإمام أحمد: «مضطرب الحديث قل حديث يرفعه لا يختلف فيه»[6].

أما في المتن فلم يكن يخالف أو يأتي بما يُنكر، ولهذا لم يذكره من صنّف في الضعفاء مع ذكرهم لمن هم أحفظ منه.

وإن وُجِد اضطراب في المتن فهو قليل جداً وعليه ينزل قول ابن معين: «ثقة إلا إنه أخطأ في حديث أو حديثين».

وأما وصفه بالاختلاط والتغير بآخره:

قال يحيى بن معين: «عبدالملك بن عمير مخلط».

---

(١) يُنظر "علل الدارقطني" (٣/ ١٢١)(٤/ ٥٤، ٥٦، ١٨٦، ٣٠٣، ٣٢١، ٣٢٧، ٤٠٥)(٥/ ٢٣٩، ٣١٥)(٦/ ٥٧، ٦١، ٦٢، ٢١٩) وغير ذلك كثير.

(٢) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٥/ ٣٦١)، وذكر ابن المديني أن له نحو مائتي حديث، وقال العجلي: «روى أكثر من مائة حديث» "الثقات" للعجلي ((٢/ ١٠٤)"تهذيب التهذيب" (٦/ ٤١١).

(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروذي ص(١١٨)، وانظر ص(٩٠).

(٤) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٢٩٥).

(٥) الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٠).

(٦) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٣٠١).

وقال أبو حاتم: «ليس بحافظ هو صالح، تغير حفظه قبل موته»[1].

ونفى الذهبي أن يكون اختلط، وقال: «وثقوه وقد تغير بأخرة وما اختلط»[2].

وقال في "تذكرة الحفاظ": «ما اختلط الرجل ولكنه تغير تغير الكبر، وضعفه أحمد بن حنبل لغلطه»[3].

وقال العلائي في "المختلطين": «وذكر بعض الحفاظ: إن اختلاطه احتمل لأنه لم يأت فيه بحديث منكر فهو من القسم الأول»[4].

قال الحافظ ابن حجر في "هدي الساري": «احتج به الجماعة وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات وإنما عيب عليه أنه تغير حفظه لكبر سنه لأنه عاش مائة وثلاث سنين ولم يذكره بن عدي في الكامل ولا ابن حبان»[5]، وقال في "التقريب": «ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس»[6].

وأما وصفه بالتدليس:

فوصفه الحافظ ابن حجر في "المدلسين" بأنه مشتهر به[7]، وقال في "التقريب": «ربما دلّس»، فالتدليس ثابت عنه ولكن ليس هو من المكثرين، والشهرة لا تعني الكثرة وقد ذكر أبو حاتم وأبو زرعة على أنه أرسل بعض الأحاديث عمن لقيهم ولم يسمع منهم وهذا من الارسال الخفي[8]. روى له الجماعة، مات سنة ١٣٦هـ.

---

(١) الجرح والتعديل" (٥/ ٣٦١) وانظر "الكواكب النيرات" لابن الكيال (رقم ٢٨).

(٢) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص(١٣٢).

(٣) تذكرة الحفاظ (١/ ١٠٢).

(٤) كتاب "المختلطين" (ص٧٦).

(٥) هدى الساري (ص٤٢٠).

(٦) تقريب التهذيب ص(٣٩٦).

(٧) طبقات المدلسين ص(٤١)، وانظر جامع التحصيل ص(١٠٨)، والمدلسين ص(٧٠)، والتبيين لأسماء المدلسين ص(٣٩).

(٨) جامع التحصيل ص(٢٣٠)، وتحفة التحصيل ص(٢١٢).

النتيجة: ثقة موصوف بالتغير في آخره والتدليس، وما كان قبل تغيره وما سلم فيه من التدليس فهو مما يحتج به وهذا صنيع الشيخان ومَن احتج بحديثه.

٥- **محمد بن المنتشر؛ هو**: محمد بن المنتشر بن الأجدع بن مالك الهمداني ثم الوادعي.

روى عن: أبيه وعمه مسروق، وابن عمر، وحميد بن عبدالرحمن الحميري، وغيرهم. وعنه: ابنه إبراهيم، وعبدالملك بن عمير، ومجالد بن سعيد، وغيرهم.

قال أبو الحسن الميموني: «قلت لأحمد بن حنبل: محمد ابن المنتشر فوثقه، وقال: خيرا»[١]، وقال ابن سعد[٢] والعجلي[٣]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[٤]. روى له الجماعة، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **حميد بن عبدالرحمن**: الحميري البصري.

روى عن: أبي هريرة، وأبي بكرة، وابن عمر، وغيرهم.

وعنه: عبدالله بن بريدة، وابن سيرين، ومحمد بن المنتشر، وغيرهم.

قال ابن سيرين: «كان حميد بن عبدالرحمن أعلم أهل المصرين»[٥]، وقال ابن سعد[٦] العجلي[٧]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٨]. روى له الجماعة، من الثالثة.

النتيجة: ثقة.

٧- **أبو هريرة**: صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٩٩).

(٢) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٠٦).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٢٥٤).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٣٦٥).

(٥) التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ٣٤٦).

(٦) الطبقات الكبرى (٧/ ١٤٧).

(٧) الثقات للعجلي (١/ ٣٢٣).

(٨) الثقات لابن حبان (٤/ ١٤٧).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح»[1].

قال البزار: «رواه أبو عوانة وزائدة عن عبدالملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو الصواب، ورواه عبيد الله بن عمرو عن عبدالملك بن عمير عن جندب عن النبي ﷺ فلم يحفظ عبيد الله بن عمرو والحديث لزائدة ولأبي عوانة»[2].

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه".

وقد وهم رَحِمَهُ اللَّهُ فالحديث في "صحيح مسلم" من طريق جرير عن عبدالملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، يرفعه، قال: سئل: أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟ وأي الصيام أفضل بعد شهر رمضان؟ فقال: «أفضل الصلاة، بعد الصلاة المكتوبة، الصلاة في جوف الليل، وأفضل الصيام بعد شهر رمضان، صيام شهر الله المحرم»[3].

ومن طريق أبو عوانة، عن أبي بشر، عن حميد بن عبدالرحمن الحميري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصيام، بعد رمضان، شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة، بعد الفريضة، صلاة الليل»[4].



---

(١) جامع الترمذي (١/ ٥٦٢) و(٢/ ١٠٩).

(٢) مسند البزار (١٦/ ٣٠١)، وانظرعلل الحديث لابن أبي حاتم (٣/ ١٥٠)، وعلل الدارقطني (٩/ ٩٠).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٢١) ٢٠٣ - (١١٦٣) كتاب الصيام، ومن طريق زائدة عن عب الملك بن عمير به.

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨٢١) ٢٠٢ - (١١٦٣) كتاب الصيام.

الحديث التاسع عشر بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، نا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، نا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَجَدَ رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ شَيْئًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قِيلَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ أَثَرَ الْوَجَعِ عَلَيْكَ لَبَيِّنٌ قَالَ: «أَمَا إِنِّي عَلَى مَا تَرَوْنَ بِحَمْدِ الله قَدْ قَرَأْتُ الْبَارِحَةَ السَّبْعَ الطِّوَالَ»(١).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف حدثنا الحسن بن الصباح البزار حدثنا مؤمل بن إسماعيل، بإسناده، نحوه، ولم يقل فيه: «بحمد الله»، وقال «الطول» بدل «الطوال»(٢).

وأخرجه الحاكم: أخبرني أبو تراب أحمد بن محمد المذكر بالنوقان، ثنا تميم بن محمد، ثنا محمد بن أسلم الزاهد، ثنا مؤمل بن إسماعيل، بمثله عند ابن خزيمة، ولم يقل «البارحة»(٣).

التخريج العام للحديث:

أخرجه أبو يعلى (٣٤٤٤)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٥/ ١٠٦) (١٧٢٨)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢٢٠٤) من طريق مؤمل بن إسماعيل عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس، به.

داسة إسناد ابن خزيمة:

١- **علي بن سهل الرملي؛ هو:** علي بن سهل بن قادم، ويقال ابن موسى، الحرشي أبو الحسن الرملي، أخو موسى بن سهل الرملي، نسائي الأصل.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٧٧) ح(١١٣٦) جماع أبواب صلاة التطوع بالليل: باب قيام الليل وإن كان المرء وجعا مريضا إذا قدر على القيام مع الوجع والمرض.

(٢) صحيح ابن حبان (٢/ ٢٣) ح(٣١٩) ذكر البيان بأن المرء مباح له أن يظهر ما أنعم الله عليه من التوفيق للطاعات إذا قصد بذلك التأسي فيه دون إعطاء النفس شهوتها من المدح عليها.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥١) ح(١١٥٧) كتاب صلاة التطوع.

روى عن: ضمرة بن ربيعة، والوليد بن مسلم، ومؤمل بن إسماعيل، وغيرهم.

وعنه: أبو داود، وأبو عوانة، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»[١]، وقال النسائي: «ثقة»[٢]، وذكره بن حبان في "الثقات"[٣]. روى له ابو داود والنسائي، مات سنة ٢٦١هـ. **النتيجة**: صدوق.

٢- مؤمل بن إسماعيل: القرشي العدوي، أبو عبدالرحمن البصري.

روى عن: شعبة، والثوري، وسليمان بن المغيرة، وغيرهم.

و عنه: أحمد بن حنبل، وابن راهويه، وعلي بن سهل الرملي، وغيرهم.

وثقه ابن معين[٤] وإسحاق ابن راهوية[٥] فقالوا: «ثقة».

وقد تُكلم فيه من جهة حفظه فهو كثير الخطأ، قال البخاري: «منكر الحديث».

وأما أبو داود فعظمه ورفع من شأنه، وقال: «إلا أنه يهم في الشيء»، وقال غيره: دفن كتبه فكان يحدث من حفظه، فكثر خطؤه[٦]، وقال أبو حاتم: «صدوق، شديد في السنة، كثير الخطأ، يكتب حديثه»[٧]، وقال ابن سعد: «ثقة كثير الغلط»[٨]، وقال أبو زرعة: «في حديثه خطأ كثير»[٩]. وقال الساجي: «صدوق كثير الخطأ وله أوهام يطول ذكرها»، وقال الدارقطني: «ثقة كثير الخطأ»[١٠].

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ١٨٩).

(٢) تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٥٦).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٧٥).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٣٧٤).

(٥) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٨١).

(٦) وما قبله من تهذيب الكمال (٢٩/ ١٧٨).

(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٣٧٤).

(٨) الطبقات الكبرى (٥/ ٥٠١).

(٩) ميزان الاعتدال (٤/ ٢٢٨).

(١٠) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٨١).

وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «ربما أخطأ»[١]. وقال الذهبي: «صدوق»[٢]. وقال ابن حجر: «صدوق سيء الحفظ»[٣]. روى له البخاري تعليقا وأبو داود في القدر والترمذي والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٠٦هـ.

النتيجة: صدوق، وليس بحجة فيما يتفرد به[٤]، فهو كثير الخطأ بسبب سوء حفظه.

٣- **سليمان بن المغيرة؛ هو**: سليمان بن المغيرة القيسي مولاهم البصري، أبو سعيد.

روى عن: ثابت البناني، والحسن البصري، وحميد بن هلال،، وغيرهم.

وعنه: عبدالرحمن بن مهدي، ومؤمل بن إسماعيل، يحيى القطان، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «ثبت ثبت»[٥]، وقال يحيى بن معين: «ثقة ثقة»[٦]، وقال ابن سعد[٧] والعجلي[٨] والنسائي[٩]: «ثقة»، زاد ابن سعد: «ثبت». روى له الجماعة، مات سنة ١٦٥هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٤- **ثابت؛ هو**: ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري. ثقة عابد، تقدم ح(٥٠).

٥- **أنس؛ هو**: أنس بن مالك بن النضر الأنصاري، صحابي ﷺ، تقدم ح(٣٥).

---

(١) الثقات لابن حبان (٩/ ١٨٧).

(٢) من تكلم فيه وهو موثق ص(٥١٣)، وقال في "ميزان الاعتدال" (٤/ ٢٢٨): «حافظ عالم يخطئ».

(٣) تقريب التهذيب ص(٥٨٤).

(٤) وانظر كلام ابن نصر المروزي، ويعقوب بن أبي شيبة في الحكم على الحديث.

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ١٤٥).

(٦) تهذيب الكمال (١٢/ ٧٢)، وكذا في تقريب التهذيب(ص: ٢٨٨)، والذي في الجرح والتعديل: ثقة، وفي سؤالات الجنيد ص(٣١٦) قيل ليحيى بن معين: أيما أحب إليك في ثابت: سليمان بن المغيرة أو حماد بن سلمة؟ قال: «كلاهما ثقة ثبت، وحماد بن سلمة أعرف بحديث ثابت من سليمان، وسليمان ثقة».

(٧) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٨٠).

(٨) الثقات للعجلي (١/ ٤٣١).

(٩) تهذيب الكمال (١٢/ ٧٢).

الحكم على الحديث:

الحديث في إسناده ضعف(1)، فمداره على مؤمل بن إسماعيل، تكلم فيه الأئمة من جهة حفظه، وقالوا بأنه كثير الخطأ، وقد تفرد به ولم يتابع عليه، ومثله لا يحتج بما تفرد به، قال محمد بن نصر المروزي: «المؤمل إذا انفرد بحديث وجب أن يتوقف ويثبت فيه لأنه كان سيء الحفظ كثير الغلط».

وقال يعقوب بن سفيان: «مؤمل أبو عبدالرحمن شيخ جليل سني سمعت سليمان بن حرب يحسن الثناء كان مشيختنا يوصون به الا أن حديثه لا يشبه حديث أصحابه وقد يجب على أهل العلم أن يقفوا عن حديثه فإنه يروي المناكير عن ثقات شيوخه وهذا أشد فلو كانت هذه المناكير عن الضعفاء لكنا نجعل له عذرا»(2).

وقد أخرج حديثه الضياء في "المختارة"، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه"، وقال الهيثمي: «رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات»(3).



---

(1) وضعفه الشيخ الألباني في "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (٨/ ٤٦١) (٣٩٩٥) من أجل مؤمل بن إسماعيل.

(2) تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٨١).

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٢٧٤).

الحديث العشرون بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا أَبُو قُدَامَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: ثنا يَحْيَى قَالَ بُنْدَارٌ قَالَ: ثنا ابْنُ عَجْلَانَ، وَقَالَ أَبُو قُدَامَةَ: عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَحِمَ اللهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ»[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا ابن خزيمة،، حدثنا أبو قدامة، حدثنا يحيى القطان، بإسناده، به، غير أنه لم يقل: «فصلت»[2].

وأخرجه الحاكم: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا ابن عجلان، بإسناده، مثله[3].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٧٤١٠) و(٩٦٢٧)، وأبو داود (١٣٠٨) و(١٤٥٠)، وابن ماجه (١٣٣٦)، والنسائي (١٦١٠) وفي الكبرى" (١٣٠٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٤٣١٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، محمد بن عجلان، عن القعقاع عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو قدامة؛ هو: عبيد الله بن سعيد بن يحيى** بن برد اليشكري مولاهم، أبو قدامة السرخسي. ثقة مأمون سنى، تقدم ح(٧١).

----

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٨٣) ح(١١٤٨) جماع أبواب صلاة التطوع بالليل: باب فضل إيقاظ الرجل امرأته والمرأة زوجها لصلاة الليل.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٠٦) ح(٢٥٦٧) ذكر استحباب إيقاظ المرء أهله لصلاة الليل ولو بالنضح.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٣) ح(١١٦٤) كتاب صلاة التطوع.

٢- **محمد بن بشار؛ هو**: العبدي، أبو بكر البصري، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

٣- **يحيى؛ هو**: يحيى بن سعيد بن فروخ، أبو سعيد القطان، ثقة حافظ إمام. تقدم ح(٤١).

٤- **ابن عجلان؛ هو**: محمد بن عجلان المدني القرشي. صدوق له أوهام، تقدم ح(٣٢).

٥- **القعقاع؛ هو**: القعقاع بن حكيم الكناني المدني.

روى عن: ابن عمر، وجابر بن عبدالله، وأبي صالح السمان، وغيرهم.

وعنه: سمَيّ، وزيد بن أسلم، وابن عجلان، وغيرهم.

وقال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين: «ثقة"، وقال أبو حاتم: «ليس بحديثه بأس»[١]. وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[٢]. روى له البخاري في "الأدب المفرد"، والباقون، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **أبو صالح؛ هو**: ذكوان السمان الزيات المدني الغطفاني. ثقة ثبت، تقدم ح(١٢).

٧- **أبو هريرة**: صحابي رضي الله عنه تقدم ح(٦).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، من أجل ابن عجلان، "صدوق له أوهام" وأخرج له البخاري تعليقا، وهو من رجال مسلم، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه"، وصححه النووي[٣].



---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٣٦)، وتهذيب الكمال (٢٣/ ٦٢٤).

(٢) الثقات لابن حبان (٥/ ٣٢٣).

(٣) خلاصة الأحكام (١/ ٥٨٧)، والمجموع (٤/ ٤٦).

الحديث الواحد والعشرون بعد المائة

قال ابن خزيمة: ثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا الْأَعْمَشُ، وَثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ، وَهُوَ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جِئْتُ مِنَ الْكُوفَةِ، وَتَرَكْتُ بِهَا رَجُلًا يُمْلِي الْمَصَاحِفَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ قَالَ: فَغَضِبَ عُمَرُ، وَانْتَفَخَ حَتَّى كَادَ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ شُعْبَتَي الرَّحْلِ، فَقَالَ: مَنْ هُوَ وَيْحَكَ؟ قَالَ: عَبْدُالله بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: فَمَا زَالَ يُسَرَّى عَنْهُ الْغَضَبُ وَيُطْفَأُ حَتَّى عَادَ إِلَى حَالِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ، مَا أَعْلَمُ بَقِيَ أَحَدٌ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، وَسَأُحَدِّثُكَ عَنْ ذَلِكَ، كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لا يَزَالُ يَسْمُرُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ اللَّيْلَةَ كَذَلِكَ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّهُ سَمَرَ عِنْدَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَأَنَا مَعَهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ يَمْشِي، وَخَرَجْنَا مَعَهُ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ يَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ، فَلَمَّا كِدْنَا أَنْ نَعْرِفَ الرَّجُلَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَطْبًا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ» قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ الرَّجُلُ يَدْعُو فَجَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَقُولُ سَلْ تُعْطَهْ» مَرَّتَيْنِ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَقُلْتُ: وَالله لَأَغْدُوَنَّ إِلَيْهِ فَلَأُبَشِّرَنَّهُ قَالَ: فَغَدَوْتُ إِلَيْهِ لِأُبَشِّرَهُ، فَوَجَدْتُ أَبَا بَكْرٍ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ، فَبَشَّرَهُ، وَلَا وَالله مَا سَابَقْتُهُ إِلَى خَيْرٍ قَطُّ إِلَّا سَبَقَنِي. " هَذَا حَدِيثُ أَبِي مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ وَانْتَفَخَ، وَقَالَ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ: فَمَا زَالَ يَسْرِي عَنْهُ، وَقَالَ: وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: لا يَزَالُ، وَقَالَ: يَسْتَمِعُ قِرَاءَتَهُ، وَقَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: وَالله لَأَغْدُوَنَّ إِلَيْهِ[(1)].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: بالإسناد السابق، واختصره بلفظ: جاء رجل إلى عمر وهو واقف بعرفة، فقال: يا أمير المؤمنين، جئت من الكوفة وتركت بها رجلا يملي المصاحف عن ظهر قلبه، فغضب عمر وقال: «كان رسول الله ﷺ لا يزال يسمر عند أبي بكر الليلة كذاك في الأمر من أمور المسلمين»[(2)].

---

(1) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٨٦) ح(١١٥٦) جماع أبواب صلاة التطوع بالليل: باب الجهر بالقراءة في صلاة الليل.

(2) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٩١) ح(١٣٤١) جماع أبواب الأفعال المباحة في المسجد غير الصلاة وذكر الله: باب ذكر الدليل على أن كراهة السمر بعد العشاء في غير ما يجب على المرء أن يناظر فيه، يسمر فيه بعد =

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو معاوية، بإسناده واختصره على قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: «كان رسول الله ﷺ لا يزال يسمر عند أبي بكر الليلة في الأمر من أمور المسلمين وإنه سمر عنده ذات ليلة وأنا معه»[1].

وأخرجه الحاكم في ثلاثه مواطن من طرق عن الأعمش مطولاً ومختصراً:

الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبدالجبار، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، بإسناده، مطولاً بمثله عند ابن خزيمة[2].

الثاني: أخبرناه أبو بكر بن آدم الحافظ بالكوفة، ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي، ثنا القاسم بن بشر بن معروف، ثنا مصعب بن المقدام الخثعمي، ثنا سفيان، عن الأعمش، بإسناده، واختصره على قول رسول الله ﷺ قال: «من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»[3].

الثالث: أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد القرشي، بالكوفة، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا مصعب بن المقدام، ثنا سفيان، بمثله في الذي قبله[4].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٦٨٩) و(٣٠١٣٣)، وأحمد (١٧٥) و(١٧٨) و(٢٢٨)، والترمذي (١٦٩)، والنسائي وفي "الكبرى" (٨١٩٩)، وأبو يعلى (١٩٤) و(١٩٥)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢١٢٩) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم،

= العشاء في أمور المسلمين.

(١) صحيح ابن حبان (٥/ ٣٧٩) ح(٢٠٣٤) ذكر الخبر المصرح بإباحة السمر بعد عشاء الآخرة إذا كان ذلك مما يجدي نفعه على المسلمين.

(٢) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٢٤٦) ح(٢٨٩٣) كتاب التفسير.

(٣) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٢٤٧) ح(٢٨٩٤) كتاب التفسير.

(٤) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٣٥٩) ح(٥٣٩٠) كتاب معرفة الصحابة: ذكر مناقب عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

أحمد (٣٦) من طريق أبي بكر ويزيد بن عبدالعزيز، والطبراني في "الكبير" ((٨٤٢٠)، وأبو نعيم في "الحلية" (١/ ١٢٤) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين.

والبزار (٣٢٦) والطبراني في "الكبير" (٨٤٢١) من طريق سفيان، جميعهم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عمر، به، وبعض الروايات مختصرة وبعضها مطوله.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو موسى محمد بن المثنى**: العَنَزي أبو موسى البصري المعروف بالزّمِن. ثقة، تقدم ح(١).

٢- **سلم بن جنادة؛ هو: سلم بن جنادة** بن سلم بن خالد السوائي العامري، أبو السائب الكوفي، ثقة ربما خالف تقدم ح(١).

٣- **أبو معاوية؛ هو**: محمد بن خازم التميمي السعدي، أبو معاوية الضرير الكوفي. ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم فى حديث غيره، وقد رمى بالإرجاء»، تقدم ح(٥١).

٤- **الأعمش؛ هو**: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش. ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس. تقدم ح(١٢).

٥- **إبراهيم النخعي؛ هو**: إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه. روى عن: علقمة، ومسروق، والأسود، وغيرهم.

وعنه: الأعمش، والحكم بن عتيبة ومنصور بن المعتمر، وغيرهم.

قال أبو زرعة: «إبراهيم النخعي علم من أعلام أهل الإسلام وفقيه من فقهائهم»[(١)]. وقال العجلي: «كوفى ثقة وكان مفتي الكوفة»[(٢)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٣)]. روى له الجماعة، مات سنة ٩٦هـ. **النتيجة**: ثقة من أعلام الاسلام.

---

(١) الجرح والتعديل (٢/ ١٤٥).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٢٠٩).

(٣) الثقات لابن حبان (٤/ ٨).

٦- **علقمة؛ هو**: علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي أبو شبل الكوفي.

روى عن: عمر، وعثمان، وابن مسعود، وغيرهم.

وعنه: إبراهيم النحعي، وعامر الشعبي، وشقيق بن سلمة، وغيرهم.

قال يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وعثمان بن سعيد الدارمي: «ثقة»(١)، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٢). روى له الجماعة، ومات سنة ٦١هـ وقيل بعدها إلى ٧٢هـ.

النتيجة: ثقة.

٧- **عمر؛ هو**: أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبدالعزى القرشي العدوي، أبو حفص، الفاروق رضي الله عنه(٣). روى له الجماعة، مات سنة ٢٣هـ.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث حسن بشواهده، ورجال إسناده رجال الصحيحين؛

وقد روى من وجهين عن الأعمش:

الأول: رواه الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عمر رضي الله عنه، وهو ما اتفق علية الأئمة الثلاثة، قال الترمذي: «حديث عمر حديث حسن»(٤)، وقال الحاكم: «حديث علقمة، عن عمر، صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وأتوهمهما لم يصح عندهما سماع علقمة بن قيس من عمر والله أعلم»(٥).

وكما قال الحاكم، فلم يخرج الشيخان لعلقمة بن قيس عن عمر ولم أجد في نفي سماع علقمة بن قيس من عمر سوى ما نقله العلائي في "جامع التحصيل" عن الإمام أحمد فقال: «سئل أحمد بن حنبل هل سمع علقمة من عمر رضي الله عنه؟، فقال: ينكرون ذلك، قيل: من ينكره،

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٤٠٤).

(٢) الثقات " لابن حبان (٥/ ٢٠٧).

(٣) تهذيب الكمال (٢١/ ٣١٦)، والإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٣١٢).

(٤) جامع الترمذي (١/ ٢٣٦) (١٦٩).

(٥) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٢٤٧) ح(٢٨٩٤) وانظر (٣/ ٣٥٩) ح(٥٣٩٠).

قال: الكوفيون أصحابه، قلت -أي العلائي-: فعلى هذا أيضا روايته عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه مرسلة»[1].

وقد ذكر البخاري في "التاريخ الكبير"، في ترجمة علقمة بن قيس قوله: «روى عن عمر وعبدالله»، وقد ذكر جمع ممن ترجم لعلقمة بن قيس أنه روى عن عمر[2].

الثاني: ما رواه الأعمش عن خيثمة بن عبدالرحمن الجعفي عن قيس بن مروان، عن عمر، به. رواه عنه أبي معاوية، ومحمد بن فضيل، وفضيل بن عياض، وزائدة[3].

و قد جاء الحديث من غير طريق الأعمش بإثبات وسطتين بين علقمة وعمر، فأخرجه أحمد في "المسند" والطبراني في "الكبير"من طريق عبدالواحد بن زياد، ثنا الحسن بن عبيد الله، ثنا إبراهيم بن يزيد النخعي، عن علقمة بن قيس، عن القرثع، عن قيس، أو ابن قيس، عن عمر بن الخطاب، به[4].

ورجح البخاري ما رواه عبدالواحد على رواية الأعمش فيما نقله عنه الترمذي فقال: «سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث عبدالواحد، عن الحسن بن عبيد الله، قال

---

(١) جامع التحصيل ص(٢٤٠)، وانظر تحفة التحصيل ص(٢٣٣).

(٢) وانظر"التاريخ الكبير" للبخاري (٧/ ٤١)، و"الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٦/ ٤٠٤)، و"الثقات" لابن حبان (٥/ ٢٠٨)، و"تذكرة الحفاظ" للذهبي (١/ ٣٩)، و"تهذيب التهذيب" لابن حجر(٧/ ٢٧٦)، و"الإصابة " لابن حجر (٨/ ١٩٤).

(٣) ورواياتهم أخرجها أحمد (١٧٥) وأبو يعلى (١٩٤)، من طريق أبي معاوية، وأخرجه البزار (٣٢٧) من طريق محمد بن فضيل، والنسائي في "الكبرى" (٨٢٠٠) من طريق فضيل بن عياض، والطبراني في "الكبير" (٨٤٢٢) من طريق زائدة، جميعهم عن الأعمش، بالجمع بين الإسنادين ابراهيم عن علقمة، وخيثمة عن قيس كلاهما عن عمر.

وأخرجه النسائي في"السنن الكبرى" (٨١٩٨)، وأبو يعلى(١٩٣)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤١٥) من طرق ابن فضيل عن الأعمش عن خيثمة عن قيس بن مروان، عن عمر به، وإسناده حسن، رجاله ثقات غير قيس بن مروان فهو صدوق.

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٥) و(٢٦٧)، والطبراني في"المعجم الكبير" (٨٤٢٤)، والقرثع هو الضبي، "صدوق"، وقيس هو ابن أبي قيس واسمه مروان الجعفي الكوفي "صدوق" أيضاً، وباقي رجال الإسناد ثقات.

محمد: والأعمش يروي هذا عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر، ولا يذكر فيه قرثعا، وعبدالواحد بن زياد يذكر عن الحسن بن عبيد الله هذا الحديث ويزيد فيه: عن قرثع. قال محمد: وحديث عبدالواحد عندي محفوظ»[(1)].

وقال البيهقي في "السنن الكبرى" وساق حديث علقمة من طريق أبي نعيم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة: «قال محمد بن العطار للأعمش: أليس قال خيثمة أن اسم الرجل قيس بن مروان؟ قال: نعم يريد الرجل الذي جاء إلى عمر، وهذا الحديث لم يسمعه علقمة من قيس، عن عمر إنما رواه عن القرثع، عن قيس، عن عمر»[(2)].

وصوب الدارقطني ما رواه الأعمش، وعدّ ما قاله عبدالواحد بن زياد لا يعارض رواية الأعمش، فقال: «هو حديث يرويه الأعمش، عن خيثمة بن عبدالرحمن، عن قيس بن مروان، عن عمر، ورواه الأعمش أيضا بإسناد آخر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر؛

ورواه الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم، عن علقمة، عن القرثع، عن قيس، أو ابن قيس رجل من جعفي، عن عمر، وهو قيس بن مروان؛

ورواه عمارة بن عمير، عن رجل من جعفي، عن عمر، وهو قيس بن مروان. وقد ضبط الأعمش إسناده وحديثه، وهو الصواب»[(3)].

وسُئِل الدارقطني فقيل له: فإن البخاري فيما ذكره أبو عيسى عنه، حكم بحديث الحسن بن عبيد الله، على حديث الأعمش، فقال: «وقول الحسن بن عبيد الله، عن قرثع، غير مضبوط لأن الحسن بن عبيد الله ليس بالقوي، ولا يقاس بالأعمش، وروى هذا الحديث أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله بن مسعود، عن أبي بكر، وعمر، قاله فرات بن محبوب عنه[(4)]، وخالفه يحيى بن آدم، فرواه عن أبي بكر

---

(١) العلل الكبير للترمذي ص(٣٥٢).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٦٦٥) (٢١٣٠).

(٣) علل الدارقطني (٢/ ٢٠٣).

(٤) قال الدارقطني في "العلل" (١/ ١٨٤): «تفرد بهذا القول فرات بن محبوب، وكان كوفيا لا بأس به إلا أنه وهم في هذا».

بن عياش، عن عاصم، عن زر، عن عبيد الله، أن أبا بكر وعمر بشراه[1]» اهـ[2].

---

(١) قال الدارقطني في "العلل" (١/ ١٨٣) عن هذا الطريق: «وهو صحيح عن عبدالله».

(٢) علل الدارقطني (٢/ ٢٠٤).

الحديث الثاني والعشرون بعد المائة

قال ابن خزيمة: ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، نـا شُعَيْبٌ، نـا اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ عُبَيْدِ الله بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ: أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ الله ﷺ وَصَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: «وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتُهُ؟ كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ»، وَنَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعِتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، قال: أخبرني يعلى بن مملك، أنه سأل أم سلمة زوج النبي ﷺ عن صلاة النبي ﷺ بالليل، فقالت: «كان النبي ﷺ يصلي العشاء الآخرة، ثم يسبح، ثم يصلي بعد ما شاء الله من الليل، ثم ينصرف فيرقد مثل ما يصلي، ثم يستيقظ من نومته تلك، فيصلي مثل ما نام، وصلاته تلك الآخرة تكون إلى الصبح»[2].

وأخرجه الحاكم: حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث، بمثله عند ابن خزيمة[3].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٢٦٥٢٦) و(٢٦٥٦٤)، والبخاري في "خلق أفعال العباد" (ص: ٥٣)، وأبو داود (١٤٦٦)، والترمذي (٢٩٢٣)، والنسائي(١٠٢٢) واقتصر على نعت القراءة، و(١٦٢٩)، وفي "الكبرى" (١٠٩٦) و(٨٠٠٣) وفيهما اقتصر على القراءة،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٨٨) ح(١١٥٨) جماع أبواب صلاة التطوع بالليل: باب الترتيل بالقراءة في صلاة الليل.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٦٦) ح(٢٦٣٩) ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أنه يضاد الأخبار التي ذكرناها قبل.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٣) ح(١١٦٥) كتاب صلاة التطوع.

و(١٣٧٩)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١١٩٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٧١٣) من طرق عن ليث بن سعد،

وأخرجه عبدالرزاق (٤٧٠٩) ومن طريقه أحمد (٢٦٥٤٧) و(٢٦٦٢٥)، والطبراني في "الكبير" ٢٢/ (٦٤٥)، وإسحاق بن راهويه (١٩٣٥)، وأحمد (٢٦٥٤٧) من طريق محمد بن بكر، كلاهما عن ابن جريج، وهما - الليث وابن جريج - عن عبدالله بن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، أنه سأل أم سلمة، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **الربيع بن سليمان المرادي:**، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم ح(٣٩).

٢- **شعيب؛ هو:** شعيب بن الليث بن سعد، أبو عبدالملك. ثقة نبيل فقيه، تقدم ح(٣٩).

٣- **الليث؛ هو:** الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي، ثقة ثبت إمام، تقدم ح(٣٩).

٤- **عبدالله بن عبيد الله بن أبي مليكة:** ثقة، تقدم ح(١١٧).

٥- **يعلى بن مملك؛ هو:** يعلى بن مَمْلَك - بوزن جعفر - الحجازي المكي.

روى عن: أم الدرداء، وأم سلمة زوج النبي ﷺ. وعنه: عبدالله بن أبي مليكة.

قال النسائي: «ليس بذاك المشهور»(١)، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"(٢).

وقال ابن حجر: «مقبول»(٣). روى له البخاري في "الأدب" وفي" أفعال العباد"، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، من الثالثة. **النتيجة:** مقبول.

٦- **أم سلمة؛ هي:** أم المؤمنين هند بنت أبى أمية حذيفة، ويقال سهيل بن المغيرة بن عبدالله، القرشية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زوج النبي ﷺ(٤). روى لها الجماعة، ماتت سنة ٦١هـ.

---

(١) "السنن الكبرى" (٢/ ١٤٧)حديث رقم (١٢٨٤).

(٢) "الثقات" لابن حبان، ذكره في التابعين (٥/ ٥٥٦)، ثم أعاده في أتباع التابعين (٧/ ٦٥٢).

(٣) تقريب التهذيب ص(٦٤٠).

(٤) تهذيب الكمال (٣٥/ ٣١٧)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٤/ ٢٦٠).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، في إسناده يعلى بن مملك، قال الذهبي: «ما حدث عنه سوى ابن أبي مليكة»[1]، وقال النسائي: «ليس بذاك المشهور»، ولم يوثقه غير ابن حبان، ولذا قال الذهبي في "الكاشف": «وثق»[2]، وقال ابن حجر: «مقبول» وباقي رجاله ثقات.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، عن أم سلمة. وقد روى ابن جريج، هذا الحديث عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة أن النبي ﷺ كان يقطع قراءته، وحديث الليث أصح»[3]. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».

وقد رواه على هذ الوجه ايضاً من طريقي عبدالرزاق ومحمد بن بكر، ابن جريج، وهو مشهور بالتدليس وقد صرح بالسماع من طريق محمد بن بكر عند أحمد، ولم يذكر ذلك عند غيره كابن حبان فرووه من طريقه بالعنعنة، ولم يذكره عبدالرزاق في "مصنفه" بل رواه عنه بالعنعنه عن ابن أبي مليكة، فيخشى فيه من تدليس ابن جريج، لا سيما وقد خالف أبو عاصم الضحاك بن مخلد وحجاج بن محمد فرويا عن ابن جريج، عن أبيه، عن ابن أبي مليكة، ذكرا أباه بينه وبين ابن أبي مليكة[4].

ومع شهرة ابن جريج بالتدليس فقد اختلف عليه أيضاً، فلم يذكر في إسناده يعلى بن مملك؛ فرواه يحيى بن سعيد الأموي[5]،

---

(١) ميزان الاعتدال (٤/ ٤٥٨).

(٢) الكاشف (٢/ ٣٩٨).

(٣) جامع الترمذي (٥/ ٣٣).

(٤) أخرجه النسائي(١٦٢٨) وفي "الكبرى" (١٣٢٦) من طريق حجاج بن محمد، والطبراني في "الكبير" ١٣/ (٩٧٧) من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، عن أبيه، عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة، بذكر الصلاة فقط.

(٥) روايته أخرجها أحمد (٢٦٥٨٣)، وأبو داود (٤٠٠١)، والترمذي (٢٩٢٧)، وأبو يعلى (٧٠٢٢)،، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٥٤٠٦)، والطبراني في "الكبير" ٢٣/ (٦٠٣)، والدارقطني (١١٩١)، والحاكم (٢٩٠٩) و(٢٩١٠)، والبيهقي في "السنن" (٢٣٨٣)، بلفظ: أنها سئلت عن قراءة =

وهمام[1]، وحفص بن غياث[2]؛ جميعهم عن ابن جريج، عن عبدالله بن أبي مليكة، عن أم سلمة أنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ...، بذكر القراءة فقط، وبعضهم خالف في اللفظ، ولم يصرح ابن جريج بالتحديث، وجاء عنه أيضاً من طريق عمر بن هارون[3]، وفيه زيادة لفظة: «أن النبي ﷺ قرأ في الصلاة»[4].

وهذا الاختلاف على ابن جريج جعل الترمذي يعلل روايته، ويحكم بأن رواية الليث أصح مما روي عن ابن جريج، فقال في طريق يحيى بن سعيد عن ابن جريج: «هذا حديث غريب وبه يقرأ أبو عبيد ويختاره. هكذا روى يحيى بن سعيد الأموي، وغيره عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة، وليس إسناده بمتصل لأن الليث بن سعد، روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، عن أم سلمة، وحديث الليث أصح،

= رسول الله ﷺ، فقالت: كان يقطع قراءته آية آية: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، وهذا لفظ أحمد. قال الدارقطني: «إسناده صحيح، وكلهم ثقات».وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

(١) روايته أخرجها أحمد (٢٦٧٤٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٣٨٤) و(٢٤٢٣)، بلفظ: أن قراءة النبي ﷺ كانت، فوصف ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ حرفا حرفا، قراءة بطيئة " قطع عفان، قراءته.

(٢) روايته أخرجها ابن أبي شيبة (٨٧٢٩)، وأبو يعلى (٦٩٢٠) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٥٤٠٥)، والطبراني في "الكبير" ٢٣/ (٩٣٧)، والحاكم (٨٤٧) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.، ولفظه عند ابن أبي شيبة: «كان رسول الله ﷺ يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ يعني حرفا حرفا».

(٣) عمر بن هارون ابن يزيد بن جابر بن سلمة الثقفى مولاهم، أبو حفص البلخى، روى له الترمذي وابن ماجه، قال الحافظ في التقريب" ص (٤٤٨): «متروك، وكان حافظا». وانظر نصب الراية (١/ ٣٥١).

(٤) روايته أخرجها ابن خزيمة (٤٩٣)، والدارقطني (١١٧٥)، والحاكم (٨٤٨،)البيهقي في "السنن" (٢٣٨٥)، ولفظه عند ابن خزيمة: أن النبي ﷺ قرأ في الصلاة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ فعدها آية، و﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ آيتين، ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وجمع خمس أصابعه". قال الحاكم: «عمر بن هارون أصل في السنة، ولم يخرجاه وإنما أخرجته شاهدا»، وقال البيهقي: «رواه عمرو بن هارون، وليس بالقوي، عن ابن جريج، فزاد فيه». يعني: في الصلاة.

وليس في حديث الليث: وكان يقرأ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾[1]»[2].

ونقل ابن الملقن في "البدر المنير" أن الطحاوي أعل هذا الحديث بالانقطاع؛ فقال في كتابه "الرد على الكرابيسي": «لم يسمع ابن أبي مليكة هذا الحديث من أم سلمة، واستدل عليه بما أسنده من حديث الليث، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك «أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله ﷺ فنعتت له قراءة مفسرة حرفا حرفا».

ثم تعقبه ابن الملقن بقوله: «وهذا لا يدل لمدَعاة؛ إذ يحتمل أن يكون عند ابن أبي مليكة له طريقان، ويقوي هذا تصحيح من مضى له من طريقه عن أم سلمة، وقد ذكر الترمذي هذا الحديث الذي ذكره الطحاوي في أبواب القراءة، وقال فيه: "غريب حسن صحيح" قال: وقد روى ابن جريج هذا الحديث، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة، والأول أصح، وهذا من الترمذي نقيض لصحة الأول أيضاً»[3].

وجاء بمعناه من طريق نافع بن عمر الجمحي عن ابن أبي مليكة، أن بعض أزواج النبي ﷺ، ولا أعلمها إلا حفصة سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ فقالت: "إنكم لا تطيقونها". قالت: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾[4]تعني الترتيل[5].

وقال الهيثمي: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح»[6].

وقد جاء في "الصحيحين" نعت صلاة النبي ﷺ بالليل فيما أخرجاه من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. ففي "صحيح البخاري" من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال: سألت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كيف كانت صلاة النبي ﷺ بالليل؟ قالت: «كان ينام أوله ويقوم آخره، فيصلي، ثم يرجع إلى فراشه، فإذا أذن المؤذن وثب، فإن كان به حاجة، اغتسل وإلا

---

(١) سورة الفاتحة: ٤.

(٢) جامع الترمذي (٥/ ٣٥) (٢٩٢٧).

(٣) البدر المنير (٣/ ٥٥٧).

(٤) الفاتحة: ١-٢.

(٥) روايته أخرجها أحمد (٢٦٤٥١) و(٢٦٥٣٢).

(٦) مجمع الزوائد (٢/ ١٠٨).

توضأ وخرج»[1].

وفي "صحيح مسلم" من طريق زهير، وأبي خيثمة، عن أبي إسحاق، قال: سألت الأسود بن يزيد عما حدثته عائشة، عن صلاة رسول الله ﷺ، قالت: «كان ينام أول الليل، ويحيي آخره، ثم إن كانت له حاجة إلى أهله قضى حاجته، ثم ينام، فإذا كان عند النداء الأول - قالت - وثب - ولا والله ما قالت قام - فأفاض عليه الماء - ولا والله ما قالت اغتسل، وأنا أعلم ما تريد - وإن لم يكن جنبا توضأ وضوء الرجل للصلاة، ثم صلى الركعتين»[2].

وفي باب القراءة، أخرج البخاري في "صحيحه" من طريق همام، عن قتادة، قال: سئل أنس كيف كانت قراءة النبي ﷺ؟ فقال: «كانت مدا»، ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ يمد ببسم الله، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم[3].



(١) صحيح البخاري (٢/ ٥٣) (١١٤٦) كتاب التهجد: باب من نام أول الليل وأحيا آخره.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥١٠) ١٢٩ - (٧٣٩) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

(٣) صحيح البخاري (٦/ ١٩٥) (٥٠٤٦) كتاب فضائل القرآن: باب مد القراءة. وفي (٥٠٤٥) من طريق جرير بن حازم عن قتادة، بلفظ: «كان يمد مدا».

الحديث الثالث والعشرون بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، ح وَثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، نا عَبْدُاللهِ بْنُ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ جَمِيعًا عَنْ عِمْرَانَ بْنِ زَائِدَةَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ رَفَعَ صَوْتَهُ طَوْرًا وَخَفَضَهُ طَوْرًا، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ»[(1)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن عمران بن زائدة بن نشيط، به، ولم يذكر فيه: «وخفضه طورا»[(2)].

وأخرجه الحاكم: أخبرني عبدالله بن محمد الصيدلاني، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبي، بمثله[(3)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة(٣٦٨١)، وإسحاق بن راهويه (١٣٥٢)، وأبو داود (١٣٢٨)، والبزار (٩٦٦٣)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٠٢٦) و(٢٠٢٧)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٧١١) من طرق عن عمران بن زائدة بن نشيط، عن أبيه، عن أبي خالد الوالبي، عن أبي هريرة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- علي بن خشرم؛ هو: علي بن خشرم بن عبدالرحمن بن عطاء، أبو الحسن المروزي. ثقة، تقدم ح(٦٧).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٨٨) ح(١١٥٩) جماع أبواب صلاة التطوع بالليل: باب إباحة الجهر ببعض القراءة والمخافتة ببعضها في صلاة الليل.

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٣٨) ح(٢٦٠٣) ذكر الإباحة للمتهجد أن يجهر بصوته ليسمع بعض المستمعين إليه.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٤) ح(١١٦٦) كتاب صلاة التطوع.

٢- **عيسى بن يونس؛ هو**: عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، أبو عمرو ويقال أبو محمد، الكوفي. ثقة حافظ، تقدم ح(٦٧).

٣- **يوسف بن موسى؛ هو**: يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان، أبو يعقوب الكوفي المعروف بالرازي. صدوق، تقدم ح(٩٠).

٤- **عبدالله بن نمير الهمداني**: الخارفي، أبو هشام الكوفي.

روى عن: إسرائيل، وهشام بن عروة، والأعمش، وغيرهم.

وعنه: أحمد، وابن معين، وأبو بكر بن أبي شيبة، وآخرون.

قال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «مستقيم الأمر»[(١)]، وقال ابن سعد: «وكان ثقة كثير الحديث صدوقا»[(٢)]، وقال العجلي: «ثقة صالح الحديث صاحب سنة»[(٣)]. روى له الجماعة، مات سنة ١٩٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **عمران بن زائدة بن نشيط**: الكوفي.

روى عن: أبيه، وحسين بن أبي عائشة، وأبي داود.

وعنه: عبدالله بن نمير، وعيسى بن يونس، وأبو نعيم، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[(٤)] والنسائي[(٥)]: «ثقة». وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٦)]. روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، من السابعة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **أبوه؛ هو**: زائدة بن نشيط الكوفي، والد عمران بن زائدة.

روى عن: أبي خالد الوالبي. وعنه: ابنه عمران، وفطر بن خليفة.

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ١٨٦).

(٢) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٩٤).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٦٤).

(٤) تاريخ ابن معين - رواية ابن محرز (١/ ١٠٤)، ورواية الدوري (٣/ ٢٧١)، والجرح والتعديل (٦/ ٢٩٩).

(٥) تهذيب الكمال (٢٢/ ٣٣١).

(٦) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٤٤).

ذكره ابن حبان في "الثقات"[1] وقال الذهبي: «ثقة»[2]. وقال ابن حجر: «مقبول»[3]. روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، من السادسة. **النتيجة:** مقبول.

٧- **أبو خالد الوالبي:** الكوفي، اسمه هرمز، ويقال هرم.

روى عن: أبي هريرة، وابن عباس، وجابر بن سمرة، وغيرهم.

و عنه: إسماعيل بن حماد، وزائدة بن نشيط، والأعمش، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صالح الحديث»[4]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[5]، وقال الذهبي: «صدوق»[6]، وقال ابن حجر: «مقبول»[7]. روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، مات سنة ١٠٠هـ. **النتيجة:** مقبول.

٨- **أبو هريرة:** صحابي ﷺ، تقدم ح(٦).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، تفرد به أبو خالد الوالبي، لم يوثقه غير ابن حبان ووقال فيه أبو حاتم: «صالح الحديث»، وعنه زائدة لم يوثقه أيضاً غير ابن حبان، قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة ﷺ، إلا بهذا الإسناد، ورواه غير واحد، عن عمران»[8].

وقال أبو نعيم: «غريب من حديث زائدة لم يروه عنه إلا ابنه»[9]، وقال الحاكم:

---

(١) الثقات لابن حبان (٦/ ٣٣٩).

(٢) الكاشف (١/ ٤٠٠).

(٣) تقريب التهذيب(ص: ٢٤٨).

(٤) الجرح والتعديل (٩/ ١٢١)، وتهذيب الكمال (٣٣/ ٢٧٥).

(٥) الثقات لابن حبان (٥/ ٥١٤).

(٦) الكاشف (٢/ ٤٢٢).

(٧) تقريب التهذيب(ص: ٦٦٣).

(٨) مسند البزار (١٧/ ١٠٤).

(٩) حلية الأولياء (٨/ ١٨٥).

«هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وحسنه النووي[1] وابن حجر[2].

---

(1) خلاصة الأحكام (١/ ٣٩٢)، والمجموع شرح المهذب (٣/ ٣٩١).

(2) نتائج الأفكار (٢/ ١٣).

الحديث الرابع والعشرون بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحِيم صَاحِبُ السَّابِرِيِّ، نا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يُصَلِّي يَخْفِضُ مِنْ صَوْتِهِ، وَمَرَّ بِعُمَرَ يُصَلِّي رَافِعًا صَوْتَهُ قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي تَخْفِضُ مِنْ صَوْتَكِ» قَالَ: قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ، «وَمَرَرْتُ بِكَ يَا عُمَرُ وَأَنْتَ تَرْفَعُ صَوْتَكَ» قَالَ: يَا رَسُولَ الله احْتَسَبْتُ بِهِ أُوقِظُ الْوَسْنَانَ، وَاحْتَسِبُ بِهِ قَالَ: فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا»، وَقَالَ لِعُمَرَ: «اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ»[(١)].

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ خَرَّجْتُ فِي كِتَابِ الْإِمَامَةِ ذِكْرَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾[(٢)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا ابن خزيمة، به[(٣)].

وأخرجه الحاكم: أخبرني أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم القنطري، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني، بإسناده، به[(٤)].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٨٩) ح(١١٦١) جماع أبواب صلاة التطوع بالليل: باب ذكر صفة الجهر بالقراءة في صلاة الليل واستحباب ترك رفع الصوت الشديد بها، والمخافتة بها، وابتغاء جهر بين الجهر الشديد وبين المخافتة " قال الله ﷻ {ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا} [الإسراء: ١١٠] وهذه الآية من الجنس الذي كنت أعلمت أن اسم الشيء قد يقع على بعض أجزائه، إذ الله جل وعلا قد أوقع اسم الصلاة على القراءة فيها، والقراءة في الصلاة جزء من أجزائها لا كلها، وإنما أعلمت هذا ليعلم أن اسم الإيمان قد يقع على بعض شعبه.

(٢) الإسراء: ١١٠.

(٣) صحيح ابن حبان (٣/ ٦) ح(٧٣٣) ذكر البيان بأن قراءة المرء بين القراءتين كان أحب إلى رسول الله ﷺ من الجهر والمخافتة جميعا بها.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٤) ح(١١٦٨) كتاب صلاة التطوع.

التخريج العام للحديث:

أخرجه أبو داود (١٣٢٩)، والترمذي (٤٤٧)، والطبراني في "الأوسط" (٧٢١٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٧٠٠)، من طريق يحيى بن إسحاق، أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبدالله بن رباح، عن أبي قتادة، موصولاً.

و أخرجه أبو داود (١٣٢٩) ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٤٧٠١) عن موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن ثابت البناني، مرسلاً.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **أبو يحيى محمد بن عبدالرحيم؛ هو**: محمد بن عبدالرحيم بن أبى زهير القرشي العدوى البزاز البغدادي،، المعروف بصاعقة، ثقة، تقدم ح(٢٦).

٢- **يحيى بن إسحاق السيلحيني**: أبو زكريا البلخي.

روى عن: حماد بن سلمة، والليث بن سعد، ويحي بن أيوب المصَرين، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، وأحمد بن سنان، ومحمد بن عبدالرحيم، وغيرهم.

قال أحمد: «شيخ صالح ثقة وهو صدوق»[(١)]، وقال ابن معين: «صدوق»[(٢)]. وقال ابن سعد: «كان ثقة، وقد كتب الناس عنه، وكان حافظا لحديثه»[(٣)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٤)]. روى له الجماعة سوى البخاري، مات سنة ٢١٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **حماد بن سلمة؛ هو**: حماد بن سلمة بن دينار البصري. ثقة، تقدم ح(٧٧).

٤- **ثابت البناني؛ هو**: ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري. ثقة عابد، تقدم ح(٥٠).

٥- **عبدالله بن رباح**: الأنصاري، أبو خالد المدني.

---

(١) تاريخ بغداد (١٦/ ٢٣٤)، وتهذيب الكمال (٣١/ ١٩٧).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ١٢٦).

(٣) الطبقات الكبرى (٧/ ٣٤٠).

(٤) الثقات لابن حبان (٩/ ٢٦٠).

روى عن: أبي بن كعب، وعمار بن ياسر، وأبي قتادة، وغيرهم.

وعنه: ثابت البناني، وقتادة، وخالد الحذاء، وغيرهم.

قال ابن سعد(١) والعجلي(٢) والنسائي(٣): «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٤). روى له الجماعة، سوى البخاري، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **أبو قتادة؛ هو**: الأنصاري السلمي. اسمه على الصحيح والمشهور الحارث بن ربعي، صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(١٣).

الحكم على الحديث:

هذا الحديث تعارض فيه الوصل والإرسال، وروايته مرسلاً هي الأرجح؛

فلم يروى موصولاً إلا من طريق يحيى بن إسحاق، وهو الذي اتفق عليه الأئمة الثلاثة، قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث موصولا عن حماد بن سلمة إلا يحيى بن إسحاق، ولا يروى عن أبي قتادة إلا بهذا الإسناد»(٥).

ورواه أبو داود عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن ثابت، - فلم يذكروا فوقه أحداً- مرسلاً.

وقال الترمذي عن الحديث موصولاً: «هذا حديث غريب، وإنما أسنده يحيى بن إسحاق، عن حماد بن سلمة، وأكثر الناس إنما رووا هذا الحديث عن ثابت، عن عبدالله بن رباح مرسلا»(٦).

فأعلّ الحديث موصولاً بما روي مرسلاً، وحكم على الموصول بأنه مما تفرد به يحيى

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٢١٢).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٢٧).

(٣) تهذيب الكمال (١٤/ ٤٨٨).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٧).

(٥) المعجم الأوسط (٧/ ١٨١).

(٦) جامع الترمذي (١/ ٥٧٠).

بن إسحاق، على أنه لم يروى مرسلاً - فيما بحثت -إلا من طريق موسى بن إسماعيل[1] عن حماد عن ثابت كما عند أبي داود، ولكن الترمذي قال: «وأكثر الناس رووا هذا الحديث عن ثابت عن عبدالله بن رباح مرسلا»، وموسى بن إسماعيل -والذي رواه مرسلاً -أوثق وأثبت من يحيى بن إسحاق وهذا مما يرجح روايته مرسلاً على ما رواه يحيى موصولاً[2].

وعلى الإرسال صححه أبو حاتم فقال: «الصحيح: عن عبدالله بن رباح: أن النبي ﷺ.. مرسل؛ أخطأ فيه الساحيني»[3].

والرواية موصولة صححها الأئمة الثلاثة، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه"، وصححها النووي[4].

والحديث له شواهد من حديث أبي هريرة ﷺ، وعلي بن أبي طالب ﷺ:

فأما حديث أبي هريرة ﷺ: فأخرجه أبو داود في "سننه" من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺبهذه القصة لم يذكر: فقال لأبي بكر: «ارفع

----

(١) موسى بن إسماعيل المنقري، أبو سلمة التبوذكي البصري، ثقة ثبت، روى له الجماعة. التقريب ص(٥٧٩).

(٢) وصحح الحديث موصولا الشيخ أحمد شاكر في تعيقه على الترمذي فقال: «هذا التعليل لا يؤثر في صحة الحديث؛ فإن يحيى بن إسحاق ثقة صدوق- كما قال أحمد -. وقال ابن سعد: كان ثقة حافظاً لحديثه. ووَصْلُ الحديث زيادة يجب قبولها»، وتعقبه الشيخ الألباني موافقاً ومصححاً للرواية الموصولة فقال: «بلى هو مؤثر؛ إن ثبت أن جماعة من الرواة رووه مرسلاً؛ لأن الجماعة أحفظ من الفرد، وهذا إذا كانوا ثقات. ولم أقف على أحد منهم؛ سوى موسى بن إسماعيل شيخ المصنف؛ فقد رواه عن ثابت مرسلاً كما رأيت، فإن توبع على إرساله فالقول قول الترمذي» صحيح أبي داود - الأم (٥/ ٧٥).وصححه أيضاً موصولاً الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لصحيح ابن حبان (٣/ ٧) معقباً على الترمذي، فقال: «هذا التعليل غير مؤثر في صحة الحديث، لأن يحيى ثقة وقد وصل الحديث، والوصل من الثقة زيادة يجب قبولها».

والقول منهم أن الوصل زيادة ثقة والزيادة مقبولها، فلا يسلم على إطلاق، لأن يحيى بن إسحاق تفرد بالوصل وخالف من هو أوثق منه، وهو موسى بن إسماعيل المنقري.

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٢٣).

(٤) خلاصة الأحكام (١/ ٣٩١).

من صوتك شيئا»، ولعمر: «اخفض شيئا»، زاد: وقد سمعتك يا بلال وأنت تقرأ من هذه السورة، ومن هذه السورة»، قال: كلام طيب يجمع الله تعالى بعضه إلى بعض، فقال النبي ﷺ: «كلكم قد أصاب»[1].

إسناده حسن، رجاله ثقات، غير محمد بن عمرو بن علقمة، فهو "صدوق له أوهام"[2].

وأما حديث علي رضي الله عنه، فأخرجه أحمد في "مسنده" من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن هانئ بن هانئ، عن علي رضي الله عنه، قال: كان أبو بكر يخافت بصوته إذا قرأ، وكان عمر يجهر بقراءته، وكان عمار إذا قرأ يأخذ من هذه السورة وهذه، فذكر ذاك للنبي ﷺ فقال: لأبي بكر: «لم تخافت؟» قال: إني لأسمع من أناجي وقال لعمر: «لم تجهر بقراءتك؟» قال: أفزع الشيطان، وأوقظ الوسنان، وقال لعمار: «ولم تأخذ من هذه السورة وهذه؟»قال: أتسمعني أخلط به ما ليس منه؟ قال: «لا» قال: «فكله طيب»[3].

وفي إسناده هانىء بن هانىء الهمداني، الكوفي[4]، لم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق تغير بأخرة ورواية زكريا ابن أبي زائدة[5] عنه بعد تغيره.

قال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله ثقات»[6]، وحسنه الحافظ ابن حجر[7].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٣٣٠)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢١٠٦).

(٢) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، روى له الجماعة. التقريب ص(٥٣٠).

(٣) أخرجه أحمد (٨٦٥)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢١٠٥)، والضياء المقدسي في"الأحاديث المختارة" (٢/ ٣٩٧).

(٤) روى له أصحاب السنن، من الثالثة، قال ابن المديني: «مجهول»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وذكره ابن حبان في "الثقات". انظر "ميزان الاعتدال" (٤/ ٢٩١).قال ابن حجر في التقريب ص(٦٠٠): «مستور».

(٥) زكريا بن أبى زائدة: خالد، ويقال هبيرة، بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي، أبو يحيى الكوفي، ثقة وكان يدلس، وسماعه من أبى إسحاق بأخرة، روى له الجماعة. التقريب ص(٢٥١).

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٣١٤).

(٧) نتائج الأفكار (٢/ ١٢).

وقد جاء في حديث علي ذكر عمار، وهو يخالف ما رواه أبو هريرة، وما روى مرسلاً عن سعيد بن المسيب وغيره، من ذكر بلال.

قال ابن ابي حاتم: «قيل لأبي زرعة: فما الصحيح عندك: بلال أو عمار؟. فقال أبو زرعة: رواه المدنيون[1] على أنه بلال، وهم أعلم، وإن كان روايتهم مرسلا، فلولا أنهم سمعوه من أصحاب النبي ﷺ، ما كانوا يقولونه»[2].



---

(١) ويقصد به ما نقله ابن أبي حاتم قبل سؤال أبي زرعة فقال: «وروى سعيد بن المسيب، وأبو سلمة ابن عبدالرحمن، وعمر مولى غفرة عمن حدثه، كلهم عن النبي ﷺ- مرسل -: أن النبي ﷺ مر بأبي بكر وهو يخافت صوته بالقراءة، ومر بعمر وهو يجهر، ومر ببلال وهو يقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة؛ بدلا من عمار».

رواية سعيد ابن المسيب أخرجها عبدالرزاق في "المصنف" (٤٢٠٩ و٤٢١٠)، وأبو عبيد في "فضائل القرآن" (ص١٨٨)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٨٨١٨ و٣٠٢٥٠).

ورواية غفرة أخرجها أبو عبيد في "فضائل القرآن" (ص١٨٨).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ١٤٠).

الحديث الخامس والعشرون بعد المائة

قال ابن خزيمة: ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، ثنا حُسَيْنٌ يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ الْجُعْفِيَّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى يُصْبِحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «هَذَا خَبَرٌ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، وَقَدِ اخْتَلَفَ الرُّوَاةُ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْخَبَرِ»(١).

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً غير الموضع الأول:

الثاني: فحدثنا يوسف بن موسى، نا جرير، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدة بن أبي لبابة، عن زر بن حبيش، عن أبي الدرداء قال: «من حدث نفسه بساعة من الليل يصليها فغلبته عينه فنام، كان نومه صدقة عليه، وكتب له مثل ما أراد أن يصلي»(٢).

الثالث: ثنا سلم بن جنادة، ثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدة بن أبي لبابة، عن زر بن حبيش، أو عن سويد بن غفلة، - شك عبدة - عن أبي الدرداء، أو عن أبي ذر قال: «ما من رجل تكون له ساعة من الليل يقومها فينام عنها إلا كتب الله له أجر صلاته، وكان نومه عليه صدقة تصدق بها عليه»(٣).

الرابع: ثنا بهذا عبدالجبار بن العلاء، ثنا سفيان قال: حفظته من عبدة بن أبي لبابة قال: ذهبت مع زر بن حبيش إلى سويد بن غفلة نعوده فحدث سويد، أو حدث زر - وأكبر ظني أنه سويد - عن أبي الدرداء، أو عن أبي ذر، وأكبر ظني أنه عن أبي الدرداء، أنه قال: «ليس عبد يريد صلاة، وقال: مرة من الليل، ثم ينسى فينام، إلا كان نومه صدقة عليه من

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٩٥) ح(١١٧٢) جماع أبواب صلاة التطوع بالليل: باب ذكر الناوي قيام الليل فيغلبه النوم على قيام الليل.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٩٦) ح(١١٧٣).

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٩٦) ح(١١٧٤).

الله، وكتب له ما نوى»[(١)].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بحران، حدثنا أبو إسحاق محمد بن سعيد الأنصاري، حدثنا مسكين بن بكير، حدثنا شعبة، عن عبدة بن أبي لبابة، عن سويد بن غفلة، أنه عاد زر بن حبيش في مرضه، فقال: قال أبو ذر، أو أبو الدرداء - شك شعبة - قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يحدث نفسه بقيام ساعة من الليل، فينام عنها، إلا كان نومه صدقة تصدق الله بها عليه، وكتب له أجر ما نوى»[(٢)].

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى زائدة:

الأول: حدثنا يحيى بن منصور القاضي، ثنا أبو بكر محمد بن رجاء بن السندي، ثنا أبو كريب، وموسى بن عبدالرحمن المسروقي، قالا: ثنا الحسين بن علي الجعفي، ثنا زائدة، بمثله عند ابن خزيمة[(٣)].

الثاني: حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن أحمد بن النضر، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، فذكره بإسناده من قول أبي الدرداء[(٤)].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه النسائي (١٧٨٧) وفي "الكبرى" (١٤٦٣)، وابن ماجه (١٣٤٤)، والبزار (٤١٥٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٧٢٤) من طريق الحسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن سليمان الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدة بن أبي لبابة، عن سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء، يبلغ به النبي ﷺ، به.

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٤٧٢٥) عن الحاكم، من طريق معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، فذكره بإسناده من قول أبي الدرداء.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٩٧) ح(١١٧٥).

(٢) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٢٣) ح(٢٥٨٨) ذكر تفضل الله جل وعلا على المحدث نفسه بقيام الليل ثم غلبته عيناه حتى نام عنه بكتبة أجر ما نوى.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٥) ح(١١٧٠) كتاب صلاة التطوع.

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٥) ح(١١٧١).

وأخرجه عبدالرزاق (٤٢٢٤)، والنسائي (١٧٨٨) وفي "الكبرى" (١٤٦٤) من طريق الثوري، عن عبدة بن أبي لبابة، عن سويد، عن أبي الدرداء، أو أبي ذر موقوفاً.

دراسة أسانيد ابن خزيمة:

الأسناد الأول:

١- **موسى بن عبدالرحمن المسروقي**: أبو عيسى الكوفي. ثقة، تقدم ح(١١).

٢- **حسين بن علي الجعفي؛ هو**: الحسين بن علي بن الوليد الجعفي مولاهم أبو عبدالله الكوفي.

روى عن: خاله الحسن بن الحر والأعمش وزائدة بن قدامة، وغيرهم.

وعنه: أحمد وإسحاق وموسى بن عبدالرحمن، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[(١)] والعجلي[(٢)] وعثمان بن أبي شيبة[(٣)]: «ثقة» وزاد عثمان: «صدوق». روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **زائدة؛ هو**: زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي.

روى عن: أبي إسحاق السبيعي وعبدالملك بن عمير وعاصم بن أبي النجود وخلق.

وعنه: ابن المبارك وأبو أسامة والحسين بن علي الجعفي، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان زائدة ثقة مأمونا صاحب سنة وجماعة»[(٤)]، وقال أبو زرعة: «صدوق من أهل العلم»، وقال أبو حاتم: «ثقة»[(5)]. روى له الجماعة، ومات سنة ١٦٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **سليمان؛ هو**: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم أبو محمد الكوفي

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٥٦)، تهذيب الكمال (٦/ ٤٥١).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٣٠٢).

(٣) تهذيب التهذيب (٢/ ٣٥٩).

(٤) الطبقات الكبرى (٦/ ٣٧٨).

(٥) الجرح والتعديل" (٣/ ٦١٣).

الأعمش. ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس. تقدم ح(١٢).

٥- **حبيب بن أبي ثابت؛ هو**: حبيب بن أبي ثابت الأسدي مولاهم أبو يحيى الكوفي.

روى عن: ابن عمر وابن عباس وعبدة بن أبي لبانة، وغيرهم.

وعنه: الأعمش وأبو إسحاق الشيباني وحصين بن عبدالرحمن وغيرهم.

قال يحيى بن معين وأبو حاتم[(١)] والعجلي[(٢)]: «ثقة» وزاد أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس»[(٣)]. روى له الجماعة، مات سنة ١١٩هـ. **النتيجة**: ثقة، كثير الإرسال، ومدلس من الطبقة الثالثة.

٦- **عبدة بن أبي لبابة؛ هو**: عبدة بن أبي لبابة الأسدي الغاضري مولاهم ويقال: مولى قريش أبو القاسم البزاز الكوفي.

روى عن: ابن عمر، وسويد بن غفلة، وزر بن حبيش، وغيرهم.

وعنه: الأوزاعي، وشعبة، والسفيانان، وحبيب بن أبي ثابت، وآخرون.

قال أبو حاتم[(٤)] العجلي[(٥)] والنسائي ويعقوب بن سفيان[(٦)]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٧)]. روى له الجماعة إلا أبو داود ففي كتاب"المسائل"، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

٧- **سويد بن غفلة؛ هو**: سويد بن غفلة بن عوسجة بن عامر الجعفي، أبو أمية الكوفي.

روى عن: أبي بكر، وأبي الدرداء، وأبي ذر، وغيرهم.

---

(١) الجرح والتعديل" (٣/ ١٠٨).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٢٨١).

(٣) تقريب التهذيب ص(١٨٨).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٨٩).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ١٠٨).

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٨/ ٥٤٣).

(٧) الثقات لابن حبان (٥/ ١٤٥).

وعنه: الشعبي، وإبراهيم النخعي، وعبدة بن أبي لبابة، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[1] والعجلي[2]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات"[3]. روى له الجماعة، مات سنة ٨٠هـ. **النتيجة: ثقة.**

٨- **أبو الدرداء؛ هو**: عويمر بن مالك، وقيل: ابن عامر، وقيل: ابن ثعلبة، وقيل: ابن عبدالله بن قيس، وقيل: عويمر بن زيد بن قيس بن أمية، أبو الدرداء الخزرجي ﷺ، صحابي[4]. روى له الجماعة، مات سنة ٣٢هـ.

الإسناد الثاني:

١- **يوسف بن موسى؛ هو: يوسف بن موسى بن راشد** بن بلال القطان، أبو يعقوب الكوفي المعروف بالرازي. صدوق، تقدم ح(٩٠).

٢- **جرير؛ هو**: جرير بن عبدالحميد بن قرط الضَبِّي. ثقة تقدم ح(٩٠).

٣- **الأعمش**: ثقة، تقدم.

٤- **حبيب بن أبي ثابت**: ثقة، تقدم.

٥- **عبدة بن أبي لبابة**: ثقة، تقدم.

٦- **زر بن حبيش؛ هو**: زر بن حبيش بن حباشة بن أوس، أبو مريم ويقال: أبو مطرف الأسدي الكوفي.

روى عن: عمر، وأبي بن كعب، وعثمان، وغيرهم.

وعنه: عاصم، وعبدة بن أبي لبابة، والمنهال بن عمرو، غيرهم.

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٢٣٤)، وتهذيب الكمال (١٢/ ٢٦٧).

(٢) الثقات للعجلي (١/ ٤٤٣).

(٣) الثقات لابن حبان (٤/ ٣٢١).

(٤) تهذيب الكمال (٢٢/ ٤٦٩)، والإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٥٦٥).

قال يحيى بن معين[1] وابن سعد[2] والعجلي[3]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[4]. روى له الجماعة، مات سنة ٨٢هـ. **النتيجة**: ثقة.

الإسناد الثالث:

١- سلم بن جنادة؛ هو: سلم بن جنادة بن سلم بن خالد السوائي العامري، أبو السائب الكوفي، ثقة ربما خالف تقدم ح(١).

وبقية الرواة: ٣- وكيع، ٤- سفيان الثوري، ٤- عبدة، ٥- سويد، كلهم ثقات، وبقي:

٦- أبو ذر؛ هو: أبو ذر الغفاري رضي الله عنه، صاحب رسول الله ﷺ، اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافا كبيراً، والمشهور جندب بن جنادة[5]. روى له الجماعة، مات سنة ٣٢هـ.

الرابع:

١- عبدالجبار بن العلاء: عبدالجبار بن العلاء بن عبدالجبار العطار، أبو بكر البصري المكي، مولى الأنصار. ثقة، تقدم ح(١٢).

وبقية الرواة: ٢- سفيان الثوري، ٣- عبدة، ٤- سويد، ٥ - زر بن حبيش، كلهم ثقات،

۞ الحكم على الحديث:

الحديث وقع في إسناده اختلاف في ثلاثة مواطن:

الأول: فيمن روى عنه عبدة بن أبي لبانة، أهو سويد بن غفلة أو زر بن حبيش.

فروي من طريق الأعمش عن حبيب عن عبدة، واختلف فيه فرواه عنه زائدة بذكر

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٦٢٣)، وتهذيب الكمال (٩/ ٣٣٦).

(٢) الطبقات الكبرى (٦/ ١٠٥).

(٣) الثقات للعجلي (١/ ٣٧٠).

(٤) الثقات لابن حبان (٤/ ٢٦٩).

(٥) تهذيب الكمال (٣٣/ ٢٩٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٢/ ٢١٥).

سويد، ورواه عنه جرير بذكر زر بن حبيش، ومن طريق سفيان عن عبدة بالشك بينهما.

ومن طريق شعبة عن عبدة كما عند ابن حبان: أن سويدا عاد زر في مرضه فذكر الحديث.

قال ابن خزيمة: «وهذا التخليط من عبدة بن أبي لبابة قال مرة: عن زر، وقال مرة عن سويد بن غفلة، كان يشك في الخبر، أهو عن زر أو عن سويد»[1]، ثم قال: «وعبدة رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد بين العلة التي شك في هذا الإسناد، أسمعه من زر أو من سويد، فذكر أنهما كانا اجتمعا في موضع فحدث أحدهما بهذا الحديث، فشك من المحدث منهما، ومن المحدث عنه»[2]، ثم ساق الحديث من طريق عبدالجبار عن سفيان، وذكره.

الثاني: في مخرج الحديث أهو أبو الدرداء أم أبو ذر.

فمن طريق الأعمش عن حبيب عن عبدة لم يذكر غير أنه رواه أبو الدرداء، ووقع الشك في طريقي سفيان، وشعبة، عن عبدة، فروياه بالشك بين أبي الدرداء وأبي ذر.

جاء في طريق سفيان أن الشك من عبدة، وفي طريق شعبة أن الشك من شعبة نفسه،

وبينها اختلاف أيضاً، ففيما رواه عبدالجبار بن العلاء عن سفيان أن عبدة ذهب مع زر إلى سويد يعوده فشك فيمن سمع منه الحديث.

وفي رواية مسكين بن بكير عن شعبة أن سويداً عاد زر في مرضه والحديث حديث سويد.

قال ابن خزيمة: «فإن كان زائدة حفظ الإسناد الذي ذكره، وسليمان سمعه من حبيب، وحبيب من عبدة، فإنهما مدلسان، فجائز أن يكون عبدة حدث بالخبر مرة قديما، عن سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء بلا شك، ثم شك بعد أسمعه من زر بن حبيش، أو من سويد، وهو عن أبي الدرداء أو عن أبي ذر؛ لأن بين حبيب بن أبي ثابت، وبين الثوري وابن عيينة من السن ما قد ينسي الرجل كثيرا مما كان يحفظه، فإن كان حبيب بن أبي ثابت سمع هذا الخبر من عبدة فيشبه أن يكون سمعه قبل مولد ابن عيينة؛ لأن حبيب بن أبي ثابت لعله

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٩٦) ح(١١٧٣).

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٩٦) ح(١١٧٤).

أكبر من عبدة بن أبي لبابة، قد سمع حبيب بن أبي ثابت من ابن عمر، والله أعلم بالمحفوظ من هذه الأسانيد»[1].

الثالث: الخلاف في رفع الحديث ووقفه.

فروى مرفوعاً من طريق حسين بن جعفر عن زائدة عن الأعمش عن حبيب عن عبدة عن سويد عن أبي الدرداء يبلغ به النبي ﷺ.

قال ابن خزيمة: «هذا خبر لا أعلم أحدا أسنده غير حسين بن علي، عن زائدة، وقد اختلف الرواة في إسناد هذا الخبر»[2]، وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺمن وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وهو حسن الإسناد من غريب حديث الأعمش متصل الإسناد»[3].

وجاء أيضاً مرفوعاً من طريق مسكين بن بكير[4]، عن شعبة، عن عبدة بن أبي لبابة، عن سويد بن غفلة، أنه عاد زر بن حبيش في مرضه، فقال: قال أبو ذر، أو أبو الدرداء – شك شعبة – قال رسول الله ﷺ، وذكره.

وروي موقوفاً، فمن طريق آخر عن زائده رواه عنه معاوية بن عمرو عنه عن الأعمش عن حبيب عن عبدة عن سويد عن أبي الدرداء موقوفاً.

ومن طرق عن سفيان عن عبدة على خلاف بين سويد وزر عن أبي الدرداء أو أبي ذر موقوفاً.

وذهب الحاكم إلى ترجيح المرفوع فقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما علاه بتوقيف روي عن زائدة»[5]، ولما رواه موقوفاً من

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٩٧) ح(١١٧٥).

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٩٥) ح(١١٧٢).

(٣) مسند البزار (١٠/ ٨٧) (٤١٥٣).

(٤) مسكين بن بكير الحراني، أبو عبدالرحمن الحذاء، صدوق يخطئ، روى له الشيخان، وأبو داود والنسائي، مات سنة ١٩٨هـ. التقريب ص(٥٥٨).

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٥) ح(١١٧٠).

طريق معاوية بن عمرو عن زائدة قال: «وهذا مما لا يوهن فإن الحسين بن علي الجعفي أقدم وأحفظ وأعرف بحديث زائدة من غيره، والله أعلم»[1].

ورجح الدارقطني الوقف في هذا الحديث فقال: «ورفعه مسكين بن بكير، عن شعبة، ووقفه غندر، وغيره، ووقفه ابن عيينة، عن عبدة، ولم يرفعه، والمحفوظ الموقوف»[2].

فالراجح أن الحديث يصح موقوفا على أبي الدرداء، وله حكم الرفع فمثله لا يقال بالرأي، وجاء له ما يشهد له مرفوعاً؛

ففي "الموطأ" وغيره من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن رسول الله ﷺ قال: «ما من امرئ تكون له صلاة بليل، يغلبه عليها نوم، إلا كتب الله له أجر صلاته، وكان نومه عليه صدقة»[3].

- - - - - - - - - - - - - - - - - -

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٥) ح(١١٧١).

(٢) علل الدارقطني (٦/ ٢٠٦).

(٣) أخرجه مالك في "الموطأ" (١/ ١١٧) عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير عن رجل عنده رضا، أنه أخبره: أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته، به. ومن طريقه أخرجه أحمد (٢٥٥٠٣)، والنسائي(١٧٨٤) في "الكبرى" (١٤٦١)، وأبو داود (١٣١٤). وذكر الدارقطني في العلل (١٤/ ٣٢٩) الخلاف في هذا الحديث وقال: «والصحيح ما قاله مالك في "الموطأ" عن ابن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن رجل عنده رضى، عن عائشة". وذكر النسائي في "المجتبى" و"الكبرى"، وابن عبدالبر في "التمهيد" (١٢/ ٢٦١)، و"الاستذكار" (٥/ ١٨٣) أن اسم الرجل الرضي الذي يروي عنه سعيد ابن جبير هو: الأسود بن يزيد.

وأخرجه النسائي (١٧٨٥) وفي الكبرى (١٤٦٢) قال: أخبرنا أبو داود. قال: حدثنا محمد بن سليمان. قال: حدثنا أبو جعفر الرازي، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، به.

قال النسائي في "الكبرى": «محمد بن سليمان بن أبي داود وكان يقال له بومة، ليس به بأس وأبوه ليس بثقة ولا مأمون».

وأخرجه أحمد (٢٤٣٤١) والنسائي (١٧٨٦) من طريق أبي جعفر الرازي، وأحمد (٢٤٤٤١) من طريق أبي أويس.

=

وبمعناه شاهد أخرجه البخاري في "صحيحه" من طريق إبراهيم أبو إسماعيل السكسكي، قال: سمعت أبا بردة، واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر، فكان يزيد يصوم في السفر، فقال له أبو بردة: سمعت أبا موسى مرارا يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا مرض العبد، أو سافر، كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا»[1].

= كلاهما - أبو جعفر، وأبو أويس - عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن عائشة، نحوه، ليس فيه واسطة بين سعيد وعائشة، وسعيد بن جبير لم يسمع من عائشة، فهو منقطع. قال النسائي: «أبو جعفر الرازي ليس بالقوي في الحديث».

(١) صحيح البخاري (٤/ ٥٧) (٢٩٩٦) كتاب الجهاد والسير: باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة.

الحديث السادس والعشرون بعد المائة

قال ابن خزيمة: ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، وَلَا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي»[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا ابن خزيمة، بإسناده، وقدم ذكر القيام على الصيام[(٢)].

وأخرجه الحاكم: حدثنا يحيى بن منصور القاضي، ثنا محمد بن محمد بن رجاء، ثنا موسى بن عبدالرحمن، بمثله[(٣)].

التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم ١٤٨ - (١١٤٤) من طريق أبي كريب، والنسائي في "الكبرى" (٢٧٦٤) و(٢٧٦٨) من طريق القاسم بن زكريا، والبيهقي في السنن الكبرى(٨٤٩٠) من طريق محمد بن رافع، جميعهم عن حسين الجعفي، عن زائدة، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة ﷺ، به، وزادوا فيه: «إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم».

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **موسى بن عبدالرحمن المسروقي:** أبو عيسى الكوفي. ثقة، تقدم ح(١١).

٢- **حسين بن علي؛ هو:** الحسين بن علي بن الوليد الجعفي أبو عبدالله. ثقة، تقدم ح(١٢٥).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٩٨) ح(١١٧٦) جماع أبواب صلاة التطوع بالليل: باب النهي عن أن تخص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي.

(٢) صحيح ابن حبان (٨/ ٣٧٦) ح(٣٦١٢) ذكر الزجر عن أن يخص المرء ليلة الجمعة ويومها بشيء من العبادة دون سائر الأيام والليالي.

وأعاده بإسناده، في (٨/ ٣٧٧) ح(٣٦١٣) ذكر الزجر عن تخصيص يوم الجمعة وليلها بالصيام والقيام. واللفظ كما في صحيح ابن خزيمة.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٥) ح(١١٧٢) كتاب صلاة التطوع.

٣- **زائدة؛ هو**: زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي، ثقة، تقدم ح(١٢٥).

٤- **هشام؛ هو**: هشام بن حسان الأزدي، أبو عبدالله البصري. ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما، تقدم ح(١٢).

٥- **ابن سيرين؛ هو**: محمد بن سيرين الأنصاري، إمام وقته، ثقة ثبت، تقدم ح(١٢).

٦- **أبو هريرة**: صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، وليس كما قال فقد أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" عن أبو كريب، عن حسين يعني الجعفي، عن زائدة، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم»[1].

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٠١) ١٤٨ - (١١٤٤) كتاب الصيام.

الحديث السابع والعشرين بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نا شُعَيْبٌ، نا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُخْتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ»(١).

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً من طرق أخرى غير الأول:

الثاني: ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، وزياد بن أيوب قالا: ثنا هشيم، أخبرنا داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عنبسة بن أبي سفيان، حدثتني أم حبيبة بنت أبي سفيان، به(٢).

الثالث: حدثنا يحيى بن حكيم، ثنا محبوب بن الحسن، ثنا داود بن أبي هند، عن رجل من أهل الطائف يقال له: النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة بن أبي سفيان،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٠٤) ح(١١٨٨) باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها " والدليل على أن النبي ﷺ إنما أراد بقوله: «في كل يوم» أي في كل يوم وليلة مع بيان عدد هذه الركعات قبل الفرائض وبعدهن، قد كنت أعلمت في كتاب معاني القرآن أن العرب قد تقول: يوما تريد بليلته، وتقول: ليلة تريد بيومها قال الله جل وعلا في سورة آل عمران: ﴿ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمۡزًا﴾ [آل عمران: ٤١] وقال في سورة مريم: ﴿ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَ لَيَالٖ سَوِيّٗا﴾ [مريم: ١٠] فبان أنه أراد بقوله في آل عمران: ثلاثة أيام أي بلياليها، وصح أنه أراد بقوله في سورة مريم: ثلاث ليال سويا، أي بأيامهن قال الله جل وعلا: ﴿وَوَٰعَدۡنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيۡلَةٗ﴾ [الأعراف: ١٤٢] والعلم محيط أنه إنما أراد بأيامهن، وقال: ﴿وَأَتۡمَمۡنَٰهَا بِعَشۡرٖ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، والعرب إذا أفردت ذكر الأيام قالت: عشرة أيام، وإذا أفردت ذكر الليالي قالت: عشر ليال، فظاهر هذه اللفظة وأتممناها بعشر نسقا على الثلاثين التي ذكرها قبل، وإنما أراد الله أتممناها بعشر ليال أي بأيامهن".

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٠٢) ح(١١٨٥) جماع أبواب صلاة التطوع بالليل: باب فضل التطوع قبل المكتوبات وبعدهن بلفظة مجملة غير مفسرة.

عن أم حبيبة، به[1].

الرابع: نا يعقوب الدورقي، ثنا ابن علية، أخبرنا داود بن أبي هند، حدثني النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس قال: قال عنبسة بن أبي سفيان: ألا أحدثك حديثا حدثتناه أم حبيبة؟ قلت: بلى قال: وما رأيته قال ذاك إلا لتسار إليه قال: حدثتنا أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة تطوعا بني له بيت في الجنة». قال عنبسة: «ما تركتهن منذ سمعتهن من أم حبيبة». قال عمرو بن أوس: «ما تركتهن منذ سمعتهن من عنبسة». قال النعمان: «ما تركتهن منذ سمعتهن من عمرو». قال داود: «أما نحن فإنا نصلي ونترك» قال ابن علية: هذا أو نحوه. قال أبو بكر: «أسقط هشيم من الإسناد عمرو بن أوس، والصحيح حديث ابن علية، وهو في الباب الثاني، وما رواه محبوب بن الحسن»[2].

الخامس: حدثنا محمد بن أحمد الجنيد البغدادي، نا يونس بن محمد، ثنا فليح، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي إسحاق، عن المسيب وهو ابن رافع، عن عنبسة وهو ابن أبي سفيان، عن أم حبيبة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من صلى اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة، أربعا قبل الظهر، واثنتين بعدها، وركعتين قبل العصر، وركعتين بعد المغرب، وركعتين قبل الفجر»[3].

وأخرجه ابن حبان من طريقين:

الأول: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، حدثنا محمد بن كثير العبدي، حدثنا شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يصلي ثنتي عشرة ركعة غير الفريضة إلا بنى الله له بيتا في الجنة»[4].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٠٢) ح(١١٨٦) من الباب نفسه.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٠٣) ح(١١٨٧).

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٠٥) ح(١١٨٩).

(٤) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٠٤) ح(٢٤٥١) ذكر بناء الله جل وعلا بيتا في الجنة لمن صلى في اليوم والليلة اثنتي عشرة ركعة سوى الفريضة.

الثاني: أخبرنا ابن خزيمة، حدثنا الربيع بن سليمان، بإسناده، وبمثله عند ابن خزيمة[1].

وأخرجه الحاكم من طريقين:

الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا شعيب بن الليث بن سعد، ثنا الليث، وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبيد بن عبدالواحد، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث، عن محمد بن عجلان بمثل إسناده ونحوه عند ابن خزيمة[2].

الثاني: أخبرناه أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ داود بن أبي هند، وأخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله الشافعي، ثنا معاذ بن المثنى، ثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عنبسة، بمثله عن ابن خزيمة في الثاني وبلفظ: «من صلى اثنتي عشرة سجدة تطوعا بنى الله له بيتا في الجنة»[3].

اتفق عليه الأئمة الثلاثة من طرق عن محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق الهمداني، عن عمرو بن أوس الثقفي، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أخته أم حبيبة، به.

۞ التخريج العام للحديث:

والحديث من الطريق المتفق عليه عند الأئمة الثلاثة، أخرجه النسائي (١٨٠١)، وفي "الكبرى" (١٤٧٦)، والطبراني في "الكبير" ٢٣/ (٤٣٢) و(٤٣٣)، وفي "الأوسط" (١٩٤١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤١٦٦). وله طرق سترد عند ذكر الخلاف في هذا الحديث.

---

(١) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٠٥) ح(٢٤٥٢) ذكر وصف الركعات التي يبني الله ﷻ لمن يركع بها بيتا في الجنة.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٦) ح(١١٧٣) كتاب صلاة التطوع.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٦) ح(١١٧٤).

دراسة أسناد ابن خزيمة:

١- **الربيع بن سليمان**: المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم ح(٣٩).

٢- **شعيب؛ هو**: شعيب بن الليث بن سعد الفهمي. ثقة نبيل فقيه، تقدم ح(٣٩).

٣- **الليث؛ هو**: الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي، ثقة ثبت إمام، تقدم ح(٣٩).

٤- **محمد بن عجلان**: المدني القرشي. صدوق له أوهام، تقدم ح(٣٢).

٥- **أبو إسحاق الهمداني؛ هو**: عمرو بن عبدالله بن عبيد أو علي أو ابن أبي شعيرة، الهمداني، أبو إسحاق السبيعي الكوفي. ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة. تقدم ح(٦١).

٦- **عمرو بن أوس الثقفي؛ هو**: عمرو بن أوس بن أبي أوس، واسمه حذيفة، الثقفي الطائفي.

روى عن: أبيه أوس، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وعنبسة، وغيرهم.

وعنه: أبو إسحاق السبيعي، وعمرو بن دينار، والنعمان بن سالم، ووغيرهم.

قال أبو هريرةﷺ: «تسألوني وفيكم عمرو بن أوس»[(١)]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[(٢)]. روى له الجماعة، مات بعد سنة ٩٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٧- **عنبسة بن أبي سفيان؛ هو**: عنبسة بن أبي سفيان، واسمه صخر، بن حرب بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي. روى عن: شداد بن أوس، وأخته أم حبيبة.

و عنه: عمرو بن أوس، وأبو صالح السمان، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم.

ذكره ابن حبان في التابعين من كتاب "الثقات"[(٣)]. وقال في "مشاهير علماء الأمصار": «كان ثبتا»[(٤)]. وقال ابن حجر: «يقال: له رؤية، وقال أبو نعيم: اتفق الأئمة على

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٢٢٠)، وتهذيب الكمال (٢١/ ٥٤٨).

(٢) الثقات لابن حبان (٥/ ١٧٥).

(٣) الثقات لابن حبان (٥/ ٢٦٨).

(٤) مشاهير علماء الأمصار ص(١٨٦).

أنه تابعى، وذكره ابن حبان فى ثقات التابعين»[1]. روى له الجماعة سوى البخاري، من الثانية.

٨- **أم حبيبة؛ هي**: رملة بنت أبى سفيان صخر بن حرب بن أمية القرشية الأموية، أم حبيبة، زوج النبى ﷺ، مشهورة بكنيتها، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[2]. روى لها الجماعة، مات سنة ٤٢ أو ٤٤هـ وقيل غير ذلك.

۞ الحكم على الحديث:

الحديث اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي:

- فرواه محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أم حبيبة، مرفوعا[3].

---

(١) تقريب التهذيب ص(٤٦٢).

(٢) تهذيب الكمال (٣٥/ ١٧٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (١٣/ ٣٩١).

(٣) تابع أبي إسحاق، النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس ولكن بغير زيادة تفاصيل الركعات:

فأخرجه مسلم (٧٢٨) (١٠٣)، والطيالسي (١٦٩٦)، وأحمد (٢٦٧٧٥)، والنسائي في "الكبرى" (٤٩١)، والدارمي (١٤٧٨)، والطبراني في "الكبير" ٢٣/ (٤٣١)، والبيهقي في "الكبرى (٤١٦٢) من طرق عن شعبة،

وأخرجه ومسلم ١٠١ - (٧٢٨) من طريق سليمان بن حيان و١٠٢ - (٧٢٨)، والنسائي في "الكبرى" (٤٩٢) من طريق بشر بن المفضل، وابن أبي شيبة (٥٩٨٠) من طريق عبيدة بن حميد، وأبو داود (١٢٥٠) من طريق ابن علية، وأبو يعلى (٧١٢٤) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، والطبراني في "الكبير" ٢٣/ (٤٣٠) و(٤٤٩) من طرق.

جميعهم عن داود بن ابي هند، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، به.

وأخرجه أحمد (٢٧٣٩٥) عن هشيم، قال: أخبرنا داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عنبسة بن أبي سفيان أخبرتني أم حبيبة، به.

وقد أسقط هشيم منه عمرو بن أوس بين النعمان بن سالم وعنبسة بن أبي سفيان.

وقد اتفق عليه الأئمة الثالثة من هذا الطريق[1].

وخالفه غيره فرواه عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع[2]، واختلف فيه:

- فرواه فليح بن سليمان[3]، كما عند ابن خزيمة[4] عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي إسحاق السبيعي عن المسيب بن رافع عن عنبسة عن أم حبيبة بمثل حديث محمد بن عجلان وزيادته في تفصيل الركعات، ووذكر ركعتين قبل العصر.

قال النسائي: «فليح بن سليمان ليس بالقوي».

---

(١) عند ابن خزيمة (١١٨٨)، وابن حبان (٢٤٥٢) والحاكم (١١٧٣).

(٢) ورووه جماعة عن المسيب بن رافع:

فرواه إسماعيل بن أبي خالد واختلف في إسناده:

رواه يزيد بن هارون: كما عند ابن أبي شيبة (٥٩٧٦)، وأحمد (٢٦٧٦٩)، والنسائي في (١٨٠٤)، وفي "الكبرى" (١٤٧٨)، وابن ماجه (١١٤١)، والطبراني في "الكبير" ٢٣/ (٤٣٦) و(٤٥٥)، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، مرفوعا.

ورواه يعلى بن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه في رفعه ووقفه:

فرواه عثمان بن أبي شيبة عنه - كما عند الطبراني في "الكبير" ٢٣/ (٤٣٦) - مرفوعا.

ورواه أحمد بن سليمان عنه - كما عند النسائي في(١٨٠٥)، وفي "الكبرى" (١٤٧٩) - موقوفا.

ورواه أبو معاوية الضرير- كما عند ابن أبي شيبة (٥٩٧٧)- عن إسماعيل بن أبي خالد، به، موقوفا.

ورواه ابن المبارك - كما عند النسائي (١٨٠٦) عن إسماعيل، عن المسيب ابن رافع، عن أم حبيبة، موقوفا. لم يذكر عنبسة في الإسناد.

ورواه حصين بن عبدالرحمن، عن المسيب بن رافع، واختلف عليه فيه:

فرواه خالد بن عبدالله- كما عند النسائي (١٨٠٧)، وفي "الكبرى" (١٤٨٠) - عن حصين بن عبدالرحمن، عن المسيب بن رافع، عن أبي صالح ذكوان، عن عنبسة، عن أم حبيبة، موقوفا.

ورواه سويد بن عبدالعزيز- كما عند الطبراني ٢٣/ (٤٥٤) - عن حصين، عن المسيب، عن أبي صالح، عن عنبسة، عن أم حبيبة، مرفوعا. وأخرجه عبدالرزاق (٤٨٥٥)، والطبراني في "الكبير" ٢٣/ (٤٣٧) و(٤٣٨)، وفي "الأوسط" (٩١٨) و(٧٦٦٦) من طرق عن عنبسة، به.

(٣) النسائي (١٨٠٢)، وفي "الكبرى" (١٤٨٣) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤١٦٣).

(٤) صحيح ابن خزيمة (١١٨٩).

- ورواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق[1]، وسفيان الثوري[2]، ومسعر بن كدام[3]، ثلاثتهم عن أبي إسحاق السبيعي، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة، عن أم حبيبة، مرفوعا. زاد إسرائيل والثوري في آخره: «أربعا قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل صلاة الفجر».

وهي الرواية الراجحة، لأن رواية إسرائيل عن جده أبي إسحاق مقدمة على غيره فهو أكثر ملازمة له واتقن من غيره فيه، ورواية الثوري عن أبي إسحاق قبل الاختلاط.

بخلاف ابن عجلان، وفليح فلا مقارنه بينهما وبن إسرئيل بن يونس والثوري في إبي إسحاق السبيعي.

ولذا صححه الترمذي من طريق الثوري فقال: «وحديث عنبسة عن أم حبيبة في هذا الباب حسن صحيح، وقد روي عن عنبسة من غير وجه»[4].

- ورواه زهير بن معاوية عن أبي إسحاق واضطرب فيه، فرواه مرة مرفوعا[5]، ومرة موقوفا[6] وزهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط.

وأما ما جاء من غير طريق أبي إسحاق السبيعي[7]، فأصح ما روي عن داود بن أبي هند عن النعمان بن سالم، بإثبات واسطة بينه وبين عنبسة وهو عمرو بن أبي أوس.

ومن هذا الوجه أخرجه مسلم في "صحيحه" من طريق سليمان بن حبان وبشر بن المفضل وشعبة جميعهم عن داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس قال: حدثني عنبسة بن أبي سفيان، في مرضه الذي مات فيه بحديث يتسار إليه، قال: سمعت أم

---

(١) وروايته أخرجها عبد بن حميد (١٥٥٢).

(٢) وروايته أخرجها الترمذي (٤١٥)، والطبراني ٢٣/ (٤٣٥)، والبغوي في "شرح السنة" (٨٦٦).

(٣) وروايته أخرجها الخطيب في "تاريخه" (٥/ ٨١).

(٤) جامع الترمذي (١/ ٥٣٨) (٤١٥).

(٥) أخرجها البخاري في "التاريخ الكبير" ٧/ ٣٧.

(٦) أخرجها النسائي (١٨٠٣)، وفي "الكبرى" (١٤٧٧).

(٧) وقد جمع الخلاف في هذا الحديث بما لا مزيد عليه الدارقطني في "العلل" (١٥/ ٢٧٣) (٤٠٢٦).

حبيبة، تقول: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بني له بهن بيت في الجنة» قالت أم حبيبة: فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ وقال عنبسة: «فما تركتهن منذ سمعتهن من أم حبيبة»، وقال عمرو بن أوس: «ما تركتهن منذ سمعتهن من عنبسة» وقال النعمان بن سالم: «ما تركتهن منذ سمعتهن من عمرو بن أوس»، هذا لفظ حديث سليمان بن حيان[1].

ولفظ حديث بشر بن المفضل: «من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة تطوعا، بني له بيت في الجنة»[2].

ولفظ حديث شعبة: «ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا، غير فريضة، إلا بنى الله له بيتا في الجنة، أو إلا بني له بيت في الجنة» قالت أم حبيبة: «فما برحت أصليهن بعد» وقال عمرو: «ما برحت أصليهن بعد»، وقال النعمان مثل ذلك[3].

وقد جاء من طريق محبوب وابن علية كما عند ابن خزيمة[4]، وشعبة كما عند ابن حبان[5] بإثبات عمرو بن أوس وهو الصحيح.

- وخالف هشيم كما جاء في رواية عند ابن خزيمة[6] فرواه عن داود بن أبي هند عن النعمان بن سلم عن عنبسة فأسقط عمرو بن أويس.

و جاء ما يوافق رواية هشيم، فعند الحاكم[7] من طريقي يزيد بن هارون ومسدد عن بشربن المفضل عن داوود بن أبي هند بإسقاط عمرو بن أوس بين النعمان وعنبسة، وهو خلاف رواه مسلم في "صحيحه" من طريق أبي غسان عن بشر بن المفضل. وصحح طريق

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٠٢) ١٠١ - (٧٢٨) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٠٣) ١٠٢ - (٧٢٨).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٠٣) ١٠٣ - (٧٢٨).

(٤) صحيح ابن خزيمة (١١٨٦) و(١١٨٧).

(٥) صحيح ابن حبان (٢٤٤٥١٢).

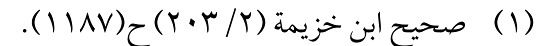
(٦) صحيح ابن خزيمة (١١٨٥).

(٧) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٦) (١١٧٣).

ابن عجلان وقال: «كلا الإسنادين صحيحان على شرط مسلم، ولم يخرجاه، فشواهدها كلها صحيحة: فمنها متابعة النعمان بن سالم ومكحول الفقيه والمسيب بن رافع».

قال ابن خزيمة: «أسقط هشيم من الإسناد عمرو بن أوس، والصحيح حديث ابن علية، وهو في الباب الثاني، وما رواه محبوب بن الحسن»[(١)].

و قال ابن حجر: «لكن أسقط هشيم من الإسناد: عمرو بن أوس، والصحيح قول ابن علية ومحبوب لموافقة شعبة»[(٢)].



---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٠٣) ح(١١٨٧).

(٢) إتحاف المهرة (١٦/ ٩٥٠).

الحديث الثامن والعشرون بعد المائة

قال ابن خزيمة: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فَدَعَا بِلَالًا، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ، إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ[1] أَمَامِي»، فَقَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَذْنَبْتُ[2] قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بِهَذَا»[3].

أخرجه ابن حبان من طريقين:

الأول: أخبرنا محمد بن الحسن بن خليل، حدثنا أبو كريب، حدثنا زيد بن الحباب، أخبرني حسين بن واقد، حدثني ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما دخلت الجنة إلا سمعت خشخشة»، فقلت: من هذا؟ فقالوا: بلال، ثم مررت بقصر مشيد بديع، فقلت: لمن هذا؟ قالوا: لرجل من أمة محمد ﷺ، فقلت: أنا محمد، لمن هذا القصر؟ قالوا: لرجل من العرب، فقلت: أنا عربي، لمن هذا القصر؟ قالوا: لعمر بن الخطاب ﷺ"، فقال لبلال: «بم سبقتني إلى الجنة »؟ قال: ما أحدثت إلا توضأت، وما توضأت إلا صليت، وقال لعمر بن الخطاب ﷺ: «لولا غيرتك لدخلت القصر»، فقال: يا رسول الله، لم أكن لأغار عليك[4].

---

(١) الخشخشة: «صوت شيء، واصله صوت الشيء اليابس».قاله عياض "مشارق الأنوار" (١/ ٢٤٧)، وقال ابن الأثير في "النهاية في غريب الحديث" (٢/ ٣٣): «حركة لها صوت كصوت السلاح».

(٢) كذا وقع في صحيح ابن خزيمة، وترجم بالباب على هذه اللفظة: أذنبت، ولكن غيره روى هذا الحديث من طريق علي بن الحسن بلفظة: «أذنت»، من الأذان، بل أن ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٠/ ٤٥٦) قد رواه من نفس طريق ابن خزيمة وهو يعقوب الدورقي عن علي بن الحسن، بلفظة: «أذنت».

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢١٣) ح(١٢٠٩) جماع أبواب التطوع غير ما تقدم ذكرنا لها: باب استحباب الصلاة عند الذنب يحدثه المرء لتكون تلك الصلاة كفارة لما أحدث من الذنب.

(٤) صحيح ابن حبان (١٥/ ٥٦١) ح(٧٠٨٦) ذكر البيان بأن بلالا كان لا تصيبه حالة حدث إلا توضأ بعقبها وصلى.

الثاني: أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثني زيد بن الحباب حدثني حسين بن واقد حدثني عبدالله بن بريدة عن أبيه: أن رسول الله ﷺ سمع خشخشة أمامه فقال: «من هذا؟»، قالوا: بلال فأخبره وقال: «بم سبقتني إلى الجنة» فقال: يا رسول الله ما أحدثت إلا توضأت، ولا توضأت إلا رأيت أن لله علي ركعتين أصليهما قال ﷺ: «بها»[(1)].

وأخرجه الحاكم من طريقين:

الأول: أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السياري، ثنا عبدالله بن علي الغزال، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، بإسناده، وبمثله عند ابن خزيمة، غير أنه قال: «ما أذنت»[(2)].

الثاني: أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم، ثنا محمد بن موسى الباشاني، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، بإسناده مثله، وزاد فيه بعد قوله لبلال، قوله ﷺ: «فأتيت على قصر من ذهب مربع مشرف فقلت: لمن هذا القصر؟ فقالوا لرجل من قريش: فقلت: أنا قرشي لمن هذا القصر؟ قالوا: لعمر بن الخطاب»[(3)].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد في "فضائل الصحابة" (٧١٣)، الترمذي (٣٦٨٩)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢٧١٧)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (١٣/ ٢٩٤)، والبغوي (١٠١٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٠/ ٤٥٥-٤٥٦) من طريق علي بن الحسن ابن شقيق،

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٩٩٤) و(٣٢٣٣٥)، وأحمد (٢٢٩٩٦)، وفي " فضائل الصحابة" (١٧٣١)، والطبراني في "الكبير" (١٠١٢)، وأبو نعيم في "الحلية" (١/ ١٥٠) من طريق زيد بن الحباب،

---

(١) صحيح ابن حبان (١٥/ ٥٦٢) ح(٧٠٨٧) ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ، قال لبلال لما قال له ذلك: بها، وصوب قوله.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٧) ح(١١٧٩) كتاب صلاة التطوع.

(٣) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٣٢٢) ح(٥٢٤٥) كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم: ذكر بلال بن رباح مؤذن رسول الله ﷺ.

كلاهما عن حسين بن واقد، عن عبدالله بن بريدة عن أبيه، به، وبعض الروايات مختصرة وبعضها تامة.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يعقوب بن إبراهيم الدورقي؛** هو: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد العبدى، أبو يوسف الدورقى، ثقة وكان من الحفاظ، تقدم ح(١٢).

٢- **علي بن الحسن بن شقيق:** العبدي، أبو عبدالرحمن المروزي.

روى عن: علي من الحسين بن واقد، وإسرائيل بن يونس، وابن المبارك، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، ويعقوب الدورقي، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: «لم يكن به بأس إلا أنهم تكلموا فيه في الإرجاء وقد رجع عنه»(١)، وقال أبو حاتم: «هو أحب إلي من علي بن الحسين بن واقد»(٢)، وذكره ابن حبان في "الثقات"(٣). قال ابن حجر: «ثقة حافظ»(٤). روى له الجماعة، مات سنة ٢١٥هـ. **النتيجة:** ثقة حافظ.

٣- **الحسين بن واقد:** الحسين بن واقد المروزي، أبو عبدالله، مولى عبدالله بن عامر بن كريز، القرشي، قاضي مرو، ثقة له أوهام. تقدم ح(٦١).

٤- عبدالله بن بريدة؛ هو: عبدالله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي أبو سهل المروزي قاضي مرو أخو سليمان وكانا توأمين.

روى عن: أبيه، وابن عباس، وابن عمر، وغيرهم.

وعنه: بشير بن المهاجر، وسهل بن بشير، وعلي بن الحسن بن شقيق، وغيرهم.

---

(١) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص(٣٦٠)، وتهذيب الكمال (٢٠/ ٣٧٣).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ١٨٠)، وقال أبو حاتم في "علي بن الحسين بن واقد": «ضعيف الحديث ».الجرح والتعديل (٦/ ١٧٩).

(٣) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٦٠).

(٤) تقريب التهذيب ص(٤٣٠).

قال الإمام أحمد: «له أشياء، ننكرها من حسنها، وهو جائز الحديث»[(١)]، وقال: «عبدالله بن بريدة الذي روى عنه حسين بن واقد ما أنكرها يعني الأحاديث التي رواها حسين عنه»، وقال يحيى بن معين وأبو حاتم[(٢)] والعجلي[(٣)]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٤)]. روى له الجماعة، مات سنة ١١٥هـ. **النتيجة**: ثقة له أوهام.

٥- **أبوه؛ هو**: بريدة بن الحصيب بن عبدالله بن الحارث، أبو عبدالله الأسلمي رضي الله عنه، صحابي[(٥)]. روى له الجماعة، مات سنة ٦٣هـ.

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن، ورجاله رجال الصحيحين غير الحسين بن واقد "ثقة له أوهام" من رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب»[(٦)]، وهذا الحديث مما تفرد به عن أصحاب الكتب الستة. وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وللحديث شاهد في "الصحيحين" من حديث أبي هريرة، وجابر بن عبدالله رضي الله عنهم.

فقد جاء فيهما من حديث أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال عند صلاة الفجر: «يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام، فإني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة» قال: ما عملت عملا أرجى عندي: أني لم أتطهر طهورا، في ساعة ليل أو نهار، إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي.

---

(١) سؤالات الميموني (٣٥٢).

(٢) هذا وما قبله من قول الإمام أحمد من "الجرح والتعديل" (٥/ ١٣).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٢١).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ١٦).

(٥) تهذيب الكمال (٤/ ٥٣)، والإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٥٣٣).

(٦) جامع الترمذي (٦/ ٦١) (٣٦٨٩).

قال أبو عبدالله: «دف نعليك يعني تحريك»، هذا لفظ البخاري[(١)]، وعند مسلم: «فإني سمعت الليلة خشف نعليك»، وقال: «من أني لا أتطهر طهورا تاما»وذكر الحديث[(٢)].

وفي "صحيح البخاري" من حديث جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال النبي ﷺ: «رأيتني دخلت الجنة، فإذا أنا بالرميصاء، امرأة أبي طلحة، وسمعت خشفة، فقلت: من هذا؟ فقال: هذا بلال، ورأيت قصرا بفنائه جارية، فقلت: لمن هذا؟ فقال: لعمر، فأردت أن أدخله فأنظر إليه، فذكرت غيرتك". فقال عمر: بأبي وأمي يا رسول الله أعليك أغار[(٣)].

وبذكرقصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه دون ذكر بلال رضي الله عنه جاء في "الصحيحين"، من طريق ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ جلوس، فقال رسول الله ﷺ: «بينما أنا نائم رأيتني في الجنة، فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر، فقلت: لمن هذا؟ قالوا: هذا لعمر، فذكرت غيرتك، فوليت مدبرا». فبكى عمر وهو في المجلس ثم قال: أوعليك يا رسول الله أغار؟[(٤)].



---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٥٣) (١١٤٩) كتاب التهجد: باب فضل الطهور بالليل والنهار، وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار.

(٢) صحيح مسلم (٤/ ١٩١٠) ١٠٨ - (٢٤٥٨) كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم.

(٣) صحيح البخاري (٥/ ١٠) (٣٦٧٩) كتاب أصحاب النبي ﷺ. باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه.وأخرجه البخاري (٥٢٢٦) و(٧٠٢٤)، ومسلم ٢٠ - (٢٣٩٤)، من حديث جابر أيضاً، بذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقط. وعنه في صحيح مسلم ١٠٦ - (٢٤٥٧) بذكر بلال وأمرأة أبي طلحة.

(٤) أخرجه البخاري (٧/ ٣٦) (٥٢٢٧) كتاب النكاح: باب الغيرة، ومسلم (٤/ ١٨٦٣) ٢١ - (٢٣٩٥) كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، كلاهما من طريق عبدالله بن وهب عن يونس عن الزهري عن ابن المسيب، به.

وأخرجه البخاري (٣٢٤٢) و(٧٠٢٣) و(٧٠٢٥) من طرق عن الزهري، به.

الحديث التاسع والعشرون بعد المائة

قال ابن خزيمة: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ أَبِي الْوَلِيدِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَيُّوبَ بْنَ خَالِدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «اكْتُمِ الْخُطْبَةَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ، ثُمَّ صَلِّ مَا كَتَبَ اللهُ لَكَ، ثُمَّ احْمَدْ رَبَّكَ وَمَجِّدْهُ، ثُمَّ قُلِ: اللهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، فَإِنْ رَأَيْتَ لِي فِي فُلَانَةَ - تُسَمِّيهَا بِاسْمِهَا - خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي، فَاقْدِرْهَا لِي، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهَا خَيْرًا لِي مِنْهَا فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي فَاقْضِ لِي بِهَا، أَوْ قَالَ: اقْدِرْهَا لِي»[(١)].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، بإسناده، به، وقال في آخره بلا شك: «فاقض لي ذلك»[(٢)].

وأخرجه الحاكم من طريقين إلى ابن وهب:

الأول: أخبرنا علي بن عيسى الحيري، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي، بإسناده، مثله[(٣)].

الثاني: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، أنبأ ابن وهب، بإسناده، به، وقال في الحالين: «فاقدرها لي[(٤)]».

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (٢٣٥٩٦) من طريق ابن لهيعة، و(٢٣٥٩٧)، والبخاري في "التاريخ

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٢٦) ح(١٢٢٠) جماع أبواب التطوع غير ما تقدم ذكرنا لها: باب صلاة الاستخارة.

(٢) صحيح ابن حبان (٩/ ٣٤٨) ح(٤٠٤٠) ذكر الأمر بكتمان الخطبة واستعمال دعاء الاستخارة بعد الوضوء والصلاة والتحميد والتمجيد لله جل وعلا عندها.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٨) ح(١١٨١) كتاب الوتر.

(٤) المستدرك على الصحيحين (٢/ ١٧٩) ح(٢٦٩٨) كتاب النكاح.

الكبير" ١/ ٤١٣، والطبراني (٣٩٠١)، والبيهقي في الكبرى" (١٣٨٣٧) من طرق عن ابن وهب عن حيوة بن شريح، كلاهما عن الوليد بن أبي الوليد أن أيوب بن خالد بن أبي أيوب، حدثه، عن أبيه، عن جده، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يونس بن عبدالأعلى؛ هو:** يونس بن عبدالأعلى بن موسى بن ميسرة بن حفص بن خباب الصدفي أبو موسى المصري، ثقة، تقدم ح(١٣).

٢- **ابن وهب؛ هو:** عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري. ثقة حافظ عابد، تقدم ح(١٣).

٣- **حيوة؛ هو:** حَيْوَة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي، أبو زرعة المصري الفقيه الزاهد العابد. ثقة ثبت فقيه زاهد، تقدم ح(٦٥).

٤- **الوليد بن أبي الوليد؛ هو:** الوليد بن أبي الوليد عثمان القرشي مولاهم أبو عثمان المدني.

روى عن: جابر بن عبدالله، وسعيد بن المسيب، وأيوب بن خالد، وغيرهم.

وعنه: وحيوة بن شريح، وأبو عبيدة بن محمد بن عمار، ويحيى بن أيوب، وغيرهم.

قال يحيى بن معين[(١)] أبو زرعة[(٢)] والعجلي[(٣)]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٤)].

---

(١) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (٤/ ٤٣٤).

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ٢٠).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٣٤٣).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٩٤)، وقد ذكر آخر في أتباع التابعين (٧/ ٥٥٢) فقال: «الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان المدني يروي عن عبدالله بن دينار روى عنه حيوة بن شريح ربما خالف على قلة روايته»، ففرق بينها، وفرق البخاري بينهما في "التاريخ الكبير" (٨/ ١٥٦)، ولم يفرق ابن أبي حاتم بينهما، ونقل عن أبيه ذلك، وقال: «جعله البخاري اسمين فسمعت ابى يقول هو واحد»، انظر"الجرح والتعديل" (٩/ ٢٠)، وكذا صنيع المزي في "تهذيب الكمال" (٣١/ ١٠٧) فلم يفرق بينهما.

وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب": «لين الحديث»[1]، وقوله معارض بتوثيق الأئمة له، ولذا قال الحافظ الذهبي في "الكاشف": «ثقة»[2]، وهو الراجح، والله أعلم. روى له البخاري في "الأدب المفرد" وفي" أفعال العباد"، والباقون، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

٥- **أيوب بن خالد؛ هو**: أيوب بن خالد بن أبي أيوب الأنصاري.

روى عن: أبيه هذا الحديث. وعنه: الوليد بن أبي الوليد.

ولا يُعرف إلا في هذا الحديث. ويرى البخاري في "تاريخه الكبير"[3] وابن حبان في "الثقات"[4] أنه هو الراوي عن عبدالله ابن أبي رافع حديث: «**خلق الله التربة يوم السبت**»[5].

وخالفهما أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، وقولهما أشبه بالصواب؛ فأيوب هذا شامي متأخر، والذي روى حديث التربة حجازي متقدم، وهو أيوب بن خالد بن صفوان الحجازي، وفرَّق بين الاثنين الجميع، وقد ذكر ابن عدي في "الكامل"[6] حديث اليوم الموعود عن موسى بن عُبيدة عن أيوب بن خالد ابن صفوان الأنصاري عن عبدالله بن أبي رافع به، وهذا يبين اسم الراوي عن عبدالله بن أبي رافع، ويقوي قول أبي حاتم وأبي زرعة.

وقد جمع بينهما جمع من المتأخرين، منهم ابن حجر كما في كتابه "تهذيب التهذيب"[7]، وذكر أن أبا زرعة وأبا حاتم فرقوا بين أيوب بن خالد بن أبي أيوب هذا وأيوب بن خالد بن

---

(١) تقريب التهذيب ص(٦١٤)، ولعله اعتمد على قول ابن حبان فيمن عده من أتباع التابعين فقال فيه: «ربما خالف على قلة روايته».

(٢) الكاشف (٢/ ٣٥٦).

(٣) التاريخ الكبير (١/ ٤١٣).

(٤) الثقات لابن حبان (٦/ ٥٤).

(٥) وهو في "صحيح مسلم" ح(٢٧٨٩).

(٦) الكامل لابن عدي" (٢/ ٢١٩) وذكره ابن أبي حاتم في "العلل" (٢/ ٥٥٢).

(٧) تهذيب التهذيب (١/ ٤٠١).

صفوان الحجازي، وكذلك فعلا، وذكر أن البخاري وابن حبان لم يفرقا بينه وبين أيوب بن خالد بن صفوان الحجازي، ثم صوّب القول بعدم التفريق، وجرى على هذا القول في "تعجيل المنفعة"[1] و"تقريب التهذيب"[2]، بينما الموجود في "التاريخ" للبخاري، التفريق، فترجم البخاري لأيوب بن خالد بن صفوان، وترجم لأيوب بن خالد بن أبي أيوب بعده[3].

وترجم ابن حبان لأيوب بن خالد الحجازي الأنصاري، وترجم لأيوب بن خالد بن أبي أيوب[4].

فكل هذا يدل على التفريق، وأنَّ أيوب بن خالد بن أبي أيوب: مجهول العين، وأما أيوب بن خالد بن صفوان: فمتكلم فيه، وهو مكثر بالنسبة لسابقه، وروى عنه جماعة كثر.
النتيجة: مجهول.

٦- **أبوه؛ هو**: خالد بن أبي أيوب الأنصاري النجاري.

روى عن: أبيه أبي أيوب الأنصاري.

ولا يُعرف بالرواية عنه إلا ابنه، وذكر البخاري: مجمِّع بن يحيى[5].

ذكره ابن حبان في "الثقات"[6]، فهو تابعي، روى عنه اثنان، فترتفع جهالة عينه، وبابه مستور الحال، وقد حاول الحافظ ابن حجر في "تعجيل المنفعة"[7] دفع أن يكون هو ابن الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري، وقال: «لو كان ذلك لكان ممن وافق اسمه أسم أبيه» وذكر أن نسبته إلى أبي أيوب إنما لأنه جده لأمه، عمرة بنت أبي أيوب الأنصاري، ولم

---

(١) تعجيل المنفعة (١/ ٣٣٢).

(٢) تقريب التهذيب ص(١٥٧)، وقال: «فيه لين».

(٣) التاريخ الكبير (١/ ٤١٢- ٤١٣).

(٤) الثقات لابن حبان (٤/ ٢٥) و(٦/ ٥٤).

(٥) التاريخ الكبير (٢/ ١/ ١٥٠).

(٦) الثقات لابن حبان (٤/ ١٩٨).

(٧) تعجيل المنفعة (١/ ٤٨٥).

يذكر مستنداً يدل على هذا، وأيوب بن خالد بن صفوان روى عنه جمعٌ نسبوه إلى أبيه وجده صفوان، وبه يعرف، والله أعلم.

٧- **جده؛ هو**: خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة بن عبد عوف، ويقال: ابن عمرو بن عبد عوف بن غنم، أبو أيوب الأنصاري الخزرجي رضي الله عنه، صحابي مشهور بكنيته[١]. روى له الجماعة، مات سنة ٥٠هـ وقيل بعدها.

الحكم على إسناد الحديث:

الحديث بهذا اللفظ إسناده ضعيف؛ لجهالة أيوب بن خالد، فلم يرو عنه غير الوليد بن أبي الوليد، وليس فيه غير ذِكْرُ ابن حبان له في الثقات؛

وكذلك أباه خالد فلم يعرف بالرواية عنه إلا ابنه أيوب، وذكر البخاري أن "مجمِّع بن يحيى" روى عنه فارتفعت جهالة العين، وبقيت جهالة الحال، فلم يوثقه غير ابن حبان، كعادته رَحِمَهُ ٱللَّهُ في توثيق المجاهيل.

وقد صححه الحاكم فقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»[٢]، ووافقه الذهبي، وقال الحاكم أيضاً: «هذه سنة صلاة الاستخارة عزيزة تفرد بها أهل مصر، ورواته عن آخرهم ثقات، ولم يخرجاه»[٣].

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في "الكبير" هكذا، ورجاله ثقات كلهم»[٤].

وقال أيضاً: «رواه أحمد، ورواه أحمد موقوفا كما ترى، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وذكر له إسنادا آخر، ورجاله ثقات، إلا أنه لم يسق لفظه بل قال بمعناه»[٥].

---

(١) تهذيب الكمال (٨/ ٦٦)، والإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ١٤٣).

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٨) ح(١١٨١).

(٣) المستدرك على الصحيحين (٢/ ١٧٩) ح(٢٦٩٨).

(٤) مجمع الزوائد (٢/ ٥٦٦).

(٥) مجمع الزوائد (٢/ ٥٦٧).

وقال ابن حجر: «هذا حديث حسن من هذا الوجه، صحيح لشواهده»[1].

وقد أخرج البخاري في "صحيحه" حديث الاستخارة عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها، كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول: «إذا هم أحدكم بالأمر، فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري – أو قال عاجل أمري وآجله – فاقدره لي ويسره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري – أو قال في عاجل أمري وآجله – فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان، ثم أرضني، قال: ويسمي حاجته»[2].

---

(١) نتائج الأفكار لابن حجر (٤/ ٦٣).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٥٧) كتاب التهجد: باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، وأخرجه أيضاً (٦٣٨٢) كتاب الدعوات: باب الدعاء عند الاستخارة، و(٧٣٩٠) كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: {قل هو القادر}.

الحديث الثلاثون بعد المائة

قال ابن خزيمة: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا، فَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا»(١).

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً:

الثاني: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، وزياد بن أيوب قالا: حدثنا هشيم، أخبرنا خالد، عن عبدالله بن شقيق قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ من التطوع، فقالت: «كان يصلي ليلا طويلا قائما، وليلا طويلا جالسا، فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم، وإذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد»(٢).

الثالث: حدثنا أحمد بن عبدة، أخبرنا حماد يعني ابن زيد، عن بديل، وأيوب، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي ليلا طويلا قائما، فإذا صلى قائما ركع قائما، وإذا صلى قاعدا ركع قاعدا»(٣).

الرابع: حدثنا محمد بن العلاء بن كريب، ثنا أبو خالد، ثنا حميد، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة، أنه سألها عن صلاة رسول الله ﷺ جالسا، فقالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي ليلا طويلا قائما، فإذا صلى قاعدا ركع قاعدا، وإذا صلى قائما ركع قائما»(٤).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٤١) ح(١٢٤٨) جماع أبواب صلاة التطوع قاعدا: باب ذكر خبر روي عن النبي ﷺ في صفة صلاته جالسا «حسب بعض العلماء أنه خلاف هذا الخبر الذي ذكرناه».

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣٩) ح(١٢٤٥).

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣٩) ح(١٢٤٦).

(٤) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣٩) ح(١٢٤٧) قال بعده ابن خزيمة: فقال أبو خالد: فحدثت به هشام بن عروة، فقال: كذب حميد وكذب عبدالله بن شقيق، حدثني أبي، عن عائشة قالت: ما صلى رسول الله ﷺ قاعدا قط حتى دخل في السن، فكان يقرأ السور فإذا بقي منها آيات قام فقرأهن، ثم ركع، هكذا قال أبو بكر: «السور» قال أبو بكر: "قد أنكر هشام بن عروة خبر عبدالله بن شقيق، إذ ظاهره كان عنده خلاف خبره عن أبيه، عن عائشة، وهو عندي غير مخالف لخبره؛ لأن في رواية خالد، عن عبدالله بن شقيق، عن =

وأخرجه ابن حبان من طرق إلى عبدالله بن شقيق:

الأول: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عبدالأعلى بن حماد النرسي، قال: حدثنا وهيب بن خالد، قال: حدثنا خالد الحذاء، عن عبدالله بن شقيق، بنحو لفظه عند ابن خزيمة(1).

الثاني: أخبرنا ابن خزيمة، قال: حدثنا سلم بن جنادة، بإسناده، ولفظه(2).

الثالث: أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب البلخي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا أيوب، وبديل، بمثل حديثهما عند ابن خزيمة(3).

وأخرجه الحاكم من طريقين:

الأول: فقد حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ حميد، عن عبدالله بن شقيق، بمثل حديثه عند ابن خزيمة(4).

= عائشة: فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم، وإذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد، فعلى هذه اللفظة هذا الخبر ليس بخلاف خبر عروة وعمرة، عن عائشة؛ لأن هذه اللفظة التي ذكرها خالد دالة على أنه كان إذا كان جميع القراءة قاعدا ركع قاعدا، وإذا كان جميع القراءة قائما ركع قائما، ولم يذكر عبدالله بن شقيق صفة صلاته إذا كان بعض القراءة قائما، وبعضها قاعدا، وإنما ذكره عروة وأبو سلمة وعمرة عن عائشة إذا كانت القراءة في الحالتين جميعا بعضها قائما وبعضها قاعدا، فذكر أنه كان يركع وهو قائم إذا كانت قراءته في الحالتين كلتيهما، ولم يذكر عروة، ولا أبو سلمة، ولا عمرة كيف كان النبي ﷺ يفتتح هذه الصلاة التي يقرأ فيها قائما وقاعدا ويركع قائما، وذكر ابن سيرين عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة ما دل على أنه كان يفتتحها قائما".

(1) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٥٥) ح(٢٥١٠) ذكر العلة التي من أجلها كان يقوم صلى الله عليه وسلم من قعوده عند إرادة الركوع.

(2) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٥٦) ح(٢٥١١) ذكر البيان بأن قول عائشة: فإذا صلى قاعدا ركع قاعدا، أرادت به إذا افتتح الصلاة قاعدا ركع قاعد.

(3) صحيح ابن حبان (٦/ ٣٥٩) ح(٢٦٣١) ذكر صلاة المصطفى صلى الله عليه وسلم بالليل قاعدا.

(4) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤١٠) ح(١٠٢٢) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: باب التأمين.

الثاني: حدثني علي بن حمشاذ، ثنا إبراهيم بن الحسين الكسائي، ثنا الربيع بن يحيى، ثنا يزيد بن إبراهيم التستري، عن محمد بن سيرين، عن عبدالله بن شقيق، بمثل حديثه عند ابن خزيمة[1].

التخريج العام للحديث:

أخرجه مسلم ١١٠ - (٧٣٠)، وعبدالرزاق (٤٠٩٨) و(٤٠٩٩) و(٧٨٦٠)، وابن راهويه (١٣٠٣) و(١٣٠٤) و(١٣٠٥)، وأحمد (٢٤٨٠٩) و(٢٤٨٢٢) و(٢٥٣٢٩) و(٢٥٦٨٨) و(٢٥٩٠٧)، النسائي (١٦٤٧) من طريق محمد بن سيرين.

وأخرجه مسلم١٠٥ - (٧٣٠)، وابن راهويه (١٢٩٩)، وأبو داود (١٢٥١)، والترمذي (٣٧٥)، من طريق خالد الحذاء، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وأخرجه مسلم ١٠٦ - ١٠٧(٧٣٠)، وأبو داود (٩٥٥)، والنسائي (١٦٤٦) وفي "الكبرى" (١٣٥٩) من طريق بديل وأيوب مقرونان.

وأخرجه مسلم ١٠٨ - (٧٣٠)، وابن راهويه (١٣٠٢)، وأحمد (٢٤٦٨٨) و(٢٥٩٠٤) و(٢٦٢٥٣) و(٢٦٢٩٠) من طرق بديل منفرداً.

وأخرجه مسلم ١٠٩ - (٧٣٠)، وأحمد (٢٤٦٦٩) و(٢٥٩٩٢) و(٢٦٠٣٩)، وابن ماجه (١٢٢٨)، وأبو يعلى (٤٧٢٨)، من طريق حميد.

جميعهم عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **سلم بن جنادة؛ هو**: سلم بن جنادة السوائي العامري، أبو السائب الكوفي، ثقة ربما خالف، تقدم ح(١).

٢- **وكيع؛ هو**: وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، ثقة حافظ عابد تقدم ح(١).

٣- **يزيد بن إبراهيم؛ هو**: يزيد بن إبراهيم التستري، أبو سعيد البصري.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٩) ح(١١٨٥) كتاب الوتر.

روى عن: الحسن، ومحمد بن سيرين، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم.

وعنه: وكيع، وابن مهدي، وعفان، وغيرهم.

قال يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وأبو حاتم وأبو زرعة[1] والنسائي[2]: «ثقة»، وقال ابن المديني: «هو ثبت في الحسن وابن سيرين»، وقال يحيى بن سعيد: «يزيد ابن ابراهيم عن قتادة ليس بذاك»[3]. روى له الجماعة، مات سنة ١٦٣هـ. **النتيجة**: ثقة.

٤- **ابن سيرين؛ هو**: محمد بن سيرين الأنصاري إمام وقته. ثقة ثبت، تقدم ح(١٢).

٥- **عبدالله بن شقيق**: العقيلي البصري، ثقة، تقدم ح(٩٨).

٦- **عائشة**: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. تقدمت ح(١٠).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وهو في "صحيح مسلم" من طرق عن عبدالله بن شقيق، وقد وهم الحاكم فزعم أن الشيخان لم يخرجاه، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وقد خرجته قبل هذا من حديث حميد، عن عبدالله بن شقيق، وهذا موضعه، وحديث ابن سيرين، هذا شاهد صحيح لما تقدم»، وهو من الطريقين وبنفس لفظيهما في "صحيح مسلم" كما مر في تخريج الحديث.



---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٢٥٣).

(٢) تهذيب الكمال (٣٢/ ٨٠).

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ٢٥٣).

الحديث الواحد والثلاثون بعد المائة

قال ابن خزيمة: خَبَرِ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ السُّوَائِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلرَّجُلَيْنِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا، ثُمَّ جِئْتُمَا وَالْإِمَامُ يُصَلِّي فَصَلِّيَا مَعَهُ، تَكُونُ لَكُمَا نَافِلَةً».

سَأُخَرِّجُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ بِتَمَامِهِ، ناه يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ السُّوَائِيِّ، عَنْ أَبِيهِ[1].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً في موضعين غير الأول:

الثاني: نا أبو هاشم زياد بن أيوب، وأحمد بن منيع قالا: ثنا هشيم، أخبرنا يعلى بن عطاء، ح وثنا بندار، نا محمد، ح وحدثنا الصنعاني، ثنا خالد قالا: ثنا شعبة، وثنا أحمد بن منيع، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام بن حسان، وشعبة، وشريك، ح وثنا سلم بن جنادة، نا وكيع، عن سفيان، كلهم عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه، وقال هشيم – وهذا حديثه – قال: ثنا جابر بن يزيد بن الأسود العامري، عن أبيه قال:

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٦٢) ح(١٢٧٩) جماع أبواب الأوقات التي ينهى عن صلاة التطوع فيهن: باب ذكر الدليل على أن نهي النبي ﷺ عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب «نهي خاص لا عام، إنما أراد بعض التطوع لا كله، وقد أعلمت قبل في الباب الذي تقدم أنه لم يرد بهذا النهي نهيا عن صلاة الفريضة».

وجا بعده: قال أبو بكر: والنبي ﷺ في هذا الخبر قد أمر من صلى الفجر في رحله أن يصلي مع الإمام، وأعلم أن صلاته تكون مع الإمام نافلة فلو كان النهي عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس نهيا عاما لا نهيا خاصا، لم يجز لمن صلى الفجر في الرحل أن يصلي مع الإمام فيجعلها تطوعا، وأخبار النبي ﷺ: «سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها، فصلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة»، فيها دلالة على أن الإمام إذا أخر العصر أو الفجر أو هما، إن على المرء أن يصلي الصلاتين جميعا لوقتهما، ثم يصلي مع الإمام ويجعل صلاته معه سبحة، وهذا تطوع بعد الفجر، وبعد العصر، وقد أمليت قبل خبر قيس بن قهد، وهو من هذا الجنس، والنبي ﷺ قد زجر بني عبد مناف، وبني عبدالمطلب أن يمنعوا أحدا يصلي عند البيت أي ساعة شاء من ليل أو نهار.

شهدت مع رسول الله ﷺ حجته قال: فصليت معه صلاة الفجر في مسجد الخيف يعني مسجد منى - فلما قضى صلاته إذا هو برجلين في آخر القوم ولم يصليا معه، فقال: «علي بهما»، فأتي بهما ترعد فرائصهما، فقال: «ما منعكما أن تصليا معنا؟» قالا: يا رسول الله، كنا قد صلينا في رحالنا قال: «فلا تفعلا إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم، فإنها لكم نافلة». وقال بندار: «فأتيتما الإمام ولم يصل»، وفي حديث وكيع: «ثم جئتم والناس في الصلاة». وزاد الصنعاني: والناس يأخذون بيده، ويمسحون بها وجوههم، فإذا هي أبرد من الثلج، وأطيب ريحا من المسك[1].

الثالث مختصراً: نا أحمد بن منيع، نا هشيم، أخبرنا يعلى بن عطاء، ثنا جابر بن يزيد بن الأسود العامري، عن أبيه قال: «شهدت مع رسول الله ﷺ حجته، قال: فصليت معه صلاة الفجر في مسجد الخيف، فلما قضى صلاته وانحرف، فإذا هو برجلين في آخر القوم»، فذكر الحديث[2].

وأخرجه ابن حبان من طريقين عن يعلى بن عطاء:

الأول: أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه، قال: صلى النبي ﷺ صلاة، فلما قضى صلاته إذا هو برجلين في مؤخر الناس، فأمر فجيء بهما ترعد فرائصهما، فقال لهما: «ما حملكما على أن لا تصليا معنا» قالا: يا نبي الله صلينا في رحالنا، ثم أقبلنا، فقال النبي ﷺ: «إذا صليتما في رحالكما ثم أدركتما الصلاة، فصليا، فإنها لكما نافلة»[3].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٣/ ٦٧) ح(١٦٣٨) جماع أبواب قيام المأمومين خلف الإمام وما فيه من السنن: باب الصلاة جماعة بعد صلاة الصبح منفردا فتكون الصلاة جماعة للمأموم نافلة، وصلاة المنفرد قبلها فريضة، والدليل على أن قول النبي ﷺ: «لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس» نهي خاص لا نهي عام.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٣/ ١٠٥) ح(١٧١٣) جماع أبواب صلاة النساء في الجماعة: باب انحراف الإمام من الصلاة التي لا يتطوع بعدها.

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٤٣١) ح(١٥٦٤) ذكر خبر ثان يصرح بأن الزجر عن الصلاة بعد صلاة الغداة لم يرد به كل الصلوات في جميع الأوقات.

الثاني: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن الصباح الدولابي، قال: حدثنا هشيم، بإسناده، وبمثل لفظه عند ابن خزيمة ح(١٦٣٨)[1].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، وأخبرنا أحمد بن سليمان الفقيه، ببغداد، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان، وحدثنا علي بن حمشاذ، ثنا يزيد بن الهيثم، ثنا إبراهيم بن أبي الليث، ثنا الأشجعي، عن سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه، قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى فلما سلم أبصر رجلين في أواخر الناس فدعاهما، فقال: «ما منعكما أن تصليا مع الناس؟» فقالا: يا رسول الله صلينا في الرحال، قال: «فلا تفعلا إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام فليصلها معه فإنها له نافلة»[2].

التخريج العام للحديث:

أخرجه الطيالسي (١٣٤٣)، واحمد (١٧٤٧٩)، والدارمي (١٤٠٧)، وأبو داود (٥٧٥) و(٥٧٦)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢١٤٥)، والطبراني في "الكبير" ٢٢/ (٦١٠) و(٦١١) و(٦١٨)، والدارقطني (١٥٣٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٦٤٠) من طريق شعبة.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٩٣٤)، وأحمد (١٧٤٧٥)، وأبو داود (٦١٤)، والنسائي (١٣٣٤) وفي "الكبرى" (١٢٥٨)، والطبراني في "الكبير"٢٢/ (٦٠٨)، والدارقطني (١٥٣٤) و(١٥٣٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٩٩٩) و(٣٦٤٥) من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٦٦٤٢) و(٣٦١٧٧)، وأحمد (١٧٤٧٤)، والترمذي

---

(١) صحيح ابن حبان (٤/ ٤٣٤) ح(١٥٦٥) ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذه الصلاة لم تكن صلاة الصبح.

وأعاده في (٦/ ١٥٥) ح(٢٣٩٥) باب إعادة الصلاة.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٧٢) ح(٨٩٢) كتاب الإمامة، وصلاة الجماعة: باب التأمين.

(٢١٩)، والنسائي (٨٥٨) وفي "الكبرى" (٩٣٣)، والطبراني في "الكبير"٢٢/ (٦١٤)، والدارقطني (١٥٣٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٦٤٤) من طريق هشيم.

وأخرجه أحمد (١٧٤٧٦)، والطبراني في "الكبير"٢٢/ (٦١٣)، والدارقطني (١٥٣٨) من طريق أبي عوانة، جميعهم عن يعلى بن عطاء.

والطبراني في "الكبير"٢٢/ (٦٠٩ إلى ٦١٩)، والدارقطني (١٥٣٣إلى ١٥٣٩) من طريق عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد السوائي، عن أبيه، به، وبعض الروايات مطولة وبعضها مختصرة.

وأخرجه الدارقطني (١٥٤٠) من طريق بقية، قال: حدثني إبراهيم بن ذي حماية، حدثني عبدالملك بن عمير، عن جابر بن يزيد، عن أبيه، بنحو حديث شعبة.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **يعقوب بن إبراهيم الدورقي؛ هو:** يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد العبدى، أبو يوسف الدورقى، ثقة وكان من الحفاظ، تقدم ح(١٢).

٢- **زياد بن أيوب؛ هو:** زياد بن أيوب بن زياد الطوسي البغدادي، أبو هاشم، يلقب دلويه.

روى عن: هشيم، وابن عليه، ومعتمر بن سليمان، وغيرهم.

وعنه: البخاري، وابن خزيمة، وأحمد بن حنبل، وغيرهم..

قال الإمام أحمد: «اكتبوا عنه، فإنه شعبة الصغير»[(١)]، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال أبو زرعة[(٢)] النسائي: «ثقة»[(٣)]. روى له لبخاري، وأبو داود والترمذي والنسائي، مات سنة ٢٥٢هـ. **النتيجة:** ثقة.

٣- **هشيم؛ هو:** هُشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن أبي خازم

---

(١) تاريخ بغداد (٩/ ٥٠٤).

(٢) وما قبله من "الجرح والتعديل" (٣/ ٥٢٥).

(٣) مشيخة النسائي ص(٧٣)، وتهذيب الكمال (٩/ ٤٣٥).

الواسطي. ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدم ح(٥٧).

٤- **يعلى بن عطاء**: العامري الليثي الطائفي.

روى عن: أبيه وجابر بن يزيد السوائي، ووكيع بن عدس، وغيرهم.

وعنه: شعبة، وهشيم، ويزيد بن هارون، وغيرهم.

قال ابن سعد[(١)] ويحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»[(٢)]. روى له البخاري في "جزء القراءة" ومسلم والأربعة، مات سنة ١٢٠هـ. **النتيجة**: ثقة.

٥- **جابر بن يزيد السوائي؛ هو**: جابر بن يزيد بن الأسود السوائي، ويقال: الخزاعي.

روى عن: أبيه، وعنه: يعلى بن عطاء، قال علي ابن المديني: «لم يرو عنه غيره»[(٣)]، وعبدالملك بن عمير.

وقال النسائي: «ثقة»[(٤)]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[(٥)]، وقال ابن حجر: «صدوق». [(٦)]روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي، من الثالثة. **النتيجة**: وثقه النسائي وابن حبان.

٦- **أبوه**: يزيد بن الأسود، السوائي، ويقال: الخزاعي، ويقال: العامري صحابي رضي الله عنه[(٧)]. روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي.

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٣١٠).

(٢) قوله وقول ابن معين في "الجرح والتعديل" (٩/ ٣٠٢).

(٣) تهذيب الكمال (٤/ ٤٦٥)، ولكن أخرج الدارقطني في "سننه" (١٥٤٠) من طريق عبدالملك بن عمير، عن جابر بن يزيد، فهذ راوٍ آخر روى عن جابر، وذكر هذا الطريق ابن حجر في "التلخيص الحبير" (٢/ ٦٢): «جابر وثقه النسائي وغيره وقد وجدنا لجابر بن يزيد راويا غير يعلى. أخرجه ابن منده في المعرفة» ثم ذكر طريق عبدالملك بن عمير عن جابر.

(٤) تهذيب الكمال (٤/ ٤٦٥).

(٥) الثقات لابن حبان (٤/ ١٠٢).

(٦) تقريب التهذيب ص(١٧٥).

(٧) تهذيب الكمال (٣٢/ ٨٢)، والإصابة في تمييز الصحابة (١١/ ٣٨٨).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، قال الترمذي: «حديث يزيد بن الأسود حديث حسن صحيح»[1].

وقال الحاكم: «هذا حديث رواه شعبة، وهشام بن حسان، وغيلان بن جامع، وأبو خالد الدالاني، وأبو عوانة، وعبدالملك بن عمير، ومبارك بن فضالة، وشريك بن عبدالله وغيرهم، عن يعلى بن عطاء، وقد احتج مسلم بيعلى بن عطاء»، ووافقه الذهبي، وصححه النووي[2]، وابن الملقن[3].

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار وإسناده حسن»[4].

وقد نبه الإمام أحمد على لفظة لم يسمعها هشيم من يعلى بن عطاء، فقال: «لم يسمع هشيم هذه الكلمة من يعلى بن عطاء في حديث جابر بن يزيد بن الأسود عن أبيه أن النبي ﷺ صلى بهم الغداة فانحرف»[5].

وفي الباب عند مسلم في "صحيحه" عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها؟ - أو - يميتون الصلاة عن وقتها؟» قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم، فصل، فإنها لك نافلة»[6].



---

(١) جامع الترمذي (١/ ٢٩٥) (٢١٩).

(٢) خلاصة الأحكام (١/ ٢٧٢).

(٣) البدر المنير (٤/ ٤١٢).

(٤) مجمع الزوائد (٨/ ٥٠٣).

(٥) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (٢/ ٢٦٨) (٢٢١٣).

(٦) صحيح مسلم (١/ ٤٤٨) ٢٣٨ - (٦٤٨) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، وقد ذكره بعدها من طرق عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذرو بألفاظ متقاربة.

الحديث الثاني والثلاثون بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا عَبْدُالجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ بَابَاهُ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، ح وَثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: ثنا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، ح وَثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَالله بْنَ بَابَاهُ يُخْبِرُ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَبَرَ عَطَاءٍ هَذَا: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي عَبْدِالْمُطَّلِبِ إِنْ كَانَ إِلَيْكُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ فَلَا أَعْرِفَنَّ مَا مَنَعْتُمْ أَحَدًا يُصَلِّي عِنْدَ هَذَا الْبَيْتِ أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ».

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، غَيْرَ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ الْمِقْدَامِ قَالَ: «إِنْ كَانَ لَكُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»، وَقَالَ: «أَيُّ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ»[1].

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً: ثنا عبدالجبار بن العلاء، وعلي بن خشرم، وأحمد بن منيع قالوا: ثنا سفيان قال عبدالجبار قال: سمعته من أبي الزبير، بإسناده، ولفظه: «يا بني عبد مناف، لا يمنعن أحد طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة كان من ليل أو نهار». ولفظ متن الحديث لفظ علي بن خشرم، وقال علي وأحمد: عن أبي الزبير عن عبدالله بن باباه[2].

وأخرجه ابن حبان من طرق إلى أبي الزبير:

الأول: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة وعمر بن محمد بن بجير قالا حدثنا عبدالجبار بن العلاء قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير، بإسناده، ولفظه كما عند ابن خزيمة في

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٦٣) ح(١٢٨٠) جماع أبواب الأوقات التي ينهى عن صلاة التطوع فيهن: باب ذكر الدليل على أن نهي النبي ﷺ عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب «نهي خاص لا عام، إنما أراد بعض التطوع لا كله، وقد أعلمت قبل في الباب الذي تقدم أنه لم يرد بهذا النهي نهيا عن صلاة الفريضة».

(٢) صحيح ابن خزيمة (٤/ ٢٢٥) ح(٢٧٤٧) جماع أبواب ذكر أفعال اختلف الناس في إباحته للمحرم، نصت سنة النبي ﷺ أو دلت على إباحتها: باب إباحة الطواف والصلاة بمكة بعد الفجر وبعد العصر، والدليل على صحة مذهب المطلبي أن النبي ﷺ إنما أراد بزجره عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس، بعض الصلاة لا جميعها.

الموضع الأول، غير أنه لم يقل «يابني عبد مناف»[1].

الثاني: أخبرنا عبدالله بن محمد بن سلم قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن أبا الزبير، بإسناده، ولفظهبمثله عند ابن خزيمة في الثاني[2].

الثالث: أخبرنا أبو يعلى بالموصل قال حدثنا هارون بن معروف وأبو خيثمة قالا حدثنا سفيان عن أبي الزبير، بمثله عند ابن خزيمة في الثاني[3].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، عن أبي الزبير، بإسناده، ولفظه كما عند ابن خزيمة في الثاني[4].

التخريج العام للحديث:

أخرجه الشافعي في "مسنده" (١/ ٥٧-٥٨)، وابن أبي شيبة (١٣٢٤٣) و(٣٦٤٤٢)، وأحمد (١٦٧٣٦)، والدارمي (١٩٦٧)، وأبو داود (١٨٩٤)، وابن ماجه (١٢٥٤)، والترمذي (٨٦٨)، والنسائي (٥٨٥) و(٢٩٢٤)، وفي "الكبرى" (١٥٧٤) و(٣٩٣٢)، والبزار (٣٤٥١)، وأبو يعلى (٧٣٩٦) و(٧٤١٥)،، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٨٦٠)، والطبراني في "الكبير" (١٦٠٠)، والدارقطني (١٥٦٦) و(٢٦٣٧)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٩٣٢٩) من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٠٠٤)، وأحمد (١٦٧٤٣) و(١٦٧٧٤)، والطبراني في "الكبير" (١٥٩٩)، والدارقطني (٢٦٣٨) من طريق ابن جريج.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة" (٤٨٨)، والطبراني في "الكبير" (١٦٠١) من طريق عمرو بن الحارث. جميعهم عن أبي الزبير، عن عبدالله بن باباه، عن جبير بن مطعم، به.

---

(١) صحيح ابن حبان (٤/ ٤٢٠) ح(١٥٥٢) ذكر الخبر الدال على أن هذا الزجر أطلق بلفظة عام مرادها خاص.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٤٢١) ح(١٥٥٣).

(٣) صحيح ابن حبان (٤/ ٤٢١) ح(١٥٥٤).

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٦١٧) ح(١٦٤٣) كتاب الصوم.

وأخرجه أحمد (١٦٧٥٣)، والبزار (٣٤٥٢)، والطبراني في "الكبير" (١٦٠٢)، والبيهقي في الكبرى(٩٤٣٢) من طريق عبدالله بن ابي نجيح عن عبدالله بن باباه عن جبير بن مطعم، به.

وأخرجه البزار (٣٤٥٠)، والطبراني في "الكبير" (١٥٦٧) و(١٦٠١)، والدارقطني (١٥٧٣) و(١٥٧٤) من طرق عمرو بن دينار، والدارقطني (١٥٧٠) و(٢٦٣٩) من طريق عكرمة بن نافع، والدارقطني (١٥٧٢) من عطاء، جميعهم عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، به.

دراسة إسانيد ابن خزيمة:

١- **عبدالجبار بن العلاء؛ هو**: عبدالجبار بن العلاء بن عبدالجبار العطار، أبو بكر البصري المكي، مولى الأنصار. ثقة، تقدم ح(١٢).

٢- **أحمد بن منيع؛ هو**: أحمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي، أبو جعفر الأصم. ثقة حافظ، تقدم ح(١١٢).

٣- **سفيان؛ هو**: سفيان بن عيينة بن أبى عمران الهلالي. حافظ إمام حجة. تقدم ح(١٢).

٤- **أبو الزبير؛ هو**: محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم أبو الزبير المكي.

روى عن: العبادلة الأربعة، وعن عائشة، وجابر، وأبي صالح السمان، وغيرهم.

وعنه: عطاء، والزهري، وابن جريج، وغيرهم.

وقد اختلف فيه النقاد[1]:

القول الأول؛ من وثّقه: قال عطاء بن أبي رباح: «كان أبو الزبير أحفظنا للحديث»[2]، وقال علي بن المديني: «ثقة ثبت»[3]، وقال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث، إلا

---

(١) شرح علل الترمذي (١/ ٣٣٧)، من تكلم فيه وهو موثق (رقم٣١٧).

(٢) الكامل (٧/ ٢٨٦).

(٣) سؤالات ابن أبي شيبة (رقم٨٠).

أن شعبة تركه لشيء زعم أنه رآه فعله في معاملة وقد روى عنه الناس»[1]، وقال يحيى بن معين: «ثقة» وقال مرة: «صالح»، وقال الإمام أحمد: «احتمله الناس، ليس به بأس»[2]، وقال ابن هانيء: «قلت له -يعني للإمام أحمد-: فأبو الزبير؛ -هو حجة في الحديث؟- قال: نعم هو حجة»[3].

وقال العجلي[4] ويعقوب بن شيبة والنسائي[5]: «ثقة» وزاد يعقوب: «صدوق وإلى الضعف ما هو»، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «كان من الحفاظ، ولم ينصف من قدح فيه لأن من استرجح في الوزن لنفسه لم يستحق الترك من أجله»[6]، وقال الساجي: «صدوق حجة في الأحكام، قد روى عنه أهل النقل وقبلوه واحتجوا به»[7].

وقال ابن عدي: «للثوري عن أبي الزبير غير ما ذكرت من الحديث من المشاهير والغرائب، وقد حدث عنه شعبة أيضاً أحاديث إفرادات، كل حديث ينفرد به رجل عن شعبة، ولزهير عن أبي الزبير عن جابر نسخة، ولحماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أحاديث، وروى هشيم عن أبي الزبير عن جابر أحاديث، وروى ابن عيينة عنه أحاديث، وروى ابن جريج عن أبي الزبير نسخة، وروى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقاً إن حدث عنه مالك، فإن مالكا لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحداً من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا قد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء فيكون ذلك من جهة الضعيف ولا يكون من قبله وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة ولم يتخلف عنه أحد وهو صدوق وثقة لا بأس به»[8].

---

(١) الطبقات الكبرى" (٥/ ٤٨١).

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ٧٦).

(٣) سؤالات ابن هانيء (رقم٢٣٤٨).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ٢٥٣).

(٥) تهذيب التهذيب (٩/ ٤٤٢).

(٦) الثقات لابن حبان (٥/ ٣٥٢).

(٧) تهذيب التهذيب (٩/ ٤٤٣).

(٨) الكامل (٧/ ٢٩٣).

القول الثاني: من ضعفه أو لين حديثه.

قال ابن جريج: «ما كنت أرى أن أعيش حتى أرى حديث أبي الزبير يروى»[1]، وقال الإمام الشافعي: «أبو الزبير يحتاج إلى دعامة»، وقال نعيم بن حماد: «سمعت ابن عيينة يقول: حدثنا أبو الزبير وهو أبو الزبير، أي كأنه يضعفه»[2]، وقال الإمام أحمد: «كان أيوب يقول: حدثنا أبو الزبير، وأبو الزبير أبو الزبير» ثم قال عبدالله بن أحمد: «قلت لأبي: كأنه يضعفه؟ قال: نعم»[3].

وذّمه شعبة بن الحجاج بأنه «لا يحسن يصلي» وأنه «يزن ويسترجح في الميزان» وقال: «قدمت مكة فسمعت عن أبي الزبير، فبينا أنا جالس عنده ذات يوم، إذ جاءه رجل فسأله عن مسألة، فرد عليه فافترى عليه، فقلت له: يا أبا الزبير تفتري على رجل مسلم؟ قال: إنه أغضبني، قلت: من يغضبك تفتري عليه لا رويت عنك حديثا أبدا»[4].

وقال المروذي: «سألت أبا عبدالله عن أبي الزبير، فقال: قد روى عنه قوم واحتملوه؛ روى عنه أيوب وغير واحد، إلا أن شعبة لم يحدث عنه، قلت: هو لين الحديث؟ فكأنه لينه، قلت: أبو الزبير أحب إليك، أو أبو نضرة؟ قال: أبو نضرة أحب إلي»[5]، وقال أبو زرعة: «روى عنه الناس، فقيل له: يحتج به؟ فقال: إنما يحتج بأحاديث الثقات»[6].

القول الثالث: من وصفه بالتدليس.

ووصفه الترمذي[7] والنسائي[8] بالتدليس، بل والشهرة به[9].

---

(١) الجرح والتعديل" (٨/ ٧٥).

(٢) الجرح والتعديل" (٨/ ٧٥-٧٦)"الضعفاء" للعقيلي (٤/ ١٣٣).

(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبدالله (١/ ٥٤٢)، الجرح والتعديل (٨/ ٧٥).

(٤) الجرح والتعديل (١/ ١٥١)(٨/ ٧٥)، الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٣٠)، لكامل (٧/ ٢٩٣).

(٥) علل الإمام أحمد" للمروذي (٦٧).

(٦) الجرح والتعديل (٨/ ٧٦).

(٧) الجامع (٥/ ١٣).

(٨) سؤالات السلمي للدارقطني (رقم ٤٦١).

(٩) ووصفه بكثرة التدليس الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" (ص٤٤٢) وفي "تعريف أهل التقديس" =

وأومأ الحافظ الذهبي إلى ضعف نسبة هذا إليه فقال في "من تكلم فيه وهو موثق": «وقيل: يدلس»[(١)]، مع قوله في "تذكرة الحفاظ": «قال غير واحد: هو مدلس، فإذا صرح بالسماع فهو حجة»[(٢)].

والصحيح أنه مدلس، ويثبت ذلك قصة الليث بن سعد الآتية، واعتمد عليها ابن حزم كثيراً في ثبوت تدليس أبي الزبير.

قال ابن حزم: «أبو الزبير مدلِّس ما لم يقل في الخبر أنه سمعه من جابر، هو أقر بذلك على نفسه، روينا ذلك عنه من طريق الليث بن سعد»، وقال: «فما لم يكن من رواية الليث، عن أبي الزبير، ولا قال فيه أبو الزبير أنه أخبره به جابر فلم يسمعه من جابر بإقراره، ولا ندري عمن أخذه فلا يجوز الأحتجاج»، وقال: «أبو الزبير مدلس ما لم يقل فيه: نا، أو أنا، لا سيما في جابر، فقد أقر على نفسه بالتدليس فيه»[(٣)].

وكذلك ما ذكره الترمذي في "جامعه" عن زهير، أنه سأله عن حديث: هل سمعته من جابر؟ فقال: «إنما أخبرنيه صفوان أو ابن صفوان»[(٤)]، وهذا تدليس واضح.

الترجيح:

الراجح أن أبا الزبير ثقة في نفسه، وقد روى عنه الأئمة، ومنهم الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى، وهو لا يروي إلا عن ثقة عنده، وعامة من غمز فيه روى عنه، وشعبة بن الحجاج لم يجرحه بما يوجب ضعف ضبطه، قال ابن رجب-بعد ذم شعبة له -: «ولم يذكر عليه كذباً أو سوء حفظ»[(٥)]، كما لم يقبل العلماء هذا الجرح من شعبة، كما تقدم في قول ابن سعد، وعرّض به ابن حبان في قوله: «كان من الحفاظ، ولم ينصف من قدح فيه لأن من استرجح في الوزن

= (رقم١٠١).

(١) من تكلم فيه وهو موثق (رقم٣١٧).

(٢) تذكرة الحفاظ (١/ ٩٥).

(٣) المحلى - (٧/ ٣٦٤، ٣٩٥-٣٩٦) (١١/ ٣٢٥).

(٤) جامع الترمذي (٥/ ١٦٥).

(٥) شرح علل الترمذي (١/ ٣٣٧).

لنفسه لم يستحق الترك من أجله»[1]، وقال الحاكم: «وليس عند شعبة فيما يقول حجة أكثر من أنه لبس السواد وتسفه بحضرته على رجل من أهل العلم»[2].

وبقية من جرحه إنما أنزله عن رتبة تمام الثقة، فلا يخرج ذلك عن دائرة التوثيق في الجملة، وهذا صريح في كلام الإمام الشافعي وأبي زرعة، وكلام ابن جريج ليس صريحاً في الذمّ، وقد روى عنه، ومن حديثه عنه ما هو مخرّج في "الصحيحين" وغيرهما[3]، وسفيان بن عيينة لما ضعفه لم يقصد ردّ حديثه، وإنما كان يعده دون الأئمة الثقات كعمرو بن دينار، ولذا كان يقول: «أبو الزبير عندنا بمنزلة خبز الشعير إذا لم نجد عمرو بن دينار ذهبنا إليه»[4]..

وأيوب السختياني رو ى عنه مع تعريضه بضعفه، فيحمل على إرادة ما دون تمام الثقة، فقد قال المروذي -كما تقدم-: «سألت أبا عبدالله عن أبي الزبير، فقال: قد روى عنه قوم واحتملوه؛ روى عنه أيوب وغير واحد»[5]، وحمل الترمذي صنيع أيوب السختياني على التوثيق، فبعدما ذكر قول أيوب: «وأبو الزبير أبو الزبير» قال الترمذي: «إنما يعني به الاتقان والحفظ»[6]، ولعل الأقرب أن مراده بالإشارة تضعيفه، وجاء في رواية ابن المديني عن سفيان عن أيوب عند العقيلي في "الضعفاء": «فكأنه غمزه»[7]، وهذا يؤيد ما رآه الإمام أحمد من صنيع أيوب.

وقال أبو عوانة: «كنا عند عمرو بن دينار جلوساً ومعنا أيوب فحدّث أبو الزبير بحديث، فقلت لأيوب: ما هذا؟ فقال: هو لا يدري ما حدّث أنا أدري»[8]، وكذلك ذكر

----

(١) الثقات لابن حبان(٥/ ٣٥٢).

(٢) المدخل إلى الصحيح" (ق٥٦) القسم المخطوط.

(٣) تحفة الأشراف" (٢/ ٣١٢-٣٢٣).

(٤) تهذيب التهذيب (٩/ ٣٩٢).

(٥) علل الإمام أحمد" للمروذي (٦٧).

(٦) شرح علل الترمذي (١/ ٣٢٣).

(٧) الضعفاء" للعقيلي (٤/ ١٣٢).

(٨) الجرح والتعديل (٨/ ٧٥).

معمر: «أن أيوب كان إذا قعد إلى أبي الزبير قنع رأسه»[١]، وهذا شأنه مع من ينتقد بعض حديثه، وكل هذا كما قال ابن رجب: «يدل على أن أيوب كان يغمزه لا أنه كان يقويه»[٢]. ويضاف إلى ذلك أن جرح من جرحه جاء غير مفسّر بما يوجب الجرح فلا يقابل تعديل من عدَّله خاصة من كان خبيراً به، ملازماً له في الطلب كعطاء وما ذكر من قوة حفظه لحديث جابر رضي الله عنه، كما تقدم.

وبعدما تحقق أنه ثقة في نفسه، فإن حديثه بعد ذلك على قسمين:

القسم الأول: ما صرح فيه بالسماع فهذا أجود حديثه، وهو ثقة ثبت حافظ، وقد احتج بهذا القسم الإمام مسلم في مواطن عدة في "صحيحه".

قال الذهبي: «قال غير واحد: هو مدلس، فإذا صرح بالسماع فهو حجة»[٣]

القسم الثاني: ما لم يصرح فيه بالسماع.

والتدليس ثابت عنه كما تقدم، ولكن يبقى الكلام في الإكثار منه والإقلال، فقد ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة من "طبقات المدلسين"[٤].

وهي طبقة من أكثر من التدليس فلم يحتج الائمة من أحاديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع ومنهم من رد حديثهم مطلقا ومنهم من قبلهم، وجعل أبرز أمثلة هذه الطبقة أبا الزبير المكي[٥].

والذي يظهر أنه مقلٌ منه، ولو اشتهر به لذكره من سبق ممن ترجم له من الأئمة المتقدمين، ولما أخرج له مسلم أحاديث عدّة لم يصرح فيها بالسماع، وشعبة من أشد نقاد الحديث حرباً للتدليس ونبذاً له ولأهله، ولو كان أبو الزبير مشتهراً به لكان الجرح به أولى من جميع ما ذكره شعبة آنفاً عنه.

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٧٥).

(٢) شرح علل الترمذي (١/ ٣٣٨).

(٣) تذكرة الحفاظ (١/ ٩٥).

(٤) تعريف أهل التقديس (رقم١٠١).

(٥) تعريف أهل التقديس (ص١٣).

فإذا تبين ذلك فما لم يصرح فيه بالسماع على ثلاثة أضرب:

الضرب الأول: ما كان من حديث جابر ﷺ، فهو لا يخلو:

إما أن يكون وجادة كروايته من صحيفة جابر ﷺ التي كتبها سليمان اليشكري[(1)]. وسليمان «ثقة» كما في "التقريب"[(2)] وله عن جابر صحيفة مشهورة.

وإما دلَّس الواسطة وهو ثقة، كتدليسه لصفوان فيما ذكره الترمذي كما تقدم ذكره.

وأجود حديثه عن جابر ما كان من رواية الليث عنه، لأنه ميز حديثه في القصة المشهورة عنه في ذلك، قال الليث: «أتيت أبا الزبير المكي فدفع إلي كتابين، قال: فلما سرت إلى منزلي، قلت: لا أكتبهما حتى أسأله، قال: فرجعت إليه، فقلت: هذا كله سمعته من جابر؟ قال: لا؛ قلت: فاعلم لي على ما سمعت، قال: فاعلم لي على هذا الذي كتبته عنه»[(3)].

وقال الساجي: «بلغني عن يحيى بن معين أنه قال: استحلف شعبة أبا الزبير بين الركن والمقام أنك سمعت هذه الأحاديث من جابر، فقال: آلله إني سمعتها من جابر، يقول ثلاثا»[(4)].

وما كان من غير رواية الليث فموكولة إلى القرائن المحتفة بالخبر، ولا يليق ردها بمجرد العنعنة، وقد روى مسلم في "صحيحه" أحاديث عن أبي الزبير عن جابر بالعنعنة ومن غير طريق الليث[(5)].

النوع الثاني: ما كان من غير حديث جابر ﷺ، كروايته عن عبدالله بن عمرو وعائشة وابن عباس، فقد حكى جماعة أنه أدركهم ولم يسمع منهم، فيكون من قبيل المرسل، ولهذا ذكر ابن أبي حاتم رواية أبي الزبير عنهم في كتابه "المراسيل"، وقال عن روايته عن عبدالله

----

(١) العقيلي (٤/ ١٣٣).

(٢) تقريب التهذيب ص(٥٣٦).

(٣) ضعفاء العقيلي (٤/ ١٣٣)"الكامل" لابن عدي(٦/ ١٢٤).

(٤) تهذيب التهذيب (٩/ ٣٩٢).

(٥) ميزان الاعتدال (٤/ ٣٩).

بن عمرو: «هو مرسل»[(١)]، ولم يقل: دلّسه، والإرسال لا يعد من موجبات الجرح.

وقد سماه ابن الصلاح تدليساً، وتعقبه الحافظ ابن حجر في "النكت" وقال: «ليس من التدليس في شيء»[(٢)].

وقبله قال أبو عمر ابن عبدالبر: «فان كان هذا تدليساً فما أعلم أحداً من العلماء سلم منه في قديم الدهر ولا في حديثه اللهم إلا شعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان فان هذين ليس يوجد لهما شيء من هذا لاسيما شعبة فهو القائل: لأن أزني أحب إلى من أن أدلس»[(٣)].

النوع الثالث: ما رواه بالعنعنة عن غيرهم كروايته عن كبار التابعين، فإن الأصل حمله على السماع، خاصة إن وجدت قرينة تدل على بُعد مظنة التدليس كنزول السند[(٤)].

قال ابن حجر: «صدوق إلا أنه يدلس»[(٥)]، روى له الجماعة، مات سنة ١٢٦هـ.
النتيجة: ثقة، كما تقدم في الترجيح، وتدليسه له أحوال كما تقدم بيانه.

٥- عبدالله بن باباه: ويقال: ابن بأبيه، ويقال: ابن بابي، المكي، مولى آل حجير بن أبي إهاب، ويقال: مولى يعلى بن أمية، ويقال: إنهم ثلاثة[(٦)].

روى عن: جبير بن مطعم، وابن عمر، وأبي هريرة، وغيرهم.

وعنه: أبي الزبير، وعبدالله بن أبي نجيح، وعمرو بن دينار، وغيرهم.

---

(١) المراسيل (ص١٩٣) مع أن حديث أبي الزبير عن عبدالله بن عمرو وابن عباس وعائشة في" صحيح مسلم".

(٢) النكت (٢/ ٦١٤).

(٣) التمهيد (١/ ١٥).

(٤) انظر "فتح الباري" (١٠/ ٣٦٤، ٤١٢، ٤٢٧).

(٥) تقريب التهذيب ص(٥٣٦).

(٦) وإليه ذهب يحيى ابن معين، وخالفه البخاري وابن المديني فعدوه واحداً، ورجحه المزي، انظر تهذيب الكمال (١٤/ ٣٢١).

وثقه العجلي وابن المديني[1]، والنسائي[2]. وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»[3]، وذكره ابن حبان في الثقات"[4]. روى له الجماعة سوى البخاري. من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **جبير بن مطعم؛ هو**: جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل القرشي النوفلي، أبو محمد، وقيل أبو عدي، المدني رضي الله عنه، صحابي[5]. روى له الجماعة، مات سنة ٥٨ أو ٥٩هـ.

٧- **ح محمد بن يحيى**: الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

٨- **محمد بن رافع**: القشيري، أبو عبدالله النيسابوري، ثقة عابد، تقدم ح(١٧).

٩- **عبدالرزاق؛ هو**: عبدالرزاق بن همام، أبو بكر الصنعانى، ثقة حافظ، تقدم ح(١).

١٠- **ابن جريج؛ هو**: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل، تقدم ح(٥٥).

١١- **أحمد بن المقدام؛ هو**: أحمد بن المقدام بن سليمان بن الأشعث، أبو الأشعث العجلي البصري.

روى عن: حماد بن زيد، ومعتمر بن سليمان، ومحمد بن بكر، وغيرهم.

و عنه: البخاري، وابن صاعد، وابن خزيمة، وغيرهم.

وقال أبو حاتم: «صالح الحديث محله الصدق»[6]، وقال أبو بكر بن خزيمة: «كان كيسا، صاحب حديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»[7]، ووثقه صالح ابن جزرة،

---

(١) تهذيب التهذيب (٥/ ١٥٣).

(٢) تهذيب الكمال (١٤/ ٣٢٢).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ١٣).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ١٣).

(٥) تهذيب الكمال (٤/ ٥٠٦)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ١٦٨).

(٦) الجرح والتعديل (٢/ ٧٨).

(٧) تهذيب الكمال (١/ ٤٨٩).

ومسلمة، وابن عبدالبر[١]. وذكره ابـن حبـان في الثقـات"[٢]. روى لـه البخـاري والترمـذي والنسائي وابن ماجه، مات سنة ٢٥٣هـ. **النتيجة**: صدوق.

١٢- **محمد بن بكر؛ هو**: محمد بن بكر بن عثمان البرساني البصري، أبو عبدالله.

روى عن: ابن جريج، وسعيد بن أبي عروبة، وهشام بن حسان، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، وأحمد بن المقدم، ومحمد بن يحيى الذهلي، وغيرهم.

قال ابوحاتم: «شيخ محله الصدق»، وقال ابن معين[٣] وابن سعد[٤] والعجلي[٥] أبـو داود[٦]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٧]، وقال ابن حجر: «صدوق قد يخطىء»[٨]. روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٤هـ. **النتيجة**: صدوق.

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وقد رواه جماعة عـن أبي الـزبير عـن عبـدالله بن باباه، وهم سفيان بن عيينة وابـن جـريج وعمـرو بـن الحـارث، وصرح ابـن جـريج وابي الزبير بالسماع فانتفت شبهت التدليس.

وتوبع أبي الزبير، برواية عبدالله بن أبي نجيح[٩] عن عبدالله بن باباه، وجاء ايـضاً مـن

---

(١) تهذيب التهذيب (١/ ٨٢).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٣٢).

(٣) وما قبله من كلام أبي حاتم من "الجرح والتعديل" (٧/ ٢١٢).

(٤) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٩٦).

(٥) الثقات للعجلي (٢/ ٢٣٢).

(٦) تهذيب الكمال (٢٤/ ٥٣٣).

(٧) الثقات لابن حبان (٧/ ٤٤٢).

(٨) تقريب التهذيب ص(٥٠٠)، ولعله عدل عن توثيقه، لما نقل في تهذيب التهذيب (٩/ ٧٨) عـن النسائي من قوله «ليس بـالقوي». وقـال الـذهبي في "ميـزان الاعتـدال" (٣/ ٤٩٢): «صـدوق مـشهور، ولـه مـا ينكر»وذكر أنه رفع زيادة في حديث عروة، وفي "الكاشف" (٢/ ١٦٠)قال: «ثقة صاحب حديث».

(٩) عبـدالله بـن أبـى نجيح: يـسار المكـى، أبـو يـسار الثقفـى، ثقـة، ربـما دلـس، روى ل الجماعـة، مـات سـنة =

طرق نافع بن جبير بن مطعم، كلاهما عن جبير بن مطعم، به، وهو الصحيح، ووقع ما يخالف هذا الوجه من روايات عدة[(١)]. وقد نقل الزيلعي في "نصب الراية" عن ابن دقيق العيد سبب تجنب الشيخان إخراج الحديث، فقال: «قال الشيخ في الإمام: إنما لم يخرجاه لاختلاف وقع في إسناده، فرواه سفيان كما تقدم، ورواه الجراح بن منهال عن أبي الزبير عن نافع بن جبير سمع أباه جبير بن مطعم، ورواه معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا نحوه، ورواه أيوب عن أبي الزبير، قال: أظنه عن جابر، فلم يجزم به، وكل هذه الروايات عند الدارقطني»[(٢)].

ولكن هذا الخلاف لا يقدح في صحة ما اتفق علية الأئمة من رواية سفيان وغيره عن أبي الزبير عن ابن باباة عن جبير بن مطعم.

قال البيهقي: «أقام ابن عيينة إسناده، ومن خالفه في إسناده لا يقاومه، فرواية ابن عيينة أولى أن تكون محفوظة والله أعلم، وقد روي من أوجه، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وعن عطاء، عن النبي ﷺمرسلا»[(٣)]، وقال أيضاً: «أقام إسناده سفيان، وهو حافظ حجة، والذين خالفوه دونه في الحفظ والمعرفة»[(٤)].

وقال الترمذي: «حديث جبير حديث حسن صحيح»[(٥)]، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وصححه النووي[(٦)]، وابن الملقن[(٧)].



= ١٣١هـ.التقريب ص(٣٦٠).

(١) وانظر الخلاف في روايات الحديث مثلا "نصب الراية" (١/ ٢٥٣)، و"البدر المنير" (٣/ ٢٧٩ – ٢٨٣).

(٢) نصب الراية (١/ ٢٥٣).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٦٤٧).

(٤) معرفة السنن والآثار (٣/ ٤٣٤).

(٥) جامع الترمذي (٢/ ٢١٢) (٨٦٨).

(٦) خلاصة الأحكام (١/ ٢٧٢).

(٧) البدر المنير (٣/ ٢٧٩).

الحديث الثالث والثلاثون بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا النُّفَيْلِيُّ، نا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ ضَالَّةً فَقُولُوا: لَا أَدَّى اللهُ عَلَيْكَ»(١).

أخرجه ابن حبان: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، بإسناده به، ولم يذكر: من ينشد ضالته(٢).

واخرجه الحاكم: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ علي بن عبدالعزيز، ثنا عارم بن الفضل، ثنا عبدالعزيز بن محمد، بإسناده، به(٣).

التخريج العام للحديث:

أخرجه الترمذي(١٣٢١)، والنسائي في "اليوم والليلة" (١٧٦)، وفي الكبرى (٩٩٣٣)، والدارمي (١٤٤١)، وابن الجارود (٥٦٢)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (١٥٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٣٤٥) من طرق عن الدراوردي، عن يزيد بن خصيفة، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، به.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد بن يحيى:** الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، ثقة حافظ جليل، تقدم ح(٨).

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٧٤) ح(١٣٠٥) جماع أبواب فضائل المساجد وبنائها وتعظيمها: باب الأمر بالدعاء على المتبايعين في المسجد أن لا تربح تجارتهما «وفيه ما دل على أن البيع ينعقد وإن كانا عاصيين بفعلهما».

قال بعده ابن خزيمة: لو لم يكن البيع ينعقد لم يكن لقوله ﷺ: «لا أربح الله تجارتك» معنى.

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٥٢٨) ح(١٦٥٠) ذكر الزجر عن البيع والشراء في المساجد، إذ البيع لا يكاد يخلو من الرفث فيه.

(٣) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٦٥) ح(٢٣٣٩) كتاب البيوع.

٢- **النفيلي؛ هو**: عبدالله بن محمد بن على بن نفيل القضاعي، أبو جعفر النفيلي الحراني.

روى عن: مالك بن أنس، وزهير بن معاوية، والدراوري، وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، وابن معين، ومحمد بن يحيى الذهلي، وغيرهم.

وقال أبو حاتم: «ابن نفيل الثقة المأمون»، وقال: «سمعت يحيى بن معين يثني على النفيلي»[(١)]، وقال النسائي: «ثقة»، وقال الدارقطني: «ثقة مأمون محتج به»[(٢)]. روى له الجماعة سوى مسلم، مات سنة ٢٣٤هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- **عبدالعزيز بن محمد**: الدراوردي أبو محمد المدني. صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، قال النسائي: حديثه عن عبيد الله العمرى منكر، تقدم ح(٥٠).

٤- **يزيد بن خصيفة؛ هو**: يزيد بن عبدالله بن خصيفة بن عبدالله بن يزيد الكندى المدني، وقد ينسب إلى جده.

روى عن: عروة بن الزبير، وبشر بن سعيد، ومحمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، وغيرهم. وعنه: السفيانان، ومالك، والدراوردي، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل[(٣)] ويحيى بن معين وأبو حاتم[(٤)] والنسائي[(٥)]: «ثقة»، وقال ابن سعد: «وكان عابدا ناسكا ثقة كثير الحديث ثبتا»[(٦)]. روى له الجماعة، من الخامسة.

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ١٥٩).

(٢) تهذيب الكمال (١٦/ ٩١).

(٣) قال ذلك في رواية الأثرم عنه في "الجرح والتعديل" (٩/ ٢٧٤) وتهذيب الكمال (٣٢/ ١٧٣)، ولكن في رواية أبو عبيد الآجري عن أبي داود عنه: «منكر الحديث» تهذيب الكمال (٣٢/ ١٧٣)، ومهو معارض بما رواه الأثرم من توثيقه، وما جاء في "العلل لابنه عبدالله" (٢/ ٢٩٠) من قوله: «ما علمت إلاخير»، فهذا توثيق أيضاً، وقد وثقه الأئمة، وهو الرجح.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٢٧٤).

(٥) تهذيب الكمال (٣٢/ ١٧٣).

(٦) الطبقات الكبرى – متمم التابعين ص(٢٧٤).

النتيجة: ثقة.

٥- **محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان**: القرشي العامري مولاهم، أبو عبدالله المدني.

روى عن: أبي هريرة، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وغيرهم.

وعنه: الزهري، ويحيى بن سعيد، ويزيد بن خصيفة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «هذا من التابعين لا يسئل عنه»، قال أبو زرعة[١] وابن سعد[٢] والنسائي[٣]: «ثقة». روى له الجماعة، من الثالثة. **النتيجة**: ثقة.

٦- **أبوهريرة**: صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٦).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث لا يصح موصولاً من طريق يزيد بن خصيفة، والصحيح أنه مرسل، فلم يروى موصولاً عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان إلا من طريق الدراوردي، قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن خصيفة، متصل الإسناد، إلا الدراوردي»[٤].

ورواته ثقات، غير الدراوردي فإنه "صدوق يخطئ"، وكلهم من رجال الصحيحين، ولذا صحح الأئمة الثلاثة هذا الحديث، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، وتعقبه ابن حجر بقوله: «أخرج لرجاله من الدراوردي فصاعداً. وأخرج لمحمد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة حديثاً غير هذا، لكن مقروناً، فهو على شرطه في المتابعات لا في الأصول»[٥].

وحسنه الترمذي وحكم عليه بالغرابة فقال: «حديث أبي هريرة حديث حسن

---

(١) الجرح والتعديل (٧/ ٣١٢).

(٢) الطبقات الكبرى (٥/ ٢٨٣).

(٣) تهذيب الكمال (٢٥/ ٥٩٨).

(٤) المعجم الأوسط (٣/ ٩٨) (١٣٣٢).

(٥) نتائج الأفكار لابن حجر (١/ ٢٩٥).

غريب»[(١)].

وقد أخرجه البزار من طريق أحمد بن أبان، قال: حدثنا عبدالعزيز عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، وقال «ولا أدري ذكره، عن أبي هريرة أم لا وقد رأيت من يذكره، عن أبي هريرة، ولا أحفظه، عن أبي هريرة"، وذكره، ثم قال: «وهذا الحديث لو ثبت، عن أبي هريرة ما كان يحفظ له، عن أبي هريرة طريقا غير هذا الطريق»[(٢)].

وذكر الدارقطني الخلاف في الحديث، فذكر غير ما روي موصولاً عن الدراوردي، أن الثوري رواه موصولاً فيما رواه عنه سيف بن محمد عنه عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبدالرحمن – ولكن– عن أبيه عن النبي ﷺ.

وروى من طر ق أخرى عن الدراوردي مرسلاً، ووافقه الثوري، من رواية عبدالرحمن بن مهدي عنه يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان مرسلاً، وقال الدارقطني: «وهو الصواب»[(٣)]

وللحديث ما يشهد لبعضه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في "صحيح مسلم "من طريق محمد بن عبدالرحمن بن نفيل، عن أبي عبدالله، مولى شداد بن الهاد، أنه سمع أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: «من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله عليك فإن المساجد لم تبن لهذا»[(٤)].

---

(١) جامع الترمذي (٢/ ٦٠٢) (١٣٢١).

(٢) مسند البزار (١٥/ ٤٧) (٨٢٦٠).

(٣) علل الدارقطني (١٠/ ٦٥).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٩٧) ٧٩ – (٥٦٨)كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

الحديث الرابع والثلاثون بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا عُبَيْدُ الله بْنُ الجُهْمِ الْأَنْمَاطِيُّ، نا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ السَّيْبَانِيِّ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو، وَثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذِ بْنِ عَبْدِالله الخَوْلَانِيُّ، ثنا أَيُّوبُ يَعْنِي ابْنَ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ وَهُوَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرٍو السَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي بُسْرٍ عَبْدِالله بْنِ الدَّيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ: «أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ بُنْيَانِ مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سَأَلَ اللهَ حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ، وَمُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَا يَأْتِي هَذَا الْمَسْجِدَ أَحَدٌ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ إِلَّا خَرَجَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَمَّا اثْنَتَانِ فَقَدْ أُعْطِيَهُمَا، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أُعْطِيَ الثَّالِثَةَ»(1).

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا عبدالله بن محمد بن سلم، حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني ربيعة بن يزيد، عن عبدالله بن الديلمي، بنحوه ولم يذكر قوله: «لما فرغ من بنيان مسجد بيت المقدس»(2).

وأخرجه الحاكم في موضعين مطولاً ومختصراً:

الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، حدثني أبي، قال: سمعت الأوزاعي، وحدثنا أبو عبدالله محمد بن علي بن مخلد الجوهري ببغداد، حدثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي، ثنا محمد بن كثير المصيصي، ثنا الأوزاعي، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ بشر بن موسى، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق الفزاري، ثنا الأوزاعي، وهذا لفظ حديث أبي العباس، قال: حدثني ربيعة بن يزيد، ويحيى بن أبي عمرو السيباني، قالا: ثنا عبدالله بن فيروز الديلمي، قال: دخلت على عبدالله بن عمرو بن العاص.

---

(1) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٨٨) ح(١٣٣٤) جماع أبواب الأفعال المباحة في المسجد غير الصلاة وذكر الله: باب فضل الصلاة في مسجد بيت المقدس، وتكفير الذنوب والخطايا بها.

(2) صحيح ابن حبان (٤/ ٥١١) ح(١٦٣٣) ذكر رجاء خروج المصلي في المسجد الأقصى من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وأعاده بنفس إسناده ولفظه في (١٤/ ٣٣٠) ح(٦٤٢٠) ذكر البيان بأن الله جل وعلا قد استجاب دعوته التي سأل ربه.

فذكر الحديث مطولاً، وفيه سوال ابن الديلمي عن ثلاثة أحاديث، في شارب الخمر، وخلق الله للناس في الضلمة، ثم ذكر دعوات سليمان بن أبي داود بنحوه عند ابن حبان[1].

الثاني: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا بشر بن بكر، عن الأوزاعي، قال: حدثني ربيعة بن يزيد، قال: حدثني عبدالله بن الديلمي، قال: دخلت على عبدالله بن عمرو بن العاص في حائط بالطائف يقال له: الوهط يقول: سمعت رسول الله ﷺ، وذكره مختصراً بذكر الحديث عن سليمان بن داود بنحوه عند ابن حبان[2].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن ماجه (١٤٠٨) من طريق أيوب بن سويد، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، وأخرجه أحمد (٦٦٤٤)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣٥٨٠)، والطبراني في "الأوسط" (٨٩٨٩)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٣٨٧٧) من طرق عن الأوزاعي، عن ربيعة بن يزيد، والطبراني في "الأوسط" (٦٨١٥)، وفي "مسند الشاميين" (٥٣٤) من طريق عروة بن رويم، جميعهم عن عبدالله بن الديلمي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، به.

وأخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٣٨٧٧) من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، قال: سمعت الأوزاعي، يقول: حدثني ربيعة بن يزيد، ويحيى بن أبي عمرو السيباني، قالا: حدثنا عبدالله بن فيروز الديلمي، قال: دخلت على عبدالله بن عمرو بن العاص فذكر الحديث.

وأخرجه النسائي (٦٩٣) وفي "الكبرى" (٧٧٤)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار(٣٥٨١) من طريق أبي مسهر، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن ابن الديلمي، به. بزيادة أبي إدريس الخولاني بين ربيعة بن يزيد وابن الديلمي.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٨٤) ح(٨٣) كتاب الإيمان، وقد تقدم ذكره كاملاً في ح(٩٦) من هذه الدراسة.

(٢) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٤٧١) ح(٣٦٢٤) تفسير سورة ص.

دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- عبيد الله بن الجهم الأنماطي: البصري.

روى عن: ضمرة بن ربيعة، وأيوب بن سويد الرمليين.

وعنه: ابن خزيمة، وأبو عروبة الحراني، وأحمد بن محمد الهزاني، وغيرهم.

قال ابن حجر: «مقبول»[1]. روى له ابن ماجه، مات بعد ٢٥٠هـ. **النتيجة**: مقبول.

٢- إبراهيم بن منقذ بن عبدالله الخولاني؛ هو: إبراهيم بن منقذ بن إبراهيم بن عيسى الخولاني، أبو إسحاق مولاهم، المصري، العصفري[2].

روى عنه: أيوب بن سويد، وعبدالله بن وهب، وأبو عبدالرحمن المقرئ، وغيرهم.

وعنه: ا بن صاعد، وأبو العباس الأصم، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال ابن يونس: «ثقة رضا»[3]، ومثله قال ابن الجوزي[4]، وقال الذهبي: «الإمام، الحجة»[5]. مات سنة ٢٦٩هـ. **النتيجة**: ثقة.

٣- أيوب بن سويد؛ هو: أيوب بن سويد الرملي، أبو مسعود الحميري السيباني.

روى عن: ابن جريج، ويحيى بن أبي عمرو السيباني، والأوزاعي، وغيرهم.

وعنه: وكثير بن عبيد الحمصي، والربيع المرادي، وبحر بن نصر، وغيرهم.

قال ابن معين: «ليس بشيء، يسرق الأحاديث»[6]، وقال البخاري: «يتكلمون

---

(١) تقريب التهذيب ص(٤٠١).

(٢) كذا نسبه الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٢/ ٥٠٣)، و"تاريخ الإسلام" (٦/ ٢٩١).

(٣) تاريخ ابن يونس المصرى (١/ ٣٠).

(٤) المنتظم (٥/ ٦٨).

(٥) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٠٣).

(٦) كذا في "الجرح والتعديل" (٢/ ٢٥٠)، وفي "الضعفاء الكبير" للعقيلي (١/ ١١٣)، وهو رواية عباس عنه زاد قوله: «كان يسرق الأحاديث»، وقد بين ابن معين معنى سرقة الأجاديث فقال: «ليس بشيء، كان حدثهم بالرملة بأحاديث عن عبدالله بن المبارك، ثم جعلها بعد عن نفسه عن رجال ابن المبارك» سؤالات ابن الجنيد ص(٤٠٧).

فيه»[١]، وقال أبو حاتم: «لين الحديث»[٢]، وقال أحمد بن حنبل: «ضعيف»، وقال النسائي: «ليس بثقة»[٣]، وقال ابن عدي: «ويقع في حديثه ما يوافقه الثقات عليه ويقع فيه ما لا يوافقوه عليه، يكتب حديثه في جملة الضعفاء»[٤].

وذكره ابن حبان في "الثقات"، لكن قال: «كان رديء الحفظ، يتقى حديثه من رواية ابنه محمد بن أيوب عنه لأن أخباره إذا سيرت من غير رواية ابنه عنه وجد أكثرها مستقيمة»[٥]، وقال الدارقطني: «يعتبر به»[٦]، قال ابن حجر: «صدوق يخطىء»[٧]. روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه، مات سنة ١٩٣هـ وقيل ٢٠٢هـ.

النتيجة: الذي يظهر أنه ضعيف، فلم يقوه أحد من الأئمة إلا ما جاء من ذكر ابن حبان له في "الثقات"، ومع ذلك فقد لمزه بأنه ردئ الحفظ، والحكم على مروياته لا بد أن ينظر فيه لأمرين:

الأول: ما رواه عنه ابنه محمد[٨] فإنه يتوقى لأنه ابنه ضعيف، متكلم في روايته عن أبيه بأنه زاد عليها غير ما سمع منه.

الثاني: يتابع على حديثه فيما وافق فيه الثقات، وما خالفهم فليس بحجة.

٤- **يحيى بن أبي عمرو**: يحيى بن أبى عمرو، زرعة السيبانى، أبو زرعة الشامي الحمصي.

----

(١) التاريخ الكبير (١/ ٤١٧).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٢٥٠).

(٣) تهذيب الكمال (٣/ ٤٧٦).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال (٢/ ٣٠).

(٥) الثقات لابن حبان (٨/ ١٢٥)، قال الذهبي في "ميزان الاعتدال" (١/ ٢٨٧): «والعجب من ابن حبان ذكره في الثقات فلم يصنع جيدا».

(٦) سؤالات البرقاني للدارقطني ص(٥٨).

(٧) تقريب التهذيب ص(١٥٧).

(٨) انظر: ميزان الاعتدال (٣/ ٤٨٧)، ولسان الميزان (٦/ ٥٨٤).

روى عن: أبيه، وعبدالله بن الديلمي، وعمرو بن عبدالله السيباني، وغيرهم.

وعنه: الأوزاعي، وإسماعيل بن عياش، وأيوب بن سويد، وغيرهم.

قال الإمام أحمد: «ثقة ثقة»[١]، وقال العجلي[٢] ودحيم ويعقوب بن سفيان[٣]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في "الثقات"[٤]. روى له البخاري في "الأدب المفرد" وأبو داود والنسائي وابن ماجه، مات سنة ١٤٨هـ.

٥- **ابن الديلمي؛ هو:** عبدالله بن فيروز الديلمي، ثقة، تقدم ح(٩٦).

٦- **عبدالله بن عمرو؛ هو:** عبدالله بن عمرو بن العاص، صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(٩٠).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، وإسناد ابن خزيمة ضعيف، فيه أيوب بن سويد، ضعفه جماعة من الأئمة، ولكنه توبع عن يحيى بن أبي عمرو، تابعه الأوزاعي.

فجاء من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، قال: سمعت الأوزاعي، يقول: حدثني ربيعة بن يزيد، ويحيى بن أبي عمرو السيباني، قالا: حدثنا عبدالله بن فيروز الديلمي، كما عند الحاكم في "المستدرك"، والبيهقي في "شعب الإيمان"، فجمع الأوزاعي بين يحيى بن أبي عمرو، وربيعة بن زيد عن ابن الديلمي.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواته، ثم لم يخرجاه، ولا أعلم له علة»[5]، ووفقه الذهبي فقال: «على شرطهما ولا علة له». وفيما قاله الحاكم نظر، فابن الديلمي لم يخرج له أحد من الشيخين.

وروى من طرق أخرى عن الأوزاعي، كما عند ابن حبان والحاكم وغيرهما،

---

(١) العلل رواية ابنه عبدالله (٢/ ٣٦٤)، والجرح والتعديل (٩/ ١٧٧).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٣٥٥).

(٣) تهذيب الكمال (٣١/ ٤٨١).

(٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٦٠٩).

(٥) المستدرك على الصحيحين (١/ ٨٤) (٨٣).

عن ربيعة بن يزيد عن ابن الديلمي.

ولكن النسائي أخرجه في "سننه" من طريق أبي مسهر عن سعيد بن عبدالعزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني، عن عبدالله ابن الديلمي، فدخل في إسناده أبو إدريس الخولاني بين ربيعة وابن الديلمي، وقد صحح إسناده النووي[1] وابن حجر[2].

و ما رواه الأوزاعي عن ربيعة بن يزيد عن ابن الديلمي، لم يذكر أبا أدريس الخوالاني، وقد صرح ربيعة بالسماع من ابن الديلمي من رواية بشر بن بكر عن الأوزاعي عنه كما عند الطحاوي، والحاكم في الموضعين جميعا.

وقد صرح البخاري كما في "التاريخ الكبير"[3]، بأن ربيعة قد سمع ابن الديلمي.

والأوزاعي، وسعيد بن عبدالعزيز[4] لا مرجح لأحدهما على الآخر فقد سوى الإمام أحمد بينهما[5].

فيقال في الجمع بين الطريقين أن أحدهما لا يقدح في صحة الأخر، وذلك لأن ربيعة بن يزيد قد يكون سمعه مرة عن أبي إدريس الخولاني عن ابن الديلمي، ومرة من ابن الديلمي، فحدث بكلا الوجهين، فنقل عنه الأوزاعي بدون ذكر أبي أدريس ونقل سعيد بن عبدالعزيز ما سمع بذكر أبي إدريس، والله تعالى أعلم[6].

---

(١) المجموع شرح المهذب (٨/ ٢٧٨).

(٢) فتح الباري (٦/ ٤٠٨).

(٣) التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٢٨٨)، وانظر "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٣/ ٤٧٤)، قال ابن حجرفي "تهذيب التهذيب" (٣/ ٢٦٤) في ترجمة "ربيعة بن يزيد" في الرواة عنه: «وعبدالله بن الديلمي وقيل بينهما أبو إدريس الخولاني» وهو معارض بجزم البخاري بأن ممن سمع ربيعة منهم ابن الديلمي.

(٤) سعيد بن عبدالعزيز بن أبى يحيى التنوخى، قال ابن حجر في التقريب ص(٢٧٣): « ثقة إمام، سواه أحمد بالأوزاعى، وقدمه أبو مسهر، لكنه اختلط فى آخر أمره » روى له البخاري في غير الصحيح، والباقون، مات سنة ١٦٧هـ.

(٥) قال الإمام أحمد: «ليس بالشام رجل أصح حديثا من سعيد بن عبدالعزيز، وسعيد والأوزاعي عندي سواء» الجرح والتعديل (٤/ ٤٣).

(٦) وبهذا قال المحدث الشيخ أحمد شاكر كما في حاشيته على "المسند" ح(٦٦٤٤).

الحديث الخامس والثلاثون بعد المائة

قال ابن خزيمة: خَبَرُ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو مِنْ هَذَا الْجِنْسِ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُحَدِّثُنَا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَتَّى يُصْبِحَ مَا يَقُومُ فِيهَا إِلَّا إِلَى عُظْمِ صَلَاةٍ».

ثناه بُنْدَارٌ، ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو، ح وَثنا بُنْدَارٌ، ثنا عَفَّانُ، ثنا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ[1].

وأخرجه ابن حبان: أخبرنا ابن سلم، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن قتادة بن دعامة، عن أبي حسان، عن عبدالله بن عمرو، أنه قال: «لقد كان رسول الله ﷺ يحدثنا اليوم والليلة عن بني إسرائيل ما يقوم إلا لحاجة»[2].

وأخرجه الحاكم: حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، ثنا الحسين بن الفضل البجلي، ثنا عفان بن مسلم، ثنا أبو هلال، ثنا قتادة، عن أبي حسان، عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كان النبي ﷺ يحدثنا عامة ليله عن بني إسرائيل لا يقوم إلا لعظيم صلاة»[3].

التخريج العام للحديث:

أخرجه أحمد (١٩٩٢١) و(١٩٩٩٠)، والبزار في "مسنده" (٣٥٩٦)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٣٧)، والطبراني في "الكبير" ١٨/ (٥١٠)، وابن عدي في "الكامل" (٦/ ٢٢٢١) من طرق أبي هلال، حدثنا قتادة، عن أبي حسان، عن عمران بن حصين، به.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٩٢) ح(١٣٤٢) جماع أبواب الأفعال المباحة في المسجد غير الصلاة وذكر الله: باب ذكر الدليل على أن كراهة السمر بعد العشاء في غير ما يجب على المرء أن يناظر فيه، يسمر فيه بعد العشاء في أمور المسلمين.

(٢) صحيح ابن حبان (١٤/ ١٤٨) ح(٦٢٥٥) ذكر الإباحة للمرء أن يحدث عن بني إسرائيل وأخبارهم.

(٣) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٤١١) ح(٣٤٣٢) تفسير سورة طه.

وأخرجه أحمد (١٩٩٢٢) وأبو داود (٣٦٦٣) من طريق معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي حسان، عن عبدالله بن عمرو، به.

دراسة إسانيد ابن خزيمة:

إسناد حديث عبدالله بن عمرو:

١- **بندار؛ هو**: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، أبو بكر البصري، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **معاذ بن هشام؛ هو**: معاذ بن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي البصري. صدوق ربما وهم، تقدم ح(١).

٣- **أبوه؛ هو**: هشام بن أبي عبدالله سنبر الدستوائي،. ثقة ثبت، تقدم ح(١).

٤- **قتادة؛ هو**: قتادة بن دعامة السدوسي،، ثقة ثبت واشتهر بالتدليس، تقدم ح(٧).

٥- **أبوحسان؛ هو**: أبو حسان الأعرج، ويقال: الأحرد أيضاً، بصري، واسمه: مسلم بن عبدالله، مشهور بكنيته.

روى عن: أبي هريرة، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وعمران ابن حصين، وغيرهم. وعنه: عاصم الأحول، وقتادة بن دعامة.

قال أحمد بن حنبل: «مستقيم الحديث»، أو «مقارب الحديث»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وقال يحيى بن معين[1] وابن سعد[2] والعجلي[3]: «ثقة»، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[4] ووثقه الذهبي في "الكاشف"[5]. قال ابن حجر: «صدوق رمى برأى الخوارج»[6]. روى له البخاري تعليقا، وباقي الجماعة، مات سنة ١٣٠هـ. **النتيجة**: صدوق.

---

(١) وما قبله من "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٨/ ٢٠١).

(٢) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٢٢).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ٣٩٤).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/ ٣٩٣).

(٥) الكاشف (٢/ ٤١٨).

(٦) تقريب التهذيب ص(٦٦٠).

٦- **عبدالله بن عمرو**: عبدالله بن عمرو بن العاص، صحابيﷺ، تقدم ح(٩٠).

إسناد حديث عمران بن حصين:

١- **بندار**: ثقة، تقدم.

٢- **عفان؛ هو**: عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي أبو عثمان الصفار البصري.

روى عن: الحمّادين، وأبي هلال الراسبي، وغيرهم.

وعنه: الإمام أحمد، والبخاري، وبندار، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة ثبتاً كثير الحديث حجة»(١)، وقال أبو حاتم: «ثقة متقن متين»(٢)، وقال العجلي: «بصري [ثقة] ثبت صاحب سنة»(٣). روى له الجماعة، مات سنة ١٢٠هـ. **النتيجة**: ثقة ثبت.

٣- **أبو هلال؛ هو**: محمد بن سُليم، أبو هلال الراسبي البصري.

روى عن: الحسن البصري، وعبدالله بن سوادة، وقتادة، وغيرهم.

وعنه: شيبان بن فروخ، وعفان، ووكيع، وغيرهم.

من الأئمة من حسّن القول فيه: فقال ابن معين: «صويلح»، وقال «لابأس به»، وقال: «صدوق»، وقال أبو حاتم: «محله الصدق لم يكن بذاك المتين»(٤)، وقال أبو داود: «ثقة، ولم يكن له كتاب»(٥).

ومنهم من تكلم فيه: قال البخاري: «كان يحيى بن سعيد لا يروي عنه، وابن مهدي يروي عنه»(٦)، وقال ابن سعد: «فيه ضعف»(١)، وقال أحمد بن حنبل: «قد احتمل حديثه

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٩٨).

(٢) الجرح والتعديل" (٧/ ٣٠).

(٣) الثقات للعجلي (٢/ ١٤٠) وما بين المعكوفتين من " تهذيب التهذيب" (٧/ ٢٠٦).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٢٧٤).

(٥) تهذيب الكمال (٢٥/ ٢٩٥).

(٦) التاريخ الكبير للبخاري (١/ ١٠٥)، وذكره البخاري في "الضعفاء" ص(١٢١)، قال ابن أبي حاتم في"الجرح والتعديل" (٧/ ٢٧٤): «أدخله البخاري في كتاب الضعفاء فسمعت أبي يقول يحول من كتاب =

إلا انه يخالف في حديث قتادة وهو مضطرب»، وسُئل ابن معين عن ابى هلال الراسبى كيف روايته عن قتادة، فقال: «فيه ضعف، صويلح الحديث عن قتادة»، وقال أبو زرعة: «لين»[2]، وقال النسائي: «ليس بالقوي»[3].

قال ابن حبان عنه في "المجرحين": «والذي أميل إليه في أبي هلال الراسبي ترك ما انفرد من الأخبار التي خالف فيها الثقات والاحتجاج بما وافق الثقات وقبول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف فيها الأثابت التي ليس فيها مناكير»[4].

وقال ابن عدي: «وفي بعض رواياته ما لا يوافقه الثقات عليه، وهو ممن يكتب حديثه»[5]، ولذا قال ابن حجر في "التقريب": «صدوق فيه لين»[6]. روى له البخاري تعليقاً، وأصحاب السنن، مات سنة ١٦٧هـ. **النتيجة:** لا يحتج بما تفرد به، لضعف في حفظه فلم يكن له كتاب، وما كان عن قتادة فهو فيه ضعيف، ويقبل ما وافق فيه الثقات.

٤- **قتادة:** ثقة مدلس تقدم.

٥- **أبو حسان:** صدوق، تقدم.

٦- **عمران بن حصين:** الخزاعي، صحابي رضي الله عنه، تقدم ح(١٠٠).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح عن عبدالله بن عمرو، وقد اختلف في مخرجه على قتادة:

- فرواه هشام الستوائي كما عند ابن خزيمة وغيره، وسعيد بن أبي هلال كما عند ابن حبان عن قتادة عن أبي حسان عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه.

= الضعفاء».

(١) الطبقات الكبرى (٧/ ٢٧٨).

(٢) وما قبله من "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٧/ ٢٧٣- ٢٧٤).

(٣) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص(٩٠)، وتهذيب الكمال (٢٥/ ٢٩٥).

(٤) المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٨٣).

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ٤٤٣).

(٦) تقريب التهذيب ص(٥١١).

- ورواه أبي هلال الراسبي - كما عند ابن خزيمة والحاكم- عن قتادة عن أبي حسان عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

قال الحاكم في الحديث من طريق أبي هلال الراسبي: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وتعقبه ابن حجر في "إتحاف المهرة" فقال: «رواه غيره عن قتادة، عن أبي حسان، عن عبدالله بن عمرو، وهو أشبه»[(١)].

وهو كما قال فإن أبا هلال الراسبي ليس بحجة في روايته عن قتادة، قال أحمد بن حنبل: «قد احتمل حديثه الا انه يخالف في حديث قتادة وهو مضطرب»، وقال ابن معين: «فيه ضعف، صويلح الحديث عن قتادة».

وقد خالف من هم أوثق منه وهما؛ هشام الدستوائي، وسعيد ابن هلال، فإنهما روياه عن قتادة عن أبي حسان عن عبدالله بن عمرو، وهو الصحيح والله أعلم.

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم يروى، عن النبي ﷺإلا برواية عمران بن حصين وعبدالله بن عمرو، واختلف في إسناده عن قتادة، فقال أبو هلال: عن قتادة، عن أبي حسان، عن عمران بن حصين، وقال معاذ بن هشام: عن أبيه، عن قتادة، عن أبي حسان، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، وهشام أحفظ من أبي هلال»[(٢)].

---

(١) إتحاف المهرة لابن حجر (١٢/ ٥٦).

(٢) مسند البزار (٩/ ٦٨).

الحديث السادس والثلاثون بعد المائة

قال ابن خزيمة: نا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَأَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي الْأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبَرِسْتَانَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا، قَالَ: فَقَامَ حُذَيْفَةُ «فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفًّا مُوَازِيَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلَاءِ مَكَانَ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا» هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى، وَقَالَ بُنْدَارٌ: عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، وَلَمْ يَقُلْ: «وَلَمْ يَقْضُوا»[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا ابن خزيمة قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد، بإسناده، بمثل حديث محمد بن المثنى عند ابن خزيمة[2].

وأخرجه الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، واللفظ له، حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبي، ثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، بإسناده، بنحوه[3].

التخريج العام للحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٢٧٣)، عبدالرزاق (٤٢٤٩)، وأحمد (٢٣٢٦٨) و(٢٣٣٨٩)، وأبو داود (١٢٤٦)، والنسائي (١٥٢٩) و(١٥٣٠)، وفي "الكبرى" (١٩٣٠) و(١٩٣١)، والبزار (٢٩٦٨)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٨٥٥)،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٩٤) ح(١٣٤٣) جماع أبواب صلاة الخوف: باب صلاة الإمام في شدة الخوف بكل طائفة من المأمومين ركعة واحدة لتكون للإمام ركعتان ولكل طائفة ركعة «وترك الطائفتين قضاء الركعة الثانية، وفي هذا ما دل على جواز فريضة للمأموم خلف الإمام المصلي نافلة».

(٢) صحيح ابن حبان (٤/ ٣٠٢) ح(١٤٥٢) ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الصلاة ركعة واحدة غير جائز، وأعاده في (٦/ ١٨٢) ح(٢٤٢٥) بإسناده ولفظه، وبنفس تبويبه.

(٣) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٨٥) ح(١٢٤٥) كتاب صلاة الخوف.

والبيهقي في "الكبرى" (٦٠٤٦) من طرق عن سفيان الثوري عن أشعث بن أبي الشعثاء عن الأسود بن هلال عن ثعلبة بن زهدم الحنظلي، به.

❁ **دراسة إسناد ابن خزيمة:**

١-**محمد بن بشار**: العبدي، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **أبو موسى؛ هو**: محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي، المعروف بالزّمِن. ثقة، تقدم ح(١)

٣-**يحيى بن سعيد؛ هو**: يحيى بن سعيد بن فروخ أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة. تقدم ح(١٦).

٤- **سفيان؛ هو**: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبدالله الكوفي. ثقة حافظ، فقيه عابد، إمام حجة، وكان ربما دلس، تقدم ح(٢٢).

٥- **الأشعث بن سليم؛ هو**: أشعث بن أبي الشعثاء، واسمه: سليم بن أسود المحاربي، الكوفي. روى عن: أبيه، والأسود بن هلال، والأسود بن يزيد، وغيرهم. وعنه: إسرائيل بن يونس، والثوري، وشعبة، وغيرهم. قال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو حاتم[(١)] والنسائي[(٢)]: «ثقة». روى له الجماعة، مات سنة ١٢٥هـ. **النتيجة**: ثقة.

٦- **الأسود بن هلال**: المحاربي، أَبُو سلام الكوفي.

روى عن: معاذ، وأبي هريرة، وثعلبة بن زهدم، وغيرهم.

وعنه: أشعث بن أبي الشعثاء، وأبو إسحاق السبيعي، وعثمان بن عاصم، وغيرهم.

قال أحمد: «ما علمت الا خيرا»، وقال ابن معين[(٣)] والعجلي[(٤)] والنسائي[(٥)]: «ثقة».

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٢٧١).

(٢) تهذيب الكمال (٣/ ٢٧٢).

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ٢٩٢).

(٤) الثقات للعجلي (١/ ٢٢٩).

(٥) تهذيب الكمال (٣/ ٢٣٢).

وذكره ابن حبان في "الثقات"[1]. روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي، مات سنة ٨٤هـ. **النتيجة**: ثقة.

٧- **ثعلبة بن زهدم**: التميمي اليربوعي الحنظلي.

روى عن: النبي ﷺوقيل أنه مرسل ولا صحبة له[2]، وحذيفة، وأبي مسعود الأنصاري، وغيرهم. وعنه: الأسود بن هلال، وأشعث بن سليم[3].

مختلف في صحبته[4]، جزم بصحة صحبته ابن حبان وابن السكن وأبو محمد بن حزم وجماعة ممن صنف في الصحابة[5].

وقال الثوري: «له صحبة، ولا يصح»[6]، وذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين، وقال الترمذي في «التاريخ»: أدرك النبي ﷺ وعامة روايته عن أصحاب النبي ﷺ[7]، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة»[8]. روى له أبو داود والنسائي.

النتيجة: تابعي ثقة، وقد نقل البخاري كلام الثوري وعده مسلم في الطبقة الأولى من التابعين.

٨- **حذيفة؛ هو**: حذيفة بن اليمان، أبو عبدالله العبسي، صحابي ﷺ، تقدم ح(٥١).

---

(١) الثقات لابن حبان (٤/ ٣٢).

(٢) جامع التحصيل ص(١٥٢).

(٣) ذكره البخاري في "التاريخ الكبير" (٢/ ١٧٣)، ولم يذكر ابن أبي حاتم عن أبيه ولا المزي إلا الأسود بن هلال.

(٤) تهذيب الكمال (٤/ ٣٩٢)، الكاشف (١/ ٢٨٣)، تقريب التهذيب ص(١٧٣).

(٥) قاله ابن حجر في تهذيب التهذيب (٢/ ٢٢)، وانظر الثقات لابن حبان (٣/ ٤٦) وقال: « قدم على النبي ﷺ وافدا»، والاستيعاب (١/ ٢١١)، وأسد الغابة (١/ ٢٨٦).

(٦) التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ١٧٣).

(٧) إكمال تهذيب الكمال (٣/ ٩٤).

(٨) الثقات للعجلي (١/ ٢٦٠).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح، ورجاله ثقات رجال الصحيحين، غير ثعلبة بن زهدم فمختلف في صحبته، وهو ثقة، روى له أبو داود والنسائي، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه هكذا"، وحكم بصحته ابن حزم[1].

وقد جاء عن حذيفة من غير طريق ثعلبة بن زهدم؛

فأخرج أحمد في "مسنده" من طريق عفان، حدثنا عبدالواحد بن زياد، حدثنا أبو روق عطية بن الحارث، حدثنا مخمل بن دماث، قال: غزوت مع سعيد بن العاص، قال: فسأل الناس: من شهد منكم صلاة الخوف مع رسول الله ﷺ؟ قال: فقال حذيفة: أنا، "صلى بطائفة من القوم ركعة، وطائفة مواجهة العدو، ثم ذهب هؤلاء فقاموا مقام أصحابهم مواجهو العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة، ثم سلم فكان لرسول الله ﷺ ركعتان، ولكل طائفة ركعة»[2].

وأخرج عبدالرزاق في "مصنفه" عن معمر، عن أبي إسحاق، حدثني من كان مع سعيد بن العاص في غزوة يقال لها: غزوة الخشب ومعه حذيفة بن اليمان، فقال سعيد: أيكم شهد مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ فقال حذيفة: أنا، قال: فأمرهم حذيفة فلبسوا السلاح، ثم قال: «إن هاجكم هيج، فقد حل لكم القتال»، قال: «فصلى بإحدى الطائفتين ركعة، والطائفة الأخرى مواجهة العدو، ثم انصرف هؤلاء فقاموا مقام أولئك، وجاء أولئك فصلى بهم ركعة أخرى، ثم سلم عليهم»[3].

وقد جاء أيضاً من طريق سليم بن عبد السلولي عن حذيفة ولكن بلفظ يخالف، ففي

---

(١) المحلى بالآثار (٣/ ١٩٢).

(٢) مسند أحمد (٢٣٣٥٢)، وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" ١/ ٣١٠ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وفيه مخمل بن دماث تفرد بالرواية عنه عطية بن الحارث، ولم يرد فيه غير ذكر ابن حبان له في "الثقات" (٥/ ٤٦٣).

(٣) الحديث في "مصنف" عبدالرزاق (٤٢٤٨)، ومن طريقه أحمد (٢٣٤٣٣)، وفي إسناده رجل مبهم، وباقي جاله ثقات.

"المسند " للإمام أحمد، وغيره، من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سليم بن عبدالسلولي قال: كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان ومعه نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: أيكم صلى مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ فقال حذيفة: «أنا، فأمر أصحابك يقومون طائفتين، طائفة خلفك، وطائفة بإزاء العدو، فتكبر ويكبرون جميعا، ثم تركع فيركعون جميعا، ثم ترفع فيرفعون جميعا، ثم تسجد ويسجد معك الطائفة التي تليك، والطائفة التي بإزاء العدو قيام بإزاء العدو، فإذا رفعت رأسك من السجود سجدوا، ثم يتأخر هؤلاء ويتقدم الآخرون، فقاموا في مصافهم، فتركع فيركعون جميعا، ثم ترفع فيرفعون جميعا ثم تسجد فتسجد الطائفة التي تليك، والطائفة الأخرى قائمة بإزاء العدو، فإذا رفعت رأسك من السجود سجدوا، ثم سلمت وسلم بعضهم على بعض، وتأمر أصحابك إن هاجهم هيج من العدو، فقد حل لهم القتال والكلام»(١).

و هذه الصورة من صلاة الخوف، والواردة من طريق سليم بن عبد عن حذيفة، جاء نحوها في "صحيح مسلم" من حديث جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «شهدت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف، فصفنا صفين، صف خلف رسول الله ﷺ، والعدو بيننا وبين القبلة، فكبر النبي ﷺ، وكبرنا جميعا، ثم ركع، وركعنا جميعا، ثم رفع رأسه من الركوع، ورفعنا جميعا، ثم انحدر بالسجود، والصف الذي يليه، وقام الصف المؤخر في نحر العدو، فلما قضى النبي ﷺ السجود، وقام الصف الذي يليه، انحدر الصف المؤخر بالسجود، وقاموا، ثم تقدم الصف المؤخر، وتأخر الصف المقدم، ثم ركع النبي ﷺ وركعنا جميعا، ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في

---

(١) أخرجه أحمد (٢٣٤٥٤)، وابن خزيمة (١٣٦٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٦٠٠٦) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصرا جدا الطيالسي (٤٢٩)، وابن أبي شيبة (٨٢٨٨)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٨٥٩) من طريق شريك بن عبدالله، وابن أبي شيبة (٨٢٨٩) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن أبي إسحاق، عن سليم، عن حذيفة موقوفا.

وفي إسناده سليم بن عبدالسلولي تفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي، ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، وقد خالف غيره عن حذيفة في اللفظ.

الركعة الأولى، وقام الصف المؤخر في نحور العدو، فلما قضى النبي ﷺ السجود والصف الذي يليه، انحدر الصف المؤخر بالسجود، فسجدوا، ثم سلم النبي ﷺ وسلمنا جميعا».
قال جابر: كما يصنع حرسكم هؤلاء بأمرائهم(١).

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٧٤) ٣٠٧ - (٨٤٠) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

الحديث السابع والثلاثون بعد المائة

قال ابن خزيمة: حَدَّثَنَا يَعْنِي مُحَمَّدٌ، وَأَبُو مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجُهْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِذِي قَرَدٍ» قَالَ أَبُو مُوسَى: «مِثْلُ صَلَاةِ حُذَيْفَةَ» وَذَكَرَ بُنْدَارٌ الْحَدِيثَ مِثْلَ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: وَلَمْ يَقْضُوا. وَقَالَ أَبُو مُوسَى فِي عَقِبِ خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ سُفْيَانُ[1].

أخرجه ابن حبان: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، بإسناده، ولفظه: «أن رسول الله ﷺ صلى بذي قرد، فصف الناس خلفه صفين، صف خلفه، وصف موازي العدو، فصلى بالصف الذي يليه ركعة، ثم رجع هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، فصلى بهم ركعة، ولم يقضوا»[2].

وأخرجه الحاكم من طرق إلى سفيان بلفظين أحدهما مختصر والآخر أتم منه:

الأول: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن جعفر[3]، عن سفيان، وأخبرنا إبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد، أنبأ محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا محمد بن جعشم، عن سفيان، وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا يحيى، عن سفيان بإسناده، ولفظه: «أن رسول الله ﷺ بذي قرد صلاة الخوف ركعة ركعة، ولم يقضوا»[4].

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٩٣) ح(١٣٤٤) جماع أبواب صلاة الخوف: باب صلاة الإمام في شدة الخوف بكل طائفة من المأمومين ركعة واحدة لتكون للإمام ركعتان ولكل طائفة ركعة «وترك الطائفتين قضاء الركعة الثانية، وفي هذا ما دل على جواز فريضة للمأموم خلف الإمام المصلي نافلة».

(٢) صحيح ابن حبان (٧/ ١٢٢) ح(٢٨٧١) ذكر البيان بأن القوم الذين وصفناهم لم يقضوا الركعة التي ركع ﷺ بإخوانهم، بل اقتصروا على ركعة واحدة لهم.

(٣) صوابه: "الحسين بن حفص"، كما جاء في "إتحاف المهرة" (٨٠١٧) (٧/ ٣٧٧).

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٨٥) ح(١٢٤٦) كتاب صلاة الخوف.

الثاني: حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، عن أبي بكر بن أبي الجهم، عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: «صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف بذي قرد، فصف خلفه صفا وصفا موازي العدو فصلى معه ركعة، ثم ذهبوا إلى مصاف أولئك، وجاء أولئك إلى مصاف هؤلاء، وصلوا مع النبي ﷺ ركعة، ثم سلم عليهم»[1].

۞ التخريج العام للحديث:

أخرجه النسائي (١٥٣٣) وفي "الكبرى" (٥٢٠) و(١٩٣٤) من طريق محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد عن سفيان.

وأخرجه أحمد(٢٠٦٣) و(٣٣٦٤) و(٢١٥٩٢) وابن أبي شيبة (٣٧٠٠٣)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٨٥١)، والبيهقي في "الكبرى" (٦٠٤٨)، من طرق عن سفيان، به، وليس فيها الزيادة: «ولم يقضوا».

وأخرجه الطبري (١٠٣٣٥) من طريق شريك عن أبي بكر بن أبي الجهم، به.

۞ دراسة إسناد ابن خزيمة:

١- **محمد؛ هو**: محمد بن بشار بن عثمان العبدي، وبندار لقبه، ثقة، تقدم ح(٥).

٢- **أبو موسى؛ هو**: محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي، المعروف بالزّمِن. ثقة، تقدم ح(١)

٣- **يحيى بن سعيد**: التميمي أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة. تقدم ح(٤١).

٤- **سفيان؛ هو**: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبدالله الكوفي. ثقة حافظ، فقيه عابد، إمام حجة، وكان ربما دلس، تقدم ح(٢٢).

٥- **أبو بكر بن أبي الجهم؛ هو**: أبو بكر بن عبدالله بن أبى الجهم القرشي العدوي.

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٨٥) ح(١٢٤٧).

روى عن: ابن عمر، وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة، وفاطمة بنت قيس، وغيرهم.

و عنه: حجاج بن أرطاة، وخالد بن إلياس، والثوري، وغيرهم.

قال يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»[١]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[٢]، قال ابن حجر: «ثقة فقيه»[٣]. روى له البخاري في "القراءة خلف الإمام" ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه، من الرابعة. **النتيجة**: ثقة.

٦- عبيد الله بن عبدالله؛ هو: عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبدالله المدني الفقيه الأعمى، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة.

روى عن: أبي هريرة، وابن عباس، وأبي سعيد، وغيرهم.

و عنه: الزهري، وصالح بن كيسان، وأبو بكر بن ابي الجهم، وغيرهم.

قال العجلي: «وكان أحد فقهاء أهل المدينة في زمانه تابعي ثقة رجل صالح»[٤]، وقال أبو زرعة: «مديني ثقة مأمون إمام»[٥]، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «من سادات التابعين»[٦]. روى له الجماعة، مات سنة ٩٤هـ، وقيل ٩٨هـ. **النتيجة**: ثقة.

٧- عبدالله بن عباس: صحابي رضي الله عنه تقدم ح(٣٠).

۞ الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح، ورجاله ثقات، رجال الصحيحين غير أبي بكر بن ابن الجهم فمن رجال مسلم، وقال الحاكم: «وهو صحيح الإسناد»[٧]، وقال: «هذا حديث

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٣٣٨).

(٢) الثقات لابن حبان (٥/ ٥٦٧).

(٣) تقريب التهذيب ص(٦٥٣).

(٤) الثقات للعجلي (٢/ ١١١).

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٣٢٠).

(٦) الثقات لابن حبان (٥/ ٦٣).

(٧) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٨٥) (١٢٤٦).

صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه الألفاظ»[(١)].

وعلقه البخاري في "صحيحه" فقال: قال ابن عباس: صلى النبي ﷺ الخوف بذي قرد[(٢)]، وقال الإمام أحمد: «ما أعلم في هذا الباب حديثا إلا صحيحا»[(٣)].

وقد خالف الزهري ابا بكر بن ابي الجهم، فرواه عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «قام النبي ﷺ، وقام الناس معه، فكبر وكبروا معه وركع وركع ناس منهم معه، ثم سجد وسجدوا معه، ثم قام للثانية، فقام الذين سجدوا وحرسوا إخوانهم وأتت الطائفة الأخرى، فركعوا وسجدوا معه، والناس كلهم في صلاة، ولكن يحرس بعضهم بعضا»[(٤)].

قال ابن رجب: «وإذا اختلف أبو بكر بن أبي الجهم والزهري، فالقول قول الزهري، ولعل مسلما ترك تخريج هذا الحديث للاختلاف في متنه، وقد صحح الإمام أحمد إسناده»[(٥)].

وقد أعلّ هذا الحديث الإمام الشافعي والبيهقي، بما تضمنه من الإقتصار على ركعة واحدة، وأن ذلك مخالف لما ورد من الصفات الواردة في صلاة الخوف، والتي لم يرد أنه أحدها ورد بأقل من ركعتين.

قال الشافعي: «وقد روي حديث لا يثبت أهل العلم بالحديث مثله، أن النبي ﷺ صلى بذي قرد بطائفة ركعة، ثم سلموا، فكانت للإمام ركعتان، وعلى كل واحد ركعة، وإنما تركناه؛ لأن جميع الأحاديث في صلاة الخوف مجتمعة على أن على المأمومين من عدد الصلاة

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٨٥) (١٢٤٧).

(٢) صحيح البخاري (٥/ ١١٣) كتاب المغازي: باب غزوة ذات الرقاع.

(٣) التلخيص الحبير (٢/ ١٥٥) نقله عن ابن الجوزي.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ١٤) (٩٤٤) "السنن الكبرى" (١٩٣٥)، وابن حبان (٢٨٨٠)، وا لبيهقي في"السنن الكبرى" (٦٠٢٩) من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس، به.

(٥) فتح الباري لابن رجب (٨/ ٣٦٥).

مثل ما على الإمام، وكذلك أصل الفرض في الصلاة على الناس واحد في العدد؛ ولأنه لا يثبت عندنا مثله لشيء في بعض إسناده»[١].

وقال البيهقي: «هذا حديث لم يخرجه البخاري ولا مسلم في كتابيهما، وأبو بكر بن أبي الجهم يتفرد بذلك هكذا عن عبيد الله بن عبدالله وقد يحتمل أن يكون مثل صلاته بعسفان، فإن قوله: ثم ذهب هؤلاء إلى مصاف أولئك وجاء أولئك أراد به في تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم، وقد روى الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عباس ما دل على ذلك مع اختلاف فيه عن الزهري وقت حراسة أحد الصفين. ورواه عكرمة عن ابن عباس وقد مضى ذكر هذه الروايات، وفي ذلك دليل على صحة هذا التأويل، وعلى مثل ذلك يحمل أيضا»[٢].

وقال أيضاً: «ورواية ابن عباس هذه قد دخلها الخصوص بروايته صلاة الخوف بذي قرد فإن فيها «أن النبي ﷺ صلاها ركعتين، فكانت له ركعتين، ولكل طائفة ركعة، فإنما أراد بها قال المأموم دون الإمام، ويشبه أن يكون أراد ركعة يفعلها مع الإمام، وركعة ينفرد بها ليكون موافقا لسائر الروايات الصحيحة في صلاة الخوف» وأما حديث عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عباس فكذا رواه أبو بكر بن أبي الجهم، ورواه الزهري، وهو أحفظ منه، عن عبدالله، عن ابن عباس، ويشبه أن يكون قبل صلاة النبي ﷺ بعسفان، وكذلك رواه عكرمة، عن ابن عباس، ويشبه أن يكون هو المراد براوية أبي بكر بن أبي الجهم، ويكون قوله وصفا موازي العدو، وأراد به في حالة الحراسة عند سجود الإمام، وقوله: ثم انصرف هؤلاء، وجاء أولئك أراد به تقديم الصف المؤخر وتأخر الصف الأول، كما هو في حديث صلاته بعسفان، ويشبه أن يكون هذا هو المراد أيضا بحديث زيد بن ثابت، ولم يخرج البخاري، ولا مسلم واحدا منهما في الصحيح»[٣].

وتأول ابن عبدالبر أن قوله في الحديث: «لم يقضوا» إلى أن المراد لم يكن قضائهم مع

---

(١) اختلاف الحديث، من الأم (٨/ ٦٣٧).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٧٢).

(٣) معرفة السنن والآثار (٥/ ٢٥).

الإمام بل خارج عن الصلاة معه، فقال: «يعني مع الإمام وقضوا ركعة ركعة»[1].

ولكن صلاة الخوف وردت بأكثر من صفة، وهذه إحداها، وقد صح إسنادها، من في أكثر من طريق، منها حديث ابن عباس هذا، وحديث حذيفة - تقدم في ح(١٣٦) - وحديث زيد بن ثابت، وقد جاء من طريق سفيان، عن الركين بن الربيع، عن القاسم بن حسان قال: أتيت زيد بن ثابت فسألته عن صلاة الخوف فقال: «صلى رسول الله ﷺ وصف خلفه وصف بإزاء العدو فصلى بهم ركعة ثم ذهبوا إلى مصاف إخوانهم وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة ثم سلم فكان للنبي ﷺ ركعتان ولكل طائفة ركعة»[2].

ويشهد له أيضاً، ما جاء في "مسند الإمام أحمد" وغيره، عن يزيد الفقير عن جابر بن عبدالله: «أن رسول الله ﷺ صلى بهم صلاة الخوف، فقام صف بين يديه، وصف خلفه، فصلى بالذي خلفه ركعة، وسجدتين، ثم تقدم هؤلاء حتى قاموا في مقام أصحابهم، وجاء أولئك حتى قاموا مقام هؤلاء، فصلى بهم رسول الله ﷺركعة، وسجدتين، ثم سلم، فكانت للنبي ﷺ ركعتان، ولهم ركعة»[3].

---

(١) التمهيد (١٥/ ٢٦٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٧)، وعبدالرزاق (٤٢٥٠)، وأحمد (٢١٥٩٣)، والنسائي في "الكبرى" (١٩٣٢)، وابن خزيمة (١٣٤٥)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٨٥٢) و(١٨٥٣)، وابن حبان (٢٨٧٠)، والطبراني (٤٩١٩)، والبيهقي في الكبرى (٦٠٥٠) من طرق عن سفيان، به.

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، والقاسم بن حسان وثقه العجلي في "الثقات" (٢/ ٢٠٩)، وابن حبان في "الثقات" (٥/ ٣٠٥)، وأحمد بن صالح وانظر "تهذيب التهذيب" (٨/ ٣١١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤١٨٠)، وابن أبي شيبة (٨٢٧٦)، والنسائي (١٥٤٥)، وابن خزيمة (١٣٤٧) و(١٣٤٨)، وابن حبان (٢٨٦٩) من طرق عن شعبة، عن الحكم، عن يزيد الفقير، عن جابر، وبه، وإسناده صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩٨)، والنسائي (١٥٤٦)، وابن خزيمة (١٣٦٤)، والبيهقي (٦٠٥١) و(٦٠٥٢) من طريق عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي، وجاء من طريقه كما عند ابن خزيمة أن يزيد الفقير، سمع جابر بن عبدالله يسأل عن الصلاة في السفر، أقصرهما؟ قال: لا، إن الركعتين في السفر ليستا بقصر، وإنما القصر واحدة عنده القتال، وذكر الحديث.وأخرجه ابن خزيمة (١٣٤٨) من طريق مسعر بن كدام، جميعهم عن يزيد الفقير، به.

و يشهد له بالمعنى ما جاء في "صحيح مسلم" وغيره من طريق مجاهد، عن ابن عباس ﵄، قال: «فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعا، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة»(1).

وقد استدل من يرى جواز الاقتصار على ركعة واحد في الخوف إذا احتيج لذلك، بقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾(2)، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في المراد من قصر الصلاة هل هو العدد والعمل؟ على ثلاثة أقول، وقال: «والقول الثالث: وهو الأصح: أن الآية أفادت قصر العدد وقصر العمل جميعا؛ ولهذا علق ذلك بالسفر والخوف فإذا اجتمع الضرب في الأرض والخوف أبيح القصر الجامع لهذا ولهذا وإذا انفرد السفر فإنما يبيح قصر العدد وإذا انفرد الخوف فإنما يفيد قصر العمل. ومن قال: إن الفرض في الخوف والسفر ركعة - كأحد القولين في مذهب أحمد وهو مذهب ابن حزم - فمراده إذا كان خوف وسفر. فيكون السفر والخوف قد أفادا القصر إلى ركعة»(3).

قال العراقي: «واعلم أن محل القول بالاقتصار على ركعة في الخوف في غير الصبح والمغرب فإنه لا قصر فيهما وقد صرح بذلك ابن حزم، والله أعلم»(4).



---

(1) صحيح مسلم (1/ 479) 5 و6- (687) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

(2) النساء: 101.

(3) مجموع الفتاوى (24/ 99).

(4) طرح التثريب في شرح التقريب (3/ 147).

الخاتمة

الخاتمــة

وفيها ابرز النتائج وأهم التوصيات.

أولاً: النتائج:

لعل من أبرز النتائج التي توصلت لها خلال هذا البحث ما يلي:

١-مجموع الأحاديث في القسم الذي تمت دراسته (١٣٧) حديث، وكان نتيجة الحكم حسب جمع كلام النقاد حول كل حديث ودراسته وفق مصطلح أهل الحديث كما يلي:

- مجموع الأحاديث التي في "الصحيحين" مما اتفق عليه الأئمة الثلاثة (٢٦) حديثاً، وهذا سببه وهم الحاكم في إدخال أحاديث من الصحيحين وظن أنها ليست فيهما.
- مجموع الأحاديث المقبولة والدائرة بين الصحة والحسن، مما ليس في الصحيحين (٦٩) حديثاً، ومجموع الحسن منها (٢٧)، والباقي (٤٢) صحيح.
- مجمع الأحاديث المعلّة والمنتقده من أحاديث الدراسة (٤٢) حديثا.

٢-مما سبق يتضح أن الأحاديث التي أتفق عليها الأئمة الثلاثة مما ليس في الصحيحين لا يمكن الجزم بصحتها مطلقا، بل ينظر في حال كل حديث بحسبه، ثم يحكم عليه بما يناسبه.

٣-اتضح من خلال الدراسة معرفة أبرز ملامح منهج الأئمة الثلاثة والذي اتفقوا عليه في تصحيح الأحاديث التي تضمنتها كتبهم، ومنه يُعرف سبب التساهل الذي وصف به بعض العلماء منهج هؤلاء الأئمة، من ذلك:

- التساهل في رواية بعض المجاهيل، وهذا معروف عن هؤلاء الأئمة لمن شاهد صنيعهم في كتبهم، مثاله في هذه الدارسة حديث رقم (١)، و(٣٣).
- إخراج بعض الأحاديث التي وقع فيها اضطراب كثير سواءَ في أسانيدها أو في المتون مما تجنب الشيخان أخراجها في صحيحيهما، وانظر حديث رقم (٢) و(٧) و(١١).

• إخراج أحاديث بعض الرواة الذين يترجح بعد دراسة أحوالهم أنهم ضعفاء ولسوا من أهل الإحتجاج، وليس لهم من المتابعات والشواهد ما يقوي أحاديثهم، مثاله حديث رقم (٢٠) و(٦٣) و(١١٩).

• التساهل في قبول زيادة الثقة مما يترجح من أقوال النقاد عدم قبولها، وانظر حديث رقم (٣٤) و(٤٢) و(٤٦).

• وصل الأحاديث التي رجح بعض النقاد والحفاظ فيها الإرسال، وانظر حديث رقم (٤٢) و(٤٥) و(٦١) و(٦٢) و(٧٨) و(١٠٥) و(١٣٣).

• إخراج بعض الأحاديث التي في إسنادها انقطاع، كأحاديث بعض الرواة عمن لم يسمع منه، مثاله حديث رقم (٥١)، و(٥٨).

• رفع أحاديث صوب بعض النقاد فيها الوقف، مثل حديث رقم (١٠٠) و(١٢٥).

• إخراج بعض الأحاديث التي تفرد بها أو ببعض ألفاظها ممن لا يحتمل منه هذا التفرد، ولهذا وجد الشذوذ في بعض أحاديثهم، وانظر مثلاً حديث رقم (١١٦).

٤- أن المنهج الذي سار عليه الأئمة الثلاثة في تصحيح الأحاديث لا يماثل أو يداني منهج الشيخان في "الصحيحين" فهما أشد تحرياً وانتقاءً لصحيح الأحاديث.

٥- مع ذلك فتصحيح الأئمة الثلاثة له اعتباره وقوته، وإن كان في أسانيد بعض ما خرجوه مقال، ولكنهم حفاظ فقد يكون للحديث من المتابعات والشواهد ما يقوى به الحديث ولم يذكروها مراعاة للإختصار وعدم التطويل، فيستفاد من تصحيحهم أو تعليلهم للأحاديث.

٦- كتب هؤلاء الأئمة من جملة أهم دواوين السنة التي جمعت الحديث، وساهمت في تمييز صحيحه والكلام على بعض علله، إضافة إلى الفوائد الحديثية والفقهية وغيرها.

ثانياً: التوصيات:

من خلال دراسة بعض أحاديث كتب الأئمة ابن خزيمة وابن حبان والحاكم فإن مما أوصي به الباحثين في السنة خصوصاً وعموم الباحثين في الشريعة:

١-العناية بتحرير منهج الأئمة الثلاثة في كل مسألة من مسائل المصطلح والتي قد توثر في الحكم على صحة الحديث وضعفه، ومقارنة ذلك بمن تقدمهم ليعلم من ذلك أوجه الاتفاق وأوجه الاختلاف في المنهج وأسابه.

٢-الموازنة بين عموم منهج الشيخين - البخاري ومسلم - في الصحيحين، وبين من جاء بعدهم ممن اشترط الصحة في كتابه، ومعرفة أوجه الاتفاق بين المنهجين، وأسباب اختلاف وضعف منهج من جاء بعد الشيخين.

٣-جمع ما حوته هذه الكتب من الكلام عن علل بعض الأحاديث، وما أجابوا عنه مما رأوا أنه ليس بعلة.

٤-دراسة منهج الأئمة الثلاثة في تقوية الحديث بالمتابعات والشواهد.

٥-العناية بما حوته كتب الأئمة الثلاثة من الاستنباطات الفقهية ومختلف الحديث والناسخ والمنسوخ وغيرها من الفوائد التي جاءت في التبويب والتعليق على الأحاديث وبخاصة عند ابن خزيمة ثم ابن حبان.

* وصلى الله على نبيّنا مُحمَّد وعلى آله وصحبه وسلم *



الفهارس

- ١- **فهرس الآيات القرآنية.**
- ٢- **فهرس الأحاديث** (مرتبة على الأطراف).
- ٣- **فهرس الرواة المترجم لهم.**
- ٤- **فهرس المصادر والمراجع.**
- ٥- **فهرس الموضوعات.**

فهرس الآيات القرآنية



فهرس الأحاديث
(مرتبة على الأطراف)

م	طرف الحديث	رقم الحديث	الصفحة
١٨	إِذَا صَلَّيْتَ وَعَلَيْكَ ثَوْبٌ وَاحِدٌ فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِفْ بِهِ...	٧٣	٦٠٥
١٩	إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا، ثُمَّ جِئْتُمَا وَالْإِمَامُ يُصَلِّي فَصَلِّيَا مَعَهُ، تَكُونُ لَكُمَا نَافِلَةً	١٣١	٩١٦
٢٠	إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ	١١	١٧٤
٢١	إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ	٢	١٠٠
٢٢	إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمُ الْأَذَى بِخُفِّهِ أَوْ نَعْلِهِ فَطَهُورُهُمَا التُّرَابُ	٣٢	٣٤١
٢٣	الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلَّا الْحَمَّامَ وَالْمَقْبَرَةَ	٧٨	٦٣٧
٢٤	أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَخَلِّلِ الْأَصَابِعَ، وَبَالِغْ فِي الِاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا	١٩	٢٥٠
٢٥	أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ...	١١٨	٨٤٤
٢٦	أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ أُصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ، فَرَآنِي وَأَنَا أُصَلِّيهِمَا...	١١٧	٨٤١
٢٧	اكْتُمِ الْخِطْبَةَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ...	١٢٩	٩٠٦
٢٨	أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ فِي الْحَسَنَاتِ	٢٢	٢٧٥
٢٩	أَلَا أُعَلِّمُكَ سُورَةً مَا أُنْزِلَ فِي التَّوْرَاةِ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الْقُرْآنِ مِثْلُهَا	٤٧	٤٤٧
٣٠	أَمَا إِنِّي عَلَى مَا تَرَوْنَ بِحَمْدِ اللهِ قَدْ قَرَأْتُ الْبَارِحَةَ السَّبْعَ الطِّوَالَ	١١٩	٨٥١
٣١	أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ الْعَقْرَبِ وَالْحَيَّةِ	٨٥	٦٧٩
٣٢	أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ، الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ	٣٥	٣٦٩
٣٣	أُمِرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ، فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ...	٧١	٥٩٧
٣٤	إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي	٢٧	٣١٣
٣٥	إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَقُولُ:...	١	٨٩
٣٦	أن النبي تَشَهَّدَ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ، وَسَلَّمَ	١٠٩	٧٩٤
٣٧	أن النبي سَمَّى سَجْدَتَيِ السَّهْوِ الْمُرْغِمَتَيْنِ	١١٠	٨٠٤

م	طرف الحديث	رقم الحديث	الصفحة
١١٧	مَنْ نَسِيَ رَكْعَتَي الْفَجْرِ، فَلْيُصَلِّهِمَا إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ	١١٦	٨٣٥
١١٨	نهانا رسول الله أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا	٥	١٢٧
١١٩	نهى رسول الله أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِراً	٩١	٧٠٦
١٢٠	نهى رسول الله عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ	٦٣	٥٥٤
١٢١	هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله يتوضأ	٢٠	٢٦٠
١٢٢	هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ	١٤	٢١٧
١٢٣	هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، وَالْحَلَالُ مَيْتَتُهُ	١٥	٢٢٤
١٢٤	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ الله...	٤٦	٤٤١
١٢٥	وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ	٥٣	٤٩١
١٢٦	يَا أَبَا بَكْرٍ مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكِ...	١٢٤	٨٧٤
١٢٧	يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ تُفْلِحُوا	٢١	٢٧٠
١٢٨	يَا بِلَالُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ، إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ...	١٢٨	٩٠١
١٢٩	يَا بِلَالُ، إِذَا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ وَلَمْ آتِ فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ...	٨٤	٦٧٣
١٣٠	يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي عَبْدِالْمُطَّلِبِ إِنْ كَانَ إِلَيْكُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ...	١٣٢	٩٢٢
١٣١	يَا فُلَانُ، مَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟...	٥٠	٤٦٦
١٣٢	يَا مُعَاذُ، وَالله إِنِّي لَأُحِبُّكَ...	٧٠	٥٩٣
١٣٣	يُصَلِّي مَحْلُولٌ أَزْرَارُهُ...	٧٦	٦٢٤
١٣٤	يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ	٣١	٣٣٦
١٣٥	يَنْهَاكُمْ رَبُّكُمْ عَنِ الرِّبَاءِ	١٠٠	٧٥٥



فهرس الرواة المترجم لهم

م	اســـم الـــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
١	أبان بن صالح بن عُمَير بن عُبَيد القرشي	٥	١٣٠
٢	إبراهيم بن حمزة بن محمد القرشي (أبو إسحاق)	٥٠	٤٦٨
٣	إبراهيم بن سعد القرشي أبو إسحاق المدني	٦٢	٥٤٩
٤	إبراهيم بن صدقة، أبو عامر الأنصاري	١٢	١٩٥
٥	إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني	٧٧	٦٣٠
٦	إبراهيم بن عبدالرحمن بن إسماعيل السكسكي	٥٢	٤٨٨
٧	إبراهيم بن عقيل بن معقل بن منبه اليماني	١٧	٢٤٥
٨	إبراهيم بن منقذ بن عبدالله الخولاني	١٣٤	٩٤١
٩	إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي	١٢١	٨٥٩
١٠	أبو القاسم بن عبدالله بن ذكوان أبي الزناد المدنى	١٥	٢٢٥
١١	أبو المهلب الجرمي البصري	١٠٩	٧٩٨
١٢	أبو بكر بن عبدالله بن أبى الجهم القرشي	١٣٧	٩٥٧
١٣	أبو جعفر الكوفي، مؤذن مسجد العريان	٣٦	٣٧٨
١٤	أبو رافع القبطى	٩٢	٧١٢
١٥	أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف القرشي	٥٦	٥١٢
١٦	أبو قتادة الأنصاري السلمي	١٣	٢١٢
١٧	أبو نعامة السعدي البصري	٧٧	٦٣٢
١٨	أبو هريرة	٦	١٣٨

م	اســــم الـــــــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
١٩	أبى بن كعب بن قيس بن عبيد الأنصاري	٤٧	٤٥١
٢٠	أحمد بن المقدام بن سليمان بن الأشعث	١٣٢	٩٣٢
٢١	أحمد بن سعيد الدارمي	١١١	٨٠٩
٢٢	أحمد بن سنان بن أسد الواسطي	٦٠	٥٣٣
٢٣	أحمد بن عبدة الضبي	٧٥	٦١٩
٢٤	أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني	١٥	٢٢٥
٢٥	أحمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي	١١٢	٨١٢
٢٦	آدم بن علي البكري العجلي	٦٢	٥٤٩
٢٧	أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي	٢٣	٢٨٦
٢٨	إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي	٥٦	٥٠٩
٢٩	إسحاق بن حاتم بن سنان المدائني	١٩	٢٥٣
٣٠	إسحاق بن حازم الزيات	١٥	٢٢٦
٣١	إسحاق بن عبدالله الأنصاري	١٣	٢١١
٣٢	إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج	٩٩	٧٥٠
٣٣	أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد الأموي	١١٥	٨٢٩
٣٤	إسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق السبيعي	١٠	١٦٩
٣٥	إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي	١٢	١٩٤
٣٦	إسماعيل بن الخليل الخزاز	١٢	٢٠٠
٣٧	إسماعيل بن بشر بن منصور السليمي	١٢	١٩٥
٣٨	إسماعيل بن جعفر بن أبى كثير الأنصاري	٥٣	٤٩٥
٣٩	إسماعيل بن عبدالكريم بن معقل الصنعاني	١٧	٢٤٤

م	اســـــم الـــــــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
٤٠	إسماعيل بن كثير الحجازي	١٩	٢٥٦
٤١	الأسود بن هلال المحاربي	١٣٦	٩٥١
٤٢	أشعث بن عبدالملك الحمراني	١٠٩	٧٩٧
٤٣	أمية بن عبدالله بن خالد القرشي	٩٧	٧٤٠
٤٤	أنس بن مالك بن النضر الأنصاري	١١٩	٨٥٣
٤٥	إياس بن عامر الغافقي المصري	٥٨	٥٢٦
٤٦	أيوب بن أبي تميمة كيسان السَّختياني	٣٥	٣٧٣
٤٧	أيوب بن خالد بن أبي أيوب الأنصاري	١٢٩	٩٠٨
٤٨	أيوب بن سويد الرملي	١٣٤	٩٤١
٤٩	بحر بن نصر الخولاني	٢٨	٣٢١
٥٠	البراء بن عازب بن الحارث أبو عمارة الأنصاري	٦١	٥٤٥
٥١	برد بن سنان، أبو العلاء الدمشقي	٢٨	٣٢٣
٥٢	بريدة بن الحصيب بن عبدالله بن الحارث الأسلمي	١٢٨	٩٠٤
٥٣	بسر بن عبيد الله الحضرمي الشامي	٧٩	٦٥٠
٥٤	بسرة بنت صفوان بن نوفل القرشية	٢	١٠٦
٥٥	بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي	٧٨	٦٤٢
٥٦	بشر بن معاذ العقدي	١١٤	٨٢٣
٥٧	بَشِيْرُ بن نَهِيك السدوسي	٩٩	٧٥١
٥٨	بكر بن إدريس بن الحجاج بن هارون المقرئ	٦٥	٥٦٤
٥٩	تميم بن محمود الانصاري	٦٣	٥٥٦
٦٠	ثابت بن أسلم البناني	٨٩	٦٩٧

م	اســـم الــــــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
٦١	ثعلبة بن زهدم التميمي اليربوعي	١٣٦	٩٥٢
٦٢	ثور بن زيد الديلي المدني	٤٥	٤٣٦
٦٣	جابر بن سَمُرة بن جُنَادة السُّوَائي	٤٨	٤٥٦
٦٤	جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الأنصاري	٣	١١٨
٦٥	جابر بن يزيد بن الأسود السوائي	١٣١	٩٢٠
٦٦	جامع بن شداد أبو صخرة المحاربي	٢١	٢٧٣
٦٧	جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل القرشي	١٣٢	٩٣٢
٦٨	جبير بن نفير بن مالك بن عامر الحضرمي	٤٩	٤٦٣
٦٩	جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدى	٥	١٢٩
٧٠	جرير بن عبدالحميد بن قرط الضَبِّي	٩٠	٧٠٢
٧١	جعفر بن عبدالله بن الحكم الأنصاري	٦٣	٥٥٦
٧٢	جميل بن الحسن بن جميل الأزدي	١٢	١٩٧
٧٣	جندب بن جنادة (أبو ذر الغفاري)	١٢٥	٨٨٥
٧٤	الحارث بن عبدالله الهمداني	٥٧	٥١٥
٧٥	حبيب بن أبي ثابت الأسدي	١٢٥	٨٨٣
٧٦	حبيب بن زيد بن خلاد الأنصاري	١٦	٢٣٢
٧٧	حجاج بن حجاج الباهلي البصري	٧٧	٦٣١
٧٨	حجاج بن محمد المصيصى	٩٢	٧١١
٧٩	حذيفة بن اليمان، أبو عبدالله العبسي	١٣٦	٩٥٢
٨٠	حسان بن عطية المحاربي	٦٧	٥٧٦
٨١	الحسن بن أبي الحسن يسار البصري	١٠٠	٧٥٧

م	اســـم الـــــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
٨٢	الحسن بن ذكوان، أبو سلمة البصري	٧٤	٦١١
٨٣	الحسن بن سعد بن معبد القرشي الهاشمي	٤	١٢٥
٨٤	الحسن بن سفيان بن عامر الشيباني	٢٨	٣٢٢
٨٥	الحسن بن عبدالله بن منصور الأنطاكي	٣٢	٣٤٢
٨٦	الحسن بن محمد بن الصباح، أبو علي الزعفراني	٥٥	٥٠٥
٨٧	حسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد المكي	٥٥	٥٠٦
٨٨	الحسين بن الحسن بن حرب السلمي	٧١	٥٩٩
٨٩	الحسين بن حريث بن الحسن الخزاعي	٧٨	٦٣٩
٩٠	الحسين بن علي بن الوليد الجعفي	١٢٥	٨٨٢
٩١	الحسين بن واقد المروزي	١٢٨	٩٠٣
٩٢	حصين بن جندب بن عَمْرو بن الحارث الجنبي	١٠١	٧٦٢
٩٣	حضين بن المنذر بن الحارث بن وعلة الرقاشي	٢٤	٢٩٠
٩٤	حفص بن عبدالله بن راشد السلمي	٧٧	٦٣٠
٩٥	حفص بن عمرو البرياني	١٠٥	٧٧٩
٩٦	حفص بن غياث بن طلق النخعي	٣٠	٣٣٢
٩٧	حكيم بن عبدالله بن قيس القرشي	٣٩	٣٩٩
٩٨	حماد بن أسامة بن زيد القرشي	٢	١٠٤
٩٩	حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي	٨٤	٦٧٧
١٠٠	حماد بن سلمة بن دينار البصري	٧٧	٦٣٤
١٠١	حُمَيْد بن أبي حُمَيْد الطويل أبو عبيدة الخزاعي	٩٨	٧٤٤
١٠٢	حميد بن عبدالرحمن الحميري	١١٨	٨٤٩

م	اسم الراوي	رقم الحديث	الصفحة
١٢٤	الزبير بن الخريت البصري	٨١	٦٦٠
١٢٥	زر بن حبيش بن حباشة بن أوس الأسدي	١٢٥	٨٨٤
١٢٦	زرارة بن أوفى العامري الحرشي	١١٤	٨٢٥
١٢٧	زكريا بن يحيى بن أبان	٣٨	٣٩١
١٢٨	زكريا بن يحيى بن إياس بن سلمة السجزي	٩٦	٧٣٤
١٢٩	زهير بن محمد التميمى العنبري	٦٨	٥٨١
١٣٠	زياد بن أيوب بن زياد الطوسي	١٣١	٩١٩
١٣١	زياد بن يحيى بن زياد الحساني	١٩	٢٥٣
١٣٢	زيد بن أبي الزرقاء يزيد التغلبي	٤٩	٤٦٢
١٣٣	زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الأنصاري	٧	١٤٦
١٣٤	زيد بن أسلم العدوى	٢٣	٢٨٥
١٣٥	زيد بن أسلم العدوى	٧٦	٦٢٦
١٣٦	زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري	٧١	٦٠٠
١٣٧	زيد بن سلام بن أبي سلام ممطور الحبشي	٢٧	٣١٥
١٣٨	السائب بن مالك الثقفي	٩٠	٧٠٣
١٣٩	سريج بن النعمان بن مروان الجوهري	٧٣	٦٠٦
١٤٠	سعد بن أبى وقاص مالك القرشي	٣٩	٤٠٠
١٤١	سعد بن إياس، أبو عمرو الشيباني	٣٤	٣٦٣
١٤٢	سعد بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري	١١٥	٨٣١
١٤٣	سعد بن عُبيدة، أبو ضمرة الكوفي	٥١	٤٧٩
١٤٤	سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري	١	٩٥

م	اســـم الـــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
١٤٥	سعد بن هشام بن عامر الأنصاري	١١٤	٨٢٥
١٤٦	سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري	٣٢	٣٤٧
١٤٧	سعيد بن أبي عروبة، مهران اليشكري	٢٤	٢٨٩
١٤٨	سعيد بن أبي هلال الليثي	٣٣	٣٥٥
١٤٩	سعيد بن الحارث بن أبي سعيد بن المعلى الأنصاري	٧٣	٦٠٨
١٥٠	سعيد بن الحكم بن محمد الجمحي (ابن أبو مريم)	٣٨	٣٩٢
١٥١	سعيد بن المسيب بن حزن بن أبى وهب القرشي	٢٢	٢٧٧
١٥٢	سعيد بن إياس الجريري	٨٦	٦٨٥
١٥٣	سعيد بن سلمة المخزومي	١٤	٢٢٠
١٥٤	سعيد بن سمعان الأنصاري	٤٣	٤٢٨
١٥٥	سعيد بن عبدالرحمن المخزومي	٥٢	٤٨٧
١٥٦	سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري	١١٥	٨٣٠
١٥٧	سعيد بن محمد بن ثواب الحصري البصري	١٠٩	٧٩٦
١٥٨	سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري	٢٢	٢٧٧
١٥٩	سفيان بن عيينة بن أبى عمران الهلالي	١٢	١٩٩
١٦٠	سلم بن إبراهيم الوراق	٨	١٥٥
١٦١	سَلْمُ بن جُنَادة بن سَلْم السوائي	١	٩٥
١٦٢	سلمان، أبو حازم الأشجعى الكوفى	٧٢	٦٠٣
١٦٣	سلمة بن الفضل الأبرش الأنصاري	٣	١١٩
١٦٤	سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج	٣٨	٣٩٣
١٦٥	سلمة بن عمر بن الأكوع	٧٥	٦١٩

م	اســـم الـــــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
١٦٦	سليم بن أسود المحاربي (أشعث بن أبو الشعثاء)	١٣٦	٩٥١
١٦٧	سليمان بن أبى مسلم المكي الأحول	٧٤	٦١٢
١٦٨	سليمان بن المغيرة القيسي	١١٩	٨٥٣
١٦٩	سليمان بن حيان الأزدي	٩١	٧٠٧
١٧٠	سليمان بن داود بن الجارود	٧	١٤٤
١٧١	سليمان بن طرخان التيمي	١١٤	٨٢٤
١٧٢	سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي	١٢	٢٠١
١٧٣	سماك بن حرب بن أوس الذهلي البكري	٤٨	٤٥٤
١٧٤	سمي، مولى أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث	٦٤	٥٦٢
١٧٥	سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصارى	٣٨	٣٩٤
١٧٦	سويد بن غفلة بن عوسجة بن عامر الجعفي	١٢٥	٨٨٣
١٧٧	سويد بن قيس التجيبي المصري	١٠٨	٧٩٣
١٧٨	شريك بن عبدالله بن أبي شريك النخعي	٦٠	٥٣٤
١٧٩	شعبة بن الحجاج العتكي الأزدي	٧	١٤٣
١٨٠	شعيب بن الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي	٣٩	٣٩٨
١٨١	شقيق بن سلمة الأسدي	٢٠	٢٦٣
١٨٢	صالح بن رستم المزنى	٩	١٦٢
١٨٣	صدقة بن يسار الجزري المكي	٣	١١٧
١٨٤	صفوان بن سليم المدني	١٤	٢٢٠
١٨٥	صفوان بن صالح بن صفوان بن دينار الثقفي	٧٦	٦٢٥
١٨٦	صلة بن زفر العبسي	٥١	٤٨٠

م	اسـ الـ ـراوي	رقم الحديث	الصفحة
١٨٧	صهيب مولى العتواريين	٣٣	٣٥٦
١٨٨	الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد بن حزام القرشي	٤٢	٤٢١
١٨٩	الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني	٢٢	٢٧٦
١٩٠	ضمضم بن جوس الهفاني اليماني	٨٥	٦٨١
١٩١	طارق بن عبدالله المحاربي	٢١	٢٧٤
١٩٢	طلحة بن يزيد الأنصاري الأيلي	٥١	٤٨١
١٩٣	ظالم بن عمرو بن سفيان (أبو الأسود الديلى)	٣٠	٣٣٧
١٩٤	عاصم بن سليمان الأحول	٢٦	٣١٠
١٩٥	عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي الكوفي	٥٧	٥١٧
١٩٦	عاصم بن لقيط بن صبرة العقيلي	١٩	٢٥٦
١٩٧	عامر بن سعد بن أبي وقاص القرشي	٣٩	٤٠٠
١٩٨	عامر بن شقيق بن جمرة الأسدي	٢٠	٢٦٢
١٩٩	عامر بن عبدالله بن قيس (أبو بردة بن أبى موسى الأشعرى)	١٠	١٧١
٢٠٠	عائذ الله بن عبدالله بن عمرو الخولاني	٧٩	٦٥٠
٢٠١	عائشة بنت أبي بكر الصديق	١٠	١٧١
٢٠٢	عباد بن تميم بن غزية الأنصاري	١٦	٢٣٢
٢٠٣	عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام القرشي	٨٢	٦٦٤
٢٠٤	عبادة بن نسى الكندى	٢٨	٣٢٤
٢٠٥	عباس بن يزيد بن أبى حبيب البحراني	١٠٩	٧٩٦
٢٠٦	عبدالأعلى بن حماد بن نصر الباهلي	٢٨	٣٢٢
٢٠٧	عبدالأعلى بن عبدالأعلى بن محمد القرشي	١٢	١٩٥

م	اســـم الـــــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
٢٢٩	عبدالله بن أبي بكر بن محمد الأنصاري	٢٢	٢٧٧
٢٣٠	عبدالله بن الأرقم بن عبد يغوث القرشي	٩٤	٧٢٢
٢٣١	عبدالله بن السائب بن أبي السائب المخزومي	١٠٣	٧٧٣
٢٣٢	عبدالله بن الشخير بن عوف الحرشي	٨٦	٦٨٦
٢٣٣	عبدالله بن المبارك بن واضح الحنظلي	٧٤	٦١١
٢٣٤	عبدالله بن باباه	١٣٢	٩٣١
٢٣٥	عبدالله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي	١٢٨	٩٠٣
٢٣٦	عبدالله بن جعفر بن أبى طالب القرشى الهاشمي	٤	١٢٥
٢٣٧	عبدالله بن ذكوان القرشي	١٢	١٩٩
٢٣٨	عبدالله بن رباح الأنصاري	١٢٤	٨٧٥
٢٣٩	عبدالله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري	١٦	٢٣٢
٢٤٠	عبدالله بن زيد بن عمرو الجرمي	٣٥	٣٧٣
٢٤١	عبدالله بن سالم الأشعري	٥٦	٥١١
٢٤٢	عبدالله بن سعيد ابن أبي هند الفزاري	٤٥	٤٣٥
٢٤٣	عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي	٤٣	٤٢٥
٢٤٤	عبدالله بن سفيان القرشي المخزومي	١٠٣	٧٧٣
٢٤٥	عبدالله بن سلِمَة المرادي الكوفي	٢٥	٢٩٧
٢٤٦	عبدالله بن شقيق العقيلي	٩٨	٧٤٥
٢٤٧	عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب القرشي	٣٠	٣٣٣
٢٤٨	عبدالله بن عبدالحكم بن أعين المصري	٣٩	٣٩٨
٢٤٩	عبدالله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي	١١٧	٨٤٢

م	اسـم الـــــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
٢٩٢	عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي	١٣٥	٩٤٧
٢٩٣	عقبة بن عامر بن عبس الجهني	٤٩	٤٦٣
٢٩٤	عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن عمرو الأنصاري	٦٦	٥٧٠
٢٩٥	عقبة بن مسلم التجيبي	٧٠	٥٩٤
٢٩٦	عقيل بْن جابر بْن عَبْدالله الأَنْصارِيّ	٣	١١٨
٢٩٧	عقيل بن معقل بن منبه اليماني	١٧	٢٤٥
٢٩٨	عكرمة الهاشمي القرشي	٤٥	٤٣٦
٢٩٩	عكرمة بن عمار العجلي	٨	١٥٣
٣٠٠	العلاء بن المسيب بن رافع الأسدي	٥١	٤٨٠
٣٠١	العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب الحرقى	٦	١٣٦
٣٠٢	علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي	١٢١	٨٦٠
٣٠٣	علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي	٥٧	٥١٧
٣٠٤	على بن الحسين بن واقد القرشي	٦١	٥٤٢
٣٠٥	على بن داود، أبو المتوكل البصري	٢٦	٣١٠
٣٠٦	على بن مسلم بن سعيد الطوسي	٦٠	٥٣٣
٣٠٧	على بن يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك الزرقي	٥٣	٤٩٦
٣٠٨	علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب القرشي	٢٥	٢٩٩
٣٠٩	علي بن المبارك الهُنَائي البصري	١	٩٦
٣١٠	علي بن حُجْر بن إياس السعدي	٦	١٣٥
٣١١	علي بن خَشْرَم بن عبدالرحمن المروزي	٦٧	٥٧٤
٣١٢	علي بن سهل بن قادم الرملي	١١٩	٨٥١

م	اســـــم الـــــــــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
٣١٣	علي بن مُسْهِر أبو الحسن القرشي	١٢	٢٠١
٣١٤	علي بن نصر بن علي بن صهبان الجهضمي	٧٥	٦١٨
٣١٥	عمارة بن غزية بن الحارث الأنصاري	٦٤	٥٦١
٣١٦	عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبدالعزى القرشي	١٢١	٨٦٠
٣١٧	عمر بن حفص بن غياث النخعي الكوفي	٣٠	٣٣٢
٣١٨	عمر بن سعد بن عبيد الحفري	٩٨	٧٤٤
٣١٩	عمر بن علي بن عطاء بن مقدم أبو حفص المقدمي	١٠٥	٧٨٠
٣٢٠	عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي	١٠٠	٧٥٧
٣٢١	عمران بن زائدة بن نشيط الكوفي	١٢٣	٨٧١
٣٢٢	عمران بن موسى بن عمرو القرشي	٩٢	٧١١
٣٢٣	عمرو بن أبي سلمة التنيسي	٦٨	٥٨٠
٣٢٤	عمرو بن الحارث بن الضحاك الزبيدى	٥٦	٥١٠
٣٢٥	عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبدالله الأنصاري	٣٣	٣٥٥
٣٢٦	عمرو بن أوس بن أبي أوس الثقفي	١٢٧	٨٩٥
٣٢٧	عمرو بن عاصم بن عبيد الله بن الوازع الكلابي	١١٦	٨٣٦
٣٢٨	عمرو بن عبدالله بن عبيد الهمداني	٦١	٥٤٤
٣٢٩	عمرو بن مالك الجنبي	٦٥	٥٦٥
٣٣٠	عمرو بن مرة بن عبدالله بن طارق بن الحارث الجملي	٢٥	٢٩٦
٣٣١	عمرو بن مرثد الرحبي	٢٧	٣١٦
٣٣٢	عمرو بن يحيى بن عمارة الأنصاري	٧٨	٦٤١
٣٣٣	عنبسة بن أبي سفيان القرشي	١٢٧	٨٩٥

م	اســـم الـــــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
٣٣٤	عون بن وهب بن عبدالله السوائي	٣٧	٣٨٦
٣٣٥	عويمر بن مالك الخزرجي (أبو الدرداء)	١٢٥	٨٨٤
٣٣٦	عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح العامري	٨٧	٦٨٩
٣٣٧	عياض بن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر القرشي	١٠٢	٧٦٩
٣٣٨	عياض بن هلال	٨	١٥٥
٣٣٩	عيسى بن يونس بن أبى إسحاق السبيعي	٦٧	٥٧٤
٣٤٠	غُضَيْف بن الحارث بن زنيم السكوني	٢٨	٣٢٤
٣٤١	فضالة بن عبيد بن نافذ الأنصاري	٦٥	٥٦٦
٣٤٢	الفضل بن موسى السيناني	٢١	٢٧٢
٣٤٣	الفضل بن يعقوب بن إبراهيم الرخامي	٨١	٦٥٨
٣٤٤	فضيل بن غزوان بن جرير الضبي	٧٢	٦٠٣
٣٤٥	فليح بن سليمان بن أبى المغيرة، الخزاعى	٧٣	٦٠٧
٣٤٦	قتادة بن دعامة السدوسي	٩٩	٧٥١
٣٤٧	القعقاع بن حكيم الكناني	١٢٠	٨٥٦
٣٤٨	قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة الأنصاري	١١٥	٨٣١
٣٤٩	كبشة بنت كعب بن مالك الأنصارية	١٣	٢١٢
٣٥٠	كثير بن أفلح المدني	٧١	٥٩٩
٣٥١	كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري	٤١	٤٠٤
٣٥٢	كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي	٦٠	٥٣٦
٣٥٣	كناز بن الحصين بن يربوع الغنوي	٧٩	٦٥٠
٣٥٤	كيسان أبو سعيد المَقْبُرِي	٣٢	٣٤٨

م	اســـم الـــــــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
٣٥٥	لقيط بن صبرة	١٩	٢٥٧
٣٥٦	الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي	٣٩	٣٩٩
٣٥٧	مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي	١٣	٢١٠
٣٥٨	مالك بن سعد بن عبادة القيسي	٩	١٦٢
٣٥٩	مالك بن مغول بن عاصم البجلي	٣٤	٣٦٣
٣٦٠	مجاهد بن جبر المكي	٥	١٣١
٣٦١	محمد بن أبان بن وزير البلخى	٨٣	٦٦٨
٣٦٢	محمد بن إبراهيم بن أبى عدى السلمي	٧	١٤٤
٣٦٣	محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد القرشي	٦٦	٥٦٩
٣٦٤	محمد بن أبى عائشة الحجازي	٦٧	٥٧٦
٣٦٥	محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي	١٠٩	٧٩٦
٣٦٦	محمد بن إسحاق بن يسار بن أبو عبدالله المطلبي	٣	١١٦
٣٦٧	محمد بن أسلم بن سالم الطوسي	١٠	١٧١
٣٦٨	محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي	٦٧	٥٧٥
٣٦٩	محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي	٢٧	٣١٤
٣٧٠	محمد بن العلاء بن كريب الهمداني	٢	١٠٤
٣٧١	محمد بن الفضل أبو النعمان السدوسي	٧٧	٦٣٤
٣٧٢	محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي	١	٩١
٣٧٣	محمد بن المنتشر بن الأجدع بن مالك الهمداني	١١٨	٨٤٩
٣٧٤	محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي	٥٦	٥١١
٣٧٥	محمد بن بشار بن عثمان العبدي	٥	١٢٨

م	اســـم الـــــــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
٣٩٧	محمد بن عقيل بن خويلد بن معاوية الخزاعى	٧٧	٦٢٩
٣٩٨	محمد بن عيسى بن زياد الدامغاني	٣	١١٩
٣٩٩	محمد بن فضيل بن غزوان الضبي	٧٢	٦٠٢
٤٠٠	محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي	٣٢	٣٤٣
٤٠١	محمد بن مروان بن قدامة العقيلي	١٢	١٩٦
٤٠٢	محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي	١٣٢	٩٢٤
٤٠٣	محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب القرشي	١٧	٢٤٠
٤٠٤	محمد بن معمر بن ربعي القيسي	٤٧	٤٤٩
٤٠٥	محمد بن مهاجر بن أبي مسلم الأنصاري	٩٦	٧٣٥
٤٠٦	محمد بن مهدي العطار	٦٨	٥٨٠
٤٠٧	محمد بن هشام بن عيسى الطالقاني	٨٥	٦٨٠
٤٠٨	محمد بن يحيى بن أبي حزم مهران القطعي	١٢	١٩٦
٤٠٩	محمد بن يحيى بن عبدالله الذهلي	٨	١٥٥
٤١٠	محمد بن يزيد بن خنيس القرشي	٥٥	٥٠٥
٤١١	مخلد بن يزيد الحراني	٦٧	٥٧٥
٤١٢	مروان بن الحكم بن أبى العاص بن أمية القرشى	٢	١٠٦
٤١٣	المستورد بن الأحنف الكوفي	٥١	٤٧٩
٤١٤	مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة الهلالي	٥٢	٤٨٧
٤١٥	مسعود بن مالك، أبو رزين الكوفي	١٢	٢٠٢
٤١٦	مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي	٢٦	٣٠٩
٤١٧	مسلم بن أبي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي	٦٩	٥٩١

م	اســـم الـــــراوي	رقم الحديث	الصفحة
٤١٨	مسلم بن المثنى بن مهران القرشي	٣٦	٣٨٠
٤١٩	مسلم بن عبدالله (أبو حسان الأعرج)	١٣٥	٩٤٦
٤٢٠	مطرف بن عبدالله بن الشخير العامِري	٨٩	٦٩٧
٤٢١	معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري	٧٠	٥٩٥
٤٢٢	معاذ بن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي	١٣٥	٩٤٦
٤٢٣	معاوية بن حديج بن جفنة بن قتيرة التجيبي	١٠٨	٧٩٣
٤٢٤	معاوية بن سلام بن أبي سلام ممطور الحبشي	٢٧	٣١٥
٤٢٥	معاوية بن صالح بن حُدَير الحضرمي	٢٨	٣١٩
٤٢٦	معبد بن كعب بن مالك الأنصاري	٤٠	٤٠٣
٤٢٧	معمر بن راشد الأزدي الحداني	١٧	٢٤٠
٤٢٨	المغيرة بن أبى بردة العبدري	١٤	٢٢٠
٤٢٩	ممطور أبو سلام الدمشقي الأعرج	٢٧	٣١٦
٤٣٠	المنذر بن مالك بن قطعة العبدي	٧٧	٦٣٢
٤٣١	المهاجر بن قنفذ بن عمير بن جدعان القرشي	٢٤	٢٩٠
٤٣٢	مهدي بن ميمون الأزدى المعولى	٤	١٢٤
٤٣٣	موسى بن إبراهيم بن عبدالرحمن المخزومي	٧٥	٦١٩
٤٣٤	موسى بن أيوب بن عامر الغافقي	٥٨	٥٢٥
٤٣٥	موسى بن عبدالرحمن بن سعيد بن مسروق الكندي	١١	١٧٨
٤٣٦	موسى بن هارون بن عبدالله البزاز	٥٧	٥١٥
٤٣٧	موسى بن يعقوب بن عبدالله بن وهب المطلبي	٣٨	٣٩٢
٤٣٨	مؤمل بن إسماعيل القرشي العدوي	١١٩	٨٥٢



فهرس المصادر والمراجع

* **القرآن الكريم** (جل منزله وعلا).

حرف الألف

(١) **الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير**، للحافظ أبي عبدالله الحسين بن إبراهيم الجوزقاني (ت٥٤٣هـ) تحقيق الدكتور عبدالرحمن الفريوائي، دار الصميعي، الرياض، ومؤسسة دار الدعوة، دلهي الجديدة، الهند، الطبعة الرابعة١٤٢٢.

(٢) **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالمدينة، الطبعة الأولى، ١٤١٥.

(٣) **الآثار**، لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (ت ١٨٢هـ)، دار الكتب العلمية.

(٤) **الآحاد والمثاني**، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني (ت٢٨٧هـ)، تحقيق الدكتور باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١١.

(٥) **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما**، لضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي (ت٦٤٣هـ) تحقيق عبدالملك آل دهيش، مكتبة النهضة، الطبعة الرابعة ١٤٢١.

(٦) **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨.

(٧) **الأحكام الشرعية الكبرى**، لأبي محمد عبدالحق الإشبيلي (ت٥٨١هـ) تحقيق أبو عبدالله حسين بن عكاشة، الناشر مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٢.

(٨) **أحوال الرجال**، لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت ٢٥٩هـ) تحقيق صبحي البدري السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥.

(٩) **أخبار أصبهان**، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ) دار الكتاب الإسلامي.

(١٠) أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، للإمام أبي عبدالله محمد بن إسحاق الفاكهي (ت٢٧٥هـ) تحقيق الدكتور عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر، الطبعة الثانية ١٤١٤.

(١١) اختلاف الحديث (مطبوع ملحقا بالأم للشافعي)، أبو عبدالله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبدالمطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٠

(١٢) الأدب المفرد، للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت٢٥٦هـ) تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩.

(١٣) الأذكار، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) تحقيق علي الشربحي قاسم النوري، بدون ذكر الدار، الطبعة الأولى١٤٢٤.

(١٤) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، لأبي يعلى الخليل بن عبدالله بن أحمد الخليلي القزويني (ت ٤٤٦هـ) تحقيق الدكتور محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩.

(١٥) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢١هـ)، المكتب الإسلامي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية١٤٠٥.

(١٦) الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم (ت ٣٧٨هـ). تحقيق: يوسف بن محمد الدخيل، دار الغرباء الأثرية بالمدينة، الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م.

(١٧) الاستقامة، لأبي العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ) تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٣.

(١٨) الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢١.

(١٩) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري (ت٤٦٣هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢.

(٢٠) أسد الغابة، لأبي علي بن محمد بن عبدالكريم الجزري المعروف بابن الأثير (ت٦٣٠هـ) طبعة دار الشعب.

(٢١) أسماء المدلسين، لجلال الدين عبدالرحمن بن الكمال السيوطي (ت٩١١هـ) محمود محمد محمود حسن نصار، دار الجيل، بيروت.

(٢٢) الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ) تحقيق مركز هجر للبحوث بإشراف د عبدالله التركي، الناشر: دار هجر.

(٢٣) أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ) تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، والسيد يوسف، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩.

(٢٤) الإعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (ت ٥٨٤هـ)، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، الطبعة الثانية، ١٣٥٩.

(٢٥) الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر ٢٠٠٢ م.

(٢٦) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تحقيق طه عبدالرءوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣.

(٢٧) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٥.

(٢٨) الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، لأبي الوفا برهان الدين الحلبي إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي الشافعي (ت٨٤١هـ) تحقيق علاء الدين علي رضا، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨.

(٢٩) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، لأبي العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ) تحقيق محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٦٩.

(٣٠) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للعلامة علاء الدين مغلطاي بن قليج الحنفي (ت٧٦٢هـ) تحقيق أبي عبدالرحمن عادل بن محمد وأبي محمد أسامة إبراهيم، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

(٣١) الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى، لعلي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماكولا (ت٤٧٥هـ) تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١.

(٣٢) الإلزامات والتتبع، للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ) تحقيق الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية١٤٠٥.

(٣٣) الإلمام بأحاديث الأحكام، لأبي الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ) تحقيق حسين إسماعيل الجمل، دار المعراج الدولية، بيروت، ودار ابن حزم، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٣.

(٣٤) الأنساب، لعبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت ٥٦٢هـ) تحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة الأولى، ١٣٨٢.

(٣٥) الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: عبداللطيف بن محمد الجيلاني المغربي.، أضواء السلف – السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٧.

(٣٦) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت٣١٩هـ) تحقيق الدكتور أبي حماد صغير بن أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الطبعة الأولى ١٤٠٥.

حرف الباء

(٣٧) الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية.

(٣٨) بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، ليوسف بن حسن بن عبدالهادي الحنبلي (ت٩٠٩هـ) تحقيق الدكتور وصي الله عباس، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى١٤٠٩.

(٣٩) بدائع الفوائد، للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

(٤٠) البداية والنهاية، للحافظ أبي الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي (ت٧٧٤هـ) تحقيق علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى١٤٠٨.

(٤١) البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، لأبي حفص ابن الملقن سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت٨٠٤هـ) تحقيق مصطفى أبو الغيط وعبدالله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الاولى، ١٤٢٥.

(٤٢) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة (ت ٢٨٢هـ) لأبي بكر نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧) تحقيق الدكتور حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية – المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٣.

(٤٣) بغية الطلب في تاريخ حلب، للصاحب كمال الدين عمر بن أحمد بن هبة الله ابن العديم الحلبي (ت٦٦٠هـ) تحقيق الدكتور سهيل زكار، دار الفكر، بيروت.

(٤٤) بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهري، دار الفلق – الرياض، الطبعة السابعة، ١٤٢٤.

(٤٥) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، للحافظ أبي الحسن علي بن محمد بن عبدالملك ابن القطان الفاسي (ت ٦٢٨هـ) تحقيق الدكتور الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨.

حرف التاء

(٤٦) تاريخ ابن أبي خيثمة، لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت ٢٧٩هـ) تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧.

(٤٧) تاريخ ابن معين، رواية عثمان الدارمي، للإمام يحيى بن معين أبو زكريا (ت ٢٣٣هـ) تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٠.

(٤٨) تاريخ ابن معين - رواية الدوري، للإمام يحيى بن معين أبو زكريا (ت ٢٣٣هـ) تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٣٩٩.

(٤٩) تاريخ ابن يونس المصري، لأبي سعيد عبدالرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، (ت ٣٤٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢١.

(٥٠) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، (رواية: أبي الميمون بن راشد)، لأبي زرعة عبدالرحمن بن عمرو بن عبدالله بن صفوان النصري الدمشقي (ت ٢٨١هـ) دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، مجمع اللغة العربية - دمشق.

(٥١) تاريخ إربل، تأليف: المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإِربلي، المعروف بابن المستوفي (ت ٦٣٧هـ) تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، ١٩٨٠ م.

(٥٢) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعةالأولى، ٢٠٠٣م.

(٥٣) تاريخ أسماء الثقات، للإمام الحافظ أبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان ابن شاهين (ت٣٨٥هـ) تحقيق الدكتور عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى١٤٠٦.

(٥٤) تـاريخ الأمـم والملـوك، لأبي جعفـر محمـد بـن جريـر الطـبري (ت٣١٠هـ) دار الكتـب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧.

(٥٥) تاريخ بغداد، للإمام أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) تحقيق: الـدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢.

(٥٦) تاريخ جرجان، حمزة بن يوسف أبو القاسم الجرجاني (ت٤٢٨هـ) تحقيـق الـدكتور محمـد عبدالمعيد خان، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠١.

(٥٧) التاريخ الصغير، للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) تحقيق محمـود ابراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٧.

(٥٨) التاريخ الكبير، للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخـاري (ت٢٥٦هـ) حققـه وعلـق عليه الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمـي عـدا المجلـدين الخـامس والـسادس، دار الكتـب العلمية، بيروت، ١٤٠٧.

(٥٩) تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتـسمية مـن حلهـا مـن الأماثـل أو اجتـاز بنواحيهـا مـن وارديها وأهلها، للحـافظ أبي القاسـم عـلي بـن الحـسن بـن هبـة الله المعـروف بـابن عـساكر (ت٥٧١هـ) تحقيق علي شيري، الطبعة الأولى ١٤١٩.

(٦٠) تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، لأبي سليمان محمد بن عبدالله بن أحمد بـن ربيعـة بـن سـليمان بـن خالـد بـن عبـدالرحمن بـن زبـر الربعـي (ت ٣٧٩هـ) تحقيـق: د. عبـدالله أحمـد سـليمان الحمد، دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠.

(٦١) تـاريخ نيـسابور، أبي عبـدالله الحـاكم محمـد بـن عبـدالله بـن محمـد بـن حمدويـه الـضبي النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، والمطبوع (تلخيص تاريخ نـسابور)لخصه: أحمد بن محمد بن الحسن بـن أحمـد المعـروف بالخليفـة النيسابوري، النـاشر: كتابخانـة ابـن سينا - طهران، عرّبه عن الفرسية: د/ بهمن كريمي ـ طهران.

(٦٢) تبـصير المنتبـه بتحريـر المشتبه، لأبي الفـضل أحمـد بـن عـلي بـن محمـد بـن أحمـد بـن حجـر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيـق محمـد عـلي النجـار، مراجعـة عـلي محمـد البجـاوي، طبعـة المكتبة العلمية، بيروت.

(٦٣) التبيين لأسماء المدلسين، لأبي الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل سَبْط ابن العجمي الشافعي (ت٨٤١هـ) تحقيق يحيى شفيق حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الاولى ١٤٠٦.

(٦٤) التحبير في المعجم الكبير، لأبي سعد عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت ٥٦٢ هـ) تحقيق: منيرة ناجي سالم، رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٩٥.

(٦٥) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، لأبي العُلا محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري (ت١٣٥٣هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.

(٦٦) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، لأبي الحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمن المزي (ت٧٤٢هـ) تحقيق عبدالصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة الثانية ١٤٠٣.

(٦٧) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، للحافظ أبي زرعة أحمد بن عبدالرحيم بن الحسين ولي الدين العراقي (ت٨٢٦هـ) تحقيق عبدالله نوارة، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٩.

(٦٨) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، لأبي حفص عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن الشافعي المصري (ت٨٠٤هـ) تحقيق عبدالله بن سعاف اللحياني، دار حراء، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٦.

(٦٩) التحقيق في أحاديث الخلاف، لأبي الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تحقيق مسعد عبدالحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥.

(٧٠) تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، لجمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت٧٦٢هـ) تحقيق عبدالله بن عبدالرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٤.

(٧١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ) تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.

(٧٢) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، للدكتور محمد بن مطر الزهراني، مكتبة دار المنهاج، الطبعة الرابعة ١٤٣٣.

(٧٣) التدوين في أخبار قزوين، لعبدالكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت٦٢٣هـ) تحقيق عزيزالله العطاري، دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤١٧.

(٧٤) تذكرة الحفاظ، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨) دراسة وتحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩.

(٧٥) تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج، لأبي حفص عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن الشافعي المصري (ت٨٠٤هـ) تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤.

(٧٦) ترتيب المدارك وتقريب المسالك، لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ) تحقيق: ابن تاويت الطنجي، وعبدالقادر الصحراوي، ومحمد بن شريفة، وسعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، الطبعة الأولى.

(٧٧) الترغيب والترهيب، للحافظ زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري (ت٦٥٦هـ) تحقيق سعيد محمد اللحام، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤.

(٧٨) تسمية مشايخ النسائي وذكر المدلسين، لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد - مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٢٣.

(٧٩) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق الدكتور إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦.

(٨٠) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق الدكتور عاصم بن عبدالله القريوني، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى.

(٨١) تعليقة على العلل لابن أبي حاتم، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عبدالهادي المقدسي (ت ٧٤٤هـ) تحقيق سامي بن محمد بن جاد الله، أضواء السلف، الطبعة الأولى ١٤٢٣.

(٨٢) تغليق التعليق على صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق سعيد عبدالرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٥.

(٨٣) تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق محمد عوامة، دار اليسر، ودار المنهاج، حلب، الطبعة الثامنة ١٤٣٠.

(٨٤) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، لابن نقطة محمد بن عبدالغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، الحنبلي البغدادي (ت ٦٢٩هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٨.

(٨٥) تقييد المهمل وتمييز المشكل، لأبي علي الحسين بن محمد الغساني (ت ٤٩٨هـ)، تحقيق: الأستاذ محمد أبو الفضل، وزارة الأوقاف – المملكة المغربية، الطبعة: بلا، ١٤١٨.

(٨٦) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، لزين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ) دراسة وتحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٣٨٩.

(٨٧) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٦.

(٨٨) تمام المنة في التعليق على فقه السنة، محمد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢١هـ) المكتبة الإسلامية، دار الراية للنشر، الطبعة الثالثة ١٤٠٩.

(٨٩) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ) تحقيق الأستاذ مصطفى بن أحمد العلوي والأستاذ محمد بن عبدالكريم البكري، الطبعة المغربية، ١٣٨٧.

(٩٠) التمييز، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١هـ) تحقيق الدكتور عبدالقادر مصطفى المحمدي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى١٤٣٠.

(٩١) تنقيح كتاب التحقيق في أحاديث التعليق، للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت٧٤٨هـ) تحقيق مصطفى أبو الغيط عبدالحي عجيب، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى١٤٢١.

(٩٢) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، تأليف: عبدالرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ) مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني وزهير الشاويش وعبدالرزاق حمزة، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٦.

(٩٣) تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت٣١٠هـ)[مسند عمر بن الخطاب-علي بن أبي طالب- عبدالله بن عباس ﷺ] تحقيق محمود محمد شاكر، مطبعة المدني- القاهرة.

(٩٤) تهذيب الأسماء واللغات، للحافظ أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية.

(٩٥) تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤.

(٩٦) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمن المزي (ت٧٤٢هـ) تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠.

(٩٧) تهذيب اللغة، لأبي منصورمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

(٩٨) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لابن ناصر الدين شمس الدين محمد بن عبدالله بن محمد القيسي الدمشقي (ت٨٤٢هـ) تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى١٤١٣.

حرف الثاء

(٩٩) الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت٣٥٤هـ) تحقيق السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٩٥.

(١٠٠) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي الجمالي الحنفي (ت ٨٧٩هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، الطبعة الأولى، ١٤٣٢.

حرف الجيم

(١٠١) الجامع، لأبي عيسى محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي (ت٢٧٩هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(١٠٢) جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت٦٠٦هـ) تحقيق عبدالقادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى١٣٨٩.

(١٠٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي (ت٧٦١هـ) تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧.

(١٠٤) جامع العلوم والحكم، لأبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ) دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨.

(١٠٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) تحقيق الدكتور محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣.

(١٠٦) الجرح والتعديل، لأبي محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت٣٢٧هـ) طبعة دائرة مجلس المعارف النعمانية، حيدر آباد، الدكن، الهند.

(١٠٧) جزء فيه مسائل أبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن شيوخه في مسائل في الجرح والتعديل، لأبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي (ت ٢٩٧هـ) تحقيق عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى١٤٢٥.

(١٠٨) الجوهر النقي على سنن البيهقي، لعلاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني (ت ٧٥٠هـ) مطبوع بذيل سنن البيهقي، دار الفكر.

حرف الحاء المهملة

(١٠٩) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٥.

(١١٠) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ) دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٥.

حرف الخاء المعجمة

(١١١) خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢١هـ) المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠.

(١١٢) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الاولى، ١٤١٨.

(١١٣) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ صفي الدين أحمد بن عبدالله الخزرجي الأنصاري اليمني (ت٩٢٣هـ) تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، دار البشائر.

(١١٤) خلق أفعال العباد، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) تحقيق الدكتور فهد الفهيد، دار أطلس الخضراء، ١٤٢٥هـ.

حرف الدال المهملة

(١١٥) الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق سيد عبدالله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت.

(١١٦) دلائل النبوة، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: د. عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، الطبعة الأولى – ١٤٠٨.

حرف الذال المعجمة

(١١٧) ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي، الطبعة الأولي ١٤٢٦.

(١١٨) ذكر المدلسين، لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت٣٠٣هـ) تحقيق الشريف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٢٣.

حرف الراء

(١١٩) الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق أبي عبدالأعلى خالد بن محمد بن عثمان المصري، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٦.

(١٢٠) الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، لأبي عبدالله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت ١٣٤٥هـ) تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة السادسة ١٤٢١.

(١٢١) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت٧٤٨هـ) تحقيق محمد إبراهيم الموصلي، دار البشائر الإسلامية، ١٤١٢.

(١٢٢) رياض الصالحين، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة عشر ١٤١١.

حرف الزاي

(١٢٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة السابعة والعشرون ١٤١٥.

حرف السين المهملة

(١٢٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢١هـ) مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥.

(١٢٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢١هـ) مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى١٤٠٨.

(١٢٦) سنن ابن ماجه، لأبي عبدالله محمد بن يزيد ابن ماجه أبو عبدالله القزويني (ت٢٧٣هـ) تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية.

(١٢٧) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ) دار الكتاب العربي، بيروت.

(١٢٨) السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، لأبي عبدالله محمد بن عمر بن محمد، محب الدين ابن رشيد الفهري السبتي (ت ٧٢١هـ) تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٧.

(١٢٩) سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت٣٨٥هـ) حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبدالمنعم شلبي، عبداللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤.

(١٣٠) السنن الصغرى، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الدار، ١٤١٠.

(١٣١) السنن الكبرى، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت٤٥٨هـ) تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنات، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤.

(١٣٢) السنن الكبرى، للإمام أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ) حققه وخرج أحاديثه: حسن عبدالمنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١.

(١٣٣) سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ) تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦.

(١٣٤) سنن سعيد بن منصور، لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (ت٢٢٧هـ) تحقيق الدكتور سعد بن عبدالله بن عبدالعزيز آل حميد، دار الصميعي- الرياض، الطبعة الأولى١٤١٤.

(١٣٥) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، دار ابن حزم، الطبعة الأولى.

(١٣٦) سؤالات أبي بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم أبا عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥.

(١٣٧) سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي (ت١٤٢هـ) تحقيق الدكتور زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٤.

(١٣٨) سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني، لأبي سليمان بن الأشعث السجستاني(ت ٢٧٥هـ) تحقيق محمد علي قاسم العمري، الجامعة الإسلامية، ١٣٩٩.

(١٣٩) سؤالات البرقاني للدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي (ت٣٨٥هـ) تحقيق الدكتور عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، كتب خانه جميلي - باكستان، الطبعة الأولى ١٤٠٤.

(١٤٠) سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي (ت٣٨٥هـ) تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤.

(١٤١) سؤالات الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، للإمام يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ) تحقيق الدكتور أحمد بن محمد نور سيف، مطتبة الدار، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤٠٨.

(١٤٢) سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، لأبي الحسن علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي (ت٣٨٥هـ) تحقيق موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤.

(١٤٣) سؤالات السلمي للدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت٣٨٥هـ) تحقيق أبي عمر محمد بن علي الأزهري، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى١٤٢٧.

(١٤٤) سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، لأبي الحسن علي بن عبدالله بن جعفر المديني (ت٢٣٤هـ) تحقيق موفق عبدالله عبدالقادر، مكتبة المعارف، ١٤٠٤.

(١٤٥) سؤالات مسعود بن علي السجزي مع اسئلة البغداديين عن احوال الرواة للإمام الحافظ ابي عبدالله الحاكم، لأبي عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع (ت٤٠٥هـ) تحقيق موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨.

(١٤٦) سير أعلام النبلاء، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة، الطبعة السابعة١٤١٠.

(١٤٧) السيرة النبوية، لابن هشام عبدالملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت ٢١٣هـ) تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبدالحفيظ الشلبي، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية، ١٣٧٥.

حرف الشين المعجمة

(١٤٨) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبدالحي بن أحمد بن محمد الحلبي الحنبلي (ت١٠٨٩هـ) تحقيق عبدالقادر الأرنؤوط، محمود الأرناؤوط، دار بن كثير، ١٤٠٦.

(١٤٩) شرح سنن ابن ماجه، الإعلام بسنته ﷺ، لأبي عبدالله علاء الدين مغلطاي بن قليج المصري الحكري الحنفي (ت ٧٦٢هـ) تحقيق كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة، الطبعة الأولى ١٤١٩.

(١٥٠) شرح سنن أبي داود، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت٨٥٥هـ) تحقيق أبي المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠.

(١٥١) شرح السنة، للإمام محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت٥١٠هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣.

(١٥٢) شرح صحيح البخارى، لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبدالملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣.

(١٥٣) شرح صحيح مسلم، المسمى بـ: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (ت٦٧٦هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٢.

(١٥٤) شرح علل الترمذي، للحافظ زين الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد البغدادي المعروف بابن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، دار الملاح للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٣٩٨.

(١٥٥) شرح العمدة في الفقه، لأبي العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨)، تحقيق: د. سعود صالح العطيشان، مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٣.

(١٥٦) شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت ٣٢١هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨.

(١٥٧) شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبدالملك بن سلمة الطحاوي (ت٣٢١هـ) تحقيق محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٩.

(١٥٨) شعار أصحاب الحديث، لأبي أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الحاكم (ت٣٧٨هـ) تحقيق صبحي السامرائي، دار الخلفاء، الكويت.

(١٥٩) شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠.

حرف الصاد المهملة

(١٦٠) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان).

(١٦١) صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت٣١١هـ) تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٣٩٠.

(١٦٢) صحيح أبي داود - الأم، لأبي عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣.

(١٦٣) صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) عناية محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي)الطبعة: الأولى، ١٤٢٢.

(١٦٤) صحيح الترغيب والترهيب، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الخامسة.

(١٦٥) صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسين النيسابوري (ت٢٦١هـ) تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

حرف الضاد المعجمة

(١٦٦) الضعفاء، وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي، لأبي زرعة عبيدالله بن عبدالكريم بن يزيد الرازي (ت ٢٦٤هـ) تحقيق الدكتور سعدي الهاشمي، الجامعه الاسلامية، المدينه المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٢.

(١٦٧) الضعفاء الصغير، للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) مكتبة ابن عباس، الطبعة الأولى ١٤٢٦.

(١٦٨) الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العُقيلي (ت٣٢٢هـ) تحقيق الدكتور عبدالمعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى١٤٠٤.

(١٦٩) الضعفاء والمتروكون، لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ) تحقيق مركز الخدمات والأبحاث الثقافية: بوران الضناوي، كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤٠٥.

(١٧٠) الضعفاء والمتروكون، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت٥٩٧هـ) تحقيق عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٦.

(١٧١) الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق د. عبدالرحيم محمد القشقري.نشر على ثلاثة أعداد في مجلة الجامعة الإسلامية، ١٤٠٣، ١٤٠٤.

(١٧٢) ضعيف الترغيب والترهيب، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠)، مكتبة المعارف - الرياض.

حرف الطاء

(١٧٣) الطبقات، لأبي عمر خليفة بن خياط الليثي العصفري (ت٢٤٠هـ) تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٢.

(١٧٤) طبقات الحفاظ، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣.

(١٧٥) طبقات الحنابلة، لأبي الحسين ابن أبي يعلى محمد بن محمد (ت٥٢٦هـ) تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

(١٧٦) طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين بن علي بن عبدالكافي السبكي (ت٧٧١هـ) تحقيق الدكتور محمود محمد الطناحي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة الثانية ١٤١٣.

(١٧٧) طبقات الشافعيين، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣.

(١٧٨) طبقات الفقهاء، لأبي اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (ت ٧١١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٠م.

(١٧٩) طبقات الفقهاء الشافعية، لأبي عمرو عثمان بن عبدالرحمن، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: محيي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

(١٨٠) الطبقات الكبرى، لأبي عبدالله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (ت ٢٣٠هـ) دار صادر، بيروت.

(١٨١) الطبقات الكبرى "القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم"، لأبي عبدالله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (ت ٢٣٠هـ) تحقيق زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٨.

(١٨٢) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليه، لأبي محمد عبدالله بن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت٣٦٩هـ) تحقيق عبدالغفور البلوشي، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢.

(١٨٣) طرح التثريب في شرح التقريب، لأبي الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، وأكمله ابنه: أحمد بن عبدالرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).

حرف العين المهملة

(١٨٤) العبر في خبر من غبر، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت.

(١٨٥) العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبدالله الحميد ود/ خالد بن عبدالرحمن الجريسي، نشر: مطابع الحميضي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧.

(١٨٦) العلل، لأبي الحسن علي بن عبدالله بن جعفر السعدي المديني (ت٢٣٤هـ) تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ١٤٠٠.

(١٨٧) علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق صبحي السامرائي، أبي المعاطي النوري، محمود محمد الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ١٤٠٩.

(١٨٨) العلل الصغير للترمذي، للإمام لأبي عيسى محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي (ت٢٧٩هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(١٨٩) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لجمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة الثانية، ١٤٠١.

(١٩٠) العلل ومعرفة الرجال عن أحمد بن حنبل رواية المروذي وغيره، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ) تحقيق الدكتور وصي الله بن محمد عباس، الدا السلفية، بومباي، الهند، الطبعة الأولى.

(١٩١) العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني (ت٢٤١هـ) تحقيق الدكتور وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني، بيروت، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨.

(١٩٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عُمَر ابن أحمد بن مهدي الدارقطني(ت ٣٨٥هـ) تحقيق وتخريج الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة الرياض، الطبعة الاولى ١٤٠٥.

(١٩٣) علوم الحديث، المعروف بمقدمة ابن الصلاح، لأبي عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري (ت٦٤٣هـ) تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ١٤٠٦.

(١٩٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد بدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت٨٥٥هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(١٩٥) عمل اليوم والليلة، لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦.

(١٩٦) عمل اليوم والليلة، لأحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط بن عبدالله بن إبراهيم بن بُدَيْح، الدِّيْنَوَرِيُّ، المعروف بـ «ابن السُّنِّي» (ت ٣٦٤هـ)، تحقيق: كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن - جدة/ بيروت.

(١٩٧) عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبدالرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ) ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود،، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥.

(١٩٨) عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، لمحمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبو الفتح، فتح الدين (ت ٧٣٤هـ)، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، دار القلم - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤.

حرف الغين المعجمة

(١٩٩) غاية النهاية في طبقات القراء، لأبي الخير محمد بن محمد بن محمد الجزري الدمشقي (ت٨٣٣هـ) طبعة معتمدة على طبعة ج برجستراسر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى١٤٢٧.

(٢٠٠) غريب الحديث، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي (ت٣٨٨هـ) تحقيق عبدالكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة ١٤٠٢.

حرف الفاء

(٢٠١) الفائق في غريب الحديث، محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨) تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.

(٢٠٢) فتح الباب في الكنى والألقاب، لأبي عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر - السعودية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧.

(٢٠٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ) دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩.

(٢٠٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ) تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية ١٤٢٢.

(٢٠٥) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ) تحقيق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر.

(٢٠٦) الفروسية، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، دار الأندلس - السعودية - حائل، الطبعة الأولى، ١٤١٤.

(٢٠٧) الفصل للوصل المدرج في النقل، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) تحقيق محمد مطر الزهراني، دار الهجرة، ١٤١٨.

(٢٠٨) الفقيه والمتفقه، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) تحقيق عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧.

(٢٠٩) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت١٢٨١هـ) تحقيق عبدالرحمن يحيى المعلمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧.

(٢١٠) فيض القدير، زين الدين عبدالرؤوف المناوي (ت١٠٣١هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥.

حرف القاف

(٢١١) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، لأبي العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ) تحقيق ربيع بن هادي عمير المدخلي، مكتبة الفرقان، عجمان، الطبعة الأولى ١٤٢٢.

(٢١٢) القواعد النوارنية الفقهية، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، ١٣٩٩.

حرف الكاف

(٢١٣) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت٧٤٨هـ) تحقيق محمد عوامة، وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية، الطبعة الأولى١٤١٣.

(٢١٤) الكامل في التاريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبدالسلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧.

(٢١٥) الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ) تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، وعلي محمد معوض، وشارك في تحقيقه عبدالفتاح أبو سنة، الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨.

(٢١٦) كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد ابن حبان التميمي الدارمي البُستي (ت٣٥٤هـ) تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٢.

(٢١٧) كتاب المختلطين، لأبي سعيد صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي (ت٧٦١هـ) تحقيق رفعت فوزي عبدالمطلب وعلي عبدالباسط مزيد، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٦.

(٢١٨) كشف الأستار عن زوائد البزار، لنور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩.

(٢١٩) الكفاية في علم الرواية، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) تحقيق أبي عبدالله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

(٢٢٠) الكنى، للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (ت٢٥٦هـ) تحقيق السيد هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت.

(٢٢١) الكنى والأسماء، لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي (ت ٣١٠هـ) تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى١٤٢١.

(٢٢٢) الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات، لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال (ت٩٣٩هـ) عبدالقيوم عبد رب النبي، دار المأمون - بيروت، الطبعة الأولى١٤٠١.

حرف اللام

(٢٢٣) لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، لمحمد بن محمد بن محمد، أبو الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلويّ الأصفوني ثم المكيّ الشافعي (ت ٨٧١هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

(٢٢٤) لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت٧١١هـ) دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤.

(٢٢٥) لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢ م.

(٢٢٦) اللباب في تهذيب الأنساب، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري (ت٦٣٠هـ) دار صادر، ١٤٠٠.

حرف الميم

(٢٢٧) المبدع في شرح المقنع، لأبي إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد ابن مفلح (ت ٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨.

(٢٢٨) المتفق والمفترق، لأبي بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) تحقيق الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري، الطبعة الأولى ١٤١٧.

(٢٢٩) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي بكر نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ) تحقيق عبدالله محمد الدرويش، دار الفكر، ١٤١٤هـ.

(٢٣٠) المجموع شرح المهذب لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) (مع تكملة السبكي والمطيعي)، دار الفكر.

(٢٣١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، لأبي العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ) جمع الشيخ عبدالرحمن بن قاسم.

(٢٣٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للحسن بن عبدالرحمن الرامهرمزي (ت٣٦٠هـ) تحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٤.

(٢٣٣) المحرر في الحديث، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبدالهادي الحنبلي (ت٧٤٤هـ) تحقيق الدكتور يوسف عبدالرحمن المرعشلي ومحمد سليم إبراهيم سمارة وجمال حمدي الذهبي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢١.

(٢٣٤) المحلى، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت٤٥٦هـ) دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

(٢٣٥) مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي (ت٦٦٦هـ) مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥.

(٢٣٦) مختصر خلافيات البيهقي، لأحمد بن فَرْح بن أحمد بن محمد بن فرح اللَّخمى الإشبيلى، نزيل دمشق، أبو العباس، شهاب الدين الشافعي (ت ٦٩٩هـ)، تحقيق: د. ذياب عبدالكريم ذياب عقل، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧.

(٢٣٧) مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر، لأبي عبدالله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ)، اختصره: العلامة أحمد بن علي المقريزي، حديث أكادمي، فيصل اباد - باكستان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨.

(٢٣٨) مختصر كتاب الوتر، لأحمد بن علي المقريزي، تحقيق: إبراهيم محمد العلي، محمد عبدالله أبو صعليك، مكتبة المنار - الأردن - الزرقاء، الطبعة الأولى، ١٤١٣.

(٢٣٩) مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوي (ت ٣١١)، تحقيق د ماهر بن ياسين الفحل، الميمان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٣٠.

(٢٤٠) مختصر منهاج السنة، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، اختصره: الشيخ عبدالله بن محمد الغنيمان، دار الصديق للنشر والتوزيع، صنعاء، الطبعة الثانية، ١٤٢٦.

(٢٤١) المختلطين، لصلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبدالله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: د. رفعت فوزي عبدالمطلب، علي عبدالباسط مزيد، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٧.

(٢٤٢) مختلف الحديث للشافعي، الجزء الأخير من كتاب الأم، لأبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٠.

(٢٤٣) المدخل إلى الصحيح، لأبي عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع (ت٤٠٥هـ) تحقيق الدكتور ربيع هادي عمير المدخلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤.

(٢٤٤) المدخل إلى كتاب الإكليل، لأبي عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع (ت٤٠٥هـ) تحقيق الدكتور فؤاد عبدالمنعم أحمد، دار الدعوة.

(٢٤٥) المراسيل، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ).

(٢٤٦) المراسيل، لأبي محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت٣٢٧هـ) تحقيق شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، ١٣٩٧.

(٢٤٧) مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لصفي الدين عبدالمؤمن بن عبدالحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، (ت ٧٣٩هـ)، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢.

(٢٤٨) مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، لأبي محمد عفيف الدين عبدالله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي (ت ٧٦٨هـ)، وضع حواشيه: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧.

(٢٤٩) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٠.

(٢٥٠) المستدرك على الصحيحين، للإمام أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ) تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١.

(٢٥١) المستدرك على الصحيحين، للإمام أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ) المحقق: أبو عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي، نشر: دار الحرمين، القاهرة - مصر: ١٤١٧.

(٢٥٢) المستدرك على الصحيحين، للإمام أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ) بإشراف: د. يوسف المرعشلي، دار المعرفة - بيروت.

(٢٥٣) المستفاد من مبهمات المتن والإسناد، لأبي زرعة أحمد بن عبدالرحيم العراقي (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالرحمن عبدالحميد البر، دار الوفاء - دار الأندلس الخضراء، الطبعة الأولى ١٤١٤.

(٢٥٤) مسند أبي داود الطيالسي، للإمام أبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ) تحقيق الدكتور محمد بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤١٩.

(٢٥٥) مسند أبي عوانة، (مستخرج أبي عوانة) للإمام أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائني (ت ٣١٦هـ) تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة- بيروت.

(٢٥٦) مسند أبي يعلى، للإمام أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي (ت٣٠٧هـ) تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٤.

(٢٥٧) مسند الإمام أحمد ابن حنبل، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني البغدادي (ت٢٤١هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٢٠.

(٢٥٨) مسند إسحاق بن راهويه، للإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي (ت٢٣٨هـ) تحقيق الدكتور عبدالغفور بن عبدالحق البلوشي، مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٢.

(٢٥٩) مسند ابن أبي شيبة، للإمام أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ) تحقيق أبي عبدالرحمن عادل بن يوسف الغزاوي وأبي الفوارس أحمد فريد المزيدي، دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٨.

(٢٦٠) مسند ابن الجعد، لأبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (ت٢٣٠هـ) تحقيق عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠.

(٢٦١) مسند البزار، للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن عمر بن عبدالخالق العتكي البزار (ت٢٩٢هـ) تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن-دار العلوم والحكم، الطبعة الأولى ١٤٠٩.

(٢٦٢) مسند الحميدي، لأبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي (ت٢١٩هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي - بيروت، القاهرة.

(٢٦٣) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، لأبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي (ت٢٥٥هـ) تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢.

(٢٦٤) مسند الشافعي، للإمام محمد بن إدريس أبو عبدالله الشافعي (ت٢٠٤هـ) دار الكتب العلمية - بيروت.

(٢٦٥) مسند الشاميين، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت٣٦٠هـ) تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥.

(٢٦٦) مسند الشهاب، لأبي عبدالله محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبدالله القُضاعي (ت٤٥٤هـ) تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧.

(٢٦٧) مسند الفاروق (مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب ﷺ وأقواله على أبواب العلم)، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبدالمعطي قلعجي، دار الوفاء - المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١١.

(٢٦٨) المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ) دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧.

(٢٦٩) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي (ت٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة ودار التراث.

(٢٧٠) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، التميمي الدارمي البُستي (ت ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على ابراهيم، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى ١٤١١.

(٢٧١) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني(ت ٨٤٠هـ) تحقيق محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ١٤٠٣.

(٢٧٢) مصنف ابن أبي شيبة، للإمام أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ) طبع الدار السلفية الهندية.

(٢٧٣) مصنف عبدالرزاق، للإمام أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣.

(٢٧٤) معالم السنن، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية - حلب، الطبعة الأولى ١٣٥١.

(٢٧٥) معرفة الثقات، لأبي الحسن أحمد بن عبدالله بن صالح العجلي الكوفي (ت٢٦١هـ) تحقيق عبدالعليم عبدالعظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٥.

(٢٧٦) المعرفة والتاريخ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت٣٤٧هـ) تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢٧٧) معرفة السنن والآثار، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة دار الوعي دار الوفاء، الطبعة الأولى، ١٤١٢.

(٢٧٨) معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩.

(٢٧٩) المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت٣٦٠هـ) تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥.

(٢٨٠) معجم البلدان، لأبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي (ت٦٢٦هـ) دار الفكر، بيروت.

(٢٨١) معجم شيوخ الطبري الذين روى عنهم في كتبه المسندة المطبوعة، لأكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري، الدار الأثرية، الأردن - دار ابن عفان، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦.

(٢٨٢) المعجم الصغير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت٣٦٠هـ) تحقيق محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الطبعة الأولى ١٤٠٥.

(٢٨٣) المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت٣٦٠هـ) تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، كتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤.

(٢٨٤) معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ) تحقيق عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩.

(٢٨٥) المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبدالقادر ومحمد النجار، تحقيق مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.

(٢٨٦) معرفة الرجال عن يحيى بن معين، رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، للإمام يحيى ابن معين (ت ٢٣٣هـ) تحقيق محمد كامل القصار، مجمع اللغة العربية، دمشق، الطبعة الأولى١٤٠٥.

(٢٨٧) معرفة الصحابة، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ) تحقيق عادل يوسف العزازي، دار الوطن، الطبعة الأولى١٤١٩.

(٢٨٨) معرفة علوم الحديث، لأبي عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع (ت٤٠٥هـ) تحقيق سيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٧.

(٢٨٩) المغازي، لأبي عبدالله، محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، الواقدي (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩.

(٢٩٠) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار بتخريج ما في إحياء علوم الدين من الأحاديث والآثار، لأبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي(ت ٨٠٦هـ) تحقيق أشرف عبدالمقصود، مكتبة طبرية، الطبعة الأولى ١٤١٥.

(٢٩١) المغني في الضعفاء، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق الدكتور نور الدين عتر.

(٢٩٢) من سؤالات أبي بكر أحمد بن محمد بن هانيء الأثرم لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل، لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت٢٤١هـ) تحقيق عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٥.

(٢٩٣) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان)، للإمام يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ١٤٠٠.

(٢٩٤) المنتخب من علل الخلال، لأبي محمد موفق الدين عبدالله بن أحمد ابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ) تحقيق أبي معاذ طارق بن عوض الله، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى١٤١٩.

(٢٩٥) مناهج المحدثين، للدكتور سعد بن عبدالله آل حميد، اعتني به: أبو عبيدة ماهر صالح آل مبارك، دار علوم السنة.

(٢٩٦) مناهج المحدثين، للدكتور محمد بن تركي التركي، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٠.

(٢٩٧) المنتخب من مسند عبد بن حميد، للإمام عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسّي (ت٢٤٩هـ) تحقيق: صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨.

(٢٩٨) المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لجمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢.

(٢٩٩) المنتقى من السنن المسندة، لأبي محمد عبدالله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧هـ) تحقيق: عبدالله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨.

(٣٠٠) المؤتلف والمختلف، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت٣٨٥هـ) تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى١٤٠٦.

(٣٠١) موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، لأبي بكر نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت٨٠٧هـ) تحقيق محمد عبدالرزاق حمزة، دار الكتب العلمية.

(٣٠٢) موضح أوهام الجمع والتفريق، لأبي بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) تحقيق عبدالمعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٧.

(٣٠٣) الموطأ برواية يحيى الليثي، للإمام مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي (ت١٧٩هـ) تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي - مصر.

(٣٠٤) الموقظة في علم مصطلح الحديث، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ودار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية١٤١٢.

(٣٠٥) ميزان الاعتدال، للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق علي محمد البجاوي، دار الفكر، بيروت، ١٣٨٢.

حرف النون

(٣٠٦) ناسخ الحديث ومنسوخه، لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة الأولى، ١٤٠٨.

(٣٠٧) نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، دار ابن كثير، الطبعة الثانية ١٤٢٩.

(٣٠٨) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لأبي المحاسن، جمال الدين يوسف بن تغري بردي بن عبدالله الظاهري الحنفي(ت ٨٧٤هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.

(٣٠٩) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، لجمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت٧٦٢هـ) صححه ووضع الحاشية: عبدالعزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، اعتنى به محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، ودار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، الطبعة الأولى ١٤١٨.

(٣١٠) النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢) تحقيق ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٤.

(٣١١) النفح الشذي في شرح جامع الترمذي، لأبي الفتح محمد بن محمد بن محمد ابن سيد الناس اليعمري (ت٧٣٤هـ) تحقيق الدكتور أحمد معبد عبدالكريم، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى١٤٠٩.

(٣١٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح، لبدر الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالله الزركشي (ت٧٩٤هـ) تحقيق الدكتور زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩.

(٣١٣) نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، لعلاء الدين علي رضا، دار الحديث ـ القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.

(٣١٤) النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت٦٠٦هـ) تحقيق طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩.

(٣١٥) نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣.

حرف الواو

(٣١٦) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ١٩٩٤م.

حرف الياء

(٣١٧) اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، لزين الدين محمد المدعو بعبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.



فهرس الموضوعات

